الطول

١٧٩٨

MİLLET GENEL KÜTÜPHANESİ
KISIM : V. Carullah Ef.
ESKİ KAYIT 1799
YENİ KAYIT No.
TASNİF No.

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم لا سهل الا ما جعلته
الحمد لله على كل حال كما يستوجب مزايا الافضال ويستجلب خواص الاقبال
ويتسبب بالافتتاح به ختم كل امر ذي بال والشكر لمنشئ النعم المنزه عن
المثال على حسب ما يقتضيه شواهد النوال والصلاة والسلام على
من بيده مفتاح الجنان ومصباح الجنان وكشف طرق الحق باوضح بيان
اللسن الذي بلسانه تلخيص خير الاديان وبيانه ايضاح افضل ملل الانس
محمد المبعوث من اشرف قبايل بني عدنان وعلى آله واصحابه الذين كان الدين
عندهم اخضر من كل مخضر وكانوا ما كانوا اغربا بل كالمحتضر فوصلوا بالله
عز لذاتهم الى عيشة ابدية اطيب وفازوا بالكمال الانقطاع عنها بكمال
الاتصال الى حيوة سرمدية اغذ اللهم اجعل وجيز صلاة عليهم الحول
من كل مطنب واجعلهم في قلوب المؤمنين محبوبين لا يساوى جمعهم حبك
فيقول المفتقر الى الله الغني ابراهيم بن محمد بن عرب شاه
الاسفرائني اذا فضل ما يتمسك به في تحصيل الكمال وامثل ما يتوسل به
الى نيل خير الامال واغنم ما يعتصم به الى ذروة الجلال هو الى النبي خير ال
لا شطر الامن قال وانظر الى ما قال وكيف لا وهو قاطع ربقة التقليد
الذي ابتلى صاحبه باضيق تقييد وبعد عن الحق الصريح غاية التبعيد
ولولا التقليد لما حرم عن معرفة الحق واحد من الجاهلين ولما سمع منهم

ما سمعنا بهذا في ابائنا الاولين من شاء ربه ان يكون العالم المتقن
وفقه بفقه الحكمة ضالة المؤمن وجعله ملتزما ان ياخذ ما صفا
ويدع ما كدر ولا يفرق في مقام الانتفاع بين البحر والجدول والنهر
وعرفه ان الحظ من لوازم البشر وانه لا يكون لغير الوحي في مقعد محض
الصدق مستقر ولا اظنك مرتابا في الصبح اذا كنت بصيرا عارفا
بكرمه لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا الحمد لله الذي
هدانا لهذا في عنفوان اوان حتى ما رضيت بالتقليد احدا وما
قنعت الا بالتحقيق معتمدا الى ان جنيت من هذه الجنة ما جنيت فلنجمع
كثيرا منه في شرح التلخيص هذا سعيت وبابوابه تقرب وما توفيقي الا بالله
وانا اسلك مناهج الحق بعين التحقيق واهديه ولم اخف ان اشرح كتابا قد
صرف غاية تمكنه في شرح كل باب فيه من الابواب جم غفير من فحول اصحاب
العقول وقوم عظيم من عظماء ارباب الالباب سيما العالم الرباني
استاذ الفضلاء العلامة النفتازاني والمحقق الحقاني قدوة العلماء
الشريف الجرجاني روح الله روحهما ورزقنا غبوقهما وصبوحهما
كيف لا وفيض العلم لا يحيط به فيض احد وليس له حد ولا يعرفه احد
ولذلك نرى دينا من بعدهم مفيضا في هذا الكتاب ما يكاد يتحرف فيه
نواظر بصائر ارباب الذكاء حيث زاد في زيادة على ما امتلأ به انهار البناء
وحلة القدماء فجاء بحمد الله عقدا مشتملا على فرايد اللالي لكل لفظ
منه لفظ درر المعاني الغوالي في اردان اذهان ذكيا الفضلاء العالي
وفي كل حرف منه للقلب العالي فرح في اصطياد اسناف المعالي وكل
نقطه منه لقطة نفيسة لارباب الهمم العوالي ظواهره مظاهر الرشد
التحقيق وبواطنه مواطن اثمار التدقيق فلا غرو ان يجتهد في اكتنابها
بفكر عميق يا ناظرا قلة بضاعتي وقصور باعتي لا تكن مستبعدا
لهذا النشو والنما فذلك فضل الله يوتيه من يشا فنسال الله ان
يجعله معينا للطلبة في فهم دقايق كتابه وظهيرا للاجلة في علم

حمايق خطابه • وذخر الهذا العاجز الذليل يوم لا ينفع مال ولا بنون •
وعلامة بروز اله اجر غير ممنون انه المنعم لكافة البرايا • بعمامة العطايا
وخاصة الصفايا • قال المصنف رحمه الله

الحمد هو الثناء على الجميل الصادر بالاختيار على ما له الاتصاف
او الصادر عن المختار نعمة كان او غيرها والشكر هو الاتيان بما يفيد
التعظيم لاجل النعمة سواء كان ثناء او غيره فبينهما عموم من وجه حيث
يجتمعان في ثناء للنعمة ويفارق الاول الثاني في ثناء على الفضيلة
ويفارقه الثاني فيما هو ما الثناء مما يفعل بالاركان والجنان لافادة التعظيم
للمنان اذا تمهد هذا فنقول افتتح كتابه هذا بالبسملة التي هي الافتتاح بها
اجل افتتاح باسم الله المتعال ثم بالحمد البالغ اعلا درجات الكمال من القول
الدال على انه تعالى مالك لجميع المحامد بالاستقلال فحمد غيره كالعارية
على نحو موجبا ته من الفضايل والافضال اذ الكل منه واليه وليس لغيره
الا مظهرية بين يديه • افتداء بالكلام المجيد للعلام الحميد وهو باعما
جاء به السنة المشهورة لتاركها من الوعيد واداء لما لحق شيء من النعم التي
يذكرها صاحب هذا المختصر استيفا للعتيد واستيفا للمزيد واختار قوله
الحمد لله موافقا للمنزل على قوله الشكر لله تحريضا للبيان مديع الاقتباس
وتبيينا للاختصاص ما بين الناس اذ اختصاص الحمد لاختصاص موجبه يوجب
اختصاص الشكر من غير الانعكاس • واختاره على المدح تنبيها على ان تعالى
هو الفاعل المختار على ما عليه ارباب الملل الاخيار ولا يشكل الحمد على صفا
لانها مستندة الى المختار وان ليست بالاختيار او منزلة منزلة الاختيار
لاستقلال الذات فيها من غير مدخلية شيء من الاغيار ونصب الكتابة علامة
على افتتاحه باقية على مديد من صفحة الدهر الغير المتناهي اذ اليمن باسم الله
والافتتاح بحمده اجل منقبة بهما الرجل يباهي • وباجلة ائمة الدين والنقل
يفاخر • ومع كون تلك الكتابة تلك العلامة على الحمد الحميد شكر عظيم
لا يخفى على شاكر رشيد لانه فعل ينبئ عن تعظيم المنعم وتمجيد الكريم

بعني المشهور ان الجميل الاختياري هو الصادر بالاختيار وقال بعض المتاخرين معناه الصادر عن المختار ولو لم يكن مختارا فيه

اللهم وجعلنا ممن فاز من الكتاب الذي هو العبارات المفيدة للمقاصد الكونية
بين الدفتين على ما هو المختار او يعوقنا الكتابة على احتمالها تماما الا
بالكلام وايماء للذكي الفهام ان الحمد والبسملة ايضا كسائر الخطب ذوات
في ايجاب الحمد فيجز كل ذي منة عن اداء محامد بل ثمة ولا بريك فيما
الفيت ثما التمس علينك انه مبني على جعل اللام في الحمد للاستغراق وقد
جعله العلامة الزمخشري علامة تعريف الجنس فلا تعويل به لانه صرح
بان في هذا النظم دلالة على اختصاص الحمد به تعالى فهو لا يتحاشى عن
افادة الاختصاص وان تحاشى فبنا على قاعدة الاعتزال من ان العباد
هم الخالقون لافعالهم فالحمد على افعالهم ليس حمدا له تعالى ونحن
معاشر اهل السنة نخالفهم بناء على ان لا موثر الا الله تعالى فالمحامد
ترجع اليه ولا تعلق في الحقيقة بما سواه على انه قيل انما جعل التعريف
للجنس دون الاستغراق واما البيان ان مدلول اللام هو الجنس والاستغراق
من موجبات القرائن كما سيحقق في بحث التعريف واما الاختيار اثبات
الافراد بجعل اختصاص الجنس كناية عنه لانه ابلغ • وما ودمناه لك من
ان جملة الحمد قولية دالة على ما الكينونة تعالى لجميع المحامد لابنا في طريق سلوك
الكناية وليس بالصريح في اختيار التصريح • والله كالرحمن مختص بواجب الوجود
لم يطلقا على غيره فيما بين المسلمين وغيرهم الا ان الله تعالى اسم هو قسم
من العلم والرحمن صفة وقد اشتهر الذات في ضمن اسم الله بالاتصاف
بجميع صفات الكمال كالحائم بالجود في ضمن هذا الاسم فهو يدل على جميع الصفا
على سبيل الاجمال فعي ذكر للمحمد مزيد الكمال فلذا اختير من بين الاسما
الحسنى المانورة فان شيئا منها لا دلالة له عليه والمتصف بجميع صفات
الكمال وما لهم من النظائر والامثال ليست من الاسماء الماثورة على انه يقال
قيل الحمد للخالق او الرازق الى غير ذلك لانهم ان علة تبوت جميع المحامد
هي الصفة المخصوصة قال الشارح المحقق قال الحمد لله تنبيها على تحقق
الاستحقاق الذاتي اي الاستحقاق المختص بوصف دون وصف ثم تعرض

لان الحمد سواء كان بالقول او على الوصف الجميل

ثم لما لم يفد الدلالة على استحقاق الذات تنبيها على تحقق الاستحقاقين
والتنبيه ظر لان التنبيه على الاستحقاق الذاتي لا يحصل بتعليق الحمد باسم
الذات لانه لا يدل على علية الوصف ولو سلم فاستحقاق جميع المحامد
او اختصاص جنس الحمد به لا يكون باعتبار كل وصف حتى لا يخص الاستحقاق
بوصف دون وصف بل ذلك الاستحقاق بالنظر الى الجميع لا وصافه الذاتية
الاستحقاق الذاتي لثبوت جنس الحمد فانه ثابت بالنظر الى اي وصف كان
على ان تعليق الحمد بلفظ الله لو افاد الاستحقاق الذاتي انما يفيده لان
كل وصف له يوجب استحقاق الحمد فيفيد الاستحقاق الوصفي ايضا فلا
يستدعي التنبيه عليه ذكر الوصف عليه وايضا ليس تعليق الحمد باسم الذات
كتعليقه بالانعام على ما يدل عليه كلامه فان العلية المستفادة من التعليق
باسم الذات هو علية الوصف بثبوت الحمد والعلية المستفادة من التعليق
بالانعام عليه الانعام لانشاء الحمد لو كان علة لانشاء الحمد له تعالى اذ
لو كان علة لثبوت الحمد له تعالى لكان المعنى ان جميع المحامد ثابتة لله
تعالى لاجل الانعام ولا يخفى عدم صحته. وتحقيق ذلك ان العلل
المذكورة بعد الانشاآت قد تكون علة الانشاء وقد تكون علة لما تعلق
به الانشاء فعلى الاول انشاء معلل وعلى الثاني انشاء معلل وعلى الاول
قوله على ما انعم من جملة المحمودية وعلى الثاني خارج عن محمود عليه.
وبهذا ظهر انه لا تناقض بين جعل الانعام علة للحمد وجعله غير مختص بوصف
دون وصف فنقول تعرض للانعام لان الداعي الى الحمد تاليف هذا
المختصر الذي هو من اثار الانعام. وقدم الحمد لانه مسند اليه في
الحال وعامل في قوله لله في الاصل لان اصله حمدا لله وهو من المصادر
الساده مسد الافعال عدل الى الرفع للدلالة على الدوام والثبات
فمرتبته التقدم حالا ومآلا ولكون اقتياسا على ما مر. واما اللام
لله في الكلام القديم فليتصل بما ذكر بعد مما يتعلق به قال الشارح
وقدم الحمد لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به وان كان ذكر الله اتم في ثمرة

واورد عليه ان الحمد مجموع قول القايل الحمد لله والاختصاص بالحمد لكلمة
الحمد بل جزء الجملة متساويا النسبة الى الحمد ويمكن ان يدفع بان
للحمد اختصاصا غير الجزئية باعتبار صدق مفهومه على هذا الحمد.
على ما انعم تعليل لانشاء الحمد وعلى تعليلية كما في قوله تعالى
ولتكبروا الله على ما هداكم اي لما هداكم وما حرفية مصدرية لا
موصولة او موصوفة اما لفظا فلاحتياج الاسمية الى تقدير العائد
في المعطوف بتكلفاني وعلم به من البيان ما لم تعلم فيكون من البيان ما
لم تعلم ويكون ما علم به عبارة عما يتوقف عليه التعليم من الشعور وغيره
او علم من البيان وقت عدم العلم بان يكون ما لم تعلم مصدرا حينيا
لا للاحتياج في المعطوف هو عليه الى التقدير كما ذكره الشارح المحقق لان
احتياج انعم الى التقدير او التنزيل منزلة اللازم لا ينافي جعل ما مصدرية
وما ذكره الشارح ايضا من ان التقدير في المعطوف ضعيف لكون ما لم تعلم
تعلم مفعوله وجعل بدلا من الضمير تعسف وكذا جعله خبر مبتدا محذوف
او مفعول اعني لذهول عما ذكرناه. واما معنى فلان الحمد على ما قام بالمنعم
امكن من الحمد على ما يتعلق به ما قام به من نفس النعمة اما لان دعوى النعمة
الى الحمد المنعم لارتباطها به بواسطة الانعام بخلاف الانعام فانه مرتبط
به بنفسه واما لانه داخل في الاخلاص لان النظر في النعمة على وصوله
الى العبد بخلاف الانعام فان النظر فيه على احضار كمال المحمود وتجريد
النظر عن ثبوت الالتفات الى ما يصل اليه والمبالغة في قصر النظر على
الكمال لم يتعرض للمنعم به ثم بعد الحمد على الانعام اراد الحمد اراد
الحمد على ما هو مدار الحمد من البيان تنبيها على ان الحمد انما يوجب الحمد
لما يشتمل عليه انعم من جلايل النعم فلا يكون الخروج عن عهدته مقدورا
فعطف على ما انعم ما اندرج تحته فقال وعلم من البيان ما لم تعلم
بطريق عطف الخاص على العام تنبيها على فضله على ما عداه من الانعام
واراد بما لم تعلم بوجه من الوجوه وذلك التعليم لا يتاتى الا من الله

فان المعلم انما يعلم بوجه ما ما يعلم بوجه آخر فلا يكون ذكر تطويلا
وقيل المراد ما لم نكن نعلم اخذا من قوله تعالى وعلمك ما لم تكن تعلم
اي ما لم تف قوانا بالعلم به ودفع التطويل لا يتم بمجرد ابانة فائدة
رعاية السجع كما قيل او فائدة صنعة الطباق ورعاية تناسب الاشتقاق
لان هذه محسنات بديعية ولا بد في دفع التطويل مما يدخل في اصل البلاغة
وقوله من البيان بيان لما لم نعلم قدم عليه لرعاية السجع وفيه ترك رعاية
جانب المعنى لرعاية جانب اللفظ اذ حق البيان ان يتاخر عن المبهم ليتمكن
بالبيان من النفس فضل تمكن ولا يرد ان رعاية السجع لا تقتضي تقديم البيان
اذ يمكن ان يقال وما لم نعلم من البيان علم لان فيه ايضا تاخير الفعل
على خلاف الاصل والابهام انما لم نعلم هو المحمود عليه ولا يخفى حسن البيان
وما فيه من براعة الاستهلال ثم اتى بالصلاة تكميلا للشكر اذ
ورد في الشرع من لم يشكر الناس لم يشكر الله واقتفاء لما علمنا الله
من جعل ذكره مقارنا لذكر نبيه في كلمة التوحيد فقارن بين حمد الله وصلاة
نبيه واظهار الحاجة التي اليه مع انه افضل المخلوقات ومظهر خوارق
العادات صيانة عن وقوع هذه الامة فيما وقع فيه النصارى فقال
والصلاة وبر الرحمة وكلمة على متعلقة بالنزول اي الرحمة نازلة
على سيدنا اي سيد خير الانام او البشر او المخلوقات وعلى كل تقدير يفيد ثبات
لجمع المخلوقات محمد اي من حمد كثيرا اشتق له من الحمد اسمان احدهما يفيد
المبالغة في المحمودية والاخر المبالغة في الحامدية وهو احمد واشتهر من بين
الاسمين الاول اكثر استعمالا وخص به كلمة التوجد لانه انسب حاله من
مقام المحبوبية ووصف بقوله خير من نطق بالصواب على المذهب
الراجح من تفضيل خواص البشر على خواص الملك والمراد بالصواب ضد
الخطا فاما ان يراد به الصواب في التكلم وعدم الخطا فيه فصاحة وبلاغة
وهو انسب بالمقام واما ان يراد به مطابقة النطق وبراءته عن الكذب وهو
عصمة النبي عن الكذب واختار الموصوف به لانه تما وصف الله تعالى به الملا

المقربين

المقربين حيث قال وقال سوابا ثم فضله ثانيا على الانبيا صريحا بقوله
وافضل من اوتي الحكمة وفضل الخطاب يحتمل العطف على اوتي الحكمة فيكون
جملة فعلية كما يحتمل العطف على الحكمة عطف مفرد على مفرد وهو الحكمة
ولم يتحاش من حديث لا تفضلوني على موسى ومن حديث لا تفضلوني على
يونس بن متى لان المذهب انه افضل الانبيا وكل نهي ورد في الاحاديث
عن تفضيله مؤول لكلف تاويله في شرح كتب الحديث . واختار ابا
على من له الحكمة ومن جاء بالحكمة تنبيها على انه من عند الله لا من عند
نفسه وترك الفاعل لانه متعين والحكمة العدل والعلم والنبوة
على ما في القاموس وفسرها الكشاف بعلم الشرايع وفصل الخطاب بمعنى
الخطاب الفاصل بين ما قصد به وغيره لكمال وضوحه فيما قصد به او الخطاب
المفصول المتميز عن غيره لذلك او الخطاب الفاصل بين الحق والباطل
او الخطاب المفصول المتميز عن غيره بحيث لا يشتبه بكلام البشر لاعجازه
فيكون اشارة الى المعجزة الباقية بعد الاشارة الى النبوة في وجه
وجمعا بين المدلول والدليل في وجه وبين العلم وجنس التعليم
والتبليغ في وجه وعلى اعاد كلمة على ردا على الشيعة ان جمع الآل
مع الرسول في الصلاة بكلمة على لا يجوز ويجب ترك الفضل بينه وبين اله
آله اصله اهل بدليل اهيل خص استعماله في الاشراف ومن ثم خطر
بمعنى انه لا يستعمل الا فيمن هو اهل للاشراف بجنب الدين او الدنيا
قال صاحب الكشاف بنا في تصغيره اختصاصه بالاشراف وكاني يريد انه
بعد الاختصاص لم يصغر لبنا فانه بحسب الوضع للتحقير وما روي عن الكسائي
انه سمع اعرابيا يقول اهل واهيل وآل واويل كان قبل التخصيص فاعتراض
ليس تصغيرا الا للاهل لا للآل فما اعترض به من ان الشرف بحسب ما اضيف
اليه لا بنا في التحقير بحسب نفسه وان التصغير يكون للتعظيم وما يمكن ان يرد
من ان التصغير للمنقول لا يصح ان يكون قبل التخصيص مندفع لانه تنبيه على
عدم تصغير الآل بعد التخصيص وبيان سره على ان التصغير يكون للتحقير الشرفي

مفهوم ما صغر فالرجيل تحقير في الرجولية فصغير الآل يكون تحقيرا للآلية
فلا بد من سبب في لفظ يقصد به شرف الآلية ويحيى الآل بمعنى الاتباع
فلو حمل على اهل بيت النبي فالصلاة عليه وعلى الاصحاب لاداء حقوقهم
علينا لانهم وسائط بيننا وبين الرسول كما ان الرسول واسطة بيننا وبين
الله تعالى ولو اريد به الاتباع يكون افتداء به عليه السلام الدعاء للامة
فان امر امته كان جل همته ويكون ذكرا الاصحاب المشتمل على اهل البيت
تخصيصا بعد التعميم لشرفهم الاطهار نقي الجوهري يكون الافعال جمع
فاعل فلذا قال المثل المشهور من قولهم اخناها ابناؤها اي جماعة
جنوا على الديار يتمها سم الذين بنوها اظنه تحريف جنايتها بنا نقها
فلذا قيل جمع طهر مصدر استعمل في الطاهر مبالغة لكن يحتج عليه انه
ثنائي ما في الكشاف ان الحرض في قوله تعالى حتى تكون حرضا او تكون من
الهالكين يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمونث لكونه مصدرا وفي
القاموس طهر كنصر وكرم فهو طاهر وطهير وطهر والجمع اطهار وصحابته
هو في الاصل مصدر كالصحابة بالكسر يستعملان في الرفقا والمراد اصحاب
الرسول وهم الذين طالت صحبتهم مع النبي عليه السلام مسلمين وقيل بشرط
الرواية وقيل هم مسلمون راوا النبي صلى الله عليه وسلم الاخيار في القاموس
جمع خير مخففا او مشددا على وزن سيد بمعنى كثير الخير او جمع خير مشددا
بمعنى كثير الخير في الدين والصلاح • والمخفف في الجمال واثر الحسن وكانه
بهذا الاعتبار قال الشارح جمع خير بالتشديد فان المناسب هو المدح
بالدين والصلاح لا بالحسن والجمال وليس جمع خير اسم تفضيل وان كان لا
وصف الاصحاب به ما روي عنه صلى الله عليه وسلم خير امتي قرني ثم الذين
يلونهم لان خير الا يتغير في التانيث والجمع على ما في الصحاح وقال في القاموس
اذا اردت التفضيل تقول فلان خيرة الناس وفلانة خيرة الناس اما لتفضيل
بحمل ما يوهم التاكيد المضمون الجزا وقد تستعمل لمجرد التاكيد كذا في الرضي
فهي هنا للتاكيد وتصحح التفضيل بتحملات في التقدير خالعين التحصيل

بعد اي بعد الحمد والصلاة هذا هو المشهور في الصدر الاول
ونظائره والحق بعد البسملة والحمدلة والصلاة • والمقصود منه تذكير
ابتدا آت ما ليفيه بهذه الامور المتبركة ليكون مع التبرك والتيمن ان الشروع
غير ذي بال عنها فيزيد في التيمن والتبرك والفضل لان ما سبق انشا ات
وما سياتي اخبار • وتحقيق كلما وبعد اغنانك عنه قطع مسالك
معرفتهما واعراب علم آخر عنه فلا نطيل بقصد نحوه هنا فلما كان
لما لوقوع امر لوقوع غيره بحيث يكون وقوع الثاني مع الاول معينة المسبب
مع السبب المقتضي فيلزم من ذلك اتحاد زمانهما وهل الزمان مذكور له
فيكون اسما كمتى ذهب البه ابن السراج وابو علي وابن جني وجماعة ورده
ابن جروف بصحة لما اسلم دخل الجنة • واجيب بانه مبني على المبالغة وكلام
سيبويه محتمل حيث قال لما لوقوع امر لوقوع غيره وانما تكون مثل لو
فانه يحتمل القصد الى انه مثل لو في الماضي او في عدم العمل والقصد الى
انه حرف وهذا مسلك يصعب فيه القطع وان جزم الشارح بكونه اسما
وجعل كونه حرفا وهما • وبالجملة يليه ماض محقق او مقدر لفظا او معنى
وجوابه ايضا يكون ماضيا ربما يكون مقرونا بالفا او اذا الفجائية وقليلا
مضارعا وان شهد بالكل القران علم البلاغة اي علما الغرض من تدوينه
تحصيل البلاغة وهو علم المعاني الذي الغرض منه تحصيل ملكة تادية
المعاني الزائدة على اصل المراد على وجه الصواب وعلم البيان الذي الغرض
منه تحصيل ملكة تادية المعنى الواحد بطرق مختلفة على وجه الصواب
واما ما يواتيها تماما سوف عليه البلاغة فالغرض من تدوينها تادية اصل
المعنى على وجه الصواب ولهذا يستوي فيه الخواص والعوام وكذا المراد بعلم
توابعها علم دون المعرفة توابع البلاغة فلا يرد انه لو اريد بعلم البلاغة
العلم كان عطف توابعها عطفا على جزء العلم ويكون ضمير توابعها راجعا
الى جزء العلم واذا اريد المركب الاضافي فان جعل بمعنى علم تعلق بالبلاغة

دخل فيه النحو والصرف ومتن اللغة وان اريد علم له مزيد اختصاص بالبلاغة
فليس له ضابطة تقتضي دخول المعاني والبيان وخروج البواقي من اجل
العلوم قدرا تميز اما من نسبة الاجل الى العلوم فيكون اصله من اجل قدرك
العلوم واما من نسبة الاجل الى علم البلاغة فيكون اصله ولما كان علم
البلاغة وعلم توابعها من قدر اجل العلوم وعلى التقديرين لا بد من تقدير
مضاف في علم البلاغة ومن تقدير معطوف عليه اي لما كان قدر علم البلاغة
وسرّ من اجل قدر العلوم وادق سرها وليس لك ان تجعل قدرا تمييزا عن نسبة
الاجل الى فاعله المضمر وان كنت تستغني عن التقدير اذ الاصل حينئذ لما كان
علم البلاغة وتوابعها من طايفة اجل قدرها من العلوم لانه يلزم عمل اسم
التفضيل في الظاهر من غير شرطه والقدر كالفهر والخيل المقدار وادقها
سرا مهما يكتم اولب الشيء واما جعل علم البلاغة وتوابعها من اجل
قدرا لانه اراد تفضيل كل واحد من افراد علم البلاغة وهي ثلاثة علم
المعاني والبيان والبديع فلا يصح جعل كل اجل جميع العلوم والا لزم
تفضيل الشيء على نفسه بل لا بد من اعتبار الثلاثة طايفة هي اجل العلوم
وجعل كل واحد منها فيستفاد جعل كل اجل مما سوى الثلاثة وحينئذ
يتجه ان كلا منها ليس اجل من شيء من اصول الشرع وفروعه فيجاب بان
المراد بالمفضل عليه العربية كما يتبادر من اطلاقها في كتب العربية وهذا
هو الجواب الحق واما ما قاله الشارح المحقق من انه لا حاجة الى التخصيص
لانه لم يجعله اجل العلوم بل من طايفة هي اجل العلوم ولا يلزم منه
كونه اجل من جميع ما سواه ففيه انه حينئذ لم نعلم لهذا العلم درجة
يعتد بها من بين اعتداد فيما بين العلوم العربية لانه يجوز ان لا يكون اجل
من شيء منها او لا يكون اجل الا من واحد منها وكذا ما قاله من ان هذا ادعاء
منه وكل حزب بما لديهم فرحون فللفرح به يدعي ولا يبالي بمخالفة الواقع فيه
اقول المحل لا يفرحون بشيء بحيث يدعون تفضيله على علم الدين على الاطلاق
لا حاجة الى التخصيص لشعور بان الظاهر الاطلاق وقد عرفت ان الظاهر من

وعلوم توابعها

ارباب العربية التخصيص وان الاستدلال عليه يشعر بانه ليس ادعاء الا ان يقال انه صورة استدلال انتزويجا للادعاء وحينئذ لا يناسب المنازعة
في مقدمات الدليل ولا يحتمل مؤنة توجيه لدفعها اذ به يعرف
معاشر مكتبي السليقة فلا يرد انا العرب نعرف بالسليقة من غير علم
البلاغة وتوابعها وقال الشارح اراد الحصر الاضافي اي به يعرف
لا بغيره من العلوم دقايق العربية اي اللغة العربية او العلوم
العربية واسرارها وهي ادق الدقايق والاسرار فتكون ادقها سرا
وانما قدم بيان كونه ادق العلوم سرا الان ما ذكر في بيان كونه اجل العلوم
قدرا انما ينكشف بما ذكر في بيان كونه ادق العلوم سرا ويكشف على صيغة
المجهول معطوف على يعرف مشارك له في الظرف المقدم اي به ينكشف
ولا يصح ان يكون على صيغة المعلوم مسندا الى ضمير علم البلاغة فيكون
في تقدير ان يكشف علم البلاغة عن وجوه الاعجاز اسرارها لانه وان
يغنيك عن تصحيح الحصر المتقضي بالكشف بالسليقة والكشف بعلم
الكلام فانه اثبت فيه اعجاز بالبلاغة لكنه يمنع عنه وجوب نصب
الاستار حينئذ لتوقف صلاحية النجم على رفعه وحينئذ تصحيح الحصر
اما بالنسبة الى السليقة فقد عرفت واما بالنسبة الى الكلام فلان
المراد الحصر بالنسبة الى غير من العلوم العربية اذ حققنا ان الدعوى كونه
اجلها لا اجل جميع العلوم وثانيا بان كشف الكلام لا يتم بدون هذا
العلم لان الاعجاز انما يعرف بالذوق المكتسب منه وليس مدركه الا الذوق
فكونه معجزا لا يعرف بالتحقيق الا بهذا العلم عن وجوه الاعجاز
اي عن اسباب الاعجاز وهو ما يراعيه المتكلم في كلامه من المزايا
والخصوصيات فمعرفة هذه الوجوه ورعايتها يحصل ذوقا يدرك
به ان القرآن خرج عن ان يتمكن البشر من الاتيان بمثله فمعرفة الوجوه
تحصل بالكشف عنها ومعرفة الاعجاز لا يمكن الكشف عنها بل بالذوق
المكتسب من كثرة استعمال الوجوه المكشوفة بهذا العلم فلذا قال

يكشف عن وجوه الاعجاز ولم ينقل عن الاعجاز فلا يرد انه منافي ما ذكره
المفتاح انه لا يمكن كشف القناع عن الاعجاز بل مدركه الذوق
لين الا وما ذكرنا مما يصرح به المفتاح حيث يقول اعلم ان شان
الاعجاز امر غريب يدرك ولا يمكن وصفه كاستقامة الوزن تدرك
ولا يمكن وصفها وكالملاحة ومدرك الاعجاز عندي هو الذوق
لين الا وطريق اكتساب الذوق طول خدمة هذين العلمين نعم للبلاغة
وجوه متمثلة ربما تيسر امامطة اللثام عنها لتجلى عليك واما
وجه الاعجاز فلا عهد او الشارح لما لم يفرق بين الكشف عن وجه
الاعجاز والكشف عنه حمل الكشف على المعرفة دون الوصف ودفع
الاشكال بان المراد بكشف الاستار معرفة الاعجاز وبعدم امكان كشف
القناع عن الاعجاز عدم امكان وصفه • ومنهم من قال معنى قوله
المصنف انه يكشف بهذا العلم عن وجوه الاعجاز لو احيط بهذا العلم
وحكم المفتاح بامتناع الكشف لامتناع الاحاطة فلا منافاة وليس بشيء
لانه لا يمكن وصف الاعجاز وبيانه للغير لانه مما لا يمكن معرفته الا بالذوق
فلو كان من توصف له صاحب هذا الذوق فهو مدركه بالذوق لا بالوصف
والا فلا تدرك بالوصف على ان المقصود بيان جلالة العلم بحالة عليه
فاذا حصل تلك الغاية لاحد فاية فائدة في بيان تلك الغاية
له ثم هذا الدليل على فرد اجل العلوم قدرا • وجهات شرف العلم ثلاثة
لا تعدوها في اعتبارهم • شرف الموضوع • وشرف المسائل لكونها
يقينية • وشرف الغاية فالاشرف للعلوم الظنية باعتبار المسائل اذا
عرفت هذا فملخص الاستدلال ان علم البلاغة يعرف به الاعجاز فهو
اجل موضوعا عن سائر العلوم العربية واجل غاية اما الاول فلانه يبحث
عن اللفظ العربي البليغ من حيث يتعلق به الاعجاز واللفظ العربي البليغ
من هذه الحيثية اشرف من اللفظ العربي العاري عن هذه الحيثية وهو
موضوع سائر العلوم العربية واما الثاني فلان غاية التصديق بجميع ما جاء

كان الاولى واما بعض الاعجاز فلا وكان وجه كون الوجه هنا راجحا ان
الى جعل وجوه الاعجاز عين الاعجاز والوجه ان مراد المفتاح
بوجه الاعجاز وجه يه صار الكلام معجزا ومراده بالمعض بوجوه الاعجاز
وجوه تقتضي رعايتها فصول دون مدرك للاعجاز منه

به النبي صلى الله عليه وسلم على ما قيل او التصديق بان القران كلام الله
وهو اجل من غايات سائر العلوم العربية وبهذا ظهر ضعف ما قال الشارح
المحقق من ان معلومية علم البلاغة ان القران معجز وهذه وسيلة الى تصديق
النبي صلى الله عليه وسلم في جميع ما جاء به ليقتفي اثر فيفاز بالسعادة
الدينوية والاخروية فيكون من اجل العلوم لكون معلومه من اجل
المعلومات وغاية من اشرف الغايات لان معرفة ان القران معجز غاية
هذا العلم وليس منه مولا اشرف لهذا العلم باعتبار مسايله لانه مظنى
في نظم القران استارها نظم القران تاليف كلامانه متوجه المعاني
منتاسق الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل بخلاف نظم الحروف فانه
تواليها من غير اعتبار معنى يقتضيه حتى لو قيل مكان ضرب زيد لم
يخل بنظم الحروف وليس الاعجاز بمجرد الالفاظ والا لكان للطايف
العلمين مدخل فيه لانها لا تتعلق بنفس اللفظ فلذا اختار النظم على
اللفظ ولان فيه استعارة لطيفة متضمنة لجعل كلام القران كالدرة
كذا في الشرح وفيه اولا ان النظم ليس مجرد تاليف كلامانه على الوجه
المذكور بل يكون تاليف اجزايها ايضا ولا يتم بدون تاليف جملة ايضا
كذلك اذ النظم كما يتعلق بكلام واحد يتعلق بكلامين او اكثر فالصواب
والنظم تاليف اجزاية الخ والنظم يتحقق بمجرد ترتيب المعاني من غير تناسق
الدلالات اذ لم يكن في الكلام مجاز كما في صورة قل هو الله احد وثانيا
انه لو لا الداعي الى ذكر النظم لعدل عن وجوه الاعجاز في القران الى ذكر
الى ذكر اللفظ فالداعي ليس لترجيحه على اللفظ بل لترجيح ذكره على تركه
وكان القسم الثالث من مفتاح العلوم سمي كتابه مفتاح العلوم لانه
مفتاح للعلوم التسعة التي اشتمل عليها من الصرف والنحو والاشتقاق
والمعاني والبيان والبديع والقوافي والعروض والمنطق ولانه
مفتاح للعلوم كلها لانه يورث الناظر فيه قوة يتمكن بها من تحصيل
تلك العلوم وجعلها مفتاحا لها اشارة الى ان فيض العلم من النبي

المقصود اما الاستدلال بوجوه فيكون من باب المجمع بالجمع
وتوزيع الاحاد على الاحاد واما الاستدلال بكل وجه
ففيه مبالغة في خفاء الوجوه واعلاء قدر نظمه

الوهاب والكتاب ليس الا لفتح باب فيضه لاولى الالباب الذى صنفه
الفاضل العلامة ابو يوسف يعقوب الشكاكى تغمده الله بغفرانه فى التعبير عن
جعله مغفورا استعمله بالغفران اشارة لطيفة الى تشبيهه بالشيء القاطع
فحق التعبير اعظم خبر كان والعظيم فوق الكبير كما ان مقابله اعنى الحقير
دون الصغير الذى يقابل الكبير صرح به الزمخشرى فى تفسير قوله تعالى ولهم
عذاب عظيم ما صنف فيه من الكتب المشهورة بيان لما فاعل صنف وفى ذلك
البيان مزيد مبالغة فى نفعه اذ الاشتهار لا يكون الا للنفع وصيانته
عن تهمة الكذب اذ دعوى الاطلاع على جميع ما صنف ودعوى اتيان النفع
العظيم لجميع ما صنف فيه بعيدة عن مظنة التصديق وانما جعلنا البيان
للتمييز دونه كما فى الشرح لان البيان حال من المبين وما صنف مضاف اليه
وليس فاعلا ولا مفعولا لكن فى مقارنة زمان الاشتهار لزمان التصنيف نظر
يخرج دفعه الى التكلف وجعل القسم الثالث كتابا وتمويض بعض من الكتاب ايضا
يستدعى تكلفا نفعا لا بد من اعتبار مضاف اى لما كان نفع القسم الثالث
اعظم منافع ما صنف فيه فنفعا اما تمييز عن نسبة كان الى القسم الثالث
فتقدير المضاف فيما صنف فيه واما عن نسبة اعظم الى ما صنف فيه
فتقدير فى القسم الثالث وكان مراد الشارح حيث قال تمييز من اعظم
وجعله تمييزا عن المشهورة بعيد وان كان اقرب اى المشهور نفعها ويبين كونه
اعظم نفعا بكونه جامعا لثلاثة امور كل منها مشتمل على عظم نفع لكل
من الثلاثة كما يشعر به كلام الشارح حيث جعل قوله وانما تحريرا فى قوة
ولكونه انما تحريرا وقوله اكثرها للاصول جمعا فى تقدير ولكونه اكثرها
للاصول جمعا اما كون حسن الترتيب سببا لعظم النفع فلانه لما حسن الترتيب
يوجد كل مقصد فى محله فلا يفوت الطالب ولما كون تمام التحرير سببا
فلانه اذا خلا عن الزوائد وما لا نفع فيه لم يكن للناظر فيه تضييع وقت
ويكون خالصا للنفع فيعظم نفعه واما كون كثرة الجمع للاصول سببا
فظاهر واعلم ان قوله وكان القسم الثالث الى قوله نفعا فقرر بعاطفها

لكونها أحسنها ترتيبا وانمها تحريرا واكثرها للاصول جمعا فقد بعد
من قال الاولى ان يقول اعظم ما صنف فيه من الكتب المشهورة نفعا
لكونه اكثرها للاصول جمعا ليكون كلاما منسجما ويكون قوله لكونه
احسنها ترتيبا وانمها تحريرا مشتملا على صنعة الموازنة والترتيب
جعل كل شيء من المجموع فى مرتبته والتحرير جعل الشيء حرا اى بعيدا
لاخذ الخلاصة وناظمها رحمه الله ان الكلام المقتصر على الخلاصة منزه عن ذل
الاشتمال على الحشو فكانه حر ربا التحرير وكون الكتاب انم تحريرا عبارة
عن كون اجزائه المحررة اكثر من محررات اخر فلا يرد ان التحرير لا يجامع
الاشتمال على الحشو بخلاف الكتاب المحرر فانه عبارة عما حرر فيه شيء
ومن لم يفرق بين الكتاب المحرر والكلام المحرر فسر الانم بتحريرا باقرب الى
التمام وقوله لكونه احسنها ترتيبا وانمها تحريرا فى تقدير لكون ترتيبه
وتحريره احسنها ترتيبا اى احسن ترتيبات الكتب وانمها تحريرا اى انم
تحريرات الكتب فى الكلام اشارة حذف مضاف ومعطوف وقد فصل
مثله فاجمع معرفته وجمع الاصول مقدم على الترتيب لانه اخر
رعاية للسجع والمراد بالاصول اما الشواهد لانها اصل القواعد واما
القواعد لان الاصل جاء مرادفا للقاعدة وقوله للاصول متعلق
بجمعها قدر او فسر جمعا على حد وان احد من المشركين استجارك فقوله
جمعا عطف بيان للمتميز المحذوف وذلك لان النحاة لم يجوزوا تقدم
معمول المصدر عليه لانهم جعلوا عمله لنائبه بان مع الفعل ومعمول
فعل ان لا يتقدم عليه لان ان ومدخولها كحرف واحد فكما شرط الترتيب
فكما لا يجوز تقديم بعض حروف الكلمة على بعض لا يجوز تقديم معمول
المصدر عليه شيء من مدخول ان عليه ولذا اولوا كل معمول متقدم على
المصدر بانه معمول ما يفسره المصدر وفيه انه تكلف جدا مع ضعف
الداعي اليه لوجهين الاول ما قال المحقق الرضي انا لا نسلم ان المؤول
بالشيء حكمه حكم المؤول به مطلقا ويؤيد بان ان مع الفعل لا بد له

من فاعل ولا يخلو عن الدلالة على زمان والثاني ما ذكره الشارح المحقق
أنا لا نسلم ان المصدر عند العمل في الظرف يحتاج الى جعله في تاويل ان
مع الفعل لان الظرف يكفيه رائحة الفعل لان له شانا ليس لغيره ليتنزل به
للشيء منزلة نفسه لوقوعه فيه وعدم انفكاكه عنه ولهذا اتسع في
الظروف ما لم يتوسع في غيرها لكن فيما قاله الرضي نظر لان تاويل المصدر
بان مع الفعل ليصلح للعمل بتضمن الفعل فيجب ان يكون حكمه في العمل حكمه
هذا الفعل او دونه ولا يثبت له عمل لا يمكن هذا الفعل منه فالحق جواز
تقديم الظرف على عامله المصدر كما جوزه الرضي وان لم يكن لما جوزه فتامل
لكن في كون قوله للاصول ظرفا نظر لانه مفعول به زيد في اللام تقوية
للعمل ولكن يتوهم ان المذكور بعد لدفع توهم نشا من السابق لان وصف
القسم الثالث بما وصف يوهم انه مصون عن العيوب وليس كذلك بل المذكور
تتمة الشرط اذ سبب تاليف مختصر يتضمن ما فيه من القواعد ويشتمل على ما يحتاج
اليه من الامثال والشواهد امور ثلاثة كون علم البلاغة وتوابعها موصوفا
بما وصف به وكون القسم الثالث كما وصف وكونه غير مصون عن الامور
المذكورة فالاوضح وكان غير مصون اي غير خال غير عن عدم الخلو بعد
الصيانة تنبيها على جلالة قدر الشكاكي واشعارا بان اشتمال القسم الثالث
على الحشو والتطويل والتعقيد لم يكن لتجرم بل لمسامحته وعدم احتياطه
عن الحشو هو فضل الكلام على ما في القاموس والتطويل وهو جعل الكلام
مطولا بذكر فضل وقيد الحشو لغو في الكلام والتطويل عيب يحدث في الكلام
المقيد بذكر الحشو فيه • وفرق آخر بينهما بحسب الاصطلاح سيجيء لكن
حملنا هما على اللغة لان مبنى الخطاب على الاوضاع اللغوية لانه خطاب
قبل معرفة الاصطلاح والشروع في تحصيله والتعقيد وهو كون الكلام
معقدا مغلقا يعسر تحصيل معناه قابلا للاختصار لما فيه من التطويل
والفرق بين الاختصار والايضاح والتجريد يجعل الاختصار مقبولا لهم
والاخيرين محتاجا اليهما غير ظاهر ولو اريد بالتطويل جعل الكلام مطو

من غير اشتمال على الحشو مع امكان المقصود اد آبا قصر منه واوضح لم يكن فيه موجبا
الا بترك الاولى ويكون لتخصيص الافتقار بالايضاح والتجريد وجه •
مفتقرا الى الايضاح الا لطف التخليص والتجريد لما فيه
من الحشو لغرض مع تعلقه باول ما ذكر للمحافظة على السجع الفت مختصرا
جواب لما والمنسبب عن الشرط المذكور تاليف كتاب في المعاني والبيان
والبديع يتضمن ما فيه خاليا عن عيوبه اذ كمال العلوم الثلاثة يقتضي
تاليف كتاب فيها وكمال المفتاح واشتماله على عيوبه يقتضي تضمين ذلك
الكتاب ما فيه خاليا عن العيوب فلذا قال الفت مختصرا ولم يقل اختصرته
والقول بان اختصرته اخصر وايتم لانه لو قال اختصرته لوجب ان تقول
اختصرته بحيث يتضمن ما فيه من القواعد ولا يخفى ان من تتمة
دواعي تاليف مختصر كذا انه كان عندي فوائد تخص به لم يسبقه اليها احد
فكان الانسب ان يضمها الى ما ذكر في الشرط بان يقول لما كان علم البلاغة
وتوابعها كذا وكذا وكان المفتاح كذا وكذا واجتمع عندي فوائد كذا
وكذا الفت مختصرا يتضمن ما فيه الى آخر ما ذكر والقواعد جمع قاعدة
وهي قضية كلية تشتمل على احكام جزئيات موضوعه بالقوة القريبة من
الفعل بحيث لو ضمت مع صغرى بسهولة الحصول افادت حكم جزئي منها سميت
قاعدة لانها اساس معرفة احوال الجزئيات وكثيرا ما يتسامح فتعرف بحكم
كلي الى آخره تعبيرا للقضية باشرف اجزائها ولا يخفى ان قوله يتضمن
بقوله وتشتمل على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد بدل على ان صيغ
الماضي مستعارة للمعنى الاستقبالي انفا ولا والشاهد جزئي يذكر لموضوع
القاعدة ليصلح ان يذكر لاثبات القاعدة والمثال الجزئي لايضاح القاعدة
وهذا هو المراد بقولهم المثال الجزئي يذكر لايضاح القاعدة والشاهد
جزئي يستشهد به في اثبات القاعدة ولذا قيل الشاهد اخص والظاهر
ان الشاهد كالمثال لا يخص بالكلام العربي كما يستفاد من كلام الشرح حيث
قال هو جزئي يستشهد به في اثبات القاعدة لكونه من التنزيل او كلام من

يوثق بعن بيّنته فان قلت يستفاد من قوله يحتاج اليه من الامثلة
والشواهد ان القاعدة تحتاج اليهما واذا كان الشاهد اخص فقد فقد
الحاجتان به فلا يحتاج اليهما قلت الاحتياج اليهما لا ينافي الاحتياج
الى واحد له حيثيتان ولم اله من الالوكا التقصير والالوكا العتو والابى
كالعيّ بمعنى التقصير جهدا اي لم يبلغ بيّنته اجتهادي واستفراغ طاقتي
او لم يعجز فان التقصير عن الشيء يكون بكلا المعنيين او من الالوكا التضرّ
او الالوكا العدو وبمعنى التوك اي لم اترك اجتهادا كل ذلك من القاموس
وقد اثبت الشارح الالو متعديا الى مفعولين كقولهم لا الوك جهدا
فجعله بمعنى المنع والظاهر انه من قبيل الحذف والايصال والاصل الوك
اني لا اترك في تحقيقه متعلق بالجهد او آل والضمير راجع الى ما
وما يحتاج اليه وتعلم عدم تقصير في حق ما اضاف اليه مما اختص به
بالطريق الاولى او الى المختصر وتهذيبه اي تنقيحه ورتبته ترتيبا او
تناولا اي اخذا وهو في الاصل مدّ اليد الى الشيء ليوخذ من ترتيبه
اي الشكلي او القسم الثالث او المختصر وح من تعليله واقرب تناولا
حالا من المفعول اي حال كونه اقرب تناولا من القسم الثالث من اجل ترتيبه
ولم ابالغ في اختصار لفظه هذا الظرف مقيّد للنفي او المنفي والمآل
واحد وفائدة التقييد الاشارة الى انه بالغ في اختصار بالتجريد عن
التطويل لكون قوله تقريبا لتعاطيه وطلبا لتسهيل فهمه على طالبيه
تعليلان وليس النفي نفي المعلل اذ لا وجه لقصد ان الاختصار لتقريب
التعاطي وطلب تسهيل الفهم على الطالبين ترك بل لو كان في الاختصار
بتقريب التعاطي وطلب تسهيل الفهم لوجب ان لا يلتزم وهذا غير مراد
به الشارح من انه على اصل كلام الشيخ ان نفي كلام فيه قيد يرجع النفي
وتستدعي بقاء الاصل فيكون المعنى ان المبالغة في اختصار لفظه ليست
لتقريب تعاطيه وطلب تسهيل الفهم على طالبيه وليس الامر كذلك
والعامل في علة النفي كالعامل في علة المنفي الفعل المنفي والفرق بالنفي

قبل التقييد وبعده الاترى ان العامل في المفعول به في ما ضربته زيدا على
الوجهين هو الفعل لا معنى النفي فما في الشرح انه يجب تاويل لم ابالغ
بالفعل المثبت اي تركت المبالغة حتى لو لم يقل لكان المعنى على نفي
التعليل بقيم عليل وعلى ما ذكرنا من الفرق والتعليل والله الهادي الى
سواء السبيل وانما علل ترك المبالغة في اختصار اللفظ لان الاختصار
في المتون مطلوب والمبالغة فيه شعار مهرة البيان والتسابق فيه مما
يحرص فيه غاية الامكان فنفي المض بالتعليل بتمامه عجز في مقام البيان عن
التعليل واما عدم التقصير في التحقيق والتهذيب والاتيان باحسن الترتيب
فمقبولان لانفسهما لا يستدعيان داعيا فمن جعل اللام في ليلتئم متعلقين
متعلقين بجميع ما ذكر او منتهيين اليه على ترتيب او غير ترتيب كان جواد
فهمه مضطربا محتاجا الى تاديب قال الشارح المحقق ولعمري لقد اوقع
المض في وصف القسم الثالث بان فيه حشوا وتطويلا وتعقيدا حيث
صرح به اولا ولوح به ثانيا وعرض بوصف مختصره بانه منتخب سهل
المآخذ اي لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد بان في القسم الثالث ذلك
اقول لان المبالغة لذيت لتنقيح المفتاح بل لتعذر وقوعه في التصنيف
مع وجود المفتاح وقبول العذر منه يحتاج الى المبالغة في تحقيقه
واضفت الى ذلك المذكور من القواعد والامثلة والشواهد
فوايد جمع فايدة وهي ما اكتسب من علم او مال عزيت اطلعت
في بعض كتب القوم عليها نبّه باضافة البعض على ان ما اخذوا
كتبهم لا يطلع عليها الا ممتزوّ في التتبع فقد اشار في هذا الفقرة الى
كمال ممارسته كما لوح بقوله وزوايد لم اظفر في كلام احد بالتصريح
ولا بالاشارة الى ما فطانته ترغيبا في توقير كتابه فان الفطانة وجد
شرايط الكمال وهو الممارسة والفطانة وتميمته الملتقطات من كتب
القوم فوايد ظاهر وتميمته مخترعات خاطر زوايد اما تواضع في الغاية
حيث جعلها مستغنى عنها واما مبالغة في كمالها حيث جعلها زوايد

في الفصل على فوائد وتميته تلخيص المفتاح لانه تبين المفتاح باعتبار
تعقيداته وتخليصه بجمع خلاصة باعتبار حشواته وتطويلاته والتلخيص
هو التبيين والشرح والتخليص على ما في القاموس وانا اسال الله تعالى
قدم المسند اليه امّا للتخصيص اظهارا لوحدته في هذا الثناء وعدم مشاركة
له فيه بالتامين ليستعطف به كانه قال في اثناء السؤال الهي اجنبي
وارحم وحدتي وانفرادي عن الاعوان او لتبنيه على انه محسود اهل الزمان
حتى لا يساعد احد في سؤاله واما التقوية للحكم لان كونه سابلا الشفع
به هو محض الفضل من غير ان ينظر الى استحقاق وكما به الانتفاع بعد اطرائه
في وصف كتابه بما يوجب الانتفاع به مظنة الانكار فاندفع ما ذكره
الشارح المدقق حيث قال لا يعرف لتقديم المسند اليه ههنا جهة حسن
اذ لا مقتضى للتخصيص ولا للتقوي على انه يكفي كون الاصل التقديم ولا
مقتضى للعدول عنه جهة للحسن واما قوله فكانه قصد الى جعل الواو
للحال فانى بالجملة الاسمية ففيه انه لا بد من بيان داع الى الحال بالواو
حتى يتم النكتة واما ما قيل انه لا بد من داع بيان الى الحال ومرجعه
الى المعطوف فيه انه يكفي داعيا بيان انه جعل جميع ما صدر عنه
مقارنا لحال التضرع الى الله تعالى نعم يتجه ان الظاهر ان جملة انا
اسال الله انشاء الطلب فلا يصلح للحال من فضله حال من ان
ينفع به وفي قوله كما نفع باصله تعريض لطيف بالمفتاح بانه
نفع به مع تجرده عن استحقاق النفع به انه ولي ذلك اي متولي
النفع به من غير استعداده النفع به اذ لا يتوقف فيضه على الاستعداد
كما هو مذهب اهل الحق وهو حسبي اي محسبي وكافي ولا حاجة في سوقه
الى استعداد تاليفه فلا يرد ان الانسب والله اسال ليلائمه قوله حسبي
لانه يحصل الملائمة بسبب الحاجة الى استعداد المولف ونعم الوكيل
يتبادر منه المدح العام بالوكالة لما وقع بعده فاما ان يقدر بعده المدوح
اي ونعم الوكيل هو حذف للعلم به كما في قوله تعالى نعم العبد اي ايوب

وح ان كان تمام الجملة مجرد نعم الوكيل على احد القولين يلزم عطف الانا
على اخبار ليس لشئ منها محل من الاعراب والاستدلال بالانشائية لان
المعطوف عليه مما استدل به على انه يجب ان ينال الاستفاع بهذا
المختصر من مجرد فضله وان تمام الجملة نعم الوكيل هو على القول الاخر
فاما ان يكون نعم الوكيل خبرا بلا تاويل كما يقتضيه كونه للمدح العام
فيكون من عطف الانشائية على الاخبار كذلك واما ان يكون مولا بجملة
خبرية متعلق خبرها جملة انشائية اي مقول في حقه نعم الوكيل فلا
يكون لانشائية المدح العام وهو مسلوك في غير مسلك الفهم واما
ان يعطف على حسبي فيكون المدوح هو المتقدم ونظير ما صرح بجوازه
صاحب المفتاح من قولنا زيد نعم الرجل فاما ان يكون المعطوف نفس نعم
الرجل فيلزم الاستدلال بالانشائية واما ان يكون متعلقه المحذوف
اي مقول في حقه نعم الرجل فلا تكون هنا انشائية مدح ولا تخلص الا
بجعل الواو اعتراضية كما في قوله ان التمانين وبلغتها او عاطفة
بتقدير المعطوف عليه اي نعم المولى ونعم الوكيل حذف لانسياق الذهن
اليه من قوله انه ولي ذلك لما فرغ عن شرح الديباجة حان ان
نشرع في شرح المقصود متوكلا على الفياض المحمود متوصلا
بتوفيقه لبيان مفصول المقاصد موصول الفوائد منقح عن الفضول
مقتصر على المحصول موفر لمواد الفوائد معتصم للمقدمة بخاتمة
بالخاتمة محيط بالفنون فنون بديع البيان لها كل اذن مفتون
سائلا منتصرا قابلا اتمم كما انعمت وانفع به اذا اتممت اعلم
ان المصنف رتب الكتاب على مقدمة وثلاثة فنون وخاتمة كما سنبينه
لك في الخاتمة فختمه كتابه مناسبة لفاتحته في انها ليست من المقاصد
ووجه الضبط ان المذكور فيه اما ان لا يكون من المقاصد فان كان من
حقه ان يتقدم على المقاصد فهو المقدمة وان كان من حقه ان يتاخر
عنها لكونها مكملة لها متممة اياها فهي الخاتمة واما ان يكون من المقاصد

فان كان للاحتراز عن الخطا في تاديته المراد فهو الفن الاول وان كان للاحتراز
عن التعقيد فهو الفن الثاني والا فهو ما يعرف به وجوه التحسين وهو
الفن الثالث ثم ان الدليل الحصر الاستقرائي قابل للمنع بدفعه الاستقراء
فلا فائدة في الاتيان به ويدفع بان المنع يندفع عما سوى القسم الاخير فيه
ويقتصر عليه فلا يحتاج لدفع المنع الا الى استقراء القسم الاخير فقط
فائدة تقليل مؤونة الاستقراء وفيه نظر والحق ان ما ذكر في صورة الدليل
ليس لاثبات الحصر بل لتحصيل مفهومات ينضبط به كل قسم كما اشرنا
اليه نعم بعد بيان مفهومات الاقسام لا فائدة في ايراده اصلا فمن
وقع فيه لا دافع له ولما وقع المقدمة في نظم كلامه مستندة كالخاتمة
والاصل في المستند الشكر ذكرها فقال **مقدمة**
بخلاف الفنون الثلاثة فانها وقعت مستندا اليها والاصل فيه التعريف
ومن وجوه تنكيرها انها مقدمة مبهمة اذ ليست كمقدمة استهر ايراده
في اوائل كتب العلوم فانها شاعت لبيان الحاجة وتصور العلم وبيان
الموضوع وهذه اقتصرت على بيان الحاجة او ثلاث لما يتوقف عليه
علم وهذه لما يتوقف عليه علوم ثلاثة واما ما قال الشارح المحقق
انه لما سبق ذكر الفنون الثلاثة في آخر المقدمة صارت معهودات
في مقام ذكرها فصار المقام مقام تعريف بخلاف المقدمة فانه لم
يتم ذكرها ولا اشارة اليها فلم يكن لتعريفها معنى ففيه ان نكتة التنكير
ليست انتفاء مقتضي التعريف بل الكل من التعريف والتنكير مقتضيات
ما لم يتحقق ثمة منهما لا يصلح الاتيان به على ان انتفاء التعريف بقصد العهد
لا يوجب عدم مقتض للتعريف • وقيل شئونها للتعظيم وقيل
للتقليل ولعل وجه التعظيم انها فاقت المقدمات في كونها مقدمة
لعلوم ثلاثة • ووجه التقليل انها مقتصرة على بيان الحاجة وبالجملة
المقدمة في بيان الحاجة الى العلوم الثلاثة • ولما كان متوقفا على معرفة
من جمع علم بلاغة المتكلم وكانت متوقفة على معرفتها بلاغة الكلام

الموقفة

الموقفة على معرفة فصاحة الكلام المتوقفة على معرفة فصاحة
المفرد ومتوقفة على معرفة فصاحة المتكلم لان كون من جمعها العالم
الفصيح عن غيره مبني على ان فصاحة المتكلم لا تحصل بدونهما والفصاحة
تمام لا بد منها في البلاغة • صدر المقدمة بتصور هذه المفهومات
وقدم ما هو الموقوف عليه على الموقوف الا في تقدم فصاحة المتكلم
على بلاغة الكلام فان تقديمها عليها ليس لكونها الموقوف عليها
بل لارادة بيان البلاغة بعد الفراغ من الفصاحة فد استهر ان
المقدمة في عرف اللغة صارت اسما لطائفة متقدمة من الجيش
وهي في الاصل صفة من المقدم بمعنى المتقدم ولا يبعد ان تكون من التقديم
المتعدي لما انها تقدم نفسها لتجاعنها على بقية الجيش او لانها تقدم
بقية الجيش على اعدائها في الظفر ثم نقلت الى ما يتوقف عليه الشروع
في العلم لكن يذكر من جملتها امور لا يتوقف الشروع عليها كرسم العلم
وبيان موضوعه والتصديق بالفائدة المترتبة المعتد بها بالنسبة
الى المشقة التي لا بد منها في تحصيل العلم وبيان من تجب عليه وشرفه
ووجه تسميته باسمه الى غير ذلك فقد اشكل ذلك على بعض المتاخرين
واستصعبوه فمنهم من غير تعريف المقدمة الى ما يتوقف عليه الشروع
مطلقا او على وجه البصيرة او على وجه زيادة البصيرة ومنهم من
قال لا يذكر في مقدمة العلم ما لا يتوقف عليه الشروع وانما يذكر في
مقدمة الكتاب وفرق بينهما بان مقدمة العلم ما يتوقف عليه مسائله
ومقدمة الكتاب طائفة من الالفاظ قدمت امام المقصد لدلالتها على
ما ينفع في تحصيل المقصود سواء كان ما يتوقف المقصد عليه فيكون
مقدمة العلم او لا فيكون من مباني مقدمة الكتاب من غير ان تكون
مقدمة العلم وايده ذلك بانه يغنيك معرفة مقدمة الكتاب
عن مطالعة ان قولهم المقدمة في بيان حد العلم والغرض منه
وموضوعه من قبيل جعل الشئ ظرفا لنفسه وعن تكلفات في دفعه

ونحن نقول لا حاجة الى تغيير تعريف المقدمة فان كلا مما يذكر في المقدمة
مما يتوقف عليه الشروع في العلم هو اما اصل الشروع او شروع على
وجه البصيرة او شروع على وجه زيادة البصيرة فيصدق على الكل
ما يتوقف عليه الشروع ويحمل الشروع على ما هو في معنى المنكر
مساغ كما في ادخل السوق • واورد على المثال الثاني ان اثبات
مقدمة الكتاب اثبات اصطلاح جديد لا نقل عليه في كلامهم ولا
هو مفهوم من اطلاقاتهم ولا ضرورة تلجئ اليه وفيه ان ما هو بصدد
لا يتوقف على اثبات اصطلاح بل يكفي ان يكون المراد بالمقدمة مطابقة
من الالفاظ الدالة على ما له نفع فيما يأتي ولا شبهة في هذه الارادة
وهذا القائل لم يصرح بدعوى الاصطلاح ولو كان مصرحا به ايضا
فليس في المنافشة معه في ذلك منفعة لانه يكفيه مجرد الاستعمال
في هذا المعنى نعم فيما عرف به مقدمة العلم انه صادق على
المبادي التصورية والتصديقية وكانه اراد ما يتوقف عليه الشروع
في مسائله • واعلم ان المقدمة كثيرا ما تطلق على ما يستحق التقدم
على بقية الباب او الفصل فالاظهر ان يقابل • المقدمة اسم لما يتوقف
عليه المباحث الآتية فان كان المباحث الآتية العلم برمتها فهو
مقدمة العلم وان كان بقية الباب فهو مقدمة الباب الفصاحة
في اللغة تبنى عن الابانة والظهور يقال فصح الاعجمي اذا انطلق لسانه
وخلصت لغته من اللكنة وجادت فلم يلحن ويقال فصح اللبن اذا
اخذت رغوته وذهب لباوه فالفصاحة تحمل النقل باعتبار جامع
الظهور بين معنى اللغوي عن كل واحد من المعنيين كما قيل ويحتمل
ان تجعل العلاقة الجودة وطلاقة اللسان والخلوص عن اللكنة
يوصف بها المفرد فيقال هذه الكلمة فصيحة او هذه كلمة
فصيحة او تكلمت بها فصيحة والكلام كذلك فيقال في النثر رسالة
فصيحة • وفي النظم قصيدة فصيحة واما كلام فصيح فلا يخص النثر

كما يشعر به كلام الشارح المحقق والمتكلم فيقال كاتب فصيح وشاعر فصيح والكتابة
انشاء النثر ولا يخفى عليك ان لا بد من جعل الفصاحة هنا من الالفاظ
المستعملة في اكثر معنى كما هو مجوز عندنا البعض اوتاويلها بما تطلق عليه
الفصاحة والا فلا يصح الاخبار عنها بقوله يوصف بها المفرد والكلام
والمتكلم وكذا في تعريف فصاحة المتكلم بملكة يقتدر بها عن التعبير
عن المقصود بلفظ فصيح اذ ليس للفصيح معنى يشمل المفرد والكلام
حتى يوصف به اللفظ الشامل والشارح المحقق غفل عنه في هذين
المقامين وتبعه لمثله في قول المتن فيما بعد فعلم ان كل بليغ فصيح
ولا عكس وكذا الحال في قوله والبلاغة وهي في الاصل تنبئ عن الوصول
والانتهاء يوصف بها الاخيران اي الكلام والمتكلم يقال كلام بليغ
ورجل بليغ فقط اي لا المفرد اذ لم يسمع مفرد بليغ فقط انما يقال بلغ
انته والفامر زيدت تزيينا للفظ او جزائية والتقدير اذا وصف الاخيران
بها فانته عن وصف الاول بها وانما لا بد منه في هذا المقام معرفة
المراد بالمفرد والكلام فقيل المراد بالمفرد ما لا يدل جزؤه على جزء معناه
وبالكلام ما يقابله سواء كان مركبا تاما او غيره لان المركب الناقص
يوصف بالفصاحة فلا بد ان يكون داخلا في الكلام وتعقبه الشارح
المحقق بان صحة هذا القول تتوقف على ان لا يكون وصف المركب الناقص
بالفصاحة مجازا بامن قبيل وصف المركب بحال اجزائه وان ثبت منهم
اطلاق الكلام الفصيح على هذا المركب وانه لا يكون داخلا في المفرد
وكل من الثلاثة ممنوع بل الحق انه داخل في المفرد لان المفرد اذا قوبل
بالكلام يتعين لارادة ما يشمل المركبات الناقصة ونقح السيد السند
هذا القول بما يندفع به المنوع الثلاثة وينقلب ما جعله الشارح
حقا باطلا وتمامه اراد بتعليل تتميم الكلام بوصف المركب الناقص
بالفصاحة انه يوصف بالفصاحة مع انه لا يكفي في فصاحة ما ذكر
في تعريف فصاحة المفرد بل لا بد معه من الخلوص عن تنافر الكلمات وضعف

التاليف والتعقيد فلا يكفي في فصاحتها فصاحة الاجزاء حتى يكون وصفا
بحالها ولا سوقف دخوله في الكلام على ثبوت اطلاق الكلام الفصيح
بل يكفي اطلاق الفصيح لانه مجرد اطلاق الفصيح يعرف انه داخل في
الكلام اذ لابد لفصاحته مما لابد لفصاحة الكلام ولا يصح دخوله في
المفرد لانه لا يكفي لفصاحته ما يتبين به فصاحة المفرد واورد عليه
انه لا يصح تعريف فصاحة المفرد باد خال هذا المركب في الكلام
لانه بعد حمل المفرد على ما يدل جزؤه على جزء معناه لدعوى تبادر
هذا المعنى منه لاشتهاره وحمل الكلام بقرينة المقابلة على
ما يجمع المركبات الناقصة يتجه على تعريف فصاحة المفرد انه لا يتأتى
فصاحة عبد الله علما لانه لا يكفي فصاحة ما ذكر في تعريف فصاحة
المفرد اذ لابد لها من الخلوص من تنافر الكلمات ايضا اذ يتصور فيه
ذلك التنافر فعلم انهم غفلوا عن فساد تعريف فصاحة المفرد
لانهم قصدوا بالمفرد ما يقابل المركب وجعلوا المركبات مطلقا
كلاما • ويمكن ان يدفع بان تنافر الكلمات لا ينفك عن تنافر الحروف
لكنهم اشترطوا في فصاحة المفرد الخلوص من تنافر الحروف لانه لا قصد للمتكلم
فيه الا الى جمع الحروف بخلاف فصاحة الكلام فان قصده الى جميع الكلمات
فلما اذ يشترط فيه التجنب عن التنافر في جمعها والعلم في الوضع العلمي
ليس فيه جمع الكلمات فهو داخل في اشتراط الخلوص عن تنافر الحروف •
ودفعه بان العلم المركب خارج عن حد الكلمة لاشتراط كونها القطعة
مبنى على نهاية العقلة لان احدا لم يجعله خارجا عن المفرد ولا يتبع
خروجه عن الكلمة دخوله في الكلام في هذا المقام • بقي انه يرد على تعريف
فصاحة مفردا زيد لازم بعيد بحيث يحتمل الانتقال فينبغي ان لا يكون
فصيحا فتعريف فصاحة المفرد لا يصح باخراج المركبات عن المفرد حتى
قرينة على اخراجها وغاية ما يمكن ان يقال لحمل المفرد والكلام على حقيقتهما
وما يتبادر منهما ان الموصوف بالفصاحة في الاصطلاح ليس الا المفرد

المقابل

المقابل للمركب مطلقا لا الكلام لانا حيا جم الفصاحة فلتوقف معرفة
البلاغة عليها ويكفي في معرفة البلاغة معرفة فصاحة الكلام
المتوقف على معرفة فصاحة للمفرد المقابل لمطلق المركب ولا غرض
يتعلق بالاصطلاح على معنى الفصاحة بحيث يشمل صفات المركب
الناقصة مثلا ولا يخفى ان قوله والبلاغة يوصف بها الاخيران
فقط يقتضي ان يجعل الكلام على حقيقته ليلا يفيد وصف المركبات
الناقصة بالبلاغة قال الشارح المحقق الدليل على انه يوصف
بالبلاغة غيرهما انه لم يسمع كلمة بليغة والتعليل بان البلاغة انما
هي باعتبار المطابقة لمقتضى الحال وهي لا تحقق في المفرد وهم
لان ذلك انما هو في بلاغة الكلام والمتكلم هذا واورد عليه ان
نفي كلمة بليغة لا يستلزم حصر الوصف في الكلام والمتكلم لاحتمال
ان يوصف به مركب ناقص ويدفعه ان النفي عن الكلمة على سبيل
التمثيل فالمناقشة عائدة الى العبارة • واورد ايضا ان التعليل
الذي نسب الى القوم ايضا ملخصه ان العرب لا تطلق البلاغة الا بعد
مطابقة الكلام لمقتضى الحال فمرجعه الى قولك لم يسمع كلمة بليغة
ويدفعه ان المتبادر من العبارة ان بناء التعليل على تعريف القوم
لا على التتبع ومن سفه سلما هو المتبادر • بقي انه لو ساعدنا في انه لا يسمى
مطابقة مقتضيات الاحوال في المركبات الناقصة والمفردات بلاغة
لكن لا ينكر فضلها كالبلاغة فلا وجه لاهمالها وعدم ضبطها •
ومن البين انه يجري في المركبات الناقصة بل المفردات ايضا فان في
تقييد جماعة بعبيدي تعظيم المضاف الى نون وعبيدي لسلطان تعظيم
المضاف وبابي لها الاستعارة بالجملة التي هي غير ذلك وانما قسم الفصاحة
اولا ثم عرف كلا لان قصده كان التمييز بين فصاحة موصوفها المفرد
وفصاحة موصوفها الكلام وفصاحة موصوفها المتكلم بتعريفات
صالحة خلا عنها كلام القوم يتامله في موارد الاستعمال تحصل

قد يشترك بين الافراد يظن به كونه مما وضع له اللفظ كما هو مسلك
علماء اللغة وقد ينبه على ما يشترط من الايضاح وانما لم يعرف
الفصاحة المطلقة لانه لم يجد مفهوما مشتركا بين فصاحة
المتكلم وفصاحة اللفظ وترجيح كونه مشتركا عنده ولان فصاحة
اللفظ مطلقا لا تتم تخلص له مفهوم للفصاحة جامع لافرادها
القائمة باللفظ فاعرض عن تحصيل مفهوم لها اما الظن الاشتراك
او لابهام الحال فقسم الفصاحة الى الثلاثة تقسيم اللفظ المشترك
اما باستعمالا تها في المفهومات الثلاثة او بارادة ما يطلق عليه
الفصاحة. فان قلت قد عرف صاحب المفتاح فصاحة اللفظ
بكون اللفظ جاريا على القوانين المستنبطة من استقراء كلامهم
كثير الاستعمال على السنة العرب الموثوق بعربيتهم قلت قد
زيف المحقق هذا اجمالا كما قال في الايضاح من ان المتأخرين في تعريف
الفصاحة والبلاغة اقوالا مختلفة لم اجد فيما بلغني منها ما يصلح
لتعريفهما به ولا ما يشير الى الفرق بين كون الموصوف بهما الكلام
وكون الموصوف بهما المتكلم. فان قلت هل لهذا الاحتمال عند
تفصيل او انت معرض عن هذا التزييف جازم بصحته كما هو الظاهر
من كلام الشارح المحقق. قلت كثرة الاستعمال لا تشترط في
فصاحة الخالص عن التعقيد المعنوي لانه لو استعمل لفظ فلازم الظاهر
الاشتمال لعدة خاليا عن التعقيد المعنوي ولم يطلق لكثرة الاستعمال
لا يقال يكفي كون حقيقته كثير الاستعمال لانا نقول فالاخل
بالفصاحة ارادة ما لا ينتقل اليه بلا خلل وايضا كون اللفظ جاريا
على القوانين المستنبطة في استقراء كلامهم تطويل يغني عنه بقية
التعريف ولا يبعد ان يكون صاحب المفتاح مشيرا الى تزييفه حيث
قال وعلامة الفصاحة الراجعة الى اللفظ ان يكون اللفظ جاريا على
وما ذكرنا اندفع عن المضمار اعترض به عليه خطيب مصر انه لا مدخل

للرائي في تعيين مفهومات الالفاظ فكيف يصح منه تعيين بعضها بما لم يجد
في كلام الناس ولم يصح الى ما اجاب به المفتاح اردت بالناس
من صاحب المفتاح وعبد القاهر ونظائرهما من المهرة المشهورين
واندفع ايضا ان تعريف الفصاحة بالخلوص مسامحة لان الخلوص لا يصح
حمله على كون اللفظ جاريا الى اخره كما هو البين الواضح المستغني عن
البيان وبينه الشارح المحقق بكون الفصاحة وجودية وكون الخلوص
عدمية وتعقبه السيد السند بان حمل العدمي على الوجودي غير
ممتنع كما في قولك السواد لا بياض لكن التعقب تام لا يضر لانه نزاع
في ايضاح البديهي ووجه الدفع ان المضمار اعتبر في مفهوم الفصاحة
ما هو الحق بالاعتبار فخالف الفهم في كون مفهومه وجوديا وكيف لا وهو انسب
بالمعنى الذي في اصل اللغة من قولهم فصح اللبن اذا ذهب رياوه وخلص
عن رغوته وخلص فصح الاعجمي اذا خلصت لغته من اللكنة فالفصاحة
الكائنة او كائنة في المفرد خلوصه عن تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس
اللغوي وهو ما ثبت من الواضع لاما جعله الصرفيون قاعدة فابى بابى
مخالف للقياس الصرفي موافق للقياس اللغوي وانما جعل معرفة من حيث
المطابقة للقياس التصريفي لانه يعرف منه ثبوته من الواضع اما بانه
في القانون واما باستثنائه من القانون وبيان شذوذه عقيب بيان
القانون فالتنافر وصف في الكلمة يوجب ثقلها على اللسان سواء
كان لتنافر وصف الحروف او لتنافر كيفيات الحروف او لهما فعلى الاول
الساكنين مشتمل على تنافر الحروف من حيث كيفياتها نعم هو داخل في
مخالفة القياس ايضا نحو وصف مستشزر في قول امرئ القيس

غدائره مستشزرات الى العلى تصل العقاص في مثنى ومرسل

عقيب قوله وفرع يزين المتن اسود فاحم اثيث كقنو النخلة المتعثكل
اي رب فرع يزين المتن اسود فاحم بين السواد اثيث كثير كقنو النخلة
هو للنخلة كالعنقود للكرم المتعثكل بكسر الكاف وفتحها اي ذو عثاكل

والعثكال كقرطاس القنو غدائره اي ذوائبه جمع غديرة مستشزرات
اى مرتفعات من استشزر اى ارتفع او مرفوعات من استشزرن اى
رفعنه الى العلى جمع العليا تانيث الاعلى يريد بها اعالي شعرات الرائم
والعقاص جمع عقيصة او عقصة بكسر العين وسكون القاف وهي الخصلة
المجموعة من الشعر على هيئة الرمانة والمثنى المفتول والمرسل خلاف
المثنى كما فى الشرح يريد وصف شعر بالكثرة والطول جدا حتى انقسم
الى قسام وغاب عقاص في مثنى ومرسل وحتى احتاج المرفعة الى العلى
وسيجئ ان مرجع معرفة تنافر الكلمات والحروف هو الحس لكن الاعتماد
على كل حس بل الحاكم النافذ الحكم حس العربي الذي له سليقة في الفصاحة
او كاسب الذوق السليم من ممارسة التكلم بالفصيح والتحفظ عن التكلم
بغير الفصيح وليس التنافر لكمال تباعد الحروف حسب المخارج والا لكان
مرجعها الى علم المخارج ولا لقربه كذلك والا لكان المرجع ضبط اقسام الحروف واياك
ان تذهب الى شئ منها اذ الكل مبني على الغفلة عن تعيين مرجع التنافر
وعن كثير من المركبات الفصيحة الملتبسة من المتباعدات نحو علم وفرح
والملتبسة من المتقاربات نحو جيش وجشى وعن انه لا تنافر بين
مستشزر في ومستشزر مع تنافر احدهما وخلوص الاخر ومن مال الى
ان اجتماع المتقاربات المخارج سبب للتنافر لزمه لزمه عدم فصاحة
الهاء عمد فاجترا والتزم فوقع في تصحيحه على ما وقع حتى قال اعجاز الزور
من القران لا يتوقف الاعلى بلاغتها المتوقفة على فصاحتها وفصاحتها
لا تتوقف على فصاحة جميع كلماته بل على فصاحة الاكثر كما تستر الهالة
الشديدة المزاج القليلة وبعدم فصاحة كلمة من ذلك الكلام لا يخرج
عن الفصاحة كما ان الكلام العربي لا يخرج عن كونه عربيا بوقوع كلمة غير
عربية فيه الا ترى ان القران عربي بحكم الشارع وفيه الفاظ غير عربية
بالرواية عن ابن عباس وعكرمة واجماع النحاة على ان نحو ابراهيم وعمران

اعجميات وذلك لانه تكلف جدا من غير داع واما ما قال الشارح المحقق من ان
فصاحة الكلمات شرط لفصاحة الكلام فلا يجوز ان يكون جزء منه غير فصيح
فلا يضر لم نرد اعيده الى جعل المراعمد غير فصيح لانه يخالف في اشتراط
فصاحة الكلمات او بوجوبه بان المراد فصاحتها حكما بان يكون بحيث لا
يعيب الفصيح منها وكذا ما قال من انه لو كان المراعمد غير فصيح فلا اقل من
انه يلزم العجز والجهل على الله تعالى عن ذلك علوا كبيرا الا يتم لانه لا يجوز
ان يكون مراده العجز المخاطب عن فهم معنى لفظ آخر معناه او لبيان ان غير
فصيح في كلام طويل لا يضر بالفصاحة قال الشارح لتعذر ضبط التنافر
لم يتعرض لتحقيقه واكتفى فيه بالتمثيل قلت لو كان كذلك لم يكف
بقوله والغرابة نحو الى الخر بل كان يعرف الغرابة ومخالفة القياس
والغرابة كون الكلمة وحشية غير ظاهرة المعنى ولا مانوسة الاستعمال
كذا في الشرح فان قلت لم لم يكتف بقوله غير ظاهرة المعنى كما في الايضاح
قلت اراد نصب على القيدية للغرابة عدم ظهور المعنى وعدم انس السمع
به وتنبه على ان كون الغريب مجهورا لامرين انقباض العقل عنه لعدم
وصوله الى المقصد منه ونفور السمع عنه لعدم انسه به ولا يخفى
ان تعريف الغرابة بهذا لا ينفع غير المتبع فلهذا اقتربان يكون مما لا بد
في معرفتنا الى ان يرجع الى كتب اللغة المبسوطة كتكاكا كاتم واقنعوا
في قول عتى بن عمر النحوي حين سقط من على الحمار واجتمع الناس عليه
مالكم تكاكا تم على تكاء كاكم على ذي جنة افرنقعوا عني اي اجتمتم
تنحوا عني او يكون مما يحتاج الى ان يخرج له وجه بعيد كما في قوله
وفاحما ومرسنا مسرجا ولا يخفى ان هذا التفسير ايضا مما
لا ينفع لانه ربما تفسر الغريب في الكتب الغير المبسوطة فان تكاكا تم
وافرنقعوا عني مما ذكر في الصحاح والقاموس والفاحم الاسود بين
الفحومة يعني وشعرا فاحما والمرسن بفتح السين وكسرها الانف
والمسرج ما فسره بقوله اي كالسيف السريجي اي المنسوب الى سريج

هو قين نسب الى الستيوف في الدقة والاستواء وكالسراج في البريق هو مقدر فسره بقوله واللمعان والاولى في اللمعان فالمسرج غير ظاهر الدلالة ولامانوس الاستعمال احتج لبيانه الى جعله اسم مفعول من السرنجي او من السراج بمعنى المشتبه بالسراج اوبالسرنجي وكان وجه تحصيل التشبيه من صيغة اسم المفعول ان المسرج معناه المجعول سراجا او سرنجيا بدعوى الاتحاد بينهما على نحو زيد اسد فهو تفعيل من قيل فرحته اي جعلته فرحا وقيل جاء التفعيل للنسبة الى اصله نحو تمتمه اي نسبته الى تميم فالمسرج بمعنى المنسوب الى السرنجي او السراج نسبة المشبه الى المشبه به وهذا انما يحسن ان وجد نسبة المشبه الى المشبه به حتى يقال اسبغ المشبه به الا ان يقال فليكن هذا ايضا وجها لبعد التخريج قال المص في الايضاح وتقرب هذا من قولهم سرج وجهه بالكسر اي حسن وسرج الله وجهه اي نعمه وحسنه يريد ان اخذ المسرج كاخذ سرج منه فهذا الوجه مرجح لتأييد نجم نظيره في كلامهم واشكل على الشارح انه بعد وجود سرج لم لم يجعل المسرج منه حتى لا يحتاج الى اخذه من السرنجي او من السراج فاجاب بانه يجوز بان يكون سرج مستحدثا مولدا بعد شعر العجاج او يكون مأخوذا الا عن مصدر من نفس السراج فلا يكون من افعال يشتق منها بل من باب الغرابة كالسرج وان يكون همنا الحكم بالتخريج المذكور لنقصان في تتبعهم وعدم عثورهم عليه حتى ان صاحب مجمل اللغة جعله منه بعد عثوره عليه هذا ولك ان تقول النوائم احد التخريجين لابراهيم معنى البيت على الوجهين كابرا عن كابر واعلم ان الغرابة تتفاوت بالنسبة الى قوم دون قوم كالاعتياد الذي يقابلها فالغريب يقابل المعتاد فالمراد بالغرابة المخلة بالفصاحة ان يكون غريبا بالنظر الى الفصحاء كلهم لا بالنظر الى الغرب كله فانه لا يتصور اذ لا اقل

من تعارفه عند قوم يتكلمون به ولكون الغرابة اعم تمايخل بالفصاحة تبتت غريب القرآن والحديث والوحشي كما يكون بمعنى ما يشتمل على تركيب ينفر الطبع عنه ويقابله العذب ويجب الخلوص عنه في الفصاحة لكون الخلوص عن التنافر يستلزمه كذلك يكون مرادفا للغريب المطلق نقل من الوحشي الذي هو منسوب الى وحش يسكن القفار على ما قالوا او من الوحشي الذي هو واحد الوحش الذي يسكن القفار على ما يقول القاموس الوحش حيوان البر والجمع وحوش والواحد وحشي ولعدم الفرق بين المعنيين اعترض بعض بان ذكر الوحشي في تعريف الغرابة غير مرضي بل الوحشية فيذر زائد على فصاحة المفرد يعني بالزائد ما لا فايدة له وذلك لانه يغني عنه الخلوص عن التنافر ومنهم من فهم منه انه ينبغي ان يزاد في تعريف الفصاحة ويشترط الخلوص عنها فاعترض بانا لا نسلم وجوب زيادته في التعريف اي تعريف الفصاحة لان الخلوص عن الغرابة يستلزمه لان الغرابة اعم من الوحشية والخلوص عن الاعم يستلزم الخلوص عن الاخص والمخالفة قد اوضحناها نحو مخالفة الاجلل في قوله الحمد لله العلي الاجلل فانه خالف ما ثبت من الواضع ومنوا الاجل تمثيل انت مليك الناس ربنا فاقبل فان قلت ليس الاجلل مفردا غير فصيح لان المفرد قسم الموضوع والموزون هو الاجل لا الاجلل قلت اصل كل معين عندهم موضوع كالفرع الاتي بحر الاصل فان قلت مما يجوز للشاعر فك الادغام وهو جايز بشرط الاضطرار اتفاقا وعند ابن جني من غير اضطرار ايضا فك الضرار مقيسة وغير مقيسة وفك الادغام غير مقيس فلعل الشعر ليس من العرب العرباء بل ممن ليس له الفك فيما لم يسمع وقوله ربنا بالالف ترييه يا رب فيا محذوف والالف بدل عن الياء اي فاقبل قيل فصاحة المفرد خلوصه مما ذكر ومن الكراهة في السمع هكذا قرره الشارح المحقق فان قلت قد سبق ان تعريف الفصاحة

والبلاغة على هذا الوجه مما لم يخدش في كلام الناس انما اخذ من اعتبارهم واطلاقاتهم ولو كان فصاحة المفرد معرفة بهذا التعريف لم يكن اخذ تعريفه على هذا الوجه من اعتبار انهم واطلاقاتهم بل تشقيحا لتعريف وجد في كلامهم يجذفها بمستدرك منه قلت لعل القائل من معاصري يدعي زيادة قيد على تعريف استخرجه والانسب بهذا ان لا يقدر ما فقدن الشارح بل يجعل قوله ومن الكراهة في التمع معطوفا على ما في التعريف يعني من تنافر الحروف وعطف تلقين ومعنى الكراهة في التمع ان يتاذى التمع كما يتاذى عن سماع الاصوات المنكرة وانما يجب اشتراط الفصاحة بالخلوص عنها لان اللفظ من قبيل الاصوات والاصوات منها ما تستلذ النفس بسماعه ومنها ما تستكرهه كذا ذكر الشارح وفيه نظر لان اللفظ يجوز ان يكون من الاصوات التي لا يستنكرها ابدا ويمكن ان يكون نظر المتن هذا المنع اي لا نسلم ان اللفظ يجري فيه استكراه التمع ويمكن ان يكون هذا ملخص ما قيل في بيان النظر ان الكراهة في التمع راجعة الى النغم فكم من لفظ فصيح يستكره في التمع اذا ادي بنغم مناسبة وصوت طيب هذا وما ذكره الشارح في دفعه من دعوى بداهة استكراه جرشي دون النفس غير مسموع وانما المقطوع به رد السامع احدهما دون الاخر مع احتمال ان يكون ذلك الرد لقوة ضمة ثقيلة على اللسان وما نقل عنه في حواشي الشرح من قوله يعني سلمنا ان للنغم مدخلا في ذلك لكن لا نسلم انها المرجع بحيث لا يكون للنفس اللفظ مدخلا اصلا مقابلة المنع بالمنع نحو كراهة الجرشي كالرتكي مرارا النفس مرارا ولنا في قول ابي الطيب في مدح سيف الدولة ابي الحسن علي كم الجرشي شريف النسب اوله مبارك الاسم اغر اللقب قال الشارح وصف اسمه بالبركة لموافقة اسم امير المومنين علي رضي الله عنه هذا وح لا اختصاص له بالاسم بل الكنية ايضا كذلك الا انه خصه بالاسم ضيق الشعر ولا بعد ان يجعل البركة لموافقة

اسم الله يخص الاسم والابلغ ان يكون قصده الى انه مبارك الاسم لاكتساب اسمه البركة من ذاته • واغر اللقب يراد به مشهور اللقب يعني لتتابع الدولة لاشتهاره بهذا الوصف لا للتفاؤل والتمدح والاغر ابيض الجبهة من الخيل استعير لكل واضح معروف • وفيه نظر قال الشارح المحقق لانها داخلة تحت الغرابة المفسرة بالوحشية لظهور ان الجرشي اما من قبيل نكاكام وافرنقعوا او الجيش واطلخم يريد ان الخلوص عن الغرابة يستلزم الخلوص عن الكراهة في التمع اذ الكراهة في التمع تنشا من عدم استعمال الفصحاء له فيكون غريبا اما غير ثقيل على اللسان او ثقيلا لا يقال الجعل نكاكام وافرنقعوا غير كريه على الذوق بنا في ما نقل عن بعض البلغاء انه لما قال عمر النحوي ما لكم نكاكام علي نكاكوكم على ذي جنة افرنقعوا عني قال دعوه فان شيطانه يتكلم معه بالهندية لان الطلاقة الهندية عليه يدل على كراهة في الذوق لانا نقول يحتمل ان يكون قصده الى خفاء الدلالة دون الكراهة على الذوق او ورد عليه ان الغرابة كما تشمل كراهة التمع تشمل تنافر الحروف ومخالفة القياس اذ الظاهر ان يكونا بمعزل عن استعمال الفصحاء ويمكن دفع تنافر الحروف مع اندراجه تحت الغرابة بان اغناء الغرابة عنه اغناء المتاخر عن المتقدم والاولى فيه بخلافه اغناء الغرابة عن قيد الكراهة في التمع فانه من قبيل اغناء المتقدم عن المتاخر وتوضيح وامتاز ذكر الخلوص عن مخالفة القياس بمثل الان يقال لاخفاء في مزيد توضيح يتعلق بذكر الخلوص عن مخالفة القياس فلا بأس بايراده وانما النزاع في وجوب اشتراط الخلوص عن الكراهة في التمع ومنهم من جعل وجه النظر ان الكراهة ترادف الى الثقل فقد دخل تحت الثنافر والا فلا تخل بالفصاحة وقال الشارح ضعفه ظاهر لان عدم التنافر الى الثقل لا ينافي الاخلال بالفصاحة ويجوز ان تكون الالفاظ الكريهة في التمع مما يحترز الفصحاء عن استعمالها فلا تكون فصيحة ويمكن ان يقال ملخص هذا الوجه ان الكراهة في التمع لو كانت مع الثقل لكونه اخلة

تحت التنافر والا فلا نسلم استلزامه الاخلال بالفصاحة انما نجد في ذلك
واعتبارانهم اشتراط الفصاحة بالخلوص عن كراهة السامع ولا يخفى انه
لا يدفع منع اخلال الكراهة بالفصاحة جواز كونها مخلة ومنهم من
وجه النظر بان ما ذكره القائل بوجوبه ذكره من الكراهة من بيانه فيه نظر
لان كون اللفظ من قبيل الاصوات فاستبدل لموكيفيته اللفظ كما عرف في موضعه
وقال الشارح ضعفه ظاهر لان كلام المتن يدل على ان نفس الاشتراط
منظور فيه مع ان جعل اللفظ من قبيل الاصوات شائع في اختيارهم
حتى قالوا اللفظ صوت يعتمد مخارج الحروف وذلك ان نقول الملخص كلامهم
ان وجوب زيادة هذا القيد ممنوع لان تعلق كراهة السمع باللفظ ممتنع
الا انه بين ان هذا المنع راجع الى بيان هذا القائل ان المقدمة المبينة
اذا امتنعت يرجع منعها الى دليلها فاندفع ما ذكره من ان ظاهر كلام المتن
ان نفس الاشتراط منظور فيه واما ما ذكره من ان مختار الادباء ان اللفظ
صوت ووجوب الاشتراط مبني عنه فدفعه ان للمصنف ان ينازع في
الوجوب بناء على ضعف المبنى ومنهم من قال ان مثل ذلك واقع في
التنزيل كلفظ ضنزى ودسر ونحو ذلك قال الشارح وفيه نظر
بحث لانه قد يعرض لاسباب الاخلال بالفصاحة ما يمنع التبسته
فيصير اللفظ فصيحا فان الالفاظ تتفاوت بالاختلافات المقامات كما
سيجيء في الخاتمة ولفظ ضنزى ودسر كذلك هذا وفيه انه يلزم حينئذ
ان لا يكون التعريف للفصاحة جامعا بخروج فصيح عن خالص عن اسباب
الاخلال عن وجود ما يمنعها عن السببية الا ان يبالغ في التكلف ويقال
المراد بالخلوص اعم من الخلوص حقيقة او حكما فان المشتمل على سبب الخلل
مع مانع السببية في حكم الخالص واعلم ان الوجوه المذكورة للنظر كلها
راجعة الى منع وجوب اشتراط الخلوص عن الكراهة في السمع بايديه
مختلفة فالمناقشة فيها مناقشة في المستدل الاخص عند التحقيق والفصاحة
في الكلام خلوصه من ضعف التاليف وتنافر الكلمات اي الكلمتين فصاعدا

والا لكان الكلام المشتمل على تنافر الكلمتين الخاص عن جميع ما ذكر مع فصاحة
كلماته فصيحا لصدق تعريف الفصاحة على خلوصه وليس اضافة الكلمات
الى الكلام معتبرة اذ المقصد تميز التنافر فيما بين عن تنافر الحروف ولما
ورد الايراد على اضافة الكلمات الى الكلام فافهم وحينئذ في ارجاع ضمير
فصاحتها اليه اشكال لانه يصير المعنى مع فصاحة الكلمتين فصاعدا
فلا يستفاد اشتراط فصاحة جميع كلمات الكلام وتقييد التنافر بالكلمات
للاحتراز عن تنافر المعاني فانه لا يخل بالفصاحة وعن تنافر الحروف
لقصد درج الخلوص عنه في قوله مع فصاحتها والتعقيد مع فصاحتها
ظرف لغو للخلوص اي تكون الكلام خالصا زمان فصاحتها وجعله الشارح
حالا من الضمير وبالجملة احترز به عن خلوص زيد اجلل وشعر مشترك
وانفه مستراح فانه ليس بفصاحة ولهذا ليست فصيحات فان قيل لزيد
اجلل خلوص مع فصاحة الكلمات لانه حال قولك زيد اجلل له خلوص عن
الامور المذكورة فله خلوص حال فصاحة كلماته فلو كان الفصاحة الخلوص
حال فصاحة الكلمات لكان زيد اجلل فصيحا قلت ليس لزيد اجلل خلوص
حال فصاحة الكلمات لانه ليس ذلك الخلوص مقارنا بتلك الفصاحة
فلو قيل زيد اجلل خالص حال فصاحة الكلمات لم يصدق قطعا انه يحتج
بخلص حال فصاحتها وهذا كقولك الكريم من يسخو حال امكانه فانه
لا يصدق على الفقير لو اردت به من له السخا حال الامكانه ويصدق عليه
لو اردت به من هو بحيث يسخو حال امكانه ومن لم يفرق بينهما اجاب بان
زيد اجلل ليس من احوال زيد اجلل لانهما تركيبان مختلفان وليسا واحدا
لهما الان وانما لم يذكر جنب ذي الحال او المتعلق بان يقال الخلوص مع
فصاحتها من ضعف التاليف الخ ليلا يلزم الاضمار قبل الذكر ولا بعده
وله تنافر الكلمات ليكون اقرب بذي الحال او عامله ليلا يتوهم كونه
قيدا لتنافر لانه ظاهر الفساد ومع ذلك قد وقع بعض الشارحين فيه
وطول الشارح الكلام فيه في الشرح وفيما كتب على حواشيه وزاد بعض

الا فاضل بما ليس الاشتغال به الا تضييع الوقت في تحصيل ما ليس بطائل فتركناه لئلا يلزم على الناقل ما على القائل فالضعف فيه بان يكون تاليف اخر آه الكلام على خلاف القانون النحوي المشهور فيما بين الجمهور والمراد بشهرته ظهوره على الجمهور فلا يرد ان قانون جواز الاضمار قبل الذكر ايضا مشهور اذ كل من سمع قانون عدم الجواز سمع قانون الجواز ويرد عليه ان العرب لم تعرف ان القانون النحوي فكيف يكون الخلوص عن مخالفته القانون النحوي معتبرا في مفهوم الفصاحة في لغتهم فالصواب ان يقال وعلامة الضعف ان يكون تاليف اخر آه الكلام الخ نحو ضعف ضرب غلامه زيدا يريد به مخالفته انه لا يجوز ارجاع الضمير المتصل بالفاعل الى المفعول به المتاخر فانه القانون المشهور عند الجمهور وان جوزه الاخفش وتبعه ابن جني لانهما جوزا الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة كما هو المشهور بل لانهما انكرا الاضمار قبل الذكر هنا بشذوذ الى ذلك تعليلهما الجواز بشذوذ اقتضاء الفعل المفعول به كالفاعل فالمفعول به اذا انفصل عن الفعل لفظا متصل به رتبة فلا اضمار قبل الذكر رتبة ولهما شواهد ترد بعضها بالتاويل وبعضها بالشذوذ • فان قيل ما ترد بكونه شاذا ان قيل فيه بضعف التاليف فالاولى ان يرد بعدم فصاحته والا فيلتقض به بيان ضعف التاليف • قلت ما شذ مستثنى من القاعدة فيكون مخالفها والتنافر ان تكون الكلمات ثقيلة على اللسان كذا في الشرح والانسب بما ذكر في تنافر الحروف ان يقال وصف في المركب يوجب ثقله على اللفظ اما في نهاية الثقل كقوله وليس قرب قبر حرب قبر صدره • وقبر حرب بمكان قفر بالرفع اي هو قفر يعني خال الكشف عن خلو ما يعقبه وقال الشارح اي خال عن الماء والكلا واللفظ خبر والمقصود التحسر في عجائب المخلوقات نوع من الجن يقال لها الهاتف تصايح واحد منهم على حرب بن امية فمات فقال ذلك الجني هذا البيت وانما

دون ذلك وهو مثل قوله اي ابي تمام في قصيدة يمدح بها موسى بن ابراهيم الرافعي ويدفع تهمة انه هجاه عن نفسه لغدر ان عائشة عليه ووجه الرد انه كيف اذم من يمدحه جميع الناس واشار بقوله واذا ما لمته الخ انه يستحق الملامة في قصد توانه هجاه لكن لا يمكن ملامته لعدم موافقه واحد من الناس ذكر الملامة دون الذم فلا يرد ما عابه به الصاحب من ان مقابل المدح الذم دون اللوم فينبغي ذكر الذم في مقابله دون اللوم كريم متى امدحه امدحه والوري معي جملة حالية والشاقي فامدحه امدحه لما ان في امدحه من ثقل ما بين الحاء والهاء من القرب لكن لا الى حد تخرج به الكلمة عن الفصاحة فاذا تكرر كمل الثقل الى بلغ حدا لا يحتمله الفصيح وذلك لانه تكرر اجتماع الحاء والهاء وفي اجتماع ثلاثة حروف من حروف الحلق فافهم وهذا مراد المحشي قال لاثبات ان في البيت تنافرا دون تنافر قوله وليس قرب قبر حرب قبر ان في امدحه شيئا من الثقل ما بين الحاء والهاء من القرب لا ان مجرد امدحه كذلك غير فصيح وكيف لا وسيجيء اشتماله على توالي الحاء والهاء مع زيادة وفي مجاورة الكسرة لحروف الحلق تفصيح واضح في القرآن وهذا هو الموافق لما صرح به ابن العميد حيث قال فيه شيء من التعجم وهو هذا التكرير في امدحه مع الجمع بين الحاء والهاء وشيء من حروف الحلق خارج عن حد الاعتدال نافر كل النفور اي منافر تنافرا بالغا حد الكمال وشيء ملخر به الكلمة عن الفصاحة فلا ينافي الحكم بانه دون قوله ليس قرب قبر حرب قبر في الثقل وانما جعله واو الوري حالية لاعاطفة ليوافق ما يقابله وهو واذا ما لمته لمته وحدي هذا اذا فسر معتد الوري بالمشاركة في المدح ووحدته بعدم مشاركتهم له في الملامة كذا في الشرح اما لو فسر المعتد بحضور الناس والوحدة ببداهة حضورهم بمعنى امدحه دائما بحضور الناس لابتهاج الناس به ولا يمكن ملامته بحضور احد بل لو لمته لتم لي في غيبة الناس لتعين جعل الواو للحال

والتفسير المشهور ابلغ في استحقاق المدح وهذا التفسير ابلغ في تنزيهه
عن الملامة ومن لطايف تنزيهه عن الملامة انه لم يقدر على ذكر ملا
الا في صورة النفي وتمام رجح الحال على العطف ان في عطف المفرد كلفة
اسناد فعل المتكلم الى الاتم الظاهر وفي عطف الجملة فوت التناسب
ولغيرنا وجوه اخر تركناها لاهلها ومن فوايد الشرح ان في استعماله
اذا والفعل الماضي ههنا اعتبارا لطيفا مو ايهام بثبوت الدعوى كانه
تحقق منه اللوم فلم ليشاركه احد والتعقيد ان لا يكون ظاهر
الدلالة على المراد كون التعقيد متعديا ولذا فسر الشارح بكون
الكلام معقدا اي الفظ المفعول يوجب ان يكون في تفسيره بما ذكر نسخ
لانه معنى يقتضي اللزوم فانه اذا جعل الكلام غير ظاهر الدلالة الى آخره
وقد اعترض عليه بان التعقيد لو كان مخلا بالفصاحة لم يكن اللغز
والمعمى مقبولا مع انهما يوردان في علم البديع والجواب ان قبولهما
ليس من حيث الفصاحة بل لاشتمالهما على دقة يختبر بها الفطن والعقد
فصاحتهما لم يوردهما صاحب المفتاح والمقم في كتابيهما ولا يخفى ان
الكون غير ظاهر الدلالة مصادق على عدم الظهور لاشتماله على لفظ
غريب او مخالف للقياس مع انه ليس تعقيدا فلذا قيده بقوله
بخلل اما في النظم وليس المراد بالنظم ما سبق في قوله نظم القران انه
عبارة عن كون اللفظ مرتبا المعاني في مناسقة الدلالات على حسب
ما يقتضيه العقل فان النظم حينئذ شامل لرعاية ما يقتضيه علم اللغة
والبيان والخلل فيه يشمل التعقيد المعنوي والخطا في داية المعنى بل
المراد بالنظم تركيب الالفاظ على وفق ترتيب يقتضيه اجراء اصل
المعنى والخلل فيه بان يخرج عن هذا التركيب الى ما لا يستهد به قوانين النحو
المشهورة او الى ما يستهد به لكن يحكم بانه على خلاف طبيعة المعنى
فتخفى الدلالة لكثرة اجتماع خلاف الاصل الموجبة لتحير السامع قال
المصنف فالكلام الخالي عن التعقيد اللفظي ما سلم نظمه من الخلل فلم

يكن فيه ما يخالف الاصل من تقديم او تاخير او اضمار او غير ذلك الا وقد فات
عليه قرينة ظاهرة لفظية او معنوية كما سيأتي تفصيل ذلك كله فالتعقيد
اللفظي ربما كان لضعف التاليف وربما كان مع الخلوص عنه بان يكون على
قوانين هي خلاف الاصل فلا يكون اشتراط الخلوص عنه بعد ذكر الخلوص
عن ضعف التاليف مستدركا كما توهم ولا يكون وجود التعقيد اللفظي
بلا مخالفة لقانون نحوي مشهور مخالفا للحكم بان مرجع الاحتراز عن النحو
كما يجيء لما انه حينئذ لا يمكن معرفته بالرجوع الى قواعد النحو لانطباقها
عليها على ما توهم لان النحو يميز بين ما هو الاصل وبين ما هو خلاف الاصل
والاحتراز عنه بالاحتراز عن جمع كثير من خلاف الاصل واما انه هل
يكون الضعف بدون التعقيد اللفظي ام لا فالحق الثاني وان توهم بعض
الافاضل انه لا تعقيد في جاني احمد ممنوعا لان جاني احمد يفيد مجيء
احمد اما لا التخصص المعتبر فلا يكون ظاهر الدلالة على التخصص المعتبر
المراد لكن لا يتجه ان ذكر التعقيد مغن عن ذكر ضعف التاليف كما توهم
لانه لا باس باغناء المتاخر عن المتقدم كما في العكس ويمكن دفع استدراك
ذكر التعقيد لاغناء ضعف التعقيد عنه ايضا بان ضعف التاليف
لا يغني عن التعقيد المعنوي وذكر التعقيد له لا للتعقيد اللفظي الا
ان المراد استيفاء بيان التعقيد فذكر التعقيد اللفظي لاستيفايه
لا لانه ليترك الخلوص عنه في الفصاحة بعد اشتراط الخلوص عن
ضعف التاليف كقول الفرزدق هو كنز جل رغيف سقط في النور
الواحدة بها او فتات الخبز ولقب همام بن غالب بن صعصعة في خال
هشام نبه به على ان الممدوح هو هشام ومما مثله في التاخر
لا في مجرد العرب فذكر قوله في التاخر جعل النفي عاما ولولاه لتبادر
نفي المثل في العرب الا ملكا فتر من اعطى المال والملك وكاندروي
اسم المفعول والا فالابلغ اسم الفاعل ابو امه حي ابوه يقاربه
اي حي يقاربه اشار الى ان حي بدل من مثله ويقاربه صفة له

فقد فصل بين البدل والمبدل منه والصفة والموصوف باجنبي وهو مما لم يجز
الا مملك اشار الا انه مستثنى من حيّ يقاربه قدم عليه فوجب نصبه
الذي كان مرجوحا حين التاخير اذ كان المختار رفعه على البدل ولذا رفعه
بعد التاخير في النفسير ابو امه ابوه اشار الى ان ابو امه ابوه مبتدا
ابوه فصل بينهما بالاجنبي والجملة صفة مملكا فيخالف القوانين النحوية
ويخالف الاصل الذي هو تقدم المستثنى منه حصل التعقيد فلتقدم
المستثنى مع شيوعه دخل في التعقيد واعلم ان ايراد البيت لتوضيح
التعقيد لا لتمثيل ما يخرج عن حد الفصاحة بقوله والتعقيد فانه
خرج بذكر ضعف التاليف وقد بالغ في مدح خال هشام ونفى من مماثله
واشار بقيل انه خال الملك ان مماثلة الملك لا تنقص توحده لان مماثله
الملك له انما جاء من قبله وعجم ان الولد يشبه الخال ولا يخفى انه لو
قيل في الثاني خير مثله ومملكا مستثنى من مثله وابو امه مبتدا
وحي خبره وابو خبر ثان ويقاربه خبر ثالث لم يكن تعقيد او يكون
المعنى ما مثله في المتاخرين الا مملك في غاية الحداثة اذ ابو امه حي وابو
امه ابو الممدوح ومن اقرب الملك مع قطع النظر عن انه جده فيكون
مدحا للممدوح بالنسب بعد المدح له بالحسب وليس في هذا التوجيه
الا نصب مملكا مع ان المختار رفعه ولولا مخافة الاسآمة لذكرت وجوها
اخر في الشرح وحواشي بعض فضلاء الانام ولو تيقنت ما هو مزيف
والحكم ما هو قابل للاحكام ولعل المصنف علم قصد الفرزدق فبنى
التمثيل على قصده فلا يضره احتمال واما في الانتقال اي في الاشتقاق
الذي ليس لخلل النظم والا فعدم ظهور الدلالة لخلل في النظم انما
هو لخلل في الانتقال ولك ان تريد الانتقال من الموضوع له ويتم
التقابل انما سبق خلل الانتقال فيه من اللفظ وذلك الخلل اما
لارادة ما ليس لازم المعنى الاول الذي اريد الانتقال منه وذلك بعيد
الوقوع ردي جدا واما لكونه لازما بعيدا يغتفر الذهن دون الوصول

اليه واما لعدم نصب القرينة وذلك ايضا بعيد جدا والنسب ما هو
خفي كقول الاخر لم يقل كقوله ليعلم انه غير الفرزدق وليعلم انه ايضا
بليغ من البلغا كانه قال كقول البليغ الاخر ولذا صرح باسم الفرزدق
ايضا سابقا ليعلم ان البلاغة والمهارة لا تمنع الهفوة فلا بد لكل ذي يد
طولى ان يسعى في تحصيل ما هو الطولى ولا يعتمد على ان بلوغه المرتبة العليا
متكفل له وقال الشارح ليلا يتوهم انه الفرزدق وفيه انه تاكد
الوهم في قوله كقوله سبوح لها الخ سا طلب سوف لطلب البعد وان كان
مهما وقال بعد الدار عنكم فاضافه للبعد الى الدار اشارة الى ان بعد
دارهم لا يمكن ان يخطر بالبال وطلب بعد الدار غير مقدور في الحال غايته
الامر وسوسة النفس والعقل مبالغ في الاستحالة واسند القرب الى ذاتهم
لتقربوا لان قربهم ممكن في الخيال ولا يتوهم بغيره المقال وتنكب
بالنصب تنديما ان يعطف على بعد الدار وبالرفع لعطفه على سا طلب
عيناي الدموع لتجمدا ومعنى البيت على ما هو المشهور عند القوم
ان عادة الزمان والاخوان الجفاء الطالب الى الحرمان فاني امرء كان هو الزمن
بحكم الزمان والاخوان انعكس وانقلب فاني الان بقيت في حزن البعد
والاحتجاب بالمبالغة في طلب السرور بالوصل والاقتراب بعد اليوم اطلب
البعد لتباعد في الدهر واهله بالقرب والحضور واطلب حزن البعد
لافوز بالقرب والسرور على ما حققه الشيخ انه كني بطلب بعد الدار
عن توطين النفس عليه والتين لمجرد التاكيد كانه قال اني اليوم اطلب
نفسي بالبعد والحزن واشيد بناء الصبر الجميل باركانه لاستريح بذلك
الى وصل تيابد ومسرة لا تنفد الى الابد فان الصبر الجميل مفتاح
الفرج مع الاجر الجزيل بلا حرج والابلغ ان يجعل تنكب عطفا على
الطلب فيكون تحت التاكيد والشارح المحقق صوب هذا المعنى
وجعل توجيه القوم تعسفا فاسد المبنى ولم يرض به المرتضى الشريف
وقال كلام القوم غير مستحق للتخطئة والتزييف فتصويب الشارح كتصو

من قال الصواب ان الشاعر يعتذر الى العشيقة فى التثمر الى للتسفر ليتوسل به الى اسباب معاشرتها فى الحضر اذ بالاموال تقتنص طبا الغوانى ويتمتع بالوصال والى مثل هذا المعنى اشار المتنبى حيث قال

لعل الله يجعله رحيلا ٭ يعين على الاقامة فى دراكا

فلكل وجهة هو موليها وقصد الشاعر موكول اليه غير ان يحيلها اذ لم يعرف انه بسبب الظرافة او فى مقام اظهار الحكمة والكرامة او كان المتكلم بهذا المقال فى مقام السفر والارتحال حتى يحكم بحقيقة الحال فلا مجال الا لاستيفاء الاحتمال ويمكن تقويته الشارح المحقق بان ما يحتاج اليه معرفة حال الشاعر فالحق فيه متابعة السابق الملهم وهو الشيخ عبد القاهر الذى يغلب حسن الظن به ويقرب ان يكون حاله على الظاهر ومن الاحتمالات التى جرى ابدا الى الفهم ما خطر ببالى وهو ان الشاعر قصد الى تحصيل المطالب بان يكون فى الاستغناء عنها كالهارب وترى نفسك عنه معرضا فتراه لك متعرضا ومن اكب على شىء فهو عنه يهرب ومن اعرض فهو منه يقرب ومن هذا حكم بان الحرص شوم والحريص محروم وقيل لو لم تطلب الرزق لطلبك وفى حديث مر غبا تزدد حبا منه ثمة لمن له شامة واذا فرغت عن تحقيق معنى البيت فنقول وبالجملة جعل سكب الدمع وهو البكاء كناية عما يلزم فراق الاحبة من الحزن واضح لانه واضح الانتقال لانه كثيرا ما يجعل دليلا عليه ويراد به وجعل جمود العين كناية عن السرور قياسا على جعل السكب لمقابله ولم يصب لان سكب الدمع قل ما يفارق الحزن بخلاف جمود العين فانه يعم ان منه الخلو عن الحزن سواء كان معه السرور ام لا فلا ينتقل منه الى السرور بل الى الخلو عن الحزن وهنا وجه واضح للخلل فى الانتقال الى ما قصده وان خفى الا وهو يندفع ما ذكره الشارح اذ يصح ان يراد بجمود العين خلوه عن الدمع من باب استعمال المقيد فى المطلق ثم يكنى به عن المسرة لكونه لازما لها عادة واذا عرفت ان الخلو ينفك عن السرور لكنهم نظروا

الى ان جمود العين اشتهر فى البخل بالدمع بناء على اشتهار الجمود فى البخل حتى يقال للبخيل جماد كعظام وبقال لجمد بمعنى بخل ويستعمل الجمود فى مقابلة الجواد حتى قال الحماسى

الا ان عينا لم تجد بخم وانطوت ٭ عليك بجارى معهما الجمود

فظنوا ان اشتهار البخل الجمود فى يمنع الانتقال من المعنى الحقيقى الى غيره فمثله ومثل غيره من المعانى المجازية كمثل التثمين والكواكب حتى يخفى مع التثمين ولذا قال فان الانتقال من جمود العين الى بخلها بالدمع لا الى ما قصده من السرور فتعرض لما ينتقل منه اليه ولم يكتف بما يفهم من انه لا ينتقل منه الى ما قصده تنبيها على ان الخلل فى الانتقال ربما يكون من كمال ظهوره معنى آخر فيحول بين اللفظ والمقصد لكن يحيه عليه ما ذكره فى صدر البيت وقصد الحزن بالشكية قرينة واضحة على المقصد فلا خلل فى الانتقال قال الملخص الكلام الخالى عن التعقيد المعنوى ما يكون الانتقال فيه من معناه الاول الى المعنى الثانى الذى هو المراد به ظاهرا حتى يحتمل الى الثانى انه فهم من خارج فى اللفظ ويجه عليه انه يلزم ان يكون الكلام الخالى عن المعنى الثانى فصيحا لانه ليس له الخلوص عن التعقيد ودفعه الشارح بانه بيان لقسم من الكلام الخالى من التعقيد المعنوى خص البيان به لان الكلام الخالى عن المعنى الثانى عنزلة الساقط عن درجة الاعتبار عند البلغا كما ستعرفه فى بحث بلاغة الكلام وفيه ان الكلام الخالى عن المجاز والكناية اذا روعى فيه المطابقة لمقتضى الحال ليس ساقطا عن درجة الاعتبار الا ان يقال هو ساقط باعتبار الدلالة على المعنى وان كان معتبرا من حيث رعاية مقتضيات الاحوال ويعد يجه انما ياتى فى بحث بلاغة الكلام سقوط ما ليس له معنى ثان بمعنى مقتضى الحال الا باعتبار الكون مجازا وحقيقة ونحن نقول خص البيان بالخالى عن التعقيد لانه المستعمل فى المعنى المجازى لانه المحتاج الى البيان والتوضيح واما الخلو عن التعقيد المعنوى لعدم معنى ثان فواضح لا حاجة له الى البيان قيل ومن كثرة

التكرار قد سبق مباحث يهمك التذكار لبعيتك عن التكرار والتكرار بالفتح
أو الكسر والاول اتم والثاني مصدر في القاموس التكرير والتكرار هو
والتكرة اعادة الشيء مرة بعد اخرى وهذا يقتضي انه يتوقف التكرار على
الثليث لتحقق الاعادة مرة بعد اخرى والاستعمال لا يساعده اذ
يستعمل التكرار اذ ثنى الشيء فالمنتخ ما ذكره الشارح المحقق انه ذكر الشيء
مرة بعد اخرى وما يقال ان مجموع الذكرين لا الذكر الثاني وتم اذ هو
التكرار الرجوع والتكرير الارجاع والمراد بالكثرة ما تقابل الوحدة تعم تثنية
ما ذكر من الرحمة المتالفة فيه تثليثا الذكر ولا يتحقق به ذكر الشيء
مرة بعد اخرى الا مرتين وقد نبا قتى فيه بانه يتحقق فيه ذكر الشيء مرة
بعد اخرى ثلاثا والتهاذكر الثالث بعد الاولى ورده انه اذا ذكر
الشيء ثلاث مرات يقال اعيد مرتين ولا يقال اعيد ثلاثا وبكذب القائل
فتامل **وتتابع الاضافات** نقل المصنف عن الشيخ عبد القاهر انه قال
قال الصاحب اياك والاضافات المتداخلة فانها لا تحسن وذكرانها
تستعمل في الهجا كقوله

يا علي بن حمزة بن عمار ٭ انت والله ثلجة في خيار

ويتضح منه ان المراد بالاضافات ما فوق الواحد وان التتابع لا ينافي
وقوع غير الواحد بين المضافين ولو قال المصنف ومن كثرة التكرار والا
لكان اوضح واخصر **كقوله** اي ابي الطيب وتسعدني في غمرة بعد غمرة
يريد بالغمرة الشدة استعيرت لما يغمرك من الماء **سبوح** فعول بمعنى
فاعل من السبح والسباحة بعد اشتهار استعارتها لشدة عدو الفرس
مع حسن جريها بحيث لا يتعبه راكبها كما يجري في الماء يستوي فيه المذكر
والمؤنث ولا يخفى ذكر السبوح بعد التعبير عن الاسعاد في شدة بعد
شدة بالاسعاد في غمرة بعد غمرة **لها** صفة سبوح **منها** متعلق بقوله
لها او متنازع له في الفاعل وهذا احسن وادق ثم قيل من ابتدائية حال من
شواهد **عليها** متعلق بشواهد **شواهد** فاعل لها لاعتماده على الموصوف

والضمائر كلها للسبوح والمعنى سبوح لها من نفسها علامات شاهدة عليها تشهد
بنجابتها فان قلت التهادة على الشيء تهادة مغترة فكيف صح استعماله
في الشهادة بنجابة الفرس قلت لا اضر على الفرس من الشاهد بنجابتها
فانه يوقعها في المعارك والمحارب والمهالك **وقوله** اي ابن بابك **حمامة**
طائر بري لا يألف البيوت او كل ذي طوق يقع على الذكر والانثى والجنس حمام
جرعاء مؤنث الاجرع محقف جرعي وهي الكثيب يجانب منه رمل وجانب
حجارة **حومة** البحر والرمل والعيال ونحوها لعظمها **الجندل** بالفتح وكسر
الدال وبضم الجيم وفتح النون وكسر الدال الموضع الذي يجتمع فيه الحجارة فيجب
ان يجعل الجندل مكسور الدال لا مفتوحها او اشتهر تصحيفه حتى قيل المراد
به الارض ذات الحجارة باذ اطلق اتم الحال على المحل ومنهم من جعله مكسور
الدال مخففا جندل بفتحتين وكسر الدال حيث اثبته الصحاح بمعنى موضع
ذي حجارة وجعل اسكان النون للضرورة وفيه ان الحذف المعين للضرورة
مختلف وهو بعدم صرف المنصرف ومنفق وهو بالتخيير صرح به التسهيل
ففيه اضافة حمامة الى جرعا المضافة الى الحومة المضافة الى الجندل **ايحمى**
اي ترددي صوتك والسجع ترديد الحمامة صوتها تمامه فانت عز اي من دما
ومسمع اي حيث تراك سعاد وتسمع كلامك على ما في الصحاح والقاموس
الا ان الكتابين ابتداه هكذا هو مني مرأى ومسمع بدون الباء وزاده
القاموس وينصب فمن شرحه بانك حيث ترين سعاد وتسمعين كلامك
لم يعرف الاسعاد واما قول الشارح المحقق انه خلاف المعقول ايضا
فلا يتم وان وجهه بان الامر بالسجع انما يناسب لاسماع سعاد وذلك انما
يكون اذا كانت سعاد بحيث تسمع صوتها لان صوت الحمامة ليس كصوت
الانسان في الارتفاع بل لان الامر بالصوت لا ينحصر في داعي الاسماع
بل من دواعيه النشاط والسرور كالبلابل ترنم بمشاهدة الورد ورجح
هذا الداعي عدم الاكتفا بمسمع وضم مرأى اليه **وفيه نظر** لان دعاه
الشيخ لا شك انه في نقل تتابع الاضافات في الاكثر لكنه اذا سلم من الانكار

ملح ولطف كقول ابن المعتز

وظلت تدير الكاس ابدي جآذر ۞ عناق وغانيز الوجوه ملاح

ومنه الاطراد المذكور في علم البديع كقوله

لعتيبة بن الحارث بن شهاب ۞ هذا فعلم منه ان تتابع المضافات انما

يأتي في الفصاحة حيث اوجب الثقل والتنافر وكذا حال كثرة التكرار

لانه لا وجه لمنافاته للفصاحة سوى ايجاب المنافرة كيف وقد وقع

في النظم مثل قوله قوم نوح وذكر رحمة ربك عبده زكريا وتقنين وما اشبه

فالهمها فجورها وتقواها والفصاحة في المتكلم ملكة اي كيفية

ترسخت في ذات النفس واحسن ما رسم به الكيف عرض لا يتوقف تصوره على

تصور غيره ولا يقتضي القسمة واللا قسمة اقتضاء اوليا والمراد عدم

تصور توقف العرض الخارجي بخصوصه واحترز عن الاعراض النسبية فان

تصورها بخصوصيتها تصور توقف على ما توقف والا ترد الكيفيات

المركبات لان تصورها بخصوصها لا توقف على تصورات اجزائها والا

الكيفيات النظرية كما توهم لان اتخاص الكيف لا يكون نظريا وقولهم

اقتضاء اوليا على ما صرحوا به ليلا يخرج العلم بمعلوم واحد فانه

لعروض الوحدة له يقتضي اللا قسمة والعلم بمعلومين فانه لتعلقه

بالمتعدد يقتضي القسمة ولا يخفى انهما لا يقتضيان القسمة واللا قسمة

في محلهما بل في انفسهما فمع قوله في محله لا حاجة الى قوله اقتضاء اوليا

لذلك وكما انه يحتاج اقتضاء القسمة واللا قسمة الى التقييد بالاولي

يحتاج عدم توقف التصور على قصور الغير بالتنبيه بالقيد الاولي

لانه قد يعرض الكيف النسبية فيتوقف باعتبارها على الغير هذا

قال المخ اثر ملكة على صفة اشعارا بان الفصاحة من الهيئات الراسخة

حتى لا يكون المعبر عن مقصوده بلفظ فصيح فصيحا بحسب الاصطلاح من

غير رسوخ ما يقتدر به عليه وفيه بحث لان المعبر عن كل مقصود

بلفظ فصيح لا تكون بدون ملكة يقتدر بها عليه نعم

لو قيل اشعر بذكر الملكة الى ان صفة غير راسخة يقتدر بها على التعبير عن المقصود

بلفظ فصيح غير داخلة في الفصاحة بل ملكة التعبير عن المقصود بلفظ لفظ

مفرد واخلها لانها اذا كانت ملكة التعبير عن كل مقصود بلفظ فصيح

كانت عند المحققين ملكات يقتدر بكل واحدة على تعبير لم يتجدد ومن جعل

مقصوده هذا لم يلتفت الى عبارته اني التنافي والا لم يخف عليه انه

لا يساعد اصلا ويمكن اتمام ما ذكره المصنف بان قوله ملكة للاشعار

بان صفة يقتدر بها على التعبير عن كل مقصود بلفظ فصيح من غير ان

يصير ملكة ليست فصاحة وهذه ملكة التعبير عن جميع المقاصد

الا قليلا وصفة يعتبر بها عن القليل بلفظ فصيح من غير رسوخ فان مجموع

تلك الملكة وهذه الصفة صفة غير راسخة يقتدر بها على التعبير عن

المقصود كله بلفظ فصيح وقال يقتدر بها ولم يقل يقتدر بها ليشمل حالتي

النطق وعدمه ويتجه عليه ان الملكة حال التكوت متصفة بانها يعبر

بها عن المقصد في الجملة ودفعه الشارح المحقق بان المراد بحال النطق

حال النطق في الجملة بان ينطق صالحها في زمان من الازمنة وبعدم

النطق عدمه اصلا بان لا ينطق قط ولو قيل يعتبر لخص ممن ينطق بمقصوده

في الجملة ووصى بالمحافظة على هذا المعنى قائلا هكذا يجب ان يفهم

هذا المقام وفيه ان فائدة الاقتدار عدم خروج ما لا يكاد يوجد فضول

المراد ان درج الاقتدار حالة النطق بكل مقصود بلفظ فصيح وحالة

عدم النطق بان ينطق ببعض المقاصد والبعض لم يعبر دوا ورد وبدا له

ان ينطق به فلو قيل ملكة يعتبر بها عن كل مقصود بلفظ فصيح لاحتمل

الفصاحة ممن بلغ نهاية النطق ولم يكن مقصود يرد عليه الا وقد ورد

عليه وعبر عنه بلفظ فصيح هكذا يجب ان يفهم هذا المقام ويصاد

شارد المرام بعون الله الملك العلام ۞ والاوجه انه لو قال الملكة يعتبر

بها ليصدق على القدرة الراسخة الحاصلة بتلك الملكة بل لا يصدق الا

عليها اذ المتبادر من السبب هو الاقرب على التعبير عن المقصود

اى كل ما تعلق به قصد افادته بلفظ فصيح قال الملخص قيل بلفظ
فصيح ليعم المفرد والمركب عموما بينا هذا يريد انه لم يقل فصيح مع
انه اخصر ليعم المفرد والمركب عموما بينا ولا يحمله السامع على المفرد
الفصيح او الكلام الفصيح بناء على قضية اللفظ المشترك فانه لا يراد
به الا معنى واحد اولم يقل مفرد فصيح او كلام فصيح ليعم اذ لا بد من
العموم اذ المراد بالمقصود كل مقصود فلو خص الفصيح بالمفرد لوجب في
الفصاحة ملكة الاقتدار على التعبير عن كل مقصود كلامي بالمفرد
وهو محال ولا يخفى ان عموم المفرد والمركب موقوف على تكلف استعمال
الفصيح في معنييه كما جوزه البعض او استعماله فيما يطلق عليه الفصيح
ويقال له عموم المشترك وبعد في وصف لفظ به خفا اما على الاول
فلانه يصير المآل بلفظ موصوف بمعنى الفصيح وهو باطل والصحيح
بلفظ موصوف باحد معنى الفصيح وهو لا يستفاد من استعمال الفصيح في
معنييه واما على الثاني فلانه يصير المآل بلفظ هو ما يطلق عليه
الفصيح ولا يخفى ان اللفظ ليس ما يطلق عليه الفصيح بل مفهوم يصدق
على اللفظ ووجوب عموم المعتبر به للمفرد والمركب كما يقتضي ان يقال
بلفظ فصيح دون مفرد او كلام فصيح يقتضي ان يقال بلفظ فصيح
دون لفظ بليغ اذ البليغ لا يعم المفرد لعدم وجوب ملكة الاقتدار
على البلاغة في الفصاحة ايضا يقتضي ان لا يقال بلفظ بليغ فقول
الشارح المحقق وقول بعضهم ولان يعم المفرد والمركب خال بلفظ فصيح
دون كلام فصيح او لفظ بليغ سهو ظاهر لا يقال لم يتعلق الم
على الحيوة والادراك ونحوهما مما يتوقف عليه الاقتدار المذكور لانا
نقول ليس شئ منها سببا بل شرطا او ليس سببا قريبا بل بعيدا
والباء ظاهر في السبب القريب والبلاغة في الكلام مطابقته
اى مطابقة صفته لمقتضى الحال فان مقتضى الحال خصوصيات
وصفات قائمة بالكلام فالكلام لا يطابقه بل يشتمل عليه والخصوصية

من حيث انها احوال الكلام ومرتبطة به مطابق لها من حيث انها مقتضى الحال
فالمطابق والمطابق متغايران اعتبارا على نحو مطابقة الكلام للواقع وعلى
هذا النحو في تعريف علم المعاني علم يعرف به احوال اللفظ العربي التي
بها يطابق اللفظ مقتضى الحال اى يطابق صفة اللفظ مقتضى الحال
هذا هو المطابق لعبارات القوم حيث يجعلون الحذف والذكر الى غير ذلك
معللة بالاحوال وليس هو الا لائق بالاعتبار لان الحال عند التحقق لا يتعقل
الا الخصوصيات دون الكلام المشتمل عليها والشارح اراد المحافظة
على ظاهر مطابقة الكلام لمقتضى الحال فوقع في الحكم بان مقتضى الحال
هو الكلام الكلي والمطابق هو الكلام الجزئي ومطابقته للجزئي للكلي على
عكس اعتبار المتباينين من مطابقة الكلي للجزئي فعدل عما هو ظاهر المنقول
وعما هو المعقول وارتكب كلفة مطابقة الجزئي للكلي مع ان المحمول بالطبع
هو الكلي واللائق اعتبار مطابقته للجزئي مع فضاحته قيل خالف في
هذا القيد التكاكي فقيل انه لا يشترط شيئا من فصاحة الكلام في البلاغة
وليس رجوع البلاغة الى البيان لاشتراطها بالخلو عن التعقيد المعنوي
بل المعرفة انواع المجاز والكناية وعلاقاتها التي لا يخرج فيها عن اعتبارات
اللغة وقيل انه لا يشترط في البلاغة من الفصاحة سوى الخلوص
عن التعقيد المعنوي وهو اى مقتضى الحال مختلف فان مقامات
الكلام متفاوتة كان الظاهر ان يقول فان الاحوال متفاوتة
الا انه نبه على تفاوت الحال والمقام قال الشارح المحقق الحال والمقام
متغاران بالمفهوم والتغاير بينهما اعتباري فان الامر الداعي مقاما
باعتبار قيامه بالمتكلم كونه محلا لورود الكلام فيه على خصوصية ما وحالا
باعتبار كونه زمانا له ولا يخفى ان وجه التسمية لا يكون داخلا في
مفهوم اللفظ حتى يحكم بتعدد المفهوم بالاعتبار ولذا حكمنا بالتغاير
ثم الظاهر انه يسمى مقاما لانه كما ان تفاوت مراتب الرجال تثبت
بالمقامات كذلك تفاوت مراتب الكلام بالاحوال وربما خص لانه مما

٧ قول المصنف

يتغير ويتبدل كالحال الذي عليه الانسان فان قلت يجب ما ذكره الشارح
ان تفاوت المقامات كما يستند الى تفاوت مقتضيات الاحوال الجواز ان
لا تتفاوت الاحوال وتكون تفاوت المقامات باعتبار ما اعتبر فيه
قلت ان ذات مقامات الكلام متفاوتة ومما فرقوا به بين الحال والمقام
ان المقام يضاف الى المقتضى فيقال مقام التاكيد والحال الى المقتضى
فيقال حال الانكار ثم المفهم من هذا الكلام يحتمل ان يكون وصية المتكلم
بالاحتياط في تطبيق الكلام على مقتضى الحال فانه في معرض الاخلال
لاختلافها باختلاف الاحوال وان يكون بيان وجه كون المقتضيات
مختلفة وعدم اعتبارها على نحو واحد يعني انما جعل خصوصيات
الكلام مختلفة لانها الافادة الاحوال ولابد للامور المختلفة من
دوال مختلفة ليستفاد منها وهذا ما سمعت من علماء النحو انما وضعت
الاعراب مختلفة ليدل على المعاني المتصورة على المغرب وعلى الاحتمالين الآتي
لك ان تنازع معه بان الاحوال المستكثرة كثيرا ما تجتمع على مقتضى
كما ترى من اجتماع الافراد والتوعية والتعظيم والتحقير والتنكير
والتقليل على التنكير الى غير ذلك وبيان المقتضيين قد يكونا ان لحالة
واحدة كالتنكير واسم الاشارة فانهما يكونا التعظيم او تحقير وذلك ان
ما ذكرت لهما نظيران هو الاشتراك والترادف وكلاهما على خلاف طبيعة
قانون الوضع فخلاف الظاهر لا ينبغي ان يورد نقضا على دعوى انتفاء
تحقق ما هو الظاهر فكن منه على ذكر ولا تغفل ان لم نحترز عن المناقشة

فمقام كل شروع في بيان اختلاف المقامات وقال الشارح المحقق
وفيه اشارة اجمالية الى ضبط بديع للمقتضيات حيث فصل فيها بين
ما يخص اجزاء الجملة وما يخص اجزاء الجملتين فصاعدا وما لا يخص شيئا
منهما والثاني مقام الفصل والوصل والثالث مقام الايجاز وخلافه
والاول لما عداهما اقول مع تقديم ما هو الاصل والتصريح به وتاخير
ما هو الفرع وبيانه اجمالا فيما اجمل لا ترى ان التنكير مثلا اصل والتعريف

فرعه

فرعه وكذا التفصيل لكن المناسب ح ان يقول ومقام المساواة بيان مقام
خلافه ويمكن ان يعتذر بانه لما كان في سلوك طريق الايجاز دعا المتكلم
بالايجاز الى ذكر ولا يذهب عليك ان ضبطه لاكثر المقتضيات لا الجميع
فان من المقتضيات ما يخص نفس الجملة كالتعبير عن الخبر بالانشاء وبالعكس
ومنها ما يخص جزئي الجملتين كاعادة اسم ما استوفى عنه نحو احسنت الى
زيد زيد حقيق بالاحسان وان الذكر والحذف المذكورين في الفصل الاول
لا يخص باجزاء الجملة بل يعم الجملة والجملتين فمقام كل من التنكير
اي اي شئ كان المنكر من اجزاء الجملة وكذا الاطلاق والتقديم والذكر
بيان مقام خلافه ظاهره مقام خلاف كل وليس لنا مقام بيان مقام
كل هو خلاف كل وهذه شبهة صعبت على المهرة وغاية ما ذكر في دفعه
ما اصطاده جواد قلم السيد السند فاضت عليه المغفرة من الاحد
الصمد طول الامد الى الابد ان هذا اجمال لتفصيل جميل اذ المفهم منه
ان مقام التنكير بيان مقام خلافه الى اخر الكلام الا انه اجمل طلبا
للاختصار فوقع الخلل في الاضمار فالمقصود صحيح واضح والعبارة
مختلفة لا تقبح ممن يناقش في المراد ليس بشانه الاعتداد ومن يذب عن
العبارة الفساد فهو في خرط القتاد ونحن نقول لما تعارف في هذا الاجمال
في افادة التفصيل وشاع في محاورات البلغا وارباب التحصيل فالبيان
ايضا بيان جميل **ومقام الفصل بيان مقام الوصل ومقام الايجاز**
بيان مقام خلافه صرح بخلاف الفصل بخلاف غيره حفظا لحسن موازنة
الوصل للفصل وطلبا للاختصار بقدر الامكان فتامل وينبغي ان
يحمل قوله ومقام الفصل بيان مقام الوصل على ان مقام كل فصل بيان
مقام كل ليكون مشيرا الى تفاوت مراتب الفصول والوصول ويحمل قوله
ومقام الايجاز بيان مقام خلافه على ان مقام كل ايجاز بيان مقام كل
مخالف له لذلك فيكون على طبق ما في المفتاح ولكل حد ينتهي اليه الكلام
مقام فان لكل من الايجاز والاطناب لكونهما نسبيتين حدودا ومراتب

متفاوتة ومقام كل نيابن مقام الاخر وكذا خطاب الذكي اى كذا
مقام مايخاطب به الذكي مع مقام خطاب الغبي اى ما يخاطب به
الغبي وهذا ايضا لايخص باجزاء الجملة ولا بالجملتين فصاعدا وانما فصل
عما سبق لانا لتفاوت فيه نشا من قبل المخاطب لا من قبل نفس الكلام
والمراد بالذكي الذكي بالاضافة الى غبي وكذا المراد بالغبي فيندرج
فيه تفاوت مراتب الذكاء والغباوة في القاموس الذكاء سرعة الفطنة
والغباوة عدم الفطنة هذا فالمقابل للغبي هو الفطن الا انه اراد به
الفطن واختار لمزيد مناسبة لفظية بينه وبين الغبي ولذا لم يقل
مع خلافه ولكل كلمة مع صاحبتها منصوب بالظرف المتقدم مقاما
مبتدا خبره الظرف المتقدم قدم للحصر اى المقام لها لا لكلمة تشاركها
في اصل المعنى فليس للبليغ ان يختار تلك الكلمة مع صاحبتها ما لم يرد
اليها هذا المقام بخلاف كلمة لاتشاركها في اصل المعنى فان اختيارها
عليها ليس لاقتضاء المقام بل لتوقف معنى قصدا فادته عليها
ومن غفل اشكل عليه وجه تقييد الكلمة زاعما ان المقام ليس لكلمة
لايشاركها ايضا فاعتذر بان هذا القسم او لي بالتعرض فحق بالتعرض
واعتمد في معرفة المتروك على المقايسة ولا يخفى ان مقام كل كلمة مع
صاحبتها شديد الاتصال مع ما سبق على مقام خطاب الذكي شاك
عن فصل مقام خطاب الذكي بينه وبين ما سبق اذ كل مقام بالنسبة
الى نفس الكلام بخلاف مقام الذكي فانه حاصل بالنظر الى المخاطب الا
انه سلك المصنف طريق الترقي فقال في بيان تفاوت المقام انه يبلغ
الى انه يتفاوت مقام كلمة ومقام ما يشاركها في اصل المعنى قال
الشارح المراد بصاحبتها كلمة اخرى صحبتها لكن اعم من الكلمة حقيقة
او حكما ليندرج فيها مقام المسند اليه مع المسند الذي هو جملة
اسمية او فعلية او ظرفية او شرطية هذا ولا يخفى عليك انه يجب
تعميم الكلمة ايضا ليندرج فيه مقام المسند الذي هو من جملة المسند

اليه وليندرج فيه تسمع بالمعيدي خير من ان تراه وبعد لا يخفى هذا التعميم لانه
كل ما مر من هو من هذا القبيل من هذا المقام الخروج مقام كل جملة مع
جملة ليس لشئ منها محل من الاعراب فلا بد من الحكم بانه ترك للمقام
فلك ان تستغني عن تعميم الكلمة بالمقايسة ولا يتوهم قاصر ايضا
الكلمة ما جاورتها اذ هي ما ارتبطت بها وتعلقت بها نوع تعلق مثلا
مرفوعة في قوله تعالى فيها سرر مرفوعة واكواب موضوعة لها مع
الموضوعة كلام مقام ليس للمرتفعة معها لامع الكواكب فنقول لكني
للاتيان بالكلمة ان تقتضيها مقام لها مع صاحبة وان لم يكن مقام
يقتضيها مع عدة من صواحب اخرى بل تستوي هي وما يشاكلها في اصل
المعنى مع تلك الصواحب وبعد ان ضبط مقتضيات الاحوال اجمالا
ليعين على ضبطه بعد الشروع في الفن تفصيلا ويمكن في النفس فضل
تمكن رغب في ضبطها بيان شرفها وعظم منفعتها فقال وارتفاع شان
في الحسن المعهود المعتبر عند عظماء العرب والقبول عندهم
فان العمدة في هذا الفن يساق اليه وان كان الكلام عندهم اقسام حسن
وقبول سواه فحسن الكلام عندهم من يطالب انكاف الشئ على ما هو عليه
بصدقه وقبوله بحسبه وعندهم من هو منطبق نظم النشاة الباقية
ينفعه في النشاة الباقية بمطابقته للاعتبار المناسب
للمقام كما يشهد به قول المفتاح وارتفاع شان الكلام في الحسن والقبول
وانحطاطه بعدمهما اصلاحا الكلام حيث اورد عليه ان الانحطاط
ليس بالمطابقة واجيب بان في كلامه حذفا والتقدير بحسب مصادفة
المقام لما يليق به وعدم مصادفته فاقبر في كلامه ليكون صالحا لما قد
في كلام المفتاح لاصلاحه واورد عليه ان اصل الحسن والقبول ايضا
لارتفاعه وعدم الحسن والقبول راسا لعدمهما لا الانحطاط فيهما ونحن
ندفع الثاني بان المراد الانحطاط عن الحسن والقبول في غير المطابق

لا الاخطاط فيهما حتى يقتضى ثبوت الحسن والقبول فى غير المطابق
ومن الثانى ان الحسن والقبول يجوز ان يحصلا بالفصاحة عند الفصاحة
فيندفع الاول ايضا غفل عما سيحكم المصنف به من ان غير المطابق
للاعتبار المناسب يلتحق باصوات الحيوانات ونقول فى دفع الاول
ان الارتفاع فى الحسن والقبول لثبوتهما بالمطابقة الا انه بمطابقة
الرفيع نعلم ذلك بمعرفة ان اصلهما بالمطابقة فيكون الارتفاع بمطابقة
ارفع وثبوت المعرفة من الحكم باخطاطه عن درجة الحسن والقبول
بعدمهما والمراد بالكلام الكلام الفصيح على ما ذهب اليه الشارح محتجا
بانه اشار الى ما سبق وفيه ان الثابت صريحا هو الكلام المطلوب حيث
قال والبلاغة فى الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته وفى
ضمن البلاغة الكلام الفصيح المطابق ففى رد الكلام الى الكلام الفصيح
دون المطلق او الفصيح البليغ خفا وبخس نصرفه الى الكلام البليغ
ولا مانع منه بعد شرح قوله واخطاطه على ما سبق والمراد بالحسن
الحسن الذاتى لانه الكامل المعتد به فينصرف اليه فلا يرد انه قد يرتفع
فى الحسن والقبول بالمحسنات البديعية بقى ههنا بحث لا يتمشى وهو
انه كيف يتصور مطابقة كلام على كلام حتى يرتفع فان المتفى فى البلاغة
بالمطابقة لبعض مقتضيات الاحوال حتى يكون الكلام بليغا اذا روعى
فيه حال وان فاتت احوال كثيرة فزيادة مطابقة كلام على كلام اخر مطابق
مما لا خفاء فى تحققها لكن الظاهر ان المراد بقولهم البلاغة مطابقة
الكلام لمقتضى الحال مطابقته لكل ما هو مقتضى الحال لانه المتبادر
اللائق بالاعتبار وان لم يكتف ويشترط فى البلاغة مطابقة الكلام
لمقتضيات الحال كلها فزيادة المطابقة على مطابقة بان يكون احوال
كلام اكثر من احوال كلام اخر فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب
متفرع على قوله وارتفاع شان الكلام والمقصد منه التنبيه على ان
مقتضى الحال معناه مناسب الحال لا موجبه الذى يمتنع ان ينفك

عنه كما يقتضيه المقتضى وانما اطلق المقتضى للتنبيه على ان المناسب
للمقام فى نظر البليغ كالمقتضى الذى يمتنع انفكاكه فلا يجد بدا منه
لكن التفرع خفى فبينه بان ارتفاع شان الكلام فى الحسن الذاتى الدال
فى البلاغة انما يكون بالاعتبار المناسب دون غيره فاذا كان الاعتبار
المناسب مقتضى الحال اذ لو وجد اعتبار مناسب غير مقتضى الحال لكان
ارتفاع شان الكلام به فى الحسن الخارج عن حد البلاغة ولو وجد مقتضى
حال غير الاعتبار المناسب لوجد ارتفاع بغير الاعتبار المناسب وبينه
الشارح المحقق بانه بملاحظة مقدمة معلومة وهو انه لا ارتفاع
الا بالمطابقة لمقتضى الحال فان هذه المقدمة المعلومة مع هذه
المقدمة المذكورة التى هى فى قوة لا ارتفاع الا بالمطابقة للاعتبار
المناسب لان المضاف المضاف الى المعرفة للاستغراق فيستفاد الحصر منه
يقتضى اتحاد افرادهما اذ لو لا اتحاد افراد مقتضى الحال والاعتبار
المناسب لبطل احد الحصرين او كلاهما هذا كلامه ولا يخفى انه منقوض
بحصر الحصرين فى قولنا لا صلاة الا بفاتحة الكتاب وقولنا لا صلاة الا
بالنية والشارح نفسه اوضح فيما كتب فى حاشية هذا المقام مراده
ووافقه السيد السند فقال اما بطلان احد الحصرين فيما اذا كان
بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب عموم وخصوص مطلقا فانه يبطل
الحصر فى الاخص ضرورة تحقق الارتفاع بالافراد الاخر للاعم واما
بطلان كلا الحصرين فيما اذا كان بينهما مباينة او عموم من وجه فانه
يسد فكل منهما بدون الاخر فلا يصح الحصر فى احدهما هذا وفيه ان اللازم
ليس الا بطلان احد الحصرين كما لا يخفى ولا يتعين البطلان فى الاخص
لاحتمال بطلان الحصر فى الاعم باعتبار الجزء الثبوتى للحصر ثم قالوا وفيه
نظروا وضح فيما كتب فى الحاشية من ان حصر شئ فى شئ لا يوجب ثبوته لكل
افراده حتى يبطل بذلك حصر فيما هو اخص من ذلك مطلقا او من وجه
كقولنا ليس الضحك الا للانسان وليس التعجب الا للحيوان هذا وفيه

بحث لان مقصود ارباب التدوين بمثل قولهم لا ارتفاع الا بالمطابقة
للاعتبار المناسب ان الارتفاع بكونها لا محالة ولا يكون كغيرها اذ الغرض
ان يتعلم المتعلم ما به يتعرف الكلام المرتفع وبهذا اندفع ايضا ما اورده نا
من النقض لكن ما كتب في الحاشية لدفع ان مثال هذه المقامات منتهية في
الخطابيات لا تعرف له محصلا قال السيد السند قيل على تقدير صحة
المقدمتين لا يلزم الا المساواة في الصدق بين المقتضى والاعتبار
المناسب في المطلوب هو الاتحاد في المفهوم وانت تعلم ان بقرينة قوله
فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب على ما تقدم وجعله نتيجة له
لا يستلزم دعوى الاتحاد في المفهوم وان مثل هذا التركيب ليس صريحا
في الاتحاد مفهوما هذا وفيما قيل نظر لانه على تقدير صحة المقدمتين
لا يلزم الاتحاد في المفهوم لا يلزم المساواة بل اللازم احد الامرين
وفيما ذكره السيد السند ايضا من ان هذه العبارة ليست صريحة في دعوى
الاتحاد نظر لانه اذا كان الحكم على مفهوم مقتضى الحال فليس الا على دعوى
الاتحاد وان كان على كل فرد منه فلا يلزم الا المساواة ولو سلم فلا يتفرع
لاحتمال الاتحاد وحمل العبارة على المشترك بين الاتحاد والمساواة دونه
خرط القتاد فالاوجه ان الفاء فصيحة يعني اذا عرف هذا فاعلم ان مقتضى
الحال هو الاعتبار المناسب لئلا يشتبه عليك ان صحة هذا الحصر مما يتفرد
من انه لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال وبتكشف لك ان العبا
بمعنى واحد فالبلاغة صفة راجعة إلى اللفظ لانها باعتباره
خصوصيات اعتبرت في تركيب يفيد اصل المعنى باعتبار افادته المعنى
بالتركيب اي الغرض المصوغ له الكلام فالمعنى اما محقق او متدد
والمراد بالجملة مراديه المعنى الذي يعتصره البليغ فقوله بالتركيب يتعلق
به ويحتمل التعلق بالافادة وذلك لان مقتضى الحال والاعتبار المناسب
انما يعتبران في المعنى ثم في اللفظ فان المعنى يتقدم في العقل مثلا لداع
له ثم يلتفظ باللفظ على طبقه ولذا يقيد بموكدا وغيره ثم يؤتى باللفظ على

طبقه والمراد ما اعترضوا به السيد السند في شرح المفتاح من ان هذا الاثم
في طي المسند اليه واثباته فان الطي والاثبات من عوارض اللفظ فالحق
ان يعتبرا ولا في المعنى ما يقتضي الخصوصية لان معنى المسند اليه يحكم عليه العقل من غير
قصد الى احضاره بالذكر ليعينه بهذا الحكم فيطويه في مقام قصد افادة
المعاني بذكر الالفاظ وباتي بالتفظ على طبقه او يحكم عليه بعد قصد ايضا
كذلك لعدم تعينه فيثبته فيما بين المعاني المقصودة بالافادة بذكر لفظ
وباتي باللفظ على طبقه فتامل والشيخ يسمي ايراد اللفظ على طبق ما اعتبر
من المعاني الزايدة نظما وكانه بالغ في ان الفضيلة في تطبيق الكلام على
مقتضى الحال والالفاظ لنظم عند المحققين ترتيب الالفاظ المتناسبة
المعاني المتناسقة الدلالات او الالفاظ المترتبة كذلك على ما ذكره
الشارح في التلويح وفسره به في الديباجة فلا بد لتحققه من رعاية علم
البيان ايضا وكثيرا ما اي حيثا كثيرا هو منصوب على الظرفية وما
لتاكيد معنى الكثرة والعامل ما تليه على ما ذكره صاحب الكشاف في قولهم
قليلا ما يشكرون يسمى ذلك اي مطابقة الكلام الفصيح لاعتبار ما
وتذكير ذلك لتاويل المشار اليه بالمفهوم فصاحة ايضا كما يسمى بلاغة
او كما تسمى المفهومات السابقة فصاحة وكانه اطلق اسم الفصاحة على البلا
لانها لا بلاغة له بمنزلة الاصوات الحيوانية عندهم فكيف يوصف بالفصاحة
واعلم ان قوله فالبلاغة صفة الخ متفرع على قوله وارتفاع شان الكلا
في الحسن والقبول الى اخره يعني لما كان ارتفاع شان الكلام بمطابقته
للاعتبار المناسب ومعلوم ان ارتفاعه بالبلاغة علم ان البلاغة
صفة للفظ بالقياس الى افادته المعاني والاغراض بالتركيب والمقصود
منه على ما صرح في الايضاح جمع كلامين متنافيين ورفعا من الشيخ حيث
قال وقد ارات ان الفصاحة راجعة إلى المعنى والى ما يدل عليه باللفظ دون
الالفاظ وقارات ان الفصاحة للفظ الكلام لا لمعناه فان المعاني في
مطروحة صفاته في الطريق يعرفها العجمي والعربي والقروي والبدوي

ولا شك ان الفصاحة من صفاته الفاضلة فتكون راجعة الى اللفظ
دون المعنى ووجه التوفيق انه اراد بالفصاحة معنى البلاغة وحيث اثبت
انها من صفات الالفاظ اراد انها من صفاتها باعتبار افادتها
المعنى بالتركيب وحيث نفى ذلك اراد انها ليست من صفات الالفاظ
المفردة والكلم المجردة من غير اعتبار التركيب او ليست من صفات التركيب
الا لفاظ باعتبار انفسها لا باعتبار افادتها المعنى وحيث اثبت انها صفة
المعنى اراد ان للمعنى مدخلا تاما في ثبوتها للفظ وحيث نفاه اراد انها
ليست من صفاته مع قطع النظر عن افادة اللفظ اياها بالتركيب
ويمكن التوفيق ايضا بانه حيث جعلها صفة اللفظ دون المعنى اراد
معناها المستفيض وحيث جعلها راجعة الى المعنى جعلها بمعنى البلاغة
لكن لوجه ذكر المض لا يطابق ما قدره الشيخ بل الوجه ما ذكره الشارح
المحقق انهم يعنون ترتيب المعاني الاول والمعاني الاول الفاظ وفضيلة
الكلام باعتبار هذا الترتيب حيث جعلها صفة راجعة الى اللفظ
اراد باللفظ المعاني الاول وكذلك حيث جعلها راجعة الى المعنى وحيث
نفى كونها صفة للالفاظ المنظوقة والمعاني الثواني وما يقال لم يكن
مراد المض باللفظ تلك المعاني الاول فيطابق مراد الشيخ فليس شيء
لان الشيخ بين في كتابه تلك المواضعة والمض لم يبينها وكلما استعمل
اللفظ استعمل بمعناه المستفيض فجعل اللفظ في كلامه على هذا احمل
على ما لا يحتمله **ولها** اي للبلاغة في الكلام **طرفان اعلى اليه ينتهي**
البلاغة كذا في الايضاح ولو اعتبر الطرف خصا ففيه بحث اذ ثبوت الطرف
يتوقف على ان يثبت تناهي مراتبها ولا دليل يدل عليه **وهو** اي الطرف
الاعلى **حد الاعجاز** اي مرتبة اعجاز الكلام البشر بان يبلغ مرتبة لا يكون
للبشر اتيان بمثله **وما يقرب منه** اي من حد الاعجاز اي الطرف الاعلى
نوع تحته صنفان كلام يعجز البشر عن الاتيان بمثله وقريب من حد الاعجاز
بان لا يعجز الكلام البشر ولكن يعجز بمقدار اقصر سورة عن الاتيان بمثله وكلا

مندرج تحت حد الاعجاز لان حد الاعجاز هو حد الاعجاز عن الاتيان باقصر
سورة وبهذا اندفع ما اورده الشارح المحقق من انه لا معنى لجعل حد الاعجاز
وما يقرب منه طرفا اعلى اذ المناسب ان يؤخذ حقيقيا كالنهايات او نوعيا
كالاعجاز اذ قد اخذ نوعيا هو حد الاعجاز المعتبر في الشروع وهو حد
اعجاز اقصر سورة الا ان ينبه على انه صنفان كلام يعجز صنفه وكلام
يعجز مقدار سورة من جنسه وهذا اوجه مما ذكره الشارح المحقق حيث قال
وتمام الهمز بين اليقظة والنوم ان قوله وما يقرب عطف على حد والضمير في
منه عائد الى الطرف الاعلى لا الى حد الاعجاز اي الطرف الاعلى مع ما يقرب
منه في البلاغة تماما لا يمكن معارضته هو حد الاعجاز وهو مع كونه خارجا
بيان لحد الاعجاز تماما يتوقف على معرفته لانه ما يقرب منه بين مما لا يمكن
معارضته فلا معنى لحد الاعجاز الا ما لا يمكن معارضته وقد اعتذر
هو نفسه ان هذا الهامر بين النوم واليقظة الحمد لله الذي الهمنا يقظة
لا نوما وما ايده به توجيههم من انه الموافق لما في المفتاح من ان البلاغة
تتزايد الى ان تبلغ حد الاعجاز وهو الطرف الاعلى وما يقرب وللمانع ان
ان الطرف الاعلى وما يقرب منه كلاهما هو المعجز بنفسه وما يقرب منه المعجز
اقصر سورة من جنسه لا يخصه بل له وجه موافقة لتوجيههم فان كلام المتنا
يحمله على ان حد الاعجاز هو الطرف الاعلى وكذا الكلام نهاية الايجاز مختلف
وقد اعترض الشارح على كون الطرف الاعلى وما يقرب منه معجزا خارجا عن
طوق البشر بان البلاغة ليست سوى المطابقة لمقتضى الحال مع فصاحته
وعلم البلاغة كامل بالتمام وهذين الامرين فمن اتقنه واحاط به لم يعجز ان
راعيهما حق الرعاية فيأتي بكلام هو الطرف الاعلى ولو بمقدار اقصر سورة ولا
يخفى ان الاشكال لا يختص بكمل علم البلاغة بل يكفي سليقة العرب اقوى
واوجب للاشكال ثم اجاب باجوبة ثلاثة الاول ان العلم لا يكمل الا
ببيان مقتضيات الاحوال واما الاطلاع على كميات الاحوال وكيفياتها
فامر خارج وثانيها ان امكان الاحاطة بهذا العلم لغير علام الغيوب ممنوع

وثالثها ان الاحاطة لا تفيد القدرة على تاليف كلام بليغ فضلا عن تاليف الطرف
الاعلى الذى تعجز عن مثله هذا الفن كانوا عاجزين عن التاليف وفى الجواب الثانى
والثالث نظر اذ لو لم يكن للبليغ الاحاطة بعلم البلاغة لم يكن بليغا الا ان
البلاغة ملكة الاقتدار على تاليف اى كلام بليغ خطر بالبال كما عناه فاذا لم
خطر بباله معنى لم يحط بما تتعلق به من علم البلاغة لم يقتدر على تاليف كلام
بليغ له ولانه اذا احاط بعلم البلاغة ولم يقتدر على تاليف كلام بليغ لم يكن
بليغا ولقد تركنا بذا من الكلام. ذكر الشارح المحقق فى هذا المقام انا
لم نشاهد فيه الا الاطالة والاسآم واشغل جعله طرف البلاغة شارحا الى
انه بليغ وقال فى الايضاح منه بيتدى لمزيد توضيح لذلك فما لما اوهمه
كلام نهايته الايجاز ان هذه المرتبة ليست من البلاغة فى شئ وان كان الظاهر
ان تعدل المبالغة فى ذاتها وعدم الاعتداد بها وتموما اذا غير عنه الى
ما دونه النحى عند البلغا ما خوا الحيوانا يعنى ما يستلزم تغيير الالتحاق
باصوات الحيوانات فما قيل انه يصدق على غير الاسفل اذا غير الى ما دونه
النحى لان ما دون الاسفل ما دونه ليس بشئ على ان دون لما بهو احط قليلا
وتحقيق الاسفل هو انه ما ليس فيه مقتضى الحال المعتد او لم يعرفه بدرج
انه اوضح واخصر لينبه على ان ما دونه ملتحق باصوات الحيوانات قال المحق
النحى وان كان صحيح الاعراب ووافقه الشارح وفيه ان غير صحيح الاعراب
ليس باولى بالالتحاق لجواز ان يكون صحيح الاعراب ضعيفا التاليف معقدا
مع عدم فصاحة الكلمات فالمناسب ان يقول وان كان فصيحا فان قلت كيف
يلتحق ما يشتمل على الدقايق البيانية باصوات الحيوانات قلت اعتبار
الوضوح والخفا فى الدلالة بالنسبة الى المعانى المجازية وتلك المعانى ازيد
من الدلالات الوضعية وتما يتعلق بعلم البيان فرعاية البيان لا تنفك عن
رعاية المعانى وبينهما مراتب كثيرة عطف على طرفان اى لها مراتب كثيرة
حال كونها بينهما او الجملة تامة معطوفة على قوله لها طرفان وتبعها
البلاغة فى الكلام وجوه اخر احترز عن المطابقة والفصاحتين فانها

وجوه يتبعها البلاغة ولا يصح جعله احترازا عن البلاغة بان يكون المعنى
وتبع البلاغة وجوه اخر سوى البلاغة لان صير لغوا وفى قوله تتبع
تنبيهان. احدهما ان الوجوه البديعية لا تحسن بدون البلاغة وثانيها
انه يجب تاخير علم البديع عن علم البلاغة وثالثها ان حسنا ورثه
عرضى غير داخل فى حد البلاغة. ورابعها ان هذه الوجوه انما تكون من
البديع اذا لم يقتض الحال اذ لو اقتضاها الحال لم تكن تابعة للبلاغة
وانما جعلها تابعة لبلاغة الكلام دون المتكلم لاختصاصها وصفت
بها الوجوه بها اعنى قوله تورث الكلام حسنا ولم يتعرض لحالة
تحصل للمتكلم بالغيا بتها لانه لم يلتفتا اليها ولم يسم المتكلم باسم
باسم ولم يوصف بصفة وانما تعرض لها فى اثناء تحقيق بلاغة الكلام
سيما لبيانها وتكميلا لتمييز مقتضيات الاحوال عن غيرها وقدم تمهيدا
لبيان الحاجة الى علم البديع واختار لفظ تورث على تفيد للتنبيه على ان
ليتى النظر الاعلى حسن فى الكلام والناظر على هذه الوجوه لانها فيت
وبقى الحسن بخلاف وجوه البلاغة فان النظر اليها وهى الداعية الى
التكلم وليس النظر الى الحسن الكلام انما هو من بوابها والبلاغة فى المتكلم
ملكة يقتدر بها على تاليف كلام بليغ اى لا يعجز بها عن تاليف كلام بليغ
فالنكرة فى سياق النفى عمت والمراد كلام بليغ ورد معناه على المتكلم
واراد بيانه فعلم تفريع على تعريفات الفصاحة والبلاغة اى علم
بالقوة القريبة من الفعل اقول المتامل فى التعريفات يعلم ذلك ولو قال
فكل بليغ فصيح ولا عكس لاستغنى عن هذا التكلف والظاهر ان المراد
بتفريع المعلوم الاتيان فرع العلم مبالغة فى ظهور بتعريف المعلوم والمقصد
بيان النسبة بعد التعريف تمهيدا للتعريف كما هو العادة كانه قال فالفصيح
اعم مطلقا من البليغ ولو قال كذلك لكان اخصر واوضح فيما هو مقصوده
وفيه تعريض للمسكاكى حيث لم يشترط فى البلاغة الا الخلوص عن التعقيد
المعنوى فاحصر مرجع البلاغة عنده فى علم البلاغة وما ذكره المصنف

ليس اصطلاحا منه بل مما ينقل عن ان الايجاز ذكر في المثل السائر لكن ربما
يرجح اعتبار السكاكي بان البلاغة ما يتميز به البليغ عن غيره ولا يكون الامر
المشترك معتبرا في المميز ان كل بليغ كلاما كان او متكلما فصيح بالمعنيين
او ما يطلق عليه الفصيح وقد سمعت ما فيه فتذكر ولا عكس فيه بالمعنى اللغوي
اي ليس كل فصيح بليغا وقوله وان البلاغة صحتا العلم وتفرعه على ما سبق
ظاهر والغرض منه اثبات الحاجة الى علمي البلاغة والبديع وقال
الشارح المحقق الغرض بيان انحصار علم البلاغة في المعاني والبيان وانحا
مقاصد الكتاب في الفنون الثلاثة وينبغي ان يراد ان البلاغة في الكلام
كان اولى في المتكلم مرجعها اي يرجع عما الى امرين اي يتوقف عليهما اما رجوع
بلاغة الكلام فظاهر واما رجوع بلاغة المتكلم فلانه انما يحصل الملكة
بالممارسة على الاحتراز او يحصل للاحتراز بسهولة فالاحتراز يتوقف عليه
الملكة باعتبار تحققه وتفرده او باعتبار تصوره كما يوشان الغايات
وكذا التمييز فتضمين المتن والشارح قوله بان البلاغة في الكلام مرجعها الى
الاحتراز عن الخطا في ادائه المعنى المراد خفي والمراد بالمعنى ما هو مراد البليغ
من الغرض المصوغ له الكلام كما هو المتبادر من اطلاقه في كتب علم البلاغة
فلا يندرج فيه الاحتراز عن التعقيد المعنوي كما توهمه البعض ولا الاحتراز
عن التعقيد مطلقا كما هو في معرض التوهم وشان التوهم ان يتعلق به ولا
يختص بالاحتراز عن التعقيد المعنوي والى تمييز الفصيح كلاما كان
او مفردا من غيره ولك ان تخصه بالكلام وتدرج تمييز المفرد فيه والى
الثاني ذهب المتن والشارح اي تمييز الفصيح عن غيره ومعرفة ان هذا الكلام
فصيح وهذا غير فصيح عند التحقيق وتمييزات يرجع كل الى امرين فانه يتميز الخالص
عن الغرابة عن غيره وتميز الخالص عن التعقيد اللفظي عن غيره وتميز الثقيل
على اللسان عن غيره كما اشار اليه بقوله منه ما يبتنى اي يوضح بمعنى انه
يفصح اي يميز الممنوع خفا اولا في علم من اللغة وكان الاولى منه
ما يرجع منه ما يرجع الى علم من اللغة يعني معرفة اوضاع المفردات

واما اللغة فقد تطلق على جميع اقسام علوم العربية فلذا قيد بالمتن بكون
واضحا او التصريف او النحو او يدرك بالحس المكتسب من الممارسة على
التلفظ بالالفاظ الخالصة عن الشتا وهو اي ما يبين في هذه العلوم او
يدرك بالحس ما عدا التعقيد المعنوي فمست الحاجة للاحتراز عن الخطا
في ادائه المعنى المراد الى علم وللاحتراز عن التعقيد المعنوي الى علم فوضعوا
لها علمي البلاغة ثم احتاجوا لمعرفة ما يتبع البلاغة من وجوه التحسين الى
علم آخر فوضعوا له علم البديع وما احترز به عن الاول اي اول الامرين
البافيين علم المعاني وما احترز به عن ثاني الامرين البافيين وهو
التعقيد المعنوي علم البيان وما يعرف به وجوه التحسين علم البديع وكثير
من الناس يسمي الجميع علم البيان وبعضهم يسمي الاولين علم المعاني والاخيرين
علم البيان والثلاثة علم البديع ولا مشاحة فيها لذوي الابصار وانما
الاعتبار لما فانا لمزيد الاشتهار ❊ لما فرغنا من شرح المقدمة وكان
الشروع في شرح علم المعاني نفوله منتزعا ممدا للاسا بلا الالهام الرباني
الهي نعوذ بك عن الملاهي ونلوذ بامرك في الاجتناب عن المناهي ونسالك
التمنع باسرار المثاني وفهم معانيه الاول والثواني واحرازما وعدته بقوله
كل حرف من حروف المباني وبتحمل النكث في التخصيص بفهم مزايا اودعتها
فيها الخواص وبالعمل بما يغربه عنه الاجتهاد مقرونا بكمال الاخلاص ونطلب
منك التوفيق لتحقيق استناد جميع الكائنات النك في كل حال ولضبط كل
مستند الى خبر مستند اليه بنى الرحمة من الافعال والاقوال ومقارنا بمراتب
عليه هي متعلقات الافعال والاعمال ونرجو منك قصر انظارنا على انشاء
ما يوجب الوصل الى موجبات معرفتك والفصل عما يوجب خفة موازينا
يوم لا ينفع مال ولا بنون والانقطاع عن معرفتك التي اعيتنا بانحاز جوامع الكلم في
عن الاطناب والهمنا رشدنا وقدنا الصراط المستقيم في جميع الابواب
الفن هو الضرب والقدر الذي يجتبى به كل قسم من كتابه اشارة الى مهارته في
الصناعة حيث سبك من مادة واحدة بي مفردات الكلم انواعا وجلب الى تزيينه

لمعانيه بتركيبات بديعة الى ضبطها طباعا وادعى لافادة سرّ امتزاجها بالنفس
وسرعة الانتقال منها اليها كونها غاية المعاني فقال الفن الاول
علم المعاني وهكذا وعد اعلامنا المشايخ من جعل المعاني ظرفا للالفاظ اشارة
الى انه ليس ههنا لفظ خرج عن افادة هذا المعنى لما قصد من افادة ان العلم
ليس اوسع من الفن كما هو شان الظرف بل كما لم يخرج لفظ من الفن عن بيان ان
العلم لم يخرج شئ من العلم عن الفن فاختار للمبالغة فيه ما ابلغ منه
وهو دعوى العينية والبعد عن الاثنينية ومما عرفت ان الفن عبارة عن الالفاظ
المخصوصة وحمل علم المعاني عليه لدعوى الاتحاد لغرض ما اندفع ما يقال ان
الفن باعتبار تعدده عين علم المعاني فالحمل عليه لغو واندفع ايضا
ان العلم سابقا علم بعنوان علم المعاني دون الفن وما هو معلوم احق بالموضوعية
والانسب بالمحمولية مما فيه شائبة المجهولية وانما صار علم المعاني اول
لانه متعلق بترتيب المعاني الالفاظ والبيان متعلق بما يفيد المعاني المترتبة
من الكلام المختلف وضوحا وخفاء في المرام والبديع لتزيين هذا الكلام
ولا يخفى ما فيه من ترتيب المقتضي لهذا النظام من غير حاجة الى جعل البيان
من المعاني بمنزلة المفرد من المركب لمزيد اعتبار في البيان وتوارد المعاني المتحدة
في طرق مختلفة فقد يزيد على ترتيب المعاني المعتبر في علم المعاني الاختلاف في الوجوه
كما اعتبره السكاكي وتبعه الشارح المحقق والسيد السند وانما عرفه اولا قيل
الشروع في مقاصد لحفظ العاصم عن الخطأ مع الفن قال الشارح
ولان كل علم مدون فهي كثرة يضبطها جهة وحدة باعتبارها تعد علما
واحدا يفرد بالتدوين فمن حاول تحصيلها فعليه ان يعرفها بتلك الجهة
ليتلافى بفوته ما يعنيه ولا يضيع وقته فيما لا يعنيه وهذا خلاف ما حقق
ان جهة وحدة افراد العلم بها التدوين وصار المسايل الكثيرة لاجلها
علما واحدا هو الموضوع فالاولى ان يقال كل علم فهي كثرة يضبطها جهة وحدة
ومن حاول جهة وحدة تحصيل كثرة يضبطها جهة وحدة فعليه ان يعرفها
بتلك الجهة وهو اي علم المعاني علم اي انما العلوم المدونة نحو المعاني

يطلق على ادراك القواعد عن دليل حتى لو ادركها احد تقليدا لا يقال له عالم بل
حال ذكره السيد السند في شرح المفتاح وقد تطلق على معلوماتها التي هي القواعد
لكن اذا اعلمت عن دليل وان اطلقوا وعلى الملكة الحاصلة من ادراك القواعد
من بعد اخرى اعني ملكة استحضارها متى اريد لكن اذا كانت ملكة ادراك
عن دليل وان اطلقوا كما يقتضيه تخصيص الاتم بالادراك عن دليل كالاتقن
وكذلك لفظ العلم يطلق على المعاني الثلاثة لكن حقق السيد السند انه
في الادراك حقيقة وفي الملكة التي هو تابع الادراك في الحصول ووسيلة
اليه في البقاء وفي متعلق الادراك الذي هو المسايل امّا حقيقة عرفية
او اصطلاحية او مجاز مشهور وفي كونه حقيقة في الادراك نظر لان المراد
به الادراك عن دليل لا الادراك مطلقا حتى يكون حقيقة وبالجملة الظرف
يحتمل ان يكون للمعاني باي معنى يوخذ فيحمل العلم على معنى يناسبه ولا يوجب
تحير المخاطب في المراد لانه اذا علم المخاطب ان كل اسم للعلم المدون يطلق
على المعاني الثلاثة وكذا لفظ العلم والمتكلم لا يحمله على اي معنى شاء
فيختار على اي معنى يريد ان يعرفه بالمعرف ويحمل بقرينة العلم عليه هو
والشارح المحقق اختار حمله على الملكة وجوز حمله على المسايل مع ان قوله
المتم وسيحضر في ثمانية ابواب يستدعي بظاهره الحمل على المسايل وجعل
السيد السند وجه يجوز بما دون الحمل على الادراك استغنا وما عن تقدير
المتعلق بخلاف العلم بمعنى الادراك فانه لا بد فيه من تقدير اي علم يتعلق
وذيفه بان الحمل على الادراك ايضا يرجحه كونه حقيقة هذا وفي طلب
المصدر المتعدي تقدير المفعول بحث الاتي انه اذا نزل المتعلق منزلة
اللازم استغنى عن تقدير المفعول مثلا اذا جعل يعطي بمعنى يوقع الاعطا
لا يحتاج الى تقدير المتعلق فلو استند الى المصدر تقدير المفعول لا استند
الاعطا المعتبر في يعطي نعم ما ذكره الشارح يخالف قصد المتم فاقول قال
في الايضاح قيل يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ
مقتضى الحال دون يعلم رعايته لما اعتبر بعض الفضلا من تخصيص العلم بالكلي

والمعرفة بالجزئيات بريئة بخصيص العلم بتضمن الكلي والتصديق بحاله وتخصيص
المعرفة بتصور الجزئي والتصديق بحاله فانظاهر فانه اراد بالعلم ادراك
الكلي وبالمعرفة ادراك الجزئي ومن هذا تبين وجه اختيار نعرف به على
بحث فيه عن احوال اللفظ العربي لان للوراء الاحوال الجزئية وهي لا تحمل
على اللفظ العربي ولك ان تفرق بين المعرفة والعلم وتريد بالعلم الملكة
فيكون المعنى ملكة تعلم بها احوال اللفظ العربي الى اخره اي ملكة هي مبدأ
استحضار العلم باحوال اللفظ العربي ولا يخفى انه كما ادرج في تعريفها
المتكلم الاقتدار ليشمل حالتي النطق وعدمه ينبغي ان يدرج في تعريفات
العلوم الثلاثة ليشمل حالتي المعرفة وعدمها فما قيل اذا اريد معرفة
الجميع فهو محال لانها غير متناهية او البعض الذي لا يمكن تعيينها كالثلث
والنصف والربع فهو تعريف بمجهول او ما يمكن تعيينه كمسئلة او مسئلتين
فالعبارة قاصرة وقيل اذا اريد الكل فلا يكون هذا العلم حاصلا لاحد فلا يكون
فيكون حاصلا لكل من عرف مسئلة. ومن البين ان كلا من الامرادين قاصر تأبى به
بعض الشقوق ويظهر من الاحاطة بهما واجيب عنهما بان المراد معرفة كل
واحد يرد على صاحب العلم بالانكار ولم يدفع به قصور العبارة. ويمكن ان يجاب
بان المراد معرفة الجميع واستحالة معرفة الجميع لا تنافي كون العلم سببا
سببيا لها كما ان استحالة عدم صفات الواجب لا تنافي كون العلم بحيثية سببية
عدم الواجب له وعدم حصول العلم المدون لاحد وهو بين بدلوما فيوما
لئن سلم ممتنع ولا بمستبعد وتسمية البعض فيها او نحويا او نحويا حكميا
كناية عن علو شانه في العلم حيث كانه حصل له الكل وما يرد انه يصدق
التعريف على ملكة مسائل العلوم الثلاثة مثلا فانه يصدق عليه انه علم
يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال لا يقال
انها ملكات لا ملكة واحدة لان كل علم ملكات لا بوابه بل مسائله ووجه
الملكة ليس امرا منضبطا يمكن تعيينه وتحديد العلم به وليس لك ان تجيب
بان المراد تعرف به لذاته وما صور به يعرف به لجزئه لان كل حال يرد

على صاحب الملكة يعرف بها لجزئها لا لذاتها نعم لا يبعد ان يقال معرفة
جميع الاحوال بها لذاته فحذه جميعا بهذا الاعتبار وبان تكلف ونقول
يعرف به تلك الاحوال فقط وما ذكرته من الملكة تعرف بها غيرها ايضا
وتما يرد انه يصدق التعريف على ملكة استحضار العلم من غير ان تحصل
مسئلة كما اذا حفظ من شواهد المسايل ما يفي باستنباط مسائله
فانه يصدق عليها انها ملكة تعرف بها احوال اللفظ العربي التي بها
يطابق اللفظ مقتضى الحال لا يقال لا تعرف بها مسايل مسائل بها
بها الا انا نقول فلا يعرف بملكة الاستحضار ايضا بل مسائل يستحضر
بها نعم تحتاج المعرفة مع ملكة الاستحضار الى المبادي بخلاف
ملكة الاستحضار لكن هذا الفرق لا يجدي في تصحيح التعريف ولا يخفى
في وتمك ان ملكة الاستحضار المذكورة علم لانه لا يقول احد انه
من لم يخطر بباله مسئلة قط هو عالم بالعلم انما الكلام في ان ملكة
استحضار اكثر المسايل مع ملكة الاستحضار الباقي هل هو العلم ام لا
من اراد ان يكون اطلاق العقه على الائمة حقيقة مع عجزهم عن جواب
بعض الفتاوى الزم ذلك واما على ما سلكنا من ان الاطلاق مجازي فلا
نلتزمه وجواب بان العلم بمعنى ملكة الاستحضار لا الملكة المطلقة كما
فصلنا فملكة الاستحضار خارجة من قوله علم والمراد باحوال اللفظ
الامور العارضة له المتغيرة كما يقتضيه لفظ الحال من التقدم و التاخر
والتعريف والتنكير وغير ذلك وموضوع العلم ليس مطلق اللفظ العربي
كما توهمه العبارة بل الكلام من حيث انه يفيد زوايد المعاني فلو
قال احوال الكلام العربي لكان اوفق الا اندراجي ان اكثر تلك الاحوال
من عوارض اجزاء الكلام بالذات وان صاحب المعاني يرجعه الى الكلام
فاختار اللفظ ليكون صحيحا في بادي الراي الا انه تحدث احوال لا
فتامل وقد نبهته بتقييد اللفظ العربي واطلاقه في قوله يطابق اللفظ
على ان تخصيص البحث باللفظ العربي مجرد اصطلاح والا فيطابق بها

اللفظ مقتضى الحال وبها يرتفع شان كل مقال ولهذا لم يضمر فاعل
المطابقة فاتجه ان الاحوال الشاملة لغير اللفظ العربي كيف تكون
من الاحوال التي تبحث في العلم ولا يبحث فيه الا عن الاعراض الذاتية ولا
يندفع الايراد بذكره الشارح المحقق في بعض تصانيفه من ان اشتراط البحث
عن الاعراض الذاتية انما هو عند الفلسفي واما ارباب تدوين العربية
فربما لا يتم في علومهم هذا الا بمزيد التكلف والمراد بقوله التي بها يطابق
اللفظ مقتضى الحال ما قدمناه فلا نعيده فتذكر واحترز به عن
الاحوال التي ليست بهذه الصفة بهذه علل والادغام والرفع
والنصب وما اشبه ذلك من المحسنات البديعية فان بعضها تمام تقدم
على المطابقة لمقتضى الحال وبعضها تمام تاخر ولا بد من اعتبار قيد
الحيثية اي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال من حيث هي كذلك ليتم
امر الاحتراز به والا لدخل فيه بعض المحسنات والاحوال النحوية
والبيانية التي ربما يقتضيه الحال فان الحال ربما يقتضي تقديما او
تاخيرا يبحث عنه النحوي وربما يقتضي التجنيس وغيره وربما يقتضي ايراد
المجاز والتشبيه فلولا قيد الحيثية لدخلت هذه الامور التي تعلقت
بعلوم اخر في المعاني لكن الواضح في الاشعار بالحيثية تعليق الحكم بالشيء
بالموصول الذي صلته مشتقة واشعار الموصوف بهذا الموصول
بقيد الحيثية خفي ولذا قال الشارح المحقق وفي وصف الحال بقوله
التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال قرينة خفية على اعتبار الحيثية
واما قوله ولولا اعتبارها يلزم ان يكون علم المعاني عبارة عن تصور
هذه الاحوال او التصديق بوجودها فلا يفهم من معرفة الشيء الا
هذا ففيه ان قولهم العلم ادراك المركب والمعرفة ادراك البسيط
يشمل تصور البسيط والمركب والتصديق المتعلق بهما مطلقا والعلم
بالتعريف اما بمعنى الملكة او المسايل او التصديقات بها فكيف يكون
تصور هذه الاحوال والتصديق بوجود هذه الاحوال الجزئية داخلين فيه

وانما يحتاج التعريف لانه يلزم ان يكون علم المعاني ملكة او تصديقات
بمسايل او مسايل تعرف بها هذه الاحوال او وجودها وظاهر
انه ليس كذلك وقد عرف صاحب المفتاح المعاني بانه تتبع خواص تراكيب
البلغا الكلام في الكلام وما يتصل بها من الاستحسان وغيره ليحترز
بالوقوف عليها عن الخطا في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره
وعدل المصنف عنه الى ما هو اخصر منه واوضح كما لا يخفى ولا اقل تعريف
بالمباين اذ التتبع ليس بعلم ولا صادق عليه كما اعترض عليه به في
الايضاح وما اجاب به القوم عنه من ان المراد بالتتبع المعرفة
على اطلاق السبب واراد به ما هو مسببه تنبيها على المعاني تلك
المعرفة دون معرفة الله ومعرفة العرب على ما قيل ودون المعرفة
بالتتبع قوله ليحترز بالوقوف عليها اذ اللائق حينئذ ليحترز به وانه
ليس المعاني المعاني معرفة الخواص المذكورة بالتتبع لانه التصديق
بالقواعد لا معرفة الخواص الجزئية لانها الميتادر في معرفة الخواص
بالتتبع والحمل على معرفتها ايما لا بعد المعرفة الحاصلة بتتبع
جزئيات الخواص تجاوز عن الحد في التكلف وليس من جهة العدول
كما ظنه الشارح المحقق ان العلم بتعريفه يوجب الدور وان اعترض
به المصنف في الايضاح حيث قال فسر التراكيب بتراكيب البلغا فمعرفة
التراكيب في تعريفه يتوقف على معرفة البليغ المتوقفة على معرفة
بلاغة المتكلم وقد عرفها في كتابه بانه بلوغ المتكلم في تادية المعاني
حدا له اختاص بتوفية خواص التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه
والمجاز والكناية على وجهها فان اراد بالتركيب تراكيب البلغا وهو
ظاهر جاء الدور وان اراد غيرها فلم يبينه هذا لان هذا الاعتراض
لا يتجه على تعريفه ولو ذكره المصنف في تعريفه كتابه لانه عرف فيه
بلاغة المتكلم بما لا يتوقف معرفته على معرفة المتكلم البليغ لكونه
الجواب ما اصابه الشارح حيث قال المراد بالتراكيب تراكيب لك المتكلم

كانه قال بلاغة المتكلم ان يكون بحيث يورد كل تركيب له في المورد الذي
يليق به المقام لمقتضى توفية خواص التراكيب حقها ان يورد كل كلام
موافقا لمقتضى الحال وقوله في نادية المعاني وتوفية خواص التراكيب
حقها وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها ناظر الى
هذا القصد ولهذا بالغ في ظهور هذا المعنى حيث قال لا يتم الا هذا
فالمناقشة بانه يمكن ان يراد بلوغه في نادية المعاني حد الله اختصا
بتوفية مثل خواص تراكيب البلغا حقها وايراد انواع التشبيه مع
والمجاز والكناية على وجهها ليس على سنن التوجيه وان وقع عن السيد
السند الشريف التنبيه واما ما اعترض به على الشارح من انه لم يعرف
لتراكيب هذا المتكلم خواص حتى يضاف اليها وحكم بسببه على هذا الجواب
بانه ليس بشئ فدفعه ان الخاصة هي الداعية الى خصوصية مفيدة
زائدة على اصل المعنى واضافتها الى تراكيب المتكلم لا يستدعي معرفة
خواص لها نعم يجب ان يعرف بلاغة المتكلم لا يستلزم الدور لان
السكاكي عرف الخاصة بما اخذ في البليغ والعجب انهم احتاجوا الى اثبات
الدور اي التردد في التراكيب ولم يلتفتوا الى ما ذكر في الخاصية
ولما انجر الكلام الى ايراد تعريف السكاكي فلا نرى بدا من شرح
قوله وما يتصل بها من الاستحسان وغيره فانه مما استصعبه
جلة الاقوام وزل فيه الاقدام ولم يتضح حق بيانه من الاقلام فان
الشارحين جمهورهم ذهبوا الى ان المراد بالاستحسان المحسنات البديعية
وبغيره الاستهجان الذي وقع منهم مفوه او لاستغالهم المستهجنات
في الاضاحيك والهجوميات فذكر المحسنات البديعية في تعريف المعاني
واشار بذكر الاتصال الى انها خارجة من المعاني ملحقة بالخواص في
الاان تزيينها عرضي وتزيين الخواص ذاتي ولا يخفى انه افساد للتعريف
لانه لا مدخل له في الاحتراز عن الخطاء في تطبيق الكلام على ما يقتضى الحال
ذكر ولا يفهم من ذكر الاتصال انه خارج من المعاني فان معلوم لمن علم قد

بفضل بعضها ببعض فذكره في التعريف فيه افساد للتعريف لانه يفيد
حينئذ دخولها في معلومات المعاني والشيخ السند ذهب الى ان ضمير وما
وما يتصل بها الى التراكيب اي تتبع ما يتصل بالتراكيب من معرفة ان
اشتمالها على الخواص هل يستحسن او يستهجن اذ التركيب الموكد مثلا
قد يستحسن من متكلم في مقام فيحمل على انه قصد ما يقتضيه ولا يأخر
من اخر في ذلك المقام لسوء فطنته فلا يحمل على قصد بل على ان صدور منه
اتفاقي وكذا حال المخاطب وقد صرح بذلك المفتاح حيث قال
ومن مهمات البلاغة ما قد سبق لي ان نظم الكلام اذا استحسن من بليغ
لا يشتم ان يستحسن مثله من غير البليغ وان اتحد المقام بل لا بد لحسن الكلام
من انطباقه على ما لاجله يساق ومن صاحب له عرف بهما ان الحسن
لا يتخطاها ولا بد مع ذلك من اذعان لا فتنان الكلام موضوعة فظهر
انه لا بد لصاحب المعاني مع معرفة الخواص من معرفة كون التراكيب
مستحسنة وغير مستحسنة ليتمكن من ايراد تراكيبه منطبقة على ما
لاجله ومستحسنة في مواقعها ومن حمل تركيب رد عليه على ما يليق
بحال المتكلم فان البلغا ايضا على درجات متفاوتة فربما يستحسن كلام
في مقام من بليغ فيحمل على دقايق من جنته ولا يستحسن مثله في ذلك
المقام من آخر دونه في البلاغة فلا يحمل عليها بل على ما يناسبها من
مرتبة والاوجه ان مراده بالخواص ما تعين كونه خواص لايجاز
كالتاكيد والذكر والحذف وبما يتصل بها من الاستحسان المستحسنات
البديعية وبغيره المجازات والكنايات فانها قد يصير مقتضيات الاحوال
فلا بد من معرفة كونها خواص في تلك الاحوال لئلا يقع المتكلم
في الخطا فان ما قد يكون خاصة وقد لا يكون الكونها اعانا في الخطا او
الاستهجان
ان المراد بما يتصل بها من الاستحسان المحسنات البديعية وبغيره
الوافع هفوة او قصد الكن وجوب تتبعها المميز عن الخواص ولا يقع
الغلط لاتباعها بناء على وقوعها في كلام البلغا وتما لا بد من

التنبيه عليه ان المطلق مقتضى الحال والمفتاح قيده بمقتضى حاله
بمقتضى ما يقتضيه المتكلم في تاديته الى ان يريد من دلالات وضعيته لان
المعاني دون الاحتراز عن الخطا في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكر
ولا تعرض خطا المزله ادنى تميز في القا الكلام المقتصر على الدلالات الوضعيته
حتى يخاطب في ان لا خطا له في ان يريد من الدلالات الوضعيته فضلا عن
له فضل تميز فتطبيق هذا الكلام على ما يقتضي الحال ذكر من التجريد
عن الزوائد ليس من مباحث المعاني لاستغنائه عنه ويحتمل ان
يكون ذلك مخالفة منه بنا على ان ما يحتاج الى تنبيه للعلم ربما
يجعل من الفن ويحصر قال في الايضاح المقصود من علم المعاني منحصر
في ثمانية ابواب يريد انحصار الكل في اجزائه لا الكلي في جزئياته
والا لصدق علم المعاني على كل باب واعترض عليه الشارح المحقق بان
ظاهر هذا الكلام مشعر بان العلم عبارة عن نفس القواعد لان تلك
الابواب انما هي المسايل وليست اجزاء للملكة وبان تعريف العلم
وبيان الانحصار والتنبيه الآتي خارجة عن المقصود ولا يخفى ان
كون العلم عبارة عن المسايل يوجب خروج هذه الامور عن العلم الا ان
المقصد من العلم لانها ليست مسايل فلا حاجة لاخراجها الى درج المقصد
هذا كلامه مع تنقيح وتحرير ونحن نقول ادرج المقصد لفظ المقصد للعلم
الضمير الى الفن لانه المنحصر في الابواب التي هي الالفاظ والعبارات بحسب
الظاهر فكانه قال وينحصر المقصد من الفن من علم المعاني فقوله من علم
المعاني بيان المقصد لاصلته وبعد كون الضمير كنايه عن الفن لابد لاخراج
الامور الثلاثة من درج المقصد وجعل الضمير الى علم المعاني بمعنى الملكة
وجعل قوله من المعاني صلة المقصود اي ينحصر المقصد من الملكة في ثمانية
ابواب وهو المسايل لان الملكة وسيلة بقائها او جعله الى المعاني
بمعنى المسايل وجعل قوله من المعاني صلة المقصد اي ينحصر المقصد من الملكة
التي هي المسايل في ثمانية ابواب وجعل درج المقصد لاخراج ما لم

يخرج من القوة من مسايل العلم وهو غير الابواب الثمانية لاحتمال ان يكون
مما لم يخرج باب آخر لكنه مما لم يخرج ليس مقصودا بالبيان تكلف وكان
المحصور هو المقصد من الفن المحصور فيه ايضا هو المقصد من الابواب الثمانية
والا فالابواب مشتملة على الشواهد والامثله والاعتراضات وبعدهم
ان العلم منحصر في ثمانية ابواب ذكرها على سبيل التعداد لينتفع الحاسب
كما هو طريقه معرفة مرتبة العدد ولانه لو لم يذكر على سبيل التعداد لم
العطف والبس الايجاز والاطناب والمساواه ولم يعلم انهما بايه والحاله
كالفصل والوصل وتوهم ان الثمانية في التعداد صارت احد عشر فقال
احوال الاسناد الخبري احوال المسند اليه احوال المسند احوال
متعلقات الفعل القصر الانشا الفصل والوصل الايجاز والاطناب
والمساواه يقتضي ان المذكور انما على سبيل التعداد مبنيان على التكون
فكيف يتكلم باحوال الاسناد الخبري وظن انه يتكلم بكسر اللام في الاحوال
لانه ساكن لاقي لام التعريف فحرك بالكسر ولهذا علم انه ينبغي
اسكانها ليس بمضاف ولا يخفى انه وجه عطف الوصل كالاطناب والمساواه
على ما هو مذكور على سبيل التعداد ايضا فتامل وانما انحصر فيها لان الكلام
اما خبر او انشا قال الشارح المحقق لانه لا محاله يشتمل على نسبة تامة
بين الطرفين قايمة بنفس المتكلم وفصلها في حواشي هذا المقام حيث
قال يعني انها صفة موجودة فيها وجودا مناسبا كالعلم والارادة
ونحو ذلك لا يعني انها معقولة حاصلة صورتها عندها للقطع بان
الموجود في نفس المتكلم اذا قال صلوا هو طلب الصلاة وايجابها لا
ذلك كصورة الشمس عند تعقلها ولذلك صح اتصافه بانها طالبة
هذا وقد اذا النسبة باعتبار تحققها الاصيل قايمة بالطرفين لا بايهما
لانها كما صرح به ههنا تعلق احد جزئي الكلام بالآخر بحيث يصح التكون
بالآخر عليه وكانه اراد بالنسبة ما يتعلق بالنسبة من التطلب والحكم وعن
فسر النسبة بوقوع النسبة او لا وقوعها فقد خرج عن تصميم منهو

المحكوم لما ذكره الشارح من انه لا يتناول حينئذ التقسيم فظاهره الانشاء
لانه لا يعتد وعليه انه ليس لنسبته خارج لانه ليس له نسبة بمعنى
الوقوع واللاوقوع ومفهوم العبارة ان له نسبة بهذا المعنى وليس له
خارج يطابقه او لا يطابقه ولما نقول ان اضافة النسبة الى الضمير
للمهدي لنسبته المعهودة وهي النسبة المعتبرة في الكلام فاذ لم يكن
للانشاء نسبة لا يصح اضافة النسبة اليه الا اذا لم يعتبر عهديتها
فيكون خروجا عن مفهوم العبارة بل وجهه لانه ان كان لنسبته خارج
يتبادر الى الاوهام ان كل نسبة انشائية كانت او خبرية لها خارج
لان نسبة اضرب مثلا ثبوت الضرب للمخاطب وله خارج هو ثبوت الضرب
له او عدم ثبوته له لان الواقع يستحيل ان يخلو عنهما فالنسبة الخبرية
لا تتميز عن الانشائية بان لها خارجا دون الانشائية فلنا قال
تطابقه او لا تطابقه وفيه ان النسبة التي لها خارج ليس يمكن ان يخرج
عن المطابقة واللامطابقة ولذا نفى بعض ما اشتهر من اختصاص
الصدق والكذب بالخبر كاختصاص احدهما به وقال يا زيد الانسان
صادق ويا زيد الفرس كاذب ويا زيد الفاضل محمل فلذا فعمه فترجما الثلاثة
المحقق في المختصر بقصد المطابقة واللامطابقة فالانشاء وان كان لنسبته
خارج تطابقه او لا تطابقه لكن لا يقصد ان بالانشاء بخلاف الخبر
وفيه بحث لانه لا خبر يقصد به عدم مطابقه نسبته لان وضع الخبر
للمطابقة وانما عدم المطابقة احتمال عقلي فان قلت هذا اذا
اريد بالنسبة الوقوع او اللاوقوع فان القصد ابدا الى مطابقتهما اما
اذا اريد بثوت امر لامر مثلا ففي الموجبة يقصد وقوعها اي مطابقتها
للخارج وفي السالبة يقصد لا وقوعها اي عدم مطابقتها للواقع فمعنى
زيد قائم ان ثبوت القيام لزيد واقع والقصد في زيد ليس يقائم
الى ان الثبوت المذكور لزيد غير واقع قلت هذا كلام حق حقيق
بان يمسك به لكن الشارح المحقق جعل اللامطابقة انما الى الكذب

وهو حينئذ لا يتم فالتحقيق الذي تحليه الفكر العميق والذكا الرقيق ان
النسبة التي لها خارج هي التي تكون حاكية عن نسبة فمعنى ثبوت الخارج
لها كونه محكيها ونسب الانشاآت ليست حاكية بل محضرة ليطلب وجودها
او عدمها او معرفتها او تجبر على فوتها الى غير ذلك وكذا نسب التعبيدات
ليست حاكية بل محضرة ليعتبر به ذات ومعنى مطابقتها للخارج ان تكون
حكايتها على ما هو عليه فلا خارج للانشاء فقوله يطابقه او لا يطابقه
لمجرد الاشارة الى قسمتها الى الصادقة والكاذبة وبهذا صار محل الصدق
والكذب مسمى بالتنبيه فالكلام ان كان لنسبته خارج فخبر والا فانشاء
والخبر يكون بمعنى الاخبار وهو ايضا يقابل الانشاء الكن بالمعنى المصدري
والخبر لا بد له من مسند اليه ومسند او اسناد ولو قال لا بد له من اسناد
اليه ومسند والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا لكان اولى
من وجهين لا يخفيان عن مثلك وتخصيص المتعلقات بالمسند مع ان
في قولنا الضارب زيدا جاءني متعلق المسند اليه حيث قيد المسند
اليه بالمفعول لانه متعلق لمسند الصلة المتعلقة بالمسند اليه
وفيه ان الكلام في اجزاء الخبر وذلك المتعلق ليس متعلق مسند الخبر
لان الصلة ليست خبرا بل متعلق المسند اليه للخبر وان كانت جملة
لان كل جملة غير انشائية ليست خبرا بل متعلق المسند اليه للخبر قال
المحققان في شرح المفتاح ادرج المصنف احوال متعلقات المسند
والمسند اليه في فنهما لكونهما بمنزلة الاجزاء لهما واختار قوله
او في معناه على قوله او معناه ليشمل المشتقات المتصلة بالفعل
بخلاف معنى الفعل فان الاصطلاح على انه ما يودى معنى الفعل وليس
بمركب شبه الفعل قال الشارح المحقق ولا جهة لتخصيصه
بالخبر لان الانشاء ايضا لا بد له مما ذكر وقد يكون للمسند ايضا
متعلقات هذا وفيه ان اشتقاء الاختصاص لا ينفي جهة التخصيص اذ ربما
مشترك يختص في البيان ببعض لنكتة والنكتة هنا ان القوم بحثوا عن احد

اليه والمسند الخبريين وكذا عن متعلقات الفعل والقصر وتركوا الانشائيات
عن المقايسة ولذا قفوا مدد الابواب على الانشاء وانما فصلوا كذلك لان الخبر
اكثر ومزاياه اوفر على ان بعض المحققين على ان لا انشاء الا وهو في الاصل
خبر صار انشاء بنقل او حذف كما في اضرب فان اصله تضرب او بزيادة كما
في ليضرب ولا تضرب الى غير ذلك وكل من الاسناد والتعلق اما بقصر
المسند اليه على المسند او العكس او للفعل او ما في معناه على التعلق او
العكس او بغير قصر وكل جملة قرنت باخرى اما معطوفة او
غير معطوفة يتناول الجملة الحالية المتداخلة نحو جاء زيد يركب
يسرع على ان يكون يسرع حالا من ضمير يركب مع انها ليست من الوصل
والفصل في شيء فالاولى كل جملة قرنت باخرى اما معطوفة او متروكة
العطف وحينئذ لا يلزم دخول امثال هذه الصورة في باب الفصل والوصل
لكن يتعرض لحصرها ولا بد لتصحيحه من تقييد كل جملة قرنت باخرى بان
يكون مما يقبل العطف في اداء اصل المعنى ولا يخفى انه لا يتناول ترك
باب الفصل والوصل المزيد مناسبة له به والكلام البليغ انما
هو بحسب اصل المراد لفائدة قال الشارح المحقق احترز عن التطويل اقول
وعن الحشو ايضا وقال ولم يحترز عن التطويل اذ لا حاجة اليه بعد تقييد
الكلام بالبليغ وفيه بحث اذ بلاغة الكلام مطابقته لمقتضى
الحال في الجملة او لكل ما يقتضيه الحال على ما استوفى بيانه ولا بد
منه ان لا يكون في الكلام ما لا يقتضيه الحال نعم لا فائدة في تقييد
الكلام بالبليغ لان الزيادة لفائدة اطناب سواء كان في الكلام البليغ
او لا فلا يقال يستفاد من تقييد الزيادة بكونه على اصل المراد انه لا يكون
زائدا على المراد فيكون لفائدة لان الزائد على المراد زائد على اصله او غير زائد
يتبادر منه او غير زائد على اصل المراد لفائدة ويستلزم دخول التطويل
والحشو في المساوات والايجاز فينبغي ان يقول او غير زائد على اصل المراد
وينبغي ان يقيد ايضا بكونه لفائدة لان عدم الزيادة اتيانا بالمساواة او كون

اللفظ اقل من المعنى وكل منهما لا بد ان يكون في الكلام البليغ لفائدة ومقتضى
وانما لم يفصل غير الزائد بالمساواة والايجاز لان تحصيل الباب الثامن
لا يتوقف عليه ولا يخفى ان بيان الايجاز والاطناب على ما ذكر لا يتناول
الايجاز والاطناب باعتبار قلة الحروف وكثرتها وبما ذكر المصنف
لا يتميز مسائل باب القصر عن مسائل احوال المسند اليه واحوال
المسند واحوال متعلقات الفعل لانه من تلك الاحوال لا يخرج عنها
والايجاز والاطناب والمساواة عن احوال الاسناد والمسند والمسند
اليه ومتعلقات الفعل لان تاكيد الجملة هو الزائد على اصل المراد
لفائدة وحذف المسند اليه او المسند او متعلق الفعل ايجاز الا ان يقيد
احوال المسند اليه مثلا بما سوى القصر مثلا قال الشيخ المحقق ما ذكره
في وجه الحصر لا طايل تحته بل لغو كما لا يخفيه وفائدة ما يعنيه وهو بيان
انه لما اورد كلا من اقسام الاحوال بباب وكيف خالف المفتاح في جعل
القصر بابا على حدة وجعل الايجاز والاطناب والمساواة بابا على حدة
غير منضم مع الوصل والفصل فالاقرب ان يقال اللفظ اما جملة او
مفرد فاحوال الجملة هي الباب الاول والمفرد اما عمدة او فضلة
والعمدة اما مسند اليه او مسند فجعل احوال هذه الثلثة ابوابا ثلاثة
تمييزا بين الفضلة والعمدة المسند اليه والمسند ثم لما كان من هذه
الاحوال ما له مزيد عروض وكثرة ابحاث وتعدد طرق وهو القصر
افرد بابا خامسا وكذلك من احوال الجملة ما له مزيد شرف ولهم به
زيادة اهتمام وهو الفصل والوصل فجعل بابا سادسا والاولى
احوال الجملة ولذا لم يقل احوال القصر احوال الفصل والوصل
ولما كان من هذه الاحوال ما لا يختص مفردا ولا جملة بل يجري فيهما
وكان له شيوع وتفاريع كثيرة جعل بابا سابعا وهذه كلها احوال المشتركة
بين الخبر والانشاء ولما كان هنا ابحاث راجعة الى الانشاء خاصة جعل
الانشاء بابا ثامنا ولا يخفى ان وجه البثوث على الثمانية لا يتم الا بالتمر

يتبين عدم استحقاق اقسام الفصل لتعيين كل منها بباب وانه يستوفي فيما
العمدة التمييز بينهما به وان النسبة التي بين بين ليس لها احوال وانما ذكرت
من ان الاطابل تحت ما ذكر فيه ان مقصوده منه بيان انه استخرج من
الفن لا يزيد على الابواب الثمانية وكفى به فائدة **تنبيه**
التنبيه ربما يستعمل في بيان البديهي وربما يستعمل في بيان الشيء قصدا
بعد سبقه ضمنا على وجه لتوجه اليه السامع الفطن بكليته لعرفه
لكن لكونه ضمنيا ربما يغفل عنه وله في هذا المقام نصيب من كلا الامرين
سواء جعل التنبيه على نفس مفهوم الصدق والكذب او انحصار الخبر في الصادق
والكاذب على الوجه المشهور او ان الصدق والكذب ما هو المشهور دون
القولين الاخيرين اذ في قوله سابقا تحصيل مفهوم مطابقة الخبر للخارج
وعدمه فالتعريف تنبيهي لانه لاحضار ما حصل لا لتحصيل صورته
وكذلك علم انقسامه الى القسمين وان الصدق مطابقة الخبر للخارج
والكذب عدمها كما هو المشهور حيث فصل بالصادق والكاذب على طبق
المشهور ومن الواضح البين ان تلك الثلثة بديهية ظاهرة عند من ليس
من اهل الكسب والحمل على الثاني الجمع وما يحصل النفع كيف ويؤيد في بنية
الدور على تعريف الخبر بما يحمل الصدق والكذب مع ان الصدق معرف
بمطابقة الخبر للواقع واحسن الاجوبة ان الصدق والكذب بديهيا
التصور وان يجاب ايضا بان الصدق المعرف للخبر هو صفة المتكلم وهو
الاعلام بالشيء على ما هو عليه والمعرف بالخبر ما هو صفته. واجاب
الشارح المحقق ان الخبر المعرف به الصدق بمعنى الاخبار فانه قيل
الصدق هو الخبر عن الشيء على ما هو به فلولا ان الخبر بمعنى الاخبار لم يتجه
بعن وبان الصدق المعرف به الخبر صفة الكلام بمعنى مطابقة الكلام
للواقع وما عرف بالخبر صفة المتكلم ولا يخفى انه يكفي في الجواب ان
الصدق المعرف به الخبر صفة الكلام لا نسلم توقف معرفة الخبر على معرفة
الصدق المتوقف على معرفة الكلام الذي هو اعم من الخبر لا على معرفة

الخبر وما ذكر جواب عن الدور بالنظر الى تعريف الصدق بالخبر عن الشيء
على ما هو به على ما في المفتاح وما ذكرنا من الجواب جواب عن تتمة الدور
نظرا الى تعريف المصنف للصدق والكذب فما ذكرنا اوفق بالمقام
واورد السيد السند على الجواب الثاني للشارح سؤالا وجوابا كل
منهما اسقط من الاخر فلاجرم اعرضنا عنهما اعراضا عن المنكر
ولانه يعلم منه ان الحكم بان الصدق مطابقة الخبر للواقع او ان الخبر
منحصر فيهما بديهي والمخالف فيما في البديهة فلذا لم يستدل عليه واكتفي
بحل شبهة المخالف المكابر دفعا لاضطراب القاصر وان يكفي لدفع
شبهته انها مصادمة للبديهي صدق **الخبر** قيدا الصدق بالخبر
تعيينا للمحدود اذ الصدق مشترك بين صدق المتكلم وصدق الخبر
كما مرت الاشارة اليه وليس للاحتراز عن صدق غير الخبر من صدق
المركبات التقييدية والانشائية لان الصدق والكذب مختصان
بالاخبار من بين المركبات لما قدمناه لك وان قال بعض بانه
لا فرق بين النسبة في المركب الاخباري وغيره الا بانه ان غير بالكلام
التام يسمى خبرا وتصديقا كما في قولنا زيد انسان او فرس والا فتقييدا
تركيبيا تقييديا وتصورا كقولنا يا زيد الانسان او الفرس واما
كان فالمركب اما مطابق فيكون صادقا او غير مطابقة فيكون كاذبا
فان زيد الانسان صادق وما زيد الفرس كاذب ويا زيد الفاضل
محتمل هذا وليس كما ذكر الشارح المحقق من ان النسب التقييدية لا بد
لها من ان تكون معلومة للمخاطب بخلاف الخبرية ولذا قالوا الاوصاف قبل
العلم بها اخبار كما ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف صالحا لابطاله
لما ذكر السيد السند من ان المعتبر في الاطراف احتمال الصدق والكذب
النظر الى ماهية الخبر مع قطع النظر عن غيرها حتى خصوصيات الاطراف
لان ماهية المركب التقييدي ما خوذ فيها علم المخاطب فتجريد النظر
الى ماهيته لا يستلزم المعلومية عن نظر العقل بخلاف ماهية الخبر

بل الان علم المخاطب المعتبر ليس اليقين حتى ينافي احتمال الكذب ولا احتمال
الكذب لا يمنعه علم المخاطب مطلقا لانه يحمل عند غير المخاطب على انه لا يوجب
الفرق بين الخبر والانشاء ثم فيما ذكره هذا القائل لوامع الغفلة والاهمال
امّا اولا فلان قوله لا فرق بين النسبة في المركب الخبري وغيره الا بانه
اتى عنه بكلام تام يسمى خبرا وتصديقا والا يسمى مركبا تقييديا مما
ينتقض بالنسب المعبر عنها بالكلام الانشائي ولو اريد بكلام تام ما هو غير شامل
لا يصح قوله والا يسمى مركبا تقييديا واما ثانيا فلانه اذا قطع النظر
عن معلومية النسبة في التقييديات بحسب خصوص المادة فجميع
المادة محتمل ولا يخفى انا احتمال الصدق والكذب راجع الى محصل
الماهية **مطابقة للواقع** احترز باضافة المطابقة الى الخبر
عن صدق المتكلم فانه ايضا مطابقة الواقع لكن لا مطابقة الخبر للواقع ٢
بل مطابقة خبره للواقع فالواقع بانه يكفي ان يقال المطابقة للواقع
من ملقنات الوهم **وكذبه عدمها** اي عدم مطابقته للواقع عدل عن
عن عبارة المفتاح وهي غير مطابقة للواقع لانه صادق على غير عدم
المطابقة من الامور الكثيرة التي ليست بكذب ويحتاج تصحيحه
الى جعل غير بمعنى لا ليكون غير مطابقته للواقع بمعنى لا مطابقته
للواقع ومنه قولهم انا زيد غير ضارب اي لا ضارب والا لم يقدم
معمول المضاف اليه على المضاف هذا والمشهور ان وصف الخبر بالمطابقة
للواقع وصف له بحال متعلقه فان المطابق للواقع اي النسبة الخبرية
وهي الحالة التي بين الطرفين مع قطع النظر عن تعلقها الامر الذي
المتعلق بالخبر والشارح المحقق ذهب الى ان النسبة المعقولة التي
هي جزء مدلول الخبر اعني الوقوع واللاوقوع من حيثانها معقولة
فاتصافها بالمطابق والمطابق بالاعتبار ولم يرض به السيد السند
وقال هو الايجابي والسلبي ومطابقتهما للامر الخارجي هو الكون
في الكيف بان يكونا ثبوتيين او سلبيين ولكل وجهة هو موليها ونحن

نقول مطابقة الخبر للواقع تحتمل ان تكون بمعنى موافقته له وعدم مباينته
له بان يكون مفيدا للواقع فان موافقة الدال لشيء انما هو بالدلالة عليه
واطلاق الواقع والحاصل على النسبة مع انها من الامور الاعتبارية
باعتبار انها حاصلة للطرفين والامر يصح الاعتباري ان يحل الغير
كالعمى الحاصل للاعمى وثبوت الشيء ليس مستلزما للثبوت المثبت
بل الثبوت المثبت له وجعل الخارج ظرفا للنسبة ووصف النسبة
بالخارجية لا يستدعي وجودها وذلك على ما حققوا للفرق بين كون
الخارج ظرفا لنفس الشيء وبين كونه ظرفا لوجوده فانا نقول لنا زيد موجود
في الخارج جعل فيه الخارج ظرفا لنفس الوجود وهو لا يقتضي وجود
المظروف وانما يقتضي وجود ما جعل ظرفا لوجوده فالموجود في هذه
الصورة زيد لا وجوده ففي قولنا زيد قائم في الخارج جعل الخارج
ظرفا لنفس ثبوت القيام لزيد فالملزم كون القيام ثابتا في الخارج ثبوت ٢
لغيره لا الثبوت ونحن نقول الخارج اسم للامر الموجود في الخا
كالذهني الذي هو اسم للامر الموجود في الذهن ومعنى كون الشيء موجودا في
الخارج والاعيان انه واحد منها وفي عدادها فظرفية الخارج للوجود
مسامحة اذ الوجود ليس في عداد الاعيان ومعنى زيد موجود في الخارج
ان وجوده في وجود الخارج وفي عداد وجوداته فليس الخارج الا ظرفا
لنفس الشيء لكنه اذا جعل ظرفا له حقيقة اقتضى وجوده واذا جعل
ظرفا له مسامحة لم يقتض وجوده هكذا حقق الخارج والواقع
واحفظه واجعله في سلك البدايع ولا تكن فانه خلاف للمتين
الشايع ومما ينبغي ان ينبه عليه انما بسطنا من الكلام في الخارج ليس في
الخارج الذي يدور عليه الصدق والكذب لانه بمعنى خارج يتعقل
المتكلم لا بمعنى الخارج المقابل للذهن والا لم يشمل الصادق والكا
الذهنيين بل في الخارج المقابل للذهن لتكون على بصيرة في القضايا
الخارجية ويتضح عندك وجه تقييد النسبة فيها بالخارج

ولقد اعجب المحشي في بيان المذاهب الثلثة فذكر المذهب الاول من غير نسبته
الى صاحبه كما نسبه المفتاح الى الجمهور ولم تؤته ولم نبالغ في
التصريح بتائيده بترجيحه كما ايده وصرح به حيث قال وهو المعتمد
وعليه التاويل لمبالغة في صحته وظهور سلطانه الى ان استغنى
اعتبارا عن نسبته الى الجمهور وعنى التاييد بتعارفه والشهادة
بانه المعول عليه واشار الى كمال سخافة المذهب الثاني بحذف قايله
وتحقير مجهوليته مع العلم بانه النظام وقد سلك هذا المسلك
المفتاح حيث قال وعند بعض الا انه عدل الى اخصر طريق في ذلك
واشار الى رجحان مذهب الجاحظ بذكر القايل ووجهه كمال سخافة هذا
المذهب مما اشار اليه الشكاكي من تقدم ان تصديق اليهود اذا قال الاسلام
حق وتكذيبه اذا قال الاسلام باطل باجماع المسلمين يجيان بالقبح
على هذا المذهب واستيصاله ومع ذلك قدمه على مذهب الجاحظ
لكمال اتصاله بالمذهب الاول حيث اجتمعا في انحصار الخبر في الصادق
والكاذب فقال عقيب بيان الحق وقيل مطابقته لاعتقاد المخبر ولو خطا
وجرد بيانه عن حشو في عبارة المفتاح حيث قال طباق الحكم لا
المخبر او ظنه فان قوله او ظنه حشو اذ لابد من حمل الاعتقاد في هذا
التعريف على معناه الغير المشهور وهو التصديق الشامل للظن والعلم
وغيرهما اذ لو حمل على المشهور وهو الجزم القابل للتشكيك لخرج مطابقة
الخبر لعلم المخبر عن حد الصدق ولدخل في حد الكذب وعدل عن قوله
سواء كان خطا او صوابا لانه اخصر والى الصواب اقرب لان مطابقة الاعتقاد
الصواب احق بالصدق من مطابقة الاعتقاد الخطا كما قيل لولا
فالتسوية لا تخلو عن شوب وفيه انه سوى في الايضاح لكن الراجح
ما في المتن وقوله ولو خطا للاشعار بالفرق بينه وبين ما هو الحق
فانه يفارق الاول في هذا الفرد واشار الى تعريف الكذب بقوله وقد
اي عدم مطابقة للاعتقاد ولو خطا للاشعار فالكذب مخالفته الاعتقاد

الخطا مادة افتراق الكذب هذا عن الكذب على ما هو الحق ولكن لا تقصر مادة
افتراق الكذب عليه بل منها الخبر المفهوم والمشكوك فانهما لا يطابقان
اعتقاد المخبر لانتفايه وليس ان نقول المراد عدم مطابقة الاعتقاد
مع وجوده ولا اعتقاد له في المشكوك لانه بنا في ما هو مذهبه
من انحصار الخبر في الصادق والكذب ولا ان نقول الخبر المشكوك ليس
بخبر لانه لا تصديق له بمدلوله لانا نقول الخبر ما يدل على التصديق
سواء تخلف المدلول او لا ولولا ذلك لم يوجد خبر كاذب على هذا
المذهب لان الخبر الكاذب ما خالف مدلوله اعتقاد المخبر فلا اعتقاد للمخبر
بخبره ولا تصديق به فلا يكون كاذبا لانه مختص بالخبر ومن تحقيق
تعريف الكذب يكاد يظهر انه لا يصح جعل ضمير ولو خطا الى الخبر لانه
وان كان لا نفاوت بينه وبين جعله للاعتقاد في تعريف التصدق
لكن في تعريف الكذب لا يصح حينيذ ذكر قوله ولو خطا وجعل المخبر
تاركا لقوله ولو خطا في تعريف الكذب لا موجز اعتمادا على انسباق
الذهن اليه بعد اعتباره في تعريف الصدق بعيد بدليل قوله تعالى
اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله
والله يشهد ان المنافقين لكاذبون اضاف الدليل الى تمشك النظام بالمعنى
الى قوله لان الظاهر رجوع الكذب الى قوله انك لرسول الله لانه الخبر المقصود
عندهم ونشهد ليس بخبر بل انشاء والظاهر من الحكم بالكذب الحكم بالكذب
في الواقع لا في اعتقادهم فالظاهر معه والرد ليس الا بنا وبل الاية
كما صرح به المفتاح لا تقول التاويل لا يعارض الظاهر انا نقول
يعارض البديهة المنبه عليها بقوله تنبيه الدليل ويوجب التاويل
وفي المفتاح ان اجماع المسلمين على تصديق اليهود في قوله الاسلام حق
وتكذيبه في قوله الاسلام باطل يوجب تاويل النظم ورد استدلالهم
بان المعنى لكاذبون في الشهادة يحتمل وجوها ظاهرها انه راجع الى
خبر تضمنه مجرد نشهد لانه اخبار عن الشهادة في الحال او على سبيل الاخبار

امّا كذبهم في الثاني فظاهر وامّا في الاول فلان الشهادة هو الخبر القاطع
وردّه الشارح المحقق في شرح المفتاح بانه قد تنشأ الشهادة
لا الاخبار عنها وقال في الشرح لانسلم انه شهد خبر بل انشاء وبتقدير
ان غاية الامر ان ظاهره الانشاء ونحن في مقام التاويل لوجوه
وثانيها انه راجع الى الدعوى اذ شهادتهم تناهز عن صميم القلب كما ينبئ
تاكيد الرسالة باداة اللام واسمية الجملة وهو الذي اوضحه في الا
موافقا لما في المفتاح وثالثها ما يختلج في الصدر وهو ان يكون
من مناحي الشرح ان الكذب يوصف به الخبر والشهادة وهو عدم كون
الشهادة عن مشاهدة وعيان فالصدق والكذب اللذين كلاهما فيهما
صفتا الخبر واستعمل النظم بمعنى هو صفة للشهادة فقد خلط
القليل بمعنى بمعنى او تسميتها الظاهر او تسمية لانه راجع الى الاخبار
الا ان يقال مفعوله الاول محذوف والمذكور الاول مفعوله ثان
وهو راجع الى لفظ الشهادة فالمعنى تسمية هذا الاخبار شهادة
وكتبهم لان الشهادة يشترط فيها مواطاة القلب وهذا التاويل
يعيد لما ذكره الشارح المحقق في الشرح ان مثل هذا يكون غلطا
في اطلاق اللفظ لا كذبا وان قال في شرح المفتاح في توجيهه كانه
قيل اخبارنا هذه شهادة لانه في التعبير عن معنى بلفظ لا يكون
مثل هذا الخبر مقصودا والمشهود به وهو انك لرسول الله في زعمهم
في زعمهم فحاصل المعنى ان المنافقين يزعمون انهم لكاذبون في قولهم انك
لرسول الله وانه غير مطابق للواقع فحاصل الاستدلال بالاية ان الله تعالى
حكم على المنافقين بكذبهم في الواقع في قولهم انك لرسول الله فالكذب
عدم مطابقة الاعتقاد ليتم هذا الحكم وحاصل الجواب منع الحكم
بالكذب في الواقع في قولهم انك لرسول الله لاحتمال الحكم بالكذب في
الشهادة والتسمية وفي قولهم انك لرسول بزعمهم فحقيقة الجواب
منع الجواب والوجوه اسانيد ثلثة كما قيل ولا يظهر وجه دعوى الشا

فساده فالاولان حاصل الجواب منع كون التكذيب راجعا الى قولهم انك
لرسول الله مستندا بهذين الوجهين ثم الجواب على تقدير التسليم بما اشار اليه
بقوله او المشهود به وبالجملة فما وقع في الشرح من المنع في الوجهين الاولين
منع للسند وفيما يقضي منه العجب قال الله واعلم ان هناك وجها آخر لهذا
القوم وهو ان يكون راجعا الى حلف المنافقين على انهم لم يقولوا لا تنفقوا على
من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولو رجعنا من عنده ليخرجن الاعز
منها الاذل لما ذكر في صحيح البخاري عن زيد بن ارقم انه قال كنت في غزاة فسمعت عبد الله
ابن ابي سلول يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولو
رجعنا من عنده ليخرجن الاعز منها الاذل فذكرت ذلك لعمي فذكر للنبي صلى الله
عليه وسلم فدعاني فحدثته فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن
واصحابه فحلفوا لهم ما قالوا فكذبني رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدقهم فاصابني
ثم لم يصبني مثله قط فجلست في البيت فقال عمي ما اردت الى ان كذبك رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومقتك فانزل الله اذا جاءك المنافقون فبعث الي النبي صلى الله عليه وسلم فقرا علي فقال
ان الله صدقك يا زيد هذا ولا يخفى انه تاويل فيه بعد وقريب منه ما يمكن ان يقال انه
راجع الى قولهم ليخرجن الاعز منها الاذل فيكون قوله ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين مؤكدا
له وذكر بعض الافاضل ان المعنى انهم قوم عادتهم الكذب واذا صدقوا في هذا القول
فلا تعتمد عليهم ولا تصدقهم فيما يقولون وانت تقول يحتمل ان يكون المراد والله تعالى
اعلم ان قول المنافقين نشهد انك لرسول الله مقيد بحضورك وحضور اهل الاسلام
واما في الخلوة مع شياطينهم فحالهم خلاف ذلك والله يشهد ان المنافقين لكاذبون
فيما ينافقون ويضمرونه في انفسهم ولهذا اعاد الظاهر ليعلق الكذب بصريح المنافقين
لا بضميرهم ثم لك ان تجعل الضمير راجعا الى الضميرين ويحتمل ان يكون الكذب راجعا الى
خبر يستفاد من كثرة التوكيد اي هذا حكم في معرض المبالغة في انكار فيحتاج
الى كثرة التاكيد ومن شواهد ضعف نسق النظام ما يتجه عليه ان الاية لا توجب
جعل صدق الخبر خلاف ما عليه الجمهور بل جعل صدق المتكلم بكلمة بما يوافق عنادهم
وكذبه بكلمة بما لا يطابقه الجاحظ اي قال الجاحظ كما هو الشايع في الكتاب فليس هو

وليس هو الايضاح حيث قال وانكر الجاحظ انحصار الخبر فيهما ان المفعل المقدر انكر
لانه يفضي الى تكلفات بعيدة بل ذكر حاصل كلام المتن في هذا المقام مطابقته
اي صدق لفظة الخبر مطابقة الخبر للواقع مع الاعتقاد اي مع اعتقاد المخبر
انه مطابق وكذا ذكر الشارح اقتفاء للايضاح ونبه عليه بقوله انه يشكل ارتجاع
ضمير معه في تعريف الكذب اليه فالوجه ان يقال المراد مطابقة الخبر للواقع
مع اعتقاد المخبر وقوله مع متعلق بالمطابقة والتشريك الاعتقاد والواقع
في مطابقة الخبر وحينئذ معنى قوله وكذبه عدمها معه اي مع عدم مطابقة الخبر
للواقع مع اعتقاد المخبر والمقصود تشريك الاعتقاد والواقع في عدم مطابقة
الخبر فيكون جميع ما اعتبره الجمهور والنظام في الصدق معتبرا في الصدق
عندهم وكذا في الكذب بصريح التعريف بخلاف توجيه الشارح فانه جعل اعتبار
مطابقة الاعتقاد في الصدق عنده وكذا في الكذب بصريح التعريف بخلاف
توجيه الشارح فانه جعل اعتبار مطابقة الاعتقاد في الصدق لازما
في مفهومه وهو اعتقاد انه لين مطابق وبين اللزوم بان الواقع والاعتقاد
متوافقان حتى متوافقان في التحقق والانتفاء المطابق لاحدهما مطابق
للآخر وغير المطابق لاحدهما غير مطابق للآخر ويمكن بيان اللزوم بوجه آخر
وهو انه اذا اعتقد المخبر ان خبره مطابق للواقع فلا محالة اعتقد الخبر فقد
طابق خبره اعتقاده واذا اعتقد ان خبره غير مطابق فلم يعتقد خبره فلم يطابق
خبره الاعتقاد وهذا البيان لا يتوقف على توافق المواضع والاعتقاد بل
ينافي مع تخالفهما لكنه لا ينافي صحة البيان بالتوافق الواقع فاعترض بعض الافاضل
باللزوم ظاهر على تقدير تخالف الواقع والاعتقاد وانتم فلا يحسن التعليل
بالتوافق ليس على سنن التوجيه وقوله وغيرهما ليس بصدق ولا كذب اشارة
الى ان الصادق والكاذب بقسمين اخص منهما بقسمين غيرهما لانه اعتبر فيهما مجموع
ما اعتبره غيرهم ويحتمل ان يكون نفيا لمذهب الجمهور والنظام اي الصدق مثلا هذا
وليس غير مما ذكر صدقا ويرجح الاول موافقته للايضاح وتخصيصه ببيان مذهب
الجاحظ فان الثاني يجري في مذهب الجمهور والنظام ولم يريدهم فيما قلوكان المراد

ذلك لم يكن وجه لتخصيصه بمذهب الجاحظ دليل كانه يملي الامارة ليلا لانها لغة
في قوله افترى على الله كذبا امر به جنة قال الشارح اخبار التي صلى الله
عليه وسلم بالحشر والنشر في الافتراء والاخبار حال الجنة على سبيل منع الخلو
وهو المعنى الظاهر من سابق الآية لا ما ذكره المص في الايضاح حيث قال فانهم
حصروا دعوى النبي صلى الله عليه وسلم للرسالة والافتراء والاخبار حال الجنون
الا انه يكلفه بحمل قوله للرسالة على الرسالة في هذا الحكم فيرجع الى ما قال
الشارح بقي انا نستدل الجاحظ الآية توقف على منع الخلو بل على تعذر منع الجمع دلالة
الدليل اقوى ويدفعه ان الحمل على منع الخلو ليس الموقف الاستدلال بل الا انه وضع
امره فتامل وبالجملة لا شك ان المراد بالثاني اي قوله امر به جنة غير الكذب
لانه قسيمه اي لان المراد بالثاني قسيمه فلا يصح ان يكون الكذب وهذا اولى
من قول الشارح لان الثاني قسيمه فافهم ولك ان تفسر قوله لانه قسيمه بان
الكذب قسيم المراد بالثاني والثاني وغير الصدق فانهم لم يعتقدوه قال
الشارح المحقق اي لم يعتقدوا الصدق فعند اظهار تكذيبه لا يريدون كلامه
الصدق الذي هو مراحل عن اعتقادهم ولو قال لانهم اعتقدوا عدمه
لكان اظهر مريدا دفع ما يتوجه على المتن من ان الاستفهام عن الثاني لا ينافي
عدم الاعتقاد وبان المراد بقوله لم يعتقدوه البعد عن الاعتقاد بحيث لا يرضى
المستفهم بالاستفهام عنه لكن في قوله فعند اظهار تكذيبه مؤاخذة وهو ان
الآية على مذهب الجاحظ ليست لاظهار التكذيب بل لاظهار عدم الكذب
الصدق فالاولى ان يقول فعند اظهار عدم صدقه لا يريدون بكلامه
الصدق الذي هو مراحل عن اعتقادهم ونحن نقول
احتاج الى التكلف لجعله ضمير لانهم لم يعتقدوه الى السائلين ولو جعل
الى المخاطبين لتم على ظاهره لانهم لم يعتقدوا المخبر وظنوا انه غير معتقد
له لا يسأل عنه وانما يسأل عما يحتمل ان يكون معتقدا له ويرجح الجواب
عنه ولا داعي في المتن لجعل الضمير الى السائلين نعم عبارة الايضاح
ظاهرة فيه حيث قال وليس اخبار حال الجنون كذبا لجعلهم الافتراء

في مقابلته ولا صدق لانهم لم يعتقدوا صدقه فانهم • واما اذا لم يكن
مراد البلغا بقولهم امر به جنة الصدق ولا الكذب فلا محالة مرادهم الواسطة
فثبت بارادتهم الواسطة اذ لو لم يكن ما يريدوا لانهم البلغا العارفون باللغة
الذين مرجع بمعرفة صحة كل كلام كلامهم فليس المعترض بان عدم ارادتهم
صدقه لا يوجب عدم صدقه حتى يكون واسطة بمرأى من المحصلين بسمع
ورد هذا الدليل بمنع ان المراد بالثاني غير الكذب ومنع انه قسيم الكذب
او منع استلزام الدليل مطلوبه لسندانه قسيم الافترا الذي هو
الكذب عن عمد فليكن المراد به الكذب لا عن عمد وهذا
الذي فصله بان المعنى لم يفتر فان قلت ام لم يفتر اعم من الكذب
لا عن عمد ويحتمل الصدق فلا يكون مرادا لانهم لم يعتقدوا
محتمل الصدق او اعتقدوا عدمه • قلت عدم اعتقادهم محتمل
الصدق يخصه بالكذب لا عن عمد على ان نفي الافترا الذي هو الكذب عن
عمد يرجع الى العمد ويبقى الكذب ثابتا على ما هو الشايع في دخول النفي
على القيد ولما كان نفي الافترا غير ظاهر الارادة بقوله ام به جنة فسره ببيان
العلاقة بقوله فعبر عنه اي عن عدم الافترا وعن معنى لم يفتر بالجنة اي بجنته ليصير
مضمونه به جنة وليس المراد انه عبر عنه بلفظ الجنة حتى يكون معنى ام به جنة ام به علم
الافترا الظهور فساده • والاولى ان يقول فعبر عنه بالثاني لانه المجنون
لا افترا له بالضرورة فيلزم الجنة عدم الافترا • قيل كون الافترا الكذب
عن عمد اما بحسب الوضع او بحسب الارادة وكل منهما دعوى لا تسمع بلا بينة
ومقابلة امر به جنة لا تصير دليلا على اعتبار القصد في الافترا
لانه يحتمل ان يكون المراد به انما ينطق به صوت مجرد • وكالحانا الطيور
خارج عن الاعتقاد والاتصاف بالصدق والكذب فالاولى ان تحمل الآية
على انه اما كاذب او مصوت صوتا لا معنى له ولا اعتقاد به • واجيب
بانه كفى دليلا في التقييد نقل ائمة اللغة واستعمال العرب • وقلنا معنى
الصدق والكذب معقول متعارف • وعرض للجاحظ شبهة فيما

من قبل الآية فيكفي في دفع شبهته ان الآية لا يتعين لاثبات الواسطة
بل تحتمل ان تقتضي نفي العمد الافترا لغة او ارادة • ويمكن ان يحمل قوله
ام به جنة على انه لا اعتداد بكلامه لجنون فيكون المقصود من الآية
نفي الاعتداد بكلامه لكونه كذبا او كلام مجنون • ويمكن ان يقال
لا مانع من ارادة ام صدق قولك لانهم لم يعتقدوا • قلت عدم
اعتقاد المخاطب ينافي الارادة اذا كان الاستفهام على حقيقته
اما اذا كان الاستفهام للتقرير وتحقيق انه افترى فلا ينافيها الباب
الاول في احوال الاسناد الخبري
قدم احوال الاسناد لان المقصود بالذات من الخبر الاسناد والمسند
اليه انما يقصدان لاجله ولانه يتم الكلام به بخلاف الطرفين
ولان البحث عن المسند اليه من حيث انه كذلك لا عن ذات المسند
اليه والاسناد متقدم عليه واذ تقدم ناجز عن ذاته • وقدم احوال
الخبري لكون الخبر اعظم شانا واعم فايدة لانه هو الكلام الذي يتصور
بالصور الكثيرة وفيه تقع التصياغات العجيبة وبه يقع غالبا
المزايا التي بها التفاضل ويتوقف عليه فوايد الانشا لانه ما لم يعلم
انه موضوع لكذا وقصد المتكلم به كذا وهيئته المبحوث عنها في
التصريف كذا وهكذا لم يفد ولكونه اصلا في الكلام لان الانشاء
يحصل منه باشتقاق كالامر والنهي او نقل كعسى ونعم وبئس
او زيادة اداة كالاستفهام والتمني وما اشبه ذلك ولا يذهب عليك
انه في جعل الامر مطلقا وجعل النهي حاصلا من الخبر باشتقاق كما في
الشرح بحثين • احدهما ظهور انه لا فرق بين الامر باللام والنهي وبين
الاستفهام في انه كلام بزيادة اداة • وثانيهما انه صرح الشيخ والسيد
السند في شرح الكشاف ان المشتقات كلها مشتقة من المصدر وعامة
المخالفة لذلك مؤولة به • فقولهم اسم الفاعل ما اشتق من فعل مؤول
بما اشتق من فعل مؤول بما اشتق من مصدر فعل فكيف يحكم بان النهي

مشتق من الخبر واعلم ان الشيخ الرضي لم يجعل المشتق من الجرد الامر
بغير اللام لكنه قال انه مشتق من يضرب بالاتفاق ففيه تاييد لبعض
ما ذكرنا وتزييف لبعض فتدبر والاسناد الخبري هو ضم كلمة او ما
يجراها الى اخرى بحيث يفيد انه مفهوم احداهما ثابت لمفهوم الاخرى
او منفي عنه لان مفاد الخبر هو الوقوع واللاوقوع لا الحكم بهما وهذا
اولى باطلاق المسند والمسند اليه على اللفظ من تعريفه بانه الحكم
بمفهوم لمفهوم لانه ثابت له او منفي عنه وهذا اولى من قولهم
بحيث يفيد الحكم بحيث يصح بان احداهما ثابت لمفهوم الاخرى او منفي عنه
لكن صاحب هذا التعريف اراد التنبيه على ان هذا الاطلاق على ضرب
من المسامحة وتنزل الدال المنزلة المدلول لشدة الاتصال بينهما
ولا يخلجن في وهمك ان تعريف الاسناد لا يشمل الاسناد الشرطي
لان هذا مبني على ان الاسناد في الجملة الشرطية في الجزاء والشرط قيد له
واما من جعل الحكم بين الجملتين فالتعريف الصحيح عنده هو ضم كلمة او
ما يجري مجراها الى اخرى او ضم احدى الجملتين الى الاخرى بحيث
الحكم بان مفهوم احداهما ثابت لمفهوم الاخرى او منفي عنها او
منافاة لمفهوم الاخرى او نفي ذلك وتعريف المفتاح حيث قال الاسناد الخبري
هو الحكم بمفهوم لمفهوم كما يحتمل ان يكون بمعنى هو الحكم بثبوت مفهوم لمفهوم
فيكون في معنى التعريف المذكور اذ الحكم اعم من الايجاب والسلب وهذا
هو الذي عمم الشارحون وقصر عليه نظر الناظرون وجعلوه مبتنيا
على ان الحكم في جزاء الشرط يحتمل ان يكون بمعنى هو الحكم بمفهوم لاجل مفهوم
لان الحكم في الخبر لاجل المحكوم عليه والمصلحته ولهذا سماه محكوما له
وحينئذ يشمل الاسناد الشرطي مطلقا من غير ابتناء على ما سبق لان هذا
الحكم هو الايجاب والسلب اي ادراك الوقوع بثوت امر لامر او عنده او
الانفصال بينهما او ادراك لا وقوعه لاشك ان قصد اي مقصود
المخبر اي المعلم بالنسبة التامة المحتملة للصدق والكذب على ما هو اللغة

او

او المتلفظ بالجملة الخبرية مراد بها معناها على ما هو العرف كما ذكر الشارح
المحقق في شرح الكشاف في تفسير وبشر الذين امنوا وعملوا الصالحات
فقول الشارح هنا اي من يكون بصدد الاخبار والاعلام لا من يتلفظ
بالجملة الخبرية فانه كثيرا ما يورد الجملة الخبرية لاغراض شتى افادة
الامر من التحسر والتخشع وتحريك الهمة والدعاء الى غير ذلك فحل
نظر لانه ان اراد المتلفظ بالجملة الخبرية مراد بها معناها فلا وجه لنفيه
لصحته وان اراده مطلقا فلا يحتاج الى نفيه لانه ليس من محتملات
العبارة لكن ينبغي ان يراد من هو بصدد الاخبار باي معنى كان فالخبر
بالفعل وان كان قصده ايضا لا يخرج من الامرين ليصح قوله فانه كاد
خالي الذهن الخ فتامل لمخبر متعلق بالقصد فتامل والمراد به
اخبار لا الجملة اذ المقصود بالفعل والغرض منه الافادة لا اللفظ
بالجملة الخبرية فان المفهم بها نفس الحكم او لازمه فلو اريد الجملة لما
صح قوله افادة المخاطب الحكم او كونه عالما به او كليهما
كما اذا سال واحد عن امر محصر جماعة تبادر كل واحد الى الجواب بعيد
الحكم وانه كان عالما به فان قلت قد يكون قصد المخبر احضار
الحكم في ذهن المخاطب بعد ما غاب عنه قلت هو حينئذ ليس مخبرا
لا بمعنى المعلم للنسبة الخبرية ولا بمعنى المتلفظ بالجملة الخبرية
مرادا بها معناها اذ لم يقصد بالخبر الحكم للاعلام وهو معنى الخبر
بل للاذكار ويبعد فيه نظرا ذ قصد المخبر قد لا يكون افادة غير المخاطب
حكما كما في صورة التعريض نحو ان اشركت لاحبطن عملك فان
المقصود من هذا الخبر افادة المعرض بهم من المشركين بانهم احبطت
اعمالهم الا ان يقال المخاطب صورة هو النبي صلى الله عليه وسلم
ومعنى هو المعرض بهم غاية انه عدل عن الخطاب معهم الى الخطاب
مع النبي صلى الله عليه وسلم لانه اعون على القبول كما سيجيء في محله

لانهم الذي فان قلت المفهم خطاب النبي بانهم جهلت اعمالهم وهذا
هو المعنى التعريضي قلت كذبه انه عارية المؤكدات والخلو عنها انما
هو بالنسبة اليهم لا بالنسبة الى المخاطب والمراد بكونه عالما به بعد
مجرد حصول صورته في ذهنه وان ظنه الشك لان تصور الحكم لا يعد
به ولا يسمى علما ولا يعد المتصور عالما به بل يحكم عليه بالحمل به بل المراد
به كونه مصدقا به اي تصديق كان قال السيد السند اطلاق العلم
عليه مستفيض لغة وهذا لا ينافي ما ذكره بعض المحققين ان اطلاق
العلم على الظن والتقليد والجهل خلاف العرف والشرع واللغة
لا نسلم جواز ان يكون مقصوده الاطلاق على سبيل الحقيقة ويكون
الاطلاق المستفيض الذي ذكره السند السند مجازيا ولا يشتبه
عليك ان الخبر الذي يستفيد منه الظن لا ذهنا يحمل ان يكون ظنه ويحتمل
ان يكون اليقين فتامل ولا تنافي بين كون الحكم وكون الخبر عالما لازما
وملزوما وبين الانفصال بين قصدي افادتهما وان توهمه بعض الافاضل
والطال في دفعه بالاطايل ومن نظر بعين التحقيق ولا يكتفي بيادي النظر
عن الفكر العميق لا يظنه ان سبق من اهل التصديق بان قصد المخبر عن
افادة الحكم وكيفه لا قصد الا الى افادة الحكم اما بمضمون حقيقة
الخبر او بمضمون ما يلزمه من المعاني المجازية او الكنائية او التعريضية
اذا افادة كونه عالما به لا يخرج عن احد هذه المعاني والمراد بالحكم
الوقوع او اللاوقوع لانه الذي يفاد بالخبر يحكم بديهة العقل كما اشار
اليه بقوله لا شك واذ كان كلام القوم يشعر بانه الايقاع والانتزاع
حيث قالوا مدلول الخبر انما هو حكم المخبر بوجود المعنى اي بوجود الامر
القائم بالطرفين في الاثبات وبعدمه في النفي وانه لا بد على ثبوت
المعنى وانتفائه والا لما وقع شك من سامع في خبر سمعه بل علم ثبوت
ما اثبت وانتفاء ما نفى اذ لا معنى للدلالة الا افادة العلم بذلك الشيء
ولما صح ضرب زيد الا وقد وجد منه الضرب لئلا يلزم اخلاء اللفظ

اليقين لازمه يقين المتكلم به والخبر الذي يستفيد منه صح

عن معناه

عن معناه الذي وضع له وحينئذ لا يتحقق الكذب اصلا وللزم اجتماع
المتناقضين في الواقع عند الاخبار بامرين متناقضين هذا ونحن
نقول بل يلزم اجتماع المتناقضين عند الاخبار عن امر غير واقع لا
دلالة اللفظ التحقق والوقوع عدمه ثم نتجه على استدلالهم هذا
بانه يجري في كون المدلول حكم المخبر اذ يمكن ان يقال لا يدل على حكم المخبر
بوجود المعنى وعدمه والا لما وقع شك من سامع في خبر سمعه بل العلم
حكم المخبر بالثبوت او بعدمه ولما صح ضرب زيد الا وقد وجد من القائل
العلم بضرب زيد لئلا يلزم اخلا اللفظ عن معناه الذي وضع له
وحينئذ لا يتحقق الكذب وللزم اجتماع المتناقضين عند الاخبار
بامرين متناقضين لانه يلزم الحكم بالوجود والعدم وكل حكم يستلزم
انتفاء الاخر فيلزم وجود كل من الحكمين وعدمه قال الشارح وبهذا
كلامهم ان المدلول ليس الثبوت والعدم قطعا بحيث لا ينفك عن الدلالة
اذ فهم الثبوت او الانتفاء من الخبر ضروري ولا يمكن انكاره ولو كان
مدلول الخبر الحكم بوجود المعنى وانتفائه لما كان لانكار الخبر معنى
لامتناع ان يقال انه لو لم يوقع النسبة ولكان مفهوم جميع القضايا
متحققا دايما فلم يصح قولهم زيد قايم وزيد ليس بقايم لتناقض
لامتناع تحقق المتناقضين وفيه اولا منع امتناع ان يقال لم يوقع
النسبة لجواز ان لا يكون المتكلم على خلاف الاعتقاد ومنع تحقق مفهوم
جميع القضايا لجواز ان لا يكون المتكلم باللفظ عالما بالمعنى الا ان يراد
امكان تحقق مفهوم جميع القضايا لجواز ان يتكلم بالنقيضين شخصان
عالمان بمضمونهما وانه يجوز مدلول الخبر الحكم المطابق فلا يمكن تحقق
المتناقضين لعدم امكان مطابقة حكمهما ويجوز انكار الحكم المطابق
بانكار مطابقته بلا خفا وثانيا انه لو كان تاويل كلامهم ما ذكر
لكان حاصله انكار قطعية الدلالة ولا تعلق لذلك الانكار بكون
المدلول الحكم بالثبوت والانتفا او الثبوت والانتفا في الواقع فان

قطعيّة الدلالة بالحالة لكونها وضعيّة مع كون المدلول الحكم ايضا بالوجوه
المذكورة كما اشرنا اليه الا ان يقال ان مرادهم ان المدلول بالوضع وجود
المعنى وعدمه من حيث انه متعلق حكم الخبر وبواسطته يدل على ثبوت المعنى
وعدمه في الواقع وليس المدلول اولا ثبوت المعنى او عدمه قطعا بحيث
لا يحتمل الخلاف وانما تعرضوا لمدلولية الثبوت والعدم من حيث انهما
متعلقا الحكم لانه بتوسطه يظهر ان الدلالة غير قطعية لجواز عدم
مطابقة العلم نعم لا يخصر وجه عدم القطعية فيه اذ دلالة الخبر
باستعمال المخبر فيما قصد به فيجوز ان يتخلف لعدم استعماله في صورة
ذهنية متحققة بان يتلفظ به من غير صورة ذهنية ومن
ههنا انكشف ترتب الدلالات الثلثة في الكتب دلالة اللفظ على
اللفظ واللفظ على الصور الذهنية اي الشئ من حيث انه متعلق علم
المتكلم ودلالة الصورة الذهنية على الامر الخارجي اي على الشئ مع
قطع النظر عن متعلق العلم ونحن نقول لو كان مدلول الخبر الحكم بالثبوت
والعدم لكان دخول اداة الاستفهام لطلب المتكلم العلم بعلمه بعضهما
الخبر ودخول اداة الشرط لتعليق الحكم بالحكم ودخول لام الامر لطلب حكم
المتكلم به ولكان ليت زيدا قائم لتمني العلم بقيامه وعلى هذا القياس
ويسمى الاول اي الحكم من حيث انه تستفيده المخاطب من الخبر فايدة الخبر
لا من حيث انه يفيده المخاطب كما يشعر به عبارة الشيخ المحقق وذلك لان
الفايدة لغة ما استفدته من علم او مال فالوجه الاول في وجه تسمية
الحكم فايدة الخبر كونه مستفادا لا كونه مفادا والثاني لانه اظهر
لانه فايدة الجنس وفي ايراد الضمير خفاء وانما سمي الاول فايدة الخبر
لان المستحق لاسم الفايدة ما وضع له اللفظ ولا اسم لانه الفايدة ما هو
غير الموضوع له واستفادته لانه يلزم الموضوع له وقد نبه صاحب
المفتاح على ان هذا اللازم ليس بمعتبر اللازم في الجملة ولو بقرينة بل
من قبيل ما يمتنع انفكاكه عن الشئ فقال والاولى بدون هذا تمتنع وهذا

بدون الاولى لا تمتنع او نبه على ان لزومه باعتبار لزوم استفادته للحكم
فقال والاولى وهذا منبها بنائيته الاولى او هذا على ارادة الاستفادة
دون الحكم وكون المتكلم عالما به وقد ذكرنا ما على وجه التذكير حيث قال
ويسمى هذا فايدة الخبر وهذا لازم فايدة الخبر فقال كما هو حكم اللازم المجهول
المساواة يعني كما هو حكم لوازم اللفظ الموضوع المجهولة المساواة
في النسبة الى الوضع يعني قاعدة الوضع القوم ان يجعلوا اللوازم الدال
بعضها فايدة وبعضها لازم فايدة فما كان له مزيد اختصاص بالدال حتى
كانه يفهم من حاقه يسمى فايدته ويعتبر من دواخل المقصود به وما جعل
مساويا له بالمختص في الاختصاص سواء ظهر انخطاطه عنه او لا يعد
من لوازم الفايدة مثلا فايدة ضرب الحدث والنسبة والزمان المساوي
الثلثة في النسبة الى الوضع والمكان المبهم والعلة المبهمة والمقدار
بحال من احوال الفاعل لا يعد فايدته ولا يجعل من لوازم ما وضع له
ضرب مع لزومها للفظ ضرب لانه مجهول المساواة مع الثلثة هذا
ما الهمت في حل عبارته والقوم جعلوا قوله والاولى بدون هذا
تمتنع وهذا دون الاولى لا تمتنع كما هو حال اللازم المجهول المساواة
بيانا للوجه تسمية الثاني لازم الفايدة يعني تسميتها لازما دون
الاولى لانها لا تمتنع بدونها كما هو حال اللازم المجهول المساواة
وبعضهم قال به اللازم الاعم لانه لحق مجهولية المساواة من المجهول
المساواة وبعضهم قال اراد به ما يشمل الاعم والمساوي المجهول المساواة
ولعمري ان من امثال هذا من العجايب والشاهد على عجز الممكن حيث وقع
من جم غفير من اولي الالباب المتابعين في كثير من الابواب وعلى ان
المنزه ليس الا الواجب هب الارباب اللهم لك التنزه والتقدس ونعوذ
بك عما هو لازم الامكان من التدنس وكيف لا ووجه تسمية الاول
فايدة والاعم الفايدة هو الواضح الذي قدمناه فكيف نلتفت الى
مثل هذا التوجيه مع وضوحه وكون الثانية لازما اعم واضح فما

الداعي الى جعله من حمله المجهول او المساواة او التبعية عنه بمجهول المساواة
ولا نظن بعاقل ان ينسبوه الى فاضل بله مفتاح المعاني وكامل بله يشد ببلاغته
ثغور المباني • بقي انه كيف يصح ان كونه عالما به لازم الفايدة الخبر وكثيرا ما يتحقق
الحكم والمتكلم غير عالم به لكونه مخبرا على خلاف علمه فقيل ان الملزوم واللازم
عند المحقق ليس الحكم وكون الخبر عالما به بل افادة الحكم وافادة كونه عالما
به فان الاولى تمتنع بدون الثانية والثانية لا تمتنع بدون الاولى وقال المعظم
ووافقه العلامة انهما عند التحقيق علم المخاطب من الخبر نفسه بهما فان علمه
من الخبر بالحكم لا ينفك عن علمه بكون المخبر عالما به منه بخلاف العكس فصلا
ملزوما ولازما باعتبار هذين العلمين والشيخ المحقق ظن انهما جعلا اللازم
والفايدة نفس العلمين وخالفا المفتاح وبيانهما ليس موجبا لما ظنه
فليحمل على ما سمعت وبالجملة بيان اللزوم ان علم المخاطب بالحكم موقوف
على علمه بان المخبر عالم به علما مطابقا حتى لو شك في علمه او مطابقته علمه
لم يحصل له العلم بالحكم من الخبر فالعلم بالحكم منه كما في قولك حفظت التوراة لمن حفظه
وهذا بيان واضح لا تحوم حوله ريبة الا انه خفي على السلف والخلف وذكر في بيانه
ان علم المخاطب بالحكم منه يستلزم علمه بكون المخبر عالما به منه بان العلم الثاني لو لم
يحصل عند الاول فاما لانه قد حصل قبل او لم يحصل بعد وكلاهما باطل
وبين الشق بطلان الاول بان العلم بكون المخبر عالما بالحكم يوجب كون الحكم
حاصلا في ذهن ضرورة فان لم يجب ان يكون حصوله من ذلك الخبر وفيه نظر
لانه مبني على ان اللازم مجرد ادراك ان المخبر عالم بالحكم ولو تصورا وقد عرفت
ما فيه بل الحق في بيانه ان علم الخبر بالحكم من الخبر يتوقف على علم المخاطب بكونه
عالما به علما مطابقا كما عرفت ولو حصل هذا العلم قبل حصول العلم بالحكم
بالخبر فيكون حصوله بالخبر تحصيل الحاصل وبين المصنف بطلان الثاني بان
سماع الخبر من المخبر كاف في حصول الثاني منه واتبعه الشارح بان التقدير
ان حصولهما من نفس الخبر وفيه نظر لان التقدير الذي نحن فيه ليس الا ان
حصول الحكم بالخبر لا نقول اذا كان حصول الحكم بالخبر كان حصولهما به لانه

لانه لازمه لانا نقول هذا اول المسئلة ونحن في بيانه فالتمسك به مصادرة
فالوجه ان يقال ان سماع الخبر عن المخبر الموثوق به كاف في حصول الثاني
منه لانه لا يتكلم على خلاف علمه • فان قلت كثيرا ما نسمع خبرا
وليس في ذهننا ان المخبر صادق قلت اذا اردت انه ليس محل هذا الحكم فما
لا نسمع واذا اردت انه ليس مفصلا فلا يقدح واستصعب الشلاشكال
فاختار طريقا ثالثا في تعيين الفايدة ولازمها فجعل فايدة الحكم ولازمه
كون المخبر عالما به وهذا ضروري للمخبر ولا يخفى عليك ان الضروري حصول
صورة الحكم في ذهنه لا التصديق به وهو المدار والاول يعزل عن
الاعتبار • وبعض الناظرين في هذا الكتاب ذكر احتمالات كثيرة يمكن اعتبار
في الفايدة ولازمها وكان لنا عليه زوايد لكن مثل هذا لا يقع في تعيين
المصطلح • فرأينا ان المعرض عنها قد فاز فطوبى لها على غرها • لغمهك
عن غرضها • وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل اي ينزل العالم
بالفايدة منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم بالفايدة والعالم
باللازم منزلة الجاهل به لعدم جريه على موجب العلم باللازم مثال المخالف
العالم بالفايدة قولك للعالم بوجوب الصلوة التارك لها الصلوة واجبة
ومثال المخالف العالم باللازم نحو ضربت زيدا لمن يعلم انك تعرف ان ثمة
زيدا لكن لا يناجي غير عندك بضربه كانه يخفى منك فالمراد بالجاهل
الجاهل بهما لا الجاهل بالفايدة لان العالم باللازم الفايدة اذا لم يجر على
موجب العلم به ينزل منزلة الجاهل به ولا محصل لتنزيله منزلة الجاهل
بالفايدة وقد ذكر السيد السند ان تنزيل المفتاح العالم بالفايدة
لان العالم باللازم منزلة الخالي عنهما للمبالغة والا فتنزيله منزلة
الجاهل يكفي في القاء الكلام عليه وبما حققناه للنظر اتراءى ان النظر
فيما ذكر وكما يكون التنزيل لعدم الجري على موجب العلم يكون للجري على موجب
الجهل وبينهما فرق فلا تغلط وتنبه عليه ان هذا من باب اخراج الكلام
على خلاف مقتضى الظاهر فينبغي ان يذكر بعد قوله وكثيرا ما يخرج الكلام

على خلافه ويجمع مع خلافه مقتضى الظاهر كما في المفتاح ويمكن ان يجاب
عنه بانه قدم على قوله وكثيرا ما الدفع ما يتجه على الحصر من انه قد يكون
قصد المخبر غيرهما فانه قد يلقيه على العالم بهما فحينئذ ينبغي ان يجعل
الجاهل ممتنا ولا للخالي والسائل والمنكر ليتم الدفع ولا يخص بالخالي
عن النسبة مطلقا كما فعله السيد السند بناء على ان تنزيل العالم منزلة
الذكر داخل تحت قوله وغير المنكر كالمنكر واذ يؤيده انه مثل
لتنزيل غير المنكر منزلة المنكر بما هو لتنزيل العالم منزلة المنكر على ان
دخوله فيما سياتي لبيان وقت تنزيله منزلة المنكر فلا يوجب التكرار
واذ في هذا التعميم اغناء عما احتاج اليه من حوالة تنزيل العالم
منزلة السائل بالمقايسة • واعلم ان لتنزيل العالم بهما منزلة الجاهل
نتائج منها القاء الخبر الى العالم ومنها سلب العلم عن العالم بالخبر
كما في قوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق وليتما
ما شروا به انفسهم لو كانوا يعلمون فانه اثبت لهم العلم بفائدة من
اشتراه ما له في الآخرة من خلاق ونفى عنهم العلم بها بقوله لو كانوا
يعلمون اي لو كانوا يعلمون انه ما لهم في الآخرة من خلاق لما شروه به
فنفى عنهم العلم بعد اثباته لتنزيله منزلة الجهل فبطل ما ذكره المصنف
من ان في كلام المفتاح ايهاما ان الاية من امثلة تنزيل العالم بفائدة
الخبر ولانها منزلة الجاهل بهما وليست منها بل هي من امثلة تنزيل
العالم بفائدة الخبر منزلة الجاهل لا للدلالة اليه بل لسلب العلم عنه
صريحا لا لما ذكره الشيخ في شرح المفتاح من انه لا ايهام مع قول المفتاح
كيف تجد صدره يصف اهل الكتاب بالعلم على سبيل التوكيد القسمي
واخره ينفيه عنهم حيث لم يعملوا بعلمهم ولو سلم فلا ضير في الايهام
بعد وضوح المرام لانك عرفت انها لاثبات العلم بفائدة الخبر في صدرها
ونفيه في اخرها فلا ينفي قول المفتاح هذا الايهام ولا يدفع ضيره
ووضوح المرام على انه يمكن ان يقول المصنف من هذا الكلام تنبيه القاصر

وحفظه عن التشبث على هذا الايهام وظهر ضعف ما ذكره الشيخ ومن تبعه في
دفعه من ان مراد المفتاح بالحوالة على كلام رب العزة توضيح تنزيل العالم
بالشيء من الفائدة وغيرها منزلة الجاهل وللاية الشريفة احتمال آخر
يخلو فيه صدرها عن وصف اهل الكتاب بالعلم وهو ان يكون لقد علموا
دالا على الجزاء وتكون اللام لام الابتداء ويكون لو كانوا يعلمون لنفي كونهم
من اهل العلم فالحاصل لو كانوا يعلمون لعلموا لمن اشتراه ما له في الآخرة
من خلاق فليس في الاية الا نفي العلم وفيه ايضا تنزيل العالم بالفائدة منزلة
الجاهل لان اهل الكتاب علموا بان اختيار السحر والتعوذ به على كتاب
الله بهذه المثابة لكن دخول لام الابتداء على الجملة الفعلية مختلف فيه
والجمهور على ان الداخل على الفعلية في غير باب ان محمولة على تقدم القسم
وكما لا بد في تصحيح حصر قصد المخبر في الفائدة ولازمها من التنبيه على انه
قد ينزل العالم بالفائدة منزلة الجاهل البلاغي بشكل الحصر بالخبر الملقى الى
العالم لا بد من التنبيه على تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه لئلا يشكل
بمثل ما رميت اذ رميت لانه لولا تنزيل الرمي منزلة العدم لم يكن في هذا
القول صحة قصد الفائدة ولازمها • واعلم ان قوله تعالى وما رميت
اذ رميت انما يكون من قبيل تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه لو كان المقصود
نفي العلم الرمي مطلقا فحينئذ السيد السند حيث قال اي ما رميت
حقيقة اذ رميت صورة لانا نرى ذلك الرمي كان خارجا عن طوق البشر
يخرج عما نحن فيه وكذا ما نقله من ان ما رميت ما تيسر اذ رميت كنا
وزيفه بانه ليس بشيء لجريانه في جميع الافعال عند من يقول بالكسب
وعدم صحته على قول من ينكره • وكذا ما يمكن ان يقال من انه ما رميت في اعين
الكفرة اذ رميت من كفك وما رميت على قدر قوتك اذ رميت وفيه ما
لا يخفى على المعرفة فينبغي ان يقتصر المخبر على صيغة المجهول او المعروف من
التراكيب اي من المركبات او تركيب الالفاظ بعضها مع بعض في ظاهر او تقدير
على قدر بكالضرب والعدد بمعنى المقدار الحاجة اي على مقدار حاجة

في افادة الحكم والازمه او حاجة المخاطب في استفادتهما فوجه تفرعه على السابق
ظاهر ومن لم يتنبه وقع في تطويل الترفيه كثير تحصيل ولا يخفى انه بهذا
لا ينفي وجوب الاجتناب عن ايراد اقل من الحاجة والاولى ان يقال فينبغي
ان يتذكر التركيب على قدر الحاجة • واعلم انا لم نراد على قدر الحاجة فما ورد
في كل باب من ابواب البلاغة لا يخص افادة الاسناد الخبري وعلل وجوب
ذلك في المفتاح بالحذر عن اللاغية واتجه عليه انه لا يفيد وجوب
الاجتناب عن الايراد اقل من قدر الحاجة اذ ليس في الحذر عن اللغو ما يقوى
المقصود واجاب عنه الشارح المحقق بانه ترك وجه وجوب الاجتناب عن
ايراد الاقل الظهور والسيد استند بان الاقل مما لا بد منه في حكم اللا
ومندرج تحت المراد باللاغية ونحن نقول في ايراد الاقل كون
قصد بعض ما قصد افادته لاغية ثم فصل ذلك المجمل بقوله فان كان
المخاطب خالي الذهن بعض تفصيل له مزيد اختصاص باحوال الاسناد
والاحذف المسند اليه وذكره الى غير ذلك تحت هذا المجمل من الحكم
اي النسبة التي بين شيئين او الوقوع واللاوقوع وعلى التقديرين الخلو عما
عن عدم الادراك لا عن عدم الاتصاف كما في الخلو عن التردد • ويتجه ان
يلغو قوله والتردد فيه بلا ريب لان عدم ادراكهما يستلزم عدم التردد
فيهما الا ان التردد بدون التصور مع وتقييد خلو الذهن بما يخصه بالخلو
عن التصديق لا يدفع الغناء عن التردد لان التقييد غير ضروري او
التصديق والخلو عن التصديق كالخلو عن التردد ولا يلغو ذكر التردد بعده
لكن لا يصح جعل ضمير والتردد فيه الى الحكم اذ تردد المخبر لا يكون في التصديق
بل في النسبة المتصورة فهو راجع الى الوقوع او اللاوقوع المذكور ضمنا
لان الحكم حينئذ بمعنى ادراك الوقوع او اللاوقوع فهو من قبيل اعذ لواموا قرت
للقوى فقوام من قال الاستخدام عار عن الاستحكام وكذا الحال في قوله
وان كان متردد افيه طالبا له ولم يرد بالحكم الوقوع واللاوقوع حتى يتجه
عن قوله والتردد فيه ليلا يتوهم ان المراد الحكم بمعنى الايقاع فيفوت

شرط الخلو عن التردد فهذا من قبيل ترك المبالغة في اختصار اللفظ نعم
للتعاطي وقيد الخلو بالحكم وسكت عن لازمه لعدم ظهور جريان الاقسام
الثلثة فيه لانه انما يحسن حفظت التوراة لمن يخلو ذهنه عن انك عالم
اما المنكر والمتردد في علمك فلا يحسن ان يقال له انك حفظت التوراة
لانه ظاهر في تاكيد الحفظ لا العلم به والظاهر ح اني عالم بحفظك
التوراة بل قولنا حفظت التوراة لافادة العلم من غير اعتبار خلو ذهنه
عن العلم بالحفظ اذ لو اعتبر خلو ذهنه صار ثبوت علمك به مقصودا
اصليا وصار ثبوت الحفظ من متعلقات العلم فينبغي اذ يعبر عنه بما يفيده
قصدا وصحا فحينئذ يكون فائدة الخبر استغنى المخاطب في استفادته
او المتكلم في افادته او الكلام او الحكم قال الشارح على لفظ المبني للمفعول
وهو مجهول عن مؤكدات الحكم الاولى عن مؤكد الحكم • ولما خص الشرط
بالحكم قال العلي طبقه عن مؤكدات الحكم او نبه على ان وضع المؤكد للحكم
وان استعمل للازمه ايضا والمؤكدات ان ولام الابتدا وصيرورة الجملة اعني
قال الشارح اسمية الجملة فيما بينهم هذا المعنى وتكرير الاسناد ونونا التو
واما الشرطية بالفتح والكسر وحرفا التنبيه وحروف الصلة الى التو
وان كان المخاطب متردد افيه طالبا له حسن تقويته بمؤكد
قد سبق بعض ما يتعلق بشرح هذه العبارة فتذكر ومما لا بد من التنبيه
عليه ان المراد بالتردد فيه في خصوص الحكم ولا يعتبر التردد اجمالا الا
يكون سواله مجملا لو فصل وقوع الجواب من تفاصيله كما في قولك كيف زيد فانه
مجمل تفصيله اما سود او ابيض او صحيح او سقيم لكن لم يوجد تردد في
خصوص الصحة مثلا فلا يقال في الجواب انه صحيح بل صحيح بلا تاكيد
والمراد بحسن تقويته انه لو تركه المتكلم لا يكون الا في ترك الاولى والا فخطا
وربما يقال مراده ان التاكيد للمنكر اوجب وتركه مع السائل ايضا
خطا وبما ذكرنا اندفع توهم انه يلزم من هذا الكلام ان لا يحسن في
جواب كيف زيد صحيح وان لا يتم قولهم ان الجواب عن سوال الشاب الخالي

يقتضي التاكيد ونا السؤال عن السبب المطلق لكنه نبا في ما قاله الشيخ فانه لا
الاعجاز حيث قال اكثر مواقع ان يحكم الاستقراء هو الجواب لكن يشترط فيه
ان يكون السائل ظن على خلاف ما انت تجيبه فاما ان يجعل مجرد الجواب
اصلا فيها فلا لانه يودي الى ان يستقيم لنا ان نقول صالح في الجواب في
زيد وفي الدار في جواب اين زيد حتى يقول انه صالح وهذا مما لا قايل به
فانه يفيد انه لا يكون التاكيد للسائل مطلقا بل مقيدا بالظن المذكور
وانه يكون التاكيد واجبا في جواب السائل كما يقتضيه قوله لا يستقيم
ورما يجاب بان هذا حكم ان لكونه علما في باب التاكيد ولا يجاب لانه
لانه ايضا منافاة لاطلاق المؤكد ولك ان تجيب بان هذا حكم ما ذا الوجه
من الشيخ وتقييد الوجوب لا ينافي اطلاق الحسن نعم اثبات الوجوب في
البعض نبا في اطلاق الحسن الا انه يجعل المصنف هذا البعض داخلا في
الممكن لان التصديق يتوقف الشيء يوجب لنكاره وانكار ظنا نعم جعل
التاكيد بان للظان بخلاف ما انت تجيبه اكثر موانعه في معرض الانكار
لان ان التي هي علم في باب التوكيد احق بالمنكر الجاز م بالنقيض الا
ان يكون الظان اكثر من الجازم بحكم الاستقراء وكون الاستقراء مفيدا له
لا يخلو عن بعد ولا يتجه على الشيخ ما اورده السيد السند من ان
كلام الشيخ يفيد انه يجوز ان صالح في جواب كيف زيد مع انه نبا في
ما ذكره القوم من ان كيف لطلب التصور وان السؤال عن السبب المطلق لا يكون
لانه انما يفيد لو كان معنى كلامه وهذا مما لا قايل به اذ لا قايل بوجوب
انه صالح بل المعتبر جوازه وهو غير متعين لجواز ان يكون معناه ولا
قايل بانه صالح في جواب كيف زيد ولك ان تنصر ما فهم المعترض من كلام
الشيخ بان السؤال بامثال كيف التصديق الخاص عند التحقيق الا انه لما
كان تحصيل ذلك التصديق بالتاكيد قالوا انها لطلب التصور والاستعمال
الموثوق به يفيد صحة التاكيد في الجواب قال تعالى في جواب ما هي يقول
انها بقرة صفراء والحمل على ان التاكيد هنا لاظهار الرغبة لا لكونه

كلاما مع السائل خلاف الظاهر واعترض السيد السند بان ما ذكره وجها
لقصد الاصل بان يكون السائل ظن على خلاف ما انت تجيبه لا يتجه لانه يمكن
ان يحمل الاصل وهو الاولى انه ان كان التردد في اصل التصديق الذي في
الجملة الخبرية كما في قولك هل زيد قايم فهناك مؤكد الجملة وان كان عن
تفاصيل الاطراف والقيود التي فيها فلا حاجة الى التاكيد اذ المطلوب
بحسب الظاهر هو التصور واجيب بانه لم يتبين المقيد على عدم استقامة
اطلاق الاصل بل على الاستقراء وليس بشيء لانه لو كان كذلك لقال لا يرد
الى ان يستقيم في جواب غير الظان التاكيد وهذا مما لا قايل به نعم يرد
انه يودي الى ما ذكره في الاصل ان لا يوكد جواب من يقول ان زيدا ضرب
وهو خلاف ظاهر كلام القوم فالضابط ما ظهر من شرح كلام المتن
ويمكن ان يقال مراد الشيخ باشتراط ان يكون للسائل ظن على خلاف الجواب
الكون بالقوة القريبة من الفعل وذلك بان يكون متردد في خصوص
الحكم الذي يجاب بما اذا تردد بين الطرفين وصار الملحوظ بين الكل
منهما في معرض الرجحان وقريب من حصول التصديق وكل ما يجيب سواله
فهو على خلاف ما هو مظنون به بالقوة القريبة وح يوافق ما ذكره كلام المفتاح
وان كان المخاطب منكرا للحكم حاكما بخلافه فالمنكر اتم فاعل وجعله
اسم مفعول منكر وان كان له وجه صحة وجب توكيده اي الحكم وجوب
الانكار اي بقدر الانكار اي زايد على قدر ما للسائل بالغا ما بلغ
على حذو الانكار فله فايدتان احداهما اشتراط ان يكون زايدا على
قدر تاكيد المتردد وثانيهما انه يتفاوت بحسب المقامات وان اقتضى
الشرح على بيان الفايدة الثانية يرشدك الى ما ذكرنا جواب ابي العباس
المبرد لابي اسحق المتفلسف الكندي حين ساله فايلا اني جدي وكلام
العرب حشو يقولون عبد الله قايم ثم يقولون ان عبد الله قايم يقولون
ان عبد الله لقايم والمعنى واحد وذلك ان قولك المعاني مختلفة فقولهم
ان عبد الله قايم اخبار عن قيامه وقولهم ان عبد الله قايم جواب سوال

سايل وقولهم ان عبد الله لقايم جواب عن انكار منكر قيامه هذا وما ذكره
المص في قوله تعالى ثم انكم يوم القيمة تبعثون من انه اكد اثبات البعث
تاكيدا واحدا وان كان منكرا لانه لما كان ادلته ظاهرة كان جديرا بان
لا ينكر غاية ان يرد فيه فنزل المخاطبون منزلة المتردد فيه فبنيها
على ظهور ادلته وسيزيده رشدا بالتامل في اجوبة رسل عيسى عليهم
السلام وبهذا عرفت ان في بيان مقامات الاخبار دفعا عن كلام الكلام
طعن الطاعن بل اجتراء القاصر المجبري على الكلام المعجز وان في قوله وقد
يخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر دفعا لما كان يعود ويقول لجد
في كلام العرب الاخبار من غير الجواب ورد الانكار ان عبد الله قايم وفي مقام
رد الانكار عبد الله قايم كان عبد الله لقايم وفي جواب السايل عبد الله
قايم فان قلت كيف صح اشتراط كون التاكيد على قدر الانكار
وكيف يزول به الانكار لو لم يكن زايدا على قدره قلت اذا تعارض
الانكار والتاكيد تساقطا فبقي اصل الخبر مقيدا كما قال الله تعالى
استشهادا على وجوب التاكيد على حذو الانكار ازيد من التردد وعلى بقايا
الانكار في طلب التاكيد حكاية عن رسل عيسى مؤنوثلش بفتح الباء الموحدة
وسكون الواو وفتح اللام والمعجمة ويحيى وشمعون وهو الثالث الذي عزز
به بعد تكذيبهما • وما في الشرح انهم شمعون ويحيى والثالث الذي هو
بولس او حبيب النجار غير موثوق به كما اعترف به الشارح وتبعه عليه في حاشية
الكشاف اذ كذبوا لا يصح تعلقه بالحكاية ولا يقال بل بمقول الحكاية
والتقدير حكاية عن رسل عيسى قولهم اذ كذبوا وللراد اذ كذب بعضهم كما يقال
قتل فلانا بنو فلان والقاتل واحد منهم اذ المكذب في المرة الاولى اثنان
بدليل قوله تعالى اذ ارسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا
انا اليكم مرسلون وحمل الكلام وجها آخر للشك المحقق وهو ان تكذيب
الاثنين تكذيب الثلثة لاتحاد المرسل والمرسل به بمعنى ان منشا التكذيب فيهما
لا يصلحان ان يكونا مرسلين من هذا العظيم فهذا العظم وهو معنيه جار في الثلث

والفاضل المحشي للشرح وجها آخر وهو في المرة الاولى او الثانية متعلقان اما
بقال او بالحكاية لا بكذبوا فلا يلزم تكذيب الرسل في المرة الاولى وعلى بنائه
كون المكذب اثنين لا غير ولا يجد عليه ما توهمه انه حينئذ لا يكون المحكي عنه
رسل عيسى بل رسولين لان الاول المرسل بعد تكذيب الاثنين هم المحكي عنهم
نعم يجد ان المحكي عنهم ليس قولهم وقت تكذيب الثلثة بل بعد تكذيب الاثنين
ويحتاج الى اعتبار وقت تكذيب الثلثة ممتدا من وقت تكذيب الاثنين
الى وقت تكذيب الثلثة كما يحتاج في توجيهنا الى اعتبار وقت تكذيب
الاثنين ممتدا الى وقت قول الثلثة وتوجيه الشر وان استغنى عنه
لكن احتاج الى جعل تكذيب الاثنين تكذيبا للثلثة قبل اخبارهم فلكل
وجهة هو موليها والفاضل المحشي اجاب عن اشكاله بما لا يكفي الا
عن اتمامه • فلنكشف بحكاية سوآله وكشف حاله في المرة الاولى
متعلق بما عرفت في المرة الاولى او الثانية انا اليكم مرسلون
مقول لقال وقولهم على اختلاف القولين المذكورين اكد للمنكر في اول
مرتبة الانكار بان وخلو الجملة عن الدلالة على الزمان مع ان الظاهر
فيها انا اليكم ارسلنا اذ خلو الجملة عنها والعدول عنها تستعمل
بدعوى الاستمرار الدال على المبالغة في تحقق مضمون الجملة لان
تاكيد المنكر فوق تاكيد المتردد كما ارشدت وهذا مزيد ارشاد
وعدت فلا تغفل ولعل هذا مراد الشر بقوله مؤكدا باسمية الجملة
والا فاسمية الجملة من ضرورات ايراد كلمة ان فتخفى لا لتها على
التاكيد وفي المرة الثانية انا اليكم لمرسلون يعني لما ظهر زيادة
زيادة انكارهم اكد على قدر ما ظهر من مراتب انكارهم لانهم لم يقتصروا
في المرة الثانية على اصل الانكار بل بالغوا فيه حيث قالوا ان انتم الا
بشر مثلنا فنفوا بنوتهم باثبات البشرية لهم حيث اعتقدوا ان
الرسول لا يكون بشرا فاظهروا ما انكارهم ثم زادوا في النفي بقولهم
وما انزل الرحمن من شيء ثم بقولهم ان انتم الا تكذبون فلاجرم اكد

الحكم منهم ثلث تاكيدات وفيه بحث لانه لما تقرر ان الانكار يستدعي
زيادة تاكيد على التردد فلا بد من تاكيدين وللزيادة مرتبتين فلا بد
من تاكيدين آخرين حتى يكون التاكيد بحسب الانكار وقد وقع في الاية
اربع تاكيدات الا ان الكلام مع صاحب المفتاح والمنع في انها كيف تركا
في الاستشهاد بكون التوكيد على قدر الانكار في الاية على وجوب التاكيد
بحسب الانكار التاكيد بالقسم وهو ربنا يعلم فانه جعله الزمخشري
جاريا مجرى القسم في تاكيد الحكم ولا ينفع في دفع ما ذكرنا ما كتب
الشارح في حاشيته شرحه بيانا لتكنه عد القسم من جملة المؤكدات
من ان الكلام في المؤكدات المتصلة بالحكم والقسم جملة برأسه هذا
وقد استصعب نفي رسالتهم باثبات بشريتهم اذ البشرية تنافي
الرسالة من الله لا الرسالة من عند عيسى والرسل كانوا يدعون
الرسالة من عنده لا من عند الله ومعنى قولهم انا اليكم لمرسلون
انا اليكم مرسلون من عند عيسى عليه السلام واجاب الشارح المحقق
عنه بما استفاده من عبارة الكشاف حيث قال فدعاهما اي عيسى
رسولا عيسى الملك اي ملك انطاكية فقال من ارسلكما قالا الله
الذي خلق كل شيء وليس له شريك فقال صفاه واوجزا قالا الايسئل
عما يشاء ويحكم ما يريد من انه كان الرسل دعوهم على وجه يظنوهم
انهم اصحاب وحي ورسلا من الله بناء على ان الرسالة من رسول الله
رسالة من الله هذا يعني في وجوب انقياد ما يبلغ والتصديق به واشار بقوله
وكان الى رجحان هذا التوجيه والى انه توجيها آخر الا ان السند التربة
ونقف هذا التوجيه واستبعده جدا لان الرسل انما ارسلوا الى اصحاب
ليدعوهم الى عيسى عليه السلام والتصديق بنبوته والانقياد لدينه فانهم
ايا ما انهم اصحاب وحي من الله بلا واسطة رسوله مستبعد جدا فلا يليق
ان يوجه به فضلا عن ان يكون توجيها راجحا بل الظاهر ان مرادهم انا
اليكم مرسلون من عيسى بامر الله من الله وان تكذيبهم انما هو في كونهم من الله

رسولا من الله لا في كونهم مرسلين من ذلك الرسول وان الخطاب في قوله
انا اليكم مرسلون انا اليكم مرسل الحكامنا وموبد جدا قولهم وما
انزل الرحمن من شيء فانه ظاهر في نفي كون الاحكام مرسلة وليس الصرف
النوع الاول اي الكلام الملقى مع الخالي سواء نزل منزله المتردد او
المنكر اولا ابتدائيا فقوله تعالى انهم مغرقون ابتدائي وانما ياتي به لانه ابتدا
كلام من غير سبق طلب او انكار وكذا نقل عن المفتاح وتبعه السيد السند
في شرح المفتاح والاظهر لانه احدث صورة نسبته في المخاطب من غير
سبق خطورها في نفسه ولا يصح ان يقال لانه اصل الكلام والطلبي والانكاري
لانه يحصل بزيادة لانه يشكل بقوله انهم مغرقون فانه ابتدائي وبقوله
لا ريب فيه فانه طلبي ويمكن توجيهه فتامل وقيل لانه مبني على
ما اصل المخاطب ان يكون عليه ولذا يعتبر خاليا ما لم يشهد شاهد
على خلافه والثاني طلبيا والثالث انكاريا ولو قال والخلو والطلب
والانكار ظاهر الحال والوجوه التي يتبعها مقتضى الظاهر لكان قوله واخراج
الكلام عليها اي على مقتضاها اخراجا على مقتضى الظاهر اي مقتضى

ظاهر الحال في غاية الظهور وفي المفتاح واخراج الكلام في هذه الاحوال
بريد الخلو والطلب والانكار على الوجوه المذكورة اخراج مقتضى الظ
هذا ومقتضى الظاهر ومقتضى خلافه كلاهما معتبر في الحال كما ان الظاهر
الحال وباطنه كلاهما حال فمقتضى الظاهر اخص من مقتضى الحال لان
هنا ذكر بالتركيب الاضافي فمنع الاجنبية منع لما حكم به صريح العقل
فلا يقبل وانجعله الشيخ مستندا بانك اذا جعلت المنكر كغير المنكر والله
الكلام عملا بمقتضى الظاهر تحقق مقتضى الظاهر بدون مقتضى الحال
لان الحال يقتضي ترك التاكيد مع ان المسند مندفع بان الحال هو
الامر الداعي الى التكلم على وجه مخصوص فالانكار مع تنزيله
منزلة لا ليس حالا فليس التاكيد مقتضى الظاهر ولا مقتضى الحال
ولو نازعتنا زعما ان الحال ما يدعو الى ذلك الحكمة غير مقيد بحال
الدعوة وجاريتنا معك فنقول ليس التاكيد بعد مقتضى الحال لان
التنزيل مانع عن اقتضائه وكيف لا ولو كان التوكيد مقتضى لكان
الكلام مطابقا لمقتضاها فكان بليغا مع انه برأ جل عن البلاغة
لما ذكر الشيخ انا لا نسلم انه ليس على وفق مقتضى الحال لان المقتضى
لترك التاكيد هو الحال حسب غير الظاهر لا مقتضى الحال ولا يلزم من كونه
على خلاف مقتضى الظاهر الحال حسب غير الظاهر كونه على خلافه مطلقا لان
انتفاء الخاص لا يوجب انتفاء العام على انه لا معنى لجعل الانكار كلا انكار
ثم تاكيد الكلام اذا لم يعرف اعتبار الانكار وعدمه الا بالتاكيد وتركه
على ان منع السيد غير مسموع على انك سمعت ما يدل على انه ليس مقتضى الحال
وكون التوكيد في الصورة المذكورة مقتضى الحال لا يتوقف على الاتيان
به حتى يضر سلب المعنى عن الاتيان به احسن التامل فان هذا من مزالق
التعقل وكثيرا اي اخراجا او زمانا كثيرا غاية في الكثرة او يخرج
الكلام على خلافه حال كونه كثيرا كذلك ولقد اعجب حيث ترك قسم
المخرج على خلافه بالقلة حيث قال وقد ينزل العالم بمنزلة الجاهل

والمخرج على خلافه بخلافهما قال الشيخ المحقق يعني اذ وقوعهما في الكلام كثير
في نفسه لا بالاضافة الى المقابلة حتى يكون الاخراج على خلاف مقتضى
الظاهر قليلا وكانه استبعد كون مواقع مقتضى الظاهر اقل من
خلافه فعدل في شرح العبارة عن مقتضى الظاهر ونحن نقول
مقتضى الظاهر اقسام ثلثة الكلام مع الخالي والمتردد والمنكر واقسام
خلاف مقتضى الظاهر تسعة الكلام مع العالم ثلثة لتنزيله منزلة
الخالي او المتردد او المنكر والكلام مع الخالي المنزل منزلة المتردد
او المنكر لان الخطاب ينافي التنزيل منزلة العالم والكلام مع المنكر
المنزل منزلة اخوين والكلام مع السائل المنزل منزلتهما وكثرة
اقسام الشيء يقضي بكثرته على ان الظاهر ان المراد انه في مقام وجه
التنزيل يجوز الوجهان والتنزيل الكثير من الجزئي على مقتضى الظاهر
لان البليغ المتمثل به لدقته لكن ذلك يستدعي وصف التنزيل منزلة
العالم بالكثرة فيجعل غير السائل تفصيل لاخراج الكلام على
خلاف مقتضى الظاهر وهو منا والجعل العالم والخالي والمنكر
كالسائل لانه ينزل العالم منزلة السائل ليجد تخييله فتنزيله
منزلة الجاهل ودخوله في قوله وقد ينزل العالم بمنزلة الجاهل
لا يغني عن ادخاله في هذا البحث لانه بعد تنزيله منزلة الجاهل
لتنزيله منزلة الخالي مقام ولتنزيله منزلة السائل مقام
ولتنزيله منزلة المنكر مقام وقوله اذا قدم عليه ما يلوح له بالخبر
اي ما يدعو المخاطب الخبر ويجعله متوجها اليه مثاما ذكره في مفتاحه
جار الله لوح للكلب بالرغيف خواند شكار بسوفان وفسر الشيخ
المحقق بالاشارة الى ما يثير المخاطب الخبر وما ذكرنا الظهر مشترك
بين الثلثة لان تقديم الملوح به تدعي جعل العالم المنزل منزلة الجاهل
منزلا منزلة السائل وتقدم الملوح ربما يوثر في المنكر فيجعله متردد
فقولا السيد السند ان المراد بغير السائل الخالي لا ان تقدم الملوح

محتملا لان يكون موجبا لان اله التردد وان يكون موجبا للتردد احتاج الى
تعيين بقوله فيستشرف له استشراف المتردد الطالب اى بالقوة
القريبة من الفعل لان يصير متردد ابالفعل والا لكان الكلام معه موكدا
على مقتضى الظاهر والاستشراف ان تنظر الى الشئ كالمستظل من الشمس
بيبسط كفك فوق حاجبك وهو متعد بنفسه يقال استشرف الشئ فحقق
العبارة فيستشرفه الا انه بقى فى كلامه لام تقوية العمل التى فى عبارة
المفتاح بعد اختصاره لان عبارته هكذا فيترك مستشرفا له فلما
وضع فيستشرف كان فيتركه مستشرفا عقل ان لام التقوية لا تدخل معمول
الفعل متاخرا كما تدخل معمول شبه الفعل فبقى فى كلامه وصار محتملا ولو
ان الاخلال بحسب العبارة امر ذهنى بحسب المعنى لجعلت ضمير له للملوح
له المخبر اى فيستشرف لاجل الملوح الخبر وينبغى ان يعلم ان التنزيل
منزلة السائل لا يستدعى سبق الملوح بل يستدعى ان يكون معه ما
يجعله فى عرضة المتردد ككون الخبر مستبعدا او كون الخبر منهما
بالتهم او الكذب وكانه خص تقدم الملوح بالذكر لكثرة وقوعه نحو
ولا تخاطبنى فى الذين ظلموا قالوا اى لا تدعنى بانوح فى شان
قومك واستدفاع العذاب عنهم بشفاعتك هذا وكان هذا النهى
لما علم منه تعالى بعلمه القديم انه سيدعو ربه لنجاة ابنه ويحتمل والله اعلم
النهى عن المخاطبة فى طلب العذاب لهم كما قال رب لا تذر على الارض
من الكافرين ديارا يعنى لا تدعنى بعد عذابهم فانهم قد حكم عليهم بالاغراق
وبالجملة هذا الكلام يشير الى توجه العذاب اليهم فكاد النفس تلتفت
اليه او تتردد وبعد الجزم به ايضا يحتمل ان يتردد فى انه الاغراق لانه واحد
من جنس العذاب تما وقد سبق واضح الفلك فلذلك قال انهم مغرقون
مؤكدا واكتفى المفتاح فى تعيين الملوح بقوله ولا تخاطبنى فى الذين ظلموا ولم يذكر
واصنع الفلك مع انه الذى يدور عليه الاشكال الى الاغراق واشار الى ان
قوله ولا تخاطبنى فى الذين ظلموا يكفى فى التنزيل منزلة السائل لانه تكفى فى

الاشارة الى جنس الخبر ولا يجب الاشارة الى خصوصية الخبر فانهم كلام الشيخ
حيث قال فهذا الكلام يلوح بالجزم بما سبق من قوله واصنع الفلك
باعيننا انه قصر حين اقتصر على قوله ولا تخاطبنى لان قوله اصنع الفلك
من تتمته مما لا يلتفت اليه وجعل صاحب المفتاح قوله تعالى وما ابرئ
نفسى ان النفس لامارة بالسوء منه واشار الى الفرق بينهما وكان وجه
الاشارة ان فيه تاكيدا من احد هما لتنزيله منزلة الحكم المطلوب ليقدر
للملوح وثانيهما لان الحكم مما يقبل الوهم على انكار لكمال تراخيه توسف
وظهوره فقد اجتمع فيه التنزيلان ولان امر النفس مما يتردد فيه السامع
وكذا كونه غايبة فيه على ما تفيده صيغة المبالغة وكون الحكم مما يقبله
الوهم على تقدير كون النفس نفس فقط او عاما وكون الاستثنا منقطعا
اى لكن رحمة ربى هى التى تصرف عنى الاساءة او ظرفا ظاهرا واما على تقدير
كون المستثنى متصلا فهو ظرف بمعنى الا البعض الذى رحم ربى ففيه خفا
ولا يدفعه ما ذكره السيد السند فى حواشى شرحه على المفتاح من انه
لا يقبله الوهم قبل الاستثنا فتاكيد الحكم لدفع هذا الانكار بل هو
موجب لان الحكم قبل الاستثناء مما يجب انكره فكيف يوكد لدفع الانكار
على انه لا حكم قبل الاستثنا فضلا عن ان يوكد وغاية ما يمكن ان يقال
فى توجيهه ان اقبال الوهم لانكار الحكم قبل الاستثنا يجعل المخاطب
منكرا لما يقوله المخاطب ومعرضا عن قوله فالتاكيد لكلامه لا لما
قبل الاستثنا لدفع انكار يتعلق به اجمالا وتما يجب التنبيه عليه انه
قال صاحب المفتاح انه ينزل من لا يكون سايلا منزلة السايل فخرج الجملة
مصدرة بان وقال السيد السند تاكيد هذا النوع فى الاستعمال بان
دون غيرها وكان السر فيه كون هذه الكلمة علما للتوكيد وقال الشيخ
عبد القاهر ان فى هذه المقامات يعنى بعد الاوامر والنواهى والاحكام
لتصحيح الكلام السابق والاحتجاج له وبيان وجه الفايدة وتغنى غنا
الفايدة وقال السيد السند فى شرح المفتاح وزيف بان هذا يجعل ان

بمنزلة ان للعقلة عن ان لا تفيد السببية بنفسها بل لحذف اللام
معها ولم يقل ويجعل السائل كغير السائل على طبق قوله ويجعل المنكر
كغير المنكر لان حكم السائل متعين بخلاف حكم غير السائل فانه مجمل فيه
تفصيل وكذلك و بجعل غير المنكر كالمنكر اوضح من قوله وبجعل المنكر
كغير المنكر فلذا قدمه ولكن بقي من تفصيله جعل السائل كالخالي
اذا كان معه ما ان تأمله ارتدع عن التردد فكأنه اعتمد على هوله
معرفته بالمقايسة ونحن سنجعله داخلا تحت قوله وهكذا اعتبار
النفي فترقب فانه من فوائدنا الشريفة وغير المنكر اعم من السائل والعالم
والخالي فكلهم يجعل كالمنكر اذا الاخ اي بدا عليه شئ من امارات الانكار
وما يوقع في ظنه وكذا اذا كان الحكم بعيدا عن القبول فالتقييد تقييد
بما هو اكثر كقوله اي قول احد بن فضله وهو ابو الفتح من اعمام النبي صلى الله
عليه وسلم وانما يجعل الشاعر بالتخريك فهو عبد لمازن جاشقيق هو
رجل فانكان هو المخاطب كما يستدعيه آخر البيت ففيه التفات من الخطاب
الى الغيبة على طريقة التكاكي وفي قوله ان بني عمك النفات منفي عليها
وان كان المخاطب غيره فلا التفات بل المعتبر تقدير القول اي قلت له
ان بني عمك فيهم رماح عارضا اي واضعا على عرضه رمحه من عرض
الستيف على الفخذ وهذا من طرق اظهار الشجاعة وعدم المبالاة بالخصم
فهو لا ينكر ان في بني عمه رماحا لكن ينكر عمل المنكرين المعتقدين انهم
ليسوا ارباب سلاح ولا يخفى ان قوله ان بني عمك فيهم رماح بمعنى ان
فيهم رماحا تعمل كرماحك او فوقه وانهم اشجع منك وحينئذ لا يظهر
ان يكون من جعل غير المنكر كالمنكر بل لا يبعد ان ينكر وجود مثله فيهم ويجعل
ان يكون نوما معه اي هو ممن لو علم ان فيهم رماحا لا يحمل الرمح من جبنهم
والمنكر كغير المنكر اذا كان معه اي مع المنكر ما ان تأمله اي على تأمل فيه
لان التأمل النظري في الامر ارتدع عن انكاره بان ينتقل الى مرتبة التردد
او خالي الذهن ومعنى قوله معه ان يكون معلوما له ولو بالقوة القريبة

من الفعل اذ يكون في التنزيل ذلك ولا يجب كونه معلوما بالفعل وههنا بحث
شريف نرجو ان يكون من خزائن الغيوب لا من دقائق العيوب وهو ان الكلام
حينئذ هل هو من قبيل تنزيل المنكر منزلة غيره او من قبيل جعل ما معه
من قبيل المؤكد في ازالة الانكار فلا يكون على خلاف مقتضى الظاهر لان
الكلام مع المنكر لا بد له من تنزيل الانكار تأكيدا كان او غيره • واعلم ان
الظاهر قد يجعل المنكر كغيره ولا يظهر وجه لجعل الظاهر موضع المضمر
نحو لا ريب فيه ظاهره ان المثال لما نحن فيه حتى يكون خبر ما مع المنكر اذا
ترك فيه التأكيد لجعله كغير المنكر وفيه ان الانكار حق لوجود كثير من المرتابين
فيكون حقه التأكيد لقوة الانكار وان لا تنفي الجنس في النفي بمنزلة ان في الاثبات
صرح به ايمة النحو فيكون فيه التأكيد فالحق ان يعدل الى الظاهر ويقال انه
مثال لمجرد جعل المنكر لغير المنكر لا بجعل المنكر لخبر الملقى كغيره فانه تعالى
اراد انكار المنكرين المبالغين في الانكار انه من عند الله فقال لا ريب فيه تنبيها
على ان انكارهم كلا انكار وانما غاية الامر فيه الريب فاتى بنفي الريب في مقام نفي
الانكار وقد نبه في الايضاح على انه لم يقصد التمثيل بخصوص ما فيه حيث
قال وعليه قوله تعالى في حق القرآن لا ريب فيه وانما مثل به تنبيها على ان
جعل وجود الانكار كعدمه من المقاصد التي ربما تقصد بحاق اللفظ فتمنع
صحة قصده من كيفيات التراكيب وجعله من المستتبعات • ولك ان
تجعل قوله وهكذا اعتبار ان النفي حينئذ على انه مكذا باق في اعتبار النفي
في جعله مقصودا بالعبارة وهذا تفريع بديع لا يخفى حقه على من له
رفيع وان غفل عنه الناظرون • وللشارح المحقق هذا مسلك آخر سلكه
السائل كون فلا علينا ان نذكره وما ادى اليه النظر فيه وهو انه استكمل
كونه مثالا لما نحن فيه لوجهين احدهما انه لا يصح نفي الريب فضلا عن ان يجب توكيده
كما سمعت وثانيهما ان لا ريب فيه تأكيد لذلك الكتاب كما يجيء في بحث الفصل
فهو لتأكيد الحكم ورد الانكار فلا يقتضي التأكيد حتى يكون ترك التوكيد خلافا
مقتضى الظاهر ولوجيه ذكر العدول عن جعله مثالا الى جعله نظير المنكر فيه

لو يخفين اخذ منه انه لا يصح نفي الريب فضلا في انه جعل فيه وجود التي
وهو الريب منزلة عدمه واجاب عن الاول بان مبنى التمثيل الذي جعل وجود
الانكار كعدمه بل توجيه الكشاف وهو ان الريب بالكلية عبارة عن نفي
كونه محلا للريب وانما وقع الريب لعدم التامل والنظر فيه كما هو حقه
وهكذا حكم صحيح ينكره كثير من الاشقياء حقه التاكيد لازالة انكارهم
الا انه جعل انكارهم لهذا الحكم كلا انكار فلذلك ترك التاكيد وعن
الثاني بانه ما يسمى انه بمنزلة التوكيد المعنوي والتاكيد المعنوي
لا يدفع الا بما يتجوز ويدفع التجوز لا بتاكيد الحكم حيث يزول به انكار
المنكر وانما يرتفع شان التاكيد اللفظي اعني تكرر اللفظ الاول وملحوظ بمنزلته
فلا يتجه على اللهم نعم يتجه لو كان الامر كما ذكر الشيخ انه بمنزلة ان يقول
ذلك الكتاب ذلك الكتاب فيعيد مرة ثانية هذا ولا يخفى انه لا يدفع
بما ذكر ما اثبتناه من تاكيد لا للنفي مع زيادة انه اذا كان نفي الجنس
كناية عن نفي كونه محلا للريب كان في النفي مزيد تاكيد ومبالغة مفيدة
سلوك الكناية طريق وانه مع كونه المقصد تنزيل وجود الريب منزلة
عدمه لا يجب ان يكون نظير الا مثلة الا لما نحن فيه فان كون وجود الريب
بمنزلة العدم يتاتى به كثير من الاشياء فيجب التاكيد وتركه لتنزيل المكرر
منزلة غيره وان التاكيد اللفظي ايضا يكون لدفع التجوز فيجوز ان يكون
مراد الشيخ ان قوله لا ريب فيه بمنزلة التكرير في دفع توهم التجوز
لا في تكرير الحكم وتقويته فوافق كلام المفتاح وهكذا اعتبارات النفي
لما لم يكن في البيان السابق ما يوجب تخصيصه بالاثبات بل كان مستوي
النسبة بالاثبات والنفي اتجه ان قوله هذا تطويل فللاشارة الى دفعه
قال الشيخ المحقق ولما كانت الامثلة المذكورة للاعتبارات السابقة
من قبيل الاثبات سوى قوله لا ريب فيه اشار الى التتميم دفعا لتوهم
التخصيص وقال السيد السند ان هذا القول يقتضي ان يكون لا ريب
فيه نظيرا حتى يكون لتوهم التخصيص مسلكا واضحا هذا والاظهر ان

اشارة الى امثلة الاثبات يعني كامثلة الاثبات لامثلة النفي فمن احاط بها
سهل عليه استخراج امثلة النفي وهذا اوفق بعبارة الايضاح حيث قال
هذا كله اعتبارات الاثبات وقس عليها اعتبارات النفي لدفع توهم التخصيص
ولجعل الكتاب حاصلا في نفسه جديرا بان يقطع لاجله النظر عرضا
مطابقته لما في الايضاح والمفتاح في هذا المقام وهو ان باقي اعتبارات
النفي مع وجود الشيء مثل ما مر فان كلا مما مر نفي لما تحقق وجوده فينزل
فيه منزلة الخالي كما اشرنا اليه وغير ذلك مثل لا ريب فيه
على وجه ومثل وما رميت اذ رميت • واعلم انه قال صاحب المفتاح ان
اخراج الكلام على مقتضى الظاهر يسمى في علم البيان بالتصريح وخلافه
يسمى بالكناية ولما كانت الكناية في المشهور على الوجه المذكور في البيان
اللفظ المراد به لازم ما وضع له من غير قرينة مانعة عن ارادته والتصريح
اللفظ المراد به ما وضع له لم تكن المعاني المستبعة للتراكيب تما وضع لها
اللفظ وكان اعتبار الكناية والتصريح باعتبار هما غير ظاهر حتى لم نعلم ان
هذا معنى آخر للكناية والتصريح او يجوز مبنيا على التشبيه وانشبه مقصوده
اعرض عنه المص بالكلية وما قال السيد السند ان المعاني المستبعة
في عرف البلغاء هي المعاني الاصلية مردوده انه لو كان كذلك لكان زيد قائم
بلا تاكيد مرادفا لقولنا اثبت خالي الذهن من غير قيام زيد فكما لا دقة ولا
مزية لهذا الكلام لم يكن لزيد قائم اذا انساق في دلالات عقلية واعتبارات
غير وضعية تكشف عن مزيد ركاوة فطنة ولا منعية في الانتقال الا نية
على الاوضاع اذ يستوي فيه الخاص والعام وايضا لا بد في الكناية من صحة
ارادة المعنى الحقيقي واذا القي الخالي عن التاكيد الى المنكر لا يصح ان يراد
به انه خالي الذهن • وما قال الشيخ والسيد والسند انه تصح الارادة
للانتقال الى ملزومه الادعائي وهو ما معه ما يزيل الانكار الى لو تامل
على ما ذهب اليه السيد السند وتنزله منزلة الجاهل على ما ذهب اليه الشيخ
ففيه انه لو اكتفي في الكناية بصرح الكناية للانتقال وان امتنع المعنى الحقيقي

لم تمتز المجاز عن الحقيقة اذ لا مجاز الا وتصح ارادة المعنى الحقيقي فيه للانتقال
فالتحقيق اذ صحة ارادة المعنى الحقيقي للانتقال انه يصدق المعنى الحقيقي
ويتحقق في المقام مثلا جبان الكلب يراد معناه الحقيقي لانه كما انه مضاف
جبان الكلب حتى لو لم يكن جبان الكلب لم تصح ارادته للانتقال الى المضاف
بل تتعين المجاز وظاهر كلام الشان الكناية نفس الاخراج على خلاف
مقتضى الظاهر فانه يلزم تنزيل المخاطب منزلة غيره فاريد باللازم
ما هو الملزوم كما هو مقتضى الكناية ورده المحقق بان الكناية تقتضي ارادة
الملزوم باللفظ الدال على اللازم لا بنفي اللازم فحينئذ لا تحقق
الكناية الا على سبيل التشبيه وعبارة التشبيه واضحة في ارادة الكناية
الاصطلاحية ولا يخفى انه مشترك بين كلام الشان وكلامه على ما احققناه
لك فالظاهر في الرد على الشان يقال اذا كان الكناية نفس الاخراج
على خلاف مقتضى الظاهر كان التصريح ايضا نفس الاخراج على خلاف
مقتضى الظاهر وليس للاخراج على مقتضى الظاهر معنى يكون تصريحا
فيه واذا ارادة التنزيل يارادة الكلام على مقتضى الظاهر اشبه بالتصريح لانه
اريد به من غير توسط شئ هو منزلة ارادة الموضوع له من اللفظ ولا بد
في المشابهة بالكناية من ان يكون الانتقال من المراد الى ما يستعمل به
الى الانتقال الى التنزيل فلا يحسن اطلاق الكناية بطريق التشبيه
ايضا ولعل مراد المفتاح ان اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر
استعماله في غير ما وضع له من ملزوم المعنى لاحد الاخراج بعينه
وكذلك مراده باخراج الكلام على مقتضى الظاهر المسمى بالتصريح في
علم البيان استعمال اللفظ فيما وضع له على ما هو وظيفة البيان
لا على هذا الاخراج بعينه وكذلك مراده باخراج الكلام على مقتضى
وغرضه ان كلا من هذين الامرين نظيرا في علم البيان مسمى باسم آخر قال
الشان المحقق وههنا بحث لا بد من التنبيه عليه وهو انه لا حصر فانه ان
في تاكيد الحكم نفيا للشك او ردا للانكار ولا يجب في كلام موكدا ان يكون

التفويض منه رد انكار محقق او مقدر وكذا المجرد انه لا يجب ان يكون التجريد
لخلو الذهن حقيقة او تقديرا بل يكون لغير ذلك كان يكون لانه لا يريد
حينئذ من المتكلم على لفظ التاكيد ولا يقبل منه وبين الشان عدم
انحصار فائدة التوكيد فيما ذكروا ولا بما نقل عن الشيخ عبد القاهر
رحمه الله من انه قد تدخل ان للدلالة على ان الظن كان من
المتكلم في الذي كان انه لا يكون كقولك للبئيس وهو مرائي ومستمع
من المخاطب اذ كان من الامر ما ترى واحسنت الي فلانة ثم انه فعل خلافه
بي ما ترى وعليه قوله تعالى رب اني وضعتها انثى ربان قومي
كذبون ومن خصائصها الدلالة على ان مع المخاطب شانا ليس بدونها بل
لا يصح بدونها كخوانه من يتقي ويصبر وانه من يعمل سوءا وانه لا يفلح
الكافرون ومنها تهيئة المنكر لان تصلح مبتدا كقوله

ان سواء ونسوة وجب البازل الامون
من لذة العيش والغنى للدهر والدهر ذو فنون

وان كانت النكرة موصوفة تراها مع ان احسن كقوله

ان ذهرا يلم شملي بسعدى لزمانا يهم بالاحسان

ومنها حذف الخبر نحو ان مالا وان ولدا وان غدا وان عمرا وان استطت
لم يحسن الحذف او لم يجز انتهى كلام الشيخ وفيما نقله عن الشيخ اجتاث
الاول ان جميع ما ذكر من تاكيد الكلام في هذه المواقع يحتمل ان يكون
من مرفوعة كونه ردا الانكار او تردد ما في صورة التاكيد فيما كان ظن
المتكلم في الكائن ان لا يكون فلانة وقع ما يستبعد فكان الحكم في نفسه
مظنة الانكار او التردد فنزل المخاطب به منزلة احدهما توبيخا
على وقوعه او حزنا او نحو ذلك واما في اصلاحه ضمير الشان
لتاكيد الحكم وتقرير في النفس بالابهام اولا ثم التفسير كما ستعرف
فالتزم معه ما هو علم في التاكيد والتقرير بنبهنا من اول الامر على
ان المقام مقام التحقيق والتقرير وبذلك لا يخرج عن ان يكون المقام

نفي الشك او رد الانكار • واما في صورة تهيئة النكرة لكونها مبتدا
او تحسين وقوعها مبتدا فلان ذلك لان التاكيد مع المنكر او المتردد
وعدم صحة وقوع النكرة مبتدا انما هو في موقع لا يفيد الاخبار
عن النكرة الصرفة لقلة الفائدة لعدم تعينه فاذا كان المخاطب المنكر
على النكرة منكرا له او متردد افيه كان الكلام غاية في الافادة واما
حذف الخبر مع ان وعدم حسنه او جوازه بدونه فلان الحكم المذكر
يحذف فيه ما هو مناط الحكم من المحكوم به ليئلا يتوحش المنكر عن سماعه
ولا ينفر عنه فيتوجه اليه فلعله يقبله بعد ان يحدث بالتامل
الثاني ان قوله تعالى رب اني وضعتها انثى وربما ان قومي كذبون لانشا
التحزن والتحسر وليس خبرا فيكون خارجا عما نحن فيه من تاكيد
الخبر • ويمكن ان يدفع بانه نقل من الاخبار عما كان ظن المخبر به ان لا يكون
الى انشاء التحسر والتحزن لانه داخل في ذلك على ان المقصان فائدة التاكيد
لا تنحصر في نفي شك او رد انكار لانه ينحصر في الخبر فيه فيدل عليه
اني وضعتها انثى مع كونها انشاء اوضح دلالة • الثالث انما ذكر في
ضمير الشان يرده قول من قال احد على ما ذهب اليه المفسرون من حمله
على الشان ورفعه الامام في نهاية الايجاز بان مراده ان ضمير الشان
لا يدخل على الجملة الشرطية بدونها • وبرده تمثيل الشيخ بقوله انه
لا يفلح الكافرون • الرابع ان ان ليس لتهيئة النكرة لكونها مبتدا
لان اسم ان ليس مبتدا فالصواب ان يقول لتهيئة النكرة لان تصلح
مسندا اليه وبالجملة بنا في صحة دخول ان على النكرة الصرفة ما اشتهر
فيما بين النحاة ان مرفوع المحل لكونه مبتدا قبل دخول ان اذ النكرة
الصرفة لا تصلح لكونها مبتدا مع وقوعها اسم ان وثانيا مما نقلته عن
الكشاف اذ ترك تاكيد للمنافقين قولهم انا في مخاطبة المؤمنين لانه
لا يروج منهم التاكيد ولانه لايشاعرهم انفسهم على التوكيد لعدم
نشاطهم في هذا الخبر وعدم صدقه عندهم بخلاف قولهم انا معكم

معكم في مخاطبة اخوانهم اذ هم فيه على ضد قدر غبة وفور نشاط وتوارد عنهم
منقبل منهم فكان مظنة للتحقيق وفيه انه يحتمل ان يكون التاكيد لصدق
الرغبة لتنزيل المخاطب منزلة المنكر في ان المتكلم في مقام الاهتمام بتمكن
الخبر في ذهنه وعدم التاكيد لعدم صدق الرغبة فتنزيل المنكر منزلة
الخالي في انه ليس له مزيد اهتمام في الاخبار له كما انه ليس له مزيد اهتمام
في الاخبار للخالي الا عدم الاهتمام هنا لعدم كون المقرر في ذهن السامع
مظنونا او في الخالي لعدم حاجته الى مزيد الاهتمام بايصال الخبر وثابتا مما
استخرجه من موارد الاستعمال حيث قال وقد يؤكد بحكم بنا على ان المخاطب
ينكر كون المتكلم عالما به معتقدا له كما تقول انك لعالم كامل وعليه
قوله تعالى قالوا نشهد انك لرسول الله وان اردت ان تنبيه المخاطب
على ان هذا المتكلم كاذب في ادعاء ان هذا الخبر موافق اعتقاده تؤكد
الحكم وان لم تكن مخاطبك منكرا ليطابق ما ادعاه وعليه قوله تعالى قالوا
نشهد انك لرسول الله وانا نعلم انك لرسوله فانما اكد لانه مما يجب ان يبالغ
في تحقيقه لانه لو قطع الاهتمام والاقا المخاطب عالما به ويلزمه هذا
ولا يخفى عليك ان التاكيد للخبر الذي يفاد به لازمه لكون المخاطب منكرا
له داخل في بيان المظان لانه صرح بالحكم لانه الاصل والظهور الاحكام
فيه دون اللازم وتاكيد ان المنافقين لكاذبون يحتمل ان يكون لتنزيل
المخاطب منزلة المنكر لان من شان المخاطب حرصه على ايمان الامة ان
يقبل منهم بما لغتهم في اعتقادهم برسالته وتاكيد والله يعلم انك
لرسوله لان المخاطب مع الوهم في عرضة تتبع كلام الشيخ والكشاف على
ما ذكروا في التاكيد وتركه والله تعالى اعلم • ولما فرغ من بيان احوال
الاسناد ذكر بيان الحقيقة العقلية والمجاز العقلي عقيبه ليعلم ان

اسناد الشئ الى شئ قد لا يراد به ظاهره فيعلم انه من خاطب الموحد بقوله
انبت الربيع البقل لا يحتاج الى تاكيد وليس تركه التاكيد مبنيا على التنزل
اذ ما اريد به ليس مما ينكره الموحد ليعلم انه مخاطبة من يسمع عنه ما انبت
الربيع البقل بانبات الله البقل والانبياء الحقيقة والمجاز العقليين
كاللغويين ثم ما يذكر في البيان وان كان له تعلق في المعاني باعتبار انهما
قد يقتضيهما الحال ورعاية هذه الحيثية لا توجب تخصيص العقليتين هم
بالايراد في المعاني لشمولها الكناية والمجاز اللغوي ايضا وح تصدير البحث
بثم للتراخي الرتبي لانه ليس كسابقه مقصودا بل متطفلا وليس ايرادهما
في المعاني من المفتاح لزعم انهما من المعاني على خلاف ما ذهب اليه المفتاح كما
زعم الشارح حتى يرد عليه ما ذكره من انه لا فرق بينهما وبين اللغويين
ومما عرفت اندفع ايضا ان الاولى ذكرهما في البيان لاحتياج بعض مباحثهما
الى معرفة المجاز اللغوي والاستعارة بالكناية ولما بحث عنهما ههنا كان
المناسب ان يستوفي في البحث حتى لا يحتاج الى اعادة بحثها في البيان
فبحث عن مطلق الاسناد باعتبارهما لانهما لاختصاص الاسناد الخبري قال
الشارح فلذا قال ثم الاسناد وذكره بالاسم الظاهر دون الضمير ليلا يوهم
عوده الى الاسناد الخبري هذا وهذا الذي ذكره البيضاوي قدس الله
سره في تفسير قوله تعالى من سورة البقرة فاما ياتينكم مني هدى
فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون حيث قال وكرر لفظ الهدى
ولم يضمر لانه اراد بالثاني اعم من الاول واورد عليه ان المتبادر من معرفة
سبق ذكرها العهد وكونها عين ما سبق وانجاز حملها على غير ما سبق
فهي كالضمير بعينه في ان الظاهر ان مرجعه عين ما سبق مع جواز
رجوعه الى ما في ضمنه ولا يذهب عليك ان العطف ثم حينئذ للتراخي
الرتبي لكون بحثه اشمل مما سبق ونحن نقول لم يضمر لبعد المرجع هذا
اولدفع توهم رجوعه الى الكلام المذكور في قوله وكثيرا ما يخرج الكلام
على خلافه والمقام لاستيلاء الوهم كيف والمشهور المتابث في اصل التلخيص

كون الحقيقة والمجاز العقليين كلاما على انه قد تقرر في موضعه انه اذا اراد
الضمير بين الابعد والاقرب فهو عائد الى الاقرب يقتضي انهما لا يختصان بالاسناد
بل يجريان في التعليق نحو اجوبتك النهر والاضافة نحو قوله تعالى شقاق
بينهما على ما قيل وفي النسبة الوصفية نحو الربيع المنبت فقصد
استيفاء البحث عنهما كما ذكره يستدعي ذكرهما بما هو اعم من الاسناد ولا يذهب
عليك انه غرض تعرضهما بها وسيأتي تمام هذا الكلام تتمة وانما قال
منه حقيقة عقلية ومنه مجاز عقلي توطئة لتعريفهما ولم يقل اما حقيقة
عقلية واما مجاز عقلي لان تقسيم الاسناد اليهما لا يتم اذ كل منهما اعم
من الاسناد من وجه كما عرفت فلم يصلح قسما له قال الشارح المحقق ان
من الاسناد ما ليس بحقيقة ولا مجاز عندهم كما اذا لم يكن المسند فعلا
او معناه كقولنا الحيوان جسم فكانه قال بعضه حقيقة عقلية وبعضه
مجاز عقلي وبعضه ليس بذلك هذا وفي كونه منه ومنه مفيد الوجود قسما
آخر خفاء والظاهر ان الدفع قصد توهم الانحصار لا افادة عدمه ولكن
توضيح ما ذكره بان افادة منه ومنه افادة كل من الامرين بعضا من الاسناد
بالنظر الى بعض آخر لم يذكر والا فكون كل منهما بعضا بالنظر الى الاخر
يلوح بيانه بايراد كلمة التبعيض ويكفي فيه ان يقال الاسناد حقيقة
عقلية ومجاز عقلي واختلف في الحقيقة والمجاز العقليين قال الملخص
المسمى بالحقيقة العقلية والمجاز العقلي على ما ذهب اليه صاحب المفتاح
هو الكلام وهو الموافق لظاهر كلام الشيخ عبد القاهر في مواضع من
دلائل الاعجاز وفي مجاز الله وغيره ان الاسناد وهو ظاهر ما نقله
الشيخ ابن الحاجب عن الشيخ عبد القاهر ونسبة الاسناد عن العقل الذي
ونسبة الكلام اليه بواسطته فهو احق بالتسمية بالعقلي فلذا اختاره
ووجه الاسناد الى العقل بما سيفهمه ان كون الاسناد في انبت الله
البقل الى ما هو له وفي انبت الربيع البقل الى غير ما هو له مما يدرك
بالعقل مزيد دخلية اللغة لان هذا الاسناد مما يتحقق في نفس الكلام

قبل التغيير وهو اسناد الى ما هو له او الى غير ما هو له قبل التغيير ولا يجعله
التغيير شبيها منهما فالاسناد ثابت في محله وممتاز ازاياه لعمل العقل بخلاف
المجاز اللغوي مثلا فان مجاوز محله لان الواضع جعل محله غير هذا اللفظ
ولهذا يصير انبت الربيع البقل من الموحد مجازا ومن الذاهري حقيقة
لنفاوت عمل عقليهما لا لنفاوت الوضع عندهما وبهذا اندفع انا نبت
الربيع البقل انما يكون مجازا عقليا لو لم يكن وضع العقل للنسبة الى فاعل
مخصوص صدرت عنه بل تكون النسبة الى مخصوص قصد المتكلم نسبته اليه
والظاهر هو الاول فعم هذا البحث انما يتوجه على من جعل طرفي اسناد
انبت الربيع البقل حقيقتين كما سيجيء وهي اي الحقيقة العقلية ولذا اتى بها
وتذكير لكونه راجعا صرح به الشيخ ابن الحاجب في الايضاح هم
اسناد الفعل اي نسبته سواء كانت قائمة او لا كما ستقف عنه قوله ومعناه
يعني اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة به واسم التفضيل به واسم
التفضيل والظرف واسم الفعل اذ اسناد معنى الفعل لا يلزم ان يكون قائما به
والاولى ان يقول او ما في معناه لان معنى الفعل في الاصطلاح يقابل شبه
الفعل وهو ما يفيد معنى الفعل ولا يشاركه في التركيب ولا يعد ان يجعل
اسمي ابو داخلا في معنى المفعل واحترز به عما ليس بحقيقة ولا مجاز نحو
الحيوان جسم الما اي شيء هو اي الفعل او معناه ويجوز افراد الراجع الى المتعدد
المعطوف بعضه على بعض بعاطف هو لاحد الامرين كما يجوز مطابقته
له اي لذلك الشيء سواء كان عنه كما في ضرب زيد عمرا او لا كما في انقطع
الحبل وسلك الجبل فلذا لم يقل ما هو عنه ومعنى كونه له انه حقه
ان يسند اليه في مقام الاسناد سواء كان النسبة للنفي او للاثبات لا ان
يكون قائما به كما في الشرح حتى يشكل بقولنا ما قام زيد لان القيام حقه
ان يسند الى زيد في مقام نفيه عنه بخلاف ما صام نهاري فان الصوم
حقه ان يسند الى المتكلم في مقام نفيه عنه لا الى النهار نعم حقه
ان يسند الى النهار في مقام قصد النفي عنه وحينئذ ذلك الاسناد

حقيقة فاحفظ فانه من الدقايق والشارح قضى عنه ثار بان نحو له
في التعريف بتاويل التعريف باسناد الفعل او معناه الى ما هو له ولو
كان الكلام مثبتا والقيام فيما ما قام زيد يكون قائما بزيد لو كان الكلام
مثبتا وثار بانا نفي اسناد الى ما هو له باعتبار لازمه ففي ما صام
زيد لازمه افطر زيد وفي ما رابح زيد لازمه خسر زيد والمراد بالاسناد
الى ما هو له اعم من الاسناد الى ما هو له باعتبار نفسه او لازمه وهي
الثاني جوابا تحقيقيا والاول الظاهر تا ولا يخفى ان كلتيهما يمنعان عن
التحقيق وخارج عن صناعة التعريف ويمكن ان يجعل ضمير هو الما
وضمير له الى الفعل او معناه وكون الشيء للفعل او معناه بمعنى ان حق
الشيء ان الى الفعل او معناه اليه لكن جعل الفعل او معناه للذات اعذ
من العكس والمتبادر منه ما هو له في الواقع وحينئذ يخرج عن التعريف
قول الجاهل انبت الربيع البقل فقيده بقوله عند المتكلم وصرفه عما
يتبادر منه الى ما يشمل ما هو له في الواقع والاعتقاد وما هو له في اعتقاد
المتكلم فقط لكن بعد يتبادر منه ما هو له في اعتقاد المتكلم في الواقع
فخرج منه قول المعتزلي خلق الله الافعال كلها محتجا بمذهبه فقيده
ثانيا بقوله في الظاهر اي فيما يفهم من ظاهر كلامه ليصرفه عما يتبادر
منه الى ما يشمل ما هو له في اعتقاده في الواقع وفي الظاهر وما هو له
في اعتقاده له فقط فما هو ليس اعم مما هو له في اعتقاده اذ الطلوب عند
المقيد بتغيير معناه الى اعم ما هو له في الواقع وفي اعتقاده وتقييده
بقوله في اعتقاد المتكلم فخرج عنه ما هو له في الواقع فقط فقوله عند
المتكلم مغير لمعنى ما هو ومقيد فيصح ان يقال انه لا دخال ما هو له في
الاعتقاد فقط ويصح ان يقال انه لاخراج ما هو له في الواقع فقط فما
ذكره السيد السند ان امثاله مغير للمعنى لا تفسد محل نظر وكذا ما
قوله في الظاهر ولا يخفى انه لو اقتصر على قوله لاسناد الفعل او معناه
الى ما هو له في الظاهر لتم التعريف وقل المؤونة والتكليف للمتكلم القاصر

الضعيف الا انه اراد التنبيه على انه لا يعتبر الاكتفاء بما عند المتكلم كما في
المفتاح ولا بد من زيادة قيد في الظاهر هذا وقد اشار بذكر الامثلة
الى انه جمع التعريف بزيادة هذه القيود على ما مر وله اقسام اربعة
ما يطابق الواقع والاعتقاد كقولك المؤمن لمن اثبت الله البتة
وما يطابق الاعتقاد نحو قول الجاهل انبت الربيع البقل وما لا يطابق
شيئا منهما ويعلم منه جمعه ما لا يطابق الاعتقاد فقط كقول المعتزلي
بطريق الاولى فاكتفى بالاشارة اليه بقوله نحو قولك جاء زيد وانت تعلم
انه لم يجئ ولم يكتف به في الاشارة الى دخول ما لا يطابق الواقع فقط
تفننا وقوله وانت تعلم حال من جاء زيد لانه مقول القول ومفعوله
وتقدم المسند اليه فيه للتخصيص اي انت تعلم دون المخاطب كما اشار
اليه في الايضاح قال الشيخ المحقق فيه احتراز عما اذا كان المخاطب ايضا
عالما بانه المتكلم يجئ عالما بان المتكلم عالم بانه لم يجئ والثاني ان لا
يكون عالما والاول لا يكون اسنادا الى ما هو له عند المتكلم لا في
الحقيقة ولا في الظاهر لوجود القرينة الصارفة فلا يكون حقيقة
عقلية بل كاذبا تملابسة تكون مجازا والا فهو من قبيل ما لا يعتد به
ولا يعد في الحقيقة ولا في المجاز بل ينسب قايله الى ما يكون كما صرح
به صاحب المفتاح خلافا للثاني فان المخاطب اذا لم يعلم ان المتكلم
عالم بانه لم يجئ يفهم من ظاهر انه اسناد الى ما هو له عند بناء على امر
او نسيان هذا وفيما ذكر ابحاث نفيسة هي فيما بين المباحث مباحث
رئيسة فالحري ان نحذر وحي انيسه الاول ان المراد بالعلم اما اليقين
فلا يلزم من اختصاص اليقين بالمتكلم تعين المثال لكونه حقيقة لجواز
ان يصدق المخاطب ايضا عضمونه من غير يقين فينقسم القسمين المذكورين
واما التصديق فلا يكون مثالا لما لا يطابق الواقع والاعتقاد
لاستحالة ارادة التصديق المطابق بعيدة عن العبارة وثانيها انه
مع اختصاص التصديق بالمتكلم ايضا ينقسم فيمكن جوازا ان يكون المخاطب

مع كونه غير مصدق بعدم المجيء مصدقا بان المتكلم يصدقه وحينئذ
لا يكون اسنادا الى ما هو له عند المتكلم لا في الحقيقة ولا في الظاهر
بل يكون اما مجازا او ما يكره وثالثها انه مع علم المخاطب بان المتكلم
عالم بانه لم يجئ يحتمل انه لا يعلم المتكلم ذلك ويكون في ذلك الخطاء
مخفيا عنه اعتقاده فيكون اسنادا الى ما هو عند المتكلم في الظاهر
ومما لا بد من التنبيه عليه ان المراد بالاسناد الى ما هو له الاسناد الى
ما هو له من حيث انه ما هو له اذ قد يكون الشيء ما هو له باعتبار دون
غيره ما هو له باعتبار آخر اما في النفي فقد عرفت واما في الاثبات
كما في قول الخنساء تصف ناقتها فانما هي اقبال وادبار فان الشيخ قال لو
جعلت الاقبال بمعنى المقبل حتى يكون المجاز في الكلمة او جعلت العدد
ذا اقبال حتى يكون المجاز في الحذف لكان معسولا عن الفصاحة عاميا
مرذولا عند اصحاب البلاغة ومن قال ممن يعتد بشانه انه بتقدير
المضاف فقد اناط اصل الكلام فيه ذلك بل المعنى انها الكثرة اقبالها
وادبارها انما اجتمعت منهما فالمجاز في اسناد الاقبال لانه وان كان لها
من حيث القيام بها لكنه ليس لها من حيث الحمل والايجاد فاطلق حقيقة
وعنى بالمجاز ما قابل الحقيقة بعد الغض عن ترتيب المفتاح حيث قدم المجاز العقلي
لانه الملقم بالبيان في فن البلاغة المشار اليه بالبنان لان تقدم المجاز
العقلي يوجب فصلا كثيرا بين الحقيقة والمجاز لكثرة ما يتعلق به
وما قصد بذكره من مزيد ايضاح المجاز بمعرفتها انما ينتظم كل انتظامه
بمقارنتهما على ان بعض مباحث المجاز مما لا بد فيه من معرفة الحقيقة كما
ستشاهد وعدل عن تعريفه للحقيقة والمجاز لانه اختار انهما ما ذكرناهما تبعا
لله وغيره وظاهر كلام ابن الحاجب انه مذهب عبد القاهر فلا يصح
تعريفهما بالكلام لانهما صفة الاسناد واما اشتراطه ان يكون المسند
فيهما فعلا او ما في معناه فلما نقله عن جار الله من ان المجاز العقلي هو
اسناد الفعل الى ما يتلبس بالذي هو في الحقيقة له والحاوه ما في معنى

الفعل به لانه في حكمه حتى يكفي كونه بذكر الفعل في مقام الحكم عليهما فقولك
زيد انسان خارج عنهما عنده داخل في الحقيقة عند صاحب المفتاح فلا
بد له من العقول من هذا الوجه ايضا واما ان الحق في ذلك مع المفتاح
بشهادة الشيخ عبد القاهر فلا يقدح في وجه العدول والما طاعن
به للمنع على تعريفه للحقيقة من انه الكلام المفاد به ما عند المتكلم من الحكم
فيه من انه غير صادق على ما لا يطابق الاعتقاد مما سبق من قولك جاءني زيد
وقول المعتزلي الخبر اعتقاده حيث ترك فيه ما عند المتكلم بقولنا في الظاهر
مع انهما حقيقتان من غير رسية من احد فلا يتم حتى يتم وجها للعدول
لان المهم الظاهر مما عند المتكلم ما عند في الظاهر لعدم الاطلاع على
السرائر • نعم لا كلام في صحة العدول لقصد مزيد توضيح والاحتراز
عن غفلة نظر غير صحيح والمسلم ان المتبادر ما عند المتكلم في نفس الامر فهو
صدق التعريف على ما لا يطابق الاعتقاد في نفس الامر ممنوع لانه الكلام
المفاد به ما عند المتكلم من الحكم في نفس الامر غاية ان الافادة لم تطابق
لتخلف المدلول عن الدال ولا يصح ان يقال المتبادر ما علموا عم من ان يكون عند
المتكلم في الحقيقة او في الظاهر لانه ينتقض على هذا تعريف المفتاح
بدخول ما ليس منها بان يكون ما عند المتكلم في الواقع لا في الظاهر
وما فروق به من جهات العدول ان تعريف المفتاح غير منعكس لخروج الاثبات
اذ لا حكم فيها ولخروج المركبات الغير الكلامية وغير مطرد على مذهب المض
لدخول نحو زيد صائم فيه مع انا اسناد صائم فيه الى المبتدا ليس بحقيقة
لانه ليس الى الملابس ومنه اي من الاسناد مجاز عقلي ويسمى مجازا حكميا
ومجازا في الاثبات واسنادا مجازيا وهو اسناده اي اسناد الفعل
او معناه الى ملابسه اسم مفعول بقرينة قوله بملابس الفاعل والذات
يقتصر على التعدد المعتاد له غيرما هو اي الفعل او معناه له وما هو في
سوى المفعول المحمول وانما المفعول الفاعل وفيما المفعول به ولا يخفى ان
غير ما هو له يتبادر منه غير ما هو له في نفس الامر وبقوله بتاول يصير المعم

من غير ما هو له في اعتقاد المتكلم في الواقع او في الظاهر وتقييده باعتقاد
بالاعتقاد المتكلم في الظاهر فهو منزلة ادبيقال غير ما هو له في اعتقاد
المتكلم في الظاهر والتاول لطلب ما يؤول اليه الشيء والطلب هنا
بالرجوع الى العقل ولذلك قال الشيخ هو تطلب ما يؤول اليه من الحقيقة
او الموضع الذي يؤول اليه من العقل والاقليس الرجوع في التاول مطلقا
الى العقل والتاول بنصب القرينة الصارفة للاسناد عن ان يكون الى ما حصل
له الى ما هو حقيقة الامر لا يعني ان يفهم لاجلها الاسناد الى ما هو له
بعينه فانه قلما يحضر السامع بما هو له بل يعني ان يفهم ما هو حقيقة
الكلام مثلا يفهم من صام نهاره انه وقع الصوم المبالغ فيه في النهار او
صام صيام في النهار جدا حتى خيل انه النهار صايم • وفي بني الامير المدينة
انه صار الامير سببا بحيث جعل البناء بانيا او بني بان بسببه وسببيته
كائنة على هذا الوجه ثم التعريف ينتقض بالاسناد الى الملابس كذلك
لا للملابسة فانه لا يسمى مجازا كما يوشك قوله فيما بعد واسناده الى
غير ما للملابسة مجاز فلا بد من اعتبار كونه للملابسة فتامل واعتبر
ولا ينتقض بمثل انا بي اقبال لانه مجاز كما حققه الشيخ ولم يدخل في
التعريف لخروجه بتقييد الاسناد بكونه الى الملابس بناء على ان المصنف
مذهبا آخر ليس فيه هذا المثال مجازا بل هو واسطة واما الكتاب الحكيم
والاسلوب الحكيم والضلال البعيد والعذاب الاليم فان اريد بها وصف الشيء
بوصف صاحبه فليس بمجاز ولو اريد بها وصف الشيء لكونه ملابسا ما هو له
في التاليس بالمسند لكونه مكانا للمسند او سببا له فيكون المال الحكم
في كتابه والمال الحكيم في اسلوبه والاليم في عذابه والبعيد في ضلاله
اوله كان مجازا داخلا في التعريف ومقتضى تعريفات القوم انه لا يكون
مكر الليل واثبات الربيع وجرى الانهار واجرت النهر مجازات وقد شاع
اطلاق المجاز عليها فاما ان يحمل اطلاقه على سبيل التشبيه • واما ان يكتفى
في التعريف وصناعة التعريف تابى التساهل والشيء بكلفة تاره يجعل

الاسناد شاملا للاضافة والتعلق وتارة تؤول الاضافة والتعلق
بالاسناد لتضمنهما اسناد الفعل المبنى للمفعول وتما مع غاية بعدهما
يرد بانه حينئذ يحتمل ما يسمى من اسناد الفعل المبنى للفاعل الى
المفعول مجازا فانا نفهم النهر من السيل حقيقة مع انه اسند الى الفعل
الذي هو السيل فتامل **وله** اى للفعل او ما فى معناه **ملابسات**
اى جمع ملابس وهو الظاهر او جمع ملابسة **شتى** جمع شتيت اى مختلفة
كمرض ومريض واراد باختلافها ان بعضها مامول وبعضها غير مامول
كما سيبينه **بلابسى الفاعل والمفعول به** يريد بهما النحويين **والمعد**
يريد المفعول المطلق فان المصدر مشترك بينه وبين اسم الحدث
الجارى على الفعل **والزمان والمكان والسبب** الاولى والمفعول فيه
والمفعول المطلق له ولم يتعرض للمفعول معه ونحو لان الفعل لا يسند
اليها كذا فى الشرح وفيه نظر لان السبب يشمل المفعول له مطلقا فلا
ينبغى التعرض لمطلق السبب لان المفعول له بتقدير حرف الجر كالمفعول
معه على ان المفعول معه والمفعول له لا يقومان مقام الفاعل
امّا اسناد الفعل المعلوم اليهما فجائز نحو ضرب التاديب المبالغة فى
سببيته فالوجه انه لم يتعرض للمفعول له لان الاسناد اليه اسناد
الى الفاعل وكذا الحال فان جائنى راكب حقيقة لا فرق بينه وبين
جائنى زيد فى جائنى زيد راكبا وكذا التمييز فان طاب نفس زيد حقيقة
ولم يتعرض لغيره لانه لا يسند الى الفعل او معناه • وما يتوهم
من اسناد الفعل الى المستثنى فى ما جائنى الا زيد فهو اسناد الى الفاعل
لانه اسناد المجيء الى زيد واسناد عدمه الى غيره وهما فاعلان
فانكانا مامولهما فالاسناد اليهما حقيقتان والا فللملابسة مجازان
وينبغى ان يستثنى من المفعول به المفعول الثانى من باب علمت والثالث
من باب اعلمت فاسناده الى الفاعل او المفعول به اذا كان مبنيا له
اى لاحدهما **حقيقة كما مر** اى كما مر فى ما سبق فى بحث الحقيقة وما قبله

وان اسناد الفعل المبنى للمفعول الى الفاعل مجاز

من قوله انا اليكم مرسلون وقوله انهم مغرقون ومن لم يتنبه كذبه فى الاسناد
الحقيقى الى المفعول **والحضرة** اى غير احدهما **للملابسة مجاز** اصل هذا
الكلام فاسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا له حقيقة والى غيره مجاز
الا انه طلب الاختصار فجمعهما واخل فيفيد ان اسناد المبنى للفاعل او
المفعول الى احدهما مطلقا حقيقة لانه حين الاسناد الى احدهما مبنى
لاحدهما ولا يفيد ان اسناد المبنى للمفعول الى الفاعل والمبنى للفاعل
المفعول مجاز والاسناد للملابسة ان يكون المتلبسة الداعية الى وضع
الملابس موضع مامولة مشاركة مع مامولة فى كونهما ملابسا مع
الفعل وفائدة القيد اخراج الاسناد الى غير مامولة من غير ذلك الذى
عن ان يكون مجازا فانه غلط وتوقيف يخرج به الكلام عن الاستقامة ولا يلتفت اليه
فضلا عن ان يخبط فى مسلك المزايا او تنبيه على ان ما تميل اليه عبارة
الكشاف بان المعتبر التلبس بما موله مؤول بان مراده التلبس بما موله فى
ملابسة الفعل لان مجرد التلبس بالفاعل لا باعتبار الفعل علاقة بعيدة
ينبغى ان لا يعتنى بها فى اسناد الفعل ومجرد ميل العبارة لا يكفى فى اثبات
مذهب مخالف لمذهب غيره وهذا نسب للحق مذهبه اليه وغيره على ما ذكرنا
لك ولبعض المتاخرين هنا مباحث شريفة وموانه كيف تكون الافعال اللازمة
المبنية للمفعول كقولنا جلس الدار وسير سير شديد وسير الليل محاذ
وليس لنا مسير ومجلوس بنزل الدار والسير الشديد منزلة ولجوز
واما الافعال المتعدية فينبغى ان يفصل ويقال لضرب ان قصد به كونها
مضروبة فمجاز وان قصد كونها مضروبا فيها فحقيقة وكذا الحال فى
ضرب ضرب شديد وضرب التاديب ونحن نقول كون اسناد الفعل المبنى
للمفعول الى غير المفعول مجازا مبنى على ان وضع ذلك الفعل افاده بقيا
على ما اسند اليه فحينئذ اذا صح جلس الدار فتشبيه تعلق الظرفية
المفعولية ووضعه مقامه وابرازه فى صورته بينهما على قوته فان قوى
تعلقات الفعل تجد التعلق بالفاعل تعلقه بالمفعول به ولا يجب ان يكون

هناك مفعول به محقق بل يكفي توهمه وتخيله كما تقول اقتضى ملكك
حتى علينك لتوهم مقدم وتخيله مع انه لا مقدم هناك ولا مستحق
الا قدوم للحق الا انك صورت الحق في صورة المقدم الموهوم مبالغة
في سببيته وسيأتي مزيد تحقيقه وضرب الدار لا معنى له الا جعله
مضروبا ولا يأتي فيه تفصيل نعم يشكل الامر في ضرب في الدار
وضرب للتأديب فانه لا يظهر جعل الدار مضروبة مع وجود في بل يتعين
جعلها مضروبا فيها ولا يظهر جعل التأديب الا مضروبا له فلا تجعل
فيهما بل هما حقيقتان هذا اذا جعل نحو في الدار ظرفا ونحو للتأديب مفعولا
له كما هو مذهب الشيخ ابن الحاجب اما لو جعلا مفعولا به بواسطة حرف
الجر كما هو المشهور المتفق عليه عند الجمهور فلا اشكال لكن تمثيل المصنف
للمكان بقوله نهر جار وللسبب بقوله بنى الامير المدينة يرشد الى انه
لم يجعل النهر والامير مفعولا به بالواسطة لانه لا يصح النهر مفعولا
فيه الا بتكلف لانه ليس مكانا بينما ولا يصح ان يكون الامير مفعولا
له الا بتكلف اللام فلو كان المفعول فيه وله بالواسطة عندهم مفعولا
بهما لماثلهما المكان والسبب المقابلين للمفعول به ثم اشار الى
امثلة اقسام المجاز بل شواهدها على ترتيب ذكرها فيما هو مستفيض
دار على السنة البلغا فقال كقولهم عيشة راضية هذا مثال
اسناد ما بني للفاعل الى المفعول به وسيل مفعم مثال عكسه اذ المفعم
اسم مفعول من امتلأت افعمت الاناء ملأته وقد اسند الى الفاعل وشعر شاعر
مثال اسناد المبني للفاعل الى المصدر وانما صح التمثيل به مع ان الشعر
اطلق ههنا على المؤلف لا على تاليف الشعر حتى يكون مصدرا والظاهر انه من
قبيل عيشة راضية لانه جعل اطلاق الشعر في مقام له مقام المبالغة
لجعل المؤلف عين المصدر فوصفه بالشاعر فرع وصف المصدر به ومن قبله
والا فلا يحسن وصفه بما لا يوصف به المصدر في دعوى كونه عين المصدر
او جعله من قبيل اطلاق الموصوف لا من وصفهما اطلق عليه ولا من

الشعر على مسماه كما في قولك شعر فلان لانه انسب بمقام المبالغة وجعله
المرزوقي من قبيل داهية دهياء وليل ألْيَل اي لما اعتاده العرب من اخذ شيء
من لفظ شيء ووصفه به تنبيها على كماله وبلوغه الغاية ونهار صائم
مثال الاسناد المبني للفاعل الى الزمان ونهر جار مثال الاسناد
المبني للفاعل الى المكان وبنى الامير المدينة مثال الاسناد المبني
للمفعول الى السبب واكتفى بعض الامثلة لانه لم يتأت له ما يوازن على ح
السنتهم للباقي وتركه على المقايسة قال الشارح المحقق واعلم ان هذا
المجاز قد يدل عليه بحرف كما مر وقد يكون كناية كما ذكر في قولهم سل
الهموم انه من المجاز العقلي حيث جعل الهموم محزونة بقرينة اضافة
التسلية اليها هذا وفيما ذكروه نظر لان سل الهموم حقيقة في الهموم
او للهموم فجعل التعليق الظرفي او السببي منزلا عن ذلك يجعل الهموم
منزلة التعليق الايقاعي واوقع التسلية على الهموم مبالغة في تعلقه
الظرفي او السببي وليس في ذلك جعل الهموم محزونة وكيف يكون الكلام
كناية عن جعل الهموم محزونة وطلب التسلية الذي هو المعنى الصريح مقصودة
بالافادة وقولنا في التعريف بتأول يخرج ما مر من قول الجاهل
انبت الربيع البقل ونحو شفى الطبيب المريض وغيرهما من حقائق الاسناد
دون الواقع زاد لفظ النحو لعدم اختصاص الاخراج بما مر ولم يصل يخرج
ما مر من نحو قول الجاهل اذ لم يتبين نحو قول الجاهل بل قول الجاهل لان
ذكر النحو فيه للتمثيل لا للتتميم فتأمل ولا تغفل وانما تعرض لبيان فائدة
هذا القيد من قيود هذا التعريف وحق هذه الفائدة بالبيان مع
ان له فائدة اخراج الكواذب مطلقا وفائدة اخراج صادق يخالف
الاعتقاد كقول المعتزلي المخفي خلق الافعال كلها لانه لما ادخل نحو قول
الجاهل في تعريف الحقيقة بقيد عند المتكلم تبادر الى الوهم انه يجب ان
يذكر في تعريف المجاز ايضا ليخرج باضافة الغير الى ما هو عند المتكلم عن
تعريف المجاز فلما اهمل فيه عند المتكلم لم يخرج وانما بين خروجه

به واستشهد له مع انه لاخفاء فيه لان الجاهل لس بتاول لما ان ظاهر
بل صريحه يدل على انه لو لم يكن في التعريف قيد عند المتكلم لم يخرج وبطل
به طرد التعريف وجعل الشيخ وجه التعرض التعرض بالمفتاح وما ذكرنا
لك انفع فان قلت لو كان المراد ما ذكر لكان ينبغي ان يتعرض لما يرد
لخروج قول المعتزلي به لانه في تعريف الحقيقة بقيد في الظاهر فيتبادر
من ترك هذا القيد في تعريف المجاز انه لم يخرج عنه قلت التاويل
يدل دلالة ظاهرة على ان اسناد الكلام معه الى غير ما هو له في الظاهر
بخلاف اقتضاء عدم كونه معتقدا له ولهذا اي لان مثل قول الجاهل
خارج بقيد التاويل عن حد المجاز ثم يحمل نحو قوله اي الصلتان
العبدي اشاب الصغير وافنى الكبير كر الغداة ومر العشي على المجاز
اي على اسناد الاشابة والافناء اليهما كر الغداة ومر العشي لكونهما
ملابسين لما هو عند المتكلم ولم يجعل معناه هذا الاسناد وقال
الشيخ معنى قوله لم يحمل على المجاز لم يحمل على اسناد مما فيه مجاز ولا
يخفى ان العبارة لا تساعد ما لم يعلم او يظن اي لانتفاء احد الامرين
لا احد الانتفاءين لان احد الانتفاءين لا يكفي بل لا بد من كلا الانتفاءين
وهو انما يستفاد من تردد المنفي لا من تردد النفي بان يقال ما لم يعلم
او يظن فاعادة لم فيه كما فعله الشيخ في شرحه لا يصح فان قلت
لا يكفي انتفاء العلم والظن بل لا بد من انتفاء التصديق مطلقا اذ
يكفي في الحمل الجزم الغير الرائج مطابقا كان او لا قلت اذا قوبل
الظن بالعلم يراد به ما عدا العلم نعم لو قال ما لم يعتقد لكان اوضح
ولما جعلنا ما مصدرية غير ظرفية وما لم يعلم مفعولا له بتقدير
اللام لقوله لم يحمل لوجود شرائطه حذفنا خلص الكلام عما يتجه على الشيخ
حيث جعل ما لم يعلم ظرفا اي ما دام ما لم يعلم من انه يفيد انه اخل
البيت بعد العلم بذلك على المجاز وهو خلاف الواقع وفيه انما يصح
ما دام بجعل الفعل مستقبلا فلا يساعد المقام وقوله ان قابله

لم يرد ظاهرهم مكان قول المفتاح لم يعتقد ظاهرهم لان العلم بعدم
الاعتقاد لا يكفي في الحمل على المجاز لانه يجوز ان يعلم مع ذلك
العلم انه يخفى اعتقاده • وقوله لم يحمل على المجاز يحتمل الحمل على المضيعة
والتوقف في الحمل قال الشيخ المحقق حين خفي التاول يحمل على الحقيقة
لانه اسناد الى ما هو له عند المتكلم في الظاهر وقال السيد السند منا
هذا الحكم التسوية بين الحقيقة العقلية والحقيقة اللغوية فكما ان
اللفظ ظاهر في الموضوع له اذا خلا عما يصرفه عنه فهو ظاهر في الاسناد
الى ما هو له اذا خلا عن التاول والمبنى فاسد اذ الظاهر من المتكلم
العاقل انه لا يعتقد الخطا وفيه نظر لان الاسناد الى ما هو له عند
المتكلم في الظاهر معناه نظر الى ظاهر البيان لا الى ظاهر حال المتكلم
ولذا قد يقال لا ينصب قرينة على خلافه هذا وفي قوله وهذا لم يحمل الخ
نظر لجواز ان يكون عدم الحمل لظهور صدق تعريف الحقيقة عليه لكونه
خارجا عن تعريف المجاز بقيد التاول كما استدل متعلق بعدم الحمل
ولان التاول يخرج الكلام عن المجاز تحقق عدم حمل قول الشاعر على المجاز
لعدم ظهور التاول كما لا يستند لاحد في شعر ابي النجم على مجازية اسناده
اذ لو لا اشتراط التاول لم يستدل على مجازيته بشيء بل يكفي بان المسند
اليه فيه ليس ما هو له والشيخ جعله متعلقا بمحذوف وجعل تقدير الكلام
ما لم او يظن ولم يستدل بشيء على انه لم يرد ظاهرهم كما استدل ويخفى
انه مع انه تكلف لا حاجة اليه يوجب ان يتوقف الحمل على المجاز على الامرين
مع انه كثيرا ما يحمل على المجاز لظهور صدق تعريف الحقيقة عليه لاستحالة
قيام المسند بالمسند اليه عقلا على ان اسناد مرتين الى جذب الليالي
قول ابي النجم قد اصبحت اي صارت ام الخيار تدعى على ذنبا كله
بالرفع وان يحوج الى الحذف مفعول لم اصنع بخلاف النصب فانه حينئذ
يكون مفعولا به لافادة عموم النفي ولان الكل المضاف الى الضمير لا يكون الا
تاكيدا او معمولا للعامل المعنوي من ان زرات اي ترمني بالذنوب ثم

تهمة من ان كبوت واثر في الهرم الشديد اذ النسوان يبغضن الشيب ويطلبن
كالشيب الحبيب راسي كراسي الاصلع في القاموس الصلع انحسار مقدم
الراس لنقصان مادة الشعر في تلك البقعة وقصورها عنها واسلاء
الجفاف عليها ولتطامن الدماغ عما يمسه من الجفف فلان يسقيه سقية
اياه وهو ملاق صلع كفرح وهو اصلع وهم صلعا مبين عنه وقنزعا عن قنزع
جملة مفسرة لرؤية راسه كراسي الاصلع مبينة لوجه الشبه وعن التا
بمعنى بعد والقنزع جمع قنزعة وهو الشعر المجتمع حول الراس والجبين
من وسلب عن الراس قنزعا بعد قنزع فصار شعر نواحي راسه قنزعا
منفصلة بعضها عن بعض جذب الليالي اي مضى اكثر العمر من قولهم
جذب الشهر مضت عامته وعبر عن ايام العمر بالليالي بنيها على شدتها
وقيل لان العرب تورخ الزمان بالليالي لان غرة الشهور من ابتداء
رؤية الهلال ومنها ابتداء السنة وما ذكرنا ابلغ وانسب وتقدير
جذب الليالي امضيها فتحذف الجذب عن بعض معناه كما في الشرح مستغنى
عنه بما ذكرنا ابطئي او اسرعي اشارة الى شدة الليالي حيث يقال
ابطئي او اسرعي لا مبالاة بك اذ لا تفاوت بين سرعتك وبطئك وهو
حال عن الليالي بتقدير القول او اشارة الى اختلافها في العسر والسهولة
وردآءة العيش فيها وطيبه فبعضها مما يقال له ابطئي وبعضها مما
يقال له اسرعي واختلاف العيش اكثر تاثيرا وايجابا للهموم وضعف
البدن من ذوات العسرة ولا يخفى ان وصف الليالي بالاختلاف لا يستفاد
مع تفسير ابطئي او اسرعي بالتسوية بين حالتها فوصفها بالاختلاف مع
هذا التفسير كما فعله الشارح محل نظر مجاز خبر ان بقوله متعلق
باستدل عقيبه اي عقيب قوله مبين عنه وقنزعا عن قنزع افناه اي
جعله فانيا بمعنى هرمه فان فنى بمعنى افنى وهرم والضمير للشعر
او للابي النجم قيل الله للشمس اطلعي اي ارادة طلوع الشمس حتى اذا
وراك افق فارجعي والمعنى افناه ارادة الله اي جذب الليالي له حتى

الليالي بطلوع الشمس والرجوع ووجه الاستدلال ان يقال على انه
موحد وسياتي ان الصدور من القرين فاسناده مبني الى الليالي المحذوبة
لانه زمان او سبب واقتامه اي المجاز العقلي كما يقتضيه بيان
الايضاح والمفتاح وظاهر الكلام اربعة لكونه اختصاصا لها بالمجاز
فالحقيقة متروكة للمقايسة لقلة الاهتمام بحالها ولك ان تفسر التقدير
بكل واحد من الحقيقة والمجاز وتجعل الامثلة لكل منهما باختلاف
حالهما من الصدور من المومن والجاهل لكنه تكلف باباه عود ضمير
وهو في القرآن كثير الى المجاز مع انه يوذن انه لم يقل نحو قول المومن كما
قال سابقا نحو قول الجاهل والحصار الاقسام الاربعة ظاهر على مذهب
السكاكي ولا اشكال بالنظر الى الجملة وان عرف الحقيقة والمجاز بالكلمة لان
طرفي الحقيقة والمجاز لا يكونان جملة عنده لانه اشترط في المسند ان يكون
فعلا او ما في معناه نعم يشكل على مذهب السكاكي حيث جعل الحقيقة
والمجاز مطلق الكلام فانه يجوز على مذهبه كون المسند جملة كذا ذكر الش
وفيه انه يشكل على مذهب المص بقولك سرني ليلى وقد اورد هذه الفقط
حين سمعتها فان من ترك من يلفظ بها وليلى اذا اريد بها نفسها ليست بحقيقة
ولا مجاز لان اللفظ اذا قصد نفسه واذ قيل لو صنعه لنفسه لا يوصف
بالحقيقة ولا بالمجاز صرح به الش في شرح الكاف وبقولنا قيل جاءني زيد
فانه حقيقة وطرفها جملة وليشكل الحصر مطلقا بجواز كونا الطرف
كناية واما بين هذه الاقسام ليتضح الفرق بين هذا المذهب وبين ما سياتي
من مذهب رد المجاز العقلي الى الاستعارة بالكناية لان طرفيه حينئذ لا
يكونان الا مجازين بان جعل التخيير مجازا او مجازا وحقيقة ان جعل شاملا
حقيقة وهذا يوجب تخصيص البيان بالمجاز وقال الش فاين البيان
التنبيه على ان المسند المجازي لا يخرج الطرف عما هو عليه واذا له لما
ان يستبعد من اجتماع مجازين او حقيقة ومجاز في كلام واحد واذ كانا
مختلفين اقول بل لا اذا له استبعاد تحقق المجاز العقلي لما ذكر من ان
الاستبعاد

يوجب هذا الاستبعاد لان المجاز العقلي لا يخلو عنه لان طرفيه انما
حقيقتان اي كلمتان مستعملتان فيما وضعت له في اصطلاح التخاطب
نحو انبت الربيع البقل البقل ما نبت في بزره لا في اصل نابت كذا
في القاموس والربيع ربيعان ربيع الكلام وربيع الثمار فالمراد ربيع
الكلام فكونه حقيقة تلين بواضح ومن جملة اخوي وهو انبات
البقل من بعض اجزاء الربيع لا من مجموعه او مجازان اي كلمتان
مستعملتان في غيرما وضعتا له في اصطلاح التخاطب لعلاقة بينهما
مع قرينة مانعة عن ارادة ما وضعتا له نحو اخبى الارض اي
جعلها نافعة فان ما ينفع كالحي وما لا ينفع كالميت وحقيقة
اعطائها الحيوة وهي صفة تقتضي الحس والحركة وتفتقر الى الروح
والبدن شباب الزمان اي الازمنة الشابة على ان الشباب جمع
شاب على ما في القاموس وتمواعد في جعله مصدرا والمراد به
ازمنة قوتها الموثرة المومومة في الغاية والشاب حقيقة حيوان
حرارته الغريزية منبوية مشتعلة اي في كمال القوة او مختلفاه
نحو انبت البقل شباب الزمان واخبى الارض الربيع وباعتبار
الهيئة الدالة على المجاز ايضا قسمان لانها اما حقيقة نحو انبت الربيع
واما مجاز نحو انبت الربيع البقل بمعنى الجر ولو اعتبرت مع الطرفين لحصل
باعتبارها اقسام كثيرة فعليك باستخراجها ولا يخفى ان الاسناد
في اجتماع مجازيين وحقيقة ومجاز في الاسناد باعتبار نفسه
وما يدل عليه اكثر من الاجتماع باعتبار الطرفين وهو اي المجاز
العقلي في القران كثير فيه رد على من انكر وقوعه في القران مطلقا
كان او لغويا فلمقام الاهتمام بالطرف قدمه او لانه في ناخير التالي
انه من جملة ما يعد اي في القران هذه الجمل وبنا الانكار على ما يوهن
من بيت العنكبوت حيث قالوا لو وقع المجاز في القران لصح اطلاق التجوز
عليه تعالى وهو مع كونه ممنوعا منقوض بانه لو وقع مركب في القران

لصح اطلاق التجوز عليه المركب عليه تعالى ولتوضيح دعوى الكثرة
ذكر عشر آيات على سبيل التعداد ولم يقل نحو واذا تليت لانه لو اعاد
النحو في كل آية لزم تمثيل الكثرة باية واحدة ولو لم يعد لاوهم
في باقي الايات ان العاطف محكي كما في الآية الاولى قال الشيخ المحقق
لم يقل نحوها مما للاقتباس وان المعنى واذا تليت عليهم اياته
زادتهم ايمانا وتصديقا بوقوع المجاز العقلي في القران كثيرا
والمغم انا استنادا زادت الى ضمير الايات مجاز لانها فعل الله
والايات السبب لها • وللبحث عن الايمان هل يزيد ولا وهل
الايتموول له او على ظاهرها وما تاويله مقام آخر نعم تحبه على
امام الاقتباس ان زيادة الايمان كيف تصور في شان منكري وقوعه
في القراة ولا بد في الزيادة من سبق النقوت ودفعه بانه تلاوة اية
يوجب الايمان وبتلاوة الايات يزيد ولم يتفطن ادعى ان الزيادة ربما
تستعمل فيما يسبقه النقوت وما هو من مثله ببعيد • فان قلت لم لم يحمل
يحمله اقتباسا بل جعله شاهدا واما ما للاقتباس قلت لانه صرح به
في الايضاح حيث قال الفعل تعالى واذا تليت • بقي انما عد من المحسنات
البديعية هو الاقتباس لا ايهامه ينزع اي ينزع ابناءهم اي ابناء بني
اسرائيل فيه اسناد النزع الذي هو فعل الجنيث الى السبب الامر له ينزع اي
ابليس عنهما اي ادم وحواء لباسهما اسند فعل الله الى ابليس لانه صار
سببا له بوسوسته له وحثه له على اكل الشجرة كيف تكفرون يوما يجعل
الولدان شيبا جمع اشيب جعل ظرف الجعل جاعلا والجاعل هو الله تعالى
وجعل الولدان منه شيبا كناية عن طوله او كثرة اهواله وشدته
امره فان الشدة من موجبات سرعة الشيب فاخرجت الارض اثقالها
جمع ثقل وهو متاع البيت يريد به دفائنها وخزائنها نسب فعل الله الى
مكانه كذا في الشرح والظاهر اسناد الى المفعول به لان الاخراج من
الارض لا في الارض وكذا جعل الاخراج فعل الله لجعله نزع لباسهن

ادم وحوآء فعله تعالى خفى لاحتمال ان يكونا الفاعل فيهما الملك ولا بد
لتعين الفاعل من التتميم وهو غير مختص بالخبر اى المجاز العقلى غير مختص
بالخبر كما يتوهم من بعض اساميه وفيه انه كما يتوهم الاختصاص بالخبر
بالمثبت فدفع الوهم قاصرا وكما يتوهم من ذكره فى بحث الاسناد الخبرى
ولك ان تريد بذكره الوقوع فى القرآن غير مختص بالخبر بل يجرى فى
الانشا نحو يا ايها الذين آمنوا ابن لى صرحا اى قصرا اسند البنا الذى
هو فعل البنا الى ضمير هامان الذى هو آمر بالبنا ولا بد له اى للمجاز
العقلى من قرينة صارفة عن ارادة ظاهره لانه اشترط فيه التاول
وهو يعنى نصب القرينة على عدم ارادة الظاهر وانما تعرض له مع استغنائه
عن قيد التاول لتفصيلها فهو بمنزلة البيان للتاول فينبغى ان
يذكر متصلا بما يتعلق به ولا يفصل بينه وبين ما يتعلق به بيان
الاقسام وحديث كثرة الوقوع فى القرآن وعدم الاختصاص بالخبر ولا
لا يشترط قرينة معينة صلاحيتها للحقيقة ولهذا اختلف فى انه هل يلزم
له حقيقة اولا وجوز كونه معروفها حقيقة وان لم تظهر قرينة
صارفة فان كان الظاهر مرادا فاجمل علينا وان كان آبا فالشارح يحمل
علينا والسيد يتوقف وقد عرفت ما هو الحق فقطه كامل فى قول ابى النجم
ولا يخفى ان قوله افناه قيل الله بصرف قوله من عنه فنزعا عن فنع
عن ظاهره لانه على انه كان موحدا المقابلة قوله صدوره عن الموحد
له يقتضى ان يفيد الصدور عن الموحد بما اذا لم يعلم من لفظ يقارن
بالكلام او معنوية جوازا اجماع القرينتين لا ينافى التنافى بين
وجوبهما كاستحالة قيام المسند بالمذكور اى بالمسند اليه
المذكور لفظا او تقديرا عقلا يعنى كاستحالة العقل قيام المسند اليه
بالمذكور فعقلا تميز عن نسبة الاستحالة الى القيام باعتبار
انه فاعل الاستحالة كما قالوا فى امتلاء الحوض الانا ماء والمراد
احاطة العقل على سبيل الاستقلال من غير ان يحتاج الى الاستعانة

كاذبا

ينظر

ينظروا فيه يعنى استحالة جلية البداهة كقولك محبتك حاتى فى اليد
او عادة اى احالت العادة ذلك نحو هزم الامير الجند والاولى
كاستحالة نسبة المسند الى المذكور ليتناول نسبة الفعل المجهول وصدوره
عطف على الاستحالة اى صدور المجاز وارجاعه الى الكلام يقطع سلك
الضمير عن الانتظام فلا نفع فيه وان اوقع الشريف فيه عبارة الايضاح
فى هذا المقام عن الموحد لا بد من تقييده بغير المخفى حاله والاشمل
المستغنى عن التقييد صدوره عما لا يرضى به فى مثل اشاب الصغير
متعلق بالظرف فانه اذا صدر عن الموحد يحكم العقل بانه مجاز لان كل
عاقل اذا كل عقل الا يابى عنه بل كثير من العقول القاصرة يحكم به
ومعرفة حقيقة الاولى ترك المعرفة اذ المعهود المتعارف وصفه
المعلوم بالظهور والخفا العلم والمراد ان حقيقته اما ظاهرة
والمراد الحكم على الفرد المقدر للحقيقة سواء كان متحققا اولا فلا
يحتاج الى تاويله بان معرفة مسند اليه لو اسند اليه لكان الاسناد
اليه حقيقة اما ظاهرة كما فى الشرح واذ وجد بانه انما اوله لما ذكره
من انه لا يلزم ان يكون المجاز حقيقة بل الواجب ان يكون له مسند
لو اسند اليه كان الاسناد حقيقة اما الاسناد فيجوز ان لا يجوز
اصلا وكيف لا ويجوز ان يكون الفعل مستقبلا او يسند الى فاعل
لم يوجد اصلا فالجواز الذى اصله هذا الاسناد ليس لمسند فاعل
محقق بل مقدر وفى هذا الكلام التنبيه على انه يكفى فى المجاز القرينة
الصارفة ولا تجب القرينة الموضحة لحقيقة الاسناد بل قد يكون مجاز
حقيقته خفية لا تظهر حتى انكر الشيخ وجوب الحقيقة للمجاز وارد
على الشيخ الكلام لان الفعل يستحيل المسند اليه غايته انه قد يكون
خفيا ويعتبره النظر الصحيح والله تعالى والى الله اشار اليه بقوله وانما
خفيته كما فى قولك سرنى رؤيتك اى سرنى الله عند رؤيتك
وتبع فى هذا الرد الامام الرازى كما تبعه صاحب المفتاح الا انه

قال يجب ان يجعل المسند اليه مما يرضى به يزيد انه لو كان المتكلم من يجعل
خالق الافعال الله تعالى فاجعل حقيقة الاسناد اليه تعالى وان
كان من يجعل خالق الافعال انفسهم فاجعل الحقيقة مما تناسبه
بل حقيقة مما قال الاسناد حقيقة لا يدور على الخلق بل عند
الحاكم بان الله تعالى خالق الافعال كلها فهو يريد حقيقة وهو
الله مجاز في حكم العقل فما يرضى ان يكون عنده كلمة فاعلا حقيقة
فاعتبر الحقيقة الاسناد اليه والحق مع الشيخ لانه يريد انه لا يجب في
المجاز العقلي قصد حقيقة ولا يجب ان يلاحظ الفعل فاعلا حقيقيا
محققا فانك في اقدمني بلدك حق لا تقصد اقداما محققا ولا
تعدل من فاعله المحقق الى السبب الذي هو الحق بل تريد افاده القدوم
للحق فتبالغ في سببيته الحق له كانه فاعل فتوهم اقداما ومقدما وضع
الحق موضع المقدم الموهوم مبالغة في سببيته فمدار صدق هذا
الكلام على وجود القدوم ولا يطلب منك وجود الاقدام الموهوم
ولا يخفى ان الظالم ستر في الله بسببه وتلك ليكون اسناد ستر في الى
الرؤية اسنادا الى السبب واما جعله الى الزمان اسنادا فيحتاج
الى تقدير اي ستر في زمان رؤيتك وعنه مندوحة ويمكن ان يوجه
قوله عند رؤيتك بانه ليس للتنبيه على ان الاسناد الى الوقت بل فيه
على ان السببية عادتة مآله وجود الفعل في هذا الوقت وقوله
اي اي نواس على ما في الايضاح وهو ابن هانئ الشاعر على ما في القاموس
وقال الشيخ هو قول ابن المعدل فمن قال لا ثاني بين قولهما جوابان
يكون له كتمان لم يات بشيء • بزينا صفحتي قمر • يفوق سناهما
القمرا يريد لك وجهه حسنا كلما ازدته نظرا اي
يزيدك الله حسنا في وجهه جعل وجهه مآيدة نال منه الوان
نعم الحسن اللذيذة بزيادة الله في كل ما نظرت في هذه المايدة لونا
من النعمة يلتذ به وما يقال المفعول الثاني في يزيد يجب ان يتضح

اضافته الى الاول كما في زاد مم الله مرضا اي زاد مرضه وههنا لا يتضح
اذ لا يتضح يزيدك الله حسنا في وجهه فلا بد من جعل يزيد بمعنى يظهر
اي يظهر لك الله حسنا في وجهه • وقد اندفع بما ذكرناه ان يزيدك
الله حسنا في وجهه بمنزلة يزيد الله نعمتك في مايدة وجهه فهذه
للملاحظة بحسن اضافة الحسن الى المخاطب على ان جعل يزيد بمعنى يظهر
فاسد لانه ليس متعديا الى مفعولين وقد صرح بترجيح وجهه
في اول البيت واشار اشارة لطيفة في اخره الى الترجيح فان القمر
اذا ازدت النظر فيه ترى فيه اشياء غير مستحسنة كالحدث وفيه
مع ذلك اشارة الى انه على خلاف الاشياء فان الاشياء اذا تكررت فتر
الرغبة وتنقص حسنها بل ربما انكره • واعلم ان عندي نظم المجاز العقلي
في سلك الكناية بان يجعل اثبات الربيع لاثبات الانبات للربيع وجعل
وجعل الربيع فاعلا لينتقل منه الى المبالغة في ظرفية الربيع
للانبات ودعوى كما لمدخليته فيه وكذا تريد بقوله بنى الامير
اثبات البنا للامير لينتقل منه الى مدخليته في البناء حتى كانه
الفاعل فان قلت كيف يصح منك اثبات الانبات للربيع ولا
انبات له فالحق ان يجعل مجازا مرسلا لامتناع ارادة المعنى الحقيقي
قلت يصح اثباته له عند الوهم فكانه قيل انبت الربيع البقل
في وهمي وكونه منبتا في الوهم يلزمه مدخلية الوهم في الانبات
واذكر التكاكي اي انكر المجاز العقلي وقال ليس في كلام العرب
مجاز عقلي ولا خفاء في ان ما ذكره ليس الا احتمال امثلة المجاز
العقلي الاستعارة بالكناية وبذلك لا يتم نفيه حتى لو تم لم تنفع
الاستعارة بالكناية ايضا في تلك الامثلة باحتمال المجاز العقلي
فيكون كل منهما منكرا في تلك الامثلة ونحوها ويكون الثابت لهذه
الامور والداعي له اليه انه يقلل الانتشار ويجعل اعتبار البلغا
اقرب الى الضبط وعورض بان هذا الاعتبار يوجب تشبيه الربيع

بالقادر المختار وادعا انه عينه وهو ركيك جدا بخلاف المجاز
العقلي فان فيه نسبة ملابسة الربيع بالانبات بملابسة الفاعل
الحقيقي وبان جعل الامير في هزم الامير الجند من عداد الجيش
وعمترلته امر مستبعد جدا ويمكن دفعه بان تشبيه الربيع بالفاعل
للحقيقي والمبالغة فيه ركيك حتى لو اعتبر المشبه به بخصوصه
اما لو شبه بالفاعل ملحوظا بعنوان الفاعل فلا وكذا الاستعداد
في جعل الامير بمنزلة الفاعل الحقيقي للهزم وانما الاستبعاد في
جعله بمنزلة الجند ملحوظا بصفة الجندية ذاهبا الى انه امر ونحوه
استعارة بالكناية ذكر بلفظ ذاهبا قوله تعالى اينذهبون
واختار مامر ونحوه على انه بالضمير الراجع الى المجاز العقلي اختصارا
لما من خصوصه لانه فيه ما يستبعد رده الى الاستعارة بالكناية كما
عرفت في انبت الربيع البقل وهزم الامير الجند وكما في احيى الارض شبابها
الزمان اذ يلزم الاستعارة من المستعار ولما لم تكن الاستعارة بالكناية
معلوما مما اشار الى بيانه بقوله على ان المراد بالربيع الفاعل الحقيقي
ولعله اشار بقوله الفاعل الحقيقي دون الله تعالى الى ما ذكرنا
من دفع الركاكة بقوله بقرينة نسبة الانبات اليه فان الاستعارة
بالكناية عندهم ذكر المشبه وارادة المشبه به بقرينة استعارة
ما هو لخاصة من خواص المشبه به لصورة ونحيمة توهم في المشبه
شبهه بتلك الخاصة واثباتها للمشبه ففي قوله بقرينة نسبة
الانبات اليه نظر ويجب ان يتكلف ويحمل على ارادة بقرينة نسبة
ما هو مشبه بالانبات اليه وربما يقال ان السكاكي وان اشتهر منه
ان قرينة الاستعارة بالكناية عندهم اثبات الصورة الوهمية المتراءاة
بالكناية التخييلية الا انه ذكر في بحث جعل المجاز العقلي استعارة
بالكناية ان قرينتها قد تكون امرا محققا كما في انبت الربيع فعند الكلام
مستغن عن التاويل لعدم في قوله وعلى هذا القياس غير منقوض

لانه لا يكون قياس القرينة في امثلة علينه ونحن على انه ما ذكر ليس نصا
في الانبات محمولا على معناه الحقيقي وليس مستعارا لامر ونحوه ونتبع
ما اشتهر منه ونستطلع على معنى كلامه في انبت الربيع في فن البيان
في مقامه ان شاء الله تعالى وفيه نظر اي في جعل كل تركيب يشتمل
على المجاز العقلي مشتملا على استعارة بالكناية نظر لانه باطل لاستلزامه
امورا باطلة وبطلان اللوازم مستلزم لبطلان الملزومات ولانه
ينتقض هذه الدعوى بكل تركيب مشتمل على المشبه به والمشبه فانه
لا يصح اخراجه عن كونه مجازا عقليا بجعله مما يشتمل على الاستعارة
بالكناية لانه فيه ما يمنع ذلك الجعل فاشار الى الدليل الاول بقوله
لانه يستلزم الى الاخر والى الثاني بقوله ولانه ينتقض الى آخره ولا يخفى
ان الاستلزام لا يخص بنحو هذا ر صايم بل كل مثال ذكر في الدليل الاول
ينتقض به الدعوى لانه لا يصح اخراجه عن الاشتمال على المجاز العقلي
بذلك الجعل لوجود المانع كما لا يخفى اذ استلزام الجعل المذكور
الباطل لا يخص بنحو هذا ر صايم على وجه ذكر بل يجري فيه ما عتبار
اشتماله على طرفي التشبيه فكل من التخصيصين بلا مخصص ثم استلزام
ليس مقابلا لعدم صحة الاضافة واخويه كما يوهمه ظاهر العبارة
بل هو قيد معتبر في الجمع اذ يستلزم ان يكون المراد بالنهار فلانا نفسه
وان يكون المراد بضميرها ما ان العملة وبالربيع هو الله تعالى ومدار
الفساد عليه وانما المقابل لها عدم صحتها ان يكون العيشة ظرفا
لصاحبها فالاولى ان يقال يستلزم ان لا يصح جعل المتنبي في قوله
تعالى فهو في عيشة راضية ظرفا لصاحبها والاولى نحو عايشة
ليلا ثم ترك النحو فيه وايراده في اخويه بناء على انفراده بخلاف
اخويه فانه فاسد لان قوله تعالى خلق من ماء دافق في سلكه كما صرح
به في الايضاح قال الشارح لانه لا معنى لقولنا خلق من شخص بدافق
الماء الذي نصبه ورد ورود خلقكم من نفس واحدة ويدفعه ان

مُرادهُ انهُ لامعنى لهُ فى مقام بيان الخلق من الماء كما يشعر بهِ نظمُ
القرآن ونقول لانهُ لامعنى حينئذٍ لوصف الماء بانهُ يخرج من بين
الصلب والترائب وقولهُ بما سيأتى الاولى حذفهُ اذ يذكر بعدهُ
قولهُ بناءً على ان المراد بالربيع الفاعل الحقيقى بقرينة نسبة
الانبات اليهِ ويتجه انهُ لم لايجوز ان يكون هو فى عيشة
راضية من قبيل همْ فيها دار الخلد فتامل وان لاتصح الاضافة
فى نهارهُ صائمٌ مما اضيف فيهِ المنسوب اليهِ الذى جرى ما هو لهُ
الى ما هو لهُ لبطلان اضافة الشئ الى نفسهِ اذ لا اعتداد بمن جوزها
وجعلها فى عداد الاضافة اللفظية اقول من جملة اللوازم الباطلة
اذ لا يصح نحو نهارهُ صائم اذ لامعنى لاضافة الشئ الى نفسهِ
وما يقال ان المجاز العقلى اسناد اتم الفاعل لاسنبة الى المبتدا
والموصوف فلا يحتاج التكاكى الى جعل النهار استعارة بالكناية ولا
الى جعل العيشة بل كيفية جعل الضمير استعارة بالكناية فمما لا يعتد بهِ
لانهُ بعد انهُ مبنى على عدم التفرقة بين مذهب السكاكى ومذهب غيرهِ
فى المجاز العقلى يتجه عليهِ انهُ لو جعل الضمير بمعنى الصاحبة والعيشة
ونهارهُ بحالها الخالية الصفة المشتقة عن ضمير الموصوف والخبر المشتق
عن ضمير المبتدا على عدم التفرقة لانتقل فيهِ الاستعارة لانهُ تابع المرجع
لامحالة وهو حقيقة فيما قصد بهِ رجعهُ مجازاً كان المرجع او حقيقة
وبهذا علم انهُ رد المجاز العقلى الى الاستعارة بالكناية اما جعل طرفى
المجاز العقلى استعارة بالكناية كما فى انبت الربيع البقل او جعل مرجع
الطرف استعارة بالكناية كما فى راضية وان لايكون الامر بالبناء امراً
مع ان النداء للاشتهار فى قولهِ تعالى يا ايها الناس اعبدوا ربكم وفيهِ ان الامر
بالبناء ليس هو الامر بالامر بالبناء لانتقضهُ بهذا الكلام انما الامر
هو الامر بالعملة بالبناء فينبغى ان يقال وان لايكون الامر هو الامر
ان لايكون المراد ان لايكون امر العملة بالبناء هو الامر لان فرعون هو الامر

لهم بنفسهِ فى هذا الكلام لامفوضاً الامر اليهِ فتبصر ان كان للحرة
النظر فان هذه الاشارة لبيت لضعيف البصر وان يتوقف نحو انبت
الربيع البقل على السمع الاولى على الاذن لان المتبادر الى التم
فى هذا الفن السماع من البلغاء لامن الشارع واللوازم الاربعة
كلها منتفية ظاهر الانتفاء وكيف لا والكلام المستفيض من البلغاء
صحتهُ اجلى من النهار ووجوب توجههُ الامر بعد الندا الى المنادى
لامدخل فيهِ للانكار ولكل احد فى استعمال انبت الربيع البقل
استقلال واختيار واجيب عنهُ بان السكاكى يمنع كون احد من البلغاء
على مذهب التوقيف فلذا لم يقفوا على الاذن واما العلماء فلم
يمنعوا من استعمالهِ مع قولهم بالتوقيف لانهم زعموا انهم قصدوا
المجاز العقلى والاقتدار بهم فى معرفة وجوه تصرفات كلام البلغاء
لانهم لم يهتموا بالاحاطة بجميع تصرفات كلامهم فلا يبعد انهُ يغمض
بعض تصرفاتهم فى الكلام وفيهِ انهُ لاخفاء فى حسن المجاز العقلى
مما لاينكر فلا ينبغى نسبة القصور الى العلماء فى تحصيل مراد البلغاء
ويجوز ان يتم استعمال التراكيب الممنوعة شرعاً لاعن تحقق لباعث
تقليل الانتشار وتقريب الفن الى الضبط فان ذلك الباعث ليس
بمثابة يحسن العمل بمقتضاه مع مخطئة الاكابر الدين والانبياء
بل الجواب ان صحة انبت الربيع انما يتوقف على السمع لو اريد بالربيع
ذات الله تعالى ولو اريد بالفاعل الحقيقى على الاجمال فلا يتوقف على
السمع وان كان ذلك الفاعل المجمل هو الله تعالى كما يقال لابد للممكن من
شئ يوجدهُ فلا يلزم من اطلاق الشئ هنا مع انهُ فى الواقع ليس الا
ذاته منع شرعى واجيب عن هذه الاعتراضات بمنع الاستلزام
لانا نذهب السكاكى فى الاستعارة ليس ان المراد بالمشبهة المشبه به
حتى يكون المراد بالربيع مثلاً هو الله تعالى بل المشبهة بادعاء انها عين
المشبه به والادعاء لا يوجب كونهُ عين المشبه به حتى يلزم شئ منهما

ويتجه عليه انه حينئذ انه لم يصر اسناد ما هو للمشبه به الى المشبه اسنادا
الى ما هو له حتى يصح انكار المجاز العقلي بجعله من الاستعارة بالكناية
ويدفع بان المسند الى الاستعارة بالكناية عنده ليس ما هو للمشبه
به بل صورة ومتمثة تشبهه بالمسند فهو للمشبه حقيقة وحقا ان
يسند اليه ويزيف هذا الدفع بان ما قيل ان قرينة الاستعارة بالكناية
عنده استعارة تخييلية هي اللفظ المستعمل في الصورة الوهمية لا غير
خطا لانه صرح في بحث المجاز العقلي ان الاستعارة بالكناية قد تكون
امرا وهميا كما في اظفار المنية وتطقت الحال بنا
وقد تكون امرا محققا كما في انبت الربيع وبزم الامير الجند وقد
اخبرناك ان معنى كلامه هذا شئ آخر وستطلع عليه في شرحنا هذا
اذا بلغ محله ويما ذكرنا ظهر ان مبنى الاعتراض على ان مذهب السكاكي
في الاستعارة بالكناية ان يراد المشبه به حقيقة وان المراد بما اسنده
الى المشبه به معناه الحقيقي في هذه الامثلة لا مجرد ان المراد المشبه
حقيقة حتى يكفي في دفعها الاشارة الى انه يراد نفس المشبه بادعاء
كونه مشبها به كما ظنه الشارح وتبعه القوم وقد يقال مبنى الاعتراض
على ان السكاكي جعل الاستعارة بالكناية من قبيل المجاز وذلك
لا يتم بدون الاستعمال في المشبه به حقيقة وان صرح بخلافه
في تحقيق الاستعارة وفيه انه لا ينفع في دفع انكار المجاز العقلي لان
له ان يبني الرد على الاستعارة على ما يقتضيه ما ذكره في التحقيق لا على
ما يقتضيه جعله في المجاز • ويمكن ان يقال في رد كلام السكاكي انه
يلزم ان يكون المراد نفسه في عيشة راضية صاحبها وهذا لا يصح
سواء كان صاحبا او غائبا او حقيقيا لان مبنى الاستعارة على تناسي
المغايرة ومبنى الظرفية على دعوى المغايرة مما متنافيان ينتفي عنه البليغ
وهكذا في نهاره صائم لان الاضافة تستدعي المغايرة والاستعارة
الاتحاد وليس لك ان تحمل كلام المفتاح لانه يأباه النظران الاخيران

واما نبيت نقض بنحو نهاره صائم لاشتماله على ذكر طرفي التشبيه

وهو مانع عن الحمل على الاستعارة كما صرح به كتابه وجوابه ان هذا
مبني على انه جعل الاشتمال على الطرفين مطلقا نعم وليس كذلك
لانه اراد به الاشتمال على الطرفين من حيث انهما طرفان وكيف لا وقد
جعل ذكر اذاره على القمر من قبيل الاستعارة من قبيل الاستعارة
وليس النهار وما اضيف اليه طرفا التشبيه لان الاضافة لامية
لتعيين المشبهة المستعار لان المشبه بالشخص نهارا خاص لا مطلق
النهار وانما يكونان طرفي التشبيه لو كان الاضافة في معنى الحمل
للمبالغة في التشبيه ولا يخفى ان طرفا التشبيه حقيقة فيما يكون
متصفا بكونه طرفا فلا حاجة في دفع الانتقاض الى تقييد
منافاة الاشتمال على طرفي التشبيه للاستعارة بكونه على وجه
ينبئ عن التشبيه كما في الشرح وربما يمنع اشتمال النهار صائم على
طرفي التشبيه بان المشبه به للنهار شخص صائم مطلقا والضمير
لفلان نفسه من غير اعتبار كونه صائما وفيه انه حينئذ لا يفيد
الاخبار عنه بصائم وتشتمل الكلام على طرفي التشبيه وهو النهار
وصائم ويمكن دفعه بان المراد ان المشبه شخص يتاتى منه الصوم
ويصلح لان يصوم ولله الحمد على الفراغ من شرح الباب الاول من المعاني
ونسأله التوفيق لشرح الباب الثاني ونفوض الامر اليه ونتوكل عليه
في سلوك سبيل الصواب في شرح احوال المسند اليه

اي احواله التي يطابق اللفظ مقتضى الحال على ان الاضافة عهدية
وبعد لا بد من اخراج احوال تعرض له بالقياس الى الاسناد والمسند
او غير ذلك ككونه مسندا اليه لاسناد مؤكد ومسند اليه المسند
موخرا الى غير ذلك وقد اخرجه الشارح باعتبار قيد الحيثية وفيه ان الحال
للمسند اليه من حيث انه مسند اليه لا يجوز ان يوجد في غير وقلما
يوجد حال يخرج به ولا يبعد ان يخرج بالعهدية المذكورة لان كون

المسند اليه مسندا اليه لاسناد مؤكد ليس مقتضى الحال بل مقتضى
الحال تاكيد الاسناد وحال المسند اليه من توابعه وانما ذكرنا
هذا التحقيق هنا متابعة للشرح والا فالاحق ذكره في بحث
الاسناد الاجازي الجري فلاحظه واشفع به فيما سبق والحق
وقدم احوال المسند اليه لانه الذي الاصل في الكلام تقديمه
اما حذفه قدمه على سائر الاحوال لانه ينبئ عن مزيته
المسند اليه على سائر الاركان لانه يدل على انه لشدة الحاجة
اليه كانه اتى به ثم ترك ولهذا عبر عنه بالحذف وفي المسند
بالترك وبهذا ظهر ضعف نكتة ذكرها الشم لتقديمه حيث قال
قدم على سائر الاحوال لانه عبارة عن عدم الاتيان به وهو مقدم
على الاتيان به وهو مقدم على الاتيان به لتاخر وجود الحادث
عن عدمه لان الحذف ينبئ عن حدوث العدم على ان وجوب
التقدم على الاتيان به انما يفيد التقدم على سائر الاحوال لا تاخر
سائر الاحوال عن الذكر فللاحتراز عن العبث وهو ذكره
على ما اشتهر لان اللفظ يعلم بدون الذكر فالذكر عبث وذكره على ما
او القرينة على ما نقول لان فايدة القرينة معرفة اللفظ فاذا علم
بالذكر لغت وصارت عبثا وانما قال بناء على الظاهر لانه
الركن الاعظم من الكلام فكيف يكون ذكره عبثا او كيف تكون القرينة
علمية مع الذكر عبثا لانه الركن الاعظم يستحق اهتماما يوجب تكثير
ما يحصره به ولا يخفى ان هذا النفي يختص بالمسند اليه ولو اريد حمل
الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر مشتركا بينه وبين المسند
كما ستعرف في ما ذكر المضي في احوال المسند بل مشتركا بينه وبين
غير المسند ايضا فينبغي ان يقتصر على انه مقصود بالافادة كيف
يكون ذكره مستدركا او كيف يكون بقوية الذكر بالقرينة مستدركة
فان قصد الافادة ربما يوجب اهتماما واحتياطا يدفع العبث ويترك

حذف

حذفه يكون ركنا اعظم بل نوعه ركنا ولا يذكر كما يذكروه ولم يحمل
الحذف لوجود القرينة من المزايا التي تحفى البليغ بملاحظة لان
العاقل ايضا حذف لوجود القرينة ووجود القرينة مصحح والمزايا
هي المرجحات وقال الشم لم يعرض له اعتمادا على معرفته في النحو
وما ذكرنا اوجه او تحيل العدول الى اقوى الدليلين من العقل
واللفظ كون الحرف موضوعا للحرفيات بوضع واحد يستعمل في واحد
منها بخصوصه يمتنع من عطف شيء على مدخوله لانه يستدعي ان يراد
به في تلفظ واحد معنيان بالنظر الى كل مدخول معنى وهو بمنزلة
ان يقال عسعس اليوم والليل ويراد اقبل اليوم وادبر الليل ولهذا
اذا حكم بان العطف على مدخول الحرف ليس الا بتقدير لا باعتبار الا
استصحاب ومعنى تحيل العدول انه يحيل السامع انه افاد المسند
للمسند اليه باحدى الدليلين وهو العقل لان الدلالة العقلية لا تتخلف
بخلاف الدلالة الوضعية وذلك التحيل يوجب نشاط السامع وتوجهه
عقله نحو المسند اليه زيادة توجه وانما قال تحيل العدول اذ
لا عدول من اللفظ بل العقل يرشد الى اللفظ ويفهم من اللفظ ولا
القرينة دلالة عقلية بمعنى غير وضعية لا بمعنى انه لا يتخلف عنه
المدلول وقالوا لكون دلالة العقل اقوى لتوقف دلالة اللفظ على
دلالة العقل من غير عكس ووجه التحيل انه لا عدول فانه عند
الذكر والحذف يتشارك العقل واللفظ في الدلالة وفيه بحث
لانه كون دلالة العقل اقوى بناء على ان دلالة اللفظ غير مستقلة
فوجب ان لا يكون الاعتماد عند الذكر على دلالة اللفظ فقط بل على
دلالتهما فكيف يكون تحيل العدول الى اقوى الدليلين بل تحيل العدول
من مجموع الدليلين الى واحد اقوى منهما وفي المفتاح تقييد التحيل
كالاحتراز عن العبث بكونه بناء على الظاهر وتركه المض ونعم الترك
لان التحيل يفيد ان فهم العدول بناء على ظاهر الامر لا مع التامل في

حذف

للحقيقة كقوله تعالى لئن كفرت لأكفرن قلت عليل مثالك للداعين وانا اقول لم يقل انا عليل لئلا يتبدل ما عبر به السائل عن ذاته بما يعبر به عن نفسه لاستلذاذه كونه معبرا بما جرى على لسانه او اختبار تنبه السامع أي تنبه بالقرينة ام لا وعبارة الشمني هل تنبه بالقرينة او لا سهو لانا مر هذه لا زمة للهمزة فان قلت الحذف يفتقر الى صلاحية المقام وهو بان يكون المخاطب عارفا به لوجود القرينة فلا بد من اعتقاد المتكلم قبل الحذف انه يعرف المسند اليه هذه القرينة حتى يصح الحذف للاختبار فكيف يكون الحذف للاختبار قلت يكفي في الحذف ظن المتكلم انه يعرف المخاطب المسند اليه بالقرينة فلم يكن الاختبار ليحصل اليقين على انه قال اختبار تنبيه السامع ويكفي في قابلية المقام كون المخاطب عارفا به لوجود القرائن واقول او لظهار اعتقاد ان السامع يتنبه او اظهار اعتقاد انه لم ينبهها كاملا او التنبيه على تنبيهه او مقدار تنبهه أي تنبه بالقرائن الخفية ام لا او ابهام صونه عن لسانك تواضعا منك بابهام انه من الظهارة بحيث تبلوث بلساني او عكسه اي ابهام صون لسانك عنه تحقيرا له بابهام انه في الخبث والرذالة بحيث تبلوث به لسانك او لك ان تبالغ في تحقير بالحذف بابهام انه من الخبث بحيث يبلوث به كل لسان وحينئذ يكون الداعي ابهام صونا للسان عنه كما في المفتاح لا ابهام صون لسانك عنه وليس لك ان تقصد بالحذف ابهام صونه عن كل لسان لان في ذلك تحقيرا لكل لسان وليس امر الالسنة بيدك حتى تفعل بها ما تشاء وانما لك تحقير لسانك تواضعا منك فلذلك لم يطلق المفتاح فيه اللسان واختيار التخييل سابقا والابهام هنا ليس لكون احدهما مدركا خياليا والاخر وهميا بل التخييل والابهام مستعاران لا فائدة انهما لنا محققين واختلاف الاستعارة للمتفنن وقيل لان في الابهام زيادة بعيد عن التحقق فاختير التخييل

سابقا الشايبة تحقيقي لبعد ول بخلاف الصون عن التلوث فانه لا تحقق له اصلا اقول او ابهام صونه عن سمعك او ابهام صون سمعك عنه او تاتي اي تيسر الانكار لذي الحاجة الظرف متعلق بالتاتي او بالظرف اي لتاتي يعني تاتي الانكار انما يدعو الى الحذف لذي الحاجة الى الانكار او تعيينه اما الان المسند لا يصلح الا له او لانه بلغ فيه من الكمال حيث لا يلتفت الذهن الى غيره والتعيين قد يدعو الى الحذف احترازا عن العبث وقد يدعو اليه افادة للتعيين والمراد هنا الثاني لكن الاظهر ان يقول او لافادة التعيين ويفترق التعيين عن الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر في قولك خالفني اشد الا عبث في ذكر الله في الظاهر مع تعينه لان فوايد ذكر لا تحصى ولا تخفى وجعل تعينه توطية لقوله او ادعى تعينه مخالفة للذوق ومبالغة الذوق وكذا تفصيلا لبعض ما يوجب الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر لهو نحو ذلك الفرد الاشارة لكونه اشارة الى احد الامور المستفاد من الرديف وقد عرف من النحو غير بعيد فلا يفيد ومن النحو اتباع الاستعمال الوارد على وجوب الحذف سماعا كما في رمية من غير رام وشنشنة اعرفها من اخزم او قياسا كما في الحمد لله الحميد بالرفع فانه لا يجوز هو الحميد كذا قالوا وفيه بحث لان الحذف لان الحذف هنا للاحتراز عن مخالفة القياس او ضعف التاليف فهو متعلقات الفعل لا غة التي مرجعها غير علم البلاغة ولا تعلق له بمقتضى الحال الذي من الذي من وظيفة المعاني ومنه الحذف لضيق المقام بسبب تضجر وسآمة او فوات فرصة او محافظة على وزن او سجع او قافية فان قلت ايجاب السجع او القافية حذف المسند اليه خفي لذ القافية حينئذ غير ولذا الخ لفظ السجع وهو يحصل بجعل ذلك الغير قافية او اخر السجع بدون حذف المسند اليه

قلت اذا توقفا النظم أو حسن السجع على حذف المسند اليه او غيره
السجع كحذف المسند اليه للمحافظة على القافية او السجع قال
الشيخ المحقق وقد يكون حذف المسند اليه حذف الفاعل وحينئذ
اسناد الفعل الى المفعول ولا يفتقر هذا الى القرينة الدالة على
تعيين المحذوف بل الى مجرد الغرض الداعي الى الحذف مثل قتل الخارجي
لعدم الاعتناء بشان قاتله وانما المقصود ان يقتل اليوم من من
شره وفيه بحث لانه لا يجب اسناد الفعل او اسم المفعول ولو
اريد بالفعل ما يعم شبهه بشكل بفاعل المصدر فانه يحذف ولا يجب
اسناد المصدر الى المفعول ولانه يحذف الفاعل في اضربن واضربوا
القوم واضربني القوم وضربا القوم مما لا يحصى ولا يجب الاسناد الى
المفعول ولان المحذوف هنا ليس مجرد المسند اليه بل المسند اليه
والمسند اليه وجب الداعي لحذف الجملة لا لحذف المسند اليه بل لتبدل
جملة بجملة والداعي ان الاغرض متعلقا بافادة صدور الفعل بل الغرض
افادة وقوع الفعل على المفعول ولانه ربما يحذف الفاعل ولا يجب
الاسناد الى المفعول ويجب القرينة والغرض الداعي نحو هدى للتي
هي اقوم اي الملة التي هي اقوم حذف اشعارا بانه بلغ من الفخامة مبلغا
لا يمكن ذكره ونحو جاء القرية بمعنى اهل القرية واما ذكره فلكونه
اي الذكر لا ذكر المسند اليه كما يومئ عبارة المفتاح حيث قال او لان
الاصل في المسند اليه كونه مذكورا اذ اصالة الذكر لا تخص شيئا
الاصل الذي لا يعدل عنه الا بسبب ولا مقتضى للحذف كذا في الايضاح
فان قلت لا يتوقف اقتضاء كون الذكر الاصل الذكر على انتفاء مقتضى الحذف
بل يكفي انتفاء القرينة قلت كانه لم يرد بالمقتضى ما يدعو على الصحيح
بل ما يندرج فيه الصحيح اذ بوجود الصحيح يتم المقتضى ويثبت الاقتضاء
وجعله اول نكتة والمفتاح اخر ذكره على الكل وكان المفتاح جعله
نكتة مبتذلة ولهذا قال السيد السند الذكر لكونه اصلا لا يوجب نكتة

زائدة على كونه اصلا والحذف لمخالفته الاصل يوجب نكتة باعثة
عليه معتدا بها فالحذف اعرف واقوى في اقتضاء المعاني الزائدة
على اصل المعنى التي هي المقاصد في علم المعاني فلذا تقدم على الذكر
والمصنف خالفه وجعله نكتة غريبة لا يتنالها الا ايدي نظر
الخواص لانه يحتاج الى معرفة انه ليس في المقام شيء من مقتضيات
الحذف وهذه شاة الانظار الجليلة لكن ينبغي ان يذكر معه ولا
مقتضى للعدول عنه ولا يفوته القيد الذي صار به جليلا
كما فات المفتاح او للاحتياط لضعف التعويل على القرينة او البيان او لغباوة السامع
او توبيخه بالغباوة او زيادة الايضاح والتقرير اما للمسند
اليه او لغرض تعلق بتكرير المسند اليه كما في قوله تعالى اولئك على
هدى من ربهم واولئك هم المفلحون حيث كرر اسم الاشارة ولم
يكتف في الحكم الثاني بما ذكر من اسم الاشارة للتنبيه على ان هؤلاء
الموصوفين بشرف الايمانين تماوز بكل من تسخير الهدى وكمال
الفلاح وكل منهما يكفي في تميزهم فلايضاح هذا الغرض ذكر المسند
اليه ولم يحذف لنصب القرينة على تقدير اذ مع الحذف لا يتضح
التكرار كمال الايضاح ولا يفصح عن الغرض المذكور كمال الافصاح
وبهذا ظهر فساد راي من قال ليس الاية من قبيل اختيار الذكر على
الحذف اذ لو ترك اولئك الثاني لم يكن مقدرا بل كان ما بعده
معطوفا على مسند اولئك الاول او اظهار تعظيمه لان اللفظ
تمامه يدل على كماله او لتعظيمه او اهانته اذا كان اللفظ تمامه يدل
على نقصان او التبرك بذكره او استلذاذه اي وجدانه لذيذا
او اظهار هذه الامور او بسط الكلام حيث الاصغاء مطلوب
قيل الاولى حيث السماع مطلوب للتكلم ليصح التمثيل بقوله نحو هم
يعطون الخ والا فهو تعالى منزه عن الاصغاء والاذن اقول اشار الى ان
القران نازل على لسان العباد عومل فيه معاملتهم في محاوراتهم

وينبغي ان يقول حيث زيادة الاصغا مطلوب لان الاصغا يحصل
مع حذف المسند اليه بذكر المسند وما يتعلق به ولا يقتصر النسط
على ما ذكر بل ربما كان له دواع اخر كالابتهاج والافتخار وحث
للمكان اي في مكان الاصغا مطلوب فيه ولا قرينة على جعله
مستعارا للزمان حتى يصح تجويزه • ومما ينبغي ان ينبه عليه
ولا تغفل ان قوله او نحو ذلك في بحث الحذف وتركه في هذا
المبحث ليس لان نكات الذكر استوفيت بالتفصيل بخلاف نكات
الحذف فاحتيج الى اشارة اجمالية الى ما بقي هنا لان بخلاف هذا
المبحث بل الاجمال فيما سبق اشارة الى ان الاحوال المقتضية
للخصوصيات ليست بما عية صرفة بل مدارها على العقل
السليم والطبع المستقيم وتركه هنا للاكتفا بالاشارة السابقة
وهكذا عادته كما ستشاهد انه قد يأتي بالاشارة الاجمالية
وقد يترك متابعة لداب المفتاح ولا يخفى ان كون الذكر في امثال
هذه النكات لا يخص بما اذا اقامت قرينة مصححة للحذف حتى
اذا لم تقم قرينة كان الذكر لانتفاء القرينة لا لشيء من هذه
النكات اذ لا تزاحم بين اسباب الذكر فقول الشيخ المحقق هذا
كله مع قيام القرينة بظاهره لا تم والصواب انه هذا كله يكون
مع قيام القرينة وبما ذكرنا المفتاح انه قد يكون الذكر لكون الخبر
عاما النسبة الى كل احد وارادة تخصيصه وتركه المضا لانه زعم
انه فاسد لانه اذا قامت قرينة على الخصوص فكونه عاما
وارادة التخصيص لا توجب الذكر واذا لم تقم قرينة فالذكر
واجب لعدم قرينة الحذف لا لاقتضاء عموم النسبة وارادة
التخصيص ودفعه الشيخ المحقق بان منشأ كلامه انه قد يكون الذكر
لانتفاء القرينة لا انه جعل عموم النسبة وارادة التخصيص
تفصيلا لذلك لانتفا لانه بانتفاء كون الخبر خاصا ينتفي

قرينة الخصوص وبانتفاء ارادة العموم تنتفي قرينة العموم واعترض
عليه السيد السند بان عموم النسبة مع ارادة الخصوص يجامع قرينة
الخصوص كان يكون جوابا السؤال او غير ذلك فلم توجب عدم كون الخبر
قرينة على المسند اليه وانتفاء كون الخبر قرينة لا يستلزم انتفاء
القرينة مطلقا والجواب ان مراد الشيخ بعموم النسبة عمومه
في هذا المقام وشموله المتعدد وهو يستلزم انتفاء دلالة الخبر على
الخصوص وانتفاء دلالة غير ايضا والا لم يكن الخبر في هذا المقام
عام النسبة الى متعدد ونحن نرده على الشيخ بان مراد المضا ان الذكر
لعدم القرينة لتحصيل فصاحة الكلام والاحتراز عن التعقيد
المعنوي لان الحذف بلا قرينة خلل في النظم يوجب كون اللفظ
غير ظاهر الدلالة ولانه مخالف القانون النحوي لان حذف المبتدا
عندهم لا يكون الا لقيام قرينة فلا تعلق له بهذا العلم بل يكون
مرجعه علم النحو والجواب عن اعتراض المضا انه كما يكون الحذف
لمجرد التعميم لانه اذا حذف المسند والخبر عام ولا قرينة على الخصوص
يجعل الكلام على عموم الحكم دفعا للترجيح بلا مرجح يكون الذكر عند
قصد التخصيص والخبر عام النسبة لئلا يتبادر الذهن الى ان الحذف
لمجرد التعميم لشيوع الحذف لذلك مع وجود القرينة على الخصوص
بذكر المسند اليه الخاص ليلا يفهم في بادي الراي العموم ويغفل
عن القرينة ورعايته **واما تعريفه** اي جعل المسند اليه
معرفة وهو ما وضع ليستعمل في شيء بعينه او ما وضع لشيء
بعينه والاول هو المشتهر بين الجمهور والثاني هو الذي حققه
بعض المتاخرين وهو المعتبر المنصور وان اردت كمال تحقيقه
فعليك بشرح الرسالة الوضعية لنا فانا بذلنا فيه جهد المقدور
وبالجملة لترجيح التعريف على التنكير نكتة هي ملاك التعريف ولا
بد منها في اختيار كل قسم من اقسام التعريف اذا اختار كل قسم

منها فى افادة المسند اليه مثلا ان مقام الافادة لطالب التعريف
بقتضيه وقد بينه المفتاح وكانه تركه المفتاح ظنا منه ان المقام
لا يتحقق الا فى ضمن الخاص فنكتة الخاص تكفى لايراد العام وليس
كذلك لما عرفت انا اختيار الخاص لنكتة تدعو طالب التعريف اليه
وهذا اتم مما قيل ارتفاع شان الكلام بانه لا يفعل من نكتة العام
لعمومه ومن نكتة الخاص لخصوصه وقد نبهنا المص لذلك فاوردها
فى الايضاح وهى قصد افادة المخاطب فايدة كاملة معتدا بها وقابلة
لجزاها الحكم بكون المسند للمسند اليه واما الحكم بعلم المتكلم
وكما زاد على اصل الحكم بنى على خصوص زاد الفايدة لكن مما لم
يوجب البعد عن حد الوقوع الى ان لا يقبل الجزم من المتكلم وخصوص
الحكم اما بخصوص المسند اليه اما بالتعريف او التنكير او تكثير
المحكوم عليه بالتعميم لا على سبيل التردد به واما بغير ذلك ولكل
مقام كما ان لكل قسم من التعريف مقاما ولذا فصل وبما ذكرنا
نتفحص ما ذكروا فى هذا المقام واندفع ما يرد على قولهم كلما كان
الحكم ابعد كانت الفايدة فى الاعلام به اقوى انه لا يتم لان الحكم ربما
يخرج بالبعد عن حيز القبول واندفع ما ينجد على كون الفايدة
فى المعرفة اتم انه يمكن تخصيص النكرة بالوصف حتى لا يشاركه
فيه غيره ولا يكون للمعرفة عليه مزية وذلك لانه خصوص حصل
بما زاد على التنكير من الوصف وناب مناب التعريف وله مقام
ربما لا يوجد حيث وجد مقام التعريف . واما ما ذكره الشيخ من
ان التعريف اتم من هذا التخصيص لانه وضعى بخلاف تخصيص النكرة
فيتجه عليه ان الفايدة التى تدور على الخصوص بعدهم الخصوص
لا محالة من النكرة المخصوصة لا يمكن ان تكون فى المعرفة اقوى لكون
الخصوص فيه وضعيا على انه ان اراد الوضع الافرادى فلا يوجد
فى المعرف باللام والمضاف وان اراد ما يعم الوضع التركيبى فيوجد

فيوجد فى النكرة الموصوفة واندفع ايضا ما يرد على قولهم كلما ازداد
المسند اليه خصوصا ازداد الحكم صارفا بعدا وصار فايدة
الحكم اتم وكلما ازداد عموما ازداد الحكم قربا وصارت انقص من
من ان جانى كل عالم بعد من جانى زيد اذ قد عرفت ان المراد
العموم على سبيل التردد والعموم الذى يروى الحكم العموم على
سبيل الاجتماع وقوله فبالاضمار يشعر بانه بصدد تفصيل
اقسام التعريف والمقام يقتضى كونه بصدد تفصيل اغراض
كل قسم فالاولى واما تعريفه بالاضمار فلان المقام اى الموضع
واعلم انه قد تم بيان الغرض من التعريف بالندا وهو وان
كان بمعزل عن تعريف المسند اليه والمسند لكن بحث التعريف
لا يخص شيئا منهما الاصوب والباحث يتكل عليك فى معرفة
الغرض فى غيرهما من اجزاء الكلام فنقول اما التعريف بالندا
فى قولك يا رجل فللاشارة الى حصة معينة من الجنس فهو بمنزلة
اللام فى العهد الخارجى وربما يقصد تعيين الجنس لاعتباره
فى ضمن كل فرد ونحو قوله تعالى يا ايها الانسان ما غرك وقوله
يا ايها الانسان انك كادح فهو بمنزلة اللام الاستغراقى وقوم
لم يجعلوا يا رجلا فى شئ من التعريف وقالوا لم يقصد فيه الا
النداء كما فى زيد وحرف النداء يلزمه قصد التعريف ولذا
تجعله لقصد تعريف الجنس الا انه اعتبر فى ضمن فرد ما فيكون بمنزلة
اللام فى العهد الذهنى الا ان لزوم وصفه بالنكرة يؤيد
اعتبارهم وقدم التعريف فى احوال المسند لانه الاصل فيه
وقدم المضمر لانه الاعرف المعارف وبنى عليه ترتيب الذكر فى
الضمائر الثلثة الا انه لم يراع ذلك فى تقدم الموصول على اسم
الاشارة والاولى انه قدم المضمر لان مباحث تعريف الاسم الظاهر
كثيرة فاراد الاشتغال بها بعد فراغ البال عما فى الضمير

لان المقام للمتكلم والخطاب والغيبة يعني ولا مقتضى
للعدول عنه والا فقول الخلفا امير المؤمنين يامرك بكذا في مقام
التكلم والخطاب هو توجيه الكلام الى حاضر والغيبة كون الشئ
غير مخاطب ولا متكلم اى اذا كان الموضع موضع كون المسند اليه متكلما
او مخاطبا او غايبا وفيه اذ كون الشئ غايبا لا يستدعي الاضمار
لان الاسماء الظاهرة كلها غيب ولهذا عرف الضمير الغايب بما
وضع لغايب تقدم ذكره لفظا او معنى او حكما ولم يعرف بمجرد ما وضع
لغايب والبيان الوافي هو المفتاح بدل قوله او الغيبة او كان المسند
اليه في ذهن السامع لكونه مذكورا او في حكم المذكور لقرايني الاحوال
ويراد الاشارة اليه فلما اختصر كلامه اختل ويعد اعتبار قيد
قيد المقدم وارادة الاشارة اليه يتجه عليه انه لا تعين الاضمار
لجواز المعرف بلام العهد الا ان يرجح الضمير بكونه موضوعا له
بالوضع الافرادي والمعرف بلام العهد الا ان يرجح الضمير موضوعا
دخيلا في ذلك فمقام الضمير للغايب ان يتقدم الذكر ويراد الاشارة
اليه من حيث انه حاضر في ذهن السامع لذلك الذكر حتى لو تقدم
ولم تقصد الاشارة اليه من هذه الحيثية لم يضمر وهو الذي في
السماء اله وفي الارض اله وقولك ان جاءني زيد جاءني رجل فاضل
وكون التعريف بالاضمار لان المقام لاحد الامور لا ينافي ان ضمير
المخاطب قد لا يكون معرفة كما اذا كان لغير معين وان الضمير
الراجع الى النكرة محضة لا يكون معرفة على تحقيق الشيخ الرضي
على ان مقام الخطاب لا يكون فيه ضمير مخاطب غير معين لان الخطاب
توجيه الكلام نحو الحاضر فلا يحتاج الى توصيف مذهب الشيخ
الرضي وجعل اصل الخطاب منصوبا معطوفا على اسم ان اى
التعريف بالاضمار لا لان المقام للخطاب واصل الخطاب
لمعين واحدا كان او اكثر عدل عن عبارة المفتاح ان يكون لمعين

لان استعمال المخاطب مع اللام استاذ يقال خاطبته ولا يقال خاطبت
معه وقد يترك الى غيره اى قد يترك الخطاب لمعين قصدا
الى غير معين ليعم الخطاب كل مخاطب اى كل من يصلح له على سبيل
البدل ونحن نقول قصد المخاطب الى الهيئة في كل ضمن فرد كما في
ايها الانسان فهو خطاب للجميع فكما لا عدول لو قيل ولو ترى اذ
المجرمون لا عدول في ولو ترى وربما بمثابة واحدة فافهم ولا يخفى ان
خطاب الغير المعين من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر للعدول
الى غير معين بل هو عند التحقيق من قبيل وضع المضمر موضع المظهر
فان قوله ولو ترى الظالمين فيه لو ترى كل احد فمقتضى الظاهر ان لا يذكر
هنا بل ذكره هنا يخل بقوله فيما بعد هذا كله مقتضى الظاهر ولا
يخفى ان اصل الخطاب ان يكون للمشاهد وقد يترك الى غيره لنكتة
كالمشاهد لغرض من الاغراض نحو اياك نعبد نحو ولو ترى اذ المجرمون
ناكسوا رؤسهم فانه لم يقصد بالخطاب معين ليعم صورة
الخطاب كل مخاطب قصدا الى ظهور فظاعة حال المجرمين في ذلك
الوقت واليه اشار بقوله اى تناهت حالهم في الظهور وانكشفت
فظاعتها لاهل المحشر الى حيث يراها كل راء فلا يختص به اى بالخطاب
وفي بعض النسخ بها اى بالمخاطبة او قد لا يختص بالابصار وبالرؤية
مخاطب دون مخاطب فان قلت التنبيه على عموم الرؤية ينافي
ارادتها في صورة الممتنع بدخول لو لا الامتناعية للاشعار بانتهاء
مع عمومها بانكاد تمتنع لفظاعة حالهم وعدم وفاء طاقة احد
بمشاهدتها وفي الايضاح وقد يترك الى غير معين نحو فلان ليس
ان اكرمته اهانك وان احسنت اليه اساء اليك فلا تريد مخاطبا
بعينه بل تريد ان اكرم او احسن اليه فخرجه في صورة الخطاب للبعيد
العموم وهو في القرآن كثير نحو ولو ترى الاية خرج في صورة الخطاب
لما اراد العموم يريد تخرجه في صورة الخطاب من غير ان يكون حقيقة

لیفید عموم کل مخاطب فافادة العموم لاتنافی حقیقة الخطاب وتعلق العموم بکل مخاطب لصورة الخطاب وهکذا قوله اخرج فی صورة الخطاب لما اریدالعموم وقد صعب علی الشارح المحقق سلوک الجادة فعدل الی طرق غیر مسلوک وتقویم المحجة الواضحة مسلکا هو للشکوک وقال قوله لیفید العموم متعلق بقوله فلایرید به مخاطبا بعینه لابقوله فیخرجه فی صورة الخطاب لفساد المعنی وکذا قوله لما اریدالعموم متعلق بما یدل علیه الکلام ای یحمل علی هذا اعنی عدم ارادة معین لارادة العموم **وبالعلمیة** عطف علی قوله بالاضمار ای جعل المشتهر مغرفة بکونه علما والاولی ان یجعله علما وجعله معرفة وجعله مضمرا الی غیر ذلک عبارة عن ایراده کذلک اذ لاضع للبلیغ الا الایراد والعلم ما وضع لشئ بشخصه ان لم یکن علم الجنس علما عند اصحاب فن البلاغة لانه دخت الیه ضرورة نحویة هم فی سعة عنها ولا یکون غیر العلم موضوعا الشئ بشخصه بناء علی ان ما سوی العلم معا استعمالیة حیث وضعت لمفهومات کلیة وشرط فی حین الوضع ان لایستعمل الا فی معین والا فلا قدرة علی وضعها لامور معینة لایمکن ضبطها وملاحظتها حین الوضع وحینئذ یلزم الوضع لمعنی الاستعمال فی شئ آخر ولاخفی بعده ویلزم ان تکون المعارف سوی العلم مجازات لاحقایق لها ولو کان کذلک لما اختلف اهل اللغة فی وجود مجاز لاحقایق له ولم یتمثل القایل به بامثلة نادرة له ویرد علی قولهم لاقدرة علی وضعها لامور لایمکن ضبطها وملاحظتها حین الوضع لکثرتها ولعدم حضور بعض منها بخصوصه فی القلب انه کیف صح منکم اشتراط ان لایستعمل الا فی واحد معین من طائفة من المعینات فیما ضبطتم المستعمل فیه یمکن ان یضبط الموضوع له ویوضع له فلذلک قیل ما سوی العلم وضع لاشیا معینة ملحوظة بذلک المفهوم الکلی الملحوظ

به لاشتراط ان لایستعمل الا فی واحد منها بعینه فالوضع کلی والموضوع له جزئی علی الخلاف الوضع للمفهوم الکلی فان الموضوع له فیه کلی کالوضع وعلی خلاف وضع العلم فان الموضوع له شخص ملحوظ حین الوضع بشخصه فالوضع جزئی کالموضوع له فهذه اوضاع ثلثة لارابع لها حینئذ لانتم تحدید العلم بما وضع لشئ بشخصه لصدقه علی ضمیر المتکلم مثلا ینبغی ان یقال ما وضع لشئ بشخصه دون غیره فی ذلک الوضع. وههنا اشکالان قوبان احدهما ان القول بان ما سوی العلم موضوع لمفهوم کلی للاستعمال فی جزئی بعینه من جزئیاته او موضوع لجزئیات معینة ملحوظة بمفهوم کلی منقوض بالمعرف بلام الجنس فانه موضوع للمفهوم الکلی المتعین الملحوظ بنفسه اذ لاضرورة تدعو الی الوضع له بواسطة مفهوم اعم وثانیهما ان العلم لیس موضوعا لشئ بعینه ملحوظا بعینه لان الموضوع للشخص من وقت حدوثه الی فنائه لفظ واحد والشخص الذی لوحظ حین الوضع یتبدل کثیرا فلامحالة تکون اللفظ موضوعا للشخص بکل تشخص تشخص ملحوظ بامر کلی فالعلم کالمضمر ویمکن الجواب عن الاول بان لام التعریف حرف وضع لمفهوم کلی للاستعمال فی جزئیات ولتلک الجزئیات علی اختلاف الرایین وتلک الجزئیات ملحوظة بالمفهوم الکلی وهو تعیین مدخوله تارة وبعین حصة منه تارة ان کان مشترکا معنویا بینهما وبالجملة مدخوله موضوع بالوضع التوکیلی او کالموضوع بالوضع الافرادی لعدم استقلال اللام فکانه موضوع مع اللام جملة علی ما صرح به بعض محققی النحاة لکل معین هو مفهوم مدخوله او حصة منه فوضع المعرف بلام الجنس لمفهوم الجنس المعین کلی والموضوع له جزئی کسائر المعارف غیر العلم. وعن الثانی بان وجود العلم الماهیة لاینفک عن شخص باق ببقاء الوجود یعرف بعوارض

بعده وتلك العوارض تبتدل وتاخذ العقل تلك العوارض المبتدلة
امارات يعرف بها ذلك التشخص فاللفظ موضوع للمتشخص بذلك
التشخص لا المتشخص بالعوارض ولو كان التشخيص بالعوارض
لكان للجزى اشخاص متحدة في الوجود وما اشتهر من ان التشخص
بالعوارض مسامحة مؤولة بانه ماش لمعرف بعوارض واما
ان ذلك التشخص هل هو متحقق مبرهن او مجرد توهم فلا حاجة بنا
اليه في وضع اللفظ للمتشخص لان اياما كان يكفي فيه بقي ان
العلم لو كان موضوعا للشخص بعينه طاح وضعه لما لم
يعلم تشخصه والوضع لما لم يعلم تشخصه كثير اذ الاباء
يسمون ابناءهم المتولدة في غيبتهم باعلام وتاويله بانه تسمية
صورة بالتسمية حقيقة ووعدها بعيد وان الوضع في بادئ
بشكل حينئذ لعدم ملاحظته بعينه وتشخصه حين الوضع
ولعدم العلم بالوضع له بتشخصه للمخاطبين به وانما يفهم منه
معين متشخص في الخارج بعنوان منحصر فيه الا ان يراد بالتي يتشخصه
كونه متعينا بحيث لا يحتمل التعدد بحسب الخارج ولا يطلب لمنع
العقل عن تجوز الشركة فيه ولقد اطنبنا في تحقيق التعريف
لانه مما لا بد منه في توضيح هذا البحث ولبحث التعريف بكماله
شرح منه فلعلك تجتنب الشكوى عن انهال الاطناب بعد
التمنع بالعذب القامع للعطش الى اقتفاء التراب لاحضار بعينه
في ذهن السامع ابتداء باسم مختص به وهذه نكتة جليلة
عامة مختصة بالعلم حرية بالتقديم على سائر النكات حيث
لا يوجد في نكرة لانه لا احضار لها المدلوله بعينه ولا باسم
مختص به والاحضار بعينه في ضمير ابتداء بضمير المتكلم والمخاطب
واسم الاشارة والمعرف بلام الجنس وغيره ليس باسم مختص به ولخروج
ايضا بقوله ابتدلوا الاحضار بالعلم ثانيا فان بعضا منه من خلاف

الغايب العايد الى العلم او
المعرف باللام العهد اذ الظهر
بلام العهد المذكور تحقيقا
ليس ابتدا ولا باسم
مختص به ولا
احضار
بعينه
فتبه

مقتضى الظاهر كما في الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد وان
كانا البعض مقتضى الظاهر كما في قولك جاءني زيد والاحضار باسم
مختص به وان خص العالم لكن ليس له هذه الجلالة اذ ليس فيه
الترجيح على النكرة وضمير الغايب والمعرف بلام العهد بعد
ولو ترك قيدا من القيود لصار النكتة شيئا اخر فلا بد لبيانها
من القيود كلها وليس القيود لمزيد تحقيق وتفصيل للنكتة كما
ذهب اليه الشارح والسيد السند قدس سرهما حيث قالا الاباء
باغناء القيد المتاخر عن جميع ما تقدم لانه تحصيل به الاحتراز عن
جميع ما احترز عنه بالقيود الاخر لان القيود لتحقيق مقام
الكلية كما في التعريفات وبهذا عرفت ان للتعريف بالعلمية نكات
اخر يرشدك اليها هذه النكتة اذ مع الاكتفاء بالقيد الاخر نكتة
نكتة وبالاكتفاء بقيدين نكتة فحصل عددها بعدما حصلت
لك عددها فان قلت الاحضار بعينه حاصل بالموصول
مع انه ليس علما قلت المراد الاختصاص الوضعي واختصاصه
استعمالي ومن النكت الجليلة وان لم تسمعها من احد ان الاصل
في احضار خصوص الذات العلم لانه وضع لذلك بخلاف غيره
فانه وضع لغرض عام ربما يتفرع عليه احضار خصوص الذات
نحو قل هو الله احد تمثيل في وجه ونظير في وجه تعرفه
ان بلغك التفسير والاله معرفا باللام من الاعلام الغالبة وبعد
حذف الهمزة من الاعلام المختصة فالله علم بالغلبة نظرا الى
اصله ومن الاعلام المختصة نظرا الى نفسه قال السند السيد
يجوز ان يكون حذف همزته على غير قياس فيكون التزام الادغام
قياسا وان يكون عكس ذلك بيانه ذلك انه لو حذف الهمزة على غير
قياس تكون محذوفة مع الحركة فيلزم اجتماع مثلين ساكن ومحرك
ويجب الادغام وان حذفت بنقل الحركة الى ما قبلها يكون حذف

الهمزة قياسا وتكون وجوب الادغام غير قياسي لان المثلين المتحركين
لا يجب فيهما الادغام اذا كانا من كلمتين نحو ما سلككم ومنا كم
ونحن نقول لما جعل اللام عوضا عن الهمزة وصار بمنزلتها صار
اجتماع المتجانسين في كلمة واحدة فوجوب الادغام قياس وفيكون
وجوب الادغام بعد العلمية لان الاجتماع حينئذ في كلمة
واحدة ومنهم من انكر علميته وقال انه اسم للمفهوم الكلي المنحصر فيه
تعالى من الواجب لذاته والمستحق العبودية لذاته وكان منشاه
انه يشكل عليه امكان وضعه له تعالى بخصه وترتب فائدة
هذا الوضع وقد تقدم ما يتعلق به وقال الشيخ المحقق هذا
مبني على الغفلة عن كلمة التوحيد فانه يفيد التوحيد
بمفهومه اتفاقا من غير اعتبار قيد في مفهوم لفظ منه واستثناء
المفهوم الكلي من انه لا يفيد التوحيد لانه لا يزيد على الاله بحق
فلو كفى في التوحيد لكفى اثبات الاله على انه لو اريد بالاله المعبود
مطلقا لزم الكذب اذ عبد غير الله ولو اريد بغير المعبود بحق لزم
اخراج جميع افراد المستثنى منه بالاستثناء وانه باطل فيجب ان يكون
الاله بمعنى المعبود بحق والله علم على الفرد الموجود منه وفيه
بحث لان الله اذا كان علما للفرد الموجود منه لكن لا يكون حاصلا
في عقولنا الا مفهوم الواجب لذاته والمتصف به محتمل المتعدد
كالاله بحق فلا يحصل باستثنائه اثبات ما هو المطلوب بالاستثناء
على وجه يوجب التوحيد وايضا لما انحصر الاله بحق فيه يكون
استثناء اخراج جميع المستثنى منه فمناط التوحيد على نفي وجود
ما يتوهم معبودا بالحق واثبات ما هو المستحق للمعبودية في الواقع
او الواجب لذاته وهل يكفي لانحصاره في ذات واحدة فالمعنى
لا اله مما يجوز العقل كونه معبودا بالحق الواجب لذاته في الواقع
ولا تفاوت في ذلك كون الله بمعنى الواجب لذاته او بمعنى شخص

معين ملحوظ مفهوم الواجب لذاته نعم كونه بمعنى الشخص
انسب بمقام التوحيد كما لا يخفى على الفطن والبليد او تعظيم
او اهانة والفرق الواضح في ذلك الالقاب لان الغرض من وضعها
الاشعار بالمدح والذم وقد تتضمنهما الاسماء وان لم يقصد بالوضع
الا تميز الذات لكونها منقولات من معان شريفة او خسيسة
كمحمد وعلي وكلب او لاشتهار الذات في ضمنها بصفة محمودة او
كحائم وحمار وبعد الالقاب في ذلك الكنى كابي الفضل وابي
جهل وانما قال تعظيم او اهانة دون تعظيمه او اهانته تعظيما
للداعي فانه قد يقصد تعظيم غير المسند اليه او اهانته نحو ابو
الفضل صديقك وابو الجهل رفيقك ومن نكات العلمية
الحث على الترحم نحو ابو الفقير سالك او كناية اي تعريف المسند
المسند اليه بالعلمية لقصد الكناية بالعلم تفوتها العلم نحو
ابو لهب فعل كذا عبر عن المسند اليه بابي لهب لينتقل منه الى كونه
جهنميا باعتبار معناه الاصلي فان المعنى الاصلي الذي يقصد البليغ
الاشارة اليه بهذا العلم من تولد منه النار وتولد النار منه باعتبار
كونه وقودا للنار والنار التي وقودها الناس نار جهنم قال تعالى
فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة وهذا وجه بعيد وقال
غيرنا معنى ابي لهب ملابس للنار ملابسة لازمة وهو لازم الجهنمي لان
اللهب الحقيقي لهب نار جهنم فان قلت لم لم يكف في المعنى الكنائي
بكونه في جهنم وقود النار في جهنم او ملابسها فيه واعتبر الاشعار
منه الى كونه جهنميا قلت لان كونه جهنميا يفيد عذابه بالنار
وغيرها مما في جهنم فان قلت المعنى الحقيقي لا يكون مقصودا في
الكناية وهذا الذات المعين قلت المعنى الاصلي في نظر البليغ
كونه مولدا للنار او ملازما لها وهو لم يقصد هنا بل توسل به الى قصد
الجهنمي فان قلت المعنى الاصلي ليس معنى حقيقيا لابي لهب لانه

حيوان يتوالد من نطفته اللهب قلت الاكثر في الكناية ارادة
لازم الموضوع له وقد يكون معنى الاصلي فيه معنى مجازيا
كثير الاستعمال فيه حققه صاحب الكشف وستطلع عليه
وقد يقصد بابي لهب لازم الذات وهو الجهنمي لاشتهار الذات
في ضمن هذا اللفظ به فابو لهب فعل كذا معناه حينئذ جهنمي
فعل كذا او ابو لهب كناية عن الصفة كما تقول جاءني جبان الكلب
وتريد جاءني مضيافا فحينئذ ابو لهب منكر بارادة الوصف المشتق
به مستماه في ضمنه وهو بمعزل عن مقام التعريف بالعلمية فلا
ينبغي ان تحمل الكناية هنا عليه ولا ان يجعل من المحتملات كما ذهب
اليه السيد السند ولا يصح انكار فهم الجهنمي منه بهذا الاشتهار
بسند انه لو قيل هذا الرجل فعل كذا مشارا به الى من لم يفهم
كونه جهنميا كما زعمه الشيخ المحقق لان اشتهار الذات بالوصف في
ضمن لفظ لا يستدعي فهمه من اي لفظ عبر به عن الذات ولا يصح
ان يكون جاء في حاتم للاستعارة لشخص آخر باعتبار انه بمنزلة جواد
لاشتهاره به من نكات التعريف بالعلم لانه حينئذ ليس علما ولا
معرفة لكن من النكات قصدا لاشارة الى صفة له يشعر
بها العلم اما لاشتهار الذات بها في ضمنه جاءني حاتم واما
لاشعار معناه الاصلي بتلك نحو ابو الجهل وابو المحاسن اشارة
الى ان له محاسن او الجهل ولا كناية هنا لانه غير المعنى الاصلي او ايهام
استلذاذه اي وجدانه لذيذا نحو قوله

• بالله يا ظبيات القاع قلن لنا • ليلاي منكن ام ليلى من البشر

اضاف ليلى الى نفسه حين كونها من الظبيات في التوحش والاجتناب
من الناس ولم يرض بتلك الاضافة حين كونها من البشر لكمال غيرته
او التبرك به او نحو ذلك المذكور من كل واحد من تلك
الامور من المثال او النظير او التسجيل على السامع او غير ذلك مما

ذكر

ذكر نحو آمنة وبالموصولية ينبغي ان يجمع التعريف بالموصولية مع
التعريف باللام لكونهما في مرتبة ويذكر التعريف باسم الاشارة بعد
العلم لكونه بعده في المرتبة وانما ترك بيان المصحح للموصولية لانه
معلوم من النحو ولذا ترك في سائر المعارف والمفتاح ذكره في بعض
تذكيرا لما عسى ان يعقل عنه لبعد عهده عن موضع بيانه او تركه
في بعض اشارة الى ان ذيانه ليس من واجبات كتب الفن واشار الى
ما هو وظيفة الفن من بيان الموجب او المرجح كما يكون بالنسبة
الى العلم وان فكر ايراده حينئذ بالمعرف والموصول مرجح له بالنسبة
اليه لانه ذكر الموصوف لغوا فلا تكذب الاشارة الى تفصيل الباعث
الموجب والمرجح بانه لا موجب فيما ذكره لعدم علم المخاطب بالاحوال
المختصة به سوى الصلة كقولك الذي كان معنا امس رجل عالم
وهذه النكتة لا تخص الموصول بل تجري في العلم واسم الاشارة
والمضاف والمفتاح ذكر فيها ايضا ولا بهذا القدر بل يكون
لعدم علم المتكلم وعدم علم واحد منهما بما سوى الصلة من
الامور المختصة الا انها نكتة قليلة الجدوى لا يلتفت اليها
البليغ لكونها اضطرارية غير مفضية اليها دقة نظر فلذا لم
يهتم المفتاح باستيفائها وهذا معنى قول الشيخ المحقق ولم يتعرض
لما لا يكون للمتكلم او لكليهما علم بغير الصلة نحو الذين في بلاد
الشرق لا اعرفهم ولا تعرفهم لقلة جدوى هذا الكلام ومن
لم يعرف المرام قال لعدم الجدوى مختص بهذا المثال فلو قيل
الذين في بلاد الشرق يكرمون الضيف لكان كثير الجدوى والاولى
لعدم العلم بالامور المختصة ليشمل عدم العلم بالاسم ايضا
بلا خفاء وقوله سوى الصلة ينفي العلم بالحال المختص الذي
الصفة فان الصلة جملة معلولة الانتساب الى معين شخص
ولذا تخصص بها النكرة بخلاف الصلة فانها توضح المعرفة

وبهذا اندفع ان هذا الباعث لا يقتضى الموصول لجواز التعبير بالنكرة
الموصوفة لانه يقتضى الموصول واختيار النكرة الموصوفة يحتاج
الى نكتة عدول ولا يحتاج الى ما قال السيد السند فى دفعه مراده
الكلام فى مرجح تعريف بعد ان كان المقام للتعريف فالنكرة
الموصوفة بمعزل عنه ولا الى ما قاله الشارح المحقق ان المرجح لا يجب
فيه الاطراد والانعكاس بل هو ما يكون لطيفا بسنة وملايمة
بالاعتبار المناسب ولا يرد ما اورد على السيد السند انه لا يفيد
الترجيح على المعرف الموصوف بالموصول اذ ذكى المعروف لغوا ذ يكفى
الموصول واسمجان التصريح بالاسم الاولى بالعلم ليشمل
اللقب والكنية ايضا بلا خفا ولم يقل لاستمجان الذكر بالاسم
للتنبيه على جهة الاستمجان وهى التصريح والاستمجان اما
لمصلحة تعود الى المسند اليه كما فى الآية لان من له شرف اذا جيء
الى غيره كما اذا فعل المسند اليه بعظيم ما لا يحسن التصريح بانه فعل به
ذلك نحو ضرب الامير من امره السلطان بضربه وهذه النكتة لا ترجح
الموصول الا على العلم او زيادة التقرير لم تقل او زيادة
تقرير المسند اليه ليعم زيادة تقرير المسند اليه والمسند وزيادة
تقرير غيرهما من المفعول والغرض المسوق له الكلام ولو قال تقرير
تما لا يليق اليه اولوا الافهام والحصر فى الثلثة من قصور انظار
الافهام ويرد عليه توضيح هذا المجمل بمزيد انعام من الملك
العلام فى شرح ما مثل به مقتضى المقام اعنى قوله نحو وراودته
التى هو فى بيتها عن نفسه اى مما نحو هذه الاية يعنى التعريف
بالموصولية لاستمجان التصريح بالاسم ولزيادة التقرير كما مر شه
البتة كلام المفتاح وان كان يوهم اقتصار الايضاح على تطبيقه على
زيادة التقرير اختصاصه بالثانى وفى تمثيل مقام من بعام واحد

تنبيه

تنبيه على انه لا امتنع من جمع بين المقامات ولا خفاء فى ان الاسم الموصول
مزيد تقرير ثبوت المراودة اى المحافظة والتحمل لموافقة يوسف ايا ما
لانه اذا كان مولى يكون فى غاية التمكن من ذلك ومزيد تقرير المسند
اليه لرفع الاحتمال الذى فى غير الموصول من زليخا او امراة العزيز
بناء على احتمال اشتراكهما وزيادة تقرير مراودة يوسف ودفع
استبعاد مراودته بكونه مملوكا لها وزيادة تقرير الغرض المسوق
له الكلام من مراهنة يوسف عليه الصلوة والسلام حيث افاد بانها
عن الفحشاء مع سعى مالكته فيه بالغة غاية الاهتمام وفيه تبين
دقيق آخر لم يدركه العلما الاعلام وهو ان مراهنته بحيث انه لو
لم يكن مملوكا لها لم تتمكن من مراودته ومن عجائب ما وقع
لبعض الكتاب على هذا الكتاب انه كيف يكون التى هو فى بيتها
اولى من زليخا وامراة العزيز وقد تقرر فى الاصول ان دار فلان
تحتمل الدار المملوكة والعارية والمستاجرة ولم يدر انها
الدار وما لكنها ايضا محتملة الكون احتمالا من امراة العزيز وان
شئ يحوجه الى الرجوع بامة الاصول وان نسبة العبد الى تحقق
فى بيته يفيد انه مملوكه له او كون الموصول غير محتمل الا لما لكة
يوسف عليه الصلوة والسلام متعينة غير محتملة او التفخيم
اى التعظيم على ما فى القاموس وفى المختصر التعظيم والتهويل نحو
فغشيهم من اليم ما غشيهم قوله من اليم بيان ما غشيهم او من للتبعيض وهو
حال على التقديرين والتعظيم لكثرة ما غشيهم حيث اجتمع مدة
مديدة وحبس حتى من بنو اسرائيل ودخل آل فرعون بتمامه وكمال
قوته وشدته لمنعه كما يقتضيه طبعه من الجريان حتى ازدحم
فاثبن فيهم كان فى النهاية او التعظيم لانه كان مما ينقاد الحكم الله
محكوما بما هو خارق العادة مامورا بعذابهم مما ليس عادة لما
مثله ويحتمل ان يكون الموصول فى الاية للابهام لبعده عن الافهام

حيث وجد منه ما لا تقبله العقول وتيأبى عن القبول ومنه

قول ابي نواس

ولقد نهزت مع الغواة بدلوهم ٭ واسمت سرح اللحظ حيث اساموا

وبلغت ما بلغ امرؤ بشبابه ٭ فاذا عصارة كل ذلك آثام

والاثام بالفتح واد في جهنم والعقوبة ويكسر كالمامثم كذا في القاموس **او تنبيه المخاطب على خطاء** سواء كان خطاؤه او خطاغيره فلذا انكر نحو قول عبدة بن طبيب من قصيدة يعظ فيها بنيه **نحوان الذين ترونهم** على صيغة المجهول من الاراءة اي تظنونهم لان مجهول هذا الباب من الرؤية تعارض في الظن والمراد بالظن ما سوى اليقين كما قد يجئ بهذا المعنى لا ان ذلك حكم ظن الاخوة دون الجزم ومجزومها ومتيقنها وصيغة المعروف تردها الرواية والديارة لانها بمعنى اليقين فلا يتصور فيها الخطا **اخوانكم تشفي غليل صدورهم** الغليل العطش او شدته او حرارته الخوف كذا في القاموس **ان تصرعوا** اي ان تطرحوا على الارض والصرع الطرح في الارض والظاهر انه كناية عن ان تغلبوا وقال الشارح اي انهم لكوا او تصابوا بالحوادث وفيه تنبيه المخاطب على خطابه في الاعتقاد ليجتنب عن مثل هذا الاعتقاد ولا يرضى بالاعتماد على احد يظن به الوداد وعلى خطاء اخوانه في المعاملة معه اذ التيام الثقات الذي يبتنى عليه المهام ان لا يفوت فيك في شان اخيك الاهتمام في فالمثال لقسمي الخطا قال الشارح المحقق ففيه من التنبيه على خطايهم هذا الظن ما ليس في قولهم ان القوم الفلاني هذا ويتبادر منه ان كلام الشاعر في قوم مخصوص والظاهر انه تنبيه على اعتقاد يتعلق منه بالناس ايا كانوا ومتى كان فليس هناك قوم معينون بتاتي منهم التعيين عنهم بالقوم الفلاني بل من مكانات التعبير بالموصول في البيت عدم علم المخاطب ولا المتكلم بهم بما سوى الصلة وينبغي

ان يكون التحذير عن الناس فالتعبير بالموصول ليلا يلزم ثبوت الخال لمن ليس له الصلة بطريق الاولى فخذها من مكانات الموصولية فانها نعم النكتة والسكاكي جعل البيت من الايماء الى وجه بناء الخبر ليتوسل به الى التنبيه على الخطا والصفد العطاء وجعل التنبيه على خطا الاتيان لا الايماء في الموصول الى وجه بناء الخبر لانه يقتضي بنا نقيضه عليه ورده الشارح المحقق بان الفرق والعرف شاهد صدق على ان التعبير عمن يعتقده المخاطب اخاه له بمن ظنه اخا يومي الى ان الخبر عنه يكون بما ينافي الاخوة ولا يخفى ان خطابهم مستفاد من الموصول كالايماء من غير ان يتوسط في ذلك الايماء وجعل الايماء ذريعة لا يصغى عن شائبة التكلف فلم يخط في العدول وان اخطا في نفي ايماء الموصول الا ان يقال المراد التنبيه الواضح الحاصل من البرهان والموصول قد يكون للتنبيه على صواب نحو ان الذي ترانيه محبانا لك لم تقصر في محبتك او الايماء الى وجه بناء الخبر اقول في القاموس ووجه الكلام السبيل المقصود فالايماء الى وجه بناء الخبر الايماء الى سبيل بناء الخبر والى انه الى اي مقصد ينتهي بعد معرفة بنائه ولذا قال للفتاح الى وجه بناء الخبر الذي يتبنيه عليه اشارة الى ان الايماء انما يتم بعد تحصيل بنائه وانما قال الخبر لان الكلام في الخبر وشان الحكم المشترك بينه وبين الانشاء ان يعرف بالمقايسة فالمقصود ان نحوان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين يومي الى ان سبيل الخبر عن نحوهم جهنم صاغرين كونهم على هذه الصفة على طبق استكبارهم عن العبادة وقوله ان الذي سمك السماء يومي الى ان سبيل بناء البيت الارض ليس مزيته رفعه بكون معتادة فيما بين البيوت بل تفاوت بكون بين السماء وسائر الابنية الرفيعة ثم ان ذلك الايماء انما يقصد به تعظيم الخبر كما في هذا البيت وقوله الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين فانه يدل على ان سبيل الاخبار بخسرانهم ليس الخسران المعلق

بالدار الغابرة التي رمما تجزبا لسعي في مقدمات الربح بل الخسران في
الاخروى الذي لا تدارك له وفيه تعظيم شان شعيب عليه الصلاة واللام

وقوله

ان التي ضربت بيتا مهاجرة ٭ بكوفة الجند غالت ودها غول

يومي الى ان سبيل الاخبار هلاك ودها انها استاصلت ولم تبق
منها شيئا حتى اختار المهاجرة الى بلاده بعيدة سعد طريق الوصول
اليه وملاقاتها فلو كان يبقى من ودها اثر لما اختارت ذلك ثم انه
جعل ذلك الايما وسيلة الى تحقيق الخبر لعدم الفرق بينهما ولذا تركه
وقال الشيخ المحقق الايما الى وجه بناء الخبر هو الايما طوزه وطى بقيته
والحاصل ان اى جنس من اى جنس من التواب والعقاب ٭ وحاصله ان ما اتى
بالفاتحة على وجه يشبه على الخاتمة كالارصاد في علم البديع ورد
عليه ورد عليه انه لا بد من فارق بينه وبين الارصاد حتى لا يكون
جعله من البلاغة وجعل الارصاد من توابعها كما ورده السيد
السند بان المتبوع هو الخبر لا بناؤه فلفظ البناء مستدرك واراد به
به الخبر المبنى عليه اذ لا فايدة في وصفه بالمبنى عليه هذا على ان لفظ
المفتاح ياتى عن هذا التاويل ولانه قال وجه بناء الخبر الذي بنيه
عليه وبان الايما الى وجه الخبر بهذا المعنى لا يكون وسيلة الى تعظيم
الخبر بل تعظيمه انما حصل من اسناده الى العلو وبهذه الصلة قدم على
المسند اليه او خوكذا تعظيم خبر واهانة الخبر واهانة غيره مع انه جعل
الايما المذكور وسيلة ويمكن ان يقال تلك الامور كما تحصل من الاسناد
تحصل من معرفة كونه من جنس الصلة فكما التعظيم يحصل بكونه فعل من
رفع السما يحصل بكونه من جنس رفع السماء وانه اذا كان يحصل من الاسنا
فاذا علم من الموصول جنس المسند اليه حصل التعظيم والاهانة نعم
يحصل من نفس الاسناد ايضا فيمكن ان يجعل الايما ذريعة وان يجعل
نفس الموصولة ذريعة لكن لا يخفى ان الواضح الخالي عن التكلف كون الموصو

مفيدا للتعظيم فالاعراض عنه والاقبال الى الاستفادة من الايما
تكلف وتعسف واختار السيد السند جعل الوجه بمعنى العلة
وفسره بعلة اسناد الخبر الى الموصول يومي الى علة اسناد الخبر الى
المسند اليه فوما جعل ذلك الايما وسيلة الى امور ذكرت وفيه ان حمل
الايما لا يختص الخبر بل يشمل كل مسند فتخصيصه بالخبر غير مخصص وكيف
لا وقولك بنى لنا بيتا الذي سمك السما ايضا يومي الى اسناد البناء الى
ذلك المسند اليه وايضا تعظيم المسند انما يحصل من الاسناد الى هذا
الموصول لا من ايماء الموصول الا ان علة الاسناد قيام مضمون الصلة
به وان امكن جعله وسيلة الى التعظيم لكن مع كون الاسناد اليه مما
اليه فضلا عن ان يرجح على الاسناد في ذلك وحمل جعل الايما الى العلة بنا
الخبر وسيلة الى جعل ذكر علة بناء الخبر وسيلة لا يبانا نه علة البناء
كما يفهم من كلام السيد السند بعيد عن الفهم على ان تعليق الحكم بالموصول
بالمشتق يومي الى علة ثبوت المسند لا الى علة اثباته ومنهم من فسره
بعلة الثبوت ولم يلتفتوا اليه لان كثيرا من امثلة المفتاح للايماء
لا يساعده ثم انه اى الايما المذكور ربما جعل ذريعة الى التعريض
بالمعظم لشانه اى الخبر نحو قول الفرزدق ان الذي سمك السما اى رفعها
بنى لنا بيتا دعائمه اعز واطول يريد بيت المجد والشرف او شان
غيره اى الخبر نحو الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين فان فيه
تعظيم شان شعيب وفي البيت ايضا تعظيم شان غير الخبر وهو البيت او
المتكلم وفي الاية ايضا تعظيم شان الخبر كانه قيل خسروا خسرانا عظيما
واعتبارات التخفيف بالموصولية كثيرة جدا قال السكاكي وفي
هذه الاعتبارات كثرة فحم حوله كانك وبالاشارة اى تعريف المسند
باسم اشارة والعبارة الواضحة بجعله اسم اشارة تمان استعمال
الاشارة بهذا المعنى لم يونس لتبيين اكمل تمييز اى لتميز المسند
اليه اكمل تمييز مما يمكن من المعارف التي يسعها المقام والا فاكمل تميز

التمييز انما يتصور فيما عرف المعارف وهو المضمر ثم العلم ثم اسم الاشارة
على المذهب المنصور ومن قال هو العلم كمن قال هو ايم الاشارة مذهبه
المهجور فلا يليق ان يبنى هذا الحكم المذكور والمغترك ما لا بد منه
وهو كون المقام صالحا لاسم الاشارة لما عرفت غير مرة ان مثله مما يعرف
من علم آخر وهو المقام الذي يتأتى للمتكلم ان يحضر في ذهن السامع
بالاشارة الحسية المفسرة باشارة الجوارح وذلك بان يكون المشار
اليه مبصرا لهما ويكون للمتكلم اشارة حسية فاستعمال الاشارة
في كلامه تعالى سواء كان الى المبصر او غير مجاز لتنزهه تعالى عن الاشارة
بالجوارح وكذا استعماله في غير المبصر سواء كان مما يمكن ان يدرك
بالبصر اولا ولكن يكون مدركا بالحس اولا بل مدركا بالعقل الصرف فغير
المبصر من المبصرات يحتاج الى تنزيله منزلة المبصر والمحسوس الغير المبصر الى
تأويله بالمبصر ثم بالمبصر بالفعل والمعقول الى تأويله بالمحسوس ثم
بالمبصر بالفعل فما ذكره السيد السند ان غير المحسوس يحتاج الى تأويلين
تنزيله منزلة المحسوس ثم تنزيله منزلة الشاهد وانما المحسوس الغير
للشاهد فيكفي فيه تأويل واحد وهو ان يجعل بمنزلة الشاهد ليس
بذاك وبالجملة استعمال اسم الاشارة في قوله تعالى اولئك على هدى
من ربهم من خلاف مقتضى الظاهر من وجهين فاعرفهما وكذا في قوله
اولئك آبائي فجئني بمثلهم فالبحث محنة خروج عن مقتضى الظ
نحو قوله اي ابن الرومي هذا ابو الصقر فردا في محاسنه جمع حسن
على خلاف القياس من نسل شيبان بن الضال والسلم النسل الولد
وشيبان بن ثعلبة ابو قبيلة صار اسما للقبيلة وما في البيت يحملها
والضال والسلم شجران بالبادية وكونه من نسل شيبان يعني كرما
العرب وكونه بين الضال والسلم يعني من خلوص العرب وفصحائهم
او من اعزة الناس لان فقد العز في الحضر كما قيل او من ساداتهم لان العرب
التي لهم مرعى ومسكن لبنيان عمهم الغير فيه وان كانوا اخلاء في محاسنه

لكن ذكره لان المتبادر منه غير النسب والفصاحة وصيانة العز ولم
نتعرض لبيان الاعراب لانه نحو من الانتهاب او التعريض بغباوة السامع
حتى كانه لا يدرك غير المحسوس على ما قيل او حتى كانه لا عقل له وانما
قوته الادراكية الحس كحيوانات البحر لا لانه لا يفهم ما لم يتميز الشيء
كالتمييز حتى يجعل هذه النكتة من فروع فقد التمييز اكمل التمييز
كما في المفتاح ويمكن التعريض باتم الاشارة بفطانة السامع اشارة
الى انه يدرك كل شيء ادراك المحسوس وبان المشار اليه متعين غاية
التعين حتى كانه محسوس لكل احد كقوله اي الفرزدق اولئك
يحتمل ان يكون للتعريض بتعيين ابائه آبائي فجئني بمثلهم اي اذكر لي
مثلهم من ابائك ففيه تهكم بناسب هجاءه او من فرق الناس وهو
للناسب مقام تمدح ابائه قيل الامر للتعجيز نحو فاتوا بسورة من مثله
وجعل الكلام تهكما لا يحوج الى جعله للتعجيز كما لا يخفى على صاحب التمييز
اذا جمعتنا يا جرير في هذا الخطاب للبعيد ايهام تربية غباوته
كانه قيل لا تعرف انك المخاطب بما لم ينادوا ولا تحب وتيا البلادتك
ولا تزال تعد بعيدا المجامع اي المجالس اي محل كثير الحضار من طوائف
العرب كانه مجالس وفيه اشارة الى انه بعيد عن الانصاف مكابر جدا
حتى لو لم تكن كثرة الشاهدين بالحق لادعى ما يشاء ولا يفحمه الحق المبين
الواضح البيضاء وفي الاساس الجوامع لبيان لغة الجامعة بالامر الذي
يجتمع له الناس وجعل المجامع مصدرا ميميا بمعنى الفاعل لجمع الرواة
معنى بكلف بعيد وعنه غنى او بيان حاله في القرب الرتبي والبعد
والتوسط اخر التوسط مع ان ظاهر حاله يقتضي التوسط لما قبل انه
يتحقق بعد تحقق الطرفين او لانه ناقص في كل من القرب والبعد
ولا يخفى ان جعل القرب الرتبي واخويه ذريعة للتعظيم والتحقير اوقع
فلا يرد ما استصعب من انه كيف يعد البيان بالمعنى اللغوي وافادته
بالدلالة الوضعية من الخواص والمزايا حتى جعل هذا العديل الخواص

توطئة لما بعده ولم يحترز عن مساعدة العبارة واحتج الى دعوى ان
القرب والبعد والتوسط ليس مما يقصد باسم الاشارة وضعا بل من
دقايق لا يحيط بها الا نظر البليغ لانه يدور على مناسبة الالفاظ
القلة والكثرة والتوسط • وقال الشيخ المحقق ان المعنى الوضعي
قد يكون زايدا على اصل المراد فانه اذا كان اصل الحكم على معين يمكن
تصوره بطرق متعددة فاختيار اسم الاشارة لافادة قربه يكون
ايرادا له زايدا على اصل المراد وهو القرب ولولا هذا الاعتبار
لاشكل كثير من مباحث المعاني من الاضمار والعلمية والقصر الى غير
ذلك ورده السيد السند بان جميع المعاني اللغوية تصير زايدة
على اصل المراد بهذا الاعتبار وتكون الافادة بالدلالات الوضعية
من مباحث علم المعاني مع انهم صرحوا بان نظرهم في الزايد على المعنى
الوضعي ويمكن ان يجاب عن اصل الشبهة بان الحكم بانه قريب ليس داخلا
في الموضوع له وانما الداخل فيه القرب على وجه هو قيد للذات
والملحوظ معه اجمالا وما جعل داعيا الى ايراد اسم الاشارة بيانا انه
قريب وافادة هذا الحكم اذا دعى المقام اليه كما تقول لمن تخاطبه
بما لا ترضى ان يسمعه غيرك تسمع هذا فتريد بالتعبير عنه بهذا الايماء
الى انه قريب ليمتنع المتكلم عن التكلم او يقول المتكلم في ذلك لا يسمع
اولئك فيعبر باولئك للاشارة الى انه بعيد لا يسمع ولمن يتوضح
هذا المقصد قال بيان حاله في القرب الى اخره ولم يقل بيان القرب الخ
فتامل ولا يبعد ان يقال المقصود منه التنبيه على ان غرض البليغ
ربما يكون بيان المعنى الموضوع له اذا لم يكن مقام يقتضي ان يعتنى به
امّا لقصور المخاطب او لغير ذلك وهذا مما ينفعك في كثير من مباحث
المعاني من اشكاله ويخلصك من صعوبته واشكاله كقولك هذا او
ذلك او ذاك زيد اي كقولك هذا زيد وقولك ذلك زيدا وقولك ذاك
زيد فان قلت الظاهر العطف بالواو لان التمثيل بالثلثة للتك

الثلثة السابقة قلت التمثيل نشر على ترتيب اللف والمتعارف
فيه العطف بكلمة او وستطلع على وجهه ان شاء الله تعالى وللك
ان تجعله حكما واحدا مشتملا على الامثلة الثلثة مشتملا على التو
او تحقير بالقرب اي بسبب القرب اما بان تريد الانتقال منه الى
التحقير فيكون من قبيل الكناية واما بان تريد التحقير لعلاقة له
بالقرب فيكون مجازا نحو اهذا الذي يذكر الهتكم او تعظيمه بالبعد
تنزيلا لبعد درجته منزلة بعد المسافة نحو الم ذلك الكتاب او
تحقير بالبعد كما يقال ذلك اللعين فعل كذا كانه لم يذكر التعظيم بالقرب
مع انه يناسب التعظيم بان ينزل قربه من ساحة عز الحضور والحظا
منزلة قرب المسافة واعرض عنه في الايضاح ايضا لانه لم يجده
فيما بينهم ويرده قوله تعالى ربنا ما خلقت هذا باطلا وقوله تعالى
ان هذا القران يهدي للتي هي اقوم واعلم ان الاشارة المستعملة في غير
الحاضر في العين عينا كان او معنى كضمير الغايب يحتاج الى تقدم ذكر
مرجع به الوضع او التنبيه عند تعقيب المشار اليه باوصاف اي عند
ايراد اوصاف عقيب المشار اليه على انه متعلق بالتنبيه اي على
ان المشار اليه جدير بما يرد بعده اي بعد اسم الاشارة او على
ان المسند اليه جدير بما يرد بعده من اجلها اي من اجل تلك الاوصاف
ولا يخفى ان التنبيه لا يتوقف على تعدد الاوصاف ولا على الكون عقيب
المشار اليه فانه يصح ان يكون قبله كان يقول جاني الفاضل الكامل
زيد وهذا يستحق الاكرام ولا على ان يكون مما هو جدير وارد بعده
فلم يكن قبله كان يقول وتستحق الاكرام هذا فالواضح ان يقال
ان يقال او التنبيه عند الاشارة الى موصوف على ان المشار اليه جدير
بما اسند اليه من اجل كونه موصوفا ووجه التنبيه انه يصير التعبير
باسم الاشارة بمنزلة التعبير بقوله المتصف بهذه الصفات لان ايراد اسم الاشارة لجعله كالمحسوس باعتبار
اسم الاشارة بعد وصف المشار اليه لتفخيم الاوصاف او تحقيرها التميز الحاصل بالاتصاف وتعليق
الحكم بالمشتق يشعر بعلية ماخذه
فيدل تعليق الحكم بالمتصف على علية
الاتصاف ويحتمل ان يكون ح ح

الى ان عظم الذات بسببها او وحقرت اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون
فاولئك الاول اشارة الى الوصول المعقب بصلة الايمان بالغيب
وما عطف عليه والموصول المعقب بالايمان بما انزل اليك وما انزل
من قبلك وفيه تنبيه على انهم خلقوا بان يكونوا على هدى قبل
الاتصاف بهذه الاوصاف واولئك الثاني اشارة الى اولئك المتصفين
بتلك الاوصاف مع زيادة كونهم على هدى وفيه تنبيه على ان
استحقاقهم الفلاح والفوز عاجلا واجلا لاجل ذلك الاتصاف
بمنزلة الاوصاف واولئك الثاني اشارة الى اولئك والشيخ المحقق
لم يعرف من اسم الاشارة فاتبع الفاروق فانه اعدل واتباع ما هو
الاحق افضل ومما حمله صاحب المفتاح داعيا الى اسم الاشارة ان لا يكون
لك او لسامعك طريق سوى الاشارة وليتلقى الشيء المعرف بعد ان لم يكن
التعبير عن المحسوس للمتكلم او السامع بطريق آخر يعرفها اذ لا اقل من
الذي في هذا المكان فتامله وبالام اي تعريف المسند اليه وايراده
معرفا باللام للاشارة الى معهود اطلق المعهود مع نفس الحقيقة في
المعرف بلام الجنس ايضا معهود كما يشير اليه قوله وقد يتحاولا حد لاعتبار
عهديته في الذهن لان المعهود تعارض في بعض من مفهوم ما دخل عليه
اللام وقدم لام العهد على لام الحقيقة مع انها اخص السكاكي لان المعرف
به اعرف والانقسام لام الحقيقة وكثرة لجاحته ولام العهد كالبسيط
بالنسبة اليه ولو اخر لكثر الفصل بين القسمين واعلم انه
اشتهر فيما بين النحاة ان لام التعريف تكون للعهد الخارجي وللتعريف الجنس
وللعهد الذهني وللاستغراق فحقق صاحب المفتاح ان لام التعريف لا تاتي
الى تعيين حصة من مدخولها مفهومه او لتعيين نفس المفهوم والعهد
الذهني والاستغراق من اقسام لام تعريف الجنس ثم ذكر ان الفرق بين
تعريف الجنس والعهد مما لا يعود الى مجرد اصطلاح وتفرقه بالتتمة
لا يظهر وهذا لا يحسن وحقق انه لا فرق بين لام العهد ولام الجنس اذ

كلاهما

كلا منهما اشارة الى معهود غايته ان المعهود في احدهما الجنس وفي الاخر
حصة منه وجعل احدهما لام الجنس والاخر لام العهد ليس لتمييز يعود
الى مفهوم التعريف بل باعتبار معروض التعين ولهذا قال ائمة
الاصول حقيقة التعريف العهد لا غير وهذا كلام حق قد خفي على
المص والشارح المحقق لظنهما به انه يقول لا فرق بين القسمين بحسب
المفهوم وتعريف العهد ملتبس بتعريف الحقيقة فرده المص عليه
وتبعه الش بالفرق بتعين المراد بلام العهد ولام الحقيقة
بان الاولى اشارة الى حصة من الجنس والثاني الى نفسه لكن يتجاه
ذكون لام العهد الذهني ولام الاستغراق داخلين تحت لام الجنس
فلام العهد اشارة الى معهود اي مدرك حاضر في ذهن المتكلم
والمخاطب اما لذكره سابقا في كلامك وكلام غيرك صريحا او غير
صريح وهو العهد التحقيقي واما لتعينه وكونه معلوما لا محالة
حقيقة او ادعاء لغرض وهو العهد التقديري واحدا كان او
اثنين او جماعة لكن الاشارة الى الجماعة كما يجمع تعريف العهد
الاستغراق لان العهد يقتضي قصد الجماعة باللفظ واشارة اللام
الى تعينها ولام التعيين لام الحقيقة بمعنى الاشارة الى حضور الجنس
وقصده باللفظ وافهم الجماعة من القرينة ومن خارج اللفظ فما
قاله الش المحقق من انه تبع صاحب المفتاح بتمثيل العهد بقوله
تعالى وابعث في المدائن حاشرين فاتوك بكل سحار عليم فجمع السحرة
على ان العموم والعهد يجتمعان ولا يتباينان كما يومئ جعلهما قسمين
اذ المراد بالسحرة جميعهم مؤتفكا به عليه السيد السند والذي
ارى ان التعريف العهدي لا يكون اشارة الا الى واحد من الجنس فان
المشار الى اثنين انما هو التثنية والاشارة حصة معينة واحدة
من الجنس الذي هو مفهوم التثنية وهكذا الاكثر من اثنين حصة
واحدة من مفهوم الجمع واعلم ان المذكور في كلام الش المحقق

والايتاج ان لام الجنس ولام الحقيقة بمعنى الذكور في حواشي السيد السند
نقلا عن بعض الافاضل ان لام الحقيقة ولام الطبيعة بمعنى وهو قسم
من لام الجنس تقابل العهد الذهني والاستغراق نحو ولیس الذکر کالانثی
لما فسره قوله تعالى وليس الذكر كالانثى بوجهين احدهما نفي مساواة الذكر
والانثى في التحرير وهو مبني على كونه من كلام امراة عمران وتتمة التحرير
يعني التحرير على وضعها انثى وعدم مساواتها في التحرير فيما لبتها كانت
ذكرا او بالتها تساوي الذكر والانثى في التحرير فاجاب الله تعالى بانه
جعل انثاها مساوية للذكر في التحرير ولو شاء لجعلها ذكرا وحينئذ
اللام فيهما للجنس ولا يصلحان مثالين للام العهد وثانيهما انه من كلام
رب العزة تسلية لها بتبشيرها بان انثاها مفضل على الذكر الذي
طلبته لاحتاج المقام الى تفسير حتى يتضح كونهما مثالين اي الذي طلبت
امراة عمران وهذا يشعر بانه جعل الذكر معهودا التعيين باعتبار
طلبها لا باعتبار ذكره فيكون مثالا للعهد التقديري وقوله كالتي وهبت
لها اشارة الى انها معهودة باعتبار ذكرها في قولها رب اني وضعتها
انثى لانها وضعتها موهوبة الله تعالى ولو قال كالتي وضعتها لكان
اوضح فيه مثال للعهد التحقيقي ويمكن جعل الذكر معهودا تحقيقيا
يوخذ منها ما ذكره الشارح المحقق من ان قوله تعالى رب اني نذرت لك ما في
بطني محررا يفيد ان النذر لا يكون الا للذكر وهو عتق الذكر لخدمة
بيت المقدس ومنها ان قوله اني نذرت لك ما في بطني محررا يفيد بشرط
شرط واضح اي لو كان ذكرا ومنها ان قوله رب اني وضعتها انثى تحسر
على فوت الذكر فيذكر لكونه اذكر للمقام توجيه حسن اليق بهذا المقام
تنبهت له وان خفي على الفحول الاعلام والحمد لله على الانعام بالالهام
وجعل الرضى وصف المنادى المبهم نحو يا ايه الرجل ووصف اسم الاشارة
نحو هذا الرجل للعهد لكونه معلوما بالحضور وتبعه الشارح المحقق
وفيه تامل لان الظاهر انه لرفع الابهام ودفع الالتباس في الاشارة الحسية

بيان الجنس وبه يشعر كلام النحاة فهو لتعريف الجنس نعم يقع الجنس على حصة
متعينة غاية التعيين وفرق بين القصد من العبارة وبين انصراف العبارة
اليه قيل ذلك مقيدا بما اذا استعمل اسم الاشارة في الشاهد على ما هو
وضعه او ذكر اسم الاشارة على وجه الاهمال لا على وجه كلي اي اسم
الاشارة في الجملة فلا يرد ان اسم الاشارة قد يكون اشارة الى الجنس الذي
جعل وصفا له او الى نفس الحقيقة ومفهوم المسمى او المفهوم المجازي
فان لام التعريف كما يدخل على الحقيقة يدخل على المجاز فيقول الاسد
يرمي خير من الاسد المفترس والمراد الاشارة الى المفهوم سواء اقتصر
الحكم على المفهوم او اقتضى صرفه الى الفرد الاول كقولك الرجل خير من المراة
والثاني مما يشير اليه قوله وقد ياتي وقد يفيد ولا يصح تقييد الحقيقة
بما لم يعتبر معه قصد الافراد كما يشعر به الشارح وان توهمه التمثيل
والا فلا يصح جعل العهد الذهني والاستغراق داخلين تحته وكون
جنس الرجل خيرا من جنس المراة لا ينافي كون شخص مراة خيرا من شخص رجل
فان العوارض قد تمنع عما يستحقه الجنس وقد تكون الاشارة الى
نفس الحقيقة لدعوى اتحاده مع شئ وجعل منه قوله تعالى اولئك
هم المفلحون وهو الذي قصده جار الله حيث قال ان معنى التعريف
في المفلحون الدلالة على ان المتقين هم الذين احصل صفة المفلحين
وتحققوا امانهم وتصوروا بصورهم الحقيقية فهم لم لا يعدون تلك
الحقيقة كما يقول لصاحبك هل عرفت الاسد وما جبل عليه من فرط
الاقدام ان زيدا هو هو ولا يخفى انه ابلغ من قصد القصر ادعاء ووصفه
الشيخ في دلائل الاعجاز بنهاية الدقة حتى كاد يتعرف وينكر ومن
وهم من قوله لا يعدون تلك الحقيقة انه جعل من قصر المسند اليه على
ولم يعرف انه في بيان معنى التعريف وقد يشار الى تعيين الجنس من حيث
انتسابه الى المسند اليه فيرجع التعيين الى الانتساب كما في هذا
والدك العبد اي والدك المعروف بالعبودية وظاهر عبارته

يشعر بان لام الجنس اشارة الى نفس المفهوم من غير زيادة وذلك لا يقتضى
تعريفا فى المفهوم حتى يعد معرفا الحصول لها من نفس استعمال اللفظ
ويسند على ان يجعل تعريف المعرف بلام الجنس تعريفا لفظيا لا يحكم به الا
لضبط اللفظ به من غير حظ للمعنى فيه كما قال البعض محققى النحاة كل لام
تعريف سوى لام العهد لا معنى للتعريف فيها والناظرون فى المعانى
لهم شرب اخر ولا يلتفتون الى هذا المورد ولا ينظرون الى هذا المحتد ولا
يعتبرون التعريف اللفظى ولذلك تراهم طوى اذكر علم الجنس باسامة فى مقام
التعرض للمعلم واحكامه فحيث ان يحمل قوله او الى نفس الحقيقة على نفس الحقيقة
باعتبار حضورها وتعينها وعهديتها فى الذهن ترشدك اليه قوله
فيما بعد باعتبار عهديته فى الذهن فان قيل اذا لم يجعل علم الجنس
موضوعا بجوهره لما وضع له المعرف بلام الجنس قلت لانا اعتبار
التعين الذهنى تكلف اذ ليس نظر ارباب وضع اللفظ الا على الامور الخارجية
وذو اللام يدعو اليه لئلا يلغو اللام ولا داعى فيه فى نحو اسامة قال التكلم
لا بد فى تعريف الحقيقة من تعين لها ما منزلة المعهود بوجه من الوجود الخاص
اما لكون ذلك الشئ محتاجا اليه على طريق التحقيق او على طريق التهكم وهو
لذلك حاضر فى الذهن اولانه عظيم الخطر معتنى به فالهم لذلك على الحد
الطرفين اولانه لا يغيب عن الحس على احد الطرفين وانما الاثنية جاءت
على الالسن كثيرا لدورانها فى الكلام على احد الطريقين وقد ياتى اى المعرف
بلام الحقيقة لواحد من افراد مفهومه باعتبار عهديته اى عهدية
ذلك المسمى فى الذهن لا باعتبار عهدية الواحد اى حرف التعريف لتعيين المسمى
لا الفرد وقال الشريف انه ياتى لواحد باعتبار عهدية ذلك الواحد
من حيث انه متحد مع ما هو معهود فى الذهن فكانه معهود ولا يخفى ان
ادخال حرف التقليل فى قوله قد ياتى وقوله وقد يفيد يوهمان ان
لام الحقيقة من حيث هى هى اكثر منهما وليس الامر كذلك لان الحكم
على المفهوم من حيث هو هو قلما يكون فى المحاورات وان اكثر فى العلوم فى

المعرفات

المعرفات وكانه اتى بكلمة قد للتحقيق ازالة للشك فى ذلك الايهام لانه
خلاف الاصل والاصل ارادة المفهوم من حيث هو هو لانه الموضوع له وانما
يعدل الى البعض عند قرينة البعضية والى العموم عند قرينة الوجود
وقدم قرينة البعضية لان التخصيص ببعض دون بعض ترجيح بلا مرجح
وانما قال وقد ياتى ولم يقل وقد يقصد به واحد لان الواحد غير مقصود
باللفظ وانما ياتى من القرينة كقولك ادخل السوق فان الدخول افاد
ان الحقيقة المتحدة المرادة بالمعرف باللام متحدة مع وجود حتى لو اريد
الواحد كان اللفظ مجازا لاجلاق النكرة فانها وان وضعت للحقيقة المتحدة
الا انها مع التنوين تفيد الماهية مع وحدة لا بعينها ويسمى فردا منتشرا
ويفهم الواحد منها من حاق اللفظ واختلف فى وضع اسم الجنس هل هو
موضوع للحقيقة المتحدة او للحقيقة مع وحدة ورجح المحقق الثانى
ورده السيد السند بانه لو كان كذلك يلزم ان يكون الجنس حين دخول
لام التعريف فى مقام العهد الذهنى مجازا وقد جعلوه حقيقة او موضوعا
بالوضع التركيبى على خلاف الافرادى وفيه بعد ويعارضه انه لو كان
اسم الجنس موضوعا للحقيقة لكان المعرف بلام العهد مجازا فى الحصة
المعينة او موضوعا بالوضع التركيبى على خلاف الوضع الافرادى
والاول باطل بالاتفاق والثانى بعيد ويحمله قولك ادخل سوقا
ياتى لواحد من حاق اللفظ فالنكرة اقوى فى الاتيان لواحد فلهذا قال
وهذا فى المعنى كالنكرة لكن ليس كل نكرة كذلك لان المصادر ليس فيها
القصد الا الى الحقيقة المتحدة بالاجماع كما نص عليه الفتاح الا ان الشائع
الغالب فى النكرة ذلك فلذلك اطلقها ولا يخفى ان المعرف فى مقام
الاستغراقيم كالنكرة لانها تاتى للوحدات من غير اشارة الى تعينها
غايته انها متحدة مع الماهية المعهودة كالمعهود الذهنى والمعرف بلام
الحقيقة من المصادر كالنكرة منها فى المعنى حتى حكم السيد السند فى شرح
المفتاح بانه ينبغى انه يجوز ان يعامل مع هذه المصادر معاملة النكرة

وان لم يتحقق الاستعمال فلا وجه لتخصيص هذا الحكم بهذا القسم ويمكن ان يقال
يريد ان هذا في المعنى كالنكرة في اعتبار البلغا وليس غيره كذلك ولذا لم
نعامل معه معاملة النكرة ونظرهم في هذا التخصيص محمود لان مناط
الافادة وهو الفرد في هذا القسم مبهم فلم يعتد بتعيين تعلق به الحكم بخلاف ما اذا اريد الحقيقة من حيث هي هي فان مناط الحكم هو ما تعلق
به التعيين واجتلاؤه في نظر العقل تعيينه وخلاف ما اذا اريد جميع
الافراد فانها لتعينها بالعموم نائب مناب المتعين فلم يخل تعيين اللام
بمجاورة الابهام وخلص فيه افادة التعيين عن ملام الابهام والمعاملة
معها معاملة النكرة كثيرة وله غير نظر فانه وصف بالجملة في قول

∴ الشاعر ∴

ولقد امر على اللئيم يسبني ∴ فمضيت ثم قلت لا يعنيني

وفي التنزيل كمثل الحمار يحمل اسفارا وانما قال الذي في المعنى كالنكرة لانه
في اللفظ معرفة صرفه لوجود اللام وعدم التنوين وهذا على احد
احكام المعارف على ما حيث تعاضد حرف التعريف في اللفظ لثبوت
تعريفهم في المعنى وهذا اظهر مما قال الشارح المحقق بقوله في المعنى
لانه يجري عليه احكام المعرف من وقوعه مبتدا وذا حال الى غير ذلك
لان هذه الاحكام فرع كونه معرفة او كالمعرفة كما انا جاء حكيم
النكرة فرع كونه في المعنى كالنكرة وليس من وجوه كونه في المعنى
كالنكرة وقد يفيد اي المعرف بلام الجنس الاستغراق وتمول جميع
جميع الموجودات اذا امتنع حمله على الحقيقة من حيث هي لقرينة اعتبار
اعتبار الوجود وعلى بعض الافراد دون بعض لعدم قرينة البعضية
فاول ما يفيد المعرف بلام الجنس الحقيقة حتى من حيث هي هي ثم الحقيقة
في ضمن واحد وبجاوز الى الحقيقة في ضمن الجميع فترتيب الكتاب على وفق
هذا الترتيب وان كان رجحان الاستغراق على العهد الذهني على ما هو
لتعريف الحقيقة من حيث هي كما تقرر في محله يقتضي عكس هذا الترتيب

وقد يتحقق قرينة على الاستغراق سوى استثناء قرينة البعضية بعد
اعتبار الوحدة ولا بد منها في المقام الاستدلالي نحو ان الانسان لفي خسر
فان الاستثناء قرينة ارادة العموم لان شرط الدخول في المستثنى
منه قطعا او الخروج ولا يجال الخروج المومنين وعاملوا الصالحات
من الانسان فلا بد من الدخول جزما والدخول لا يتاتى بدون الاستغراق
واعلم ان التعريف باللام والنداء وبالاضافة جاء لمدلول اللفظ
من الخارج واما تعريف باني المعارف فمن جوهر اللفظ ولوضعه
للامر الماخوذ مع التعين وما ذكره السيد السند ان تعريف الموصول
واسم الاشارة والضمير من الخارج كالمعرف باللام والنداء والاضافة
والانقسام الى الخمسة بحسب تفاوت ما يستفاد منه ان يرد من الخمسة وهو اي الاستغراق
مطلقا باللام كانا وبغيره بدليل قوله بعد ذلك ليصح لارجال في الدار
والاولى والاستغراق ضربان كما في الايضاح فلا خفا في التمثيل
بالصاغة مع خفاء كونه معرفا باللام اذ اللام في اسم في الفاعل اسم
موصول لاحرف التعريف عند غير المازني لان التعريف بالموصولية ليس
للاستغراق نحو اكرم الذين يأتونك الا زيدا هكذا ذكره الشارح المحقق
وفيه نظر لان اسم الموصول لا يستعمل الا في فرد معين من المعلوم بالصلة
فالصاغة استعملت في الجماعة المعينة التي هي صاغة بلده او مملكته
لا في مفهوم معرف بتعريف جنسي من حيث الحقيقة في ضمن افراد بعمومه الشمولي
من غير اشارة الى تعين الافراد فتامل انكان ذلك دقة نظر تعينك الى
ادراك فطن فلا ترتب في انه لا معنى لبيان الاقسام الاربعة في تعريف
الموصول والشيخ المحقق جعل كون اللام في اسم فاعل او مفعول لم يقصد
به الحدوث حرف تعريف اتفاقا كاللام في الصفة المشبهة استنباطا
من مقتضيات كلامهم حقيقي نحو عالم الغيب والشهادة اي كل غيب

وعرفي نحو جمع الامير الصاغة جمع صايغ اي صاغة بلده او
مملكته بفتح الميم واللام او ضم الميم عز الملك وسلطانه على ما
في القاموس والمراد هنا ما في تصرف الملك من البلاد وارادة صاغة
البلد اذا كان المراد بالامير امير البلد او المملكة اذا كان اميرا بلادهم
وقس الشم المحقق الحقيقي بالشمول لكل ما يتناوله اللفظ بحسب اللغة
وكانه اراد اعم من التناول بحسب المعنى المجازي او الحقيقي والعرفي بالشمول
لما يتناوله اللفظ بحسب مقتضى العرف هذا والعرف اذا اطلق يراد به
العرف العام فينجه انه يسقى الشمول شرعا واصطلاحا واسطة وان اللفظ
لغوي وعرفي اذ لا تقابل بين الحقيقي والعرفي وقس في شرح المفتاح
والسيد التنديد الحقيقي ما كان شموله للافراد على سبيل الحقيقة
بان لا يخرج فرد والعرفي بما يصدق شموله في عرف الناس وان خرج عنه
كثير ومن افراد للمفهوم هذا ولا يخفى عليك ان التقسيم الى الحقيقي
والعرفي لا يخص الاستغراق بل هو تخصيص من غير تخصص اذ بيان المعرف
باللام ايضا لواحد منهم يكون عرفيا وحقيقيا اذ دخل السوق عرفي اذ
المراد سوق من اسواق البلد لا اسواق الدنيا بل الاشارة الى الحقيقة
من حيث هي ايضا كذلك لانك ربما تقول في بلد البطيخ خير من العنب
لان بطيخه خير من عنبه فالاشارة في كل من البطيخ والعنب الى جنس
خاص منهما بمعونة العرف ولذا قد يعكس ذلك في بلد آخر وهذه
دقيقة قد ابدعها السكاكي واخذها من جاء بعده مذهبا يشعر
قوله في صدر هذا البحث وههنا دقيقة والحق ان لا استغراق الا
حقيقيا والتصرف في امثال هذا المثال في الاسم المعرف حيث خصص
ببعض مفهومه بقرينة التعارف فاريد بالصاغة احدى الصاغين
وادخل اللام فاستفيد العموم فان قلت لم لم يجعل الصاغة
عهدا تقديريا قلت لا نزاع في صحته وانما الكلام فيما اذا لم
اريد بها كل صاغة ولو نازعت في الارادة بقطع نزاعك بالعدول الى

التمثيل بقولنا جمع الامير كل صاغة ولما كان المثنى اشمل من المفرد والجمع من
المثنى وكان الغرض من وضعهما الشمول لقصور المفرد عنه وكان تبادر
الى الوهم ان الجمع المستغرق اشمل من المثنى والمثنى المستغرق اشمل من المفرد
المستغرق اذ زاد موجب الشمول بنبه على فساده بان الاستغراق المفرد
يكون اشمل واعتمد على انه يتنبه الفطن منه لان استغراق المثنى منه
يكون اشمل من الجمع فقال واستغراق المفرد اي استغراق ما هو مفرد في المعنى
سواء كان مفردا في اللفظ او لا كالجمع المحلى باللام الذي بطل منه معنى الجمعية
اشمل من الجمع بحسب المعنى سواء كان جمعا صورة او مفردا نحو قوم ورهط
ولم يقصد بذلك الحكم الكلي والاظهر عبارة المفتاح واستغراق
المفرد يكون اشمل والاظهر منهما قد يكون فلا يجه ان قوله بدليل صحة
لا رجال في الدار اذا كان فيها رجل او رجلان دون لا رجل
لا يتم لان الصورة الجزئية لا تثبت المدعوى الكلية ولانه معارض بانه
يصح لا يطيق حمل هذا الحجر رجل حيث يطيقه رجلان او رجال دون
لا يطيقه رجال ونساق الفهم مما ذكر الى ان استغراق المثنى اشمل
من استغراق الجمع واستغراق جمع القلة اكثر من استغراق جمع الكثرة
واستغراق كل جمع محصور اشمل مما فوقه فقولك لا عشرة رجال
اشمل من لا عشرين رجلا حتى كان الواضح ان يقول واستغراق الشمول
اشمل من استغراق الشامل قال الفهم المحقق وانما اورد البيان بلا الى
لنفي الجنس لانها نص في الاستغراق نحوما من رجل في الدار لان زيادة
من بعد النفي للتنصيص على الاستغراق وبنا انم لا يتضمنه معنى من
حتى لا يصح لا رجل بل الا رجلان بخلاف لا رجل بالرفع فانه ظاهر فيه حتى
يصح صرفه عن الاستغراق بالقرينة نحوما جاءني رجل بل رجلان ودلك
يحتمل وجهين احدهما ما ذكر السيد السند انه يعني انه اورد بيان الدليل
فيما هو نص في الاستغراق لانه اذا لم يشمل نفي الجمع مع كون النفي نصا
في الاستغراق الواحد والاثنين فعدم شمول جمع ليس نصا فيه بطريق

الاولى فيتضح بذلك بثوت المدعى ويعارضها ان المفرد فيما ليس نصا في الاستغراق
اذا كان شاملا لما لا يشمله الجمع كان شموله فيما هو نص فيه بطريق الاولى
وثانيهما انه يعني انه لا ريبة في صحة قوله دون لا رجل بالفتح لانه نص في
الاستغراق بخلاف لا رجل بالرفع فان عدم صحته خفي اذ يصح ان يقال
لا رجل في الدار بل رجلان ولو حمل لا رجال بالفتح ولا رجل بالرفع
فان عدم صحته خفي اذ يصح ان يقال لا رجل في الدار بل رجلان ولو حمل
لا رجال بالفتح ولا رجل بالرفع لكان عدم شمول لا رجال بالرفع وشمول
لا رجل بالفتح بطريق الاولى واورد على كونه زيادة من موجبا للاستغراق
القطعي قول الائمة ما من عام الا وقد خص منه البعض فانه ليس نصا
في العموم والا لم يكن مخصوص البعض فكذب نفسه واجيب انه نبا لقرينة
وادعا لا يقبل الكذب وتمامه دليل على الدعوى صحة كل رجال جاءني
مع تخلف رجل او رجلين دون كل رجل جاءني ولا يضر صحة كل رجل
تسعه الدار دون كل رجال فتدبر وانما لم يتعرض في بيان كون الجمع
المفرد اشمل للمعرف باللام مع انه عقد البحث له لانا استغراق الجمع
المعرف باللام في الاكثر لاحاطة كل فرد من الجنس لا احاطة كل جمع جمع
صرح بذلك ائمة الاصول والنحو وصرح بتفسير كل جمع معرف باللام بكل
فرد فرد دون جماعة جماعة ائمة التفسير كلهم وقال السيد السند في
حواشي شرح التلخيص كانه بطلت الجمعية في المحلى باللام لانه يلزم من
اعتبار كل جماعة تكرار الحكم على الجماعات اذ ما من جماعة الا وهي داخلة
في جماعة فوقها ونحن نقول يلزم تكرار الحكم على احاد الجنس ايضا اذ ما من
واحد الا وهو داخل في جماعات متعددة • فان قلت يلزم التكرار
في استغراق المفرد ايضا لان الحكم على كل واحد حكم على اثنين وعلى كل جماعة
قلت هذا ان قيل اشتباه البثوت بالاثبات اذ بثوت الحكم لكل واحد
يستلزم البثوت لكل اثنين ولكل جماعة لكن الحكم على كل واحد لا يستلزم
الحكم على اثنين فان قلت جعل الجمع مستغرقا للمجموع لا يمكن بدون

التكرار فهو ضروري والتكرار الضروري يعفى عنه قلت ولئن كانه
يطلت الجمعية لذلك وفيه اشارة الى ان امتثال الجمعية العائدة الى امر
اللفظ ايهون من ارتكاب التكرار لان فيه اهمال الجانب المعنى ولا يخفى ان الشيء
المستغرق ايضا يستلزم التكرار اذ قولنا كل رجل يستلزم دخول زيد
مثلا مرارا غير متناهية في الحكم ولم تثبت انه بمعنى كل رجل وبالجملة
هذا الجمع المحلى باللام داخل في استغراق المفرد فنقض الشم القاعدة
الكلية به يبطل الحاصر فت سابقا من وجهين فتذكر وقد يأتي الجمع
المعرف باللام لارادة الجميع فيكون رجال في الرجال في معنى جاءني جميع
الرجال وهو معنى المعنى ليس دون المفرد في التمول ووجه افادة
استغراق الاجزاء مع ان اللام ليس معناه الا التعريف المفهوم هو ان الاول
بالقصد في المقام الخطابي الفرد الاشمل من الجمع وجزئيه اول من جزئيه
فيشمل جميع الاجزاء • واعلم ان السيد السند جعل الارجال محمولا الا
يقصد به معنى لا رجل تحرزا عن التكرار كما في المعرف باللام وفيه بحث
لانه يتوقف على ان يثبت قصد معنى المفرد به من ائمة اللغة ولا يصح
على ما هو الباعث على ابطال المعنى الجمعية في المعرف باللام لانه سر
نحوي لا يطرد على انه يمكن الفرق بان مقام المبالغة في النفي كما يشهد
له زيادة من الاستغراقية يدفع بشاعة التكرار ولا التعويل على ما روي
عن ابن عباس رضي الله عنه ان الكتاب اكثر من الكتب وان قال
الزمخشري ايضا في تفسير قوله تعالى وللملك على ارجائها ان الملك
اكثر من الملئكة متابعة لهذا الراوي لانا حققنا سابقا تمام وثقه
الكثيرون وتبعه الكشاف في مواضع كثيرة وما قاله المفتاح ان في
اختيار المفرد المستغرق على الجمع المستغرق تكثير للمعنى بتقليل اللفظ
ولهذا لطف قوله تعالى وهن العظم مني لا فادة وهن كل عظم بخلاف
وهن العظام فانه يصح وهن العظام بوهن البعض اما مبني عليه فيكون
واما مبني على انه ربما يقصد بالجمع المعرف باللام المجموع من حيث المجموع

مع تخلف واحد فكيف يصح وصف مجموع العظام بالوهن مع علم وهن بعض
قلت لانه اذا قل قوة المجموع ثبت للمجموع وهن اذ لم تبق القوة التي
تعلقت بالمجموع بخلاف المجيء فانه لا يثبت للمجموع اذا لم يثبت لجزء واعلم
ان من لا يفرق بين الجمع المحلى باللام والمفرد كذلك في جانب الكثرة هم
يوافق من يفرق بينهما في جانب القلة اه لا يصح الا ان يراد بالجمع الجنس
في ضمن الواحد اتفاقا بخلاف المفرد فانه يصح ان يراد به الجنس في ضمن
اي بعض اي الواحد وهذا لا ينافي ما تقدم من ان الجمع المستغرق يبطل
جمعيته لانه من خواص الجمع المستغرق اللزوم التكرار مع بقاء الجمعية
والمعرف بلام الجنس لا يستدعي بطلان الجمعية لعدم الموجب لا يقال
من حلف لا يتزوج النساء تزوج واحدة وعليه قوله تعالى
لا تحل لك النساء من بعد فقد ارتبط الجمع المعرف باللام الى الواحد
لانا نقول هذا من قبيل المعرف بلام الاستغراق اي لا اتزوج واحدة
من النساء وهو نظير ولا تكن للخائنين خصيما اي لا تخاصم عن خان لما
ثبت افادة المعرف باللام الاستغراق بقوله تعالى انا لانسان لفي
خسر الا الذين امنوا وعملوا الصالحات فالتراخي فيها اما بالمعارضة
او النقض بان يقال لا يفيد الاستغراق المنافي بين الاستغراق وافراد
الاسم اذ لو صح الدليل المذكور للزم تحقق المتنافيين ولا تم توقف صحة
الاسم اذ لو صح الدليل المذكور للزم تحقق المتنافيين ولا تم توقف صحة
الاستثناء على الاستغراق لانه يستحيل الاستغراق في المفرد وبهذا
يتبين ان حق ما ذكره من الجواب ان يذكره متصلا بقوله وقد يفيد الاسم
نحو ان الانسان لفي خسر ليتأتى الاستغراق ويستحق ان يذكر تقسيمه
وحكمه وتحقيق الجواب المشار اليه بقوله ولا تنافي بين الاستغراق
وافراد الاسم اي كون الاسم مفردا مستدعيا للوحدة او افرادا
يفيد الاسم فالافراد بمعنى الوحدة كما سيأتي في قوله واما تنكيره
فللافراد لان الحرف اي حرف التعريف الذي يكون افاده الاسم الاستغراق
بعد دخوله وتفسيره بالحرف الدال على الاستغراق كما في الشرح ينا

ما حق ان مدلول الحرف ليس الا التعريف والاستغراق انما يجيء من القرينة
وذكر الحرف تغليب والواضح لان الاسم انما يعتبر مفهومه في ضمن جميع الافراد
مجردا عن معنى الوحدة كيف وتنافي الاستغراق لا يخص استغراق المعرف
باللام بل يجري في المضاف والموصول والمضاف اليه كلها انما يدخل
عليه اي على الاسم المفرد وفيه ان الاشكال لا يخص المفرد لانه يجيء على
قولك ما جاءني من رجال وما جاءني رجلا ايضا لان رجالا يدل على جماعة
واحدة والاستغراق يوجب تعدد الجماعات المقصودة او على الاسم
المفيد للافراد والوحدة وحينئذ بينا وبين الجمع والتثنية فهذا
التوجيه مرجح فاحفظه مجردا اسم فاعل حال من ضمير الحرف واسم
مفعول حال من ضمير الاسم عن معنى الوحدة انه يحصل الاسم بمعنى الحقيقة
من حيث هي هي بحيث لا وحدة فيها ولا تكثر بل هي قابلة لكل منهما مع
الكثرة معهما بقرينة الاستغراق فان قلت هذا ظاهر في قولك
لم يحل الخلو عن التنوين الدال على الوحدة واما في قولك ما جاءني رجل
او رجال فتشكل لوجود الدال على الوحدة قلت التنوين له دلالتان
دلالة على التمكن ودلالة على الوحدة فاذا لم تقصد الوحدة حمل على التمكن
كتنوين زيد نعم التنوين في الاسم الغير المتمكن بخصوصه لا يفارق
عن الوحدة احترازا من اللغو وهذا الجواب لا يتم في بعض الصور الا
على سبيل الجدل فانما جاءني رجل لم يجرد عن الوحدة بل اريد به
الوحدة المطلقة فمنعت بدخول النفي لابهامها وكذا فما جاءني رجال
وليس هذا الجواب مبنيا على جعل اسم الجنس موضوعا للفرد اذ لو كان
موضوعا للحقيقة المتحدة فلا وحدة حتى يجرد عنها لان التنوين جعله
ذا وحدة واما ما ذكره السيد السند ان اسم الجنس لما استعمل في التراكيب
لبيان الاحكام وكانت اكثر الاحكام جارية على الماهية في ضمن فرد شائع اسم
الجنس مع اعتبار الوحدة وصار بحيث يتبادر منه الفرد لا لفظ الفرد كانه
دال على الوحدة فاذا دخل عليه حرف الاستغراق جرد عن هذا العارض

تعريف المسند اليه بالاضافة

الذي هو منشا الاعتراض فلا يخفى ما فيه اذ غلبة الاحكام على الماهية في ضمن الفرد لا توجب كون ارادة الفرد منه بل الكثرة حتى يتبادر منه لان المراد بالاخبار والاحوال والاوصاف هي المفهومات دون الافراد ولهذا اي لان الكم المستغرق هو كل فرد لا مجموع الافراد وانه يجتمع التعدد مع الوحدة لانه بمعنى كل واحد لا مجموع الاحاد والكل المتناول للتعدد والحد واحد على سبيل البدل لا بينا في الوحدة ولذا صح كل احد ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع بان يجعل الجمع نعتا له وكذا امتنع جعله مخبرا عنه وحينئذ الحاله فالاولى ترك النعت ليعم الكل وتما جعلة للمضغة للامتناع المحافظة على التشاكل اللفظي ويتجه عليه ان التشاكل اللفظي لا يجب ولهذا صح القوم الفاضل والفاضلون فلا يصير سببا للاتباع والتحقيق ان المراد بالمعرف موصوفا او صفة نفس الحقيقة المجردة عن الوحدة والكثرة والكثرة انما جات من القرينة فلا يصح جمع ما اريد به الحقيقة المطلقة من غير كثرة واذا اقتضت القرينة اعتبار المتعدد من غير قصد بالمعرف فانه قلت كيف يمتنع الوصف بنعت الجمع ولا مرد الاستغراق تبطل الجمعية وتصير اللفظ معه في حكم المفرد فليوصف المفرد بالجمع الذي بطلت جمعيته قلت النعت واخواته مرادا به المفهوم لا كل فرد حتى يبطل معنى الجمعية بالاستغراق والمراد امتناع وصفه بنعت الجمع اذا كان مفردا والا فلا يمتنع ووصف رجال في ما جاني رجال بنعت الجمع ولهذا امتنع ايضا ارجاع ضمير الجمع اليه فتامل قال الشارح المحقق امتناع الوصف المذكور عند الجمهور والاخفش حكى الدنا الصفر والدرهم البيض ورده السيد السند بان الدينار الصفر ليس كل دينار بل المراد بالدينار الجنس مجردا عن الوحدة نعم مذهب الاخفش يبنا في وجوب المحافظة على التشاكل اللفظي لكنه لم يذكر المقام هناك وان ذكره في الايضاح فلا يليق التعرض لمذهب الاخفش في شرح كلام المتن ولا يذهب عليك ان الدينار الصفر يحتمل ان يكون من قبيل ثوب ابريسم

نعم

بمعنى ان الجميع بزايد سمل فحاق فيراد بالدينار الصفر جميع اجزائه صفر وليس بمنشوش ونحن نقول يشكل امتناع الوصف بالجمع بقوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا امم امثالكم وكل ان يدعى بان المراد امتناع وصفه بالجمع مع بقائه على ظاهره من غير تاويل والاية لتاويل ما من دابة بقولنا ما الدوابّ وحينئذ يمكن التوفيق بين مذهب الاخفش والجمهور فتامل وبالاضافة اي بتعريف المسند اليه باضافته ولا يذهب عليك ان الاضافة من احوال المسند اليه ولا يخص بالتعريف بل يتعلق بها اغراض كثيرة مع خلوها عن التعريف فكم بين تحقير في قوله حجام حضر وبين صاحبك وبين ولد الحجام الا ان القوم اهملوها من غير ظهور جهة لانها اي الاضافة اي المعرف بالاضافة فافهم اخصر طريق الى احضار المسند اليه في ذهن السامع في هذا المقام اما الاولية فلان كل ما يحضر عند المخاطب لا بد ان احضر طرق التعريف لان اخصر الطرق مطلقا هو بعض الضمائر وهذا لا يصلح الا داعيا الى الضمير نحو قول الحارثي هواي فيه الشيخ المحقق والسيد السند في شرح المفتاح مهوى ومحبوبي والصواب تفسيره بمهوى ومحبوبتي ومحبوبتي بدل عليه ما بعد هذا البيت وهو مع الركب اليمانين

عجبت لمسراها وانى تخلصت ٭ الي وباب السجن دوني ضيق
المت فحيت ثم قامت فودعت ٭ فلما تولت كادت النفس تزهق

ولا يرتاب تذكير مصعد لانه للفظ هواي فانه احضر من التي هواها وانما لا ينفع المخاطب وليس مقام الاشارة والضمير والاحضار مطلقا بضيق المقام وفوط الشامة لكونه في السجن والمحبوب على الرحيل ويمكن ان يقال الداعي الى الاضافة استلذاذ اضافة الهوى الى نفسه مع الركب اسم جمع للراكب اليمانين جمع يمان معين بمعنى مخفف الياء وتعويض الالف عنه وحذف الياء المخففة لالتقاء الساكنين بعد حذف حركة الياء الموجبه مصعد متبعدا ذاهبا في الارض تمامه

جنيب وخثعمي بكة موثق • والجنيب المجنوب المستلب ط
خبر ومعنا تحزن وتاسف اما على البعد الجسمي على مقارنة الروح
من الخثعمان او تضمينها تعظيما لشان اي لامر المضاف اليه او المضاف او غيرها
غيرهما والامثلة الثلثة على ترتيبها كقولك عبدي حضر اذا كان العبد
ذا شان والا لطف عبدي عندي عبد السلطان ركب عبد السلطان عنده
او لتضمنها تحقيقا على احد الوجوه الثلثة نحو ولد الحجام حلق مثال
لتحقير المضاف واستخراج المثالين الاخيرين سهل ومن دواعي الاضافة
تضمنها اعتبارا لطيفا مجازيا وهو جعل ادنى ملابسة منزلة
ملابسة تامة تسدد عيها الاضافة نحو كوكب الخرقاء وهل هي مجاز
لغوي او حكمي اختلف كلام الثقات المحقق فيه ورد السيد السند كونه مجازا
حكميا فانه ليس فيه نقل الاضافة من محل الى محل الملابسة بينهما بل
هو استعارة الهيئة الاضافة من الملابسة الكاملة لاتي ملابسة
لمضافاتها اياها وفيه ان تحقق حقيقته للمجاز الحكمي او ظهورها غير
لازم كما عرفت فيجوز ان تكون الاضافة منقولة عن محل ونمي او محل صالح
معرفته الى تامل ومنهم من قال ما هو له للكوكب الوقت الذي
يطلع فيه كما يقال الكوكب الصبح ورد بان الكوكب ليس مملوكا له ولا
بشيء لان الاختصاص الملكي الذي تفيده الاضافة اعم من الملك
الحقيقي المعتبر الذي لا يزاحم الوهم فيه العقل او كونه بمنزلته حتى
يعد الموهوم المضاف مملوكا للمضاف اليه دون غيره لا ستوى ان جعل الفرس
حقيقة وجعل زيد يحقون ومنها تعميم المضاف باضافته الى شيء يعم
جميع افراده فيعلم ان القصد الى الجنس دون فرد بعينه ولا يلزم فيه
ان يكون المضاف اليه مخصوصا بالمضاف كقولهم يدل على خزامى الادم
نفحة من رائحتها • ومنها ما ذكره السكاكي من انه لاطريق له سواها
وزيفه السيد السند بانه ليس لا يجوز ان عقليا اذ الاضافة بمعنى
نسبة خبرية يصح جعلها صلة وقال ولذا تركه الملخص ولم يلتفت

اليه في الايضاح ايضا ويمكن دفعه بان النسبة الاضافية لاشتهارها
والف نفسه بها حاضرة عنده وطريق الوصول يحتاج الى اعمال
واستخراج من النسبة الاضافية فيصح انه لا طريق له سواها اذ الامكان
لا ينافي الشيء بالفعل وترك الايضاح انما يكون اذا كان اعراض المخ لو لم
يترك غيره مما ذكر المفتاح واعتبار ان الاضافة كثيرة واستخراجها
يسيرة فعليك به فانه ليس بينك وبينه مسيرة واما تنكيره
اي جعل المسند اليه نكرة قدم التنكير على التوابع والفصل احترازا
عن الفصل بين التعريف والتنكير مع شدة تناسبهما والمفتاح قدم
التوابع والفصل على التنكير والاضافة لاختصاص الفصل بالمعارف
ومزيد اختصاص التوابع بها فللافراد اي ليجعل المسند اليه فردا
من غير افادة فردية فان جعل الشيء سببا يكون بحسب الحقيقة وجب
القول وبحسب الاعتقاد وعليها قوله تعالى ولا تجعلوا لله اندادا اي
لا تعتقدوا ولا تذكروا له ندا والفرد يكون شخصا ويكون نوعا لكن المتبادر
منه الشخص فلذلك جعله مقابلا للنوعية مع ان المفتاح جعل الافراد
شاملا لهما ويحمل الافراد على الافراد جعل الشيء فردا مطلقا من غير تعرض
للنوعية والشخصية وحينئذ يقابله الافراد الشخصي والنوعي وحينئذ يكون
التعرض بالافراد الشخصي تنزلوكا استغناء بشيوعه وظهوره عن البيان
والمثال اعني قوله نحو جاءني رجل من اهل المدينة ظاهر في قصد الشخص
والاظهر التنويع ممكن قوله او النوعية اي جعل المسند اليه نوعا
الا انه تقدم في ذكر الاسباب فابرز بعضها في صورة الغرض المرتب
وبعضها في صورة الحامل المتقدم نحو وعلى ابصارهم غشاوة اي نوع
من الغشاوة وهو غير ما يتعارفه الناس وهو غطاء التعامي عن آيات
الله فان التنكير كما يفيد الوحدة الشخصية او النوعية يفيدهما
وكونها مجهولة وافادة كونها مجهولة ليتاتى المخاطب عن قبوله
لعدم حضوره بغطاء من اغطية يعرفها او ليعلم انها ميسرة الازالة

لعدم معرفتها حتى تعرف طرق ثمارها وما شيدنا ببنيان هذه النكتة اندفع
ما قالوا ان الاقضى لحق المقام حمله على التعظيم كما فعله المفتاح اي غشاوة
عظيمة تحول بين ابصاريهم والحق المبين بالكلية وما يسبق الى الوهم
ان عدول الميم هنا عما في المفتاح اشبه بالافساد مما هو بصدده من
الاخلاص ولا يذهب عليك ان جعل تنوين غشاوة للنوعية تخرج الى
جعل غشاوة مستعملة في المجاز الاعم من الحقيقة لصير التعامي نوعا
منها اذ لا تحتها او التعظيم اي بيان العظمة بجعل الابهام وسيلة
الى عظمته لان العظمة حاجبة عن معرفة العظيم او التحقير اي بيان الحقارة
المناسبة للنكارة لان الحقير لعدم الاعتبار به لا يعرف مما يقول اي يقول
ابن ابي السمط قال في القاموس السمط الرجل الخفيف وابو السمط من
كناهم وفي سوق كلامه دلالة واضحة على ان المثال لهما فاعرفهما له حاجب
اي مانع عظيم في كل امر يتشبث اي يعبث وهو كونه عيبا فلذا قال
في كل امر وليس له عن طالب العرف اي الاحسان حاجب حقير فكيف العظيم
ولظهور تعين الاول للتعظيم والثاني للتحقير لا قبل علينه النوق العنق
حيث انه يكفيه مانع حقير عن العيب ولا يدل من مانع عظيم عن الاحسان
لانه شين فالابلغ فليس والجعل التنكيرين للتكثير او التقليل على ما
عرفت في التعظيم والتحقير من التفصيل مساغ او التكثير بعلاقة
ان الكثرة تمنع من المعرفة كقولهم ان له لابلا وان له لغنما او التقليل
بعلاقة ان القلة لعدم الاعتداد بها تحول بينه وبين المعرفة نحو
ورضوان من الله اكبر وفي تعرضه بالتقليل والتحقير تعريض بما
صرح به في الايضاح من ان السكاكي لم يفرق بين التعظيم والتكثير
والتقليل والتحقير واكد الفرق بقوله وقد يجاء للتعظيم والتكثير
جميعا نحو وان يكذبوك فقد كذب رسل من وجعله الشارح اشارة الى
والظاهر ما ذكرنا وتحقيق الفرق ان القلة والكثرة باعتبار
الكمية تحقيقا او تقديرا والتعظيم والتحقير بحسب ارتفاع الشان والخطر

كما اشار اليه بقوله اذ هو وعد كبير وآيات عظام والاظهر استفادة
الكثرة من جمع الكثرة الا ان يراد المبالغة في الكثرة او في الدلالة عليها
والعجب من المدقق كيف وافق السكاكي في هذا المقام وخالفه في جعل
تنوين نخبة فيما سيأتي للتحقير ولم يتعرض لاجتماع التقليل والتحقير
لعدم عثوره على مثال من كلامهم وجعل السكاكي التنكير في قوله تعالى
ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك للتحقير واعترض المدقق بان التحقير
مستفاد من بناء المرة ونفس الكلمة لانها اما من قولهم نفحت الرياح
اذا هبت اي هبة او من نفح الطيب اذا فاح اي فوحة ولا يرد ان بناء
المرة للوحدة لا للحقارة لان النفحة اذا كانت واحدة تفيد كمال
حقارة ما عبر بها عنه والجواب ان التنوين لتحقير النفحة لا لتحقير
العذاب وتحقير النفحة لا يستفاد من بناء المرة ولا من نفس الكلمة نعم
تحقير النفحة لغاية المبالغة في تحقير العذاب وهذا اظهر مما ذكره
ونقحه السيد السند في شرح المفتاح من ان المفتاح التحقير متأصل
الشر والضعف فمنهم من اجماع الدوال الثلثة ان العلة في الغاية
وزاد في حواشي شرح المفتاح عليه حيث قال على ان اجماع الدوال
على مدلول واحد لا يمثل نفاوتا جائزا للمبالغة في الدلالة عليه
وايضاحه ومما جعله في المفتاح محملا للتهويل وخلافه قوله تعالى
اني اخاف ان يمسك عذاب من الرحمن وقال المفهوم ظاهر في الثاني
ووجهه قوله ان ذكر المس والرحمن يشعر بانه بصدد تخويفه من ادنى
عذاب له فلا يدفعه ما ذكره الشارح من ان اضافة اللفظ المس واضافة
العذاب الى الرحمن على ترجيح الثاني كما ذكره بعضهم لقوله تعالى المسلم
فيما اخذتم فيه عذاب عظيم ولان العقوبة من الحليم اشد على اذ بين اضافة
العذاب الى الرحمن واضافته الى الحليم فرقا او من نكير غير
للمسند اليه كما هو ظاهر عبارة المفتاح فليحمل كلامه على ذكر النظير دون
المثال الافراد او النوعية لا لمجرد النوعية كما هو الظاهر من

المفتاح نحو والله خلق كل دابة من ماء اي كل فرد منها من فرد منها من نطفة
النطفة في الشرح هي نطفة ابيه المختصة به ووجه التخصيص نطفة ابيه
غلظ ظاهر والظاهر وهي النطفة الممتزجة من نطفة ابويه او كل نوع من
الدواب من نوع من انواع المياه وهو نوع النطفة الممتزجة من نطفتي
ابويه ولا يجوز ان يراد كل شخص من الدواب من نوع من الماء لانه بعيد
عن العبارة وخلاف الواقع ولا كل نوع من شخص من الماء لذلك لانه
محال كما زعم السيد السند لا يبعد ان يخلق نوع منحصر في شخص من
شخص من الماء فلذا لم يلتفت المص في الايضاح الى هذين الاحتمالين
واكتفى بالاحتمالين الاولين واورد على الاحتمالين آدم وحواء وعيسى
عليهم السلام والغراب والفارة والعقرب ويمكن منع عدم خلقهم
وعدم خلقها من النطفة اذ لم يقم دليل على بطلانه حتى يتوول له
النظم نعم لا ينبغي ان يفسر الماء بنطفة الاب او الابوين واورد على الاول
الثاني خصوصا البغل فانه خلق من نوعي نطفة ويدفعه ان ليس النوع هو
هو النوع الحقيقي بل اخص من النطفة فالنطفة الممتزجة من نطفتي الحمار
والفرس نوع من النطفة ولصاحب المفتاح تفسير آخر للماء وهو نوع من
الماء يعني النطفة اذ هي نوع من الماء ولم يلتفت اليه المص لانه خلاف سوق
النظم لان الظاهر تخصيص كل دابة بماء ورد كون التنكير في الآية
للافراد بان تفصيل الدابة بالانواع حيث قال تعالى فمنهم من يمشي
على بطنه الآية لا يلائم ارادة الفرد والتعظيم نحو فاذنوا بحرب من الله
ورسوله حيث اوثر على حرب الله ورسوله ويحمل النوعية اي نوع من
غير متعارف وهو حرب جند الغيب لا يدرك حربهم حتى يدفع ضرره
والتحقير قوله تعالى ان نظن الا ظنا اي لا نظن الساعة الا ظنا
ضعيفا لا اعتداد به ولهذا صح الاستثناء ولم يلزم استثناء الشيء
من نفسه وهذا من مزالق النحاة حيث خرجوا في دفع الاشكال عن مقتضى
اللفظ والمعنى فتارة يحملون ان ضربت الا ضربا بمعنى ان انا الا ضرب

عنها ويقولون في التركيب تقديم وتاخير وتارة يقولون لم يقصد بالضرب الا
الامطلق الفعل كانه قيل ما فعلت الا ضربا ولا يخفى ان اللفظ يعيد عن هذا
الحمل غاية البعد وان المعنى على حصر الضرب في نوع منه لا على حصر الضرب في
الفعل على انه لا يصح في ان ضربت زيدا الا ضربا جعله في تقدير ان فعلت زيد
الا ضربا فليس ترجيح هذا التوجيه على ما ذكروه لمجرد انه مغن عن تكلف
فيما ذكروه كما يدل عليه كلام الشارح بل لان توجيههم فاسد والاصح فيه
حذف الصفة في امثاله فيكون المقدر ما ضربت الا ضربا حقيرا او عظيما
او كثيرا على حسب القرائن ولا يجب لدفع الاشكال الحمل المنون على ما يحمل به
المصدر نوعا كما يشعر به سيبويه ان الشارح بل في مقام يكون التنوين فيه للوحدة
فيجعل المفعول المطلق للعدد وقال الشارح المحقق وكما ان التنكير لابهامه
يفيد التعظيم والتحقير كذلك لفظ البعض قال تعالى رفع بعضهم
درجات افاد بتبيينا صلوات الله وسلامه بلفظ البعض اعلا القدر وبقوله
هذا كلام ذكر بعض الناس تحقيرا لشان البعض وقد يقصد به التعليل
نحو كفانا بعض اهتمامه واما وصفه اي جعله موصوفا بما يراد نعته
له ذكر التوابع على طبق ما يذكر في الكلام اذا اجتمعت قال الرضي بدا بالنعت
ثم التوكيد ثم بالبدل ثم بالمنسوق ولم يذكر البيان لكمال التباسه بالبدل حتى
قال لم نظفر الى الآن فوق بين بدل الكل وعطف البيان والخاتمة بدل الكل كما
كلامه كلام سيبويه وقال الشارح المحقق بدئ بالوصف لكثرة وقوعه واعتباره
وانما تكون هذه النكتة سرية وان كانت مرعية في ذكر التوابع كلها فلكونه اي كون
الوصف بمعنى النعت فالاوضح عبارة المفتاح فلكون الوصف مبينا له كاشفا
عن معناه بين بقوله كاشفا عن معناه ما اراده بقوله مبينا له من بيان ان معنى
دون نفسه فجعل عبارة الحكم مثالا له وهذا من البدائع التي قصد اهل الادب
حتى جعل كابا في النحو كذلك بتمامه والمتبادر من المعنى هو المطابقي لكن لا ينبغي ان
يحمل عليه لان الوصف الكاشف عن معنى مجازي مراد فالمراد بالمعنى
المقصود لكي يعم من المقصود لذاته اذ قد يحتاج المعنى الاصلي للفظ الكناية

الى الكشف لتنقل منه الى المقسم لذاته ولا يجب في الكشف ان يبلغ الى حد
مظهر الكنه او ممن اله عن جميع ما عداه بل ربما يكون كشفا وجه اعم
وقول المفتاح كشفته كشفا كانك حددته انما هو تحقيق المثال لا وضع
الضابطة كقولك الجسم الطويل الظريف العميق يحتاج الى فهم
يشغله كل من الاوصاف الثلثة وصف كاشف عن الجسم بوجه والمجموع
وصف كاشف بالغ مرتبة الحدا ما لجعلها بمنزلة وصف واحد بمعنى الممتد
في الجهات الثلث واما بجعل الوصف اعم من ان يكون واحدا او متعددا
وقد كلفنا ما لا يحتاج اليه من قال هو العميق لانه يساوي الجسم او قال
المثال هو الطويل الموصوف بالوصفين وهذا الوصف كاشف على مذهب
السكاكي دون المص فان الجسم عند الاشاعرة قد يتركب عن جزءين فلا يكون
عميقا قال المحقق في شرح المفتاح المراد بالطول ان يبلغ الامتداد الى
او الامتداد المفروض اولا وبالعرض بقسميها او المفروض ثانيا وبالعمق
ما يقطعهما هذا ولا يخفى انه لو قصر الطول بان يبلغ الامتدادين والعرض بابعدهما
لا يتناول الوصف جسما ليس فيه ان يبلغ الامتدادين وقد نبه بالمثال على
ان النكات غير مختصة بوضع اللغة بل تجري في الاوضاع الاصطلاحية
والاقل الجسم في اللغة هو جماعة البدن والاعضاء من الناس وسائر الا
نواع العظيمة الخلق كذا في القاموس وفي الصحاح هو البدن قال السيد
السند من فوائد هذا الوصف الاشارة الى علة الحكم وفيه ان علة الحاجة
ليست الطول والعرض والعمق والا لما احتاج الجوهر الى الحيز ونحوه
اي نحو قولك ونحو اي قول اوس بن حجر الشاعر الجاهلي في مرثية
فضالة بن كلدة فصله عنه بينهما على التفاوت بينهما من وجهين
احدهما في الكشف عن المعنى فان الثابت بعينه تفصيل معنى الجسم
وهذا الذي بعينه تفصيل معنى الالمعي لان معناه الذكي المتوقد والذي
الوصف تفضيله بل بحث لو تامل فيه يتكشف معناه وهو انه مصيب في
ظنه كانه راى المظنون او سمعه ممن رآه فالواو بمعنى او او المراد انه راى

لعله العريش

في بعض

بعض الاوقات وسمع في بعض الاوقات وثانيهما ان
الذي ظن به الظن كان قد راى وقد سمعا
ليس من وصف المسند اليه بل وصف اسم ان في البيت الثابت اعني
ان الذي جمع السماحة والمروة والبر والتقى جمعا
او بتقدير اعني او مرفوع بالمدح وخبر ان ما بان في بعد عدة ابيات
من قوله
اودى فلا ينفع الاشاحة من امرئ لمن قد يحاول البدعا
وقول الشارح ان قوله الالمعي خبر ان مما لا يساعده السوق فتامل
او مخصصا اي له اي للمسند اليه والفرق بينه وبين الوصف
المبين ان الغرض فيه تخصيص اللفظ بالمراد وفي الوصف المبين كشف
المعنى وجعل المخاطب عالما بما اريد باللفظ فالنظر فيه على ازالة
الاحتمال عن اللفظ وفي الاول على انه آلة المجهولية والابهام عن المراد
والا فالوصف الكاشف والمادح لا يخلو عن التخصيص ولهذا قيد
صاحب المفتاح كونه مخصصا بقوله مفيدا غرة فائدة الكشف والمدح
والمص استغنى عن التقييد بجعل كونه مخصصا علة الوصف مرجحا ولما
لم يكن مرجحا في عبارته احتاج الى التقييد وقيده في المفتاح ايضا
بزيادة تخصيص لما ان حق البحث بوصف المعرف والمعرف لا يخلو عن تخصيص
ولما لم يخصه المص به لم يحتج الى هذا التقييد والتخصيص في عرف النحاة
تقليل الاشتراك في النكرة وتقليل الاشتراك في المعرفة عندهم يسمى
توضيحا والمراد بالاشتراك تقليل مقتضى الاشتراك وهو الاحتمال
والا فاشتراك اللفظ بين افراد مفهومها وبين مفهوماته لا يندفع بشئ
والظاهر انه يحمل على ازالة الاشتراك اما في الجملة او بالكلية الا انه قرر
بتقليل الاشتراك لان الغالب في التخصيص وقلما يبلغ مرتبة الازالة
بالكلية والمص جرى على اللغة لانه اشيع من الجري على الاصطلاح فهم
آخرون واراد به ازالة الاشتراك اما في الجملة او مطلقا ليجري جميع المواد

ولم يرد ازالة الاشتراك بشاهد من المعنى اي الاشتراك نشأ بدءا او المعنى
وان ادعى السيد السند ان للبيان درجة من تقليل الاشتراك الى الاشتراك
المعنوي وشموله لتقليل الاشتراك اللفظي تحمل لان التقليل لا يتصور فيه
بلا تحمل لانه لا يتصور في امثاله والدعوى لا تثبت له بعدما اوضحناه
للنحاة ان الوصف في عين جارية مخصصة عند النحاة لانه ينزل منزلة مخصص الاشتراك
وهو احتمال المعين لمعان ولو خص التخصيص بازالة الاشتراك الناشئ
من المعنى خرج وصف الاعلام المشتركة والمبهمات بلام العهد والمعرف
عن كونه مخصصا لان الاشتراك في هذه الامور ليس بين افراد يتناول في
تعلق حكم الكلام بها باستعمال اللفظ في مفهوم كلي صادق عليها بل
بين متعدد بقصد واحد منه بنفس اللفظ اما في الاعلام المشتركة فظاهر
واما في غيرها فلانها اما موضوعات لكل واحد من متعدد او للاستعمال
في خصوص واحد منه على اختلاف وايا كان لا تستعمل الا في واحد
ولا يخرج جميع المعارف لكون الاشتراك فيها بنفس اللفظ كما افاده السيد
السند اذ المعرف بلام الجنس يكون وصفه لتخصيصه ببعض افراد مفهومه
فالاشتراك فيه ناشئ من المعنى لا من اللفظ فان قلت الرجل العالم
خير من الجاهل في هذا المقام الاستغراقي لا يتصور ان يكون لتقليل
الاحتمال اذ لا احتمال للمستغرق بل لتقليل الشمول فهل يجعل تقليل
الشمول داعيا آخر او يمكن درجه في الوصف المخصص قلت قرينة
الاستغراق تقوم بعد الوصف فالوصف لتقليل الاحتمال وقرينة الاستغراق
لتعميم ما رفع فيه بعض الاحتمال فيكون الوصف مخصصا فان قلت
لا يتم ذلك في كل رجل عالم قلت دخل الكل على الموصوف ولذا لا يمكن
وصف الكل بل يجب اجراء الوصف على المضاف اليه ويقدح من هذا جواز
آخر في المعرف باللام لانه ينزل منزلة كل وما اضيف اليه يستغني الفطن عن
تعريفه ولو جعل تقليل الاشتراك عبارة عن رفع الاحتمال او ازالة
بعض الشمول لانه مقتضى الاشتراك قد يكون الشمول وان كان الاكثر

الاحتمال

بمال الامن نحو زيد التاجر اختاره على الرجل التاجر ليصح
شمول التخصيص الاحتمال الناشئ من اللفظ او مدحا او ذما عطف
على مختصا او متينا فيحتاج الى جعله بمعنى مادحا او ذاما لان الوصف
مفيد ذم او مدح او عطف على قوله لكونه على انه مفعول له وحينئذ
لا بد من نكتة لجعل المبين والمخصص في قرن واحد وهي تقارنهما جدا بحيث
كون الفرق بمجرد القصد والنظر نحو جاءني زيد العالم او الجاهل
حيث يتعين الوصف عند المخاطب لما الاختصاص الامن او لاختصاص علمه
بوصفه له او لامر آخر قبل ذكره بظاهره متعلق بالتمثيل فالمعنى حيث
يتعين زيد ونفس النكتة احق بالقصد لكن جعله قيدا لها ورجع
ضمير تتعين الى الموصوف لبعده من البعيد ويخالف الايضاح وانما
قيد المدح والذم به لان الاصل في الوصف التخصيص او الكشف فلا
ينبغي للبليغ قصد شئ غيرهما ما احتمل قصد احدهما او تاكيدا
اذا كان الوصف غير الشمول ويفيد الموصوف معنى ذلك الوصف افاده
ضمنية واضحة وهذا معنى ما قيل انما يكون الوصف للتاكيد اذا افاد
الموصوف معنى ذلك الوصف مصرحا بالتضمن وكلاهما وكلهم لا يكونان
وصفين للتاكيد لانه وان كان يفيد متبوعا تما ما يفيده لكن المفاد
هو الشمول نحو امس الدابر في القاموس امس متلاحمة الاخر مبنية
مبني معرفة وتعرب معرفة اليوم الذي قبل يومك بليلة وامس منونا
شاذ واذا دخله ال فمعرب كان يوما غطمطما وانما يوصف الامس بالدابر
اذا كان ديمومة مقصودا اما للتلذذ بذبوره وبالنجاة عنه او بالتحسر
على ذبوره الى غير ذلك والفرق بينه وبين الوصف للبيان اي
بيان المفهم من الموصوف وما هو مناط القصد الى مفهومه هو الداعي
الى الذكر نحو قوله تعالى لا تتخذوا الهين اثنين انما هو اله واحد غامض
اذ الاثنين مما افاده الموصوف افاده ضمنية واضحة وهو غير الشمول
لم يفرق بينهما نظر النحوي وجعله نحو الابهة كنفخة واحدة مثالا للوصف

للتاكيد والفرق بان ارادة للاشارة الى ما هو مناط الفائدة ومتعلق
القصد فان للقصد بالنهي اتخاذ الاثنين لا اتخاذ الا
باثنين اوهم ان المنهي اتخاذ هذا الجنس وانما ذكر المثنى لكون اتخاذهم
على هذا الوجه وان المطلوب بالانتهاء عن اتخاذ الاثنين على اي وجه كان
حتى يكون المنتهى عن كل منهما عاملا بالنهي او يكون الكلام على شمول النهي
اي لا تتخذوا شيئا منهما ولما كان منع الاثنين يوهم جواز اتخاذ غير الله
بوحدته عقبه بقوله انما هو اي الله اله واحد تكميلا للارشاد بخلاف
الدابر فان مناط الحكم هو الزمان لا الدبور على ما لا يخفى فان قلت
في كون وصف اله بالواحد للبيان نظر بل هو يشبه ان يكون وصفا للتخصيص
انما يكون للتاكيد لو كان ينوين اله نصا في الوحدة وليس كذلك لاحتماله
التعظيم والتكثير فوصفه بالواحد كوصفه زيد بالتاجر لرفع الاحتمال
قلت سبق قوله لا تتخذوا الهين اثنين يجعل ينوين اله للوحدة وبعد
بحث لان وصف اله ليس بالواحد الذي يشتمل عليه الدلالة بمعنى
الوحدة الفردية بجعل الجنس فردا منتشرا ومدلول الوحدة بمعنى
نفي الشركة ولولاه لكان معنى انما هو اله واحد انما الله فرد من الاله
فلا يفيد توحيدا بل لا يكون كلاما مفيدا ولعلك لا يلتبس عليك
الوصف للبيان بالبيان كما لا يلتبس الوصف للتاكيد بالتاكيد فان
البيان لا يضاح نفس المتبوع وذلك الوصف لبيان معنى فيه هو
مناط القصد اليه ولا تظنن انه التبس على السكاكي ذلك الرجل
حيث اورده في البيان فانه ذكر تظير اللبيان لا مثالا له ولذا كما
غير نظير ولقد تفطن لذلك الملخص بذكره في الايضاح هناك ولم يرد
ايراده في عطف البيان عليه وجعل صاحب المفتاح قوله تعالى وما من
دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا امم امثالكم من هذا القبيل
وقال ذكر في الارض مع دابة ويطير بجناحيه مع طائر للبيان ان القصد
من اللفظين الى الجنسين والى تقرير ما هذا يعني لدفع توهم ان يراد بما

يخص افراده الاستغراق الجميع وهذا مدار ما ذكره صاحب الكشاف
ان معنى وصفهما بهذين الوصفين زيادة التعميم والاحاطة كانه
قيل وما من دابة في جميع الارضين السبع ولا من طائر يطير في جو السما
من جميع ما يطلق عليه اسم امثالكم محفوظة احوالها غير مهملة
امورها اذ لو لا تقدير ارادة الجنس بعمومه لم تفد كلمة من استغراق
جميع افراد الجنس فتوهم المغ ان كلا من السكاكي والزمخشري يوجه الاية
بتوجيه آخر ساقط والامر كما ذكره الشارح المحقق من وجه التوجيهين وما
ذكره السيد السند من انه اذا اريد بهما نفس الجنس لا معنى لزيادة
التعميم لان الجنس مفهوم واحد لا يجري فيه التعميم والتخصيص لا يتم لان
التعميم في افراد الجنس بارادة الجنس باللفظ لا بارادة الجنس في مقام
الحكم يرشدك اليه قوله ان الوصف للبيان ان القصد من اللفظ الى
الجنس وما ذكره من ان حمل امم يحتاج الى اعتبار ما ذكر واحدا واحدا
على سبيل الاجتماع في توجيه الكشاف ورد المفتاح اذ لا كلفة في حمل الاسم
على الجنس بتجه عليه ان من الاستغراقية تجعل الجنس في ضمن كل واحد الا
ان تكلف ويقال الكلمة من في الحقيقة لم تدخل عليهما بل على اعم منهما
كانه قيل ما من واحد من هذين الجنسين ولا يخفى بعد عن الشوق وبقي
ان القصد لا يصح ان يكون الى الجنس على قدر ما يفيد عموم الوصف لوجوب
خروج المشبه به عنه الا ان يقال القصد الى العام والمشبه به يثنى
عنهم بقرينة التشبيه كانه قيل ما من واحد من افراد هذين الجنسين
بعموم ما تسمعون كما الا امم امثالكم. ومما لا ينبغي ان يهمل بيانه ولا يحمل
ويفصل بفصل اجمل وصف النكرة بالجمل فنقول لا اشترط
لان يكون الموصوف بالجملة نكرة حقيقة او حكما كالمعرف بلام العهد
الذهني قالوا الان الجمل نكرات. واورد عليه اذ التعريف والتنكير من
خواص الاسم. ودفع بتاويل قولهم ان مرادهم ان المفرد اجب صحة قيامه

مقام الجملة التي لها محل من الاعراب نكرة لانه يشاكل من الجملة باعتبار
المحكوم به الذي حقه ان يكون نكرة ونحن نقول هذا خلف ومع ذلك
لا يتم لان من الجمل التي لها محل من الاعراب خبر ضمير الشان والمفرد الذي يقوم
مقامها ليس مسبوكا من المحكوم به بل هو زيد قايم في معنى القصة هذا الخبر
وهو معرفة وكذا مقول القول نحو قال زيد اذا عمرا قاعد لا يقوم مقامه
الا هذا الكلام ولهما في نظير بل مرادهم ان الجمل نكرات حكما لانه عومل معها
معاملة النكرة حيث جعلت اخوالا هي لا محالة نكرات واخبارا
حقها ان تكون نكرات ولا يبعد ان يكون ترجيحها في حكم النكرة انها
في الاغلب كما ذكروا وثانيا انه اشترط في الجملة الواقعة صفة ان تكون
خبرية ووجه ذلك ان تكون تارة بان الصفة في الاصل خبر حتى قيل
الاوصاف قبل العلم بها اخبار والاخبار قبل العلم بها صفات والخبر
يجب ان تكون جملة خبرية وورد بانه ذلك مرتفع بما استثناه حيث يجب
لان الخبر بمعنى ما يحتمل الصدق والكذب لا يصح ان يكون انشاء لا حبس
المبتدا والوصف في الاصل خبر للمبتدا نعم الحكم بان الاخبار بعد العلم
بها اوصاف ليس كليا بل الاكثر ذلك على ان لنا ان نقول الاخبار بعد
العلم بها اوصاف مطلقا وليس الخبر الذي هو انشاء مما يتعلق به
العلم والتصديق وهذا الحكم مما يختص المحكوم به لا محالة فخبر
المبتدا لا يطلب الا اسناد الا المبتدا سواء كان على وجه الانشا
او الاخبار الاترى الى قولك ان زيدا قايم ويصح اسناد الجملة الانشائية
الى المبتدا على وجه الانشاء فيقال لزيد اضربه ووجه تارة اخرى بان
الصفة تجب بان تكون معلومة الانتساب الى الموصوف ليتميز به عند
المخاطب وما هو ثابت للغير يجب ان يكون ثابتا والا يثبت لمدلول الا انشا
معه لانه انما طلب لا بد منه من غرض حاصل وانما غيره من التمني وصيغ
العقود فالجميع يتعلق بامر غير حاصل ودفع بانه مدلول الا انشاء
الطلب والتمني او احداث عقد شرعي وكلما حاصل مع الجملة ورد

ايضا انه يلزم الانتساب الى الموصوف ليتميز به عند المخاطب
وما هو ثابت للغير لا يجب ان يكون حاصلا الا ترى الى قولك رجل
يا تيني ووجه مرة اخرى بان الصفة تجب ان تكون معلومة للمخاطب
قبل الوصف والجمل الانشائية تحصل مدلولاتها بنفس اللفظ
وتعلم حين التلفظ به ولا تعلم قبل الوصف واورد عليه الشيخ المحقق
ان وجوب علم المخاطب بالصفة كلام ذكره المفتاح وصاحب الكشاف
يشعر بانه في الصلة دون الصفة حيث قال في قوله تعالى فاتقوا النار
التي وقودها الناس والحجارة ان الصلة يجب ان تكون قصة معلومة
للمخاطب فيحتمل ان يكون علموا ذلك بان سمعوا قوله في سورة التحريم قوا
انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة ثم قال واما حجارة
النار ههنا معرفة وفي سورة التحريم نكرة لان الاية في سورة التحريم
نزلت اولا بمكة فعرفوا منها نارا موصوفة بهذه الصفة ثم جاءت
في سورة البقرة مشارا بها واجاب بان المخاطبين في
سورة التحريم المومنون فيحتمل انهم علموا ذلك بسماع من النبي صلى
الله عليه وسلم والمشركون لما علموا ذلك بسماع الاية خوطبوا في سورة
البقرة ويرد عليه ان المومنين لو سمعوا ذلك عن النبي صلى الله
عليه وسلم لوجب ان تعرف النار لهم كما عرف للمشركين في سورة البقرة
وايضا لا وجه حينئذ لتوجيه العلم بالصلة في الاية باسناد
سماع اية سورة التحريم لان سماعهم انما يفيدهم لو علموا قبل سماعهم
مضمون الصفة وحينئذ تستند الصفة والصلة في الايتين
الى ذلك العلم وايضا سماع المنكر اية سورة التحريم لا يفيدهم العلم
حتى يصح جعل الجملة صلة واجاب السيد السند بان
الادراك المطلق كاف في جعله صلة وهو خلاف المنقول والمعقول
بل الجواب ان الانكار عن عناد لا ينافي استفادة العلم ويمكن ان يجاب
عن الشبهتين الاوليين بان الصفة والصلة وان تشاركا في وجوب

العلم مضمون الجملة لكن الصلة امتازت بوجوب العلم بالمحكوم عليه بها
بان يجعل ملحوظا بها فالايراد صلة مسندة الى سماع القوم نار اوقودها
الناس والحجارة ولا يكفي في عهدية النار معرفة ان بعض النار
كذلك بل لابد من معرفة النار بهذه الجملة فلهذا تكررت في التحريم
وعرفت ههنا ولا بعد ايضا ان يقال لا يكفي في التعريف العهدي
معرفة الشيء مطلقا بل معرفة بتنقل اليها في الايراد معرفة فيقتضي
معرفة الشيء مطلقا بل معرفة بتنقل اليها في الايراد معرفة فيقتضي
معرفة شيء في القرآن ايراده ثانيا معرفة ولا يقتضي معرفة عن الشيء
صلى الله عليه وسلم ايراده في القرآن معرفة واورد على صاحب الكشاف
ان الآية في سورة التحريم نزلت اولا بمكة بنا في ما صرح به في اول سورة
التحريم بانها مدنية وما قد سبق منه ايضا ان المصدر بيا ايها الناس
مكي وبيا ايها الذين امنوا مدني ويمكن ان يجاب عن الاول بانه
يحتمل ان تكون هذه الآية نازلة في المدينة بتمامها وعن الثاني بان
ما قد سبق منه كان رواية عن علقمة فيحتمل ان لا تكون واثقا بها او لا يكون
معنى الرواية انما صدر بيا ايها الناس مكي لا محالة وذلك لا ينافي
النزول بمكة ايضا وتصدى السيد السند لاثبات ان خبر المبتدا
يجب ان يكون جملة خبرية فيتم التوحيد الاول لوجوب كون الصفة كذلك
فحال خبر المبتدا وضع على ان يكون حالا من احوال المبتدا سواء اسنده
اليه على وجه الاستفهام او النفي ولا شك ان الجمل الانشائية ليست
بمضمونا بها احوالا لما تجعل اخبارا له ونحن نقول الجملة الخبرية
لا تقع خبرا ما لم تخرج عن احتمال الصدق والكذب ولم تجعل بنفسها
غير ملحوظة قصدا فالقول بان الجملة الخبرية تقع خبرا مؤول بان
ما في الاصل جملة خبرية تقع خبر الاحال كونها جملة خبرية وكيا
الجملة الانشائية اذا كانت نسبتها مقصودة وكانت لانشاء شيء ما
مخبرا او لا مرتبطا بغيره لا اظنك في مرية من ذلك ووجدانك حاكم
صدق واذا خرجت عن كونها كلاما تاما وجعلت في حكم المفرد فلا مانع

من جعلها خبرا
والجزئية والانشائية بيان في امتناع كونها اخبرين عما
وعطفا على قطرتها او امتناع جعلها اخبرين بجعلها كالمفردين فكما لا مانع من
وقوع قائم ابوه خبرا لزيد بجعله في قوة قائم الاب لا مانع من جعل اضربه
خبرا له لكونه في قوة مطلوب ضربه او واجب ضربه نعم ذلك التصرف في
الجزئيات اكثر بقي الكلام في ان زيدا اضربه هل هو جملة انشائية اعتبرت
اضربه الى زيد على وجه الطلب او الانشاء او خبرية كما يشعر به قولهم انه في
تاويل زيد مقول في حقه اضربه الحق انه انشاء لانفاوت في القصدين من
زيدا اضربه واضربه زيدا ثم لا وجه في جعل زيد قائم ابوه في قوة زيد قائم
الاب وزيد مقول فيه قائم ابوه وجعل زيدا اضربه في قوة زيد مقول فيه
اضربه زيد مطلوب الضرب او حقيقته او واجب المضروبية كما اشتهر وامّا
توكيد اي ايراد التاكيد للمسند اليه ومن لطائف تعريف المصنف
اتصال بحث التاكيد بقوله او توكيد اخو امس المدبر كان يوما عظيما فان
بحث التاكيد يوضحه وبك ان تزيد بقوله وامّا توكيده ايراد التوكيد
الاصطلاحي او ما في حكمه فيتقوى حكم الاتصال فللتقرير اي جعل
مفهوم المسند اليه مقررا اثباتيا في ذهن المخاطب وذلك اذا توهم المتكلم
ان المخاطب غفل عن سماع اللفظ لشاغل اتم عنه ولا يخفى ان هذا التقرير
ينفك عن دفع توهم التجوز والسهو فيصح ذكره مقابلا وان كان دفع توهم
التجوز والسهو مستلزما للتقرير لان توهم التجوز والسهو يمنع عن ثبوت
المسند في فهم المخاطب بذكره مرة فاذا تكرر تقرر واندفع التوهم ولا حاجة
في توجيه ذكر التقرير مقابلا للدفع الى ما ذكره الشارح من ان القصد الحقيقي
التقرير بغاير القصد الى دفع التوهم وان كان التقرير يدفع التوهم وقد
حمل العلامة التقرير على تقرير الحكم واورد عليه الشارح انه عرفت انا نقرر المسند
اليه دون الحكم كما سيأتي وكانه اراد بتقرير الحكم ما يلزم تقرر المحكوم عليه
من اذعان الحكم في نفس المخاطب وازالة غفلته عنه بغفلته عن المحكوم عليه
لا التقرير الحاصل له بتكرر الاسناد وازالة الشك والانكار ويشهد

به انه قال اي لمجرد تقرير الحكم لا توكيده فلا يتجه ما اورد عليه الشارح المحقق او دفع توهم عدل عن الظن كما في المفتاح لان ذكر المسند اليه لا يوجب ظن التجوز او غيره غاية التوهم التجوز اي التكلم بالمجاز والمجاز مشترك بين المجاز اللغوي والمجاز العقلي والتاكيد لعم دفعهما واراد بهما توجب الجمع بين معنيين او عموم الاشتراك ولا يخفى ان فائدة التاكيد لا تقتصر على دفع توهم التجوز بل هو لدفع توهم التجوز او الحذف فان قولنا احبيت قريتي يحتمل كون القرية مجازا عن الاهل وكون الاحباب متعلقا بها لقرينة مجازا عقليا وحذف المضاف اي اهل قريتي فاحببت قريتي لدفع توهم التجوز او الحذف وادعوى انه يكون لدفع توهم التجوز لغير تحكم ولا فيه نظر لان التاكيد لا يجامع المجاز لان دفع توهم المجاز لا يوجب دفع المجاز المحقق فقولنا زيد نفسه فيه تاكيد لاسد المجاز عن الشجاع لدفع توهم ان الرامي بعض علمائه واسناد الرمي اليه مجاز وكافي بك ان تقول زيد نفسه جاء لدفع توهم التجوز على مذهب المض وليس عند المض لدفع توهم التجوز فان اسناد الخبر الى المبتدا ليس مجازا عنده فعبارة المض قاصرة في بيان النكتة وانما هي وافية في كلام المفتاح لانه يقول اذا اكد زيدا اندفع توهم التجوز في اسناد جاء الى الضمير فقد تم ان التاكيد لدفع توهم التجوز في اسناد الخبر الى المبتدا بل هو الظاهر وبيان المض لا يشمله او دفع توهم السهو ترك البيان مع انه مذكور في المفتاح لعدم الفرق بين السهو والنسيان في اللغة في القاموس سها عنه نسيه وغفل عنه والمفتاح جرى على اصطلاح الحكمة من جعل السهو لزوال الصورة عن المدركة دون المحافظة حتى لا يحتاج في حصولها الى تحصيل ابتداء والظاهر ان التاكيد ليس لدفع توهم السهو بل لدفع توهم وضع صورة مكان صورة والا فزوال الصورة عن المدركة لا يوجب الاتيان بالحظا نعم ينشا بفساد الوضع زوال الصورة عن الحافظة فالاولى لدفع توهم الخطا

قال قلت

التاكيد لدفع توهم ما سبق اللسان مما فاهم لانه ليس للسهو بل كونه حصول الصورة في المدركة قلت سبق اللسان لزوال الصورة اللفظ الذي يراد ذكره عن المدركة وانما الصور الحاصلة معه صورة المفهوم نحو جاني زيد زيد ليلا يتوهم ان الجاي عمرو وانما ذكر زيد على سبيل السهو فان قلت التكرار لا يدفع توهم السهو لانه ربما يتوهم في جاني زيد زيدا ثانيا غير زيد الاول ووقع موقع احوك وزيد الثاني بدل او عطف بيان وفي زيد قام قائم مقام توهم ان الاول قائم مقام قاعد يسهو او الثاني خبر ثان قلت اندفع به توهم السهو في الاجلد عن مجيء زيد وعن قيامه قال الشارح المحقق وهذا التوهم لا يندفع بالتاكيد المعنوي وبمظاهر ووجهه السيد السند بانه اذا قيل جاء زيد نفسه احتمل انه اراد ان يقول جاني عمرو نفسه فسهى وتلفظ بزيد مكان عمرو وفيه بحث لان الكلام عن توهم التجوز ينبي عن مزيد احتياط وبعد المتكلم عن مظنة السهو وسنزيد ذلك غير بعيد ولانه بناء فيما سبق بصدد هذا الكلام ان الاولى في جاني رجلان كلاما ليس لدفع توهم عدم الشمول لان المثنى نص فيه بل الرفع توهم ان الجاي واحد منهما والاسناد اليهما وقع سهوا ولانه بناء فيما ذكره السكاكي في بحث الوصل والفصل ان اتباع لا ريب فيه لذلك الكتاب كاتباع نفسه للخليفة في قولك جاني الخليفة نفسه اذ لا معنى لتوهم السامع انك في قولك جاني الخليفة متجوز او ساه ولم يخالفه الشارح المحقق والسيد السند في شرحيهما في هذا المقام او دفع توهم عدم الشمول هو اوضح واخصر من خلاف الشمول نحو جاني القوم كلهم لمن شانه ان يتوهم ان القوم لم يجيء منهم البعض الا انك لم تعتد بذلك البعض وجعلت الجائين كل القوم او ان القوم جاؤا برمتهم الا انك لم تقصد الا بعضهم لعدم الاعتداد بغيرهم او بجعل البعض منزلة الكل لكونهم بمنزلة الكل في المجيء للتعاون واشتباك مصالحهم واشتراك مضارهم وتوقف فعل بعضهم

على رضي كلهم وفي كون التاكيد دافعا للتوهم بحث لان التاكيد انما يؤكد
كون البعض بمنزلة الكل سواء كان بالاعتبار الاول او بالاعتبار الثاني
وسواء كان مبنى التوهم على توهم اطلاق الاسم على البعض فيكون مجازا لغويا
او على توهم اسناد البعض فعل الكل وتخصيص البحث بالتوكيد
بالاعتبار الاول او بالاعتبار الثاني وسواء كان مبنى التوهم على توهم
اطلاق الاسم على البعض كما وقع من السيد السند خفي كما ان جعله الاعتبار
الاول من المجاز اللغوي والثاني من المجاز العقلي غير ظاهر على ان جعل
الكل بمنزلة البعض كما ذكر ليس من الملابسات التي ضبطها المفرغ للمجاز
العقلي ولا مدفع للشبهة الا بكون دفع التاكيد لذلك مبنيا على اللغو
والعرف لا على اقتضاء المفهوم التركيبي ذلك قال الشارح المحقق وههنا
بحث وهو ان ذكر عدم الشمول انما يفيد زيادة التوضيح والافهوم من قبيل
دفع توهم التجوز نص عليه الشيخ عبد القاهر حيث قال لا نعني بقولنا
يفيد الشمول انه يوجبه من اصله وانه لولاه لما فهم الشمول من اللفظ بل انه
لم يتم تاكيدا بل المراد انه يمنع ان يكون اللفظ المقتضي للشمول مستعملا
على خلاف ظاهره ومجوزا فيه اخرى وههنا بحثان احدهما ان
انكر افادة الشمول المندرج تحت دفع التجوز في مقابلته هل هو اغلاق
او توضيح ويمكن دفعه بانه لما كان الاندراج واضحا علم ان المقصود من دفع
توهم التجوز دفع توهم تجوز سواه وصار الكلام تفصيلا لدفع توهم
التجوز توضيحا للمقام وثانيهما انه ينبغي ان لا يفصل بينه وبين دفع توهم
التجوز بالسهو وثالثهما انه لا يظهر كون دفع توهم الشمول دفع تجوز خلص
خاص بل يحتمل دفع توهم سهو خلص هو وضع القوم مثلا في جاء القوم
موضع بعض القوم او اكثر القوم سهوا نحو حينئذ ايضا لمن يتوضيح
من غير تخصيصه الفصل بينه وبين قسيمه بالسهو ورابعهما ان في كلامه
السكاكي ما ينافي كلام الشارح حيث جعل كل انسان حيوان وكل راجل
عارف لدفع توهم عدم الشمول مع انه يوجب الشمول من اصله ولولا كل

انما فهم الشمول من اللفظ يمكن دفعه بانه ربما تكون النكرة في الايجاب للعموم
وذلك في المبتدا غير قليل كما في الفاعل فلو لم يكن كل انسان رجل عارف للعموم
وكيف لا ولا تخصص للنكرة حتى تقع مسندا اليه سوى ذا ويمكن تفصيل
هذا التفصيل على الاجمال بان دفع توهم الشمول في التاكيد اشيع والمتكلم
البليغ احوج بهذا القسم لشيوع التخصيص في العمومات حتى قل ما من عام
الا وقد خص منه البعض ولهذا عد تنزله مراتب على قدر قوة التوهم
فربما يكتفى بالتاكيد بالكل وربما يتبع الكل باجمع وربما يتبع بعض
توابعه ايضا وربما يتبع بتوابعه اجمع فاسحق بذلك عمن في البيان
وجعله مشارا اليه بالبنان فان قلت قد يوجد دفع توهم
عدم الشمول مع التجوز فلا يغني دفع توهم التجوز عنه الا ترى ان قوله
تعالى فسجد الملئكة شامل لابليس تجوزا فان الاصح انه كان جنيا مغمورا
اي مستورا في الملئكة فاذا دخل فيهم وتاكيد الملئكة بكلهم اجمعون
يفيد شمول الحكم لما قصد بالملئكة تجوزا ولا يدفع التجوز قلت لعل
الاسناد المتجوز بان يكون اسناد البعض الى الكل تجوزا ولا يدفع التجوز
هذا التاكيد المفيد للشمول يدفع توهم هذا التجوز قال السيد السند
استدراك قوله او عدم الشمول انما يتوهم اذا اريد بالتجوز ما يتناول
العقلي واللغوي لما اذ اختص بالعقلي كما يشعر به كلام السكاكي
حيث قال واما الحالة التي تقتضي تاكيدا فهي اذا كان المراد ان
لا يظن بك السامع في حكمك ذلك تجوزا او سهوا او نسيانا فاقول
بد من التعرض بعدم الشمول فانه تجوز لغوي لم يتدرج في التجوز
المذكور هذا وفيه ان تخصيص التجوز بالعقلي مما تضيق دائرة النكتة
الوسيعة بالاجهة فاذا اسقط اللفظ لفظ الحكم المعمم للتخصص فلا
يعتد به لتوجيه عدم الشمول وقد اتضح لك بما قدمناه لك قوله
فانه تجوز لغوي مما يلوح عليه اثر الاعمال والحق البين فانه ربما يكون
تجوزا لغويا ولولا الضنة بتفويت عموم دفع توهم التجوز لدفع

توهم التجوز العقلي ولدفع توهم التجوز اللغوي ربما لا يقتنع بما يحتمل في المقام انه فليكن المراد بدفع توهم التجوز دفعه بالمرة حتى لا يبقى توهمه من وجه وحينئذ يقابله القصد الى دفع توهم تجوز خاص وهو استعمال العام في البعض واسناد حكم البعض الى الكل فلا ريبة في قبوله ذكرا وعدم الشمول ولو كنت معتبرا في التاكيد لدفع توهم الحذف لامكن النزاع في اندراج دفع توهم الشمول في دفع توهم التجوز لان توهم عدم الشمول يجوز ان يكون بتوهم اعتبار حذف مضاف كما نبهت عليه لكن نباهتهم يكشف عن غفلتهم عن الحذف فلذا لم ينظر اليه الا بموجز العين ومما يجوز ان يطوى به الكلام ويحمل بجاق القلب حق التحمل ان توهم عدم الشمول ربما يكون بظن ان المتكلم حاكم كيد بالتخمين غير متبع اجزاء الكرة حق التتبع المفيد لليقين فيدفع ذلك بان الشمول افادة للاستقصاء في تفحص الكثرة والتجنب عن الغفلة والعثرة ومما ينبغي ان ينبه عليه وانه عجيب الاطناب نكميلا لفوايد هذا الباب ان التاكيد لدفع التوهم انما يكون سديدا اذا كان المتبوع محالا التوهم ولذا منع النحاة عن اختصم الرجلان كلاهما لكن جوزوا جاءني الرجلان كلاهما لدفع توهم عدم الشمول لكونه نصا لا ظاهرا في المثنى فان كان لا يحتمل الارادة البعض منه وهو نص في العدد لكن يحتمل جعلهما بمنزلة الشخص الواحد حتى يسند فعل احدهما اليهما فورد التاكيد جعل جاءني الرجلان كلاهما لدفع توهم عدم الشمول لكونه نصا في العدد وحكمه بان الاولى انه لدفع توهم التسهو ووضع الرجلين مقام الرجل محل نظر لو خمين فتامل ولا ينبغي ان تقول جاءني الرجلان كلاهما لدفع توهم ان القصد الى مجيء احدهما او رسول لاحدهما ونفس الاخر لانه لا يدفعه الا جاءني الرجلان انفسهما ونحوه ولا لدفع توهم ان الجاي احدهما والاخر باعث وجعل جاءني مستعملا في المجيء والتحريض على سبيل عموم المجاز فانه انما يدفع بقولك جاءني جاءني الرجلان لان توهم التجوز انما وقع فيه نعم لو جعل كونا احدهما ميتا حقيقة وسيلة اسناد المجيء اليهما يجوز ان يصح ان يكون لدفع توهم الشمول على ما

لك واما بيانه اي تعقيب المسند اليه بعطف البيان فلايضاحه المراد بالايضاح رفع الاحتمال سواء كان في المعرفة او النكرة فلا يلزم كون المتبوع فيه معرفة ولعل الايضاح ليس كالتوضيح مخصوصا برفع الاحتمال في المعرفة ولذا عرف النحاة عطف البيان بتابع غرضه توضيح متبوعه مع تخصيصهم التوضيح بالمعارف كما عرفت وسواء كان الاحتمال محققا او مقدرا اذ قد يكون متبوع عطف البيان مما لا ابهام فيه اصلا وانما يوتى بعطف البيان لتقدير الاحتمال بتقدير الاشتراك او اتفاق الاطلاق على غيره مجازا ولذا جعل قوم هود في قوله تعالى الا بعدا لعاد قوم هود عطف بيان لعاد مع كون عاد علما مختصا بهم لا ابهام له قال السيد السند عطف البيان ههنا لدفع الابهام التقديري كما من يقدر اشتراك الاسم بينهم وبين غيرهم وانما من جواز اطلاقها تمم على غيرهم لمشاركتهم اياهم فيما اشتهروا به من العتو والعناد كثمود ولذا قيل عاد الاولى فالفايدة التي لا يخلو عنها عطف بيان هو الايضاح التحقيقي او التقديري فلذا صح جعل النحاة ايضاح المتبوع فصلا لتعريفه لكنه قد يجيء لتكون الايضاح مقصودا لذاته بل يجعل وسيلة الى غيره كالمدح على ما صاحب الكشاف في قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس ان البيت الحرام عطف بيان جيء به للمدح لا للايضاح كما يجيء الصفة لذلك اراد لا لمجرد الايضاح اولا للايضاح التحقيقي فلا ينافي جعل النحاة كل عطف بيان للايضاح لكن عكس ان يكون عطف البيان مجردا البيت فان البيت معرفا باللام علم الكعبة كالنجم ويكون المدح في وصف عطف البيان بالحرام لا في جعل الموصوف بالحرام عطف بيان وجعل المسند اليه موسوما يتنبه لذكر عطف البيان على ما ذكره صاحب الكشاف في قوله الا بعدا لعاد قوم هود من انه عطف بيان لقوم عاد. وفائدته وان كان البيان حاصلا بدونه ان يتوسموا بهذه الدعوة وتما ويحمل قهم امرا محققا الا شبهة فيه يريد ان بيان المتبوع حصل بدونه اذ لا اشتباه

محققا لكن بذكر عطف البيان يندفع الاشتباه المذكور على ما عرفت مثل
قوم هود في الاية الكريمة للتشريح باسمهم قوم هود برسول من الله فاستحقوا
العمى على الهدى فهم احقاء بهذا الدعاء او لجعله لتعيين ذم بالضلالة
مع كونهم بنى هو فيهم على ما الهمت باسم المراد به ما يقابل الفعل
الفعل والحرف مختص به في التركيب وان لا اختصاص له بانفراده
وذلك الاسم اما عطف البيان فانه وقت ذكر بعد متبوعه مختص المتبوع
لا يحتمل غيره فلذا ذكر لايضاحه المتبوع واما المتبوع فانه بعد تعقيبه
بعطف البيان يختص بالمسند اليه فذكر عطف البيان لايضاح المسند
اليه باسم مختص به هو المتبوع الحاصل اختصاصه بذكر عطف البيان
فاحسن التامل لعلك تصير من اهل التعقل ولا تقصر طوقك دون التحمل
فلا يرد ان عطف البيان لا يلزم ان يكون مختصا بالمتبوع الا ترى انهم ذكروا
ان الطير في قوله ∴ والمؤمن العائذات الطير يمسحها ∴
ركبان مكة بين الغيل والسند ∴ عطف بيان مع ان الطير لا يختص
العائذات وان لا خلاف في ان كل موصوف اجرى على الصفة نحو جاني
الفاضل الكامل زيد يحتمل ان يكون عطف بيان كما يحتمل ان يكون بدلا
وعلى التقديرين يشعر بكونه علما في هذه الصفة بحيث تتعين له
الصفة اما بجعله تفسيرا وايضاحا لهذه الصفة كما ذكروا واما
للتعيين عند انتهاء هذه الصفة حتى كانه بلغ فيها بحيث يكفي للكشف
عنه ذكر الصفة كما يمكن ان يقال واما النزاع في ان الاحسن جعله بدلا
او عطف بيان ورجح الشق المحقق كونه عطف بيان لان الايضاح له مزيد
اختصاص به ولك ان ترجح البدل بما وجه السيد السند ترجح الكشاف
من ان فيه تكرير العامل حكما وتفرع عليه تاكيد النسبة وبما يمكن ان
يقال ان حق الصفة ان تجري على الغير ويفاد بها معنى غيره لا ان تجتبى بها
عن الذات في حال نسبة شيء اليه فالاولى ان يجعل الذات المذكورة بعدها
منصوصة بالنسبة ويكتفى بما يحصل من الايضاح وان ليس قصد الايضاح

في البدل يقصد في عطف البيان نحو قدم صديقك خالد فخالد
عطف بيان لو كان المقصد النسبة صديقك ولو قصد النسبة الى خالد
فيتاكد النسبة وتستقر مقرها لان حق الذات ان يجتبى باسمه لا بالصفة
وحق الصفة ان تجري على الغير فخالد بدل وعلى التقديرين يشعر المتكلم
بان خالدا اعلم في كونه صديقك وتوجيهه عرفت وكان المرجح
احتمال كون الموصوف الجاري على الصفة عطف بيان فمثل به له قال
ابن الحاجب التمثيل للتوضيح فلا يحسن بما يحتمل الغير احتمالا يساوي احتمال
المقصد فضلا عما يحتمل احتمالا راجحا فوضع البيان للايضاح وان يشرع
منه فوائد اخر بخلاف غيره من الصفة والبدل فان وضعهما ليس لذلك بل
لامر اخر وان يتفرع عليه الايضاح ويقصد احيانا وللتنبيه
على اشتراكه الوصف له في الايضاح في بعض الاحيان قال السكاكي في
بحث البيان قوله علت كلمته لا تحذوا الهين اثنين انما هو احد من
هذا القبيل فظن انه جعل الاثنين والواحد عطف بيان وقد عرفت
انهما صفتان للبيان وقد طول الكلام فيه في الشرح بما هو احذر بالطرح
ومما خفي على الانظار ولم يظفر لسان قلم بالاظهار ويستحق فيه بالاد
بعيد ان يكون من غير المتكلم المتبوع فان شانه التوضيح ولا اكثر من توضيح
لكلام الغير لكن العادة جرت بتصدير حرف التفسير اي اي نحو قعود
لتفسير قمت او من قال جاءني الرجل اي زيد ولا اختصاص بعطف البيان
هذا بالتابع بل هو في كل لفظ تابع ذا بع كالتاكيد اللفظي فنحو في
تفسير قتلت اي ضربته ضربا شديدا هذا على ما هو الراجح المشهور فيما
بين الجمهور فان خالفهم في ذلك وتبعت المفتاح والمتون في فصل
وددت هذا هذه في بحث العطف بالحرف فلا تراع معك بعد حفظها
في الظرف واما الابدال منه اي ايراد البدل من المسند اليه
فقد جعل المبدل عنه مسندا اليه وان ليس القصد الى الاسناد اليه
بل الى البدل واما اسند اليه صورة وليس هذا اولى لما دل على ان المبدل

منه مسندا اليه عندهم بل جعلهم البدل من احوال المسند اليه اذ
نعم اللائق بنظم الفن ان لا يوافق النحو ويجعل البدل منه من احوال المسند
لانه المذكور لافادة ما يتعلق بالبدل ويجعل البدل مسندا اليه لانه الذي
قصد الاسناد اليه كما ان اللائق بنظم جعل التمييز على النسبة من احوال
المسند اليه لانه لا تفاوت بين طابنه زيد علما وطابنه زيد علم ان يكون التمييز
مخالفا للزيد في الاعراب والبدل موافقه وهذا القرينة على نحو من نظر
هذا القوم فلزيادة التقرير اي لزيادة تثبيت الحكم والمسند اليه في
ذهن السامع لاشتماله على تكرير الحكم والمسند اليه كما نفصله لك هناك
فقد ثبت بلفظ الزيادة على انه يشارك التاكيد في التقرير ويزيد عليه حيث
يقرر الحكم بخلاف التاكيد فانه لتاكيد المسند اليه دون الحكم كما سيجيء في
بحث تقدم المسند اليه ثم الاتيان باكثر اخواته جعل الزيادة متعدية
مضافة الى المفعول لا لازمة مضافة الى الفاعل تامل وقال الشارح
الى ان القصد من ذكر الاسناد اليه والتقرير زيادة تقصد بالتبع خلاف
التاكيد فان القصد منه نفس التقرير وهذا انما يتم لو جعل التقرير فائدة
البدل اما لو جعل فائدة المبدل منه وذكر البدل بعد المبدل منه فلا اذ
ليس التقرير حاصلا بالتبع بل جعل المسند اليه بدلا لزيادة التقرير الحاصلة
بالمبدل منه وليس ذكر المبدل منه الا لزيادة التقرير وكيفا والقصد بالذكر
هو البدل وانما ذكر المبدل منه تبعا له فعلى هذا لا يتجه جعل البدل للاضاح
والا لكان ذكر المبدل منه وكيف يقصد به ايضاح المبدل منه وهو
مطرح عند ذكر البدل ولا قصد اليه فحينئذ ظهر وجه ترك الاضاح
مع التقرير مع انه ذكر في المفتاح واذكر في الايضاح لقصد التنبيه
ما ذكروا لتوثيقه ولذا لم يقل في عطف البيان لزيادة الايضاح كما
في المفتاح ترجيحا لايضاحه على ايضاح البدل لان الغرض منه الايضاح
لا غير بخلاف البدل فهو راجح في الايضاح ولما اقتصر على التقرير قدم بدل
الكل ثم بدل البعض على ترتيب ظهور التقرير فانه لكمال ظهور التكرير

في الاول اظهر فيه لاشتمال الكل على البعض صريحا بخلاف اشتمال الملابس على
الملابس قد يكون اظهر في الثاني من الثالث بخلاف السكاكي فانه عكس الترتيب
لان الايضاح في الاقسام الثلثة على العكس المقرر لان افهام المبدل منه
في الاشتمال اكثر منه في البعض لان دلالة الكل على الجزء اوضح من دلالة
على الملابس ثم الابدال منه او زيادة التقرير نحو جاني اخوك زيد
او جاني زيد اخوك والتقرير في الاول اكمل وكذا كلما كان المبدل منه مجملا
والبدل معينا فلذلك اختاره وبهذا اشار الى بدل الكل من الكل وهو
بدل يستانف فيه الاسناد الى المسند اليه الحقيقي الذي قصد بالبدل
منه فيجب فيهما اتحاد ذاتي البدل والمبدل منه سواء اتحد مفهوما هما او
تغايرا وهذا هو المراد بقول ابن الحاجب مدلول مدلول الاول والشايع
الواقع في كلام البيانيين ما يغاير مفهومه مفهوم المبدل منه واما
اتحاد المفهوم فانما يتحقق على مذهب البصريين حيث جعلوا ضربت زيدا راسه
وضربته اياه بدلا لا تاكيدا والكوفيون يجعلونهما تاكيدين كما يجعل
اكلت الرغيف ثلثه وبه هو وضربتانت تاكيدين والفهم صاحب التسهيل
وجعل بعض الائمة الفرق حكما ومن فوايد بدل الكل البينة ما يقصد
في نحو اخوك زيد من تقوية التبشير وفي اخوك زيد يستحق الاكرام
من المبالغة في حث المخاطب على الاكرام واعط المسكين زيدا من احداث
الترحم على زيد في نفس المامور وهكذا مما لا يخفى على الفطن من
الامور اللائقة وذلك ان جعل الكل تحت زيادة التقرير يجعل التقرير
شاملا للتقرير الغرض المسوق له الكلام وجاء القوم اكثرهم
في بدل البعض والتقرير فيه باعتبار ان المبدل منه مشتمل على البدل
اجمالا اما في المثال المذكور فظاهر لان مجيء القوم يستدعي مجيء
الاكثر واما في نحو قطع زيد يده فظهوره لان المقطوع ليس نفس زيد
بل شيء منه فاليد مشعور به اجمالا اذ ذكر المبدل منه كما انه سلب زيد
ثوبه التوب مشعور به اجمالا حين ذكر زيد لظهور انه ليس المسلوب نفسه

ولا فرق في الاشتمال على هذا الوجه بين بدل البعض و
البعض مما تشتمل عليه المتبوع تحولا ظاهرا او خفيا بدل الاشتمال مما يحتاج
الى بيان اشتمال المتبوع عليه كما زعم الشارح عبد الحكيم ومما ينبغي ان يعلم
الفطن اذا جاءني القوم اكثرهم او بعضهم انما ينال المرتبة العليا اذا كان
مجيء ذلك البعض بمنزلة الكل مجيء وكذا قطع زيد يده انما ينال المرتبة العليا اذا كان قطع يده كالاستيصال له لتوجيه حاجة له
الى اليد لانه كان ممكنا بكثرة عمل اليد وتضيع بدونه ومما ذكرنا ظهر انما
ذكره من المثال له رجحان على الامثال ومن هذا اتصال بالقسم الاول من
الابدال فكان جديرا بالاختيار وراجحا في مقام الاعتبار **وسلب عمرو**
تنبيه في بدل الاشتمال وبيان التغاير بينه وبين المبدل منه مشتمل عليه الظهور
ان القصد ليس الى نفسه بل الى امر من اموره ولذا قيل يجب ان يكون المبدل
منه فيه مقتضيا لذكر البدل ومشوقا اليه فنحو جاءني زيد حماره ليس
بدل اشتمال كما ذكره بعض النحاة ان كان هذا الواجب واجبا في تحقق
بدل الاشتمال وغير معتبر عند البليغ لكان واجبا في كونه معتبرا عند
البليغ فجزم الشارح بانه بدل غلط لا اشتمال كما ذكره بعض النحاة بعيد
عن الجزم ومما ينبغي ان يراعى في سلب زيد توبه ان يكون سلب ثوبه بمنزلة
سلب نفسه لكثرة تأثره بسلبه اما لكمال فقره او غيره وسكت عن بدل
الغلط لانه ليس من احوال المسند اليه لانه ذكر المبدل منه هو او بطريق
اللسان او النسيان اما قصدا او ادعاء كما في قولك البدر الشمس هذا
فهو ليس بمسند اليه في قصد المتكلم لا صورة ولا حقيقة بل لم يقصد
اليه اصلا او ترك به المرة في وقت ذكر البدل فاعرفه فانه بديع دقيق
وكانه لهذا المر المفتاح بالتامل في معرفة وجه ترك بدل الغلط
لانه معرفة ما قيل من ان وجه السكوت عنه لا يقع في كلام البليغ لا بد
تاما بل يتبعا على انه لا يتم لان بدل الغلط نوعا ما هو يسبق اللسان او
النسيان وما هو لدعوى احدهما والاتمام انه ذكر غلطا نحو بدر ثم جاءني خالد

وان عمدت الى بدر تري انه سبق به لسانك ولا يصح ان يجعل بدر مشبها
به له والثاني يقع في كلام البلغاء وهو مستعمد الشعراء وشرطه الترقي من
الادنى الى الاعلى وهو ابلغ من العطف بل ويسمى غلط بداء اعلم
ان التثنية والجمع وما يجري مجراه نيابة ان المذكور بطريق العطف
نوب مقام يرجح العطف عليهما وربما مقام يرجح واحدا منهما عليه
فالبليغ في بيان التعدد لا يخرج عن ترجيح الاجمال باحدهما على التفصيل
بالعطف وعن ترجيح العكس فلذا قال **واما العطف**
يعني جعل المسند اليه معطوفا عليه فالاولى ذكره بعد لنا على نحو اما الابدال
منه **فلتفصيل المسند اليه** اي ذكره مفصلا بعضه عن بعض
في البيان والذكر اما لان بيان خصوصية كل من متعدد مقصود يفوت
بالاجمال او بيان خصوصية بعض مقصود كذلك مثال الاول جاءني
زيد وعمرو فانه لا يعلم خصوصيتهما لو قيل جاءني رجلان ومثال
الثاني جاءني زيد ورجل آخر واما لقصد التعريض بغباوة السامع
وانه لا يفهم المتعدد مع وحدة اللفظ نحو جاءني رجل ورجل آخر
وكل من هذه الصور لتفصيل المسند اليه الذي هو رجلان هكذا
حقق المقام لئلا يشكل عليك اذ المعطوف ليس لتفصيل المعطوف
بتبادر الذهن الى المتبع دالة للمتبوع في الذكر فان زيدا وعمرا ليس
لتفصيل زيد بل لتفصيل رجلان المعطوف عليه ولا يحتاج الى ان
يريد بالمسند اليه مجموع ما نسب اليه التي في الكلام ويجعل ذكر المسند
اليه مفردا امسامحة **مع اختصار** ولم يقل مع الاختصار لئلا يتبادر
اختصار المسند اليه واحترز به عن تفصيل المسند اليه بالوصف او العطف
البياني نحو جاءني احدهما زيد والاخر عمرو وجاءني رجلان زيد وعمرو ولس
احترازا عن تفصيل المسند اليه في قولنا جاءني زيد وجاءني عمرو
على ما قالوا فانه وان كان فيه تفصيل للمسند اليه لكنه ليس لتفصيل
المسند اليه وانما الغرض منه تفصيل القصص الواقعة والنسب

لعله بدل

المجملة والبليغ ليس مرجحا له على زيد وعمرو بل على وقع موقعه ونحو
وتما يختلج في القلب ان العطف لتفصيل المسند اليه لا يخص العطف على
المسند اليه الذي هو في الكلام متبوع محض بل يعم المسند اليه التابع
ويشمل نحو جاءني اثنان زيد وعمرو فان زيدا بدل البعض وعمرو عطف
عليه لتفصيل المسند اليه التابع وهكذا العطف لتفصيل المسند
بان تقول جاءني زيد فعمرو ثم عمرو وعليك اذ تعود بهذا التحقيق على
الوصف والتاكيد وعطف البيان ولا تحبس فطنتك على ما يفضله
البيان نحو جاءني زيد وعمرو ونحو جاء زيد وعمرو بعده فانه
لتفصيل المسند اليه ليتوسل به الى تفسير المسند فانه لو لم يذكر
المعطوف لم يمكن تقييد مجيئه بما يفيده تاخره والمراد بالكون
لتفصيل المسند اليه اعم من ان يكون تفصيله مقصودا لذاته او
ليتوسل به الى غرض آخر او المسند كذلك اي تفصيل المسند اليه مع
اختصار وفيه انه لا تفصيل في جاءني زيد فعمرو بمعنى ذكر كل منهما منفصلا
عن ذكر الآخر بل كلاهما ذكر ايقول جله نعم فيه تفصيل بمعنى بيان
خصوصيته في كل لم نفهم من ذكر المسند الا ان يقال العطف افاد تكرر
المسند في المعطوف بخصوصه فكانه ذكر بعبارة منفصلة عن عبارة
ذكرها للمعطوف عليه والمراد بكونه لتفصيل المسند اذ الداعي اليه
تفصيل المسند اما لذاته او ليتوسل به الى غرض نحو جاء زيد فعمرو
بساعة فان تفصيل المسند بالعطف ليفيد التقييد بساعة واخره
بقوله كذلك عن نحو جاء زيد بعده ان جاء عمرو فانه لتفصيل المسند
لكن لا اختصار فيه قال الشارح المحقق احترز به عن نحو جاءني زيد
وعمرو بعده بيوم او سنة وفيه بحث لان المقصد بهذا التركيب ليس
من مقاصد العطف حتى يكون الاختصار داعيا الى اختيار العطف
عليه كيف وشيء من الفاء وثم وحتى لا يفيد التعقيب بيوم او سنة
فلا افادة التعقيب بلا مهلة مقام يقتضي الفا ولا افادة بيوم مقام

يقتضي

يقتضي هذا التركيب وليس هذا العطف عليه للاختصار بل لانه لا يفيد
ما يفيده العطف على انه لتفصيل المسند مع اختصار اذ لو لم
يعطف لاحتيج الى ذكر المسند نحو جاء زيد فعمرو فانه قد دل على
ان مجيء عمرو بعيد مجيء زيد ففيه تفصيل للمسند على وجه الاتم
فان قلت العطف فيما يجعل لتفصيل المسند يشتمل على تفصيل
المسند اليه ايضا فينبغي ان يقول او لتفصيل المسند والمسند اليه
كذلك قلت تفصيل المسند اليه في هذه الصور ليتوسل
به الى تفصيل المسند فانه لا يتاتى بقيد المسند بالتعقيب على اخر
وجه الا بعد نسبته الى المسند اليه وما يكون لداع هو وسيلة
الى امر آخر كثيرا ما يطوى في بيان الداعي الى الغرض الاول
ويكفي بالغرض الثاني كما يقال تعريف المسند اليه بالاشارة
لتحقيره مع انه لبيان القرب ليتوسل به الى التحقير على ان اللازم
للعطف بالفاء وثم هو تفصيل المسند دون تفصيل المسند اليه
الا ترى انه لا تفصيل له في قولك جاءني رجل فرجل آخر او ثم رجل
آخر واجاب عنه الشارح المحقق بانه ذكر الشيخ ما محصله انه ما من
كلام فيه امر زائد على مجرد اثبات شيء لشيء او نفيه عنه الا وهو
الغرض الخاص والمهم من الكلام وهذا مما لا سبيل الى الشك فيه
ففي نحو جاءني زيد فعمرو يكون الغرض اثبات مجيء عمرو بعد مجيء
زيد بلا مهلة كانه معلوم ان الجائي زيد وعمرو والجمل اما تتعلق
بالترتيب والتعقيب فيكون العطف لافادة تفصيل المسند اليه
حتى لو قلت ما جاءني زيد فعمرو وكان نفيا لمجموعة عقيب مجيء زيد وحمل
انهما جاآ كذلك معا او جاء عمرو قبل زيد او بعده بمدة متراخية
هذا كلامه وفيه نظر لان كون العطف لتفصيل المسند اليه والمسند
اعم من الكون له مقصودا لذاته او لغيره ولا خفاء في كون تفصيل
المسند اليه مقصودا بالعطف ليتوسل به الى تفصيل المسند في العطف

بالفاء ولولا اعتبار اعم لم تتم نكتة العطف في جاءني زيد وعمرو بعد يوم
فان المقصود فيه الترتيب والتعقيب حتى كان مجيئهما معلوم والجهل انما
وقع بالترتيب والتعقيب فان قلت ما الفائدة في عطف المسند اليه في
قولك جاءني الاكل فالشارب فالنائم ومن البين انه ليس لتفصيل المسند
لعدم تعدد المجيء ولا الجائي قلت قال الشهيد في التحقيق ليس من
عطف المسند اليه بل من عطف الصلات اي جاءني الذي ياكل فيشرب
فينام وهذا وتوجيهه ان اللام وصلته لشدة الامتزاج كالكلمة الواحدة
فيدخل عاطف الصلة على اللام كما يدخل اعراب اللام على الصلة ولو
قدرت الموصوف وجملته من عطف الصفة اي جاءني الرجل الاكل فالشارب
فالنائم لاستغنيت عن هذا التكلف اوثم عمرو لاثمت فانه مخصوص
بعطف الجمل والفرق بينه وبين الفاء ان الفاء للنفي للمماثلة وثم لابتنائها
وجاء القوم حتى خالد لم يقل او حتى خالد لانه حتى لعطف جزء
من متعدد على نحو خلافا ثم فلانا لجاء القوم ثم خالد وهذا هو الفارق
بين حتى وثم بعدا شتراكهما في التراخي بمهلة وقال الجزولي
هي بين الفاء وثم والتحقيق ان المهلة المعتبرة في حتى بين اول اجزاء المعطوف
عليه وما بعدها لا بين المعطوف عليه والمعطوف اذ المعطوف من تتمة
المعطوف عليه ولخفاء المهلة بين ما بعد حتى وما قبلها انكر بعض الائمة
كونها للمهلة وانكر ابن التوزيم الخارجي وقال ان الترتيب المعتبر بين اجزاء
المعطوف عليه وهو الذهني دون الخارجي وفي قولنا جاء القوم حتى زيد بعضهم
العطف ترتيب تعلق المجيء باجزاء القوم بحسبه بحكمه الخطو الى بعض بعض
حتى ينتهي الى الاقوى او الى الاضعف ما قاله بخالف جعلهم اياها مثل
ثم وما استند عليه من قولهم ما اكل ابل حتى اد مع انه موته متقدم
ومات الناس حتى الانبياء مع ان موت الانبياء فاشا موت الناس وقولهم
جاء القوم حتى خالد مع ان مجيئهم معا لا يتم لجواز ان تكون هذه الامثلة
مستعارا فيها الترتيب الذهني للمبالغة في الترتيب الذهني بحيث تخيل الترتب

الخارجي وقد جاء مثله في ثم في قوله

ان من ساد ثم ساد ابوه ∴ ثم ساد قبل ذلك جده

على الترتيب فيما ذكر من الامثلة ايضا خارجي لكنه رتبي لا زماني
والمعقل الامر الملاحظة هذا الترتيب الرتبي كما يلاحظ الترتيب الزماني
ورد السامع عن الخطا اي الاعتقاد الغير المطابق الى الصواب
اي الاعتقاد المطابق واما تفسير قوله بما في الايضاح والشرح حيث
قالا ورد السامع عن الخطا في الحكم فيقتضي جعل الخطا والصواب صفتين
للحكم لاجعلهما نفس الحكم وحينئذ يكون المعنى رد السامع عن كون حكمه
خطا الى كون حكمه صوابا ولا يخفى انه مقتض بحج وان وافق المفتاح ففيه
تفويت لما انفق في عبارة المتن من اصطلاح عبارة المفتاح ولابد
من تقييد الرد بقولنا مع احتمال ليخرج عنه نحو ما جاءني زيد ولكن
جاء عمرو وكذا في البواقي ليخرج عنه عطف الجمل على الجمل ولابد من
تقييد ايضا بما يخرج بما عداه في طرق القصر فانه يصح في نحو ما جاءني زيد
وما جاء الا زيد وانما جاء زيد وزيد جاء فالاولى ان يقال او رد السامع
صريحا الى الصواب فانه في ما عداه نص الاعلى المثبت ويجب فيه التصريح
بالمثبت والمنفي الا اذا كان المنفي لكمال ظهوره كالمصرح كما سيجيء ان شاء
الله تعالى ورد السامع الى الصواب في المثال المذكور بازالة اعتقاد
الشركة لا غير فانه انما يكون لقصر الافراد على ما بينه الشيخ عبد القاهر
وعند المفتاح يقلب به اعتقاد المخاطب ايهم ويخاطب به من
اعتقد انه جاء عمرو دون زيد ووافقه المتن ويفهم من كلام الشيخ
في بحث القصر انه يخاطب به من اعتقد مجيء احدهما من غير تعيين
لكنه حينئذ ليس رد السامع الى الصواب بل الحفظ عن الخطا فليكن
هذا نكتة اخرى للعطف على ذكرتك ومن امثلة رد السامع
الصواب ما جاءني زيد بل عمرو على ما قال ابن مالك ان بل بعد النفي
والنهي كلكن وجعل ابن الحاجب ذلك محتملا حيث قال اما جاءني

زيد بل عمرو فيحتمل اثبات المجيء لعمرو مع تحقق نفيه عن زيد وعليه ما سيأتي
في بحث القصر انما جاءني زيد بل عمرو بالقصر ومما ذكر المفتاح والايضاح
انما جاءني زيد لكن عمرو لمن اعتقد انه بدلا جاءك دون عمرو ولم يتعرضا
لكونه لمن اعتقد الشركة فقال الشراح انه يحتمله لرد اعتقاد الشركة لم يقل
به احد وهذا وجه خفي ومنهم من وجهه بانه يجعل رد اعتقاد الشركة
بالمعطوف عليه فذكر الاثبات لغو ورده السيد السند بانه منقوض
بقولك جاءني زيد لا عمرو والاولى انه منقوض ساقي طرق القصر ونحن
نقول لم يذكروا من طرق القصر الا في تحت العطف مثالا للرد
السامع الى الصواب والعطف لا يرد به الا الصواب في قصر الافراد
اذ هو مما اعتقده المخاطب بل هو لتقدير ما اعتقده من الصواب
فجعله لقصر القلب في مقام التمثيل به للرد الى الصواب لا يوجب عدم
كونه لقصر الافراد لاحتمال ان يكون عدم التعرض به لانه لا يتعلق به
الاعتبار لما يتم فيه من التمثيل وانما لم يذكر المصنف في المتن مع تعرضه له
في الايضاح لانه نحو جاءني زيد لا عمرو ومن طرق القصر كما ذكره الشارح
ونحن نقول لم يتعرض له لانه لا مخالفة من المفتاح مع الائمة
الا لام من النحاة حيث جعلوه لدفع توهم المخاطب ان عمرا ايضا مجيء
كزيد بناء على ملابسة بينهما وقلة انفراد احدهما بامر ولم يتعرض
لما ذكروه ايضا ليعلم ان العطف بكن لدفع توهم ناشئ من السابق والا فما
ان يكون الخوض المفتاح وكلام الشراح المحقق والسيد السند يشعر بان المراد
بالتوهم الاعتقاد سواء كان جزما او ظنا ضعيفا ويمكن ان يقال
لا مخالفة بين كلام السكاكي والنحاة على ما توهموا لانه يجوز ان يكون
ذكر لكن في التصريح بالاثبات بعد النفي للقصر واحسان على بل لانه
نشأ من نفي ما اعتقده ثابتا توهم انه وافقه المتكلم فيما نفاه ولذا
لم يبد باثباته مع ان الاثبات احق بالتقديم فغيه مع رد المخاطب الى
الصواب دفع توهم المشاركة في النفي ولا بعد ان يجعل السامع الى

الصواب شاملا لدفع التوهم بعد ما بين ان المراد بالتوهم الاعتقاد فان عدم
العطف لكن حينئذ لرد المخاطب من خطاء اوقعه المتكلم فيه وهو اعتقاد
انه لم يجيء عمرو او اعتقاد انه مشارك لزيد في مجيء يكون من طرق قصر الافراد
فرد الحكم الى آخره سواء جعل الاول في حكم المسكوت عنه بحيث
حين يراد يحتمل ان يكون ثابتا او لا يكون ويسمى الاضرابي او لم يجعل في
حكم المسكوت عنه وذلك حين يراد لا قبل بل فانه يبطل الايجاب قبله
ويقرر النفي ويؤكده فلا يكون ما قبل بل حينئذ محتملا بل مقطوعا به
فاذا قلت ما جاءني زيد بل عمرو قررت النفي وصرفته الى عمرو فان قلت
آخر بمعنى غير من جنس السابق فلا يقال جاءني زيد وحمار آخر بل رجل
آخر فقوله او صرف الحكم الى آخر يوجب عدم صحة جاءني زيد بل حمار
مع انه ليس كذلك فالصحيح او صرف الحكم الى غيره قلت معنى قوله
او صرف الحكم الى آخر الى مسند اليه آخر والمسند اليه الآخر من جنس السابق
في هذا الكلام وذلك لا يقتضي كونه فيما بعد بل من جنس السابق عليه
وهذا من قبيل اشتباه مفهوم الحكم بموارده فلما كان الاضراب غير
شامل لجميع صور العطف بل وان كان متحققا نحو جاءني زيد بل عمرو
وما جاءني زيد بل عمرو واضرب عن ذكر الاضراب والكنفي بصرف الحكم
الشامل لجميع الصور لكن المثال الثاني لصرف الحكم غير واضح على مذهب
الجمهور من ان بل يبطل النفي فيما بعده ويجعل ما قبله في حكم المسكوت
عنه حتى يكون المعنى ما جاءني زيد بل جاءني عمرو لا معنى لصرف
الحكم الى ما بعد بل بعد اختلاف الحكم السابق واللاحق نعم
يتضح على مذهب المبرد ان النفي والاثبات سيان والمعنى ما بل جاءني
عمرو مع احتمال المجيء زيد النفي والاثبات فالغلط عند المبرد
في الاتم المعطوف عليه فقط وعند الجمهور فيه وفي ذكر النفي وكلمة
بل لتدارك غلطين عند تدارك النفي بالابطال وتدارك المعطوف
عليه بصرف الحكم الى المعطوف ويمكن توضيح صرف الحكم بان المراد صرف

لحكم بعينه او بعد اضلاحه بابطال نقيضه والمراد بالحكم اما الوقوع واللاوقوع او الايقاع والانتزاع والمراد بصرفه صرفه باعتبار الافادة فلا يتجه انه يقتضي تكذيب الحكم في المعطوف عليه مع انه غير مكذب بل مسكوت عنه والصرف في الافادة كما يصح في الايقاع يصح في الوقوع والصرف بحسب الواقع لا يصح في شيء منهما فما ذكره الشارح المحقق في شرح المفتاح ان المراد بالحكم الايقاع فلا يستلزم صرف الحكم كذب الحكم في المعطوف عليه لا يتم ولا اشكال عليك عدم شمول النكتة للمعطوف في ليضرب زيد بل عمرو لانه ليس لصرف الحكم بل الصرف الطلب لان الكلام في المسند اليه بالاسناد الخبري على ان التحقيق ان الحكم هنا يعم الخبر والانشا قال الشيخ الرضي واذا عطفت بل مفردا بعد النفي او النهي فالظاهر انها للاضراب ايضا ومعنى الاضراب جعل الحكم الاول موجبا كان او غير موجب كالمسكوت عنه بالنسبة الى المعطوف عليه وفرق بين العطف ببل وبدل الغلط وانكان كلا لتدارك الغلط في المتبوع فان الاول لا يقع في كلام المبلغ والثاني شايع بين البلغاء مطرد في كلامهم لانها موضوعة لتدارك مثل هذا الغلط وقد نبه على المرخ حيث ترك بدل الغلط وذكر العطف ببل وابن الحاجب سوى بينه وبين البدل الكن تعقبه الرضي بهذا الفرق وهو المرضي كذا قيل وقد عرفت انه من بدل الغلط ما هو ابلغ من المعطوف فالفرق انه هذا البدل ليتمش من احوال المسند اليه اذ لا مسند اليه قبله لانه لم يقصد وترك بالكلية بخلاف المعطوف عليه ببل فان البليغ بعد الاتيان به سهوا التفت اليه واعتبر الحكم مرتبطا به وذكر ما يصرف الحكم عنه الى آخر **او الشك** اي لافادة الشك **او التشكيك** اي لجعل المخاطب شاكا في الحكم لغرض يتعلق به نحو جاءني زيد او عمرو او للابهام نحو انا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين او للتخيير او للاباحة نحو لتدخل زيدا او عمرا والفرق بينهما ان التخيير

يفيد ثبوت الحكم لاحدهما فقط وفي الاباحة يجوز الجمع بين الكل لان حيث مدلول اللفظ بل بحسب امر خارج ونيته المتم بتركه عد التفسير مقاما للعطف على قلته في الواو والفاء وعلى انما بعد اي وان عطف بانما قبله كما عليه الجمهور لا معطوف كما عليه المفتاح فالواو يؤيد الجمهور كون المعطوفات مغايرة للمعطوف الاول عليه الا ما قل من العطف بالواو والفاء للتفسير وتفسير اعم اللغة الضمير المجرور باي من غير اعادة الجار وتفسير هم الضمير المرفوع المتصل به من غير تاكيد منفصل ولا فصل وفيه بحث لانما بعد ما يشارك المعطوفات في كون التشريك فيه في الاعراب بواسطة الحرف وما مستثنيا عنده من قاعدتي العطف على الضمير المجرور والضمير المرفوع المتصل بل القاعدتان عنده انه اذا عطف بغير اي وان على الضمير المجرور اعيد الخافض وعلى الضمير المرفوع المتصل لو في بتاكيد منفصل او بفصل وكون القاعدة عندهم اشمل من القاعدة عنده لا يوجب تاييدهم والحروف العاطفة عندهم اثنى عشر لانه جعل اي وان منها لانه لا وجه للفرق بين اي وان وان لم يصرح الاباي فاذكره السيد السند انها عنده احدى عشر حرفا محل فظ ولم يذكر العطف لاختصاصه بالانشا الا ان عدم التعرض به في باب الانشا ايضا يوجب اهمال القرن لما يهمه **واما الفصل** اي ما تسميه النحاة البصرة فصلا وغيرهم عمادا وجعل الفصل من احوال المسند اليه لدلالته على كونه مختصا بالمسند وذا الاعلى معنى فيه هو كونه متميزا بالمسند منفردا من بين الجنس به وجعل الفصل مصدرا بمعنى تعقب المسند اليه غير ثابت وعنه مندوحة وكونا خوانه مصدرا لا يجدي به مثل هذا التكلف والاصح انه على صيغة الضمير المرفوع المتصل وليس ضميرا فقول الشيخ ضمير الفصل مرجوح وما ذكره النحاة من انه وضع للفصل بين الخبر والنعت يستدعي جعله من احوال المسند كما ان كون التخصيص متعلقا بالمسند بلا واسطة حرف الجر معنى يقتضي جعله

حالا لانه الاانه لما كان العمدة فى الكلام هو المسند اليه ونظر المتكلم عنيه
وما عداه متفضل بن بد يه كان الاولى ارجاع الحال اليه ما لم يفض الى مؤنه
تكلف وحينئذ لا يبعد ان يجعل الفصل كفصله عن الموصوف انما القصر
على قوله فالتخصيص بالمسند مع ان فايدته التى لا تنفك عنه تاكيد الحكم
بخلاف التخصيص فانه قد يكون اذا لم يكن فى الكلام ما يفيد التخصيص
سواه وقد لا يكون اذا كان كالخبر المعرف تعريف الجنس لانه لا افادة فى تاكيد
الحكم من احوال الاسناد على انه فى ثبوت القصر معه اذا لم يكن ما يفيد
سواه تردد وقال الشارح فى شرح الكشاف افادته القصر انما يتم اذا ثبت
القصر فى مثل كان زيد هو افضل من عمرو وما الخبر فيه نكرة ولا خلاف بين
المفوه والسكاكى حيث قال انه لتخصيص المسند بالمسند اليه الا فى
العبارة فان الباء فى صلة التخصيص قد تدخل على المقصور وقد تدخل
على المقصور عليه وجعل الشارح الاستعمال الاول عربيا وغالبا
والثانى عرفيا والسيد السند الاستعمال الثانى اصليا والاول مبنيا
على جعل التخصيص مجازا مشهورا قريبا بالحقيقة العرفية فى التمييز
او متضمنا لمعنى التميز وجعل الباء بمعنى التميز اى الفصل لتميز المسند
اليه بمختصا بالمسند اليه فعدول المفتاح عن عبارة المفتاح الى العبارة
العرفى المغالب استعمالا فى وجهه والى ما هو اظهر فى كونه حالا للمسند اليه
فى وجه ولى لك ان تقول انه قد يكون لقصر المسند اليه على
المسند اليه نحو انا الله هو الرزاق وهو الذى ذكره المفتاح لان قصر
المسند اليه على المسند فى المثال المذكور من تعريف المسند اليه على نحو
قولك المنطلق زيد وكون الفصل له من غير ثبت وانما هو تما وهمه بعض
من عبارة الكشاف فى تفسير اولئك هم المفلحون ويكون بيانه متعلقا
بمقام آخر لو بسطنا الكلام فيه لتشاءمون ولقد سمعتم نبذا منه فى
بحث التعريف باللام انكم لما بهمكم تحفظون واما تقديمه
اى تقديم المسند اليه على غيره من اجزاء الكلام فيشمل تقديم الفاعل على

المفعول والتقديم اولى من تقدير على المسند موافقا للمفتاح لما ان اكثر الكلمات
بينه وبين قوله فى احوال المتعلقات الفعل وتقدم بعض معمولاته على بعض
لا لخصوص من وجه ففى ترك المض قول المفتاح على المسند تكثير المعنى
بايجاز اللفظ فتقدير الشئ على المسند تفويت لما قصده المض والتقديم
يقتضى وجوده لا على صفة التقدم وذلك بان يكون حقه المقام المتاخر
اما على الصفة التى هو الآن عليه كتقدم المفعول على الفاعل وان حق
المفعول المقام المتاخر واما على صفة اخرى لو وجد متاخرا كان على
هذه الصفة كما فى تقدم المسند اليه بجعله مبتدا اذ لو جعلته فاعلا
كان حقه المقام المتاخر والاشبه باطلاق التقديم هو القسم الاول
لانه يتوهم فى شانه انه كان متاخرا غير التقديم لكون حقه ان يكون
متاخرا القسم الثانى انما يسمى تقديما لانه اوجد مقدما لا لانه غير
من التاخير الى التقدم كما انه ذكر المسند اليه الذى ليس حقه التاخير
باعتبار نحو زيد انسان مقدما يسمى تقديما بهذا المعنى ولهذا قال الصاحب
الكشاف ان التقديم انما يوصف به المزالة القار فى مكانه مع انه كثير منه
اطلاق التقديم على القار ونظيره صغر فان صغر الجسم معناه جعل
الكبير صغيرا او توهم صغر الله جسم البعوضة معناه او جعل صغيرا
وضعوا الامكانة موضع الفعل فكما ان التصغير الثانى مجاز فى اللغة
كذلك التقدم مجاز فى عرف ارباب الفن فى غير الاول وتقديم المسند
اليه من القسم المجازى كما ان تقديم المفعول على الفاعل او على الفعل من
القسم الحقيقى فاما ان يراد بالتقدم فى عبارتهم ما يشمل التقدم الحقيقى
والمجازى مطلقا ليكون استعماله التقدم على نحو واحد واما ان يستعمل
فى يقتصر على المجاز فى المعنى المجازى وفيما يقتصر على الحقيقة فى المعنى
الحقيقى كما فى تقدم المسند فلكونه ذكره اى المسند اتم من ذكر
باقى اجزاء الكلام لامر ذكر المسند فانه قاصر كما عرفت ولامن الحذف فانه
يكون مرجحا للذكر على الحذف لا للتقدم على غيره ومعنى كونه ذكره اتم ان

العناية به اكثر من العناية بذكر غيره ومن البين ان لاجهة لتقدم فضل على
فضل لاكون العناية بالمتقدم اكثر والاهتمام به اوفر وكون الاهتمام موجبا
للتقدم وصحة كون التقدم للاهتمام مبنية مستغنية عن بيان ما به
الاهتمام لكن كون التقدم على وفق مقتضى الحال لوجب ان يكون له جهة
من جهات تدعو البليغ اليه فمن قال لكفى ان يقال قدم للعناية يريد انه
اذا وقع تقدم من البليغ يكفي ذلك القول اذ لا خفاء في انما ادعاه الى الامر
امر معتبر في البلاغة وحيث قال الشيخ انا لم نجدهم اعتمدوا في التقديم شيئا
يجري مجرى الاصل غير العناية والاهتمام لكن ينبغي ان يفسر وجه العناية
بشيء ويعرف فيه معنى يرى بيان صاحب علم المعاني ينبغي ان يفسر ليعلم
المتعلم الكاتب للبلاغة الجهات المعتبرة عند البلغا فلذلك جعل المفتاح
اقتفاء للمفتاح سبب المقدم الاهمية ثم فسر وجوهها بقوله اما لانه
ظاهر اما لان المسند اليه الاصل وهو موجه لان كل ما يذكر من غيره
متطفل على ذكره ولبيانه ولتحصيل معرفته بالاحاطة بحاله وحينئذ
يحتاج قوله ولا مقتضى للعدول عنه الى تكلف بارجاع الضمير لكونه
الاصل حتى يكون المعنى ولا مقتضى للعدول عن كونه الاصل اي عن مقتضاه
وهو كونه اعم مما يتفرع عليه لكن لا خفاء في جعله وسيلة الى الاهمية الداعية
الى التقديم وفي المفتاح اما لان اصله التقديم ولا مقتضى للعدول عنه
فلذا فسر الشارح المحقق ضمير لانه بتقديم المسند اليه ولا يخفى ان تقديم
المسند اليه الاصل بلا مقتضى عدول يوجب التقدم من غير ان يلاحظ انه
يوجب الاهمية وكانه لهذا جعل الشيخ الاهتمام جاريا مجرى الاصل اذ نكته
تقدم لا تكون نحيته نادرة ككون المقدم الاصل بلا اقتضاء العدول ويمكن
ان يقال ملاحظة التقدم الاصل وعدم موجب العدول يجعل ذكر اتم وكون
المسند اليه وتقدمه الاصل ليس لكونه محكوما عليه بل لكونه مسندا اليه حتى
يستحق التقديم في الانشائية ايضا وانما قال ولا مقتضى للعدول عنه لانه
يقدم مع مقتضى العدول ولهذا لم يقدم الفاعل على الفعل لان كون المسند

عاملا يقتضي العدول عن تقدم المسند اليه لان مرتبة العامل قبل مرتبة
المعمول فان قلت كيف يوجب كون المسند اليه عاملا تقدم المسند والعدول
عن تقديم المسند اليه غايته ان يعارض العاملية والاصل الذي في
المسند اليه فلا بد من امر آخر حتى يتم اقتضاء العدول قلت
كون الفعل عاملا لا الى نفسه وكون المسند اليه الاصل باعتبار مدلوله
وما للشيء باعتبار نفسه اقوى له باعتبار مدلوله وللك ان تقول
المقتضي للعدول عن الاصل في الفاعل التباسه بالمبتدا والتباس العامل
العامل اللفظي بالعامل المعنوي والتباس علامة الفاعلية بعلامة
كون الشيء مبتدا واما ليتمكن الخبر اراد به الخبر في وقت ما سواء
كان خبرا في الحال او لا ليشمل البيان تقدم المفعول الاول من باب علمت على الثاني
نحو ان تقول علمت الذي حارث البرية فيه خبوا نامستحدثا من جماد
ولا حاجة الى التعميم لتناول خبر كان وخبراني وخبر ما ولا ان الخبر يتناول
الجميع لخبر المبتدا الكما العبارة حينئذ على عموم المجاز لان تسمية المفعول
الثاني خبرا مجاز وتسمية البواقي حقيقة ولو قال واما ليتمكن المسند
لكان واضحا الا انه اراد التنبيه على ان المسند في باب تقدم المسند اليه
ما يتوى مسند الفاعل في ذهن السامع لا نفي المبتدا
الحاجة ماسة الى تعميم المبتدا اكثر مما سبق في الخبر والتشويق في تقديم
المبتدا اذا لو قدم الخبر فلا تشويق في المبتدا المتاخر اليه فالاولى لان في تقدم
المسند اليه تشويقا اليه كما في المفتاح وفيه ان كون التقدم مشوقا الى الخبر
يدعو الى التقدم لا الى كونه اهم حتى يصح تفسير وجه الاهتمام به وقد يمنع
في قطع هذه المسافة والتشويق انما يكمل بتطويل المسند اليه ولذا
قيل حق الكلام تطويله وانما يتمكن للخبر حين سماعه بعد التشويق لان
حصول الشيء المترقب بعد المشوق الذ واوقع في النفس وانما قيدنا
الشيء بالمترقب لان ما يقال ان حصول نعمة غير مترقبة الذ وهو
كرر في حيث لا يحتسب كقول لبعض ابي العلاء المعري في قصيدة

يرثيها فقيها حقيا والذي حارت البرية فيه حيوان مستحدث من جماد

يعني تحيرت البرية في المعاد الجسماني والنشور الذي ليس بفساني وفي ان ابدان الاموات كيف تحيى من الرفات كذا في ضرام السقط وقبله

بان امر الاله واختلف النا ... س فداع الى ضلال وهاد

يعني بعضهم يقول بالمعاد وبعضهم لا يقول به وبهذا تبين ان ليس المراد بالحيوان المستحدث من الجماد آدم عليه السلام ولا ناقة صالح ولا عصا موسى عليهما السلام ولا القفنس على ما وقع في الشروح لانه لا يناسب السياق هكذا ذكره الشارح قريبا في الشروح بانه يخالف ما في ضرام السقط ويخالف البيت الذي قبله وزيد في التريف بانه يخالف البيت الذي يعده

اللبيب اللبيب من ليس يغتر بان مصيره للفساد

واورد عليه السيد السند في شرح المفتاح بان تلميذ الشاعر ذكر في شرح السقط ان المراد حيرة الناس في خلقة آدم عليه السلام من التراب ومن البين ان كون التوجيه مخالف السياق لا يدفعه كونه من تلميذ الشاعر ونحن نقول كون الكلام في حشر الاجساد لا ينافي كون المراد بالحيوان المستحدث من الجماد والاعادة اهون من الاستحداث فبعد انكشاف الاستحداث بل تعدده لا مجال للتحير وحينئذ لا يبعد ان يراد ما يشمل خلق الحيوانات من النطف ومحتمل الابيات ان مظهر امر الاله بين العقلاء من كمال قدرته بخلقه ما يكون خلق الانسان من الرفات بالقياس اليه هينا واختلف الناس في بعث الاجساد فمنهم داع الى الضلال وهو الانكار ومنهم هاد الى الاقرار والذي تحيرت الخلق فيه حيث انكروا ليس الا الحيوان مستحدث من جماد

واللبيب الكامل اللبيب من ليس يغتر في الحيوة الدنيا بان مصيره للفساد من غير المعاد فيغتنم هوى النفس ولا يعمل لما بعد الموت واما التعجيل المسرة او المسلية للتفاؤل او التطير نحو سعد في دارك والنجاح دار صديقك قوله للتفاؤل او التطير نشر على ترتيب اللف لان التفاؤل مشهور الاختصاص بالخير فلذا لم يكتف به كالمفتاح وزاد لفظ التعجيل

ظنا منه انما يحصل التفاؤل الموجب للمسرة بالتفاؤل به سواء كان في مستهل الكلام او اثنائه وورد بان التفاؤل قد يكون في مستهل الكلام ولا يتفاءل به بغير مر وبعد بناء الكلام على ان التفاؤل والتطير يكون في غير الاول لا يخفى ان قوله للتفاؤل لا يصلح علة لتعجيل المسرة لان التفاؤل لا يقتضي تعجيلها بل تعجيل التفاؤل فيجب ان يجعل علة للمسرة لا لتعجيلها كما جعله الشارح في المختصر ولا يخفى ان كون المسند اليه سارا لا يتوقف على التفاؤل به لانه انما يسر السامع لتضمنه خيرا او ادخاله خيرا في ذهنه والمسرة كما تحصل بالتفاؤل تحصل بتذكر ما هو الواقع لانه ربما يسر سماع صديقك وربما يسوء سماع عدوك فقوله للتفاؤل او التطير مذكور على سبيل التمثيل واما لابهامه انه لا يزول عن الخاطر او انه يستلذ اي لو وجد لذيذا لم يقل او لانه ليكون عطفا على انه لا على ابهامه ويكون تحت الابهام فانما يوجد لذيذا تصور المدلول لا اللفظ فاستلذاذ وهي واما لنحو ذلك هو احسن من عبارة المفتاح او اشباه ذلك وهو واضح لا يشتبه عليك ومن جملة امثالها مر مما قاله المنتا وهو كون المسند اليه منتصفا بالخبر يكون هو المطلوب لا نفس الخبر واعترض عليه المص بان المراد بقوله لا نفس الخبر ان كان لا نفس تصور الخبر فمما من خبر الا وهو كذلك وان اراد لا نفس وقوع الخبر ففيه انه مع ذكر المسند اليه لا يكون المراد نفس وقوع الخبر بل يجب الاقتصار على المسند فعند ارادة نفس وقوع القيام لا يقال قام زيد بل وقع القيام ولك ان تقول المراد الثاني ولا خفاء في ان كون المطلوب عند ذكر المسند اليه كونه منتصفا او وقوع الخبر مما يوجب كونه اتم ويصح جعله موجبا للاتمام الموجب للتقدم فحينئذ الخبر بمعنى وهو احسن من جعل الخبر الاول بمعنى خبر المبتدا والخبر الثاني بمعنى الاخبار والمشهور في جواب المص ما ذكره الشارح المحقق من ان المراد بكون المسند اليه منتصفا بالخبر كونه منتصفا به على وجه الاستمرار وبقوله على لا نفس الخبر لا مجرد

الاخبار فالخبر الثاني بمعنى الاخبار ولعدم تنبه لفهم له خفي الحال عليه
وايد ذلك بانه قال في المفتاح كما اذا قيل لك كيف الزاهد فتقول الزاهد
يشرب فانك كيف انما تسأل عنها عرفا عن الحال المستمرة في اكثر الاوقات
فيشرب الزاهد يدل على مجرد صدور الشرب عنه في الحال او الاستقبال
والزاهد يشرب يدل على صدور عنه حالة في الحال على سبيل الاستمرار
واعترض عليه بان الاستمرار التجددي انما يستفاد من المضارع بقرينة
سواء قدم المسند اليه او اخر فلا يكون وجها للتقديم ويمكن دفعه
بان مراد المفتاح ان تقديم المسند اليه لان المطلوب اتصافه
بالخبر على الاستمرار التجددي والفعل مع تقدم المسند اليه دل عليه
وذلك لان قولك الزاهد يشرب وضع الفعل فيه موضع المفرد
لان الاصل في الخبر الافراد فاريد الاسم في صورة المضارع للدلالة على
الاستمرار التجددي فاجاب السيد السند عن اعتراض لا يضاح
في شرح المفتاح بان مراد المفتاح بان مراد المفتاح انه اذا كان المطلوب
موصوفية المسند اليه لا وصفية الخبر فان للاخبار عن شرب الزاهد
اعتبارين احدهما ان يكون الكلام في الزاهد وانه هل يصدر عنه الشرب
فالمطلوب هنا موصوفية الزاهد فيقال الزاهد يشرب وثانيهما
ان يكون الكلام في الشرب وانه هل يقع وصفا للزاهد فيقال ليشرب الزاهد
ومنها ما قاله من ان التقديم يكون لزيادة تخصيص كما في قوله
متى تهن نهني قطين تجدهم • اي متى تحرك وتبعث هذه القبيلة تجدهم
سيوفا في عواتقهم سيوف • اي تجدهم سيوفا في قطع الامور والنوائب
وفي سرعة التحرك والسيوف لا تنفك عن عواتقهم لانهم يكفون الامور
بذواتهم ومهابتهم من غير حاجة الى اعمال السيوف • جلوس في
مجالسهم رزان • يحتمل ان يكون جملة مفعولا ثانيا لتجدهم
اي تجدهم بهذه الصفة من كون الجلوس في مجالسهم اصحاب وقار
لتاثير وقارهم في تلك الجلوس وقيل خبر مبتدإ محذوف اي هم جلوس

الخ • وان ضيف المرفهم خفوف • قالوا هو جمع خاف بمعنى خفيف
والاظهر ان يجعل جمع خفيف فانه جاء ظريف وظروف والمراد
بزيادة التخصيص ليس زيادة الحصر اذ لا يوصف الحصر بالزيادة
والقلة بل المراد زيادة بلى المراد زيادة تخصيص المسند الاعم
من المسند اليه بالمسند اليه لانه بالذكر حصل التخصيص وبالتقدم
زيادة التخصيص اذ بالذكر اخرا حصل التخصيص في اخر الكلام وبالتقدم
وبالتقدم حصل التخصيص اولا فيكون التخصيص حاصلا في اول الكلام
واخره ولا يغني بزيادة التخصيص الا هذا القدر ولما كان زيادة التخصيص
مومية لارادة الحصر قال والمراد هم خفوف بمعنى انه لا خفوف
الا هم وبهذا اندفع اعتراض من ذكر هما المضي في الايضاح احدهما
منع كون فهم خفوف الا هم وبهذا اندفع اعتراض من ذكر هما المضي في
الايضاح احدهما منع كون فهم خفوف مفيدا للحصر لاختصاص افادة
الحصر بالخبر الفعلي وثانيهما ان قوله والمراد هم خفوف تفسير للشيء باعم
لفظه ورد بان يدفع الاول باثبات ان الحصر مستفاد مع الخبر المشتق
وان لم يكن فعلا صريحا تمسكا بتصريح ائمة التفسير به في قوله تعالى
وما انت علينا بعزيز وامثاله ويرد بانه لا معنى لقصد الحصر والبيت
وندفعه بان حصر الخفيف فيهم لترجيح سرعتهم في خدمة الضيف
على سرعة خدمتهم نعم يتجه انه لا يصح تقدير المسند اليه في قوله
هم خفوف لان تجدهم سيوفا ولا جلوس لاحتمال تقدير المسند اليه
موخرا ولا ينحصر نحو ذلك فيهما بل ذكر امورا الخ ويمكن امورا اخر
بيدك المفتاح وانما تعرضنا لهما لما ذكرنا لك من ان جاء تعلق
بهما ولا يخفى عليك ان الاجمال المطلوب بقوله واما نحو ذلك ينبغي
ان يكون بعد تمام التفصيل وبعض التفصيل يذكر فيما بعد الا انا اخر
بعض التفصيل لئلا يتباعد المعطوف عن المعطوف عليه كثيرا وح
ينبغي ان يجعل ما يذكر فيما بعد تفصيلا لبعض ما اندرج في قوله

واما نحو ذلك عبد القاهر اي قاله عبد القاهر فهو لقصر
المسند اليه بعينه تخصيصه اي المسند اليه بالخبر الفعلي اي قصر الخبر
الفعلي عليه على انا الباء دخل على المقصور وتحقيقه ان تقدم المسند
اليه لكونه اهم لان المخاطب اذا اصاب في اصل الحكم واخطأ في قيد من قيوده يكون
ذلك القيد اهم عنده المتكلم لانه به يتقرر الصواب ويرد الخطأ فيتقدم
فالتخصيص من جهات الاهمية الا انه حصله الملهم من جهات التقديم
ولم يحصله من جهات الاهمية على ما تقدم طبق من ان لا جهة له الا الاهمية
والنكات تغاير الاهمية بينها على انه كثيرا ما يوضع تغاير الاهمية موضع
العناية مكانها وذلك يقتضي ان لا يخص التقدم لهذه النكتة بل الفعل بل
يجري في كل مسند واعتذر السند الشند عن تخصيصه بما سوى هم
الجوامد كالجسم والحيوان والجوهر مثلا امورا ثابتة غير متغيرة فلما
يقع الخطأ فيها في الامور العرفية فلم يلتفت اليها • واما المشتقات
فكلها متشاركة في سبب افادة التخصيص ونص السكاكي بانها اولى
بتزيين من هذا القبيل وكانه اراد انه لم يلتفت الى الجوامد في افادة
التقدم فيها التخصيص لانه علامة له غير واضحة والا فلا خفاء في
وقوع التخصيص فيها نحو انا تميمي الا يشرني مثلنا • وبعد هذا ان الصفة
المشبهة من المشتقات للثبوت وقد جعلت التقدم فيما مر علينا بعين
للتخصيص وبالجملة انما قال المصنف بالخبر الفعلي لا بالخبر الفعلي لان الخبر
ليس الفعل بل المركب من الفعل وغيره اجزاء الجملة وشبه الفعل
فالفعلي بينا ولشبه الفعل فلا حاجة الى ما اعتذر به الشرح الملخص
من ان التعريف بالفعلي مما يفهم من كلام الشيخ وان لم يصرح به على
خلاف تصريح المفتاح بعدم التعريف واشتراك الحكم بين الاخبار
المشتقة ثم كون التخصيص في ما انا قلت بالخبر الفعلي ليس بواضح اذ
المسند اليه فيه ينفي الخبر الفعلي وخص الخبر الفعلي بغير المسند اليه
فان القول خص بغير المتكلم وانما خص به نفي القول واجب بالخبر

الفعلي

الفعلي عنا نفي القول وحرف النفي من تمة المسند ولا بعد فيه بل هو نظير
لا فيها قول حيث حمل لتخصيص القول بعدم كونه في خمور الجنة واورد
عليه السيد السند انه يستدعي عدم الفرق بينه وبين ما انا قلت
وسيأتي الفرق ونقول لولا الفرق لم يصح تقييد الحكم بقوله اذ دون
حرف النفي اي كان المسند اليه بعد حرف النفي بلا فصل ويمكن دفعه بان
الفرق ليس في افادة التخصيص بل في خصوصيات اخر وكيف لا وقولك
انا ما قلت داخل في قوله والا فقد يأتي للتخصيص الى اخره وقد زال الابهام في
قوله تخصيصه بالخبر الفعلي من خفاء بيناه لك فتنبه نحو ما انا قلت
هذا اي لم اقله مع انه مقول اي لغيري حيث افاد به ان التقدم لقصر المسند
على المسند اليه دون العكس والتخصيص نفي القول دون القول فقولك ما انا
قلت هذا انما هو في شيء ثبت انه مقول وتريد نفي كونك القايل ردا على
من زعم شركتك مع غيرك او اختصاصك به وبراءة غيرك عنه كذا قالوا
والظاهر انه لا يحصر فيه بل يجوز ان يكون رد التردد المخاطب الامر بينك
وبين غيرك فيكون قصر تعيين هذا اذا قصد قصرا صنا في اما لو قصد قصر حقيقي
فينبغي ان يكون جميع من عداك قائلا به ولا يجب ان يكون هناك اعتقاد مشوب
بصواب وخطا بعني انه كيف يكون تخصيص النفي رد الخطا اعتقاد الثبوت بل
ينبغي ان يكون لرد خطا في اعتقاد النفي كما في انا ما قلت ويمكن دفعه بانه
لما لم يذكر من جزئي القصر الا النفي اريد الاشعار بتسليم الثبوت للمشارك
في قصر الافراد وبالثبوت لمن اعتقد النفي عنه في قصر القلب وذلك يحصل
بحصر النفي في المسند اليه ولهذا اي ولان التقدم يفيد التقدم ونفي
الفعل عن المذكور مع ثبوته للغير صح ما انا قلت هذا ولا غيرك
فالواو لا تمنع مفهوم اول الكلام ثبوت هذا القول لغير المتكلم ومنطوق المعطوف
نفيه عن الغير ومما مضى ذلك ان قول لا اقول الكلام يفيد تخصيص
السلب بالمتكلم ولا حصة نفي التخصيص ولانه تسليم ثبوت القول وتصويبه
مع سلبه عنك وعن جميع اعبارك فيلزم اثبات القول من غير قايل والاظهر

ان العطف دال على انه لم يقصد الحصر بالتقديم فليس اللازم شيئا من المحالات
المذكورات بل كون التقديم لغوا وفيه ايضا بحث لانه انما يكون لغوا
لو لم يكن له في هذه الصورة داع اخر غير التخصيص مع انه داع الى التقديم وهو
ممنوع قال الشيخ المحقق يجوز التقديم مع قصد التخصيص اذا ظهر ان التقديم
لغرض اخر غير التخصيص كما اذا ظن المخاطب بك ظنين فاسدين احدهما
انك قلت هذا القول والثاني انك تعتقد ان قائله غيرك فيقول له
انك قلت لا غيرك فتقول له ما انا قلته ولا احد غيري قصدا الى انكار
نفس الفعل المسند فتقدم المسند اليه ليطابق كلامه المنتج للكلام
المفتاح ولك ان تقول لم يصح هذا التركيب لان نفي القول عن المعطوف
عليه نفي على وجه الاختصاص فلا يحسن العطف وهذا الوجه يفيد عدم
صحته ان يقال ما انا قلت هذا ولا ان مدعي خلاف الوجوه السابقة والوجه
السابقة تنفي صحته ما انا ولا غيري قلت اما هذا فلا فهذا الوجه
والشاهد البري عن الاتهام الجلي من غير الابهام ان يقول ولهذا لم
يصح ما انا قلت هذا ولا قال غيري لانه يعد قال غيري لاغية ليس لها
داعية ومما يجب التنبيه عليه ان هذا التخصيص فيما اذا لم يكن المسند
اليه داخلا على العموم نحو ما كل ما يتمنى المرء يدركه فانه لنفي الشمول خاصة
والظاهر ان التقديم لانه مناط الفائدة المقصودة بالكلام من توجيه النفي
الى الشمول خاصة ولا ما انا رايت احدا اي لان التقديم يفيد تخصيص المسند
اليه بنفي الخبر الفعلي مع تصويب اثبات ما نفي عنه بعينه للغير لم يصح هذا
التركيب ويتجه عليه ان رؤية الغير احدا غير باطل وهو الذي نفي فالمثبت
للغير لم يصح هذا التركيب لان تصويب المخاطب يقتضي ان يكون انسانا غير المتكلم
قد راى كل احد وهو ظاهر البطلان اولا لان التخصيص يقتضي ان يكون المخاطب
معتقدا ان انسانا غيرك راى كل احد وان يكون في مقام الرد طامعا ان
يعتقد المخاطب ذلك وعلل المنع ذلك بانه يجب اثبات المنفي بعينه للغير
والمنفي هنا الرؤية الواقعة على كل احد واورد عليه الشيخ المحقق ذلك بمنع

ممتنع التقديم ونفيه عن المعطوف على وجه التخصيص ع

بل النفي الرؤية الواقعة على فرد من افراد الناس ولا يلتبس احدهما بالاخر
عند من لا يلتبس عليه السلب الجزئي بالسلب الكلي ثم بين ذلك بان تقديم
المسند اليه بايلاء حرف النفي يفيد اثبات المنفي للغير على وجه نفي
اذعانا ما فعام وان خاصا فخاص نا فلا ذلك عن الشيخ ولا يخفى انه
يمكن رد ما قاله المدعي الى ما ذكر بجعل قوله لان المنفي هو المرية
الواقعة على كل احد على السلب الكلي دون الايجاب الجزئي لكن هذا
التوجيه يوجب اختلال المتن لان قوله ولهذا لم يصح ما انا رايت
احدا حينئذ يكون تعليلا لما لم يذكر لانه تعليل لكون التركيب لاثبات
المنفي لغير المسند اليه على وجه نفي وهو غير مذكور بل لم يذكر الا ان
التقديم يفيد التخصيص بنفي الخبر الفعلي وانه تخصيص النفي لا يفيد
الا ثبوت ما نفي عن المتكلم لغيره وبرؤية احد لا بعينه لا رؤية
كل واحد حتى يلزم ثبوتها للغير فالملزم ثبوت رؤية احد لا بعينه
للغير وكيف لا وافادة التقديم التخصيص بالفحوى لا بالوضع حتى
يصح ان يقال انه في عرف البلغا لهذا المعنى والمفهوم من المحوى
ليس الا هذا القدر وانهم لو كان المراد اثبات المنفي على وجه نفي
لكان ما انا رايت كل احد للايجاب الجزئي المغير لان السلب فيه على
الوجه الجزئي مع انهم لم يفرقوا بين ما انا رايت احدا وما انا رايت
كل احد فمعنى كلام الشيخ ان المثبت هو المنفي على وجه نفي وكان
عليه حين تعلق النفي لا بعد تعلق النفي نعم نفيه ما قاله
انه لا يصح ان يقال ما انا قلت شعرا لانه يقتضي ان يكون انسانا قد
قال كل شعر في الدنيا لكنها وبلة ان التمثيل به لجعل قلت شعرا
للعموم لما ان النكرة ربما تكون في الاثبات عامة نحو تمرة خير من
كسرة فكما ان قولك ما تمرة خير من كسرة لرفع الايجاب الكلي فكذلك
ما انا قلت شعرا في هذا المقام ولا منافسة في التمثيل وما يورد
لتصوير الشيء وتوضيحه وقس عليه قوله ما انا رايت احدا واستغن به

عوذ غوى انه نهو الكاب والثواب ما انا رايت كل احد وعما قيل لفظ احد
بمنزلة كل احد لما انه في الايجاب لا ينفك عن الكل اذا لم يكن همزته مبدلة
عن الواو كما في احد عشر اولانه نصح استعماله بمعنى الجمع كما صرح به ائمة اللغة
فليحمل على معنى الاحاد المستغرقة لكل احد لانه مع ضعف الاول وبعده
الثاني لا يجريانه في ما انا قلت شعرا احد اغاية ما ذلنا الجهد في تحقيق الكلام
وقال السيد السند ان التفصيل ههنا ان يقال ان كان النزاع في رؤية
واقعة على شخص معين كزيد مثلا بقال ما انا رايت زيدا فيكون هناك
من رآى غيره بذا وبوطاهن وان كان في رؤية واقعة على احد لا بعينه يقال
ما انا رايت الاحد من الناس او ذلك الاحد فانه وان كان غير معين لكنه معهود
من حيث تعلق الرؤية به فحقه ان يشار اليه بذلك الاعتبار ولا يصح ان
يقال ههنا ما رايت احدا لانه في قوة قولك ما انا رايت زيدا ولا عمرا
ولا بكرا ولا غير ذلك في افادة نفي الرؤية بالنسبة الى كل واحد من المفاعيل
وان اختلفا في الظهور والنصوصية فيبقى عموم نفي الرؤية لكل واحد
منها ضايعا لان الفعل المثبت في اعتقاد المخاطب معلق منسوب
الى واحد فلا يحتاج في رد خطايه في الفاعل الى نفيه عن كل واحد
واحد وان كان النزاع في رؤية واقعة على كل احد فهناك عبارتان
احداهما ان يقال ما انا رايت كل احد والثانية ما انا رايت احدا
وهذه اخصر من الاولى وفي افادتها للمعنى المذكور نوع خفاء ودقة ولهذا
اختلف فيها وتوجيهها ما قرروناه هذا كلامه واورد عليه ان نفي الرؤية
عن واحد واحد متحقق في ما انا رايت الاحد لانه وان عرف في الاحد
لا يخرج عن الابهام الذي يستلزم العموم في سياق النفي فقد ضاع
عموم النفي مع ضياع التعريف العهدي وان التعرض للنفي عن واحد واحد
ضايع في رد اعتقاد المخاطب ان فاعل الرؤية لكل احد انت وبكفي نفي
الرؤية عن كل واحد وان نفي رؤية واحد لا بعينه يقتضي ايراد النفي
عليه ولا لغو في الاجمال وانما يلزم اللغو لو فصل لانه اتيان بما عنه

هذا ونحن نقول ربما يقصد نفي رؤية واحد لا بعينه السلب الكلي
وربما يقصد مجرد سلب الرؤية ويلزم السلب الكلي فالاول لرد
اعتقاد بثوت الحكم الكلي والثاني لرد اعتقاد رؤية واحد لا بعينه
فما انا رايت الاحد اشعار بانه لم يقصد السلب الاحد على وجه اعتقده
المخاطب وهو احد لا بعينه فلا يلزم كون السلب الكلي لغوا لانه من ضرورات
ما قصد ولا يعد لغوا الا ما تعلق به القصد من غير حاجة فاندفع لزوم
اللغو في ما انا رايت احدا في رد اعتقاد الاحد ايضا وان لزوم اللغو في
ما انا رايت احدا في رد اعتقاد رؤية كل احد بناء على ان قصد نفي رؤ
كل احد يأتي بعد ونفي رؤية واحد واحد فمندفع بان فيه تحقيق نفي
رؤية كل واحد وبيان انا المتحقق هو السلب الكلي بل فيه مبالغة في
رد الاعتقاد اذ يفيد انكم ترد احدا فضلا عن كل احد واعلم ان
ايلاء المسند اليه المقدم حرف النفي يفيد بظاهره نفي اختصاص الخبر
الفعلي لا اختصاص النفي وانما يستفاد حصر النفي واختصاصه بجعل
الاختصاص المستفاد من التقديم واردا على النفي وان كان الظاهر ورود
النفي عليه ونظيره كون النفي في الجملة الاسمية لاستمرار النفي لا لنفي
الاستمرار وكون قوله تعالى وما انا بظلام للعبيد للمبالغة لنفي
الظلم لا لنفي المبالغة في الظلم وهذا المعنى وان كان بعيدا عن
الظاهر لكن جعله عرف البلغا فيما خرج فيه واضحا والواضح ممجور ولا
ما انا ضربت الا زيدا قد تقرر في النحو ان الاستثناء المفرغ في
الاثبات لا يستقيم غالبا لان ثبوت الحكم للجنس في المستثنى لا يتحقق
غالبا بخلاف نفي الحكم عن الجنس فانه يتحقق فيما سوى المستثنى غالبا فلا
يصح ضربت الا زيدا لامتناع ان يضرب كل احد الا زيدا فاذا دخل عليه النفي
وقلت ما ضربت الا زيدا صح لانه لا بعد في ان لا تضرب احدا الا زيدا اذا
عرفت هذا فاعلم انه جعل المقام في ثمرات افادة التقديم في هذه الشور
تخصيص المسند بنفي الحكم وثبوت الحكم بغيره لغير ان دخول النفي على

قوله انا ما ضربت الا زيدا الا يوجب صحة الاستثنا وما انا ضربت الا زيدا باتفاق
على عدم الصحة بخلاف ما ضربت الا زيدا الا زيدا خول النفي يفيد تخصيص
المسند اليه بنفي الضرب المقيد بالمستثنى مع ثبوته بعينه لغير
فالمستثنى على ما كان قبل دخول النفي من كونه في الاثبات ويستلزم
صحة التركيب كون كل واحد مضروبا لغيرك سوى زيد وان يعتقد
المخاطب ان هذا الضرب صدر عنك ويعتقد انه صدر عن غيرك
وزيادة ترقه الى اعتقاد انه صدر عن غيرك فهذا المثال يشارك
المثال الثاني في الفساد فناسب ان يجمع معه دون الاول لكن الشيخ
عبد القاهر والسكاكي جعلا مشاركا للمثال الاول في الفساد
وناسب ان يجمع معه وانما يجمعاه معه بل مع الثاني كما فعله المص
وقالا لم نصح ما انا ضربت الا زيدا الا ان نقض النفي بالا يقتضي ان يكون
ضربته زيدا وبعدم الضمير وايلاءه حرف النفي يقتضي نفي ان يكون ضربه
فيما اراد ان من ثمرات افادة هذا التركيب تخصيص المسند اليه بالنفي
وغيره بالاثبات انه لا يصح استثناء شئ من هذا النفي لاستلزام نقض
النفي بالا التناقض فلكل من المص والشيخ وجهة هو مولاها ولا
يتمانعان عن سلوك الطريق الا انه خفي على المص اقتضاء التقديم
وايلاء النفي نفي ضربك زيدا امتنعه ويمكن اثباته بانما انا ضربت
يقتضي تخصيصك بنفي هذا الضرب عنك واثباته لغيرك واذا كان
هذا الضرب منتفيا عنك فلست ضاربا زيدا ولا غيره بهذا الضرب
ونقض النفي بالا يقتضي كونك ضاربا بهذا الضرب زيدا فقدم التنا
من وجهين كونك ضاربا وغير ضارب وكون عمرو مضروبا لك وغير
مضروب لك الا ان الشارح المحقق اثبته بان تخصيصك بالنفي
يقتضي اثبات ضرب من عدا زيدا لغيرك فيلزم ان لا يكون زيد مضروبا
لك ولا لغيرك فاعرفه فان الاستثنا حينئذ من الاثبات لا من النفي
فليس النفي من الانتقاض بشئ في شئ فكانك قلت لست الذي ضرب

الا زيدا

الا زيدا فكان المخاطب اعتقد انا انسانا ضرب كل احد الا زيدا وانت ذلك
الانسان فنفيت ان تكون ذلك الانسان وشنع على المص بانه غفل عن
ان الاجدر بالاعتراض انتقاض النفي بالا دون اقتضاء تقديم المسند
اليه سوا تلاقوه حرف النفي نفي ان يكون ضاربا زيد زيدا وقد بينا ان
هذا اعتراض على نفسه دون القوم وكانه نشاه قلة التامل
واهمال العقل واحمال الوهم لكن لا يجد على ما ذكره السيد السند
من انه يوجب هدم ما قرره من انما انا ضربت احدا يقتضي اثبات الضرب
لغير المسند اليه على طبق النفي من العموم لان النفي اذا كان للفاعلية
لا يفيد عموم الاحد لعدم توجه النفي الى المفعول ويكون معنى التركيب
اني لست فاعل رؤية احد فلا يقتضي ان يكون انسانا رآى كل احد بل انه
يكون انسانا رآى احدا الا نقول اني لست فاعل رؤية احد في قولك
فاعل رؤية زيد وعمرو والى غير ذلك فعموم النكرة واضحة فلو لم يكن
القصد الى اثبات رؤية كل احد لغير المسند اليه لكان ذلك العموم
ضايعا ولا ما ذكره من انه لا يصح ان يكون الاستثنا من الاثبات لانه
حينئذ يكون المستثنى منه احدا وهو ليس بعام فلا يصح ما انا ضربت
الا زيدا كما لا يصح ضربت الا زيدا العدم تناول احد زيدا الا انه لا يجوز
لكون المستثنى منه احدا بل المستثنى منه في المفرغ عام من جنس المستثنى
مثبتا كان او منفيا فيجب ان يكون المستثنى منه كل احد كما ان المستثنى
منه في قولك الا يوم كنا قرا كل يوم على انك عرفت ان نفي الفاعلية
لضرب احد يفيد عموم احد نفي والاثبات للغير يجب ان يكون على طبق النفي
على زعم الشارح المحقق فالمثبت الغير ضرب كل احد الا زيدا واما ما يقال من ان كون
الاستثنا من الاثبات انما لزم من كلامهم حيث قالوا ان تخصيصك
بالنفي يقتضي اثبات ضرب من عدا زيدا لغيرك وظاهر ان ذلك مبني على
كون الاستثنا من الاثبات فلا توجيه له لان الشارح دفع هذا البيان
منع المص فالمناقشة فيه مع الشارح المناقشة فيما هو معتقده ولا بد

له منه لا فيما لزم القوم وهو لا يرضى به على انك عرفت انه شيء وفهمه من كلامهم
وليس بكلامهم ونحن نقول امتنع ما انا ضربت الا زيدا الان قولك ما انا ضربت
لنفي ضرب معين عن نفسك مع اثباته للغير فاما ان يكون زيدا فداخل في المضروب
فيكون مضروبا فلا يصح استثناؤه وان لم يكن داخلا فيه فكذلك لانه غير داخل
في مفهوم الحكم حتى يصح اخراجه ولان التقديم يفيد كون المخاطب مصيبا فيما
تعينه الفاعل فيجب اذا لا يكون زيد مضروبا لك والقصر بالنفي والاستثنا
يقتضي كونه مصيبا فيما عدا تعيين المفعول فيجب ان يكون زيد مضروبا لك
ولا يذهب عليك ان فائدة التقدم التخصيص بالنفي لا يخص تقدم المسند
اليه بل منه ما شعر اقلت حيث خصصت الشعر بنفي القول وقصد تعلق
القول بغيره فلا يصح ما شعرا قلت ولا غيره ولا ما شيئا قلت والا نفى الشرط
الثاني وهو اعني وواو حرف النفي يعني اذا لم يقع بعد حرف النفي بلا فصل فقد
خرج من الشرط الاول فيفسد الحكمان الا اذ لا يعد ما هو من توابع حرف النفي
مثل ما انا قلت هذا وقد دخل في هذا الشرط ما انه من مؤكد واخل جزاء الشرط الا ترى
فيفسد الحكمان الا اذ لا يعد ما هو من توابع حرف النفي فاصلا بينه وبين مدخوله
فحينئذ ما لم يل حرف النفي ما تقدم ولم يكن في الكلام حرف نفي او كان وقد
تقدم على حرف النفي نحو انا ما قلت او تقدم حرف النفي ولكن فصل بينه وبين
المسند اليه نحو ما زيدا انا ضارب فانه لتخصيص نفي الفعل بالمفعول مع اتفاقهما
على غيره لا لتخصيصه الخبر بالمسند اليه واثباته لغيره وجز آخر قوله والا
قوله فقد ما تي وجمع الشرط والجزا معطوف على مجموع قوله وقد يقدم ليفيد
تخصيصه بالخبر الفعلي اذ واو حرف النفي اي اذا لم يل المسند اليه حرف النفي
فقد يأتي التقدم للتخصيص اي لتخصيص المسند اليه بالمسند لا
لتخصيصه بالنفي ردا على من زعم انفراد غيره اي غير المسند اليه
بخصوصه به اي بالمسند لا ردا على من زعم انفراد المسند اليه به كما في
القسم السابق وهو قصر قلب على ما ستعرف او زعم مشاركته فيه
اي مشاركة الغير في المسند او في احتمال كون المسند له وهو قصر افراد او

تعيين فالفرق بين ما يلي حرف النفي وما لا يليه ان الاول لتخصيص المسند اليه
بالنفي والثاني بالاثبات لتخصيصه بالخبر واذ الاول رد على من زعم انفراد
المسند اليه بالخبر والثاني على من زعم انفراد الغير به واذ الاول للتخصيص
والثاني للتخصيص او التقوي واما قلنا ان زعم انفراد غير مخصوصه ليخص الكلام بغير
المنكر كما يقتضيه قوله فيما بعد واذ بني الفعل على منكر فانه تفصيل
المنكر على خلاف ما بيناك فان التخصيص في المعرف بخصوصه ورد على تردد
الحكم لغيره من حيث الخصوص وفي المنكر تخصيص بحسب المسند اليه بحسب الجنس
او الوصف ورد على من زعم انفراد الغير بحسب الجنس او الوصف لان الخصوص غير
معلوم حتى يعين الغير بحسب الخصوص او الوصف والتفصيل في المنكر في مجرد
التخصيص لعدم التفاوت في التقوي فالمراد بتخصيص المسند اليه في هذه
القسم تخصيص خصوصه واذ بني الفعل على منكر افاد تخصيص الجنس
او الواحد فقولك ما رجل جاني تخصيص جنس الرجل او الرجل الواحد
بالنفي وقولك رجل جاني تخصيص الرجل او الواحد منه بالمجيء فعلم بهذا
ان قوله واذ بني الفعل على منكر لا يخص بالقسم الثاني وانه لا يوجب ان لا يكون
المنكر للتقوي حتى مر ته اشار الشيخ في دلائل الاعجاز الى كونه للتقوي
ايضا نحو انا سعيت في حاجتك لاحد الغرضين فهو مثال للتخصيص كما
يصرح به قوله ولو كد على الاول نحو لا غيرك مثل لا غيرك ولا غيره ولا
زيد ولا عمرو وهو لا ما سوى وعلى الثاني نحو وحدك مثل وحدك ووحدك
ومنفردا او متوحدا ولا غيري ايضا فافهم وفيه دفع شبهة ربما تحتج في
منع انه لو كان التقدم للتخصيص لما جاز مثل قولك وحدي ولا غيري
فدفعه بانه لتاكيد التخصيص ووجهه تخصيص كل تاكيد بقسم مع
ان كل تخصيص يشتمل على وحدة المخصص والتلبس عن الغير اذ الملايم لزعم
استقلال الغير التصريح بالتلبس عنه والملايم لزعم الشركة التصريح بالوحدة
كما لا يخفى على سلامة الذوق وقد ما تي التقدم لتقوي الحكم لان
بقوله للتخصيص لتقوية الحكم ولا يعد ان يجعل فعل المضارع منفيا

بان التقوى بعد اللام مسندا الى ضمير المقدم اي قد ياتي المقدم ليقوى
الحكم ويتقرر في ذهن السامع نحو والله تعالى يعطي الجزيل اي كل
مسند اليه مقدم على خبر مسند الى ضمير اسنادا تاما لان التقوى من
جهة تكرر الاسناد التام عند السكاكي وتبعه المص واما عند الشيخ
ففي كل مبتدا مقدم تقوية للحكم لانه بيان للحكم بعد التقدمة الاجمالية
فعلى هذا زيد ضربته للتقوى بخلاف ما ذهب اليه المصنف لكن هذا ينافي
كون التقوى مختصا بالجزء الجملة والذي اراه ان وجه التقوى ان الخبر
الذي هو جملة مستقلة بعيدة الارتباط بما قبله فاذا ربط بالمبتدا
او غيره تقوى اسناده الى المبتدا لانه في تحصيله اعتمادا او مزيد
توجه وعليه يجري التقوى في كل خبر جملة ولا يبعده ان السيد السند
ذهب الى تحقيق كلام السكاكي ان ربط الخبر بالمبتدا بسبب ضمير ليس ملحقا
بالعدم يوجب التقوى فزيد ضربته يوجبه لانه تكرر اسناد الضرب
الى زيد بالوقوع بسبب الضمير فتخصيص التقوى بما يكون فيه الضمير مسندا
اليه توهم الشيخ المحقق ويزيفه ان ذلك يقتضي ان يكون في عمرو ضربته انا
تقوى لانه تكرر بواسطة الضمير اسناد الضرب على وجه الايقاع الى زيد
قلنا بينا الكلام في شرح كلام المص على ما ذكره الشارح وابتنا الخفاء
بينه وبين الشيخ في كونه زيد ضربته للتقوى وكان التخصيص لا يدله
من نزاع الشريف ذلك التقوى وهو ان اله الشك او الانكار حقيقة
او ادعاء الا انه لما تقرر هذا في احوال الاسناد دون فوائد التخصيص
لم يتعرض له كما تعرض لفوائد التخصيص ولتخصيصه بالتعرض وجه آخر
وجيه لا اظن بك الغفلة عنه فيما قدمناه لك ولما كان الخبر المنفي
مظنة اشتباه بما لي فيه المسند اليه حرف النفي لم يكتف بعموم قوله فقد
ياتي للتخصيص وقد ياتي لتقوى الحكم ظهور اندراج المنفي فيه وصرح
بقوله وكذا اذا كان الفعل منفيا نحو انت لا تكذب لقصد التخصيص
او مجرد التقوى فلم يقع المص تمثيل التخصيص في النفي كما ظنه الشارح

ولما كان

ولما كان افادة العدم التقوى محتاجا الى توضيح قال فانه اشد لنفي الكذب
من لا تكذب ولا خفاء ان صيغة التفضيل ليس على حقيقته اذ لا يزيد
المثال الا على نفي الكذب وتوجيهه لا يخفى على الافقه من الحمار والمتوغل
الدقيق اذ يقول نفي الكذب في الاستقبال مع انه مظنة الحال يفيد مبالغة
فيه ولما كان نفي الاشدية من لا تكذب اتم في الوهم من لا تكذب انت
جعله منبها به بنيها على هذا التفاوت وقال وكذا من لا تكذب
انت ولم يشتغل بهذا التوضيح في قسم الاثبات مع انهما سيان فيه لئلا يعد
النفي عن الاثبات الا انه يجب ان كون العدم للتقوية ليس اخفى من كون انت
لا تكذب لشد لنفي الكذب في التركيبين الاخرين حتى يتم توضيحه بل قد يتبين كونه
اشد لنفي الكذب بكونه للتاكيد حيث قال لانه لتاكيد المحكوم عليه
لا الحكم وقولنا انت انت لا تكذب على الاحتمال الاحتمال ان يكون انت الثاني
مبتدا الا تاكيدا للمحكوم عليه بل الحكم في الخبر وفيه مخالفة لما ذكره الكشاف
في تفسير قوله تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام وهم بالاخرة هم كافرون
من ان تكرير هم للدلالة على انهم خصوصا انهم كافرون بالاخرة واغيرهم
قوم مؤمنون بها وهم الذين على ملة ابراهيم عليه السلام وليؤكد كفرهم بالجزاء
هذا وفي تخصيص بيان الفرق بان لا تكذب للتقوى تعريض للمفتاح بانه
لا اشتباه بين لا تكذب انت وبين انت لا تكذب للتخصيص فبانه الفرق بينهما
لغو ينبغي ان يفرق بين لا تكذب انت وانت لا تكذب للتقوى لانه لا محل
الاشتباه ولا ينفعه ما ذكر الشارح المحقق انه خص بيان الفرق بالتخصيص لانه
اورده في بحث التخصيص وان بني الفعل على منكر او ما في حكمه من
الضمير الراجع الى النكرة فاذا قلت ضربته رجلا وهو جاني كان قولك
وهو جاني لتخصيص جنس الرجل او الرجل الواحد لا تقال الاولى فائدة
التقديم تخصيص الجنس او العدد اذ قوله او الواحد به لا بينا وله رجلا جاني
فانه لتخصيص الجنس او العدد اي رجلا ان جاءني لا رجل واحد لا اثنا
نقول رجلا ان جاءني لتخصيص العدد ولا يحتمل تخصيص الجنس لان التثنية

او المنع نص في العدد لاحتمل التجريد عنه بخلاف التنوين فانه كثيرا ما يجرد
عن العدد نعم اطلاق المنكر منكر ومن موجبات ضعف الاطلاق ان المصدر
غير المرة لتخصيص الجنس دون الواحد والمراد بالجنس المراد الكلي حتى انه رجلا
طويل جنس صرح به الشيخ لكن ينبغي ان يعلم ان قولك رجل واحد جاءني
لتخصيص الواحد دون الجنس لان الواحد لكونه نصا في الوحدة لا يمكن تجريده
عنها ولو اريد بالتنوين التحقير او التقليل او التكثير يكون لقصر الجنس
الحقير او القليل او الكثير دون الواحد نحو رجيل جاءني اي لا امراة او لا رجلا
او لا ثلثة الى غير ذلك والا عذب في قصد قصر الجنس الرجل جاءني بالتعريف
الجنسي وافقه السكاكي على ذلك اي على افادة التقدم التخصيص
والتقوي لكن لم يجعل بعديا للتخصيص قطعا من غير ان يقصد به مجرد
التقوي كما جعل الشيخ ما يلي حرف النفي كذلك وجعل من التقدم ما هو مجرد
التقوي قطعا بخلاف الشيخ فانه ليس تقدم يقطع فيه بمجرد التقوي عنده
والى هذا التفاوت اشار بقوله الا انه قال اي لكنه قال التقديم
يفيد الاختصاص انجاز تقدير كونه في الاصل موخرا على انه فاعل معنى
فقط نحو انا قمت قدمه على التقدير لان التقدير وقوعه ولم يقتصر على التقدير
مع ان التقدير لا ينفك عن الجواز لاحتمال ان يفارق تقدير التقدم الجواز
ولا يتوقف عليه فصرح بالجواز تنبيها على انه لا بد منه في التقدير ايضا ولا بعد
ان يقال المراد جواز التقدير بلا تكلف وقدر فقولك ما انا قلت يفيد بالتخصيص
لو قدر اصله ما قلت انا ويتجه عليه انه حينئذ يبطل ما حكم به
من عدم صحة ما انا قلت هذا ولا غيري وما انا رايت احدا وما انا ضربت
الا زيدا الا انه لو لم يقدر التاخير لكون غير مفيد للتخصيص فلا يلزم شئ
من المفاسد فتامل والا اي وان لم يجز تقدير التاخير على انه فاعل معنى فقط
فلا يفيد الا تقوي الحكم كما مر من نحو انا قمت ولم يقدر ومن امثال انا
قمت هو عرف فانه هو في قولك عرفه ولا يحتمل كونه فاعلا لفظا او لم يجز
نحو زيد قام فانه زيد لو قدر موخرا كان فاعلا لفظا لا معنى فقط

وقال

وقال الشارح لم يجز تقديره موخرا لانه يلزم تقدم الفاعل لفظا وهو
لا يجوز والمراد بنحو زيد قام ما يكون المسند اليه فيه مظهرا فانه عند التا
خير فاعلا لفظا هذا كلامه وفيه بحث لان زيد قام بوضع الظاهر
موضع المضمر المسند اليه فيه مضمر مع انه لو اخر يكون فاعلا معنى كما هو في
قام فنقول المراد بنحو زيد قام ان يكون المسند اليه مظهرا او الفاعل مضمرا
وكذا ان ضربته فانه لو قدر موخرا ايضا لصار مفعولا معنى وهذا انما
ما سبق ان نحو زيد ضربته لا يفيد تقوي الحكم عندهم لانه يفيد انه
يفيد التقوي وقدم المضر نقيض التقدير على نقيض الجواز على عكس
الجواز والتقدير لنكتة دقيقة لا يتنبه لها الا البصائر المحيطة بخفي
الضمائر وهو ان النفي المستفاد من قوله والا يرجع اولا الى التقدير الذي
بمنزلة القيد للجواز واستثنى السكاكي المنكر الصرف الذي فيه ليس شرط
التخصيص بقرينة قوله لئلا ينتفي التخصيص ولك ان تجعل صيغة التفعل
للمبالغة في النكارة فتفيدها صراحة النكارة والاستثنا من حكم مستفاد
من قوله والا فلا يفيد الا تقوي الحكم اي ان لم يجز تقدير كونه في الاصل موخرا
على انه فاعل معنى فقط بلا تكلف لا يفيد الا تقوي الحكم الا المنكر الصرف فانه يجوز
تقدير كونه موخرا على انه فاعل معنى فقط بدون تكلف وهو لا يفيد الا
التخصيص وهو اظهر مما قال الشارح المحقق ان المراد انه اخرج السكاكي عن كونه
فاعلا لفظا وجعله فاعلا معنى بجعله من باب واسروا النجوى الذين
ظلموا اي بجعل المسند في الاصل مسندا الى ضمير منهم يفسره ابدال
الظاهر منه وانما قال اي على القول بالابدال من الضمير اشارة الى القول
آخر فيه وهو ان الواو في الفعل قد تكون علامة الجمع فقط كما في الصفة من
غير ان يكون فاعلا ولا يخفى ما فيه من وجوه البعد من قلة نظائر واسروا النجوى
الذين ظلموا والخلاف في كون الواو ضميرا وتغير الضمير من الابهام الى التعيين بالتفسير
فتلزم المخالفة الفاحشة بين الاصل المقرر وما عدل اليه وانما ارتكب
هذه الامور لئلا ينتفي التخصيص الذي شرط كون المبتدا نكرة اذ لا سبب لنا اي

اي لهذا التخصيص سواء اي سوى كونه في الاصل فاعلا لا معنى فكما لا يحتاج فائدة
النكرة الى مخصص سوى تقدم المسند لم يحتج هذا الابتدا اليه سوى تقديم
المسند اليه في الاصل ولا يخفى انه لا يحتاج المنكر الصرف على الطلاقة الى
الطلاقة الى الاستثنا اذ بقرن تكلم وكوكب افقي الساعة الى غير ذلك
لا يحتاج الى مخصص وقوله بخلاف المعرف يفيد ان للمعرف سببا للتخصيص
سوى تقدم المسند في الاصل ولا يخفى فساده فلذا جعل الشارح تقديم
الكلام وانا انتفى التخصيص لم يصح وقوعه مبتدا بخلاف المعرف فانه يجوز
وقوعه مبتدا من غير هذا من الاعتبار البعيد ولا يخفى انه بعيد كما ان جعل
ضمير لا سبيل له الى كونه مبتدا يعيد ثم قال لا تراخي بين هذا الكلام وما سبق
في كلام السكاكي كما يفيده كلمة ثم وشرطه اي وشرط ارتكاب هذا الوجه
البعيد في النكرة ان لا يمنع من التخصيص مانع وهو انتفاء فائدة
القصر من رد اعتقاد المخاطب في قيد الحكم مع تسليم اصله كما اشار اليه بقوله
كقولك رجل جاني على ما مر من ان معناه لا امرأة ولا رجلان ولا يخفى ان
شرط مطلق التخصيص ذلك وهو بين مستغن عن البيان وغاية التوجيه
ان يقال يكاد يتوهم ان الضرورة في النكرة رفعت عنه شرط التخصيص فخصه
بالتعرض لاحد هذا التوهم دون توهم شر اهر ذا ناب فان فيه
ما فيها من التخصيص اما على التقدير الاول وهو تخصيص الجنس فلامتناع ان
يراد المهر شر لا خير اذ المهر لا يكون الا شرا اذ ظهور الخير للكل لا يمر ولا
يقرعه واما على التقدير الثاني فلنبوه عن مظان استعماله فانه
لا يستعمل لرد اعتقاد ان يكون المهر اكثر من شر واحد واذ قد صرح الائمة
بتخصيصه حيث تاولوه بما امر ذا ناب الا شر لزم طلب وجه لتصريحهم
او للتخصيص او للتاويل وقال الشارح المحقق لزم طلب وجه للجمع بين ما ذكرنا
وبين ما هنا لكن فكانه قال واذ قد صرح الائمة بما ينافي ما ذكرناه لزم طلب
وجه للجمع ليصلح ما ذكرناه او ما ذكروه للتعويل فالوجه باحد الوجهين
فتامل تفظيع شان الشر بتنكيره بجعل التنكير للتعظيم والتهويل كما

مر في تنكير المسند اليه ونحن نقول بجعل المفضل عليه المحذوف في غاية العموم
اي شر من كل شيء وبالجملة المعنى ما امر ذا ناب الا شر عظيم في الغاية وتجه ان
النكرة حينئذ تخصصت بالوصف المستفاد من التنوين او بالمفضل عليه المحذوف
فلا حاجة الى تقدير التاخير هل لا يصح لانه لا يرتكب الاعتبار البعيد الا في النكرة
الصرفة الا تراى النكرة على ما حقق واجيب بان التخصيص الذي صرح به الائمة
في تاويلهم هو التخصيص المستفاد من التعريف اذ التعريف يفيد التخصيص عند
السكاكي لانه يجعل ما ضربت اكبر اخوتك انبانا لضربا الاصغر وفيه انه لم
يجعل النحاة شر امر ذا ناب من قبيل ولعبد مؤمن خير من مشرك وعلى ما ذكر
يكون كلامهم مخصصا بالوصف وفيه اي فيما قاله وصله السكاكي نظر
اذ الفاعل اللفظي والمعنوي الاولى الاسلم من النزاع الفاعل اللفظي
والبدل والتوكيد سواء في امتناع التقديم ما بقيت على حالها لانه لا يتجه
علينا عليك ورحمه الله السلام وقوله ما بقيتا على حالها قيد الامتناع اي
سواء في الامتناع المقيد بزمان بقائهما على حالهما لا التسوية حتى يحتاج
اتمام الكلام الى تقدير وسواء في جواز التقدم اذ لم يبقيا على حالهما فتامل
والمنافشة في التسوية بدعوى ان التابع اولى بالامتناع لان فيه التقديم
على العامل والمتبوع فيجوز تقدم المعنوي دون اللفظي ترجيح للمرجوح
لا تحكم اذ التحكم هو الترجيح بلا مرجح لا يضر السكاكي بل ينفعه ثم لا نسلم
انتفاء التخصيص لولا تقدير العدم لحصوله بغير تجوز على كلام السكاكي منعا ان احدهما
على قوله التقدم يفيد الاختصاص ان جاز تقدير كونه في الاصل موخرا على
انه فاعل معنى فقط وقد لا نه يقال لا نسلم انتفاء التخصيص من غير تقدير
التقدم اذ لا دليل على اعتبار التقدم للتخصيص بل يحصل بالتقدير تقدم
كما ذكر منقولا عن الشيخ وكلام المتن يحتمل هذا المنع وحينئذ معنى قوله
لحصوله بغير لحصوله بلا تقدير تقدم باجراء غير مجرى لا نحو غير ما سوف
على زمن اي لا ما سوف وله غير نظير وثانيهما على قوله ينتفي التخصيص
وحينئذ معنى الكلام لا نسلم انتفا التخصيص في صورة المنكر لولا

كما ذكره

تقدير التقدم لحصول التخصيص بغير التقدم من الوصف المستفاد من التنكير
كما ذكره السكاكي والايضاح يفصح عن هذا المنع ومواوفق بالعيان والعلة
الاوضح لولا تقدير التاخير ولا يجاب للمنع الاول والجواب عن هذا المنع
الثاني انك اذا اردت منع انتفاء التخصيص في النكرة مطلقا ولا تقدير
التاخير فلم يدع احد ان المسند اليها اذا كان نكرة لا يفيد التخصيص بدون
تقدير التاخير واذا اردت منع انتفاء التخصيص في نكرة من النكرات لولا
تقدير التاخير فالمنع مكابرة لان النكرة التي لم تخصص لشيء من المخصصات
اذا قدمت ينتفي تخصيصه لولا تقدير التقديم ثم لا نسلم امتناع ان
يراد بالشر شر لا خير وكيف لا وقد قال الشيخ عبد القاهر قدم شر
لان المعنى الذي اهرم من جنس الشر لا من جنس الخير فجرى مجرى ان يقول
رجل جاني مراده به رجل لا امرأة وربما يدفع هذا المنع بان المبادر
من الشر الشر بالنسبة الى الكلب والاهرار صوته عندنا ذيه
عما يوذيه فلا يشك عاقل انه مهر لا يكون خيرا بالنسبة الى اهل الرحل
او يراد بالاهرار مجرد جعله ذا صوت وهناك منعان آخران احدهما
ان لا نسلم ان لا يصح قصد التخصيص لامتناع ان يراد شر اهر ذا ناب لا غير
بان يكون الحصر حقيقيا لا لرد اعتقاد وثانيهما ان هذا مثل يراد به عجز
القوي البعيد عن البحز فهو يصح ان يقع مبتدا بلا تخصيص لكون الحكم
مفيدا بدون التخصيص وبالجملة يراد ان النزاع في مثال ذكر لتصوير مانع
قصد التخصيص وهو ليس من ذا باب المخصصين ثم قال السكاكي ويقرب
من هو قائم زيد قائم في التقوي يعني في افادة التقوي ولو قال ويقرب
من زيد قائم زيد قائم لم يحتج الى قوله في التقوي لان زيد قائم لا يحتمل
الا التقوي بخلاف هو قائم فانه يحتمل التخصيص ايضا قال
السيد السند في شرح المفتاح هو قائم يحتمل التخصيص على نحو هو قائم
ولو سلم ما ذكر لكان في اختيار زيد قائم على هو قائم وجه وجيه لكن
فيما نحن فيه يكون كيف يحتمل التخصيص ولا يمكن تقدير تاخيره على انه فاعل مبني

شر اهر لا خير وامتناع ان يراد
شر ما من لا شر ان لاحتمال
ان يراد صح

اذ لا يعمل اسم الفاعل بدون الاعتماد لتضمنه الضمير علة لقال وهو الاوفق
بقوله وشبهه بالخالي عنه من جهة عدم تغير في التكلم والخطاب
والغيبة فتامل او علة لقوله يقرب وهو اوفق بمقام النقل وقوله شبهه
على صيغة الماضي من التفعيل هو المشهور ويحمل كونه مخففا مصدرا
فالاظهر انه عطف على تضمنه ويحتمل النصب على انه مفعول معه والرفع
على انه مبتدا والجملة حالية اي والحال ان شبهه ثابت بالخالي وشبهه
بالخالي عن الضمير ثابت من جهة عدم التغير والضمير في تغير للضمير اي
من جهة عدم تغير الضمير في وقت تكلمه وخطابه وغيبته وجعله
الشارح لقيام اي لعدم تغير قائم في وقت تكلمه كما هو الظاهر ففيه مسامحة
اي في وقت تكلم الضمير والمراد اما عدم التغير في الاحوال الثلثة فمقول
جهة عدم التغير في التكلم كما في الفعل فانه تكلم الماضي ضربت تارة وضربنا
اخرى ومتكلم المضارع اضرب تارة ونضرب اخرى وكذا في الخطاب والغيبة
واما عدم التغير في واحد واحد وحينئذ نقول ولعدم التغير في الاحوال
الثلث ولهذا لم يحكم بانه اي اسم الفاعل مع فاعله جملة اصلا
واحتيج في الحكم بكون اسم الفاعل الذي صلة اللام مع ضميره جملة الى تاويله
بالفعل وادعاء انه فعل في صورة الاسم فقول الشارح المحقق الا في صلة
الموصول استثناء من غير حاجة ومن قال استثناء وهو قاصر اذ اسم
الفاعل الواقع بعد حروف الاستفهام وحرف النفي الرافع للملفوظ ايضا
من قبيل الجملة يعود اليه القصور لان الكلام في اسم الفاعل المتضمن للضمير
واما ما لم يتضمن الضمير فجعل تابعا للمتضمن في الافراد والاعراب ولم
يتعرض له المفتاح كما تعرض له المفتاح حيث قال واتبعه في حكم الافراد نحو
زيد عارف ابوه يعني اتبع عارفا مع الضمير عارف ابوه في حكم الافراد وما في
بعض نسخ الايضاح معناه اتبع عارفا ابوه عرف في الافراد وهو اذا لم يسبه
في المفتاح عرف وقال الشارح اذ لا حاصل لهذا الكلام فان قلت
لم يحكم بكون اسم الفاعل مع فاعله جملة لانهم اشترطوا في الجملة

الاسناد الاصلي وهو اسناد الفعل او ما هو فعل في صورة الاسم واسناد المتعدد
واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف ايضا
على ما قالوا على سبيل الشبه وليس بجملة وانما كان جعل الظرف غير جملة يخالف
ما قالوا ان الخبر الظرف ومقدر بالجملة في الاصح قلت ما ذكر المفتاح توجيه
لتخصيص الجملة بما يكون اسنادا اصليا وليتاول اسم الفاعل الذي هو صلة
والذي بعد حرف النفي والف الاستفهام بالفعل حتى يصح كونه مع فاعله جملة
او كلاما فان قلت لم جعل الجملة ما يكون اسناده مما يصح السكوت عليه في الجملة
واسم الفاعل مع فاعله ليس كذلك اصلا قلت اسم الفاعل كذلك
في قائم زيد وما قائم زيد فعدم جعله مع الفاعل جملة وجعلها مدين
الصورتين مؤولتين بفعليتين لا بد له من وجه وذلك الوجه ما ذكر في
المفتاح **ولا عومل** قائم مع الضمير **معاملتها** اي الجمل **في البنا** الجملة
اذا لم تقع في محل مفرد مبني فلا اعراب له اصلا لا محلا ولا لفظا ولا تقديرا
واذا وقع موقع مفرد فهو معرب محلا واسم الفاعل مع فاعله معرب الا
انه اجري اعرابه على جزئه الاول لاستقلاله بجزئه الثاني باعراب له من جهة
اسم الفاعل كما اجري اعراب عبد الله علما على جزئه الاول لاستقلاله الجزء
الثاني باعراب اقتضاه الجزء الاول فان قلت المعرب قسم الاسم
واسم الفاعل مع فاعله ليس باسم فلا يكون له اعراب قلت المعرب هو
الاسم او ما نزل منزلة الاسم نحو قائمة وبصري فان قلت اسم الفاعل
لو لم يكن معربا باعراب نفسه ويكون معربا باعراب استحقه المجموع المركب
من فاعله لكان اسم مركب مع الغير ولم يكن معربا قلت مطلق
التركيب لا يوجب اعراب الاسم بل تركيب يستدعي حصول معنى فيه يقتضي
الاعراب فان قلت البنا لا يخص الجملة حتى يوجب عدم جعل اسم
الفاعل مع فاعله عدم جعله مبتدأ قلت فرق بين جعله مبتدأ
وبين جعله كالجملة في البنا والذي يستفاد من المعاملة معه معاملة
الجملة في البنا هو الثاني دون الاول لا يقال كيف يحكم بانه لم يجعل اسم الفاعل

مع فاعله مبتدأ لم لا يجوز ان يكون مبتدأ ويكون الاعراب الذي اجري على الجزء
اعرابا استحقه الكل محلا فاذا جاز الاعراب المحلي المبني على كلمة مقامه
له كما في لام الموصول وصلته فجواز على جزء المركب اولى لانا نقول لم
نجعل النحاة اسم الفاعل مع فاعله مبتدأ وذلك معلوم من علم النحو
والمراد بعدم المعاملة عدم معاملة النحاة دون العرب حتى يسلم ذلك
المنع ولا يذهب عليك ان جعل زيد قائم مشتملا على التقوي يقتضي ان لا يقال
في مقام الاخبار عن قيام زيد مخصص مقام جواب السائل كزيد قائم وكذبه
ما نقله المفتاح عن ابي العباس في جواب الكندي حين قال اني اجد في
كلام العرب حشوا يقولون عبد الله قائم وان عبد الله قائم وان عبد الله
لقائم والمعنى واحد من انه قال بل المعاني مختلفة فعبد الله قائم اخبار
عن قيامه وان عبد الله قائم جواب عن سؤال سائل وان عبد الله لقائم
جواب عن انكار منكر فالحوائج لم تلتفت الى التقوي في زيد قائم اصلا
وجعلوه كزيد انسان مطلقا **ومما يرى** على صيغة المخاطب المعروف
او الغائب المجهول **تقدمه كاللازم** اي مما تعلم معاشر علماء المعاني
ومما يظن كاللازم لقوة مقتضى التقدم فيقدم ابدا لانه لا يليق ان يدل
البليغ ما هو كاللازم وان ليس لازما لان الاعوان على المراد ليس لازما
لا يجوز لعاقل تركه **لفظة مثل وغير** وشبه ومماثل ومغاير الا
ان الشايع في الاستعمال مثل وغير فلذا اختارهما الكن فرق بين مثل
ومماثل في الكناية عن الحكم على المضاف اليه بالحكم المذكور فانه يلزم
من الحكم على المضاف اليه الحكم على المثل بطريق الاولى بل انهما متساويان
في منشا الحكم لان المماثل هو المشارك المساوي بخلاف المثل فانه الادنى
الملحق **نحو مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود** بمعنى انك لا تبخل بحمل نفي
البخل عن المثل كناية عن نفي البخل عنك لانه اذا لم يبخل من هو على صفة
لك هي في الكمال منها فيه فلا محالة انت لا تبخل **وانت تجود** لانه اذا
انتفى الجود الموجود في محل عن غيرك مطلقا فانت تجود لا محالة بل

المستفاد انك تجود على الكمال مستمرا في الحال والاستقبال فاذا انتفى الجود
عن غيرك مع استمرار على الكمال فلا محالة انت محلة على الانفراد والا عم
من غير ارادة تعريض بغير المخاطب اي غير مراد به التعريض بغير المخاطب بان
يراد بالمثل انسان غير المخاطب مماثل له وبالغير غير المخاطب مماثلا كان او لم
يكن مماثلا وما ذكره الشارح يراد بغيرك غير مماثل له لا يظهر له وجه وقوله
من غير الى اخره حالا من النحو المضاف الى المثالين ولفظ من زايدة في الاثبات
لتضمنه النفي لانه في قوة لا من ارادة تعريض بغير المخاطب ونظير ضربت
من غير حرم اي غير ذي حرم وهذا الظهر مما قالوا بل متعين في توجيهه ان الغير
بمعنى لا اي ضربا ناشيا من غير جرم وهو كناية عن ضرب لم ينشأ عن جرم
وينبغي ان تحمل الارادة على القصد بالذات والا فالكناية لا تستلزم نفي
ارادة الحقيقة والاولى حذف التعريض والاكتفا بقوله من غير ارادة غير
المخاطب اذ ارادة غير المخاطب يمنع كون المقدم كاللازم سوا كان في الكلام
تعريض بغير المخاطب وحكم عليه من عرض المخاطب الكلام لا على وجه الاستقامة
على ما هو معنى التعريض اصطلاحا ولم يكن وبهذا ترى السيد السند احتاج
الى حمل التعريض على الدلالة الخفية وجعله لنفي ان تريد بمثلك لا يبخل
نفي البخل عن شخص معين مشهور بالمماثلة فجعل لفظ مثل كناية عن هذا
الشخص المعين فلخفاء دلالة الكناية ذكر لفظ التعريض ولا يخفى ما فيه
لشمول قوله من غير ارادة تعريض بغير المخاطب حينئذ قولنا مثلك لا يبخل
في معنى قوله فلان لا يبخل بان تريد بمثلك فلانا على وجه الاستقامة
دون الكناية لان الاضافة العهدية تفيد من غير كناية وفي معنى مثلك
مطلقا لا يبخل فانك تريد فيه غير المخاطب من غير دلالة خفية فينبغي
ان يجعل قوله من غير ارادة التعريض بغير المخاطب اشارة الى ان لم
لا يلزم في شئ من هذه الصور ولا يخص بما خصه السيد السند وغاية
التوجيه انه اراد الدلالة الخفية ونبه على ان مثلك لا يبخل اشتهر
في معنى انت لا تبخل الخ صار دلالته على غير المخاطب بوجه الخ

من الوجوه خفية وما ذكرنا ظهر ان قوله من غير ارادة تعريض بغير المخاطب لم
يكن التقدم كاللازم على ما هو هم كيف وقوله لكونها عون على المراد بهما
يعني لزوم التقدم في الكل والظاهر ان عون من العون وان كان استعمال
الاعانة اشهر فان قلت لا اعانة للتاخير على المراد فكيف صح قوله لعون
كانه اراد لكون مثل وغير مع التقدم على المراد بهما مع التاخير فان قلت
ان كان المخاطب منكرا او متردد افتقدمهما اوحسن وان كان خاليا تقدمهما
غير جايز فكيف صح الحكم بلزوم التقدم قلت كانه اريد ان التقدم
ليس لقصد تقوية الحكم للرد بل لكونه اعون على ما هو المراد من لفظ مثل
وغير من اراد الحكم على وجه بليغ لا للرد فان كون الحكم ابلغ ليس للرد اذ لم
يقل احد ان قولنا جاءني اسد للرد على المخاطب على انك سمعت عن الشيخ وغيره
ان الماكيد تما يكون لفوايد اخر غير رد الانكار وازالة التردد وان كلمنا
فيه ولا يذهب عليك ان هذا الحكم لا ينبغي ان يخص بلفظ غير ومثل ولا
بالكناية بل يجري في المجاز ايضا فترى تقدم المسند اليه في ان تقدم
رجلا وتوخر اخرى كاللازم بكونه اعون على المراد وهو ايراد الحكم على وجه
فيه ابلغ اذ المجاز ابلغ من الحقيقة قيل وقد يتقدم المسند اليه وذلك
اذا كان المسند اليه معارفا مما يفيد شمول العصد لجميع افراده كلفظ كل وما
يجري مجراه وكان المحكوم به منفيا وكان بحيث لو قدم صار للمبتدا فاعلا
بخلاف قولك كل انسان لم يقم ابوه فانه لا يفوت فيه العموم لو قيل لم يقم ابوه
كل انسان لم يقل ابوه فانه لا يفوت فيه العموم لو قيل لم يقم ابوه فانه يفوت
فيه العموم لو قيل لم يقم ابوه كل انسان وعند النحاة هذا التقديم لخوف
التباس المبتدا بالفاعل حتى انه يجب في زيد لم اضربه ايضا وان لا يفوت العموم في
قولك لم يقم زيد وما تضمنه هذا المفعول انه قد يتقدم لانه لا بد على العموم
كما في انسان لم يقم بخلاف لم يقم انسان فانه بد على العموم ويستفاد منه
نكتة للتاخير احداهما الدلالة على العموم والاخرى الاحتراز عنها ولا يخفى

ما فيه لشمول قوله من غير ارادة تعريض لغير المخاطب حينئذ قولنا مثلك لا يبخل
في معنى قوله فلان لا يبخل ابن فرقد بمثلك فلانا على وجه الاستدلال لائمة
دون الكناية لان الاضافة العهدية تفيد من غير كناية وفي معنى مثلك
مطلقا لا يبخل فانك تريد في غير المخاطب من غير دلالة حقيقة فينبغي ان يحمل
قوله من غير ارادة التعريض لغير المخاطب اشارة الى ان التقدم لا يلزم في شيء من هذه
الصور ولا يخفى ما خصه السيد السند ان دلالة التقدم على العموم متوقفة
على تحققه فيصح ان يكون غرضا منه كما يفيده قوله لانه دال على العموم
اي تشمل الحكم لجميع افراد المسند اليه وليس المراد بالعموم ما يوصف بالعموم
به اللفظ حتى يشكل جعل التقدم دالا على انه كان اللفظ دائرا بين كونه
عاما او غير عام فلا باس بان يجعل شيء دالا على عمومه ويتوسل بعمومه
الى شمول الحكم لكن الاعذر جعل التقدم دليلا على شمول الحكم مستلزما للعموم
اللفظ ووجه دلالة التقدم على العموم انه بالتقدم يكون الحكم موجبا
فيشمل الكل وبثبوت النفي لكل واحد عمومه وشموله بخلاف ما لو اخر
اي بخلاف التاخير على انها مصدرية نحو لم يقم كل انسان فانه يصير
الحكم سالبا ويكون رفعا للايجاب الكلي فلا يفيد شمول النفي فانه يفيد
نفي الحكم اي المحكوم به عن جملة الافراد اي عن جميع الافراد
لا عن كل فرد وانما قال بخلاف التاخير لانه اذا كان العموم متحققا في كل
متصورة في التقدم والتاخير لا يصح التقدم لكونه دالا على العموم كما في كل انسان
قام وقام كل انسان لكن الحاجة الينه لدفع الوهم ونظر المحقق لا يلتفت اليه
لانه اذا ساوى المقدم والتاخير في العموم فلا دلالة لشيء منهما عليه فلا يجوز
فيه التقدم للدلالة على التعميم ونحن لا نعرف فايدة لكلمة لو في قوله
ما لو اخر بل لا نقدر على تصحيحه وتعيين جواب له وكان الاوضح بخلاف
التاخير فيما بيناه من الوجه السديد والسبيل الرشيد استغنيت
عن سلوك المسلك البعيد الذي دلك عليه هذا القايل بقوله وذلك

اي كون المقدم مخالفا للتاخير على هذا الوجه اعتبره البلغا بشهادة الاستعمال
لا يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس فهذا بيان الداعي الى الاستعمال لا اتمام
الدعوى بالاستدلال حتى يرد ان اثبات المنقول بمحض المعقول بعيد عن
القبول ومن البين ان التقدم في كل انسان لم يقم يشتمل على تكرر الاسناد
فيفيد التقوية لا محالة فلا بد لجعل النكتة فيه افادة العموم دون
الحكم من سبب وذلك السبب ان تقوية الحكم وافادة العموم تاسيس
التوكيد على التاسيس كترجيح الخسيس على النفيس فلا يليق بالبليغ ولو
سلم فاقصاه ما يتبع هذا الكلام من الحمل على هذا المرام لحملته عليه ومع ذلك
اكاد احتي بانما يعقبه بيان له من غرضا صاحبه بما لا يرتضي به وليس هذا
اول قارورة كسرت في الاسلام ولقد بين ترجيح التاكيد على التاسيس لولا
التقدم على التميم والتاخير للتعميم بقوله لانا الموجبة المهملة وهي
ما لم يشتمل على ما يفيد كون المحكوم عليه بعض الافراد او كلها المعدولة المحمول
وهي ما جعل النفي جزءا من مفهومه في قوة السالبة الجزئية وهي التي
ذكر فيها ما يدل على ان السلب عن البعض وهو قسمان ما يدل على السلب
عن الجملة المستلزمة للسلب عن البعض وسوره ليس كل وما يدل على
السلب عن البعض المستلزمة للسلب عن الجملة وسوره ليس بعض وبعض
ليس فالسالبة الجزئية مطلقا لا تقتضي السلب عن الجملة بل ما كانت
مشتملة على رفع الايجاب الكلي فلذا وصف السالبة الجزئية مطلقا
بقوله المستلزمة نفي الحكم عن الجملة ولم يقل المقتضية نفي الحكم عن الجملة
بخلاف السالبة الكلية فانها مطلقا صريحة من نفي الحكم عن كل فرد
فلذا يصفها بالاقتضاء وقد بعد عن المرام الشارح المحقق في هذا
المقام فقال في بيان الاستلزام لا نصدق السالبة الكلية اما باشتمال
الحكم عن كل فرد او عن البعض فقط ويلزم على التقدير ان الاشتمال عن الجملة
لان الكلام في مفهوم القضية دون مناط صدقها لان مدار التاكيد والتاسيس

ثم نفى عليه استعمال الاستلزام والاقتضاء وغفل عن انا قولنا لم يقم كل انسان سالبة جزئية يصدق في حقها انه صدق امّا بالسلب عن كل فرد وامّا بالسلب عن بعض فقط دون بعض مع انها مقتضية للنفي عن الجملة كاقتضاء السالبة الكلية للنفي عن كل فرد وقال السيد السند ان الواضح ان يقال لان مفهوم السالبة الجزئية صريحا نفي الحكم عن البعض وذلك لا ينفي مغايرته لنفي الحكم عن الجملة لكن يستلزمه كما ذكره الشارح ولا يخفى ما فيه ايضا لان صريح قولنا لم يقم كل انسان نفي الحكم عن الجملة مع انها سالبة جزئية بلا مسامحة وكان اشتباه السلب الجزئي بالسالبة الجزئية لان السلب الجزئي ما يفيد السلب عن البعض والسالبة الجزئية قضية تفيد السلب عن البعض لما بمفهومها الصريح او بطريق الاستلزام وههنا ابكار ملحة اخفت عن انظار النحول واستقبلتني بالقبول فابرزتها ابصار القلوب وابصار العقول حفظها الله عن الجامد المتعصب الخمول • اولاها ان القوة شاعت في هذا المقام من كتب الميزان في معنى التلازم فلذا احتاج الشارح المحقق الى تقييد السالبة هم الجزئية لوجود الموضوع لتلازمهما في ما تحقق به بحسب موضوعه ان السالبة المحصلة اعم من الموجبة المعدولة ولا يخفى انه مما لا يتوقف عليه دعوى استلزام السالبة المعدولة بل الكفي فيه استلزام الموجبة المعدولة السلب فالاولى ان يكون التسامح باستعمال القوة في الاستلزام وثانيها ان يقال ان الاولى لان الموجبة المهملة المحمول تستلزم اثبات النفي للبعض فلو لم يفد الكل العموم لزم ترجيح التاكيد على التاسيس وقالت ثالثها ان افادة التقدم العموم لا يخص الجمل الخبرية فانه يجري في قولنا اكل انسان لم يقم والم يقم كل انسان فليس الدليل واردا على الدعوى دون كل فرد واذا ثبت ان انسان لم يقم معناه نفي القيام عن جملة الافراد لا عن كل فرد فلو كان كل انسان لم يقم كذلك كان كل تاكيدا لا تاسيسا

فيلزم

فيلزم ترجيح التوكيد المرجوح على التاسيس الراجح فثبت العموم والسالبة المهملة في قوة السالبة الكلية المقتضية النفي عن كل فرد يريد ان المهملة التي موضوعها نكرة يدل عليه قوله لورود موضوعها في سياق النفي لان الوارد في سياق النفي يفيد العموم اذا كان الوارد نكرة وقد بلغ ذلك من الاشتهار الى ان استغنى الورود عن التقييد بالنكرة ولك ان تجعل اللام للوقت وتجعل قوله هذا تقييد الحكم لا تعليلا فيندفع ايضا انه لا وجه لتعليل هذا الحكم وعدم تعليل كون الموجبة المهملة المعدولة في قوة السالبة الجزئية ووجهه الشارح المحقق بان احتاج هنا الى التعليل لان هذه الدعوى منافية لما تقرر في محله ان المهملة في قوة الجزئية لا يناسبه وفيه نظر لان الحكم بان كل مهملة في قوة الجزئية لا ينافي ان بعض المهملة في قوة الكلية ولا بد من تخصيص المقدمة بالكلية الحاكمة بان النكرة الواردة في سياق النفي تفيد العموم مما سوى نكرة عامة قبل ورودها في سياق النفي والا تناقض حكمه بان لم يقم كل انسان لنفي الحكم عن الجملة دون كل فرد وفيه نظر لانه على تقدير ان يكون كل انسان لم يقم لا فائدة النفي عن الجملة ولم يقم كل انسان لافاده النفي عن كل فرد ولا يلزم ان يكون منهما تاكيدا لا تاسيسا لان التاكيد الاعادة بلفظ ما افيد بلفظ اخر وهناك لم يكن افادة معنى مرتين بلفظين لان النفي عن الجملة في الصور الاولى اي الموجبة المهملة المعدولة وعن كل فرد في الثانية اي السالبة المهملة انما افاده الاسناد الى ما اضيف اليه كل وقد زال ذلك بالاسناد اليها فتكون تاسيسا كما كان قبل دخول كل كذا هكذا اوضح الشارح هذا المقام وفيه انه لو كان التاكيد ما ذكره لم يصح انه يقدم التقدم في اناسبني ما رمى بوحدي ومن بلاغري فالصحيح ان التاكيد اعادة ما افيد بشيء مفيد اخر وفي ما ذكره المبحث لان للمسند اليه عند التحقيق ما اضيف اليه كل وكل لبيان افراد المسند اليه واذا لا يوصف بل المضاف اليه فالنفي عن الجملة

او عن كل فرد لا يستفاد الا من الاسناد الى ما اضيف اليه وايضا الاخرى ما ذكر لو وضع لام الاستغراق موضع كل لان المفيد للنفي في الصورتين الاسناد الى امر واحد فالام لتاكيد ما يفيده الاسناد وتقرير فان قلت هذا الجواب بنا في الجواب الذي بعده لان مقتضاه ان كلا على هذا التقدير في الصورتين التاسيس لا التاكيد ومقتضى قوله ولان الثانية اي التالية المهملة نحو لم يقم انسان اذا افادت النفي عن كل فرد فقد افاد عن الجملة فاذا حملت كل على الثاني لم يكون تاسيسا ان كلا اذا افادت ما افاده التركيب قبل دخوله تاكيد قلت الجواب الثاني مبني على تسليم ان كلا تاكيد فعلى هذا الجواب تسليم ما منع في الاول وقد نبه عليه المص في الايضاح حيث قال وان سلمنا انه يسمى تاكيدا يعني لو اصطلح على تفسير التوكيد بما يفيد معنى حصل بدونه ولا مشاحة فالثانية بعد الحمل على ما حملت لا يكون تاسيسا بل تاكيدا ولا يكون فيه ترجح التاسيس على التاكيد بل ترجح تاكيد على تاكيد ولا يخفى انه يمكن ان يناقش حينئذ ايضا بانه ما من المتهوز به التاسيس خير من التاكيد بالمعنى الاصطلاحي وهذا اوضح بان الافادة خير من الاعادة واما كونا التاكيد بهذا المعنى خيرا من التاسيس المقابل له فغير بين ولا مبين وكيف ولا يتحاشا احد عن استعمال البعض الانسان لم يقم ولم يقم بعض الانسان واجاب الشمني عما ذكر المص بانا فادة النفي في الجملة في ضمن افادة النفي عن كل فرد خلاف افادته على الوجه المحتمل لان يكون في ضمن النفي عن كل فرد وفي ضمن النفي عن بعض مع الثبوت لبعض والكل بعد الثاني والمفاد قبل الاول هو الاول فيكون تاسيسا وفيه ضعف لان لم يقم كل انسان لنفي الشمول مع بقاء اصل الفعل كما سيجيء فالجواب الصحيح ان النفي عن الجملة مع كل بان يكون منفيا عن البعض ثابتا للبعض وهذا المعنى غير النفي عن الجملة بان يكون منفيا عن كل فرد كما كان قبل كل ومنهم من اجاب بانه اذا حمل الكل على الثاني يكون تاسيسا

لان دلالة لم يقم انسان عليه بالالتزام ودلالة لم يقم كل انسان بالمطابقة وكفى في التاسيس اختلاف الدلالتين ورده الشارح بانه يلزم حينئذ ان لا يكون كل انسان لم يقم على تقدير جعله للنفي عن جملة الافراد تاكيدا لان دلالة قولنا انسان لم يقم بطريق الالتزام وهو ظاهر ولا يخفى على المنصف ان دلالة كل انسان لم يقم ايضا على النفي عن الجملة بطريق الالتزام لانه لاثبات عدم القيام للكل ويلزمه النفي وان دلالة لم يقم انسان على النفي عن جميع الافراد ايضا عند المستدل بطريق الالتزام لانه في قوة الكلية فلو كان لم يقم كل انسان لعموم النفي لم يكن تاكيدا ولك ان تمنع بطلان ترجيح التاكيد على التاسيس بان استعمال الكل في التاكيد اكثر فالاصل فيه كونه للتاكيد وان تدفعه بانه لا اشتباه في ان الافادة خير من الاعادة وذلك يقتضي بطلان ترجيح التاكيد على التاسيس بان استعمال الكل في التاكيد اكثر فلا يسمع المنع ما لم تعارض هذه المقدمة امر الاشتباه فيه وكون كل في التاكيد اكثر انما يسلم اذا اضيف الى الضمير فانه لا يكون الا توكيدا او مبتدا وبعد ثبوته لا يقاوم تلك المقدمة لان في اعتباره ترجيح جانب اللفظ وفي اعتبار هذه المقدمة اعتبار ترجيح جانب المعنى واذا دار الامر بين رعاية المعنى وبين رعاية اللفظ يراعى المعنى ولان النكرة في سياق النفي اذا عمت كانت قولنا لم يقم كل انسان كلية لا مهملة ولا في قوة كلية فان قلت هذا لا يضر هذا القائل فيما هو بصدده من ترجيح التاكيد على التاسيس بل ينفعه لان كونه سالبة كلية اقوى في اثبات مطلوبه من كونه في قوتها قلت نظر المص لم يقتصر على تزييف دليله بل عم ذلك وخطاه في الاصطلاح ومقصوده التنبيه على فساده جعله مهملة لئلا يتخذ قوله مذهبا ومنشا غلطة ما شاع في كتب الميزان من تعيين الاسوار وعدم اطلاعه على التحقيق الذي ذكره الشيخ في الاشارات من ان كل ما يدل على كمية الافراد فهو سور حتى اللام والتنوين وبهذا ظهر ان قصر النظر على تخطئة القائل في التالية لغلطة

من قصور النظر اذ جعل الانسان لم يقم ايضا مهملة خطا ولما كان ما ذكره
من الدعوى صدقا وكان المناقشة مع القائل فيما ذكر من التوجيه اراد
ان ينبه على ذلك دفعا للتوهم بطلان الدعوى من تسليم التوجيه فاتى
عقيبه بكلام الشيخ قال في الايضاح في هذا المقام اعلم ان ما ذكره هذا
القائل من ان كلا في النفي مفيدة للعموم قانون وغير مفيدة اخرى مشهور
وقد تعرض له الشيخ عبد القاهر وغيره هذا عبد القاهر انه كان كلة
كل داخلة في حيز النفي دخول الشيء في حيز النفي ان يتعلق النفي بثبوت
شيء له او بثبوته لشيء او يتعلق شيء به او يتعلق شيء بشيء ولما كان يتوهم
ان الداخل في حيز النفي ما دخل عليه اداته دفع ذلك التوهم بالتعميم فقال
بان اخرت عن اداته اي بلا فاصلة سواء كانت معمولة لها او لا ولا يخفى
ان مناسب هذا الفن تحرف النفي واداة النفي لغة ارباب الميزان وكانه اراد
الة النفي واختارها على حرف النفي ليشمل ليس نحو قول ابي الطيب
ما كل ما يتمنى المرء يدركه تجري الرياح بما لا تشتهي السفن
مثالا للمعمولة للفعل المنفي لظهور من كونه مثالا لما اخر عن الاداة تبيلا
فصل لانه من مواقع اختيار النصب في كل او كانت معمولة للفعل المنفي
او شبهه نحو ما اتاني القوم كلهم قال الشيخ المحقق قدم التاكيد لان كلا اصل فيه ولا يخفى ان الناقع ان يكون التاكيد
اصلا فيه دون العكس وما جاءني القوم لم يبق وما جاءني كلهم متبينها
على ان الكل المضاف الى الضمير لا يكون الا تاكيدا ولم اخذ كل الدراهم
او كل الدراهم لم اخذ وغيرها الى الهم لان معمولا ما لا يتقدم عليه
توجه النفي عليه الى الشمول خاصة وافاد الكلام ثبوت الفعل او الوصف لبعض
قال الشيخ المحقق ولو قال ثبوت الحكم ليشمل ما اذا كان الخبر جامدا نحو ما كل
سوداء تمرة لكان احسن قلت وليشمل نحو ما كل القوم كاتبا ابوه او كتب
ابوه فانه ليس فيه ثبوت الفعل او الوصف لبعض بل المتعلق بعض وقلت
لا بد ان يقال او ثبوت البعض لشيء ليشمل نحو ليس كل القوم كل العلماء ولا يخفى
بعد ذلك ان هذه الكلية منقوضة بقولنا ما زال الانسان متنفسا

وباخواته لانها لا تفيد ثبوت الفعل لبعض بل ثبوت امر آخر وراء الفعل
للكل وانه يراد انه اذا اريد بكونه معمولا للفعل المنفي ان يكون معمولا لفعل
دخل عليه الفعل النفي لخرج عنه نحو ليس كل انسان ناجيا ولو اريد
ان يكون معمولا لفعل يدل على النفي لدخل فيه نحو انتفى كل انسان او
قلته اي الفعل او الوصف به اي ببعض اورد على الشيخ المحقق بعد
نقله عن الشيخ المبالغة في ان النفي للعموم خاصة مع بقاء الاصل
في بعض مواد تخلف من كلام الله عز وجل نحو والله لا احب كل مختال
فخور ونحو والله لا احب كل كفار اثيم وقوله ولا تطع كل حلاف مهين
فقال والحق ان هذا الحكم الكثري لا الكلي قلت يمكن ان يعتذر
عن تلك المواد بان نفي المحبة كناية عن البغض والنهي عن الاطاعة
كناية عن الامر بالاجتناب والمضادة فكلمة كل ليست معمولة هـ
للفعل المنفي فيها ولا يخفى ان هذا التحقيق من الشيخ ليس لخصوص كل بل
هو مبني على ما حققه غير مرة ان النفي اذا دخل على كلام فيه قيد نحو
الى القيد وثبت الاصل والتحقيق ان هذا الكثري لا الكلي ولا بعد ان يقال
مراد الشيخ ان مقتضى ورود النفي ان يصرف الى القيد حتى لا يستفاد
منه الا ذلك كما ان مقتضى وضع اللفظ لمعنى ان لا يفهم منه الا ذلك
المعنى وذلك لا ينافي ان يخص امر يخرجه عن مقتضاه ويعمل به
ما لا يرضاه ولا يخفى ان البعضية قيد في الكلام كالعموم المستفاد
من كل عام ومقتضى ذلك ان يفيد ما جاءني بعض القوم ثبوت
الحكم للكل لرجوع النفي الى البعضية مع انه ليس كذلك والفرق من
مواهب الانظار الدقيقة ولا ضنة بك انك اهلا له فنقول لقد
شاع استعمال البعض في البعضية المطلقة الجامعة للكل
الكثير من شيوع الوحدة في الوحدة المطلقة الجامعة للكثرة وكما ان
ما جاءني رجل يجامع عموم النفي فكذلك ما جاءني بعض القوم فلذا
لا تفيد بحيث الكل والا اي وان لم تكن كلمة كل داخلة في حيز اداة النفي

بان لايكون فى الكلام نفى نحو كل انسان قام او قام كل انسان وكان لكن لم يدخل
كل فى حيزه عم الكلام ما احاطت كل به من الافراد ولما كان العموم فى المثبت
واضحا اقتصر على بيانه فى الكلام المنفى كقوله النبى عليه السلام لما قال
له ذو اليدين وهو الخرباق السلمى ويقال له ذو الشمالين
ايضا ولعلهم اشاروا بذلك الى ضعفهما او الى قلة غنائهما ويقال
الاضبط وهو الذى يعمل بيديه كذا فى بعض شروح المصابيح وفى شرح
ان قوله والا يعنى وان لم تكن كلة كل داخلة فى حيز النفى ويكون فى الكلام
نفى ومعنى قوله عم عم النفى وما ذكرنا الشمل وما ذكرته اظهر اقصرت الصلاة
فاعل قصرت ام نسيت يا رسول الله مقول قول ذى اليدين ومعول
قول النبى عليه السلام كل ذلك لم يكن اى لم يثبت القصر ولا النسيان
وفيه اشكال وهو انه كيف صدر عن معدن الصدق ما لم يطابق
حتى قيل مراده صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن فى اعتقادى
فيكون صادقا ولا يخفى انه يتجه انه كيف يظن به صلى الله عليه وسلم
الاعتقاد الغير المطابق فلا بد ان يلتزم انه لا بعد فى وقوع الاعتقاد
الغير المطابق للواقع او القول الغير المطابق فى امور من الامور الدنيية
ولا سيما ان قال النسيان ليس منه صلى الله عليه وسلم بل انساه ربه ولذا امر
بان لا نقول بئسما نسيت على صيغة المجهول من التفعيل ولا يخفى ان
هذا التوديد مبنى على عدم الفرق بين النهى والذم بان والا ينبغى ان يقال
اقصرت الصلوة ام نسيت ام سهوت وعليه لا فايدة فيه والظاهر وقول
ابى النجم قد اصبحنا ام المجاز تدعى على ذنبا كله لم اصنع
برفع كله لئلا يكون معمولا للفعل المنفى ويفيد عموم النفى اذ المعنى على انى
لم افعل شيئا من الذنوب لا انى لم اصنع جميعها قال اللمع المعتمد فى
اثبات المطلوب الحديث وشعر ابى النجم اما الاحتجاج بالحديث فمن وجهين
احدهما ان السؤال بام عن احد الامرين لطلب المعين بعد ثبوت احدهما
على الابهام فجوابه اما بالتعيين او بنفى كل منهما وثانيهما ما روى انه لما

قال صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم قال ذو اليدين بعض ذلك فذكان
والاحجاب الجزى نقيضه السلب الكلى هذا وما فى المصابيح فذكان بعض
ذلك فاقبل على الناس فقال اصدق ذو اليدين فقالوا نعم فقدم فصلى
والذى اراه ان نصح الجواب باثبات كل منهما ايضا لان الجواب بنفى كل منهما
تخطئة فى اعتقاد ثبوت احدهما وتشاركه الجواب باثبات كل منهما
فى التخطئة فى هذا الاعتقاد وهذا كلام وقع فى البين فلنرجع الى ما كنا
فيه ثم قال وبقول ابى النجم يعنى انما الاحتجاج بقوله ما اشار اليه
الشيخ عبد القاهر وهو ان الشاعر فصيح والفصيح الشايع فى مثل قوله
نصب كل وليس فيه ما ينكر به وزنا وسيأتى وكلامه انه لم يات بشىء مما دلت
عليه هذه المرأة فلو كان النصب مفيدا لذلك والرفع غير مفيد لم يعدل
عن النصب الى الرفع من غير ضرورة هذا وفيه بحث لانه ان اراد بالمطلوب
عدم افادة الداخل فى حيز النفى العموم وافادة غير الداخل فالحديث
لا يفى فى اثباته على انه نظم دليله لا يبطل كون كليهما مفيدا وان اراد
الثانى فقط لكفاه ان يقول فلو لم يكن الرفع مفيدا لذلك لم يرفعه
ولا دخل الحديث فى نصب فلهو بصدده واعترض الشم المحقق عليه بما
توجيهه منع الشرطية القايلة فلو كان النصب الخ وبسنده انه لم يجز
هنا النصب اذ الكل المضاف الى ضمير لا يعد التاكيد الى غير المبتدا وقول
نظير هذا الاستدلال لا يسعه المقال على ان حذف الضمير المنصوب
عن خبر الجملة للمبتدا جايز فى السعة بقول الشاعر ثلث كلهن قد عمد
حيث حذف الضمير عن خبر المبتدا مع انه لا ضرورة اذ لو نصب كلهن لاستقام
الوزن ولم يكن حذف الضمير وتظير اعتراضنا اعتراض ابن الحاجب عليه
بانه لا يصح نصب كلهن لانه لا يلى العامل اللفظى بل يجب اما كونه مبتدا
او تاكيدا ولا يخفى انا اعتراض ابن الحاجب لا يتوجه على سيبويه اذ لو لم
يجز حذف الضمير فى السعة لم يكن وجه لاختيار الرفع على نصب كلهن
مع سلامته عن الحذف واستوائهما فى عدم الجواز على ان النزاع بين ابن الحا

وسيبويه تؤول الى النزاع في صحة كون كل المضاف الى الضمير معمولا
للعوامل اللفظية اصالة وقد صرح المغني بثبوته على قلة ولا اظن
انك لا تذكرهنا ما قدمناه لك من ان مراد الشيخ ان التقدم على النفي
يفيد العموم اذا خلى وطبعه كافادة الوقوع في حيز النفي رفع العموم
كذلك ولا ينافي ذلك تخلف الافادة لعارض فلا يذهب عليك ان اثبات
الحدث والشعر تلك الدعوى ودونه خرط القتاد **واما تاخيره**
فلاقتضاء المقام تقديم المسند يعني ان تاخيره ليس من مقتضيات
الاحوال وانما هو من ضرورات مقتضى الحال فلذا لا يبحث وبما ذكرنا اندفع
ما يتجه عليه ان التاخير ليس مقتضى الحال فلا معنى للبحث عنه وانما
يتجه لو كان مقصوده ان تاخيره مقتضى احوال التي تقدم المسند
وستعرفها وليس كذلك ولذا لم يعد بحثها في هذا الكتاب ولا
في الايضاح وقد بعد الشارح حيث ظن ان المقصود ذاك فقال وسيجيء بيانه
ومما يقتضي تاخيره اقتضاء المقام تقدم متعلق المسند نحو على الله
عبده متوكل فانما تقدم **هذا كله** قد تنبه باراد كله تاكيد الاجمال
على ان المشار اليه متعدد واختار هذا لما سيجيء في التعبير عن المتعدد
المذكور ذلك رعاية لكونه مقتضى الظاهر وربما يخالف خلاف مقتضى
الظاهر ويزيد ان كلا من الاضمار والتظاهر ها هنا **مقتضى الحال الظاهر**
ولقد اعجب حيث صدر بحث خلاف مقتضى الظاهر بما هو خلاف
مقتضى الظاهر من وجوه حيث وضع اسم الاشارة موضع الضمير
والمفرد موضع الجمع تنبيها على انه جعلها بحسن البيان ولطف
المزج واحدا او بنهاية الايضاح كالمحسوس ولك ان تجعل هذا فصل
الخطاب اي خذ هذا وما بعده كلاما مبتدا ولقد نبهناك على ما خالط
بالمباحث من خلاف مقتضى الظاهر ففي صدق هذه الدعوى نظر
الا ان يقال اشار بهذا الى ما هو المقاصد من المباحث المتقدمة
وقد يخرج الكلام على خلافه اي مقتضى الظاهر اذ الظاهر في هذا

الباب وغيره ايضا كما علمت انه يخرج كذلك في باب الاسناد غير مرة
لاسرار خفية مع اولى بصائر ذكية وهذا النوع وان كان ذا مرتبة وفي درجة
عالية يحتاج ان لا يكون مكثورا الى ما يقابله لكن قليلا بالنسبة الى ما قبله
مستعمل وقابله فلذلك اتى بكلمة قد مع المضارع اشارة الى ان مقابله
هو الكثير الشائع وبدا فيه بوضع المضمر موضع الظاهر على خلاف
ما في المفتاح حيث ابتدا بوضع اسم الاشارة موضع المضمر لانه نقض
ما وراءه مكيف وهي في ضمائر اكثر من تلك المواقع لا يعد ان خلاف
مقتضى الظاهر فقال **ويوضع الضمير موضع المظهر** وذلك اذا لم
يتقدم المرجع بلفظ ذلك عليه او بقرينة وهكذا ورثنا من الاكبر
فالاكبر ويقول العبد الاصغر لا يبعد ان يجعل الاخراج على خلاف مقتضى
الظاهر تقديم المفسر وتاخير المفسر فيكون الاخراج بما هو مقتضى ظاهر
الحال من التقديم الى خلافه من التاخير وبالعكس الاولى في التفسير
لانه في باب الضمير حقه التقدم وثانيهما في الضمير لان حقه التاخير
ولا يخفى لطف التعبير عن وضع المضمر موضع الظاهر باخراج الكلام
على خلاف مقتضى الظاهر **كقولهم نعم رجلا مكان نعم الرجل**
ونعم رجلين مكان نعم الرجلان ونعم رجالا مكان نعم الرجال
فقد اشار الى ان الضمير عبارة عن متعلق مبهم فسر المميز الذي وهو
مع تمييز بمنزلة الرجل المعرف في الرجل هل هو بمعنى كل رجل فجعل
الممدوح بمعنى كل رجل مبهم حسب الوجود فان الابهام يناسب الكمال والعظم
وقيد التمثيل بقوله **في احد القولين** كما قيده في المفتاح مرادا به القول
بان نعم الرجل جملة مستقلة والمخصوص بالمدح خبر مبتدا محذوف
احترازا عن القول به بكون نعم الرجل خبره وخفي وجه الاحتراز مع انه
لا خلاف في ان ذلك الضمير مبهم على كل تقدير فوجهه الشك المحقق بان
القيد لان كون الضمير مبهما مقطوع به في هذا القول وفي القول الاخر
يحتمل الرجوع الى المخصوص فاشكل علينا امور احدها ان الضمير حينئذ

بمنزلة جميع افراد الرجال مبالغة او بمعنى
هذا الجنس لجعله بمنزلة نفس الجنس
مبالغة اوضح

مُعَيِّنًا لِإِبْهَامِهِ فَفَاتَ الْإِبْهَامُ ثُمَّ التَّفْسِيرُ وَلَمْ يَقُلْ لِإِرَادَةِ التَّمْيِيزِ مَعْنًى
وَاجِبٌ بِرَانَ فِي التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ فَأَجَابَ بِأَنَّ الِاسْتِتَارَ مِنْ خَوَاصِّ هَذَا
الْبَابِ وَلِهَذَا الْبَابِ خَوَاصُّ وَبِأَنَّ الْإِبْهَامَ وَالتَّفْسِيرَ يَكْفِي لَهُ تَأَخُّرُ الْمَرْجِعِ
وَالتَّمْيِيزُ لِلنَّاكِدِ كَمَا فِي نِعْمَ الرَّجُلُ رَجُلًا وَقَوْلِهِ تَعَالَى ذَرْعُهَا سَبْعُونَ
ذِرَاعًا هَذَا وَتَبِعَهُ السَّيِّدُ السَّنَدُ فِي شَرْحِ الْمِفْتَاحِ وَلَا يَخْفَى مَا فِيهِ
مِنَ التَّكَلُّفَاتِ بَلْ أَصْعَبُ التَّعَسُّفَاتِ عَلَى أَنَّ الْإِبْهَامَ الْعَارِضَ مِنْ تَأَخُّرِ
الْمَرْجِعِ لَا يَكْفِي فِي التَّمْيِيزِ لِأَنَّهُ لِرَفْعِ الْإِبْهَامِ الْمُسْتَقِرِّ وَلِعَدَمِ تَعَقُّلِ
كَلَامِ السَّلَفِ عَلَى مَا يَنْبَغِي وَجَبَ تَوْجِيهُهُ بِأَمْثَالِ هَذِهِ الْآفَاتِ وَنَحْنُ
نَقُولُ احْتَرَزَ عَنِ الْقَوْلِ الْآخَرِ لِأَنَّهُ عَلَى ذَلِكَ الْقَوْلِ لَيْسَ مِنْ قَبِيلِ وَضْعِ الْمُضْمَرِ
مَوْضِعَ الْمُظْهَرِ لِأَنَّ الْمَقَامَ لَيْسَ مَقَامَ الْمُظْهَرِ بَلْ هُوَ مِنْ قَبِيلِ وَضْعِ مُضْمَرٍ مُبْهَمٍ
مَقَامَ مُضْمَرٍ مُعَيَّنٍ فَإِنْ قُلْتَ قَدْ تَقَرَّرَ فِي النَّحْوِ أَنَّ ضَمِيرَ الْغَائِبِ وُضِعَ
لِمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ لَفْظًا أَوْ مَعْنًى أَوْ حُكْمًا وَأَنَّ الضَّمِيرَ الْمُبْهَمَ سَوَاءٌ كَانَ ضَمِيرَ الشَّأْنِ
أَوْ غَيْرَهُ تَمَّا وُضِعَ لِغَائِبٍ تَقَدَّمَ حُكْمًا فَكَيْفَ صَحَّ جَعْلُهُ خِلَافَ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ
وَهُوَ مُسْتَعْمَلٌ فِيمَا وُضِعَ لَهُ قُلْتُ شَاعَ اسْتِعْمَالُهُ فِي غَيْرِ الْمُتَقَدِّمِ تَمَّا
فَمُقْتَضَى الظَّاهِرِ فِي مَقَامٍ يَلْتَبِسُ الْمُرَادُ مِنْهُ يَصِحُّ أَنْ يُؤْتَى بِمَا يَتَّضِحُ
الْمُرَادُ وَإِنْ كَانَ الْإِتْيَانُ بِهِ بِمُقْتَضَى الْمَقَامِ فَالْإِتْيَانُ بِهِ وَإِنْ كَانَ دُونَ
الظَّاهِرِ عُدُولٌ عَنْ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ وَهُوَ إِمَّا هُوَ أَوْ هِيَ زَيْدٌ عَالِمٌ
اخْتِيرَ عَلَى زَيْدٌ قَائِمٌ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ الْمُفَسِّرَةَ لِضَمِيرِ الشَّأْنِ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ أَمْرًا
عَظِيمًا يُعْتَنَى بِهِ وَيَسْتَحِقُّ أَنْ يَجِيءَ لِتَمَكُّنِهِ فِي نَفْسِ السَّامِعِ وَذِكْرُ الْجُمْلَةِ
الِاسْمِيَّةِ لِأَنَّ الْفِعْلِيَّةَ لَا تَقَعُ مُفَسِّرَةً لَهُ مَا لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ
النَّوَاسِخِ وَلَمْ يُقَلْ هُوَ زَيْدٌ عَالِمٌ وَهِيَ هِنْدٌ عَالِمَةٌ مَعَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَأْنِيثُهُ
مَا لَمْ يُكَنَّ فِي مُفَسِّرِهِ عُمْدَةٌ مُؤَنَّثَةٌ فَحِينَئِذٍ يَخْتَارُ تَأْنِيثَهُ تَنْبِيهًا عَلَى أَنَّ
مُقْتَضَى الْقِيَاسِ أَنْ يَسْتَوِيَ الْمُذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ فِي كُلِّ جُمْلَةٍ لِأَنَّ كُلَّ جُمْلَةٍ
شَأْنٌ وَقِصَّةٌ مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ وَتَخْصِيصُ الْمُؤَنَّثِ بِمَا عُمْدَتُهُ مُؤَنَّثٌ بِحُكْمِ
الِاسْتِعْمَالِ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ مَكَانُ الشَّأْنِ وَالْقِصَّةِ يَعْنِي وَضْعُ هُوَ

مَكَانَ الشَّأْنِ وَهِيَ مَكَانَ الْقِصَّةِ فَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى الشَّأْنِ الْمَعْقُولِ وَهِيَ إِلَى
الْقِصَّةِ الْمَعْقُولَةِ نَفْسُ مَا الْجُمْلَةُ بَعْدَهُ يَتَرَكَّبُ مُتَعَلِّقٌ بِوُضِعَ هُوَ الْمُضْمَرُ
مَوْضِعَ الْمُظْهَرِ وَتَعْلِيلٌ لَهُ مَا يَعْقُبُهُ أَيْ ذَلِكَ الضَّمِيرُ فِي ذِهْنِ السَّامِعِ
لَا يَزَالُ مُبْهَمًا مِنْهُ أَيْ مِنَ الضَّمِيرِ مَعْنًى إِمَّا لِعَدَمِ تَنَبُّهِهِ لِلضَّمِيرِ
لِاسْتِتَارِهِ كَمَا فِي نِعْمَ رَجُلًا وَكَانَ زَيْدٌ قَائِمًا وَإِمَّا لِخَفَاءِ الْمُرَادِ مِنْهُ
بَعْدَ سَمَاعِهِ اسْتَظْهَرَهُ أَيِ انْظُرْ مَا يَعْقُبُهُ قَالَ الشَّارِحُ الْمُحَقِّقُ لَمَّا جُبِلَ اللَّهُ
عَلَيْهِ النُّفُوسُ مِنَ الشَّوْقِ إِلَى مَعْرِفَةِ مَا قُصِدَ بِهَا مُهِمًّا وَنَقُولُ وَلِأَنَّ الْإِنْسَانَ
حَرِيصٌ عَلَى مَا مُنِعَ وَلِأَنَّهُ لَا يَرْضَى أَنْ يُضَيِّعَ مَا قَاسَاهُ مِنَ الْمَشَقَّةِ فِي حُصُولِهِ
وَلَا بُدَّ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ تَأَكُّدِ طَمَعِهِ فِي حُصُولِ فَائِدَةٍ مِنَ الْمُتَكَلِّمِ لَا يَنْدَفِعُ طَمَعُهُ
حَتَّى يَحْصُلَ وَبِمَا ذَكَرْنَا انْدَفَعَ مَا أَوْرَدَهُ الشَّارِحُ الْمُحَقِّقُ مِنْ أَنَّهُ مَا ذُكِرَ
لَا يَتِمُّ إِلَّا فِي ضَمِيرِ الشَّأْنِ الْمَذْكُورِ دُونَ الضَّمِيرِ فِي بَابِ نِعْمَ إِذِ السَّامِعُ مَا لَمْ
يَعْلَمِ الْمُفَسِّرَ لَا يَعْلَمُ أَنَّهُ ضَمِيرٌ فَعَلَيْلٌ وَضْعُ الْمُضْمَرِ مَوْضِعَ الْمُظْهَرِ فِي
نِعْمَ مَا ذَكَرَهُ لَيْسَ بِسَدِيدٍ وَعَلِمْتَ أَنَّ تَمَامَهُ فِي ضَمِيرِ الشَّأْنِ عَلَى إِطْلَاقِهِ
وَلَمْ يُسْتَثْنَ عَنْ أَنْ يَخُصَّ التَّعْلِيلُ بِضَمِيرِ الشَّأْنِ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّارِحُ
الْمُحَقِّقُ فِي شَرْحِهِ عَلَى مِفْتَاحِ الْعُلُومِ وَعَلَّكَ فِيهِ بِمُخَيِّلَةٍ فِي عِبَارَةِ الْمِفْتَاحِ لَيْسَ
فِي عِبَارَةِ الْمَتْنِ وَلَا فِي وُجُودِهِ فِي الْإِيضَاحِ نَعَمْ يَرِدُ أَنَّ اللَّائِقَ بِنَمَطِ الْبَلِيغِ
أَنْ يَكُونَ لِلْمُقَسَّمِ تَمَكُّنٌ مَا هُوَ الْمُتَبَادَرُ وَالْمَقْصُودُ وَهُوَ فَاعِلُ نِعْمَ دُونَ التَّمْيِيزِ
الَّذِي هُوَ فَضْلَةٌ فِي الْكَلَامِ حَتَّى ضَمِيرُ الشَّأْنِ ثُمَّ إِنَّ الْمُقَسَّمَ تَمَكُّنُ مَا تَعَقَّبَهُ
مِنَ الْجُمْلَةِ وَأَمَّا فِي بَابِ نِعْمَ فَالْلَّائِقُ أَنَّ الْمُقَسَّمَ تَمَكُّنُ فَاعِلِهِ فِي النَّفْسِ فَالْأَوْلَى
أَنْ يُقَالَ الْمُرَادُ بِمَا يَعْقُبُ الضَّمِيرَ فَائِدَتُهُ وَمَا يَطْلُبُ حُصُولَهُ عَقِيبَ تَصَوُّرِهِ
وَفِي نِعْمَ إِذَا تَصَوَّرَ الْمُسْتَتِرَ فِيهِ يَحْصُلُ مَعْنَاهُ بِالتَّوَسُّلِ بِتَمْيِيزِهِ وَالْعَوْدُ
مِنْهُ إِلَى التَّمْيِيزِ ثُمَّ مِنَ التَّمْيِيزِ إِلَيْهِ فَيَحْصُلُ بِقَدْرِ أَسْطَارٍ فَيَتَمَكَّنُ فِي الذِّهْنِ
لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَحْتَوِلُ بِحِفْظِ مَا حَصَلَ بِتَعَبٍ وَمَشَقَّةٍ وَإِنْ قِيلَ مِقْدَارُهُ
وَبِعَدَمِ الْمُبَالَاةِ بِفَوْتِ مَا حَصَلَ بِسُهُولَةٍ وَإِنْ كَانَ عَظِيمًا وَلِأَنَّ سَمَاعَ الضَّمِيرِ
الْمُبْهَمِ كَسَمَاعِ حَرْفِ التَّنْبِيهِ يُنَبِّهُ الْغَفْلَةَ فَيُدْرِكُ مَا تَعَقَّبَهُ تَرَقُّبًا عَنْ

الغفلة ولانه يتصور بسماع الضمير منهما ثم يأتي بالتفسير معتنيا فيتمكن من
التكرار ومن وضع المضمر موضع المظهر ما في باب تنازع العاملين
وباله رجلا وباله فصته وربته رجلا وقوله تعالى ففضاهن سبع
سموات واشار المص الى هذا اشارة واكتفى به ثقة بفهمك الوافي في ان تولي
حق الكل وله غير نظير فاعذار الشر عن غير تنازع العاملين بانه ليس
من باب المسند اليه ليس بذاك بانما يلوح من قول المص وقد يخرج الكلام
على خلافه اي خلاف مقتضى الظاهر وذاك يقول وقد يخرج اي المسند
اليه على خلاف سوق بان قصد الى اعم وبنا يدل ذلك بتعرضه بغير
المسند اليه ايضا مرة بعد مرة على انه لا ينفع ما ذكر في ضمير باب
التنازع ولا في ضمير ففضاهن سبع سموات لان تمنه ففضيت سبع سموات
لان الاضمار والتفسير بالبدل شايع في الفاعل والمبتدا ايضا وقد جعل
الشارح المحقق من نكات وضع المضمر موضع المظهر اشتهار المرجع
ووضوح امره كقوله تعالى انا انزلناه اي القران او لانه يلزم من عظم
شانه الى ان صار متعلق الاذهان نحو هو الحي الباقي وهما متقاربان
الظاهر نظرا لان هذا المقام مقام اضمار لظاهر خرج من غير سبق ذكر
ومقام وضع المضمر وضع مقام الظاهر مقام لم يسبق مرجع الضمير
ولم تدل عليه قرينة حال كما صرح به المصنف نعم منه ما اضمر لادعاء ان
الذهن لا يلتفت الى غيره كقوله

زارت عليها للظلام رواق ∴ ومن النجوم قلايد ونطاق

اي زارت الحبيبة حال كونها مستورة برواق من الظلام وحال كونها
عليها قلايد ونطاق من النجوم فان قلت هل يجوز ان
يكون ادعاء التعين في الاذهان نكتة لارادة ضمير الشان قلت لانه
منافٍ لتفسير الضمير وقد يعكس اي يوضع المظهر موضع المضمر
فائدة عام الاشارة فلكمال العناية بتمييز اي المسند اليه او المظهر
لخصوصه بحكم بديع اورد في الكلام له والاولى لكونه محكوما عليه

بامر بديع هذا اذا اريد بقوله لاختصاصه بحكم بديع كونه مختصا بحكم
بديع كما هو المشهور واما لو اريد بتخصيصه بالحكم البديع بعين التعيين
باسم الاشارة ليجعل محصورا بحكم بديع لانه لو لم يتميز التلبس الغير
لا يخص الحكم به بل كان مردد ا بينه وبين ما يلتبس به فصارت مسدة
كقوله اي كقول ابن الرواندي كم عاقل عاقل اي كامل العقل
كذا قالوا ويحتمل ان يكون من قبيل كل فرد فرد اعيت اي اعجزته او اعيت عليه
اي صعبت وحذف العايد المفعول اهون من حذف العايد المجرور والابلغ ان
يجعل حذف المفعول للتعميم اي اعيت كل احد وصعبت على كل احد طرق معانيه
فيشكل عليه المعيشة ولغيره اعانته مذاهبها اي طرق معانيه وجاهل
وجاهل عطف على عاقل عاقل تلقاه مرزوقا عطف على اعيت مذاهبه
ولا باس اذ المجرور مقدم ويحتمل ان يكون مرزوقا حالا من المفعول وان يكون
حالا من الفاعل اي تلقاه مرزوقا انت بسبب ملاقاته وفيه مزيد
تسهيل للغة في ثروته سيما اذا جعل المضارع للاستمرار هذا الذي ترك
اي صير منه ترك اذا عدي باش يكون بمعنى صير على ما في التسهيل
الاوهام حايرة وصير الاخرس المتقن زنديقا
اي نافيا للصانع منكرا للاخرة تفسير مجرد النافي للصانع كما في
بيان الشارح المحقق والسيد سند في شرح المفتاح لابوا قوما في
القاموس هو من لا يومن بالاخرة والربوبية وفي القاموس او هو معرب
زنديق اي دين المراة فان قلت اذا كان هذا بصير الاوهام دواة
حيرة فغاية امر العالم ان تحيره فمن اين التصوير جازما بنفي الصانع
قلت جعله الغضب المستولي عليه من حرمانه مع استحقاقه منكرا
للصانع معاندا فقوله هذا اشارة الى حكم معقول غير محسوس وهو
كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا فكان المقام مقام الاضمار لكنه
لما اختص بحكم بديع وهو جعل الاوهام حايرة والعالم الملقن زنديقا
كملت عناية المتكلم بتمييز فابرزه في معرض المحسوس فكانه يرى الما

انهذا الشئ المتعين المتميز هو الذي له تلك الصفة العجيبة والحالة البديعة فان قلت بذكر اسم الاشارة لا يزيد فيه تميزا اذ لا يصير الاشارة المفيدة لكمال التميز فكيف يوجب كمال العناية بتميزه ذكر اسم الله الاشارة الغير المفيدة له قلت اذا برزة في معرض المحسوس نزل بصيرة السامع منزلة البصر لانه توجه الباصرة الى المحسوس فحصل عنده مزيد تميز والاظهر انه للتنبيه على كمال ظهوره الى ان بلغ منزلة المحسوس قال السيد السند وقد رد على ابن الراوندي من قال

كم من اريب فهم قلبه ٭ مستكمل العقل معقل عدم
ومن جهول له كثرة ماله ٭ ذلك تقدير العزيز العليم

ومن قال

نكد الاريب وطيب عيش الجاهل ٭ قد ارشدك الى حكيم كامل

او التهكم بالسامع جعله المفتاح عديل الاختصاص بحكم بديع ووجه كمال العناية تميزه وكذا نظائر التي بعدها واعترض عليه بان التهكم بالسامع ونظائر يوجب ايراد اسم الاشارة ولا يوجب كمال العناية بتميزه واجاب عنه السيد السند في شرح المفتاح بان التهكم يطلب اسم الاشارة الموجبة لكمال العناية بتميز المشار اليه لا ايراد اسم الاشارة والا يخفى انه تكلف فلذلك قال الشارح المحقق هو ايضا للعناية بقي الكلام في انه لم يكن مقصودا لم لانه لم يتعرض في الايضاح لمقصود المفتاح فهو يشهد بانه رضي بما فيه واختصر من غير عدول عنه كما اذا كان فاقد البصر الاخر كما اذا كان اعمى او لم يكن ثم مشار اليه او للنداء على كمال بلادته قدمه على فطانته لانه الانسب بالتهكم او فطانته حيث تنزل غير المحسوس عنده منزلة المحسوس او التنبيه على كمال حدة بصره فاخفظها فانها من المدعيات او ادعاء كمال ظهوره لم يقل او للتنبيه على كمال ظهوره لان وضع اسم الاشارة موضع الضمير لا يخلو عن الادعاء الا ان جعله محسوسا ادعاء وعليه اي على وضع اسم الاشارة غير هذا الباب

اي باب المسند اليه قول ابن دمينة تعاللت اي اظهرت العلة بكى اشتجى على صيغة المعروف كما هو المعروف من باب علم لازما اي احزن ويحتمل صيغة المجهول من باب نصر متعديا اي احزن ومابك علة حال مؤكدة لانه يفهم من التعالل او الجملة دعائية معترضة تريدين قتلي الظاهر رددت الا انه اراد حكاية الحال الماضية قد ظفرت بذلك القتل المحسوس ويحتمل ان يكون ذلك الاشارة الى بعد المنزلة لانه لكمال شجاعته بعد عن قتله كل احد وهي قد ظفرت بمجرد تعالل وان كان المظهر الموضوع موضع الضمير غيره اي غير اسم الاشارة فلزيادة التمكن وذلك اما الان في ذلك الاسم الظاهر بتعليل الاحتمال واما الان الظاهر لما وقع غير موقعه كان كحدوث غير متوقع فاشئ في النفس تاثيرا بليغا ويتمكن فيه زيادة تمكن وفي اختصاصه بغير اسم الاشارة نظر نحو قل هو الله احد الله الصمد وعندي ان ترك الاضمار لانه يتبادر الذهن منه الى الشان الذي ذكر آنفا ولا يبعد ان يكون من نكات وضع غير اسم موضع الضمير التنبيه على بلادة السامع حيث لا يفهم الضمير وادعاء ظهوره لا يقتضي الابتكرار البيان الواضح وتبطيره والاخفاء في انه لا حاجة الى قيد من غيره قوله تعالى وبالحق انزلناه وبالحق نزل اي ما انزلنا القرآن الا بالحكمة المقتضية لانزاله وما نزل الا بالحكمة ولا يخفى ان الظاهر فيما الحق نزل لانه لازم الانزال بالحق الا ان يقال المراد بالانزال تقدير النزول قال السيد السند في شرح المفتاح ولو فسر الحق بالاوامر والنواهي لم يكن مما نحن فيه قلت وحينئذ يكون الواو في موقعه او ادخال الروع في ضمير السامع المهابة وتربية المهابة والاخفاء ان ادخال الروع في الضمير المهاب وتربية المهابة واحد فلذا عطف بالواو ولو اريد ادخال الروع ابتداء لكان بخالف تربية المهابة لانها ادخال الروع بعد وجوده وقيل مع ذلك مما متقاربان والمعظم منهما بيان نكتة

واحدة وهي ادخال الروع فلذا لم يطلق باو وقلت ولم يقل مثالهما اشارة
الى ان القصد من الادخال والتربية الى نكتة واحدة او تقوية داعي
المامور الذي هو امره وهو عظمة الامر مثالهما اي مثال ادخال
الروع مطلقا وتقوية داعي المامور قولك لخلفا امير المومنين ياامرك
مكاني انا امرك ويمكن ان يكون النكتة فيه اظهار التصفة بانني لا اطلب
منك مطاوعتي بل مطاوعة امير المومنين ايا كان وعليه اي وعلى وضع
المظهر موضع المضمر للنكتتين قوله تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله
حيث لم يقل علي لان في سماع لفظ الله الجامع لجميع صفات اللطف والعمر
ادخال الروع في قلب السامع ما ليس في سماع ضمير المتكلم وتقوية الدا
الى التوكل ما لا يخفى ولا وجه لتخصيصه بالتقوية كما فعله الشا
والمحقق والسيد السند في شرح المفتاح او الاستعطاف اي طلب
العفو والرحمة لان في المظهر دلالة على ما يوجب اظهار رحمة المخاطب
بخلاف المضمر كقوله

المحي عبدك العاصي انا كا مقر بالذنوب وقد اتيتا

فان تغفر فانت لذاك اهل ولم تغفر فانت لذاك اهلا

ولا يخفى انه لو قال وان ترحم فمن يرحم ان كنت في غاية اللطافة وكانه احتر
عن لفظ الرحم لشيوعه في وصف الشيطان وقال الشارح المحقق حيث
لم يقل انا العاصي تنبيها على ان يكون العاصي بدلا ان في ذكر عبدك
من استحقاق الرحمة وترقب الشفقة ما ليس في لفظ انا وفيه ايضا
تمكن من وصفه بالعاصي كما في قوله تعالى قل يا ايها الناس اني رسول
الله اليكم جميعا الى قوله فامنوا بالله ورسوله النبي الامي الذي
يومن بالله وكلماته حيث لم يقل امنوا بالله وربي ليتمكن من اجراء الصفا
المذكورة عليه ويشعر بان الذي وجب الايمان به بعد الايمان بالله هو
الرسول الموصوف بتلك الصفات كائنا من كان انا او غيري اظهار اللتضعة
وبعدا من التعصب لنفسه هذا فقد جعل المظهر الذي هو عبدك

مقام انا في انا العاصي فاشكل عليه موقع العاصي فجعله بدل الكل على
مذهب الاخفش مع ان الجمهور على منعه الا عن ضمير الغايب وتبعه السيد
السند وسعى في ترجيح السيد السند مذهب الاخفش ونحن نقول وضع
عبدك موضع انا العاري المقرون بالوصف ولذا صح ان يكون من يمكن ذلك
الوضع التمكن من الوصف بالعاصي والا فمع ضمير المتكلم ايضا يتحقق ذلك
التمكن باراد الوصف بدلا لان النافع في مقام التضرع ذكر وصف العبودية
لاجعله صفة نحوية قال السكاكي هذا اشارة الى ما يستفاد
من تراوح مثال وهو وضع المظهر مكان ضمير المتكلم غير مختص بالمسند اليه
لا يخفى انه لغو لا فايدة فيه لا في كلام المفتاح ولا في كلام السكاكي لانه قد سبق
منهما انفا وعلينا فاذا عزمت فتوكل على الله ولا بهذا القدر اي النقل من
التكلم الى الغيبة لا يخص بهذا القدر الذي كلامنا فيه من وضع الاسم
الظاهر موضعه بل قد يكون بوضع ضمير الغايب موضعه ثم ضرب
عن هذا المقصد الى الامم الاعم فقال بل لكل من التكلم والخطاب والغيبة
مطلقا اي سواء كانوا مثنى او مجموعا مذكرا او مونثا ينقل الى آخر ولذا عبر
عن المتكلم والمخاطب والغيبة بالمصدر ليصح اطلاقه على الجميع وزاد
الممزوج قوله مطلقا تصريحا لما قد يقال وللتنبيه على غيره ايضا من الاطلاق
عن ان يكون مقتضى للمقام بخلاف غيره اذ يعتبر فيه بعبارة اخرى كما في الامثلة
السابقة حتى يصح قوله وبهذا النقل عند علماء المعاني يتفاوتا
وليس المراد الاطلاق عن ان يكون معتبرا بعبارة اخرى كما يستفاد من
كلام سوق الشيخ المحقق لان هذا القيد لا يستفاد من سابق الكلام
بل ما ذكر نا من القيد ومن الاطلاق عن ان يكون في المسند اليه وما
ذكره الشيخ المحقق وتبعه السيد السند من ان في قوله ولا بهذا القدر
اذن تسامح اذ المراد ولا يختص مطلق النقل بهذا القدر من النقل من
التكلم الى الغيبة غير ملتفت لان العبارة بعيدة عنه جدا والحمل عليه
تعسف ولا يعود اليه قايل وانما قال عند علماء المعاني مع ان بيان

التسمية في علم المعاني يغني عنه للايتوهم ان التسمية اصطلاح منه حيث اشتهر
خلافه بين الجمهور ولرد ما توهمه عبارة الكشاف حيث قال ويسمى التفاتا
في علم البيان وتوجيهه انه جرى في استعمال علم البيان على مذهب من
يسمي العلوم الثلثة بيانا لانه من علمي المعاني والبيان بحسب بل من
الثلثة ولذا ذكر السكاكي في علم البديع ايضا لانه من حيث اشتماله
على ايراد طرق مختلفة لا يخرج عن اقسام المجاز ولبس لمحال مخصوص
بيان يستدعي ذكره بخصوصه في علم البيان حتى يكون سببا لتسميته
ومن قال انه من العلوم الثلثة فلا بد له من اثبات حسن عرضي به كحسن
ذاتي وفيه بحث قال الشارح المحقق الالتفات مأخوذ من التفات الانسان من يمينه الى
شماله ومن شماله الى يمينه قلت لانه فيه ربما ينتقل من المتكلم الى
الخطاب ومن الخطاب الى التكلم بانعم كقول امرء القيس في المرشحة كذا
ذكره العلامة في شرح المفتاح تطاول ليلك بتذكير الخطاب وانكان
الشايع في خطاب النفس التانيث بدليل ولم ترقد بتذكير الخطاب بالاتفاق
قال الشارح والسيد في شرح المفتاح الامد بفتح الهمزة وضم الميم مرجع
ويروى بكسرهما وفي القاموس الامد كاحمد وكمقعد ارادة الحد من مزيد تصريح
بان التعبير باحدى الطرق في مقام يقتضي طريق الاخر التفات عنده واكتفى
في التمثيل باول مضارع امرء القيس مع ان السكاكي ذكر ابياته الثلثة اذ
هذا الالتفات في المضارع الاول فقط واتى من عنده واحد السكاكي بهذا
لانه بالغ السكاكي في مدح امرء القيس في هذا المقام بحيث يرى انا وثق
ما ذكره هذا الشعر وما ذكره الشارح المحقق من انه خصص هذا المثال من بين
امثلة السكاكي لما فيه من الدلالة على ان مذهبه ان كلا من التكلم والخطاب
والغيبة اذا كان مقتضى الظاهر ايراده فعدل عنه الى الاخر فهو التفات
لانه قد صرح بذلك في قوله ليتك التفاتا لانه خطاب لنفسه ومقتضى
الظاهر ليتني ففيه ان من امثلته كثيرا يحصل منه هذه الدلالة الا ان يقال
اراد انه خصص هذا المثال من بين الامثلة المشتملة عليه هذا البيت

يمكن ان يزاد في النكتة ويقال الانسب في مقام الاقتصار على مثال واحد
ان يذكر مثالا ولعله ذكر في القاعدة وهو نقل الكلام من التكلم والخطاب
عليك انه ينبغي للشارح ان يقول لما فيه من الدلالة على انه مذهب على
المعاني عنده كذا لا انه مذهبه كذا لانه ادعى ان ما ذكره مذهب على
المعاني لانه مذهبه والمشهور ان الالتفات هو التعبير عن معنى
بطريق من الثلثة بعد التعبير عنه باخر منها وكانه حمل السكاكي قولهم بعد
التعبير عنه باخر منها على اعم من التعبير حقيقة او حكما واقتضاء
المقام تعبير في حكم التعبير ولا يخفى ان التعبير عن معنى يقتضي المقام
التعبير عنه بلفظ مذكر بلفظ مونث وبالعكس وكذا التعبير بمذكر
بعد التعبير بمونث يشارك الامثلة المذكورة في النكت فينبغي ان
يجعل تحت الالتفات وله نظائر اريد ان تقطن بها ولا تقتصر على
ما القيته اليك ولو لم ينبه انها جعلت التفاتا فجعلها ملتفتا
وصرح العلامة في شرح المفتاح غير مرة بتقييد تعريف الالتفات
بان يكون التعبير الثاني على خلاف مقتضى الظاهر وادعى الشارح المحقق
ان التنبيه لوجوب زيادة هذا القيد من عنده وتمسك بانه لو لم
يقيد التعريف لدخل فيه ما ليس من الالتفات نحو انا زيد وانت عمرو
ونحو اياك نستعين بعد التعبير بالغيبة مع انه لا التفات الا
في اياك نعبد لانه بعد اياك نعبد بقتضى الظاهر اياك نستعين
ويمكن اخراجه عن التعريف بان يراد بقوله بعد التعبير عنه بطريق
اخر بعد ما هو المتبادر ومنهم من توهم ان في ياتها الذين امنوا
التفاتا ومقتضى الظاهر آمنتم ورده ما ذكره الماذني في قول علي
رضي الله عنه انا الذي سمتني امي حيدره انه لولا اشتهاره مورده
وكثرته لرددته اذ القياس سمتك امه وعلى هذا في قوله التفاتا
وهذا اي التفسير المذكور اخص من تفسير السكاكي قال في الايضاح
وهذا اخص من تفسير صاحب المفتاح فقوله الشامل الالتفات تغير

الجمهور اخص منه بتفسير السكاكي لعبارته بغير ما يرضاه وكلام الكشاف ظاهر في موافقة السكاكي حيث قال التفت امرؤ القيس ثلث التفاتات في ثلث ابيات يعني بها

تطاول ليلك بالاثمد ٠ وبات الخلي ولم ترقد ٠
وبات وباتت له ليلة ٠ كليلة ذي العايد الاربد ٠
وذلك من نبا جاءني ٠ وخبرته عن ابي الاسود ٠

ويجوز ان يكون قوله مبنيا على ان الانتقال من الخطاب الى الغيبة والى التكلم التفاتان ومن الغيبة الى التكلم التفات اخر باطل اذ لا انتقال من الخطاب الى الغيبة لانه اذا انتقل الى الغيبة لم يبق في الخطاب حتى ينتقل عنه الى التكلم وكذا يجوز ان يكون احد الالتفاتات الانتقال من الخطاب الى الغيبة في ذلك لان كون خطاب ذلك الى نفسه غير ظاهر فلا ينافي ذلك التجويز كون كلام الكشاف ظاهرا فيما قاله السكاكي ٠

مثال الالتفات عن التكلم الى الخطاب وما لي لا اعبد الذي فطرني واليه ترجعون مكان ارجع فانما عبر عنه بطريق التكلم ليعبد أبرزه بصورة الخطاب في ترجعون والمعنى ترجع وترجعون قال الشيخ المعبر المحقق فان قلت ترجعون لم خطابا لنفسه حتى يكون عنه واحدا قلت نعم ولكن المراد بقوله ما لي لا اعبد المخاطبون والمعنى وما لكم لا تعبدون الذي فطركم كما سيحكى عنه في الجمع المخاطبون وفيه نظر لانه لم يعبر عن المخاطبين بضمير المتكلم بل انهم المعبر بهم بهذا الكلام من غير الدخول في العبارة ونظم التركيب ثم قال فان قلت يكون قوله ترجعون واردا على مقتضى الظاهر والالتفات يجب ان يكون على خلاف مقتضى الظاهر قلت لا نسلم ان قوله ترجعون على مقتضى الظاهر لان الظاهر يقتضي ان لا يغير اسلوب الكلام ويجري اللاحق على نهج السابق وهذا الخطاب مثل التكلم في قوله نبأ جاني وقد قطع المعظم بانه وارد على مقتضى الظاهر وزعم ان الالتفات عند السكاكي لا ينحصر في خلاف

مقتضى

مقتضى الظاهر وهذا مشعر بانحصاره فيه عند غير السكاكي وفيه نظر لانه مثل ترجعون وجاني في الاية والبيت التفات عند السكاكي وغيره فلو كان زائدا على مقتضى الظاهر لما انحصر الالتفات في خلاف مقتضى الظاهر عند غير السكاكي ايضا فلا يتحقق التفات بينه وبين غيره ثم الحواشي منحصرة في خلاف مقتضى الظاهر وان مثل ترجعون وجاني من خلاف المقتضى على ما حققناه هذا كلامه ولو نظر في كلام المعظم حق النظر لا يتجه عليه شئ مما ذكر لانه قال في الايضاح واما قول امرئ القيس تطاول ليلك بالاثمد الخ فقال الزمخشري فيه ثلث التفاتات وهذا ظاهر على مذهب السكاكي لانه في كل بيت التفاتا على تفسير لا يقال الالتفات عنده من خلاف مقتضى الظاهر فلا يكون في البيت الثالث التفات لورود على مقتضى الظاهر لانا نمنع انحصار الالتفات عنده في خلاف المقتضى لما تقدم هذا ولا يخفى على الناظر انه مانع ولا نعم المانع وتقييد عدم الانحصار عند السكاكي بهذا الشعر يشعر بثبوته عند غيره على القول بمفهوم المخالفة وهو انما يثبت عند قايله اذا لم يكن للتقييد فايدة اخرى وله في كلام المعظم فايدة اخرى ظاهرة وهو ان المقصود منه دفع الاعتراض على المدعى القايلة بانه في كل بيت التفات عند السكاكي ثم الحق ان نظائر ترجعون على مقتضى الظاهر نظرا الى الواضع وعلى خلافه نظرا الى الاسلوب وكلام المعظم في نفي الالتفات بناء على انه على مقتضى الظاهر مبني على حمل خلاف مقتضى الظاهر على خلاف مقتضى ظاهر الوضع ومنع الانحصار في ذلك وهو لا ينافي اشتراط كونه على خلاف مقتضى الظاهر بوجه ما والى الغيبة انا اعطيناك الكوثر فصل لربك مكان لنا وقد كثر في الواحد من المتكلم لفظ الجمع تعظيما له لعدهم المعظم كالجماعة ولم يحك ذلك في الغايب والمخاطب في الكلام القديم وانما استعمال المولدين كقوله ٠ بايحنواحي الارض ابغي وصالكم ٠ وانتم ملوك

الانحصار

ما لتصدكم نحو • تعظيما للمخاطب كذا قالوا ولا يخفى انه جاء اطلاق
الجمع الغائب على الواحد كما في نعم الماهدون فان الاتم الظاهر غائب
ويخالفه ما في الكشاف في سورة هود وانه يجوز ان يكون المخاطب في
كون المخاطب قوله تعالى فان لم يستجيبوا لكم النبي وحده ويكون جمع
الضمير تعظيما له كما في قوله • فان شئت حرمت النساء سواكم •
ولا يبعد ان يجعل للواحد لفظ الجمع لكونه بمنزلة جمع لا في العظمة بل
لغرض ما نحو ضربنا للمبالغة في كثرة ضربه حتى كانه للضاربين وكرضتنا
على شدة مرضه كانه متعدد من المرضى ومن الخطاب الى التكلم قول علقمة
ابن عبدة طحابك مذكرا او مؤنثا لانه خطاب لنفسه اي ذهب بك
قلب في طلب الحسان اي في طلب الحسان فهو متعلق بطحا وقال الشيخ
المحقق متعلق بقوله طروب وحق بناسب ان يكون التقدم للحصر قال
المرزوقي وطروب في الحسان له طروب في طلب الحسان ونشاط في مراودتها
بعيد الشباب اي زمانا بعيدا الشباب قربها منه والتصغير للتقريب
فينا في قوله عصر حان اي قرب مشيب لان الشيب خلاف الشباب هم
ولهذا قيل المراد بعيدا كثر زمانا الشباب اي حين كان يبصر الشباب
وقرب المشيب او قيل المراد بالمشيب نجومه وقوته يكلفني التكليف
بما يشق عليك كذا في القاموس فتعديته الى المفعول الثاني بتقدير
الباء اي يكلفني ذلك القلب بوصال ليلى ويروى بالتاء الفوقانية
بجعل ليلى فاعلا قال الشيخ والمفعول محذوف اي شدائد فراقها واقول
الانسب ان يكون بين تكلفني وشطت تنازع في قوله وليها ويكون
للمعنى تكلفني لليلى وجها المفرط وليها وقد شطت اي بعد وليها اي
قربها وجوز ان يكون الشيخ خطابا للقلب ويكون في التفات آخر من الغيبة
الى الخطاب ويجوز ان يكون خطابا على طبق طحابك فيكون الالتفات بتمامه
في تكلفني وعادت عوادي بيننا وخطوب قال المرزوقي في عادت
اما من المعادات كانت الصوارف والخطوب صارت تعاديه ويجوز ان يجعل

من عاد يعود اي عامت عوايدو عوائق كانت تحول بيننا الى ما كانت عليه
قبل هذا والعواد جمع العادية وهي ما يصرفك عن الشيء ويشغلك
عما في القاموس ولك ان تجعل عاد من الافعال الناقصة اي صارت
عوايد حائلة بيننا وان تجعل المعاداة بين العوادي في اخذ الكلم
وشغلها ولا يخفى لطف هذه النكتة على اهلها والى الغيبة حتى
اذا كنتم في الفلك وجرين بهم مكالكم ومن الغيبة الى التكلم
والله الذي ارسل الرياح فتثير سحابا فسقناه مكان سقى
ولا يتوهم انه قد مر مثاله في قول علقمة حيث عبر عن ليلى بعد التعبير عنه
بانتما العلم بضمير المتكلم حيث قال بيننا لان التعبير عن الغائب
بضمير المتكلم مع الغير ليس خلاف مقتضى الظاهر فتامل والى الخطاب
مالك يوم الدين اياك نعبد مكان اياه نعبد ومنهم من اشترط
في الالتفات اتحاد المخاطب في التعبيرين المختلفين وكانه دعاه الى ذلك
دون النكتة التي صرحوا بعمومها لكل التفات ومنع ذلك بانه يكفي
فيها اتحاد السامع ويمكن دفعه بان المراد بالمخاطب ما يعم السامع
فانه في حكم المخاطب وحينئذ يتجه على ما ذكر الشيخ المحقق انه خص
الالتفات المعتبر عند الجمهور بما ذكره باطل لانه لابد من اتحاد السامع عند
الكل بقرينة الالتفات يبقى عموم تلك النكتة المتوقفة على ذلك
الاتحاد على انه ما المراد بما ذكره الا الالتفات المخصوص بالتكلمين
الالتفات عنده لا يظهر كونه اخص مما مر الالتفات عند الجمهور ولم
يثبت ذلك نعم ما ذكره في ضرام السقط ان قول ابي العلا

• هل بزجرنكم رسالة مرسل • امر ليس ينفع في اولاك الوك
اي في اولئك رسالة وان كان يرى فيه الالتفات ليس منه لان المخاطب
بهل بزجرنكم بنو اكمانة وبقوله اولاك انت تشعر بانه اريد اتحاد
المخاطب حقيقة اذ لا مانع من اتحاد السامع فيه لكن الكلام في انه
هل هو تحقيق من صاحب الضرام او وهم لعدم التنبيه لعموم المخاطب

السامع وقد يطلق الالتفات على تعقب الكلام جملة مستقلة متلاقية
له في المعنى على طريق المثل او الدعا او نحوها من المدح والذم كقوله
تعالى وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا وقوله ثم انصرفوا صرف
الله قلوبهم وقد يطلق على كلام ذكر في اثناء المقصد لدفع ما اختلج في
قلب السامع مما ذكر قبل اتمام المقصد كقول ابن عنادة

فلا مرهة يبدو وفي الياس راحة ٠ ولا وصله يصفو لنا فنكارمه

فكانه لما قال فلا مرهة يبدو وقيل له ما تصنع فاجاب بقوله وفي
الياس راحة وجهه اي وجه الالتفات الداعي اليه ايا كان فهذا
الوجه يعم كل التفات بل يعم وضع الظاهر موضع المضمر وعكسه
الى غير ذلك ان الكلام اذا نقل من اسلوب يتوقعه السامع
الى اسلوب لا يتوقعه سواء وجد المتوقع قبل غيره متوقع كما في الالتفا
المشهور او لم يوجد كما في ما يحكى ان السكاكي من الالتفات كان احسن
تطرية قيل المسموع في المفتاح المموه لكن جعله السيد السند في
شرح المفتاح محتملا لان يكون من طرا عليه اذا ورد عليه اي احدث في دا
وان يكون ناقصا من طرب الثوب اذا عمله جعله كانه جديد
واللام في قوله لنشاط السامع حينئذ للتقوية فيكون النشاط
مفعول التطرية بمعنى التجديد وامة للتعليل فيكون غرضا من
التطرية وهو الموافق لقوله واكثر ايقاظا اصغا اليه وقد يخص
تحقيقا مواقعه بلطايف اي قد تختص بعض مواقعه ببعض اللطايف
لا انه يختص كل التفات سوى هذا الوجه العام بلطيفة كما فسره
به الشارح والا وجب لك ان لا يكتفي في الالتفات بالنكتة
العامة وقد اشار بجمع الكثرة الى الكثرة كما في الفاتحة اي في
سورة الفاتحة وقد اشار بجمع القلة الى القلة كما في الحمد
اذا ذكر الاولى حمد لان الحمد اقوى في التحريك من مجرد الذكر
المحقق بالحمد عن قلب حاضر بانه العبد الذليل وهو سيد جليل

نجده من نفسه محركا للاقبال عليه وكما اجري عليه صفة من تلك
الصفات العظام تقوى ذلك المحرك الى ان تؤول الامر الى خاتمتها
المفيدة انه مالك الامر كله في يوم الجزاء وجه ذلك اضيف مالك
الى يوم الدين على طريق الاتساع والمعنى على الظرفية اي مالك في يوم
الدين والمفعول محذوف دلالة على التعميم واورد عليه ان المحذوف في المقيد
كالملفوظ فكانه قيل مالك يوم الدين جميع امور يوم الدين الامور فيلزم الجمع
بين الحقيقة والمجاز اقول ياسارق الليلة اهل الدار مشتمل على هذا
المجاز مع ذكر المفعول الحقيقي وتوجيهه جعل المفعول بدلا والجمع بين
الحقيقة والمجاز غير بين في البدل كما في قطع زيد يدا وسلب زيد
ثوبه فقول هذا القايل والمفعول محذوف فيريد به ما كان مفعولا قبل
الاتساع وصار بدلا بعده فحينئذ يوجب ذلك المحرك الاقبال عليه
اي على ذلك الحقيق بالحمد والخطاب بتخصيصه بغاية الخضوع الذي هو
العبادة اذ العبادة نهاية التذلل والاستعانة في المهمات اشار الى
انه غير اياك نستعين بالاستعانة في جميع المهمات على نفسه
بالاستعانة [illegible] المرخ في عكسه على ما بين في محله فاللطيفة
الداعية الى هذا الالتفات فوات المحرك الحاصلة من تفصيل الصفات
لا التنبيه على ان القاري ينبغي ان يأخذ في القراءة كذلك فنعم البيان
بيان المتن لان القرآن نزل على لسان العباد والعبد في قراءته لا يقصد
ان القاري ينبغي ان يكون كذلك فنعم البيان ذاك بيان المتن حيث اسقط ما في
المفتاح من ان اللطيفة المختصة هي ذلك التنبيه ولم يتنبه له
الشارح المحقق فظنه مقصرا في تقرير كلام المفتاح وقال تمما
لبيانه واللطيفة المختصة بها موقع هذا الالتفات هو ان فيه
تنبيها على ان العبد اذا اخذ في القراءة يجب ان تكون قراءته على
وجه يجد من نفسه ذلك المحرك المذكور هذا وقد ظهر لك ان

ايّاك نستعين لمّا من الالتفات فى شئ لانه مقتضى الظاهر بعد العدول الى
الخطاب فى ايّاك نعبد فلا يلتفت الى ما يوهمه سؤ بيان النكتة من ان فيه
التفات دعت اليه قوة محرك الاقبال وجزالة نكتة للفتاح وبراعته
على ما ذكره الزمخشرى لا يحتاج الى الايضاح وهو ان الخطاب يشعر بان
المخصص بالعبادة والاستعانة هو الموصوف بالصفات وهى العلة
فى التخصيص لان الخطاب لكونه بالغا فى التعيين مقام المشاهدة وذلك
التعيين انما جاء من قبل الصفات وذكر الشّ ان النكتة فيه التنبيه على ان
العابد ينبغى ان يكون متوجها اليه بالكلية بحيث كانه يراه ولا يلتفت
الى ما سواه هذا وينبغى ان يضم اليه وعلى ان المستعان ينبغى ان يكون كذلك
ليجاب فان قلت كونه كذلك فى مقام تخصيص العبادة لا يقتضى
التنبيه على وجوب كونه كذلك فى مقام العبادة قلت يمكن ان يكلف
الشارح بانه لما جعله فى مقام الحمد وهو عبادة كذلك نبه عليه او بانه
لما جعله فى مقام الحمد وهو عبادة سوّى لا يكون الصلوة بدونها كذلك
نبه على ذلك وههنا سوانح غيبية لمزاله اهلية منها ان المراد بقولنا
ايّاك نعبد ايّاك نعرفكما فى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اى
ليعرفون فخصر المعرفة فيه بعد حصر الحمد واشار الى الشركة العامة فى
ذلك تنبيها على ان حصر المعرفة فى مثله مشاهدة الكثرة وذلك كمال
التوحيد ولا يخفى ان المنبه على تلك المشاهدة صيغة الخطاب
ومنها انه تعالى نبه اولا على انه غايب عن كل مبتلى بعالم الحس وطريق
الوصول اليه التوجه الى تفصيل صفاته بقلب حاضر فان نهاية
التفصيل حضور عند بحيث يسعه ان يخاطبه وبحضور تبين
العبد ان القدرة كلها له وهو ذليل عاجز فيخاطبه باظهار ذله من
سواه وعجزه فى كل ما عداه وانه لا حول ولا قوة الا بالله قال
الشّ المحقق ولما انجر كلامه الى ذكر خلافه مقتضى الظاهر اورد عدة
اقسام منه وان لم يكن من مباحث المسند اليه اقول قد مهد البحث

قول

للحاج قوله وقال الادمي حديدها لبلا توقف لانه يكون حديدا اخر من ان يكون
بليدا اي خبرا بالنسبة الى الامير او بالنسبة الى او السائل بعبارتين
في الصحاح التظلب هو الطلب مرة بعد اخرى فالاولى بغير ما يتظلب
لان ذلك التلقي لا يخص بمن يبالغ في الطلب وكانه اوقعه فيه حسن
المناسبة بين الترقب والتطلب فوجه رعاية جانب اللفظ على المعنى
بتنزيل سؤاله منزلة غير الكلام فيه كالكلام في حمل الكلام على خلاف
المراد هل هو ضروري او لا بينهما على انه الاولى بحاله اي بحال السائل
او انه الاولى بحال المجيب فالاولى الاكتفا بقوله على انه الاولى والمهم
من غير ذكر له والفرق بين الاولى والمهم ان المهم هو الواجب ولا يخفى ان
تلقي السائل بغير ما يتطلب مندرج تحت تلقي المخاطب بغير ما يترقب
ولا تفاوت بينهما الا بحسب العبارة كقوله تعالى يسلونك عن الاهلة
قل هي مواقيت للناس كان السؤال عن حكمة تفاوت الاهلة اولى بحالهم فجوابه
ببيان الحكمة اولى بحال الرسول عليه السلام لانه المبعوث لبيان امثاله
في الشرح سألوا عن السبب في اختلاف القمر في زيادة النور ونقصانه
حيث قالوا ما بال الهلال يبدو دقيقا ثم يزيد حتى يستوي ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدا فاجيبوا
ببيان الغرض من هذا الاختلاف وهو ان جعله بحسب ذلك الاختلاف
معالم يوقت به الناس امورهم من المزارع والمتاجر ومحال الديون
والصوم وغير ذلك ومعالم الحج يعرفها وقته وذلك للتنبيه على ان
الاولى والاليق بحالهم ان يسألوا عن الغرض لا عن السبب لانهم ليسوا ممن
يطلعون بسهولة على ما هو من دقايق علم الهيئة ولا يتعلق بغرض هذا
كلامه وفي الوجه الاول انه يلزم ان يكون في الاية بيان ان السؤال عن الغرض
يكون اولى بالنسبة الى من لا يطلع بسهولة على السبب وظاهر الخطاب خلافه
اذ معرفتهم من بيانه صلى الله عليه وسلم مع انهم غير مستعدين اما
يكون معرفة معجزة اخرى وفي الوجه الثاني ان معرفة سبب ذلك كما قدره

الله تعالى وظهور معجزة شاهدة على صدق نبوته صلى الله عليه وسلم
حيث صاروا ببيانه عالمين بالسبب مع بعدهم عن فهمه فالاولى ان
يقال الاولى بحالهم من لا يعرف احكام الشريعة تقدم معرفة الاحكام
او الاولى حين السؤال عن افعاله تعالى هو السؤال عن حكمه لا عن اسبابه
لانه الفاعل المختار المستغني عن السبب وكقوله تعالى يسلونك ماذا
ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين والاقربين واليتامى والمساكين
وابن السبيل سألوا عن ما ينفقون فاجيبوا ببيان المصارف بنبههم
على ان المهم هو السؤال عنها لان النفقة لا تعتد بها الا اذا تقع موقعها
وكل ما هو خير فهو صالح للانفاق فذكره هذا على سبيل التضمن دون
القصد كذا في الشرح ويحتمل ان يكون وجه كون بيان المصارف مهما لهم
دون نفس النفقة ان نفقاتهم كانت على وجه لا قصور فيها لكونهم
اهل التفاخر والمباهات فيصرفونها الى الاباعد وارباب الجاه
والثروة فاجيبوا ببيان المصارف تنبيها على ان المهم لكم في الانفاق
ذلك هذا ظاهر فيما تصرفون في المصرف لا فيما تصرفون ومنه التعبير عن المستقبل
بلفظ الماضي نحو اتى امر الله وقد وقع وكانه اعتمد على انه بنبغي لمن له
فطنة ان التعبير عن الماضي بلفظ المضارع ايضا من خلاف مقتضى
الظاهر لكنه تبين في محله فلم يتعرض له لذلك لا لاختصاص خلاف
مقتضى الظاهر بما ذكر بل كل مجاز كذلك نحو ونفخ في الصور
فصعق من في السموات ومن في الارض مما وضع فصعق مكانه ففزع وبعد
ان يقال للمر ممثلا بالقران بل بتركيب مصنوع له وافق كثره لفظ النظم
ومثله في كونه خلاف مقتضى الظاهر واما كونه اوفى بالنكتة ازالة
توافق اي التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل ونبه بقوله ومثله
على تفاوت بين المثالين وكانه ذلك انه لا اشتباه في كون المستقبل
بلفظ الماضي خلاف مقتضى الظاهر واما كون اسم الفاعل في المستقبل
خلاف مقتضى الظاهر فربما خفا لعدم دلالته على زمان ووجه التنبيه

فيه على تحقق الوقوع او ان المفاعل حقيقة فيما فيه الموصوف به في الحال
اتفاقا مجاز فيما يتصف به بعد التعبير اتفاقا واختلف فيما اتصف به
قبل وانقضى كما بين في الاصول هذا اذا اريد بالدين جزاء يوم البعث
اما اذا اريد الجزاء مطلقا والله تعالى يجزي العباد في الدنيا ايضا
فلا يتأتى التعبير عن المستقبل باسم الفاعل بل عما يختص بزمان وذلك
ولا يبعد ان يقال الظاهر انه علم زمانا يخبر عنه بالتحقق وهو غاية
عن المخاطب ان يبين زمانه بخلاف ما هو حاضر بين يديه والدين كذلك
فكان مقتضى الظاهر ان يقول ان الدين ليقع فلما قال انا الدين لواقع
نزل منزلة المتحقق المشاهد للمخاطب يوم يجموع له الناس اي يجمع
نزل منزلة الحال بعد ان حضره وجعله مشاهدا مشارا اليه بالاشارة
الحسية فان تلك الاشارة تستدعي جعل الجمع فيه للحال فاحفظه
فانه بديع لعله رفيع واقول في التعبير كون عن المستقبل
الماضي والعكس من خلاف مقتضى الظاهر مطلقا نظرا لانه اذا عبر عن
مستقبل بلفظ الماضي على خلاف مقتضى الظاهر ثم عبر عنه
ثانيا بلفظ الماضي فذلك التعبير مقتضى ظاهر وعلى وفق الاسلوب
حتى لو عبر عنه بلفظ المستقبل كان خلاف مقتضى الظاهر لكونه
خلاف الاسلوب واظن بك الفاهم تحقيق بعد ان ضربت في
بحث الالتفات على التوتيق فتمسك بما هو الحق واسال الله التوفيق
ومنه اي من خلاف مقتضى الظاهر القلب قال الشهو جعل
احد اجزاء الكلام مكان الاخر والاخر مكانه ولا ينقض بقولنا في
الدار زيد وضرب عمرا زيد لان المراد بالجعل مكان الاخر ان يجعل
متصفا بصفته لا مجرد ان يوضع موضعه فدخل في جعل احد اجزاء
الكلام مكان الاخر ضرب زيد حيث جعل المفعول مكان الفاعل
وخرج بقوله والاخر مكانه ولا بد في الحكم بالقلب من دواع امن لفظي
كجعل النكرة مسندا اليه والمعرفة مسندا فانه اذا وقع هكذا حكم

بالقلب

بالقلب واما معنوي يذكر لرعاية جانب المعنى كون الجزء بين في الاصل على خلاف
التركيب الواقع مثال الاول اذا اول بيت وضع للناس للذي ببكة ومثال
الثاني ما اشار اليه بقوله نحو عرضت الناقة على الحوض فان الاصل عرضت
الحوض على الناقة فان عرض الشيء على الشيء معناه اراءة اياه على ما في
القاموس ولا رؤية للحوض وفي الشرح لان المعروض عليه يجب ان يكون
له ادراك لتميل الى المعروض او يرغب عنه ومنه ادخلت القلنسوة في
الراس والخاتم في الاصبع لعل النكتة في القلب في هذه الامور ان العادة
تحوك المعروض نحو المعروض عليه والمظروف نحو الظرف وهنا الامر
بالعكس وقبله التكاكي مطلقا وجعله نفسه اعتبار الطيفا
وردده غير مطلقا وقال يجب ان يجتنب عنه والحق انه ان تضمن اعتبارا
لطيفا قبل كقوله اي كقول ربه ومهمه اي مفازة مغبرة
متلونة بالغبرة ارجاؤه اطرافه ونواحيه كان لون ارضه سماؤه
اي لونها يريد ان المضاف الى السماء محذوف ولك ان تجعل التعدير اي هي
لونها ويجعل ضمير لونها الى الارض والمحذوف الى السما فتكون اشارة الى
القلب لا الى حذف المضاف وكم من سمار اللطيف فيه ما شاع في كلا تنبيه
مقلوب من المبالغة في كمال التنبيه الى ان استحق جعله منتهاه به
ويمكن تفسير قوله كان لون ارضه سماؤه بما لا يكون فيه قلب ولا حذف
اي ارتفع الغبار فيها مترامية واتصل بالسما حيث صار السما متصلا بالارض
اتصال اللون بالجسم كان لون الارض نفس السما والا اي وان لم يتضمن
اعتبار الطيفا رد لان نفسه ليس اعتبار الطيفا ولم يتعرض لرد
ما يتضمن خللا مشتركا في المقصود لانه لا غرض يتعلق به في هذا المقام
لا رد ما يتضمن خللا مشتركا بينه وبين غيره لا ينبغي ان يجعل من مباحث
القلب ولا تعلق له برد ما قال التكاكي فالتعرض له كالتعرض له الشيء
من فضولات الكلام وعدم رعاية ما يليق بالمقام كقوله اي القطامي
يصف ناقته بالسمن فلما ان جرى سمن عليها كما طينت بالفدن اي

القصر السياع مو كالسحاب الطين المبتل كذا في القاموس والاصل فيه كما طينت القدر بالسياع وسوان تضمن مبالغة في وصف الناقة بالسمن واشارة الى ان اللحم المكتسب صار اصلا في بدنها ومعروض التمن صار فرعا كما جعلت السياع اصلا والقصر بمنزلة الطين للسياع لكنه بعيد عن الطبع لان قولنا طينت السياع بالقدر تما تستهجنه الاذهان كما لا يخفى

أحوال المسند امّا تركه

الترك الودع والحذف الاسقاط فالثاني يدل على سبق الثبوت دون الاول ح فلهذا قال الشيخ في استعمال الحذف في المسند اليه والترك في المسند اشعار بان احتياج الكلام الى المسند اليه اشد فكانه كان ثابتا بالاحالة ثم اسقط لداع واورد عليه ان كلامه هذا ينافي ما ذكر في شرح الكشاف ان قول ابن عباس رضي الله عنهما من ترك التسمية فكانما ترك مائة واربعة عشر اية من القران مشكل لانه لم يكن في سورة برآءة تسمية حتى يكون تاركها لانه دل الكلام هذا على ان الترك يقتضي الثبوت وفيه ان ترك مائة واربعة عشر اية من القران عبارة عن ترك قراءتها وما لم يكن التسمية مائة واربعة عشر اية لا يكون المتارك لها تارك قراءة مائة واربعة عشر اية وترك القراءة قد يتحقق بدون ثبوت القراءة فلا يكون ما ذكر مستلزما ثبوت المتروك لان المتروك هو القراءة ولم تكن ثابتة ح والاوجه اختلاف العبارات للتنبيه على تعدد ما يعتبر به عما يقابل الذكر لا للالتفات والا لما عبر المص عن عدم ذكر المفعول في بحث متعلقات الفعل بالحذف فلما مرّ في حذف المسند اليه كقوله اي قول ضابي بن الحارث البرجمي

وَمَنْزِلٍ امسى بالمدينة رَحْلُهُ • اي منزله فاشاد امسى الى المكان مجازا ولك ان تجعل فاعل امسى ضمير من والخبر جملة بالمدينة رحله او امسى تامة والجملة حالا من ترك الواو كما في خرجت مع البارد على سوادة • وسياتي ولا يجوز نصب رحله على الظرفية لانه ليس مبهما قابلا للتقدير في فاني وقيار في القاموس تم جمل ضابي او فرسه

وقال السيد السند اوعلامه بها الغريب لفظ البيت خبر ومعناه تحسر من غربته وتوجع من كربته وخبر قيار محذوف لان قوله لغريب لا يصلح ان يكون خبرا عن اني وقيار لان قيارا لكونه عطفا على محل اسم ان مبتدا والعامل في خبره الابتدا ولا يجوز عمل عاملين في معمول واحد سواء كانا من جنس واحد او من جنسين مختلفين لانه مفرد والمفرد لا يصلح ان يكون خبر المتعدد لان المتعدد قد يخبر عنه بمفرد اذا كان بين احاده كمال اتصال لتنزيله منزلة الواحد صرح به الرضي واقام عليه آية من القران ولا يجوز ان يكون من المحذوف وخبر ان لانه دخول اللام يستحيل على ان المذكور خبر ان فالتقدير فاني وقيار بها لغريب وقد عطف غريب على قوله لغريب وقيار على محل ضمير المتكلم بعاطف واحد ولا اعتبار عليه اذا كان العامل واحدا فعلى هذا يكون خبر قيار عطفا على محل خبر ان فلا تعويل على هذا التوجيه واذكره الشيخ المحقق بل التوجيه ان العاطف يعطف مجموع قيار بها غريب على قوله اني لغريب عطف جملة على جملة وبه قطع الكشاف في قوله تعالى ان الذين امنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى الاية لكن فيه تقديم بعض المعطوف على بعض المعطوف عليه وهل يجوز ولعله لهذا لم يتبعه الرضي وجعل واو والصابئون واو اعتراضية وبعد تحريره نقله بقول الزمخشري وموافقة الامام المرزوقي له ودفعه فساد التقديم بان المقدم في نية التاخير وان يجيء عليه ان تقدم المعطوف على المعطوف عليه ايضا في نية التاخير مع عدم جواز ذلك في السعة لابد للتقدم من نكتة قال الزمخشري النكتة التنبيه على انهم مع كونهم ابين المذكورين ضلالا واشدهم غيا بتاب عليهم ولا مدخلية للتقدم وقال الشيخ المحقق نكتة التقديم في البيت التسوية بين القيار ونفسه في التاثر بالغربة اذ لو قال اني لغريب وقيار جاز ان يتوهم ان له مزية على قيار في التاثر عن الغربة لان ثبوت الحكم اولا اقوى فقدمه ليتاتى الاخبار عنهما دفعة بنيها على ان قيارا مع انه ليس من ذوي العقول

تساوى العقلاء فى استحقاق الاخبار عنه بالاغتراب قصدا الى التحرز
والاخفاء فى الفرق بين النكتتين احدهما التسوية والاخر كون البعض
اولى من البعض وان شعر كلام المتن بالاتحاد والبيت مثال الحذف المسند
عن المعطوف للاحتراز عن البحث مع ضيق المقام او الحذف المسند بتمامه
او الحذف مع تقدم القرينة وقوله نحن بما عندنا وانت بما
عندك راض والرأى مختلف للحذف فهذه النكتة بعينها
مع كون المسند المحذوف هو المعطوف عليه او مع تاخر القرينة او مع بقاء
تعلق المحذوف وقد اشار الشارح الى ترجيح جانبه بالتعبير عن نفسه بصيغة
المتكلم مع الغير تعظيما لشانه وقولك الخطاب لغير معين لافادة
العموم فيكون اشارة الى نهاية شيوع الاستعمال له زيد منطلق وعمرو
مثال للاحتراز عن البحث بدون ضيق المقام كما يستفاد من الايضاح
والعطف يحتمل ان يكون من عطف جملة على جملة وان يكون من عطف
مفرد ين على مفردين وفى تصحيحه دقة وتمام المقصود تشريك
المسند مع المسند فى كونهما مسندين لا فى كونهما مسندين الى مسند
اليه واحد وكذا الحال فى التشريك مع المسند اليه هكذا افاده السيد
السند فى شرح المفتاح وقولك خرجت فاذا زيد لعله مثال التخيل
العدول الى اقوى الدليلين من العقل والنقل وقد قال الشارح المحقق هنا
لما مر مع اتباع الاستعمال الوارد عليه فان قلت لم يسبق فى
المتن ذكر للاتباع المذكور فكيف يمثل للحذف لما مر بما مر ولاتباع استعمال
الوارد قلت الاتباع المذكور مندرج تحت قوله وامثال نحو ذلك
ونحن نظن بك انك على ثروة كافية فى معرفة هذا المثال قبل ان
تصير مخاطبا لنا فى هذا المقام فلو اشتغلنا بما يتعلق به لتعذنا مشتغلا
بفضول الكلام فاعرضنا عنه خوفا من الملام وقوله اى لاعيشن
إنه محالا وان مرتحلا اى ان لنا فى الدنيا حلولا كحلول المسافرين
وارتحالا الى الوطن وهو الاخرة وان فى السفر اذ مضوا مهلا

لما ان لنا فى الدنيا وانا عنها فى الصحاح السفر جمع مسافر كصحب
وصاحب تقول سفرت اسفر سفرا اى خرجت الى السفر وفى القاموس
رجل سفر وقوم سفر ذو سفر ضد الحضر والسافر المسافر لا فعل له
وقوله مهلا بالتحريك اى تؤدة ووقار وقوله اذ مضوا متعلق
بالمهل وحاصل المعنى اذ لنا حلولا فى الدنيا قليلا وارتحالا عنه
الى وطن بعيد لا يقطع طريقه بسرعة ولا بد لنا من تهيؤ اسباب
كثيرة فى قطع اسبابا كثيرة فى قطع هذه المسافة فلفظ البيت خبر
ومعناه تحسر على عدم التمكن فى هذا الحلول القليل من تهيؤ
اسباب السفر الشديد وقطع الامد البعيد وفى الشرح والسفر
الوفاق قد توغلوا فى المضى لرجوع لهم ونحن على اثاريهم ودلالة
المهل على ما ذكرنا اظهر مما ذكره والحذف هنا لقصد الاختصار
والعدول لاقوى الدليلين واتباع الاستعمال الشايع فانه كثر
هذا الحذف فى مثل هذا التركيب حتى قال سيبويه فى كتابه باب ان
مالا وان ولا قال الشيخ عبد القاهر لو سقطت ان لم يجز الحذف
اولم يحز لانها المتكفلة بالثانى والمترجمة عنه ولضيق المقام التحرز
ومحافظة الوزن ولم يذكر الا الوجه الثانى الضيق ولقد نبه
فى هذا المثال على ان غير الظرف مع كونه نائبا عن الخبر الحقيقى محذوف
قال السيد السند اذا جعلت اذا اسما غير ظرف بمعنى الوقت جعلته
بدلا عن السفر اى فى السفر فى زمان مضيهم وان جعلته ظرفا يتعد
من قوله فى السفر والمعنى واحد وفيه بحث لانه ذكر الرضى انه اذا لم يتم الظرف
لا تكون اسما الا اذا اضيف اليه زمان او تكون مفعولا به ولبعض النحاة
والوقار صفة السفر لا وقت مضيهم فالوجه كما ذكرنا وقوله
قل لو انهم يملكون خزائن رحمة ربى جعل الشارح المحقق سبب
ايراد هذا المثال كون المسند فيه فعلا على خلاف ما تقدم فان المسند
فيه اما اسم او جملة ونحن نقول اورده للتنبيه على ان المحذوف فيه

مجرد المسند لا المسند والمسند اليه بان يكونا تم تأكيد الفاعل المحذوف
لانه لا يثبت كثرة المحذوف فيما يغنى عنها قلة الحذف والتنبيه على ان اللائق
بالى تقدير المسند اليه قد يكون غير بقاء المسند اليه بلا مسند وهو هنا
حرف الشرط اذ لولاه لكان الكلام انتم تملكون كما زعم الكوفيون مع وجود
والرد عليهم وللاستشهاد بالقرآن وقدمه على قوله فصبر جميل بقدما
للمنصوص على المحتمل وللتنبيه على الحذف الواجب بعد الحذف الجائز
لان الداعي الى الحذف فيه يخالف الدواعي المتقدمة اذ الباعث فيه
تحصيل الابتهام اولا ثم التفسير ليتمكن فى النفس فضل تمكن وللاشعار
بما فيه غرابة تستر الناظرين وهو تحصيل مزيد التمكن من حذف
الدال وابراز ما هو فى غاية النفع فى صورة العيث اذ اول ما يبدو
للناظر ان المتكلم عاين فى حذف المسند ثم الاتيان به مع زيادة هو
المسند اليه ثم يلوح عليه انه فى غاية الافادة فيجعل المتكلم فى عينه
كالساحر يأتي بالاشياء فى غير صورها فاحفظها هاتين النكتتين فانهما
من البدايع قال الشارح الغرض من الحذف الاحتراز عن العبث اذ المقصود
من الاتيان بهذا الظاهر تفسير المقدر فلو ظهر لم تحتج اليه اقول اولا
فليكن هذا ايضا موجبا لايراد هذا المثال فان العبث فيما سبق كان
نفس المسند وهنا فيما ما ذكر للتفسير وثانيا ما ذكر مما ذكره المصنف
فى الايضاح ان التقدير لو تملكون تملكون على ان التكرير للتاكيد فليس ذكر
المفسر للمؤكد عبثا لان فيه فائدة التاكيد لكن الحق ان اصل التركيب تملكون
لما حذف وبقي انتم فسر بتملكون فلو ذكر المحذوف لكان التفسير عبثا وهو المسطور
فى كتب النحو ولا حاجة الى هذا العبث بقيد بحسب الظاهر لانه عبث ظاهر
صرفوه وهذا ايضا من اشباه ما يراد هذا المثال قال الزمخشري هذا ما يقتضيه
علم الاعراب واما ما يقتضيه علم البيان فهو ان انتم تملكون فيه دلالة
على الاختصاص وان الناس هم المخصوصون بالشح للمتابعة لان الفعل
الاول لما سقط لاجل المفسر رد الكلام فى صورة المبتدا والخبر يعني

كما ان انا سعيت فى حاجتك وهو مبتدا وخبر يفيد الاختصاص فكذلك
ما هو فى صورة المبتدا والخبر فاستفاد منه الشارح العلامة انه يجوز جعل
انا عرفت جملة فعلية مفيدة للاختصاص بتقديم التاكيد الذي هو
الفاعل المعنوي ليصير فى صورة المبتدا والخبر فجرى عليه فى شرح كلام
السكاكي حفظا لظاهر مقالة ان المسند اليه فاعل معنوي قدم
للتخصيص وفهم منه الشارح المحقق انه ادعى ان كلما يفيد الاختصاص جملة
فعلية فى صورة الاسمية عند الزمخشري فتعجب من استدلاله بهذا
الكلام وقال هذا الكلام صريح فى نقض دعواه وحجة علينا لا له اذ
الزمخشري جعلها مفيدة للاختصاص لكونها فى صورة ما يفيده
الاختصاص نعم التعجب عن غفلة العلامة عن كلام السكاكي من جعل
رجل عرفت مبتدا لامحالة قال قدرتا خير ليلا ينتفي التخصيص
المصحح للابتدا اذ لا سبب له سواه وقوله تعالى مرفوع خبر يحتمل
الامرين فصبر جميل يحتمل الامرين بل الثلثة ثالثها ان يكون من قبيل
سلام عليك اي فصبر جميل اي اجمل بالنصب تفسير الامرين
او فامري صبر جميل ولا واولا مفعول الاحتمال لان يكون الامر مردد
والاحسن فى جعله محذوف المسند تقدير صبر جميل لانه مصدر
والاصل فيه النصب وقد يرى صبرا جميلا فالاصل فاصبر صبرا
جميلا عدل الى الرفع لافادة الدوام والثبات والشايع فى المحذوف
جعل معمول الفعل خبرا عن المصدر كما فى الحمد لله وكانه اشار بتقديم
بيان حذف المسند الى انه اجمل لان المقام الاظهر من الكلام وهو طعن
النفس على الصبر يرجحه واذكر الشارح المحقق لترجيح حذف المبتدا
ستة اوجه وزيد واحد يعدل الفا والصبر المحتمل هو الذي لا يشكو
فيه الى الخلق وجعل صاحب المفتاح ذلك الحذف لتكثير الفايدة و
ان تجعله لضيق المقام لكمال توجع المتكلم وتحزنه قال صاحب المفتاح
وقد يكون حذف المسند بناء على اذ كره يخرج الكلام الى ما ليس بمراد

كما في قولك انيدٌ عندك ام عمرٌو عندك فانه لو حذف الخبر خرج عن الانقطاع
الى الاتصال والذي اراه انه لا خبر مقدرا لان زيدٌ عندك ام عمرٌو جملة
في معنى اتهما عندك ولا يذهب عليك ان وجوب قرينة للحذف لا يحق
بحذف المسند وكانه لم يذكر في المسند اليه اما لانه ربما يحذف بلا
بلا قرينة كما اذا اقيم مقامه المفعول واما لان وجوب القرينة على
المحذوف مما يعرفه العاقل الا انه لما عبر عن حذف المسند بالترك
المومئ للاعراض عنه بالكلية والاستغنا عن نصب القرينة تداركه
بقوله ولا بد اي للمحذوف من قرينة ولك ان تجعل المراد وجوب القرينة
للحذف ولداعيه اذ الحذف مشترك بين دواعي فهو كاللفظ المشترك
لا يفيد المعنى المراد بلا قرينة الا انه لم يفصل الا قرينة الحذف ولا
عكس اي ليس القرينة مما لا بد لها من الحذف بل ربما لا يحذف مع وجود
القرينة كوقوع الكلام جوابا للسوال محقق اي مذكور لكن الوقوع
اعم من ان يكون محققا كقولك لمن قال زيدٌ في جواب من قام او مقدرا نحو
ولئن سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله وهذا مراد الش
الش المحقق حيث قال حذف المسند لان هذا الكلام عند تقرر ثبوت
ما فرض ولا ريبة فيما ذكر فلا يرد ما اورده السيد السند من ان
فيه اشعارا بان السوال في نظم الاية ليس محقق وانما يصير محققا
اذا وقع ذلك المقدر بان يسالهم فيجيبوا ولما كان في الاية فرض تحققها
ذكر انه على طريقهما اذا تحققا وانت تعلم ان القرينة هي ذات السوال
وهي محققة في الاية وهذا هو المراد بقولهم لسوال محقق لا كونها
سوالا وهو المفروض المقدر فيما هذا كلامه وكيف والش لم يعلق
تحققه على تقدير ثبوت ما فرض بل لوقوع الكلام في جوابه فاذا اراد
باذ ذات السوال القرينة انها قرينة من غير كون الكلام جوابا له فباطل
وقول المص كوقوع الكلام جوابا السوال الشاهد عليه وان اراد ان
ذات السوال بشرط وقوع الكلام جوابا له قرينة فلا بد من اعتبار

قوله على ما يكون اذكره الشارح وهو الجواز
اي في قوله عند تقرر ثبوت ما فرض منا الشك
والجواز لغوا فافهم ٥

الوقوع

الوقوع وما ذكره الش انما يتصور الوقوع وبهذا اندفع ايضا ان الشرط
فرض السوال المطلق وهو السوال المحقق والمقدر فكيف يلزم من تقدر
ثبوته كونه قولهم جوابا لسوال محقق هذا والاظهر ان المراد بقوله
ليقولن الله ما يعم قولهم ليقولن خلقهن لان المقصد انهم يجيبون
باثبات الخلق له تعالى سوا كان ذلك الاثبات مع ذكر الفعل او مع
حذفه فالاية مثال باعتبار ما يشتمل عليه من جواب حذف فعله
لا باعتبار ان الجواب المستفاد منه لا محالة محذوف والمسند المسند
المحذوف في جواب هذا السوال في الاكثر الفعل وربما تكون الجملة
التي تكون هي خبر المبتدا على طبق موافق الذكر فانه في الاكثر الفعل
وربما قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي الاية وقال
تعالى من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وقال
تعالى من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم وذلك لان السوال
عن الفاعل المطلق فالسايل خالي الذهن عما يلقى اليه المجيب فلا
يحتاج الى تقوية الحكم فلا ينبغي تقدم المسند اليه المفيد للتقوي
وربما يقتضي المقام قصد التخصيص في الجواب كما في قوله قل الله
ينجيكم فيقدم المسند اليه فمن قال المقدر مطلقا هو الفعل وجعله
الش مذهب جمهور النحاة فعل لكن لا كمن قال المحذوف مطلقا
هو الخبر لان رعاية المطابقة اهم منهم والسوال جملة اسمية ولان
السوال عن الفاعل وتقدم المسوال عنه لازم والشارح المحقق
ايضا عمل حيث اثبت مذهب الجمهور بان الواقع عند عدم الحذف
جملة فعلية لانك عرفت انه مختلف والمشهور في ترجيح تقدير
الفعل ان السوال عن الفاعل وان القرينة فعليته واعترض عليه
الش بان السوال ليس عن الفاعل النحوي اذ لا معنى له بل عمن صدر
عنه الفعل فيستوي في تضمنه تقدير الفعل والجملة الفعلية
والقرينة لا تطلب الا تقدير الفعل دون اسم الفاعل ولا تطلب تقدير

عاملا فى المسند اليه المذكور ويكفى دفعه بان السؤال عمن صدر عنه الفعل
يقتضى تقديم المسند عاملا فى المسند اليه لا خلل الاول الاول يفيد
صدور الفعل صريحا واما الخبر فيفيد ايجادا ما مع المسند اليه وما
يتضمن هذا الايجاد صدور الفعل عنه فالقرينة فعلية داعية الى
جعل الجواب جملة فعلية نعم يتجه ان السؤال جملة اسمية
فالسؤال عمن يتجدد معه المسند لا عمن عنه الفعل فالقرينة اسمية
لا فعلية والمقتضى عنه بما حققه السيد السند ان الجملة اسمية
صورة فعلية قصد الانتخاب فعليات غير متناهية هى اقام
زيد ام قام عمرو والما لا يتناهى لان الاستفهام بالفعل اولى لكونه
متغيرا فيقع فيه الابهام ولما اريد الاختصار وضع كلمة من لاجمال
تلك الذوات وضمنت لمعنى الاستفهام فاوجب التضمن تقديمها
فصارت اسمية صورة وفى الحقيقة هى فعلية وبهذا اندفع ايضا
ان الجواب بالفعلية تارك لرعاية المطابقة على ان رعاية المطابقة
توهم قصد المقوية وهو لا يليق بالمقام ورعاية حق تقديم الفعل
بانه فى تقدير الجملة زيادة حذف وتقليل لحذف اورد السيد
السند بان الزيادة المشتملة على فوايد لا ترد وتلك الزيادة تشمل
على تقوية الاسناد ومطابقة الجواب السؤال وهو مردود
بان المقام ليس مقام المقوية والمطابقة للفعلية كما عرفت
او تقدير ليس المراد المقدر فى نظم الكلام بل السؤال المنوى
الناشى من المقام وان لا يتجه تقدير نحو قول ضرار بن نهشل فى
مرثية يزيد بن نهشل ليبك يزيد ضارع كانه قيل من يبكيه
فقال ضارع لخصومة اى من يذل لخصومة لانه كان ملجا لكل
وظهر للضعفاء ومختبط تطيح الطوارق المختبط الذى ياتيك
الليل للمعروف من غير وسيلة اخفا عن الناس سؤاله لانه
كان اهل ثروة وابتلى بالسؤال لاجل اهلاك المهلكات ماله فقوله

مما يتعلق بمختبط كما تعلق قوله لخصومة بضارع ويكفى للظرف رائحة
الفعل ولا يتوقف صحته على اعتماد اسم الفاعل والطوارق بمعنى الطيحات
لانه جمع مطيحة على خلاف القياس كطوارق جمع مطرقة ولهذا جعل فاعلا
للاطاحة فتطيح بمعنى الماضى عدل الى المضارع لحكاية الحال الكذا ذكره
الشيخ الشارح المحقق وهو المشهور ونحن نقول المراد بالضارع من يضرع
بعد موت يزيد والمختبط من ياتيك كذلك بعد موته لانه كان فعالا
للخصومات والمهلكات فلا يكاد يقع فى حياته خصومة ولا اطاحة
مطيحة لما له المتمول حتى يضرع احد لخصومة ويحتاج احد الى الاختباط
فالمضارع بمعنى الاستقبال ولا يخفى ما فى هذا الاحتمال من كمال المدح
يزيد بحماية النازلين من الظلمة والمشهور جعل ضارع فاعلا للمحذوف
كما فى المثال السابق وقد نص عليه ابن الحاجب ونحن نقول الابلغ تقدير
ضارع لخصومة يبكيه فيكون الكلام مفيدا للحصر تعويضا بان
الظلمة التى تضرع الناس لخصومتهم فى الشر ورعن موته وفيه مزيد
تحسر على موته ولفظ البيت امر ومعناه التحسر على فوت يزيد لفوت
هذه المنافع لعامة الناس وهذا من موجبات فضل هذا التركيب
على خلافه فاجمعه مع ما ستسمع فى هذا المثال للسؤال المقدر كما
صرح به والمسند الخبر على خلاف ما تقدم والله تعالى اعلم ومن المباحث
النفيسة التى خلا عنه زبر الاحبار وشذ عن انظارنا ولى الابصار
ومبدئه لك عن بقية التقليد ايها المتفطن المتخلص المتلذذ باصغاء
جديد بعد جديد هو ان السؤال الناشى من ذكر ليبك من المامور بالبكا
فالمقام يستحق حذف المسند اليه اى المامور ضارع وكان تقدير من
يبكيه لكونه فى قوة من تمثيل امرك وقدر الزمخشرى ليبك ضارع
قال السيد السند هو انسب بالمعنى ويمكن انسب بالسؤال المقدر وكان
وجه الانسبية بالمعنى ان المقام مقام تعيين المامور ولما كان
هذا البيت مثالا على تقدير جعل ليبك مبنيا للمفعول وله احتمال

البنا للفاعل والمحتمل لا يصلح شاهدا ما لم يترجح جانب التهادة فضلا
عن ان يكون مرجوحا لكون الحذف خلاف الاصل لم يزد ما من الترجح وقوله
وفضله اي فضل اعتبار الحذف في البيت ونظائره على خلافه وهو عدم
اعتبار الحذف بجعل البيت مبنيا للفاعل وزيد مفعولا به وضارع
فاعل الامر بتكرار الاسناد اي بذكر مرتين فقوله اجمالا ثم تفصيلا
تفصيل للذكر الضمني لا للمتكرر فلا يلزم تكرر اجمال وتفصيل مع انه خلاف
الواقع وقدره الشارح بتكرر الاسناد بانا اجمل اجمالا ثم فصل بتفصيلا
والاسناد الاجمالي متكرر لانه يحصل من مرتين بالفعل المجهول الدال على
هناك باكيا ومرة من السوال الدال عليه واشتماله على تكرر الاسناد
يوجب تمكين الاسناد في نفس المخاطب وكونه نائبا مناب الجمل الثلث
وكون اللفظ اجمع للفوايد مما يساويه في الاجزاء يرجحه عليه وبهذا اندفع
ان من جهات الفضل الذي ذكره السكاكي كونه اجمع للفوايد ولا وجه لترك
المضي اياه نعم قصور النظر حايد الى من اقتصر في بيان ترجيح تكرر الاسناد
على كونه موجبا لمزيد التمكين في النفس هذا ونحن نقول وتكرر ايقاع
البكا على يزيد وهو انسب بالمرثية وبوقوع نحو يزيد غير فضلة
قد اشار بادراج النحو الى ان الكلام ليس في خصوص البيت والاولى وبوقوع
نحو يزيد مسند اليه فان المسند اليه ارجح من المسند ومن الفضلة وكونه
معروفة الفاعل لحصول نعمة غير مترقبة لا يخفى انه ثناني في كونه واجبا
لسوال المعتد لان السايل متوقف للجواب قوله لان اول الكلام غير مطمع
في ذكره فيه انه ان اراد انه غير مطمع بالذات فمسلم لكنه لا يكفي في كونها كنعمة
غير مترقبة وان اراد انه غير مطمع اصلا فممنوع لانه لا يقتضي الى السوال
المطمع والاولى لان اول الكلام مؤيس عن ذكر لان يراد الفعل المجهول اعلا
الاجتناب عن الذكر بالكلية وحاصل الترجيح انه كنعمة غير مترقبة
وغير المترقبة نعمة غير مشوبة بالم الانتظار وتعب الطلب فهي لذة صرفة
فتكون الذ وهذه المقدمة ناقض فيها الشارح انفسها حيث ذكر

المعنى وجب التشبيه ان يتأمل التي يجد طالبه الذ وتبعه الشارح قال الشارح
المحقق والمعارض ان يفضل نحو لينال يزيد ضارع ينصب يزيد على خلاف
بنحو لا منه عن الحذف وبا شتماله على ابهام الجمع بين المتنافيين من حيث
الظاهر لان نحو يزيد وجعله فضلة يوهم ان الاهتمام به دون الاهتمام
بالفاعل وتقديمه على الفاعل المظهر يوهم ان الاهتمام به فوق الاهتمام
بالفاعل وبان في اطماع اول الكلام في ذكر الفاعل مع تقدم المفعول
تشويقا اليه فيكون حصوله اذ اوقع واعز هذا كلامه وفيه بحث
من وجوه مبني اذ ابهام الجمع بين المتنافيين موجود في خلافه ايضا بحث
حذف الفاعل وذكر فيوهم ان الاهتمام به وبه اهتمام وان ليس بين
الفعل والفاعل فضل موجب للتشويق لانه فضل قليل وبان الحذف
لنكتة وان لا يترجح على الذكر فلا يرجح وقد جعله السكاكي من المرجحات
حيث قال ثابت هذه الجملة مناب الجمل الثلث وليس هذا الا بالحذف
على ان مرثية يزيد تستدعي النكت المذكورة في المتن فلا تعارضه
السلامة عن الحذف والابهام الجمع بين المتنافيين فان قلت
لو لم يترجح الذكر على الحذف لما صح ما سياتي من ترجيح ولكم في القصاص
حيوة على تقدير ان يفهم القتل انفي للقتل بسلامته عن الحذف قلت
الترجيح بان الفايدة الحاصلة منه بمؤنة التقدير تحصل من الاية
بدون التقدير ولا ريبة في رجحانه وما نحن فيه ليس من هذا القبيل
وقال السيد السند اذ وصمة قولهم القتل انفي للقتل العدم وضوح
قرينة الحذف لان الحذف مرجوح بالنسبة الى الذكر وفيه انه لا خفا
في ان المراد ان القتل انفي من تركه واما ذكره
فلما مر ولما لم ينقل فيما مر واما نحو ذلك صح منه قوله او ان يتعين كونه
اسما او فعلا بلا خفا وتعين كونه اسما او فعلا ليس مقصودا لذاته
بل ليصير وسيلة الى ان يتعين ان القصد الى الثبوت او التجدد وفيه انه
مع حذف خبر الظرف ايضا الاحتمال متحقق لان تعين كونه اسما او فعلا

بالذكر فالحق ان الاحتمال المطلوب من ثمرات حذف المسند الحقيقي وهو متعلق
لخبر الظرف لا ذكر المسند المجازي اعني الظرف واسقاطه اصلح من اثباته
ولك ان تجعل من نكات الذكر ان يتعين كونه مفردا او جملة ويرد عليهما
انهما داخلان فيما مر لان الذكر في الصورتين للاحتياط الضعف التعويل
على القرينة لان قرينة الحذف تعين المحذوف فيتعين كونه اسما او فعلا
او حرفا او جملة ومفردا وجعل المفتاح من نكات الذكر الدلالة على التعجيب
من المسند اليه نحو زيد يقاومه الاسد عند قيام القرينة على المسند
واورد عليه المصنف والايضاح ان الدلالة على قصد التعجيب منه انما
هو المسند سواء ذكر او حذف لقرينة فانه اذا علم بالقرينة يفيد
قصد التعجيب كما اذا علم بالذكر ورد هذا الشق لان القرينة لا تدل الا
على نفس المسند لا قصد التعجيب وقصد التعجيب انما يستفاد من الذكر
المستغنى عنه ولا يخفى انه ليس بشيء لانه لا مناسبة للمذكور بقصد
التعجيب وقصد التعجيب انما يستفاد من نفس المسند وقال السيد السند
في شرح المفتاح انه جعل الذكر لقصد التعجيب بذكره او بذكر حيث
قال او للدلالة على قصد التعجيب بذكره لان التعجيب بذكره اقوى فاذا تم
قصد الدلالة على هذا التعجيب لا بد من الذكر وفي كون التعجيب بالذكر اقوى
خفاء ونحن نقول كانه اراد اذا ذكر المسند عند قيام القرينة على
المسند لان في الذكر خصوصية تفيد التعجيب منه ولو حذف لا تستفاد
تلك الخصوصية كما اذا قيل من الشجاع فيجاب بان زيدا يقاومه الاسد
فلو قيل زيد لا يستفاد الا زيد شجاع ولا تعجب فيه فاذا افيد شجاعته
بهذا اللفظ افاده ولك ان تجعل الكثرة النكتة التعجيب نفسه ومن الدواعي
الى ذكر المسند التعجيب بالمسند لانه على صياغة معجبة وقد فات فيه المتكلم
فالاولى ان يطلق التعجيب ولا يقيد بقوله من المسند اليه ليتناوله

واما افراده

اقول فلكونه الاصل ولا مقتضى للعدول عنه فلكونه غير سببي مع عدم افادة

ثم يقال مع عدم افادة نفس التركيب تقوي الحكم وفي
المفتاح ولم يكن المقصود من نفس التركيب تقوي الحكم وقد قيل احترز بقيد
التركيب عن نحو ان زيدا قائم وعرفت عرفت فان فيه تقوي الحكم لا من نفس
التركيب بل من التكرير ومن اداة التاكيد لانه اراد مع افادة الخبر تقوي الحكم
الحكم كما يتبادر من السياق والسباق ولا شك ان مناط افادة الحكم المقوي
هو الخبر لان التقوي انما حصل بتضمنه الاسناد فيتكرر
الاسناد وكانه اراد الافادة المعتد بها لانها المتبادرة والا فقد اثبت
لزيد قائم تقوي الحكم قويا من تقوي زيد قائم فقول الشارح انه ليس يفيده
بل هو قريب من زيد قائم في اعتبار التقوي محل نظر وانما لم يعتبر مع عدم
قصد التقوي كما يقتضيه عبارة المفتاح لان عدم القصد علة لعدم
الافادة وعدم الافادة علة للافراد وقال الشارح قصد بذلك سلب
الافادة الاعم من المقارنة بالقصد وغيرها ليخرج صورة ما يراد الخبر
حمله لقصد التخصيص نحو انا سعيت في حاجتك ورجل جاءني وهو انا
قلت فانهما افادة التقوي مع عدم قصد التقوي اذ القصد الى التخصيص
الا انه لزم التقوي من غير قصد ضرورة تكرر الاسناد ولا يخفى انه يعيد
من القصد اذ المتبادر من الافادة والدلالة فيما بينهم ما يقارن القصد
على انه مع تقييد الافادة بالمعتد بها لا يخرج زيد قائم لا مجال لهذا
التوجيه وبالخروج عن العبارة لا ينسد خلل الضابطة لورود قل
هو الله لا محالة حتى التوجيه تعلق الشارح رفعه بانه اعتمد على اشتهار
امر ولو اعتد بالاعتماد على اشتهار الامر فليعتد بقولنا الخبر حمله
في صورة قصد التخصيص بتقدم المسند اليه في بحث تقدم المسند اليه
وقد عدل عن عبارة المفتاح فيما اذا كان فعليا الى قوله لكونه غير سببي
ليتناسب الباعث للافراد في كونهما عدميين كما تناسبا عند الكون جملة
في كونهما وجوديين ولان الفعل شائع فيما قصد خلافه فما من المنسوب الى
الفعل المقابل للازم فاحترز عن لفظه هو ظاهر في خلاف ما قصد به

تاول الكلام فخ قوله بانه عرف الجملة السببية لا مطلق السببي ولذا قال
لا سببا متصلا بالفعل الى آخره والسر الذي لا يطلعك عليه ان اسم الفاعل
لكونه بمنزلة خارج الضمير لا يكون منه فاعله جملة وليس قوله لا سببا متصلا
بالفعل الا اخراج المتصل بالفعل عن المسند السببي كما توهمه السيد السند
وانما اخرجه عن المسند السببي ليصلح كون المسند سببيا النكتة الايراد جملة
فانك عرفت ان حصر السببي في الجملة يخرج السببية عن صلاحية كونها نكتة
لايراد المسند جملة ولا ينبغي ان يتوهم ان يصلح لذلك وبالجملة يرد على الكاكي
خروج نحو زيد ما منطلق ابوه عن المسند السببي او عن الجملة السببية
مع انه جملة سببية لانكتة لايرادها جملة سوى كونها سببية الا ان
يكلف ويقال المراد بالفعل اعم من الفعل حقيقة او حكما واسم الفاعل
بعد النفي والاستفهام في حكم الفعل ولذا صار مع مرفوعه جملة وما اورد
السيد السند على الكاكي انه ليس زيد منطلق ابوه فعليا عنده فيلزم
خروجه عن ضابطة الافراد وليس بشئ لان الكاكي لم يذكر ضابطة
للافراد ولا يخرج عنه افراد بل ذكر نكتة للافراد تستدعي الافراد ولا عليه
ان لا يتعرض لنكتة تستدعي افراد منطلق في زيد منطلق ابوه ولما حققنا
لك مرة تمام التشبيه علم ان هذا المثال ليس مسندا فعليا وان ادعاه
الشارح العلامة واستدل عليه بان المسند فيه منطلق وحده لان
اسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة فالمحكوم به هنا مفرد لان دعواه
تمام لا يلتفت اليه بعد تحقق الحق لما قال الشارح المحقق ان هذا خبط
ظاهر لان اللازم مما ذكر ان لا يكون منطلق ابوه جملة ولم يلزم ان يكون
المسند هو منطلق وحده لعدم استلزام الافراد ذلك لان الافراد هو
بمعنى مقابل الكون جملة لا الكون مركبا وهل هذا الا غلط من اشتراك
اللفظ لانه اذا ذكر خبط مبني على قلة التامل وعدم التثبت الحافظ
الترزل اذ منع استدلاله ان عدم كون اسم الفاعل جملة لجعله بمنزلة
الخالي عن الضمير والحاقه بالجامد كما صرح به الكاكي وهذا يوجب الحاق

فاعله

فاعله بالعدم واعتباره وجوده فلا فرق في الاعتبارين بين زيد منطلق ابوه
وبين زيد منطلق ابوه فكما ان الاول مسند فعلي عنده فكذلك الثاني
والمراد بالسببي نحو زيد ابوه منطلق اي لا منطلق كما هو ظاهر عبارة الكاكي
لانه بعيد عن الاعتبار اذ ليس منطلق مسند زيد حتى يجعل مسندا
سببيا بل هو مسند الاب وهو ليس مسندا سببيا له واختار في
التمثيل ابوه منطلق دون انطلق ابوه لان كما لمشاركة ابوه منطلق مع
ابوه في المعنى يوهم انه كمنطلق ابوه ليس مسندا سببيا فهو احق بالتوضيح
وهذا مبني على زعم ان زيدا منطلق ابوه ليس سببيا وقد عرفت ما هو
منطلق الحق فلا تجاوزه ويعضهم بني على اشتهار هذا الظن ومتابعته
صرف هذا الكاكي عن ظاهره ولم يحمل قوله او ان يكون المسند فعلا
تتمة لتعريف المسند السببي بل جعله نكتة اخرى لكون المسند جملة وجعله
عطفا على قوله اذا كان المسند سببيا اذ لو لم يصرف لزم جعل منطلق ابوه
غير سببي وانطلق ابوه سببيا وهذا الحكم لا يرضى به عاقل فضلا عن الكاكي
والشارح المحقق حكم بانه سهو لا يخفى على من له معرفة بمساق الكلام
اذ لا وجه حينئذ لتغيير اذا كان بقوله او ان يكون مع انه يوجب الالتباس
ولهذا القائل ان يقول كلام المفتاح مشحون بالتعقيد فلا مبالاة لان كان
الوجه البعيد اذا كان هو المفيد للمعنى الشديد نعم لو دفع التحكم
لحق القول بانه التوهم ومما يعجب انه قال السيد السند انه لو كان
مراد المفتاح ما ذكر لاحتاج في ضابطة افراد المسند الى قيد ثالث
يخرج به نحو انطلق ابوه في زيد انطلق ابوه لان المسند هنا ليس فعليا
كما تحققته وليس المقصود من نفس التركيب تقوي الحكم فلا بد من اخراجه
بقيد آخر وكيف لا وقد خرج انطلق ابوه عن ضابطة الافراد بقوله لكونه
فعليا نعم يحتاج المض الى قيد آخر ولا يضر شارح عبارة المفتاح
احتياج المض واما كونه ظاهر الضمير رجوعه الى المسند والاولى
رجوعه الى المسند المفرد لان الفعل والاسم من اقسامه كما ان الجملة الآتية

والفعلية من اقسام الجملة وقد قال واسميتها وفعليتها اي الجملة ولم يقل واسمية
وفعلية اي المسند فيما بعد فعلا فللتقييد اي لتقييد طرف الاسناد
كما هو المشهور وانكان للتامل فيه مجال اذ يحتمل ان يكون الزمان قيدا للنسبة
فانه لا يتفاوت بيان الواقع بتقييد الاسناد وتقييد الحدث والمصداق
واحد والتفاوت في النظر والملاحظة وكان الوجدان يساعد لتقييد النسبة
وكانه دعاهم الى جعله قيدا الحدث ان العدول من المصدر الى الفعل
لتقييد المصدر فكما ان النسبة المفادة بهيئة للفعل قيدله بناء ان يكون
الزمان ايضا قيدا له ولقد وقع عبارة المفتاح على وفق المصلحة حيث لم تقيد
التقييد باحد الازمنة الثلثة وانما لم يفصلها لاشتهارها وهي
الماضي والحال والمستقبل على صيغة اسم الفاعل كاسم الفاعل كالماضي
او اسم المفعول وكلاهما المنقول الموافق للمعقول لان الزمان يستقبلك
كما تستقبله ومفهومات الثلثة بديهية يعرفها كل احد واوضحها
المفتاح بقوله والمراد بالزمان الماضي ما وجد قبل زمانك الذي انت فيه
وبالمستقبل ما يترقب وجوده وزمان الحال لجزء من الطرفين يعقب
بعضها بعضا من غير فرط مهلة وتراخ والحاكم في ذلك هو العرف فالعرف يعين
الزمان الذي انت فيه وما هو قبله وما هو بعده وعدم فرط المهلة
والتراخي وتخصيصه بعدم فرط المهلة والتراخي كما فعله السيد السند
تمام لا سند له والمناقشة بان في ذلك ايذانا بجعل الزمان الماضي في زمان
قبل زمانك فيلزم ان يكون للزمان زمان وان ترقب الشيء انما يكون لشيء بعد
زمان الترقب فيلزم ان يكون لزمان المستقبل زمان مناقشة في تعريف هو
للتنبيه على انها واهية اذ المراد مجرد التقدم وبالترقب مجرد التاخر
كما لا يخفى ولم يكيف بكون زمان الحال زمانا انت فيه وقال في بيانه اجزاء
من الطرفين بنيتها على تحقيق حقيقة الزمان وان اجزاءه لا يجتمع فبعض اجزاء
الحال منقض كالماضي وبعضها مترقب كالمستقبل ولولا العرف لم يكن لك
زمان حال والتعيين الزمان الذي انت فيه بزمان تكلمك ولم يرد هذا البيان

لا تضييق دائرة الحال اذ الحال لا يخص التكلم بل ربما يكون زمان فعل من افعالك
آخر ولما كان شان البديهي انه لا يزيد التكلم فيه الا انزلال رجاء الناظر في العبارة
عن كثير من الخواطر على اخصر وجه احترز به عن نحو كان زيد منطلقا وينبغي
ان يوخر عن قوله مع افادة التجدد ليتعلق بافادة التجدد والتقييد على سبيل
التنازع اذ يمكن كل منهما بالاسم بضميمة القرينة فترجيح الفعل بكل منهما
على الاسم لا يتاتى الا لقصد الاختصار فان قلت لا يرجح ذلك
الفعل المضارع على الاسم لان تقييده باحد الازمنة يتوقف على القرينة
لاشتراكه قلت يحصل التقييد بدونها القرينة باحد الازمنة
بمقتضى الوضع لا محالة وانما يحتاج الى القرينة لتعيين المراد فان قلت
فما الفايدة في ايراد فعلا ولا مندوحة عن القرينة الا ان القرينة هنا تعينه
المراد وفي الاسم للتقييد قلت فايدة التدرج في التعيين وذلك
موجب لمزيد التقرر وبقي انه لا يظهر منافاة التقييد بالقرينة العقلية
التقييد على اخصر وجه اذ القرينة العقلية لم تعد من موجبات الاطناب
وكيف لا وايجاز الحذف لا يعقل بدون الحذف القرينة فالصواب فللتقييد بنفس
المسند باحد الازمنة الثلثة وانما يفيد الفعل التجدد لانه اعتبر وجعل
الزمان جزء مفهومه ان يكون الحدث حادثا لحدوثه لان الزمان المقارن للحدث
يودي بذلك فلم يتاملوا في جعل الزمان جزء المفهوم الفعل هذا الايذانه
لان مقارنة الزمان تستدعي الحدوث اذ الصفات القديمة كلها
مقارنة للزمان ولهذا صح كان الله عليما حكيما فاستعمال الفعل في
الامور الثابتة كعلم الله وتعلم الله مجاز ووضع الفعل لمقارنة الحدث
الزمان على وجه الحدوث حدوثه فالمراد بالتجدد الحدوث واما التجدد
بمعنى حدوثه شيئا فشيئا كالزمان وكثيرا ما يقصد بصيغة المضارع فهو
ليس معتبرا في مفهوم الفعل وانما يفهم من خصوص الحدث او اقتضاء المقام
قال الشارح المحقق افادة الفعل التجدد لان التجدد من لوازم الزمان
الذي هو جزء مفهوم الفعل وتجدد الجزء يستلزم تجدد الكل بل التجدد

واورد عليه السيد السند ان التجدد الذي قصد باراده الفعل ليس تجدد الكل
بل التجدد الذي هو الحدث ولا يلزم من تجدد الكل تجدد كل جزء حتى يلزم
ذلك لانه في علم الله مجموع المعنى متجدد لدخول الزمان في مفهومه وليس
العلم متجددا او يمكن دفعه بان مراده ان تجدد جزء مفهوم اللفظ بحسب
عرف الوضع يقتضي تجدد كل جزء فيكون ما ذكره مجملا ما ذكرناه مفصلا
على طبق ما فصله السيد السند ومما ينبغي ان ينبه عليه ان هذه النكتة
انما ترجح الفعل على الاسم فيما اذا لم يكن للفعل اسم يراد فيه واما بعد وامهل
وامثالهما فلا يرجح بهذه النكتة على الاسم لانه يغني عنها ورود بدل امثالهما
عنها الا ان نقال هذه الاسماء النحوية معدودة في هذا الفن في عداد
الافعال ويرشدك اليه ما سياتي من جعل رويدا بيدا من امثلة الامر
ومن الدواعي الى جعل المسند فعلا انشاء المدح او الذم او التعجب او الدنو
لان الموضوع لها افعال كقوله اي قول طريف بن تميم العنبري اوكلما
اي كلما جئت عكاظ وكلما وردت عكاظ تستوق للعرب قبيلة
يبعثوا الى عريفهم يتوسم اي يتفرس الوجوه ويتاملها يجد منه
ذلك التوسم شيئا فشيئا ويصدر عنه النظر لحظة فلحظة يعني ان كل
قبيلة على جناية فمتى وردوا عكاظ اطلبني الكافل بامرهم ولا يخفى
ان هذا المثال لا يستدعي ان يراد بالتجدد التقضي شيئا فشيئا على طبق الزمان
لا مجرد الحدوث الذي هو الغالب في الفعل قصدا الاول فهو النكتة السابقة
وانما حملنا عبارته عليه لانه الانسب بالتعرض والبيان وايضا قوله واما
كونه اسما فلافادة عدمهما يقتضي ارادة التجدد بهذا المعنى لان ارادة عدم
التجدد بمعنى التقضي شيئا فشيئا لا يقتضي ايراد الاسم فالمثال
لا يطابق الممثل وهذا الخبط انما وقع من المص والمفتاح لم يمثل بما هو
صريح في قصد التجدد بهذا المعنى ومما يقتضي كونه فعلا ان المقام مقام
طلب الفعل نحو اضرب والترك نحو لا تضرب او انه لا بد من ارادة خالي الحرف والرط
على المسند او التخصيص او الاستفهام او ما يتضمن الاستفهام او الرط فافهم

فائدة من البدايع واما كونه اي كون المسند المفرد اسما فلافادة عدمهما
الظاهر انه راجع الى التقييد وافادة التجدد لكنه ظاهر الفساد اذ عدم التقييد
وعدم الافادة لا يكون مقصودا بالافادة للبليغ بل المقصود عدم التقييد
وعدم التجدد فينبغي ان يجعل الضمير عبارة عنهما وقد صرح المص في الايضاح
بالثاني حيث قال واما كونه اسما فلافادة عدم التقييد والتجدد فقول
الشارح المحقق اي عدم التقييد المذكور وافادة التجدد ليس كما ينبغي
واما يقتضي الاسم افادتهما لا على اخصر وجه لان المقام مقام الاطناب
كما تقول لزيد قائم فيما مضى او فيما يستقبل والنكتة العامة لكونه اسما
عدم التقييد وعدم افادة التجدد على اخصر وجه فربما يجعل عدمهما
ذريعة الى عدم التقييد والتجدد بمعونة القرائن وربما يكتفى بمطلق
الثبوت فالاولى ما ذكره المفتاح من قوله واما الحالة المقتضية
لكونه اسما فهي اذا لم يكن المراد افادة التجدد والاختصاص باحد الازمنة
افادة الفعل لاغراض تتعلق بذلك والاختصار المنطوق له واما كونه
اسما فلعدمهما اي لعدم التقييد وافادة التجدد على اخصر وجه سواء
اشتمل التقييد او ثبت لا على اخصر وجه واما اعتراض الشارح المحقق عليه
بانه يخالف ما حققه الشيخ من ان الاسم لا يدل على اكثر من ثبوت شئ لشئ
وكما لا يدل على زمان لا يدل على الدوام فمندفع بان المص لم يقصد ان الاسم
ينفي التقييد والتجدد بل قصد انا الداعي اليه ان المقام عدم التقييد
والتجدد والفعل ينافيه والاسم يجامعه فيصح ذلك الافادة مع الاسم
بمعونة القرائن ولا يصح مع الفعل هذا ان قلت هل يصح افادة
عدم التجدد والحدوث باسم الفاعل كما دل عليه قوله وقد ذكر ابن الحاجب
في تعريف اسم الفاعل على ما اشتق من فعل لمن قام به بمعنى الحدوث
قلت هذا مبني على عدم الالتفات الى ما ذكره ابن الحاجب وقد رجح
ما يستفاد من المفتاح بان زيدا عالم يستفاد منه الثبوت صريحا بناء على
ان الاسم صفة كان او غير صفة للدلالة على الثبوت وتاييد بما ذكر الشيخ

لا يا ان الدوام المفروض هنا
لكن يمر عليهما وهو منطوق هم

عبد القاهر وجعل الميداني الصفة المشبهة واسم الفاعل في عداد واحد وسوى
الجميع اسم الفاعل لكن يشكل ذلك بما قالوا انه يقال الحاسن لمن وجدت حسنة
وحسن لمن ثبت حسنه ويقول بانهم ارادوا ان اسم الفاعل لما كان خاصا
على لفظ الفعل جاز ان يقصد به الحدوث بمعونة القرينة بخلاف الصفة
المشبهة فيقصد به وضعا مطلق الثبوت وبمعونة القرينة الدوام
ولا يقصد الحدوث اصلا واعلم ان في اضافة المرة الى ضمير المتكلم مع
الغير نكتة دقيقة وهي ان مرتنا مشتركة بينه وبين غيره والمشهور نصب
مرتنا على انه مفعول لا بالف والاحسن نصب الدرهم المضروب ليكون
عدم الالفة من جانب مرتنا ولو اكتفى في التمثيل بكون المسند فعلا
وانما بهذا المثال لكماله لا ندري علما كيتوسم ولا يخفى ان قوله وهو
منطلق حال دائمة **اما تقييد الفعل** بزيادة المعنى المصدري
او الفعل وجعل ذكره لكونه اصلا بمنزلة ذكر شبه الفعل ايضا كما هو
عادة ائمة العربية **بمفعول** اراد به احد المفاعيل الخمسة **ونحوه**
اراد به الحال والتمييز دون المستثنى لانه اما مستثنى من الفاعل فهو
من تتمة او من المفعول به او من غيرهم من المفاعيل او الحال فالحال كذلك
فلا معنى لتقييد الفعل به واذ ذكر الشارح المحقق ولك ان تجعل ونحوه
مرفوعا معطوفا على تقييد الفعل ويريد به نحو تقييد الفعل بمفعول
من تقييد الشبه والتقييد بغير المفعول ثم في كون التقييد بالمفعول به
لتربية الفايدة نظر بل يتوقف فهم الفعل المتعدي عليه كتوقفه على
الفاعل وعدم تقييد يخرج الى اخراجه عن مقتضى وضعه ثم المراد
بالمفعول ما لم يقم مقام الفاعل اذ التقييد به قام مقامه لا اصل
الفايدة لا للتربية ولا يخفى ان التقييد بمفعول لا يشمل ذكر المفعول
المطلق للتاكيد الا ان يتكلف في التقييد بما يعم صورة التقييد
فلتربية الفايدة وتقويتها لان زيادة التقييد توجب زيادة
الخصوص وهو توجب زيادة البعد الموجب لقوة الفايدة كذا ذكر الشارح

المحقق وهو لا يشمل المفعول المطلق للتوكيد والمراد ادراج التربية الفايدة
ليلايم قوله واما تركه فلما نع منها ولا يخفى ان بحث تقييد المسند بمفعول
ونحوه من مباحث متعلقات الفعل والبحث عنه هنا من قبيل وضع الشيء
في غير محله واما تقييد المسند لا ينحصر في تقييد الفعل بل منه هذا
غلام رجل وغلام عاقل وانه في رفع نحو يرفعه فاغتنمه ولا تحرم
نفعه ولما كان يتوهم ان الافعال الناقصة وفروعها مقيدات
بشبه الفعل من اخبارها ويحتاج في تربية الفايدة فيها الى ان يكون
مع فاعلها بل الفايدة في خبرها واسمها والتربية في ضم كان نبه على
حقيقة الامر ورفع به التوهم فقال فقال **والمقيد في نحو كان زيد**
هو منطلقا اي نحو منطلقا **كان** اي نحو كان وفيه نظر لانه ليس فيه
تقييد المسند بل النسبة لان الزمان المفاد من كان قيد النسبة المفهومة
منه لا قيد الانطلاق وبالتربية ولم يدخل في نحو كان زيد منطلقا
كون زيد منطلقا ولا ان يكون منطلقا اذ لا تقييد فيه بل لا بد الكون
والكائن الاعلى اصل النسبة بخلاف اخوات كان فان في فروعها تقييد
لا محالة لان في الاخوات تقييدين تقييدا بالزمان وتقييد خصوص
النسبة بضمنية مصادرها والفروع لم يفقها الا الزمان وجعل
التقييد دائرا على كون كان بمنزلة الظرف كما فعله الشارح واختاره
السيد السند لا يفي بفروع هذه الافعال ولا يذهب عليك ان البعد
بكان لا يخص الفعل والمشتقات والمصادر بل يشمل الجوامد نحو كان
زيد انسانا او رفع نحو يتفعك في هذا المقام ايضا **واما تركه**
اي ترك تقييد الفعل بمفعول ونحوه **فلما نع منها** اي من التربية
جعل انتفاء المقتضى ايضا من المانع ويعلم من بيان ترك تقييد الفعل
ترك تقييد الخبر بكان واخواتها كما علم من بيان فايدة تقييد الفعل
فايدة تقييد خبر كان بكان قال الشارح لعدم العلم بالمقيدات او عدم
الاحتياج اليها لظهور انحصار المطلق في المقيد او لعدم تعلق

غرض بالمقيد او لعلم السامع بالقيد فان قلت فما فايدة الاخبار
لان المطلق ايضا معلوم حين معرفة القيد قلنا يمكن ان يعرف المخاطب
انه جاء رجل في هذا الوقت ولا يعرف انه زيد فاذا قلت جاء زيد يعرف
مجيء زيد في هذا الوقت مستغنيا عن بيان القيد قالوا وخوف انقضاء
الفرصة او عدم ارادة ان يطلع السامع او غيره يعني باخبار السامع اياه
او خوف ان يتصور المخاطب ان المتكلم مكثار يعني ان يقصد بذلك والا فقصور
كونه مكثارا لا يضر ضرر التصديق به اذ ينفر منه ولا يصغى الى كلامه او قاد
على التكلم فيتولد منه عداوة وما اشبه ذلك **واما تقييده**
وما يشبهه بالشرط نحو ان تكرمني اكرمك وان تضربني فانا ضارب
وفيه اذ التقييد في قولك انكان زيد ابا عمرو فانا اخ له ليس للفعل
لشبهه بل للنسبة فالشرط ليس قيدا للجزاء لا المسند وبالجملة جعل
الشرط قيدا يقتضي ان يكون الكلام التام هو الجزاء ويكون الشرط قيدا له
اما لمجموعه او لمسنده وهو المنطبق لجعل الاسناد اليه من خواص الامر
ولحصر الكلام في المركب من اسم وفعل وانتم الا انه يخالف ما ذهب اليه
الميزانيون ان كلا من الشرط والجزاء خرج عن التمام بذكر اداة الشرط على
الجملتين والجزاء محكوم به والشرط محكوم به والنسبة المحكوم بها بينهما ليس
شيا من نسبتي الشرط والجزاء قال السيد السند ليس كون الشرط قيد الجزاء
الا ما ذكره السكاكي وفي كلام النحاة برمتهم حيث قالوا كلم المجازاة تدل
على سببية الاول ومسببية الثاني اشارة الى ان المفهم هو الارتباط
بين الشرط والجزاء فينبغي ان نحفظ هذه الاشارة ونجعل مذهب عامتهم
ما يوافق الميزانيين وكيف لا ولو كان الحكم في الجزاء لكان كثير من الطلبات
المقبولة في العرف كواذب وهو ما لا يتحقق شرطه فيكون قولك ان جئتني
اكرمك كاذبا اذا لم يكن يجيء المخاطب مع انه لا يكذبه العرف وذلك لان
انشاء قيد الحكم يوجب كذبه وفيه ما عرفت من انه لا يخص السكاكي لان
حصر الكلام في القسمين المذكورين يقتضيه اقتضاء بينا وجعل الامام

اليه من خواص ظاهر فيه ولا يلزم كذب القضايا التي شروطها غير متحققة لانه
يجوز ان يكون المراد بالجزاء في قولك ان جئتني اكرمك اني بحيث اكرمك على تعبير
مجيئك وفي قولك انكان زيد حمارا فهو حيوان انه كاين بحيث يكون حيوانا
على تقدير الحمارية وفي قولك انكان طلوع الشمس الآن كان النهار موجودا انه
يكون النهار بحيث يتصف بالوجود على تقدير طلوع الشمس الآن وعلى هذا
القياس واشارة قولهم كلم المجازاة تدل على سببية الاول ومسببية
الثاني الى ان المقصود الارتباط بينهما غير سديد بل هو كقولهم في
الظرفية اي لظرفية مجرورها لغير وله نظائر لا تحصى ولم يقصد
ان المقصود الارتباط بينهما فان قلت اذا دار الامر بين ما قال
الميزانيون وبين ما قاله النحويون فهل يعتبر كل منهما مسلكا لاهل البلاغة
او يجعل الراجح مسلكا وايهما ارجح قلت الارجح تقليل المسالك
تسهيلا على اهل التخاطب والاصطلاح ولعل الارجح ما اختاره النحاة
لئلا يخرج الجزاء عن مقتضاه كما خرج الشرط اذ مقتضى التركيب ان يكون
كلاما تاما وانتم هو اقرب بالضبط اذ فيه تقليل اقسام التركيب الكلام ولو
اعتبره الميزانيون كما اعتبره النحاة لاستغنوا عن كثير من مباحث القضايا
والاقيسة فكن حافظا لهذه المباحث النفيسة ومثل الشرط المحقق
للتقييد بالشرط بقولك اكرمك ان اكرمتني وان اكرمك اخبرك ولم يقصد
بذلك الا التقييد كما يكون قيد الجزاء المتقدم يكون قيد الجزاء المتاخر فان
علماءنا لا يحملون المتقدم على الشرط اذا على الجزاء بل يحملونه على الجزاء
كما صرح به الشارح نفسه في بحث الايجاز والاطناب والمساواة وقال
حذف جزاء الشرط في مثل هذا التركيب كحذف المستثنى منه في المستثنى
المفرغ لرعاية امر لفظي لم يعتبره علماء هذا الفن فان قلت
لو جعل اكرمك انكرمتني من تقديم الجزاء على الشرط كان فيه مخالفة قانون
النحو المشهور فلا يكون بليغا لانتفاء الفصاحة قلت لا شبهة
في قوة هذه الشبهة ولا يندفع الا بتخصيص قولهم بمخالفة قانون النحو

المشهور بقانون لم يدع اليه امر لفظي ثم كون الشرط قيدا للجزا بينه الشيخ المحقق
بان قولك ان جئتني اكرمتك بمعنى اكرمك وقت مجيئك وليس كذلك بل ايقاع
الجزاء لانه بمنزلة اكرمك على تقدير مجيئك وكيف ولو لم يكن كذلك لكان اذا جئتني
اكرمك من التعبير بالظرف لا بالشرط لان اذا ظرف مصرح وله حيثيتان
ظرفية وتعليق فباعتبار الظرفية تقييد بفعل ونحوه وباعتبار التعليق
تقييد بالشرط ومن مرجحات اعتبار النحوي انه على مذهبهم يحتاج قولهم ان
تكرمني فاكرم زيدا الى تاويل لانه اما لطلب اكرام مقيد بتقدير اكرام واما
لتعميم طلب الاكرام بتقدير اكرام على اختلاف بين الشافعية والحنفية وعلى
مذهب المحققين لابد من تاويل الانشا بالخبر ليمكن الحكم بين الشرط والجزا
فالاعتبارات لا تفرق الا بمعرفة ما بين اداته من التفصيل اي مما ذكر مفصلا
وقد بين ذلك التفصيل في علم النحو والاولى الاقتصار على قوله من التفصيل
في علم النحو وفيه تعريض للشكاكي بانه اتى بتطويل حيث اتى بتفصيل في علم
النحو واشارة الى وجه اسقاطه تفصيله واختار اداته لشمول الاولى
والاسما ولا يخفى ان الحوالة الى علم النحو انما يصح لو كفى معرفة ما بين اداته
في معرفة الاعتبارات وما ذكر لا يفيد الا توقف معرفة الاعتبارات
على معرفة التفصيل ولا يفيد معرفتها بمعرفته فالاولى فلاعتبارات
تعرف بمعرفة ما بين اداته من التفصيل ولا بد هيهنا عليك ان التقييد
بمفعول ونحوه ايضا لاعتبارات لا تعرف الا بمعرفة ما بين المفاعيل وما
وما بين اشباهها من التفاوت وقد فصل في النحو ولا اختصاص لما
ذكر بالشرط وقد عرفت وجه التخصيص لكنك ذا تنبه في سماع ما الى
البال لكن لا بد هيهنا من النظر في ان واذا ولو لانها اعتبارات
لا تفي معرفة التفاوت بينها على ما فصل في النحو لمعرفة تلك الاعتبارات
والتفاوت بين اذا وان لا يفيها قول النحاة ان اذا تضمن معنى ان لانهم
لم يقصدوا الا تضمنه اصل معنى ان دون خصوصياته ولا بد من النظر في
ما ومن ايضا لان احدهما للعاقل والآخر لغير العاقل وفي استعمال احد

مقام الاخر اعتبارات لطيفة محتاجة الى البيان وتقدم ان على اذا مع ان
مفهومه عدمي ومفهوم اذا وجودي لانه الاصل في الشرط فان واذا الشرط
اي التعليق امر يغير في الاستقبال لكن اصل ان عدم الجزم من المتكلم بل
عدم التصديق لقول النحاة انها تستعمل للمعاني المحتملة المشكوكة بوقوع الشرط
اولا وقوعه اذا الشرط قد يكون سببا واصل اذا الجزم فاستعمال ان في عدم
الجزم واستعمال اذا في الجزم على الاصل لا يستدعي نكتة سوى اعتبار
كون ذلك الاصل واذا عرفت ان المراد بالجزم التصديق ونظير ما مر في
تعريف القضية بالقول الجازم الموضوع للتصديق والتكذيب فان الجزم
فيه بمعنى التصديق وذكر وقوع الشرط لا بخصوصه لظهور ان الشرط
ربما يكون سببا فلا يرد بانه لا يشتمل ما اذا كان الشرط سببا والا يفيد
انه ليس الظن موقعا لان وانه موقع لاذا نعم في عبارته اعلال وما
فان قلت كما ان اصل ان عدم الجزم بوقوع الشرط او لا وقوعه كذلك
الاصل فيه عدم الجزم بنقيض الشرط فلم لا يتعرض له قلت لانه لم يذكر
الا ما عدل فيه عن عدم الجزم بنقيض الشرط وقال الشارح المحقق لانه بصدد الفرق
بين ان واذا وعدم الجزم بالنقيض مشترك بينهما • وفيه بحث لان
عدم الجزم بالنقيض في ان بمعنى الشك فيه وعدم الجزم بالنقيض في
اذا بمعنى الانكار فلا اشتراك الا بعد اعتبار امر قائم وما سوى
اذا من انما الشرط لم يفارق ان فلذا خص الفرق باذا واذا لم يتعرض لما
سواهما قال الرضي في بحث كلم المجازاة وجب ابهام كلمات الشرط لانها كلها
تجزم لتضمنها معنى اذا التي هي للابهام فلا تستعمل في الامر المتيقن المقطوع
به لانه لا يقال ان غربت الشمس وطلعت بفعل العموم في انما الشرط كما
الوجود والعدم في احتمال الشرط الواقع بعد ان لانه نوع عموم ايضا والشرط
بعد هذه الاسما كالشرط بعد ان في احتمال الوجود والعدم هذا
ولذلك المذكور من الامرين وهو كون الاصل في ان عدم الجزم بوقوع الشرط
والاصل في اذا الجزم كان اي صار الحكم النادر موقعا اتاميين فيكون

بمعنى النادر الوقوع وحينئذ قوله إن متعلق بكان والمتأخر لكان اي كان
للحكم النادر محل وقوع ان والمراد من كونه لا ان حقيقة وتجوزا فانه لندرته
اما مشكوك فيكون موقع ان حقيقة واما مجزوم به فهو لكونه ملحقا
بالمشكوك موقع لان لا يقال كيف يكون النادر موقعا لان حقيقة
والندرة ترجح جانب العدم لانا نقول المراد بالنادر اعم من النادر المطلق
والنادر بالنسبة كما مر على ما سياتي وغلب اما من التغليب او الغلبة
لفظ الماضي اي اللفظ الدال بالوضع على الزمان الماضي سواء كان
الفعل الماضي او المضارع مع لم ولذا قال لفظ الماضي ولم يقل
الماضي والحال ليتبادر منه الفعل الماضي فان قلت عروض الفعل
الماضي بما قرن به لفظ الماضي فلا يترجح على الماضي قلت المراد بالوضع
اعم من الوضع التركيبي فكان شاملا للم يضرب والمعتبر في التعريف الوضع
الافرادي فخرج عنه لم يضرب مع اذا لانه انسب بالجزم بالوقوع لان
الواقع فيما مضى احق به ويستفاد مما ذكر ان لفظ المستقبل غلب مع
ان وان الكثير صار موقعا لاذا نحو فاذا جاءتهم الحسنة اي قوم موسى جنس
الحسنة قالوا لنا هذه اي لاجلنا هذه لا لغيرنا يعني لاسبب لهذه الحسنة
الا نحن وان تصبهم سيئة اي بلية يطيروا بموسى ويقولوا هذه بشامة
موسى ومن معه من المؤمنين وسبب حدوثها هم والاظهر ان المراد بمن معه
هارون والتطير بموسى ومن معه منزلة الفال الردي اذ التطير الشائع
بالفال الردي على ما في القاموس ولا يخفى ان اللام في لنا للتعليل
لا للاختصاص لانه مقتضى تطيروا بموسى ومن معه فتفسير الش قوله
لنا هذه بانه مختصة بنا محل نظر وانما حصروا سببية الحسنة في
انفسهم دون سببية السيئة في موسى ومن معه ولم يقولوا بموسى ومن
معه يطير والادعاء ظهور حصر الشائمة في موسى ومن معه بخلاف
السيئة للحسنة فان الله تعالى يرزق كل بر وفاجر وينعم على كل صالح
وطالح ولذلك كثرت الحسنة وغلبت على السيئة ولم يراع في التمثيل

ترتب الممثل لان الاية منفعتها لاذا المراد اي اتى بالماضي مع اذا في جانب
الحسنة لانه كذا في الايضاح والاظهر انما صح تمثيل المجيء باذا مع الماضي
للقطع بوقوعه ورعاية المناسبة بقوله واذا جاءتهم الحسنة لان المراد
الحسنة المطلقة لا المقيدة التي هي فرد من افرادها نوعا كان او جنسا
ولذا عرفت بتعريف الجنس دلالة على اطلاقها لان الجنس الكثير الافراد
كالواجب الوقوع لكثرته واتساعه في الانواع الكثيرة وفيه تعريض بالكاكي
حيث قال عرفت تعريف العهد او الجنس والعهد اقتضى لحق البلاغة ووجهه
ان العهد ينافي الاطلاق فضلا عن ان يكون اقتضى لحق البلاغة ولعمري
انه هذا من مطارح الانظار ومسارح الافكار ولقد اطال فريد الش
المحقق وزاد عليه ما زاد السيد السند المدقق ونحن لا نرضى بان نورد كلما هم
المستجلية لمزيد الاطالة بعد ان هدينا الى وجه كلامه وتممنا النكتة
مرامه فنهدي بذلك الهداية ونغنيك بالدراية عن كثرة الرواية فنقول
المراد الحسنة المطلقة ولا راية طريقان احدهما الواضح الغير الخفي
عن احد وهو الذي ذكره المص والثاني ان يراد بالحسنة ما يطلق عليه
الحسنة فيجمع لفظ الحسنة بين الجنس وكل فرد فيعرف تعريف العهد
بناء على ان الجنس الذي هو حصة من هذا المفهوم لتعينها بكثرتها وانتشارها
صار كالمعهود المذكور في التقرر في ذهن السامع ويراد هذا الاعتبار
في ذهن السامع من لفظ الحسنة ولا شك انه اقتضى لحق البلاغة حيث حكم
تعيينه لكثرتها نصب العين ورجح في التعيين على كل فرد من افرادها مع ان
المتوقع ابهامها وتعيين الفرد اذ الفردية انما تحصل بالتعيين والتسبيب بادرة
بالنسبة اليها اي الحسنة قال المص اي اتى في جانب السيئة بلفظ المضارع
مع ان ونحن نتمناك على وجه آخر ولهذا نكرت تنبيها على ان الجنس مع
لقلة افرادها لم يخرج عن الابهام ولم يستحق التعريف المقتضى للتعيين مع
وقال الش المحقق نكرت للتقليل وما ذكرنا انسب والاحسن الابلغ ان يقال
اريد بالسيئة سيئة حقيرة اي اذا اصابتهم سيئة حقيرة يتطيروا

فضلا عن اكثر وهذا كما يقال ان عمرا فلان فلسا براه مني وهذا الذي ذكره
من مجيء اذا مع الماضي في الكثير واذا مع المضارع في النادر وهو مقتضى الظاهر
ولا يمنع استعمال اذا في النادر مع التنكير والتعريف لنكتة فلا يشكل
عليك قوله تعالى واذا مس الناس ضر دعوا ربهم وقوله تعالى واذا
مسه الشر فذو دعاء عريض لان استحقاق الانسان لكل منهما اقتضى ان يكون
مباشرته لقدر لبس كما يدل عليه لفظ المس كالمقطوع به وان ابتلاء الانسان
المذكور المعرض بالشر المتعين لكونه نصب العين بالنسبة اليه يجب ان يكون
مقطوعا به اذ ضمير اذا مسه الشر لذلك الانسان المدلول عليه بقوله تعالى
واذا انعمنا على الانسان اعرض ونأى بجانبه والاضافة بين جعل المس
منهما للمباشرة القليلة ومنع دلالته على قلة فاعله بدليل قوله تعالى
لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم فما ذكره السيد السند ان جعل الشر
المس مبنيا عن القلة هنا ينافي ما ذكره السابقا من ان لا دلالة للفظ
المس على القلة بالدليل المذكور ليس بشيء وقد يستعمل اذ في الجزم
عبارة المفتاح والايضاح في مقام الجزم وهو الصواب لانا لم نستعمل في
الجزم فقوله في الجزم مصدر حينية اي في وقت الجزم وهو انسب بقدس
المقام كما فعله الشارح المراد الجزم بوقوع الشرط اولا وقوعه كما في شروح
المفتاح وان قيل الايضاح بالوقوع وتبعه الشارح المحقق في شرحيه
تجاهل لاقتضاء التجاهل كقولك لمن يسلك سبيل زيد في الدار واتعلم
انه فيها ان كان فيها اخبرك فتجاهل لتعلم هل مصلحة زيد في الاخبار
او تعلم انه ليس فيها فتقول ان كان فيها اخبرك لئلا يرجع السائل على
الفور وينتظر ساعة لعل زيدا يخرج او لعدم جزم المخاطب كقولك
لمن تكذبك اي تنسبك الى الكذب دائما وتعدك من الكاذبين ان صدقت
فماذا تفعل وقد عدل عن عبارة المفتاح لمن كذبك فيما تخبر ان
صدقت فقل لي ماذا تفعل لانه يفيد النسبة الى الكذب في قول الذي
اليه وحينئذ ان صدقت يجب ان يقول لبا نظهر صدقي وظهور الصدق

فتجاهل

يحتمل ان يكون مشكوكا للمتكلم ولا يكون فيه خلاف مقتضى الظاهر خلاف
صدقه فانه تعليله جزما فالمثال بظاهره ينطبق على ما ذكره لا على ما في
المفتاح لكن ارادة عبارة المفتاح في الايضاح بعينه تشعر بانه
لم يعدل عما ذكر بل اختصر عبارته وقوله فماذا تفعل للتقرير اي لا بد
على ما يدفع خجالتك والمثال يحتمل التجاهل للملايمة وقطع المنازعة
وعدم جزم المخاطب فلذلك اكتفى به الا التقدم تنبيهه على كونه محتملا
كما نبه عليه في قوله تعالى وانكم فريق ربما يشعر بانه خصه بالثاني
فكانه لذلك خصه الشارح المحقق في الشرح بالثاني وان جعله في شرح المفتاح
لهما فان قلت جزم المخاطب باللاوقوع والموافقة معه تقتضي استعمال
لو لا اختصاص ان بالمشكوك قلت تنزل الجزم باللاوقوع منزلة الشك
تنزيلا تنبيها على ان الجزم باللاوقوع مما لا يليق والغاية فيه الشك وقد
اشكل ذلك على الشارح المحقق في استعمال ان فيما نزل منزلة المحال واجاب
عنه بهذا الجواب وغفلته عن توجه الاشكال بعينه هنا من العجاب
على انه يمكن ان يقال استعير اذ لغرضه دون لولان ان لو وضع لما هو المقصود
لعدم دلالته على انتفاء الثاني لانتفاء الاول فلو وان كان لنسب من جهة
دلالته على انتفاء الشرط لكنه بعيد من جهة دلالته على انتفاء الجزاء
فلا يترجح من هذا الوجه ومن النكت البديعة جعل معارضة اعتقاد
المتكلم والمخاطب مورثا للشك كما يورث تعارض الدليلين الشك في الدعوى
ومنها العدول الى الشك لان القطع غير رابح وقوله ان صدقت فماذا
تفعل يحتمل الكل او تنزيله اي المخاطب العالم بوقوع الشرط او لا وقوعه
وتخصيصه بوقوع الشرط كما في الشرح غير ظاهر منزلة الجاهل المخالفة
مقتضى العلم كقولك لمن يؤذي اباه ان كان اباك فلا تؤذه لان مقتضى
العلم بابوة عدم الايذاء ولك ان تجعل نكتة التنزيل جريه على موجب الجهل
يفرق بين التطرين ذو الفضل ومن النكت الدقيقة تنزيل المتكلم علمه
منزلة الجهل تنبيها على انه ما يشاهده مما يخالف العلم يشهد بجهله كما في

المثال المذكور فان مشاهدة ايذاء الابن تدعوه الى الحكم بانه ليس ابنا له ٥
او التوبيخ وتغيير المخاطب على وقوع الشرط منه واعتقاده اياه ٥
وتصوير ان المقام لاشتماله على ما يقلع الشرط عن اصله لا يصلح لذلك اقام
الا لغرضه اي لغرض الشرط والحاصل الشرط مقلوعا عن اصله بقالع
في المقام استشعر انه لا يصح استعمال ان المنافي للقلع فان مقامه مقام
التردد فذكر لدفعه نظيرا مشهورا معلوم الحال فقال كما يفرض المحال
لاغراض تسوى بينه وبين الممكن في الاستعمال من قصد الالزام والابطال
وغير ذلك مما تنطق العقل به المجال فان قلت فيه تطويل المسافة
بلا طايل اذ يحصل الغرض بجعل القالع سببا لتنزيله منزلة المشكوك
ولا وجه لجعله منزلا منزلة الباطل ثم التسرع منه الى جعله بمنزلة المحال
قلت اجاب عنه السيد السند بمنع انتفاء الطايل اذ فيه مبالغة التوبيخ
يعيضها المقام ونحن نجيب بان القالع يحكم عليه بالبطلان فقطع
المسافة الطويلة لقوة هذا القاطع فاذا بلغ مرتبة الباطل يترجع
عليه بالتنزيل الى مقام المشكوك نحو افنضرب عنكم الذكر صفحا
اي نهملكم فنصرف عنكم القرآن وما فيه من الامر والنهي والوعد والوعيد اعراضا
او للاعراض ومعرضين ان كنتم قوما مسرفين في من قرا بالكسر فان الشرط
وهو كونهم مسرفين اي مشركين مقطوع به لكن جيء بلفظ يقصد التوبيخ على الاول
وتصوير ان الاسراف من العاقل في هذا المقام يجب ان لا يكون الا على سبيل الفرض
والتقدير لاشتمال المقام على الايات الدالة على ان الاسراف مما لا ينبغي ان يصدر
عن العاقل اصلا ولاستعمالها في مقام التوبيخ مناسبة عظيمة للواقع
لعلها تكون كرمية عند البليغ اذ في اشعاره بتحقق وقوع الامر الذي هو
عادتا كيد للتوبيخ وربما يحقق التصور بدون التوبيخ كما في قولك انكان فلان
اباك فلا تودده لان فيه ان اشتمال المقام على صدور الايذاء من المخاطب يقلعه
الشرط عن اصله لكونه لا توبيخ على وقوع الشرط وانما قال فيمن قرا بالكسر اتباعا
لمذهب البصري والا فالكوفي يحمل ان المفتوحة كان للشرط والبصري يجعله في

تقدير لان وحذف الجار من ان قياسا ولا يخفى ان توفيق القرآن بين سيدي
ان جعل المكسور لمجرد السببية بتجريدها عن الشرطية وتغليب غير المتصف
اي بالشرط على المتصف وهو ظاهر قول المفتاح واما لتغليب غير المرتابين
ممن خوطبوا على مرتابهم وقد صرح المصنف في الايضاح بان المراد بغير
المرتابين ظاهرهم لا غير معلوم الارتياب حيث قال لعله كان فيهم من يعرف
الحق وانما ينكره عنادا فلا يصح حمل قوله غير المتصف على غير معلوم الا
ليكون المعنى او تغليب غير المقطوع باتصافه بالشرط على المقطوع به كما
ذكره الشارح المحقق وتبعه السيد السند لدفع اشكال الظناه وارد
لولا هذا التاويل وهو ان تغليب غير المتصف به على المتصف به يجعل الشرط
قطعي اللاوقوع بالنسبة الى الجميع فلا يصح بذلك استعمال ان بل يصير المقام
مقام لو بل يحب بقاؤه على ظاهره ودفع الاشكال بانه لو غلب المتصف
على غير المتصف لصار المقام مقاما اذا ففي العكس يصير المقام مقام
ان اولو ولكل منهما مرجح موجود على الاخر كما بينا هناك عليه فتعارف في
مقام تغليب غير المتصف على المتصف استعارة ان لم يمكن حمل
عبارة المفتاح على ما حملناه لكن عنه مندوحة بما ذكرنا فكن منا ولا
تكن في ريب واجتنب من زيغة التقليد فانه احش عيب وقد اطال
الطالبي في هذا المقام كلام الشارح المحقق والسيد والسند في نزيف
ما قيل في التفع وهو اضعف من كل ضعيف فلم نرض بان نزيح به هذا
البحث الشريف وطوينا ه على غرر اذ ليس نفعه كخير وقوله تعالى وان
كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا لجعله لكن على الاول الخطاب لمجرد المرتابين لانهم
الموبخون على الريب وعلى الثاني الخطاب لمجتمع من المرتابين وغير المرتابين
والتغليب يجري في فنون اي في انواع كثيرة جريان المقسم في الاقسام
والمقسم انواع كثيرة ونبه باطلاق الانواع على انها لم تدخل تحت الضبط
والحصر والوظيفة فيه ذكر عدة منه ليتمكن الطالب من اعتبار لكن
ينبغي ان يعلم ان تغليب الاكثر على الاقل والاشرف على الاخس الا ان يكون لنكت

الاعلى اثقل وكان مؤنثا مع تذكير الادنى فيغلب اللفظ اخف كالمرئ
او يكون مذكرا كالقمر ويغلب المتكلم على المخاطب والغايب والمخاطب على
الغايب من غير عكس وان كان الغايب اكثر او اشرف من المخاطب والمخاطب اكثر
او اشرف من المتكلم منها تغليب المذكور على الاناث قال الشمني المحقق ويدل لذلك
كونه بان يجرى على المذكور والاناث صفة مشتركة المعنى بينهم على اجراء
طريقة على المذكور خاصة كقوله وكانت من الغابرين حذف الانثى
من المذكور بحكم القاشين بحكم التغليب لان القنوت مما يوصف به المذكور
والاناث والقياس كانت من القانتات هذا كلامه ولا يخفى ان اجراء الصفة
على المذكور والاناث على طريقة اجراء على المذكور خاصة هي التعبير عن
مجموع هي المذكور القانتون وقانتة او القانتات بالقاشين اذ لا بد
من تغول القاشين فلزم حتى يصح جعلها منهم بحكم من التبعيضية وحينئذ
لا يصح قوله على طبق المفتاح والايضاح عدت الانثى من الذكور اذ عدت
الانثى من مجموع الذكور وانثى او الاناث وان اولت تلك العبارة بان
جعلت بمنزلة الذكر في التعبير بلفظ يختص بالذكر كما اولت السند السند
في شرح المفتاح فلا توجيه لقوله والقياس كانت من القانتات لان المراد
انه من مجموع حملة من القاشين ومريم او القانتات وليس القياس فيه القانتات
والتحقيق ان التغليب في الاية يتصور على وجهين احدهما ان يراد بالقاشين
القانتين والقانتات تغليبا وثانيهما ان يراد بالقاشين الذكور ويجعل
مريم قانتا تغليبا لوصف قنوتها الذي لا يكون الا للرجال الكمل على صفات
الانوثة ويجعل بذلك الاعتبار ذكرا فعدته من القاشين فحينئذ لا تغليب
ولا تجوز في القاشين اذ المراد به الذكور الصرف ومما يستدعي جعلها
بمنزلة الذكور انه تقبل بحكم التغليب وبهذا الاعتبار يصح ان القياس
كانت من القانتات لكن اول الكلام الشمني ابى عنه وهكذا الحال في قوله
واذ قلنا للملئكة اسجدوا لادم فسجدوا الا ابليس حيث قال المفتاح
عدا ابليس من الملئكة بحكم التغليب عدة الانثى من الذكور يعني غلب صفة

تحرير بما مع انه لم يكن المحرر الا الذكور وهو متفق قول المفتاح عدت الانثى من الذكور

وبما يشبه الملئكة على اصناف الجن فجعل من الملئكة الا ابليس
والملئكة لتغليب الافراد الكثيرة على واحد مفقود فيهم وقد نبه عليه بقوله
عد الانثى من الذكور اشارة الى الانثى السابقة في كلامه ولما حمله الشمني
المحقق والسيد السند على غير معناه احتاجا الى تاويل بعيد لقوله
عد الانثى من الذكور يعني هذا الحمل يشبه تغليب الذكور على الاناث في
كون كل منهما استعمالا للفظ في غير الموضوع له ولا يخفى انه لا فايدة في هذا
الكلام على انه لم يعين المفتاح ان عد الانثى مجاز وقد سيق على عد الانثى
تغليب اخر ونكر بعد هذا التغليب تغليبات اخر ولم ينبه في شئ منها على
كونه مجازا فلا يد من مزيد على تخصيص هذا المقام بالتنبيه نعم لا ينكر
صحة التغليب في الاية باعتبار ما ذكراه انما النزاع في كونه مراد المفتاح
واعلم ان الشمني المحقق قال ولا يحتمل ان لا يكون من في قوله تعالى وكانت من القانتين
للتبعيض لانه لا بد ان الغاية اي كانت شيئا من القوم القاشين لانها من
اعقاب هرون اخي موسى واقول لا يخفى ان الانسب حينئذ ايضا ان يكون
في القاشين تغليبا ليكون وصفا لها بصلاح ابايها وامها ومنها
تغليب جهة الخطاب على الغيبة بان يجمع في شئ هاتان الجهتان فيغلب الخطاب
على الغيبة نحو قوله تعالى بل انتم قوم تجهلون فان القوم مخاطب
من حيث المعنى حمله على المخاطب غايب من حيث اللفظ فجعل وصفه على
صيغة المخاطب ومنه انت وزيد فعلتما فغلب في خطاب المعطوف عليه على صيغة
المعطوف قال الشمني المحقق ومنها تغليب المتكلم على المخاطب والغايب نحو انا بلوت
فعلنا وانا وزيد ضربنا وفيه نظر لان ضمير المتكلم مع الغير موضوع لمتكلم معه
غيره سواء كان غايبا او مخاطبا فهو في المثالين على حقيقته ولا تغليب فالمثال
المطابق من امثلة التغليب قوله تعالى لنخرجنك يا شعيب والذين امنوا
معك من قريتنا او لتعودن في ملتنا غلب اتباعه عليه فذ صيغة العود
التي هي لاصحابه اليه والاوجه انه غلب دخول اصحابه في ملتهم على دخوله
وعبر عن الجميع بالعود ولا بعد ان يستغنى عن التغليب بان يجعل شعيب

لتغلب المتكلم على الغايب نحن رجال تفعل على صيغة المتكلم مع الغير وجعل المفتاح

داخلاً في ملتهم قبل نبوته ومنها تغليب العقلاء على غيرهم كما قالوا في
الحمد لله رب العالمين ونحن نقول العالمين أريد به العقلاء وتربيته غير
العقلاء لمصلحة العقلاء فهو مندرج في تربيتهم ولا بعد أن يكون تغليب
المذكر على المؤنث من شعب تغليب العاقل على غيره ومنه ابوان ونحوه
ولم يقل ابوتن عطفا على المثال السابق وفصله عنه بينهما على التقابل
بينه وبين السابقين فان السابقين مما للفرد المغلوب حق في اللفظ
قبل التغليب وانما غلب الجمهور لبعد جريان اللفظ من الهيئة وهذا مما
ليس للفرد المغلوب نصيب في اللفظ اصلا وانما الحق بجوهر ومادته
لمحض التغليب وبهذا ظهر ان بين المثالين السابقين شدة اتصال اقتضت
عدم الفصل بينهما وتوهم ان الفصل بين الاول والثالث فصل بين
المتناسبين ليس بشيء والمراد بنحو مرفوعا عمران وقمران وانما عبر بلفظ
عمر لانه اخف وبلفظ القمر لانه مذكر والمذكر متعين وان كان الموجب اخف
كذا في الشرح ولا بعد اذ يقال تعين المذكر في القمرين ايضا لكون القمر
من الشمس لانه في تقدير شمسة ولك ان تجعل ونحو مجرورا ولا يخفى المراد
منه حينئذ على نحو ك ووجه صحة تثنية الاب مع انه حينئذ ليس له قدر
مشترك قد بحث عنه في محله على ان عدم القدر المشترك في ابوين دون
عمرين ممنوع لجواز ان يكون التغليب بتغليب صفات الابوة في الام على
صفات الامومة وجعله من افراد الادعاء ومما يجمع فيه تغليبان
تغليب العاقل على غير العاقل والمخاطب على الغائب قوله تعالى جعل لكم من
انفسكم ازواجا ومن الانعام ازواجا يذرؤكم فيه خطاب لمن خوطب بقوله
خلق لكم من انفسكم وقوله للانعام عند القوم وان زيفه الشريف المحقق وخصه
كالخطابين السابقين ففيه تغليب المخاطب على الغائب وتغليب العقلاء
على غير العقلاء لان لفظكم مختص بالعقلاء وتفقيه السيد السند بان
اجتماع التغليبين مقتضى الخطاب سواء في لفظكم وكن اذ الخطاب لا يكون
الا للعقلاء ويدفعه ان خطاب غير العاقل لا يتوقف على التغليب اذ لا نكلف

يا جبال اوبي معه والطير فانما يتعين التغليب للنظم فلذا تمسك الشارح
المحقق بقوله تعالى والذين يؤمنون بما انزل اليك فان المراد المنزل كله
اولا يحتمل النظم توجيها آخر لعله ادق ولا تغليب فيه وبهوان المراد بمعنى
الانزال واستقبال الايمان كون الانزال قبل الايمان ولا يتوقف فلاح
المسلم الا على الايمان بعد الانزال ولا يجب عليه الايمان قبل الانزال
ولما كان المظنة بالفطن المحصل ان يقطن بسهولة لنكتة داعية الى ايراد
اذا في غير مقام القطع من سماع نكت اراد ان في مقام الجزم لم يشتغل
الى تفصيلها ووثق بتمكنه من تحصيلها ونحن نقتدي به رجاء ان نهتدي
بها ولكونهما قال الشارح تعليل لقوله كان كل قدم ليثبت الحكم من اول
الامر معللا فيكون له استقرار لا يكون لما يذكر تعليله بعده هذا وفيه
ان في وضع الدعوى اولا وتعليلها بعد حصولها بعد انتظار وطلب
وبكون ذلك الحصول تاما وبكون دفعه بان في القاء الضمير من غير شعور
بالدعوى مزيد شوق بالدعوى وحصولها بعد انتظار والتحقيق انه
دليل على قوله واذا للاستقبال وبيانا لم كان كل والمتعارف
في ايراد مثل هذا التعليل توسطه بين ما هو ان له وبين ما هو له
والشارح فيه ومن ثم اولا ولذلك الا انه لما بعد المشار اليه صرح بكن
ولا يخفى انه ليس اول تعليل قدم على المعلل في هذا الكتاب فليتسع
لما اخر التعرض له الى هنا التعليق امر هو الجزاء بغير ما وهو الشرط
في الاستقبال هو متعلق بالتعليق شهادة قوله فيما سبق فان واذا
للشرط في الاستقبال فان الشرط هنا لك يتعلق تعليق امر بامر وما
رده الشريف من ان التعليق في الحال مندفع بان التعليق جعل الشيء
معلقا والجعل في الحال والمعلقية في الاستقبال وتعلق الظرف بالمعلق
لا بالجعل والشارح جعله متعلقا بغيره وفيه تكلف تقدير المتعلق
اي كائنا في الاستقبال ولقد عدل عن عبارة المفتاح تعليق حصول امر
بحصول ما ليس بحاصل لانه ذكر مشترك بينهما وبين لو كان كل من جملتي

في اثبات تغليب العقلاء على غيرهم بالخطاب بلفظ كم ولم يكتف
بجمع الخطاب ومنها تغليب الموجود على ما لم يوجد
واستدلال بعض الموجود الى الجميع ومثل له الشارح

كل فعلية اي امر احاد ثاغير ثابت استقبالية خبر قابلة لان
بتقييد بزمان الحال او الماضي ولو تقيدت كانت خروجا من وضعها الذي بين
في بيانه فلا يرد اطراد استعمال ان مع كان في الماضي نحو وان كنتم في ريب كما انه
تجوز ولذا قيل ان ههنا بمعنى اذ وكذا ينبغي ان يطرد استعمال اذا مع كان
في الماضي وان لم يذكروه لعدم الفرق الا بان ان اقوى في الشرط وكذا ان الواو
المذكورة مع الواو كثيرا وبدونها بقلة فانه لمجرد الربط ولا يخرج الماضي
الى الاستقبال ولا يذكر لها جزاء نحو زيد وان كثر ماله بجيل ولا استعمال اذا
مع الماضي كثيرا لانه مجاز كثير شايع ولا يخالف على لفظ الخبر المجهول كما هو
المنقول اي لا يخالف المتكلم ذلك لفظا الا لنكتة لان ظاهر الحال يهتم
الموافقة بين اللفظ والمعنى فلا يعدل عنهما ما لم يكن ما يوجب العدول عن الظاهر
ولك ان تجعله خبرا معروفا على صيغة المخاطب او الغايبة اي لا يخالف كل
من جملتي كذا ذلك لفظا وفيه وان تجعله امرا مجهولا او معروفا بأحد الوجهين
وفيه والنكتة امر يستحصل بدقة النظر حتى يحتاج الى تامل يحمل صاحبه
ناكسا راسه ضاربا براس اصبعه على الارض ولا يخفى حسن موقعها في هذا المقام
لان المراد غير ظاهر الحال ولا يمكن المخالفة بجعل الشرطية ايمية لكنه اطلق جوازا
المخالفة لنكتة اعتمادا على اشتهار وجوب فعلية الشرط وكانه لم يقيد
الفعلية بالخبرية ذهابا الى جواز انشائية الجزا بلا تاويل الى الخبر
كما صرح به الشارح المحقق فجعل الجزا انشائيا ليس من قبيل مخالفة اللفظ للمعنى
لنكتة وههنا بحث شريف لا ينبغي فوته ونعوانه هل يصح كون الطلب
جزاء بلا تاويل ولا كما ادعاه السيد السند وادعى ان الوجدان الصحيح يحكم
بان الانشا لا يقبل الارتباط بالشرط بدون التاويل الى الخبر وكل جملة
شرطية محتملة للصدق والكذب واذا جعل الجزا انشاء والحق ان الشرط
في قولك ان جاءك زيد فاكرمه مثلا قيد للمطلوب لا للطلب والطلب يتعلق
بالاكرام المقيد وكيف لا والطلب في الطلبي كالاخبار في الخبري فكما ان القيد
في اضربه زيدا غدا لم يتعلق بالاخبار بل بالمخبر عنه فكذلك في الطلبي والشرطية

أي فيه انه لا ينافي ما ذكر من مخالفة الخبر لمعنى الجملتين وكذا ما سيجيء

الجزاء انها

جزاؤها لا تحتمل الصدق والكذب نعم لو كان المقصود بالافادة في الشرطية
النسبة بين الركنين على خلاف ما ذهب اليه المفتاح وتبعه المصنف كان الامر
على ما ذكره السيد السند فكان هذا الاختلاف متفرعا على الاختلاف في النكتة
التامة في الشرطية في انها بين الركنين او في الجزا وكما لا يجوز جعل الشرط
اسمية لا يصح جعلها طلبية ونحوها وان اولت الى الخبرية لان اداة الشرط
يمنع جعلها الطلب المؤول ونحوه والاسمية شرط بل لانه لا يساعد الاستعمال
بناء على ان مناسبة الاداة بالفعلية الخبرية اشد فلم يرضوا بفوتها
وما ذكره الشارح المحقق من ان قوله لفظا اشارة الى ان الجملتين ان جعلت
كلتاهما اي احداهما اسمية او فعلية ماضوية فالمعنى على الاستقبال يجب
تاويله بان المراد ان جعلت كلتا الجملتين او احداهما احد الامرين الاسمية والفعلية
الماضوية ولك ان تبينه على مذهب الكوفيين في ان احد من الناس جاءك فانا جاءك
فانهم لا يقولون بالحذف والتفسير بل يجوزون دخول ان على الاسمية
كما جوز غير الحاصل في معرض الحاصل لقوة الاسباب والمراد بالجمع
المحلى باللام الجنس ليشمل ما له سبب واحد وهذا ترك وصفه بالمتاخرة في
وقوعه كما في المفتاح نحو انا شتر بنا كذا او كون الاوضح او كون نفعا
لتوهم عطفه على ابراز غير الحاصل كما وقع للبعض ما هو للموقوع ح اي المحقق
كالواقع فالكون تامة او المعنى لكون ما هو متعين للموقوع كالواقع فالكون ناقصة
كقوله افاتمت او التفاوت من التمامع او اظهار الرغبة في وقوعه من المتكلم نحو
وظفر بحسن العاقبة على صيغة التكلم مثالا لاظهار الرغبة وعلى صيغة
المخاطب مثالا لهما اقول او للرغبة وما ذكر بيانا للغلبة اظهار الرغبة
للابراز في معرض الحاصل ان يبين غلبة نفس الرغبة له او اظهار الخوف من
وقوعه فان الخايف من شيء كثيرا تصوره اياه حذرا عنه فربما يخيل اليه حاصلا
ولا يخفى ان قولك انظفرت ربما يقع مع الاسباب المتاخرة وربما يتعين
وقوعه فلا يبعد ان يحمل في المتن مثالا للكل الا انا تبعنا ما يلوح من الايضاح
واما وجه تخصيص هذا المثال بالاخيرين مما لاح فان الطالب اذا غلب رغبته

الظاهر اذا رغب او اظهار غلبة الرغبة في حصول امر يكثر من الكثرة او
الاكثار تصوره اي الطالب اياه اي حصول ذلك الامر وفي الشرح اي ذلك
الامر وماذكرنا انسب بمعنى وما ذكره انسب بقوله فربما يخيل ذلك الامر اليه
اي الى ذلك الطالب حاصلا فيعرض عنه لاجل ما مضى وغابه اي على
الاباء لاظهار الرغبة وفي الشرح اي على اظهار الرغبة ورد قوله تعالى
ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن تحصنا اي الصرورة
عفافا فانما قال وعلله لتفاوت بينهما الا ان الله تعالى منزه عن الرغبة
والمراد ههنا لازمها وهو كمال الرضى به وايضا لا يجري فيه البيان المذكور
وقوله هذا يشعر بان المثال كان لاظهار الرغبة وايجوبه اشكال لان قيد
النهي عن الاكراه على البغاء بان اردن التحصن مما يطلبه التفاسير قال
السكاكي او للتعريض بعد ذكر قوة الاسباب وكونها مما للوقوع كالواقع
لا بعد ذكر الامور الاربعة كما توهمه العبارة لانه ذكر النقاول واظهار
الرغبة في وقوعه بعد التعريض وكانه نسب هذا القول الى السكاكي مع
ان الجميع مذكور في المفتاح لانه لم يجد هذا الوجه في كلام غيره بخلاف
الوجوه الاخر وقال الشارح المحقق اشار به الى ما فيه من الضعف والخفا
وبعده انه لم يتبين في الايضاح لا ضعفا ولا خفاء ولو علم فيه ضعفا
او خفاء لما اهمله وكان الضعف الذي اشار اليه ان التعريض لا سناده
الى من يمتنع منه الفعل والادخل للمضي فيه ويدفعه ان ذلك لا سناد
لا يفيد وقوع الشرك من غير المسند اليه لولا تكن صيغة الماضي بل انه
سيقع على اذا الامكان الذي تكفي للاسناد بحسب الغرض او ان صيغة
الماضي لان اللام الموطئة لا تكون في الاستعمال الا مع الماضي فهو لا يساعد
لاستعمال الواجب ويدفعه انه لا تنافي بين المقتضيان حتى يمتنع الاجتماع
لئن اشركت ليحبطن عملك والخطاب لمن اوحي اليه كما يدل عليه قوله
تعالى ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك لئن اشركت ليحبطن عملك
الخطاب لمحمد عليه السلام وعدم اشراكه مقطوع به لكن جيء بلفظ الماضي

ابا ذا الاشراك في معرض الحاصل دون الاخر ومعنى مزاحيث ان قوله لئن
اشركت ليس محض تعريض بل المخاطب منه نصيب لان هذا الحكم في حقه محقق
بخلاف ما لي لا اعبد الذي فطرني اي
وما لكم لا تعبدون الذي فطركم بدليل واليه ترجعون لم يلتفت في الاستدلال الى
ان المتكلم لم يترك العبادة لان ذلك لا يوجب التعريض بل يحتمل ان يكون
متنزلا لعبادته منزلة العدم ولوم نفسه على ترك العبادة الكاملة
ولا يحتمل ان يكون واليه ترجعون تغليبا ويكون في معنى واليه رجوع
الكل لانك عرفت انه لا يصح تغليب المخاطب على المتكلم وان كثر ووجه حسنه
اي التعريض او حسن هذا التعريض وخصوص ما ذكره يوافق الثاني اذ لا يجري
في قوله لئن تركت اذ لا يصح حيث لا يريد المتكلم الا ما يريد لنفسه ولو قال
الا ما يريد لمن يحبه لكان وافيا والاول انما يسوغ لو حمل قوله لنفسه
على سبيل التمثيل استماع المخاطبين الحق الاولى المطلوب لجواز ان يكون
المتكلم مبطلا يريد ترويج باطله واسماعه على وجه لا يرد بعضهم لئلا فاعل يرد
او مفعوله وجزم الشارح بالثاني لاحتياج الاول الى تقدير الرابط اي
على وجه لا يجعلهم غضابا او على وجه يوجب رضاهم حيث يرونه
مشفقا مودبا وهو اي ذلك الوجه ترك التصريح بنسبتهم والالطف
عبارة المفتاح وهو ترك المواجهة بالتصريح الى آخره فاعرفه الى الباطل
ويعين على قبوله لكونه ادخل في اسماض النصح والشفقة حيث لا يريد
لهم الا ما يريد لنفسه قال السكاكي ويسمى هذا النوع من الكلام المنصف يعني المفيد
للانصاف وهو التسوية وعدم ترجيح نفسك على غيرك في امر من نازع
المخاطب فيه واصله من الانصاف بمعنى اعطاء النصف قال الشارح ويسمى
الاستدراج ايضا لاستدراجه الخصم الى الاذعان والقبول ويقولون انه
مخادعة في الاقوال بمنزلة المخادعة في الافعال واعلم انه كما يكون من
نكت ابراز غير الحاصل في معرض الحاصل كونه ما هو للوقوع كالواقع بكون
كون الشيء واضح اللزوم اما في نفسه او بالنظر الى لازم آخر فيستعار الماضي

لتحققه من حيث اللزوم لا في نفسه كما ذكره المفتاح في قوله تعالى ان يثقفوكم
ثقفه م
اي يصادفوكم او ياخذوكم او يظفروا بكم على ما في القاموس حيث قال ثقفه
صادفه او اخذه او ظفر به فلا يصح نفسير يجدوكم مشركوا مكة ويظفروا
بكم كما في الشرح يكونوا لكم اعدا خالص العداوة على ما يفيد صيغة العدو
من المبالغة ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوا اي القتل والضرب
والشتم وودوا لو تكفرون اي تمنوا ارتدادكم عن دينكم حيث التعبير
قاله
بالماضي لان الوقوع وعادتهم ان يردوهم كفارا المصادفتهم والظفر بهم لا يحتمل
ما يحتمله
من الشبهة لزوم الاولين لهما اعني كونهم اعداء ويبسطهم الايدي والالسن
اليهم لانها واضحة اللزوم بالنسبة اليهما لان ودادتهم لكفر المؤمنين
ثابتة البتة ولا احب اليهم لكونه اضر الاشيا بالمؤمنين وانفعها ه
للمشركين لانحسام مادة الخاصمة وارتفاع المقاتلة والمشاجرة بخلاف
العداوة وبسط الايدي والالسن اليهم فانه يجوز ان ينتفيا لدي ه
المصادفة بتذكرهما بينهم من القرابة والمعارفة وبما نشأ واعليه
من قولهم اذا ملكت فاسجح اي احسن العفو واما انتفاء ودادتهم كفرهم
بان يسلم المشركون وان كان محتملا لكنه يخفى انه ابعد واخفى ولا يخفى
ان كلامه صريح في انه جعل الجزا متعددا لا المجموع من حيث المجموع وحينئذ
يوجه عليه ما اورده الملخص على توجيه الكشاف لمضى ودوا وستعرفه
ان شاء الله تعالى وهو انه لا فايدة لتقييد ودادتهم بالظفر او المصادفة
وهو امر مستمر لا يخص باحد النقيضين وفرع عليه ان الاولى جعل ودوا
عطفا على مجموع الشرط والجزا حتى لا يتقيد بالظفر واورد عليه الشيخ
المحقق انه يتجه مثله على قوله يكونوا لكم اعداء اذ عداوتهم ثابتة
المراد
ظفروا او لم يظفروا ولا يمكن فيه توجيه هذا التوجيه فالوجه ان
اظهار الودادة واجراء مقتضياتها وكذا في الكون اعداء ونحن نقول
اولا ان العداوة بعد الظفر وودادة كفرهم غير بينة لانهم يكونون حينئذ
خدما وسبيا لهم ولا يكون لهم اعتداد بشانهم فيجوز ان لا يكونوا امتنين

لكنهم فيحتاج الى الاجابة بخلاف الودادة قبل الظفر فيكون للقيد فايدة
وثانيا انه يحتمل ان لا يودوا ولا يتمنوا كفرهم قبل الظفر لان في جبلة ارتكاب
مشاق ومكاره لا يكاد تحتمل ان يكونوا معرضين عن ذلك الوداد واعلم انه قد
اشار الملخص بقوله كابرازه دون ان يقول ولا يخالفه لك لافظا الا بزان الى ان
المخالفة ربما تكون نكتة اخرى وهي انما ماذكرناه المفتاح عديله لقوله
كابراز غير الحاصل في معرض الحاصل حيث قال وابراز المقدر في معرض الملفوظ
به لانصبابه الكلام الى معناه كما في قولك انا اكرمتني الان فقد اكرمتك
امس مرادا به ان تعتد باكرامك فاعتد باكرامي اياك امس وانما ماذكره
الكشاف في قوله تعالى ان يثقفوكم الآية حيث قال الآية الماضي واذا كان
في باب الشرط يجري المضارع في علم الاعراب فاردفه نكتة كانه قيل ودوا
كل شي كفركم وارتدادكم يعني انهم يريدون بكم مضار الدين والدنيا جميعا
من قتل النفس وتمزيق الاعراض وردكم كفارا اسبق المضار عندهم وادخل
لعلمهم انا الدين اعز عليكم من اولادكم لانكم بذلوهم دونه والعدو انما يهم
عدوه ان يقصد اعز شي عند صاحبه هذا كلامه قال الملخص وهو حسن
دقيق ونحن نقول لا يحتاج في وهمك انه يستحق حينئذ ان يكون اول اجزاء
في الشرطية لانا نقول قد سلك في الذكر طريق الترقي الى الاقوى فالاقوى
وهو من شعب البلاغة كما لا يخفى ولو للشرط اي لتعليق حصول مضمون الجزا
بحصول مضمون الشرط فوضا في الماضي مع القطع بانتفاء الشرط لم يقل لانتفائه
لان هذا الشرط بمعنى الجزا الاول من الشرطية دون معنى قصد بالشرط الاول
قال الملخص فيلزم انتفاء الجزا كانتفاء الاكرام في قولك لو جيتني لاكرمتك
ولذا قيل هي لامتناع الشي لامتناع غيره هذا كلامه يعني به لامتناع الجزا
لامتناع الشرط واشار بذلك الكلام الى ان ليس صريح لو امتناع الجزا لامتناع
الشرط بل هو المال وصريحه تعليق حصول مضمون جملة الجزا بحصول مضمون
الشرط مع القطع بانتفاء الشرط ويلزم منه انتفاء الجزا وقال السيد السند
انا انتفاء الشرط ايس صريح معنى لو بل مآله اذ معناه فرض مضمون الشرط

مضمونه وتقديره في الماضي وتقدير التي في الماضي يستدعي انتفاءه وفيما
ذكره السيد نظر اذ معنى اداة الشرط التقدير الشامل للمحقق والمقدر
كما صرح به في بعض تصانيفه فلا يفيد انتفاء المقدر وفيما ذكر المصنف
ما اورده الشيخ ابن الحاجب ان القطع بانتفاء الشرط لا يستلزم القطع بانتفا
الجزاء لان الشرط سبب والانتفاء السبب لا يستلزم انتفاء المسبب وقال
الرضي الاولى ان الشرط ملزوم وانتفاء الملزوم لا يستلزم انتفاء اللازم
وبالجملة فالكثير من النحويين ان الحق انه لانتفاء الاول لانتفاء الثاني لانه
يستدل بامتناع الجزاء على امتناع الشرط دون العكس قال الشارح المحقق
ليس معنى قولهم لو لامتناع الثاني لامتناع الاول الاستدلال بامتناع
الاول على امتناع الثاني حتى يرد ما اورد بل معناه ان لو لانتفاء الجزاء
في الواقع بسبب انتفاء الشرط فمعناها سببية انتفاء الشرط مضمونه في
الخارج لانتفاء الجزاء فاعترض الشيخ ابن الحاجب واشياعه انما هو على ما
من كلام القوم وقد غلطوا فيه غلطا صريحا وكم من غالط قولا صحيحا
هذا كلامه وفيه انه حينئذ يكون لو حرف تعليل ونفي لا تعليق وانما يكون
حرف الشرط لو كان للتعليق ويكون السببية لازمها المفهم فلا ينفي
ما ذكروه في دفع اشتباه الشيخ ابن الحاجب فقال السيد السند في شرح المفتاح
ان سببية انتفاء الشرط لانتفاء الجزاء لازم معناها فانها موضوعة
لتعليق حصول مضمون جملة امر في الماضي بحصول امر آخر مقدر فيه
وما كان حصوله مقدرا في الماضي كان منتفيا فرضا فلزم لاجل انتفاء
انتفاء ما علق به انتفاء ما علق عليه مع ما عرفت من لزوم انتفاء المعلق
لاجل انتفاء ما علق به لغير ما ذكره الشيخ ابن الحاجب فالوجه انها موضوعة
لتعليق امر مقطوع بانتفائه بحصول امر في الماضي فيعلم منه انتفاء الشرط
وسببيته لانتفاء الجزاء لانه علم من التعليق سببية الشرط ومن انتفائه انتفاء
الشرط لان انتفاء المسبب يستلزم انتفاء كل سبب وسببية انتفاء الشرط
لانتفائه لان انتفاء المسبب يكون مستندا الى انتفاء السبب وان ليس لازما له

تأمل

تأمل فالصواب انه لو لتعليق امر بغيره في الماضي مع القطع بانتفاء الجزاء
فيلزم انتفاء الشرط لما ذكره المصنف قلت الاصح ما ذكرته
في قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وفي قوله صلى الله عليه
وسلم في جواب من سأله عن خروج الخضر عليه السلام لو كان حيا
لزارنا قلت الاستعمال الكثير في او كونه لانتفاء الثاني لانتفاء
الاول وقد يجيء لمجرد التعليق والربط مع انتفاء الجزاء من غير دلالة
على ان انتفاء الثاني لانتفاء الاول في الواقع فيستعملونها في مقام
الاستدلال بانتفاء الجزاء على انتفاء الشرط فمتى حينئذ لانتفاء الاول لانتفاء
الثاني وهذا الذي صار غرضا لارباب المعقول حتى قال الشارح المحقق
هذا الاستعمال قاعدة ارباب المعقول والآية الكريمة واردة على قاعدتهم
يعني على استعمال العرب صار قاعدة لارباب المعقول لا ان القرآن نزل على
قاعدتهم حتى يرد ما اعترض به السيد السند انه فيه بعد اجدا لان
القرآن لم ينزل على اوضاع ارباب المعقول ونحن نقول كيف يتصور
هذا ولم تكن المعقولات حين نزول القرآن مدونة بالعربي فلم يكن عرفا لهم
بلفظ عربي لكن فيما ذكر المحقق من ان عند ارباب المعقول لمجرد الدلالة
على اللزوم وهذا واضح عندهم استثناء عن المتقدم نحو لو كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود لكن الشمس ليست طالعة فنظرا انه ينافي ما قالوا ان في لو
امتناء عن استثناء نقيض التالي وفي لما عن وضع المتقدم والوجه ما ذكرنا
وقد تستعمل لو بمعنى ان وجعله المبرد قياسا فيستعمل كان في اللازم
بين شيء وشيء مع ان اللازم اولى بكونه لازما لنقيض ذلك الشرط فلزم الاكثر
وفي هذا الاستعمال ليس الجزاء فعلية استقبالية في ان ولما صوبا
في لو وجعل منه قوله عليه الصلوة والسلام كما ذكر الشارح وقول عمر
رضي الله عنه على ما في الرضي وصوبه السيد السند في شرح المفتاح
نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه ونحن نقول يجوز جعل
هذا الكلام على الاستعمال المشهور اي لم يصدر عنه عصيان الا الخوف

الاول لانتفاء

فيكون من قبيل تاكيد المدح بما يشبه الذم او لا عصيان له الا الخوف المعبر
فيكون فيه ردة الى ما بين الخوف والرجا فاندفع ضعف من ترك الاولى
منه بالعصيان مبالغة منه في براءته عن العصيان ثم نقول لا نسلم ان
شيء لكون تعلقه بغيره اولى لا يستدعي قصد الاستمرار كما قالوا بل
يكفي فيه قصد شمول ازمنة الجزا ازمنة الشرطين فنقول الوضربتني
امر لضربته فقصد وجود ضربك على تقدير ضرب الفقير بطريق الاولى
ولا يلزم منه استمرار ضربك ولا يلزم انه لو ضربك السلطان لضربته ولا
يبعد ان يقصد في ذلك الاستعمال المبالغة في لزوم الجزا لنقيض
الشرط من غير قصد استمرار فيقصد في المثال المذكور ان عدم العصيان
لاجل الخوف صهيب بادعا لزومه لعدم خوفه من غير قصد لزومه له او
بقصد نفي سببيته النقيض للجزا كما تقول لمن يظن بك انك اثنيت عليه
لاكرامك اياه انا اهنتني اثنيت عليك اي بنائي لمحض محبتك ومعرفة
حقك لا لما ظننته من اكرامك فان الاكرام كالاهانة في السببية
قال الشارح المحقق وتستعمل لولا استعمال لو في لو لم يخف الله لم يعصه
فيقال لولا اكرامك لاثنيت عليك فيقصد استمرار الانتفا وذلك
لان لولا في معنى لو الداخلة على النفي ولا يخفى انه لو سلم الكتابي لما استفيد
مذهبه الرضي وهو ان تقدير لولا زيد لولا وجد زيد لالتزام دخول لو على
الفعل اذ لولا هي لو دخل على لا فينبغي ان يقول لان لولا هي لو الداخلة
على النفي ولو اختار مذهب البصريين في انها كلمة برأسها فهي لا تدل على
التلازم بل على ان وجود ما بعد لولا مانع عن تحقق جوابه فلا يتصور
افادته ان جوابه مع ثبوت ما بعده متحقق بالطريق الاولى ومن هذا
تحققت ان نزاع الكتابي مع البصريين ليس في مجرد تعيين المقدر
بعد لولا بل في المراد بتركيب فيه لولا الامتناعية ايضا ومنهم من تصدى
لجعل المثال لو لم يخف الله لم يعصه جاريا على حقيقته لو فجعل الجزاء
مقيدا اي عدم العصيان المترتب على عدم الخوف ولا يلزم من انتفاء انتفا

عدم العصيان طلبكم عدم العصيان المترتب على الخوف وردة الشارح بان
الارتباط بالشرط غير معتبر في مفهوم الجزاء لان التقييد بالشرط تكرار
وبان الوجدان الصحيح حاكم بعدم اعتبار التقييد بالشرط في قولك لو جيئني
لاكرمتك وبان المنفي نفس الاكرام لا الاكرام المرتبط ونحن نشاعده بانه
لو كان التقييد بالشرط معتبرا في الجزاء لكان رفع المقدم مستلزما للتالي
وقد اجمع العقلا بان رفع المقدم لا ينتج ولكان وضع التالي مستلزما
لوضع المقدم مع انه خلاف مجمع عليه ويزيف الكل بان المدعى ان الجزاء
مقيد في امثال هذا التركيب بمقتضى وضع لو وحكم الوجدان فيما
لا داعي اليه والتجنب عن التكرار الغير الضروري لا يوجب عدم اعتبار
التقييد فيما نحن فيه ولا يلزم من اعتبار القيد في عدة شرطيات
انتاج الرفع والوضع للمذكور لان انما تحقق اللزوم من خصوص المادة
نعم يرد التقييد ان المقصود من قوله نعم العبد صهيب لو لم يخف الله
لم يعصه نفي العصيان مطلقا ومع التقييد لا يحصل هذا المقصود
وكذا المقصود في قولك لو اهنتني لاكرمتك ثبوت الاكرام مطلقا
ولا يحصل بالتقييد وقال الشيخ ابن الحاجب تكلف تقييد الجزاء
بالشرط في الجزاء المنفي مما لا يسمح فان انتفى يفيد العموم والتقييد
ينافيه وردة الشارح بان النفي لو كان مقيدا بالارتباط بالشرط
لم يكن عاما والا فالاثبات ايضا يصير عاما بورود نفي لو عليه فلا
التقييد وكان الشيخ استبعد التقييد في النفي لانه نشأ في عموم النفي ايهم
فيه مزيد تكلف ليس في تقييد المثبت وحينئذ لا يتجه ما ذكره الشارح
نعم يدفع استبعاده ان التقييد لو كان منافيا العموم النفي لما صح تعليق
الجزاء المنفي بالشرط اذ ليس ما يعتبر في الجزاء الا التقييد بالشرط المهم
به وقد جعل الرضي من قبيل لو لم يخف الله لم يعصه قوله تعالى ولو
اسمعهم لتولوا الآن التولي مستمر لهم اسمعهم الله او لم يسمعهم بدليل ما قبله
وهو لو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم لان من لم يعلم الله فيه خيرا فهو متولٍ

لرفع

يقبل

أبدا وتعقبه الشارح المحقق بان التولي بدون الاستماع غير متصور لان التولي هو
الاعراض عن الشئ وعدم الالتفات له ولا يتصور بدون الاستماع فلو بقي
الآية على حقيقتها واورد علينا السيد السند انه لا دخل في مقام
المذمة لانتفاء التولي لعدم الاستماع وانما الذم في مجرد كونهم بحيث ان
اسمعوا لتولوا فيكون ذكر انتفاء التولي غير مناسب لمقام الذم وكان
اللايق ان يسمعوا لتولوا ويمكن دفعه باذ ذكره للاشعار بان عدم توليهم
لعدم الاستماع فلا افضل لهم فيه وهذا مناسب لمقام المذمة ولما
ادانا الكلام الى ذكر الآية الكريمة ففيه بحث شريف نذكره لك
وهو انه اشكل على بعض ان نظم الآية قياس اقتراني على هيئة الشكل
الاول البديهي الانتاج ينتج لو علم الله فيهم خيرا لتولوا او النتيجة
ظاهرة الكذب وليس من فساد الصورة فيتعين ان يكون احدى
مقدمتيه كاذبة تعالى الله عن ذلك واجاب عنه بعض تارة
بمنع كلية المقدمة الثانية وتارة بمنع كونها لزومية ومحصله منع
كونه قياسا لظهور انتفاء الشرائط فكيف يتوهم قياس منه تعالى فانه
شرائط الانتاج وتارة بمنع كذب النتيجة لان علم الله فيهم خير محال
والمحال جاز ان يستلزم المحال وزيف الشارح المحقق هذه الاجوبة تارة
بانه لا يصلح ان يكون قياسا اقترانيا لان لو تستعمل في القياس في فصيح الكلام
الاستثنائي ودونه وتارة بانه كيف يتوهم انه قياس اهمل فيه شرائط
الانتاج ولا يخفى لانه خروج عن التوجيه لا يليق بشانه وقال
المحق في الجواب ان قوله لو علم الله فيهم خيرا على اصل معناه لغو والمقصود
انتفاء الاستماع لانتفاء علم الخير فيهم وقوله ولو اسمعهم لتولوا ابدا
كلام اما لافادة دوام التولي على ما ذكر واما لافادة انتفاء التولي
لعدم الاستماع اذ لا تولي بدون الاستماع وفيه بحث لان الاشكال باله
اذ لو كان هاتان الشرطيتان حقتين لكان استلزام علم الله الاستماع
واستلزام الاستماع التولي ثابتين ويلتئم منهما قياس اقتراني هكذا

إن علم الله خيرا لاسمعهم واذا اسمعهم لتولوا والنتيجة ان علم الله فيهم خيرا
لتولوا فلا بد من كذب احدى الشرطيتين ولا مدفع له الا بانه لا يفسر قوله
ولو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم بانه لو علم صاحب خير وفطن سليمة كما
فسروه بل يفسر بانه لو علم الله فيهم خيرا بالنسبة اليهم لاسمعهم ذلك
الخير ولا يهمله مع علمه بانه لا ينفعهم الاستماع ليكون حجة عليهم ويحمل
لو بمعنى ان فانه قياس عند المبرد وبالجملة لا شك في مجيئه بقلة
ونحو اطلبوا العلم ولو بالصين وانى ابا هي بكم الامم ولو بالسقط
ويكون قوله ولو اسمعهم لتولوا بمعنى ان اسمعهم لتولوا فالاخفاء حينئذ
في صدق لو علم الله فيهم خيرا لتولوا ولا مانع عن جعله في النظم الكريم
قياسا اقترانيا الا ما ذكره الشارح من ان لو مختص بالقياس الاستثنائي
في فصيح الكلام لكنه ذكر في شرح مختصر ابن الحاجب انه في الغالب في الاستثنائي
وحينئذ اندفع ايضا ما اورده الشارح من انتفاء التولي خير فكيف يتوهم علم
الله الخير فيهم لانه اذا كان لو بمعنى ان لا يكون فيها نفي العلم ولا يندفع بما
دفعه الشارح نفسه من ان انتفاء التولي لعدم الاستماع ليس خيرا كما ان عدم قتل
المسلم لعدم القدرة ليس خيرا لانه يدفعه ما اشتهر من ان من النعمة
ما اشتهر ان لا تعد فيلزم عدم الثبوت اي عدم الاستمرار والمقصود
به نفي اسمية شئ من جملتيها والمضي عطف على العدم في جملتيها وليس المراد
بعدم الثبوت الانتفاء كما ظنه السيد السند لان كون لو للامتناع افاد ذلك
بلا خفاء والمقصد هنا بيان انه يلزم جعل لفظي الجملتين على طبق المعنى
ولا يعدل عنه الا لنكتة كما سبق في ان واذا وكانه اوقعه في هذا الظن
انه لو كان المراد بعدم الثبوت عدم الاستمرار لاغنى عن ذكر قوله والمضي
في جملتيها ولا يعدل عن الفعلية والمضي الا لنكتة لكن لا يعدل في
الشرط الا الى المضارع المزوم باداة الشرط البتة ولا يعدل في جزائها
ايضا الى الاسمية بخلاف ان قال الرضي ولا يكون جواب لو اسمية
بخلاف ان لان الاسمية صريحة في ثبوت مضمونها واستقراره او مضمون جوابها

منتف بمتمنع واما قوله تعالى ولو انهم امنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير
لو كانوا فلنقدر القسم وذهب جار الله الى ان الاسمية في الايتين جواب لو قال
انما جعل جوابها اسمية دلالة على استقرار مضمون الجزاء هذا كلامه وكان
المفتاح لم يتعرضا للعدول عن عدم الثبوت للتردد فيه او اشار
لما اختاره الرضي وقال الشلم يتعرض له لانه ظاهر يريد انه ومحمله
وهو الدلالة على الاستقرار ظاهر بخلاف وجوه العدول عن المضي فان
مهما دقة وخفا فدخولها على المضارع في نحو لو يطيعكم في كثير من الامر لعنتم
في القاموس العنت محركة الفساد والاثم والهلاك ودخول المشقة على
الانسان وفسره الشبقوله لوقعتم في الجهد والهلاك والظاهر والله
ويحتمل غيرهما والله اعلم لقصد استمرار الفعل فيما مضى وقتا فوقتا
اي الاستمرار التجددي والمراد بالفعل الفعل الذي دخل عليه لو لكن ينتفي ان يراد
بالاستمرار اعم من استمرار الوجود فيكون النفي المستفاد من لو داخلا على
الاستمرار ودوامه ومن استمرار العدم فيكون النفي المستفاد نفيا لاصل
الفعل ويكون الاستمرار المستفاد من المضارع وارد على النفي والظاهر
من دخول النفي الاول ولكن للثاني ايضا نظائر من جعل قوله تعالى وما
هم بمؤمنين لاستمرار كفرهم وجعل وما انا بظلام للعبيد للمبالغة
في نفي الظلم لا لنفي المبالغة فيه وجعل ما زيد بضارب لاخصاص زيد
بنفي وقوع الضرب عليه فدخول لو على المضارع لاستمرار انتفائه
كقولهم لو تحسن الي لشكرت فان انتفاء الشكر انما هو لاستمرار انتفاء
الاحسان لا لانتفاء استمرار الاحسان واما في هذه الآية فذهب جار
الله ان المعنى لو استمر على اطاعتكم لوقعتم في الجهد
او الهلاك ورجحه السيد السند بان الوقوع في الجهد والهلاك انما
يلزم من الاستمرار على اطاعتهم لانه خلاف قاعدة الالهية وانكاس
لامر السيادة لانه يكون تابعا مستخدما لا حاكما متبوعا واما
موافقته اياهم في بعض ما يرونه فبه استجلاب قلوبهم واستمالتهم

بلا معرة وذهب المفتاح الى انه من قبيل لو تحسن الي لشكرت وبالغ فيه حتى
ادعى حصره فيه وكانه اصاب لان المطلوب بالآية استمراره عليه الصلاة والسلام
له في بعض الامور على استماع اطاعتهم وتوطين نفوسهم على هذا لان
اطاعتهم اطاعة الهوى واما موافقته عليه الصلاة والسلام لهم في بعض
الامور فليس اطاعة لهم بل اطاعة الله حيث يكون مامورا بالموافقة
فان قلت ما فايدة قوله في كثير من الامر قلت التنبيه
على مشاق وقوعهم في الهلاك لانهم كثيرون وكل منهم راى فلو اطاعهم
لاطاعهم في كثير من الامر ووقعوا في اختلاف يوجب المشقة او الهلاك
ففي عدم اطاعته توحيد امرهم وتشركهم في احد يفعهم وتوحيد
كلمتهم وهو ملاك التمدن والتعاون كما في قوله الله يستهزئ بهم حيث
عدل فيه عما هو مقتضى الظاهر من ايراد الجملة الاسمية الصرفة فائدة في
مقابلة قولهم انما نحن مستهزئون الى ايراد جملة اسمية خبرها فعل
مضارع قصدا الى استمرار الاستهزاء بهم وقتا فوقتا ويحتمل ان يكون
ايراد الفعل لتقوية الحكم وفي نحو ولو ترى اي دخولها على المضارع
في نحو ولو ترى مما لم يقصد به الاستمرار والخطاب لمحمد عليه الصلاة والسلام
او عام اذ وقفوا اي حبسوا او اطلعوا او اقيموا من وقفته بمعنى اقمته
او حبسته او اطلعته عليه على ما في القاموس على النار لانه انزل
المضارع منزلة الماضي في الدلالة على التحقق وصدوره عنهم لا خلاف في اخبار
على لفظ المصدر او الجمع او لقوة الاسباب من كثرة المعاصي مثلا او لصدوره
في شان من لا يجوز كذب الحكم في حقه نحو لو تخبر ابنك فان محبة الابن توجب
التحقق فرؤية المخاطب بمنزلة المتحقق في الماضي لصدوره عما لا خلاف
في اخباره وفيه بحث لان اخبار الصادق يدل على تحققه لا محالة
واما فرض الخبر الصادق فلا يدل على تحققه ويمكن النقض عنه بانه فرض
الرؤية انما هو بالنسبة الى المخاطب واما اصل الرؤية فامر مذكور على وجه
الفرض وكانه قيل ترى اهل النار موقوفين على النار وان ترى لك ترى

امرا عجيبا فدخول لو يجعل ترى منزلة الماضي في تحقق اصل الرؤية الذي
يشعر به قوله ولو ترى ومن هذا تمكنت من التغصي عن بحث آخر لو حي ايضا
الى المتفطن وهو ان تنزيل المضارع منزلة الماضي في التحقق ينافي
دخول لو الدالة على الامتناع فلك ان تقول الامتناع باعتبار الاسناد
الى المخاطب والتحقق لاصل الفعل فذكر لو للاشعار بان الرؤية بمثابة من
الهول يظن معها انه يمتنع من المخاطب هكذا حقق المقام ولا تلتفت الى
ما بادى به الرأي المحقق حيث قال فهذا مستقبل في التحقيق ماض بحسب
التأويل كانه قد قيل قد انقضى هذا الامر ولكنك ما رأيته ولو رأيته لرأيت امرا عجيبا هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام فاندفع
على ان نزيل المروي منزلة المتحقق لصدوره عن لا خلاف في اخباره ولو دخل
على الرؤية ولا يلزم من كونها مفروضة وقوعها كالتحقق كونا للرؤية كذلك
تأمل ولا تذهل وبالجملة عن التحقيق لا تعقل ولك ان تقول المضارع
على مقتضى الظاهر لانه استقبالي ودخول لو كان للاشعار باعتبار
باستبعاد تحققه كانه كالممتنع وهذا الدخول لا ينافي في عدم دخول لو
الا على الماضي على ما هو الاصل لانه ذلك في لو المستعملة فيما وضعت له
لا فيما اذا استعملت بمعنى ان فان العدول حينئذ ليس في ايراد المضارع
بل في ايراد كان فيما تود الذين فانه تنزل فيه تود منزلة ودّ حتى صح دخول ربما
عليه والا فربما لا تدخل على المضارع ولا تدخل من الافعال الا على الماضي
لانه لقليل ما وقع في الماضي خلافا لابي علي ومن تبعه فانه ذكر في غير
الايضاح وقوع الحال والاستقبال بعدها وخلافا للكوفيين فانهم جعلوا
ربما تود موصوفة اي ربما كان تود وقال بعض البصريين ما في ربما
تود موصوفة اي رب شيء تود الذين كفروا قد تحقق وثبت ثم بين ذلك بقوله
لو كانوا مسلمين اي تودون لو كانوا مسلمين والمراد تحققه في ودهم وتمنيهم
ولا يخفى ما فيه من التكلف ولا يخفى ان توضيح التنزيل فيما هو بصدده بهذا الآية
مع كثرة الاختلاف فيها اتوضح مما هو اخفى ولو قال ومثله ربما تود لكان

فاعل كان ضمير الشان اي ربما كان الفعيلة تود الذين كفروا فلا حاجة الى جعل تود ماضيا لان الفعيلة ثابتة لهم الآن الى الابد وان كان زمان محققه واحدا

ومعنى التقليل مع كثرته ودرانهم انه بمنزلة قليل لعدم نفعه اذ رب الف لا يعد
واحدا ومثل فيه تنبيها على ان زمان افاقتهم التي يتمنون فيها قليل وقال
ابن الحاجب رب مستعار للتحقيق تشبيها بقد التي للتقليل ومستعار
للتحقيق اولاستحضار الصورة يعني في نحو ولو ترى مما لم يقصد به الاخبار
قد يكون دخولها على المضارع لاستحضار الصورة وذلك مما كان فعله
ماضيا دونما كان مستقبلا اذ صرح الرضي بانه لم يجئ في كلامهم تنزيل
الامر الاستقبالي موضع الحال كما جاء تنزيل الامر الماضوي منزلته
لكنه ذكر في المفتاح هذه النكتة في ترى وتود ووافقه المص في الايضاح
فصار المتن يصلح للانطباق على المذهبين كما قال الله تعالى ولقد ارسلنا
الرياح فتثير سحابا فسقناه يا استحضار الحال الصورة
البديعة الدالة على القدرة الباهرة لان في التعبير بالمضارع الموضوع للحال
تصوير الماضي بصورة الحال الحاضرة بين يدي المخاطب وفي هذا التصوير
جعله مخيلا له ناظرا اليه بعين الخيال نظر البصر فيما يتأهل وبين
وجه اختيار ذلك في الاثارة دون جاءت بانه في اثارة السحاب على
الكيفيات المخصوصة التي اذا نظبها قد على وجه السماء اظهار قدرة عالية
بل نبه على ان التصوير بصورة الحال لا يكون الا لامر بديع تحق فيه
الناظر ويشغله بحيث معه ولا يخفى عليك ان في النظر على ما هو
المتن مقتضى الايضاح والمفتاح بحثا اذ النظر ما ضوي لا كلام فيه
بخلاف ما هو فيه فانه استقبالي يدعي الرضي عدم وجوده وفي كلامهم
وقد يكون دخول لو على المضارع لكونه مستقبلا بالنظر الى ما قبله
كما تقول لقد اصابتني حوادث لو تبقى الى الان لما بقي مني اثر جاء
بالمضارع لان البقاء بعد الاصابة وقال الشيخ التعبير بالمضارع لانه
لا يحتمل لفظا عينها تصويرها بصورة التحقق وفيه تكلف لا يخفى مما
ذكرناه ظاهر ولك ان تقول جاء بالمضارع لقصد استمرار البقاء
وقد يكون الدخول لكونها للتمني فانها التي تدخل على المضارع وانما

حيث جوز اكون الكتة في لو ترى وربما تود استحضار الصورة

تستعار للتمني لجامع انها للانتفاء والتمني للامور المنتفية

واما تنكيره

اورد المفتاح هذا البحث عقيب قوله واما كون المسند انما ليعلم ان المراد تنكير الاسم والمم اعتمد على ان التعريف والتنكير من خواص الاسم قال السيد السند في حواشي شرح المفتاح وصف الفعل والجملة بالتنكير باعتبار الاسم الماخوذ من معناهما فلا افادة عدم الحصر والعهد لو كان التنكير لارادة عدم الحصر والعهد لكان انحصار الكتابة في زيد او كون زيد كاتبا معهودا سببا لكذب زيد كاتب في الجملة ولم يكذب احد هذا التركيب لواحد منهما فالصواب فلعدم ارادة الحصر والعهد وهو المطابق لما في المفتاح او كان المسند اليه معرفة لكن المراد بالمسند وصف غير معهود ولا مقصود الانحصار ويعد فيه نظر لانه ربما ينكر مع ارادة الحصر فتقول لمن زيد الا كاتب الا ان مراد عدم ارادة الحصر بنفس المسند وفي صورة التعريف قصد الحصر بنفس المسند لان الحصر لازم من كون المسند معرفا وان جاء تعريفه من كلمة اخرى والعهد بالمعنى المعهود سواء كانت باداة او بحوتمر اللفظ فلا يرد ان عدم العهد يجامع التعريف لانا ذلك لتحمل العهد على ما هو من معاني اللام. نعم يتجه انه ذكر العهد يغني عن ذكر عدم الحصر لان الحصر فرع العهد فاذا انتفى انتفى لكن الامر فيه هين واورد عليه السيد السند في شرح المفتاح ان عدم قصد الحصر والعهد لا يكون مقتضيا للتنكير انما يكون مقتضيا له لو كان تعريف الجنس مستلزما للحصر ليس كذلك بل انما يفيد الحصر في المقام الخطابي فلا بد لاتمام المقتضى من قيد اخر وهو ان لا يكون تعريف الجنس مقصودا او قد اندفع فسرنا العهد على انه يمكن تخصيص النكتة بالمقام الخطابي وقد ترك.

وههنا تنكير ذكرهما المفتاح احدهما انه يخبر بالذي عن نكرة فنقول لمن قال جاءني رجل الذي جاءك رجل تصديقا له وثانيهما ان يخبر عن نكرة فلا بد من تنكير المسند لامتناع الخبر بالمعرفة عن نكرة لشاهد التتبع

لا عقلا كما قالوا به ولم يتعاوزه العقل الا انه يقال لعل الامتناع عقليا بناء على ان التتبع يحكم بالامتناع لرعاية مناسبات عقلية والا فمن يعرف ان ليس قائم زيد حكما على قايم يزيد ولم يرد بالامتناع العقلي عدم تجويز العقل حتى يحكم بفساد الدعوى بينا وبما ذكر في توجيهه من ان الاصل في المسند اليه التعريف وفي المسند التنكير ومخالفة اصلين مستبعد عند العقل لا يثبت الامتناع وانما تركهما لانهما من مباحث علم اخر وجعله من دواخل علم البلاغة تكلف فعد المصنف ذكرهما من تطويلات المفتاح والشارح المحقق ظن ان ترك الاول للدخوله تحت ارادة عدم الحصر والعهد وهو سهو بين اذ قصد رعاية حكاية خبر الذي على ما كان في كلام الغير ليس عين قصد عدم الحصر والعهد وان الحكي يجوز ان يتنوع به للتفخيم او التحقير فادخال الحكاية تحت مجرد بيان هذه النكتة ظاهر الفساد نحو زيد كاتب عمرو شاعر وكانه اشار بكثرة مثاله انه اكثر من غيره او للتفخيم نحو هدى للمتقين اي هو او ذلك الكتاب هدى للمتقين او للتحقير قال الشيخو ما زيد شيأ والظاهر ان تحقير انما يستفاد من نفي شيئيته فالوجه ان تنكير لتعميم النفي ومثال التنكير للتحقير ما زيد شيأ الا شيأ ولو قال بدل قوله او للتفخيم او للتحقير او لما مر في تنكير المسند اليه لكان فيد واحصر.

واما تخصيصه بالاضافة او الوصف

لا يخفى ان تتمة المضاف مع المضاف اليه والموصوف مع الصفة مركبا تقييديا يقتضي ان يقال واما بتقييده بالاضافة او الوصف الا انهم ارادوا ان التخصيص في الاضافة والوصف والتقييد في المفعول ونحوه اصطلاح وهل هو مجرد اصطلاح او مبني على مناسبة ذهب الاول الشارح والسيد نقل كلفا لاخراجه عن مجرد الاصطلاح فقال تقييد الفعل نقال ممفعول او نحوه بعد الاسناد وتخصيص الوصف الاسم بالاضافة او الوصف قبل الاسناد فاريد التنبيه على الفرق وتخصيص كل منهم واما تخصيص احد الامرين باحد المعنيين فلان الفعل بحسب اصل وضعه مطلق غير عام فيناسبه التقييد

التقييد واما الاسم فقد يكون فيه ما يدل على العموم والشمول في اصل الوضع
فيناسبه التخصيص وهذا القدر كاف واما المشتقات فهي باعتبار العمل
في حكم الفعل وتابعة له ونعم الوجه ما نقله الشيخ من ان التخصيص
عندهم عبارة عن نقض الشيوع والفعل انما يدل على الحدث المطلق
الغير المتقيد بالوحدة اي الطبيعة المطلقة والحال المقيدة والوصف
يجيء للاسم الذي فيه الشيوع فتخصيصه هذا وتلخيصه ان الطبيعة
يلاحظها العقل من حيث انها واحدة فيكثرها بالتقييد والشيوع قبل
الكثرة بخلاف الاسم لانه يدل على الطبيعة المقيدة بالوحدة الشايعة
بين كثيرين فبالاضافة او الوصف ينقض الشيوع الذي يشاهده العقل
حين سماع الاسم فيناسب وصف الفعل بالتقييد والمضاف والموصوف
بالتخصيص وقد خفي تلخيصه على الشارح فسماه وهما متمسكا بانه
اراد بالشيوع الشمول والعموم فالنكرة في الايجاب ليس كذلك وانه
اراد احتمال الصدق على كل فرد يفرض ففي الفعل ايضا شيوع فان مجاء
زيد يحتمل مجيئا آت كثيرة ومنشا ذلك عدم الفرق بين الشيوع في الواقع
وبين كون شيوعه في نظر العقل عند فهمه من اللفظ ونحن نقول
انما عدل عن التقييد الى مثل التخصيص لتخصيصه بالنكرات على ما يقتضيه
مقابلته بقوله واما تعريفه فلو قال واما تقييده بالاضافة او الوصف
لكان شاملا للاضافة الى المعرف والوصف بها فلما قال واما تخصيصه
خص بالنكرة اذ التخصيص في النكرات والتوضيح في المعارف بقي انه لا وجه
لبيان ان الوصف المخصص دون غيره حتى يكاد يحكم بان قوله او الوصف عطف
على تخصيصه الا ان يرد ان عبارة المفتاح او بالوصف ولك ان تجعله
عدولا عنها فلكون الفايدة اتم اي فلضرورة الفايدة اتم وقد يكون التخصيص
لتوقف الفايدة عليه كما اذا كان المخاطب يعلم ان زيدا غلام ولا يعرف
انه غلام لعمرو فتقول له زيد غلام عمرو ولا يسعك ان يقال له مر يتعرض له لانه ليس
زايدا على اصل المراد كما مر قيد المفتاح بقوله في فصل تعريف المسند

والطرف الغ

واطلقه المص ليعود الى ما هو اقرب من بحث تقييد الفعل ولانه لم يذكر شيئا
في تعريف المسند اليه بخلاف المفتاح واما تركه اي ترك التخصيص
فظاهر مما سبق من ترك تقييد المسند لما مر عن تربية الفايدة وكان
الاحضر ان يقول ∴ واما تخصيصه بالاضافة او الوصف وتركه فظاهر
مما سبق واما تعريفه فلافادة السامع حكما مر في اثناء بيان النكتة
شبهة اذ لا فايدة في الحكم على الشيء بالمعرفة لانه من قبيل المعلوم افادة
حيث اشار الى ان المقاد بالكلام ليس المسند بل حكم بين المسند والمسند اليه
فالافادة لا تتوقف على الجهل بالمسند بل يمتنع مع الجهل به كما يمتنع مع الجهل
بالمسند اليه ولو كان الحكم ايضا معلوما انتفى الافادة للازم الحكم وللاخطاء
في ان المقصود بالافادة الحكم بمعنى وقوع النسبة او لا وقوعها لا الايقاع
والانتزاع كما يفيده تعدية الحكم بقوله على امر معلوم لتفيه مسامحة
والمراد متعلق حكم كذلك وتقدير المفعول به وجعل حكما مفعولا له لا يخص
به الابصر جديد وعن فهم المتعلق بعيد باحدى طرق التعريف
اذ لا يجتمع اثنان منها باخص لو اكتفى به او مثله لكفى قال الشارح بقوله
آخر الى وجوب مغايرة المسند والمسند اليه بحسب المفهوم ولا ينتقض نحو
انا ابو النجم وشعري شعري فان الخبر هو الاول فابو النجم بمعنى المشتهر الذائع على
الالسنة وشعري شعري على ما ذكره الشارح بتقدير شعري الآن مثل شعري
السابق وعلى ما يمكن انه بمعنى الكامل لا اضافة الشعر اليه يشعر بالكمال
او المعنى كل شعر لي مثل شعر اخر لي يريد ان اشعاري متماثلة غير متفاوتة
وهذا آية التمكن في الشعر وعدم التلون ولا كمال فوقه ولا باس بالاتحاد
في اللفظ فتقول عيني عين يريد بالثاني التبيوع ويقول هو هو عند اختلاف
المرجعين والا بالمراد فعند اختلاف المقصودين نحو الليث الليث يريد
بالاول ما وضع له هذا اللفظ وبالثاني مفهوم الاسد بعينه ولو قال
مفهوم باخر لكان احسن حيث كان يشعر بان المغايرة في المفهوم لا في الخارج
والمراد بالمماثلة مجرد كونه معلوما باحدى طرق التعريف ولو تركه لكان

احسن لاشتماله مماثلة المعرف بالعرف في الماثلة مرتبة التعريف
ولو حمل المماثلة على المماثلة في التحقق بان يجد في الوجود كان

افيد حيث كان يشعر بان المغايرة في المفهوم وقد افاد بانه يجب عند تعريف
المسند تعريف المسند اليه اختيارا لغير مذهب س فانه يجوز الاخبار
بالمعرفة عن النكرة المتضمنة للاستفهام او افعل التفضيل في جملة
هي صفة نحو مررت برجل افضل منه ابوه فان افضل منه مبتدا خبر عند غيره
وافاد ايضا انه لا يجب ترجيح المسند اليه في التعريف او مساواته المسند
فيه كما يجب في المنعوت او لازم حكم كذلك اي حكم موصوف بما ذكر هذا
هو المراد في صحة تشبيه كذلك خفاء او هذا الحكم عين ما سبق فالظاهر
الاخصر او لازمه بذكر المضمر وذلك اذا كان المخاطب عالما بالحكم ومما ينبغي
ان يعلم ان الاطلاق الذي يفيده هذا البيان ليس صحيحا لانه وان كان لا
يترجح واحد من المسند والمسند اليه على الاخر في مرتبة التعريف لكن ليس
لك ان تجعل اي المعرفتين شئت مسندا اليه والاخر مسندا بل له ضابط
ذكرها المفتاح وتبعها المصنف في الايضاح فقال وتفسير هذا اي ما ذكر
في وجه تعريف المسند انه قد يكون للتي صفتان من صفات التعريف ويكون
السامع عالما باتصاف باحداهما دون الاخرى فاذا اردت ان تخبره انه متصف
بالاخرى تعمد الى اللفظ الدال على الاولى وتجعله مبتدا وتعمد الى اللفظ
الدال على الثانية وتجعله خبرا فتفيد السامع ما كان يجهله من اتصافه
بالثانية ثم قال واذا لم يعرف ان لزيد اخا اصلا فلا يقال اخو زيد
لامتناع الحكم بالمعين على من لا يعرفه المخاطب اصلا وانما يقال ذلك اذا عرف
المخاطب ان له اخا واريد تعيينه له هذا فاد انه كما لا يصح الاخبار
بالمعرفة عن النكرة لا يصح تعريف مقيدة للتعيين عن معرفة لانه لا دلالة على معين
بل تدل على فيهم وانما صور في المضاف لانه لا يجري في ذي اللام والموصول لظهور ان المقصد انه لا يخبر بمعين عن مبهم وان كان معرفة اذ لا حاصل له لكن
يمكن ان يخبر عن نفس الجنس او الجنس المستغرق بالمعين مبالغة وهذا الذي
حيث قال واذا اردت تعيين جنس المنطلق قلت المنطلق زيد هذا زبدة
كلامه واوهم بتقرير الشارح انه جرى في ذلك على ما قيل اذ تعريف المسند اذا كان بغير

الاضافة

الاضافة يجب معلوميته للمسند اليه والمسند واذا كانا بها لا يجب الا معلومية
المسند اليه مع انه يأتي اطلاق الكتاب وههنا بحث وهو ان الضابط لا يتأتى
زيد اخوك فانه ليس هناك صفتان وكانه اراد بالصفتين ما يعم الاسم
لانه كالصفة في التعيين وان الضابط قاصر لانه لم يفصل ما اذا عرف كلا من
الصفتين الذات ولم تعرف ان الذات متحدة فيهما كما اذا عرف المخاطب انه له
اخا وعرف زيدا بعينه ولم تعرف ان زيدا واخاه متحدان فتريد ان تفيده
ذلك الاتحاد فانت بالخيار فاجعل ايهما شئت مسندا اليه ومن هذا
القبيل قوله تعالى اولئك هم المفلحون فانه قد عرف المخاطب موصوفين
بصفات الكمال اتقاء وسمع ان جماعتهم المفلحون فافاد انهما المتحدان
نعم ههنا يجب جعل اولئك مسندا اليه ليفيد تعليق الحكم بالصفات
لان الحكم بالاتحاد يقتضي ذلك ولهذا مثله صاحب الكشاف بزيد التائب
لمن سمع انه تاب احد وكانه كالمستحيل انه من هو يريد انه تعرف زيدا بعينه
وعمرا ولا تعرف انه متحد معه ايهما فتقول زيد التائب ولك ان تقول التائب
زيد وليس كمثله من عرف تائبا وهو طالب لتعيينه لاتحاد المعلوم
حتى يقال انا الواجب التائب زيد كما اعترض به الشارح المحقق عليه
وقد اطنب السيد السند في الرد عليه والطال في اثبات ان الواجب زيد
التائب وقد عرفت انه لا يجب شئ منهما ولك الخيار على انا لنا ان نرد على
الشارح باختيار انا الواجب التائب زيد ومراد الكشاف بقوله زيد التائب
التائب زيد الا انه قدم الخبر تنبيها على ان تقديم المبتدا فيما اذا كان المبتدا
والخبر معرفتين لا يجب عند وجود القرينة على تعين المبتدا وان اطلق النحاة
وجوب التقديم قال صاحب المفتاح بعد هذا الضابط واذا تأملت ما تلوناه
عليك اعرفت على معنى قولنا النحويين لا يجوز تقديم الخبر على المبتدا اذا كانا
معرفتين معا بل انهما قدمت فهو المبتدا واعترض عليه السيد السند بانه يجب
النحويين ليس مما يخص الكلام البليغ والوجوب لهذا يتعلق بنظر البليغ فيجب ان
يكون الوجوب الذي نظروا فيه بليغ يستوي فيه البليغ وغير البليغ وهو

الثاني المحكوم عليه بالمحكوم به ونحن نقول تقديم المبتدا لهذا الغرض على
الخبر يجب بعد دخول كان ايضا والنحوي لا يوجبه فعلم ان ليس نظر النحوي على
هذا المعنى نحو زيدا اخوك وعمرو المنطلق باعتبار تعريف الجزءين والجنس
جعله الشارح متعلقا بالمثال الثاني وتوطئة لقوله والثاني قد يفيد
قصر الجنس والثاني تجعله متعلقا بهما لانه كما ان اللام تكون للعهد والجنس كذلك
الاضافة وان كثر استعمالها في غيره وقال السيد السند ان الاصل في المعرف
باللام ذلك وعكسها عطف على ما اضيف اليه نحو اخوك زيد والمنطلق
عمرو وفيه مع تكثير الامثلة التنبيه على ان قوله والثاني اي اعتباره
تعريف الجنس اعم من ان يكون في المسند او المسند اليه ورد لقوله وقيل
الاتم متعينا اجمالا وتوطئة لذكر قد يفيد قصر الجنس على شيء تحقيقا
قال الشارح اي قصرا محققا مطابقا للواقع او مبالغة فيه وقيل المبالغة
ليست في القصر بل في النسبة بواسطة القصر وانه لا يلزم في القصر الحقيقي
ان يكون مطابقا للواقع بل يكفي ان يكون عند اعتقاد ظنا كان او جهلا او
يقينا فالاول نحو زيد الامير مثل به للقصر تحقيقا لان وجدان الامارة اقرب
من وجدان الشجاعة او مبالغة اي للمبالغة لا لافادة الواقع ثم
في جعل تحقيقا او مبالغة قيدا للقصر انه يلزم ان يكون التحقيق والمبالغة
مفادي تعريف الجنس وليس كذلك اذ ليس مفاده الا القصر واما بناؤه على
المبالغة او التحقيق فمما يستفاد من المقام ويمكن توجيهه بان يراد بالافادة
الافادة بمعونة القرينة لكمال فيه في الايضاح لكمال معناه في المحكوم
عليه وهذا يفيد انه جعل ضمير المتكلم كالجنس وضمير فيه للشيء والاكثر
لتمام المقصود لكن جعل الضمير على ترتيب المرجعين اقرب الى الفهم نحو عمرو
الشجاع والقصر الحقيقي اعم من ان يكون مبنيا على الاستغراق الحقيقي او العرفي
فزيد يحتمل الامير ان يراد به كل امير البلد فيكون استغراقا عرفيا فيفيد
قصر امارة البلد تحقيقا وان يراد به كل الامير فيفيد قصر الامير مطلقا

لكنه كاذب ومثاله الصادق ما ذكره المفتاح على مذهب الاعتزالي الله
العالم الذات اي عالم بذاته لا بالعلم ومن قيل زيد الامير انت الحبيب
قال الشيخ ليس معناه انك الكامل في المحبوبية حتى انه لا محب في
الدنيا الا انت بل حبيب كما في انت الشجاع ولا ان احد المحبين احد
مثل محبتي لك حتى ان سائر المحبات في جنبها غير محبة بل معناه ان المحبة
مني بجملتها مقصورة عليك وليس لغيرك حظ في محبة مني وسماه
الشارح لدقته نكتة وما وجه كونه نكتة الا انه مبني على الاستغراق
العرفي ولم تتنبه له السيد السند فقال بعد تقسيم الشارح الجنس
الى المطلق كما في الامثلة المذكورة والمقيد بوصف او حال او ظرف او مفعول
او غير ذلك وليس ما ذكر الشيخ الا الجنس المقيد لا تم في تقدير ان الحبيب
لا وجه لجعل ما ذكره الشيخ نكتة منفردة بل هو من جنده داخل التقسيم
ولا يتجه ما ذكره لان كونه نكتة مبنيا على انه جنس مطلق فيه دقة وهو اعتبار
الاستغراق العرفي في نحو زيد الامير ايضا منه وكانه لم يتنبه له الشارح
وانما قال قد يفيد قصر الجنس لان افادته قصر الجنس بمعونة اقتضاء المقام
الاستغراق وهو للمقام الخطابي دون الاستدلالي فالمنطلق زيد
يفيد القصر لانه بمعنى كل منطلق فاذا كان كل منطلق زيدا انحصر
المنطلق في زيد وكذا زيد المنطلق فاذا كان زيد كل منطلق انحصر
المنطلق في زيد يكشف عن ذلك كلام المفتاح وبهذا المعنى ما في
الايضاح حيث قال ثم التعريف بلام الجنس قد لا يفيد قصر المعرف على
ما حكم عليه به كقول الخنسا

اذا قبح البكاء على قتيل ... رايت بكاءك الحسن الجميلا

في مرثية اخيها صخر فانه ليس المقام طالبا لاعتبار رايت بكاءك كل
حسن جميل بل طالبا لاثبات الحسن الجميل له اذ تكفل الشرط سلب
الحسن عن كل ما عداه والمراد بقتيل كل قتيل كقوله تعالى علمت نفس
ثم تعريف الجنس باللام يطلب نكتة لو لا يفيد القصر لئلا يلغو به

لايكون اختيار اللمرجوح وهو تعريف الخبر اذ الاصل فيه التنكير ومما يجعل
نكتة وحمل الشيخ عليه البيت ما نقله عن الشيخ في قول الحسان رضي الله
عنه • وان سنام المجد من آل هاشم • بنو بنت مخزوم ووالدك العبد
من ان معنى التعريف فيه ان ثبت العبودية له ثم نجعله ظاهر الامر
فيها معروفا بها ولكن ان نجعل النكتة فيه ان نجعل المخبر لتفخيمه
او خساسته نصب العين حاضرا في الاذهان واما تعريف المسند اليه
فيستغنى عن امر زائد على التعيين لان الاصل فيه التعريف وربما كلف
الشارح بان المعرف بلام الحقيقة ايضا يفيد القصر لانه يحكم باتحاد
الجنس مع المسند والمسند اليه واتحاد الجنس يوجب القصر لانه يجاوز
احد المتحدين الآخر واورد على نفسه ان زيدا قائم ايضا حاكم باتحاد
الجنس فيفيد القصر وردبانه حاكم باتحاد الفرد دون الجنس فلدين
اللازم الاعدم التجاوز عن فرد ما من الجنس فلا يلزم حصر الجنس
وزيفه السيد السند بان مفهوم النكرة لو سلم انه مفهوم فرد ما من
الجنس لا الجنس نفسه فالاتحاد مع هذا المفهوم يستلزم حصر هذا المفهوم
وهو في قوة حصر الجنس ويمكن دفعه بان الحكم في المعرفة باتحاد الجنس
المقيد بالوحدة يصرف الى اتحاد الطبيعة بخلاف النكرة فان الحكم
فيه باتحاد الجنس المقيد بالوحدة فيفيد اتحاد حصته فلا يفيد
الحصر ثم هذا الحصر حقيقي او ادعائي ولم يتبين انه يكون لرد الخطا
او لدفع التردد كما بان القصر الاضافي وكانه لم يوجد الا كذلك قال
الشارح المحقق انما خص حكم القصر بتعريف الجنس لان القصر يكون في
الذات من العموم والخصوص والعهد يفيد تساوي المبتدا والخبر
فلا يقصد واحدها بدون الاخر ومثل هذا الاختصاص لا يقال للقصر
في الاصطلاح وفيه نظر اذ المعهود يصح ان يكون نوعا فنقول زيد المطلق
مريدا النوع الفلاني من المطلق ولا يفيد التساوي مع المبتدا ويكون
دائرا بين العموم والخصوص على انه يتجه علينا ما ذكر السيد السند من ان

فان قلت النسبة بين الجزء من ليت الا انسان
ملتبسا

هذا لا ينافي الافادة ولا يمنع قصر التعيين والقلب ويمكن دفع ما ذكره
بان بناءه على ان القصر لتعريف المسند والمسند اليه لا يكون الا حقيقيا
او ادعائيا والاولى ان يقال التخصيص القصر بتعريف الجنس لانه نوع قصد
الاستغراق على ما يقتضيه بيان المفتاح وقيل قابله الامام الرازي
الاسم متعين للابتدا الاولى للاسناد اليه ليندرج فيه معمولات النواسخ
ونعم قوله الخبر به ظاهرها الدلالة على الذات والصفة الخبر به لانها
على امر نسبي طالب للارتباط بالغير فيستحق جعلها مرتبطة لا مرتبوطا
اليها وفيه رد لقول النحاة ان المعرفتين اذا وقعتا في مبتدا ذو خبر
للالتباس بانه لا التباس في معرفتين احدهما اسم والاخر صفة وتحقيق
علما هذا الفن ان ايتهما كانت معلومة فهي مبتدا وايتهما كانت كالمستخبر
فهي الخبر وردّ هذا الحكم بان المعنى اما كموسى او على المشهور الشخص الذي
له الصفة لان اللام موصولة ومعناه شخص تعين بالصلة وفيه
انه لا يطرد في قولنا الحسن زيد بل لان الصفة المبتداة بها موصوف
مقدر لا محالة او مقولة بذات لها صفة وفيهما ان ذلك لا يدفع قول
الامام ان الكون صفة قرينة على كونها خبرا فلا يتعين المقدم والمعلوم
بالابتدا وقوله صاحب هذا الاسم مما لا حاجة اليه لانه اذا جعل الصفة
دالة على الذات لم يترجح كون الاسم مبتدا فلا حاجة الى جعل الاسم
في معنى الاسم الصفة نعم لو اشترط في الخبر كونه مشتقا او كونه موصولا به
كما هو مذهب الكوفي احتيج اليه لكنه غير صحيح والصحيح ما عليه البصريون
وقال الشارح هذا التاويل باعتبار خصوص المثال لجعل المنطلق
اشارة الى الشخص بعينه فلا يفيد حمل زيد عليه فينبغي ان يكون المقصود
بزيد تعيين اسمه لمن لا يعرف اسمه والسيد السند قال التاويل لان
الجزئي الحقيقي لا يحمل كما صرح به المنطقيون وعلى التقدير من قوله صاحب هذا
الاسم في خصوص هذا المثال لا حرج في قولنا المنطلق الانسان ولا
مدخل للرد فقيه حزازة ولعل من قال لا حاجة اليه اراد نفي

الحاجة اليه في الرد لا انه لا يقع له اصلا واما اقول بصاحب هذا الاسم
بتقدير المضاف لا بتناول العلم مسمى به كما هو المشهور لئلا يصير نكرة
فيخرج عما نحن فيه من كون المسند والمسند اليه معرفتين ولما كونه جملة
المسند في الجملة الخبرية لا يكون الا جملة خبر به وهل يجب ان يكون خبرية
مطلقا او لا اختلف فيه فكثير من النحاة ذهبوا الى وجوبها واستدلوا
عليها تارة بان الخبر هو الذي يحتمل الصدق والكذب وكانهم ارادوا
ان النحاة نقلوا اسم الخبر مما يحتمل الصدق والكذب الى ما هو مدار
احتمالهما من طرفي الجملة اي المسند والخبر ليس انما الا المسند اليه مزيدا عليه
في ذلك لاحتمال فهذا استدلال برعاية مناسبة الاسم ومثله غير عزيز في العلوم
النقلية حتى الفقه ولا يخفى على من له دربة في النقليات واما كونه
غلطا من اشتراك لفظ الجزئين المركب التام ومسند الجملة الاسمية
فبعيد جدا وان ركن اليه الشارح المحقق والسند السند حتى قال
لا خفا فيما ذكر الشيخ من انه غلط من الاشتراط وتارة بان الخبر يجب
ان يكون مسندا الى غيره ثابتا للمبتدا والانشا ليس بثابت في نفسه
فلا يكون ثابتا لغيره وردة الشارح بان الخبر يجب ان يكون مسندا الى غيره
والاسناد لا يقتضي الثبوت كما في زيد عندك. ولك ان ترده ايضا
بان الخبر قد يكون مسلوبا عن غيره وما ليس بثابت لا يتاتى
سلبه عن غيره وبان الثابت لغيره لا يقتضي الثبوت في نفسه الا ترى
ان الاعمى ثابت لغيره وليس ثابتا في نفسه واول السيد السند
استدلالهم بان المراد ان الخبر يجب ملاحظة ثبوته لغيره سواء اعتقد
او شك فيه او رفع لا يقتضي وما ليس بثابت في نفسه لا يمكن ملاحظة
ثبوته لغيره ورد بانه مدار وفرع عن ان يجب تاويل الانشا وقع خبرا
بالخبر ويرده انا لا نسلم انما ليس بثابت لا يمكن ملاحظة ثبوته
لغيره بل كما يلاحظ الثبوت المتردد فيه والمرفع يلاحظ للطلب
فيلاحظ الضرب للمخاطب في اضرب ويطلب فيلاحظ ثبوت الضرب

كذلك في زيد اضربه ومما يجتلى به صدق امكان ملاحظة ثبوت الخبر للطلب
قولنا اكرم قاعدا فانك لاحظت ثبوت القيام للمخاطب للطلب والاريبة
في صحة ان زيدا عندك فكذا في صحة زيد هل ابوه قايم فانك تلاحظ
نسبة ابوه قايم الى زيد وتشك فيه وتستفهم عنه واما ما ذكره
في توضيح عدم صحة جعل الانشا خبرا من ان الانشا والطلب قايم
بالمنشئ فلا يكون حالا للمبتدا الا باعتبار تعلقه به او استحقاقه
له فلا بد من ملاحظة هذه الحيثية معه وملاحظة هذه الحيثية
يجعله خبرا ففيه اولا انه يصح ان يكون المبتدا نفس الطالب كما في
قولنا انا لا قتلن نفسي وثانيا ان المربوط بالمبتدا ليس الطلب بل
المطلوب ليتعلق الطلب به بقدر ربطه وانا اقتضا ملاحظة
الحيثية صيرورته خبرا اول المسئلة فالحق ان خبر المبتدا يصح ان يكون
انشاء وكذلك اخبار النواسخ الا الافعال الناقصة وافعال القلوب
فللمتقوى وسبب التقوى يكون الخبر جملة على ما في المفتاح هو ان
المبتدا لكونه مبتدا يستدعي ان يسند اليه شئ فاذا جاء بعده ما يصلح
ان يسند الى ذلك المبتدا صرفه ذلك المبتدا الى نفسه سواء كان
خاليا عن الضمير او متضمنا له فينعقد بينهما حكم ثم اذا كان متضمنا
لضمير المعتنيه بانه لا يكون الخبر مشتبها بالخالي عنه كما مر صرفه
ذلك ذلك الضمير الى المبتدا ثانيا فيكتسي الحكم قوة اقول لو قال
هو ان المسند اليه لكونه مسندا اليه يستدعي ان يسند اليه شئ كان
اعم واوضح ثم المستفاد من كلامه ان السامع اولا يصرف الجملة الخالية
الى المبتدا مع قطع النظر عما اسند فيه وثانيا يصرفه اليه باعتبار
اسناد فيه والاظهر انه يصرفه الضمير اولا لانه صالح للصرف اليه
بملاحظة الضمير ثم يصرفه المبتدا الى نفسه لكونه صالحا قال الشارح
المحقق فعلى ما ذكره المفتاح لا تقوى في زيد ضربته لان الضمير لم
يصرفه الى زيد ثانيا وفيه بحث لان زيدا صرف ضربته الى نفسه

باعتبار انه مضروب فيتكرر هذا التعريف بالضمير ووجه التقوى على ما نقل عن
دلايل الاعجاز ان الاسم لا يؤتى به معرى عن العوامل الا بحديث قد نوى اسناده
اليه. فاذا قلت زيد فقد اشعرت قلب السامع بانك تريد الاخبار
عنه فهذا توطئة له وتقدمة للاعلام به. فاذا قلت قام دخل في
قلبه دخول المانوس وهذا اشد للثبوت وامنع عن الشبهة والشك.
وبالجملة ليس الاعلام بالشئ بغتة مثل الاعلام به بعد التنبيه عليه
والتقدمة فان ذلك يجري مجرى تاكيد الاعلام في التقوى والاحكام
فيدخل فيه نحو زيد مررت به وزيد ضربته وهنا موضع تحمل كلام السكاكي
على ما يشمله كما فعلنا لا على وجه يخرج كما وهم الشيخ لكن في قوله امنع
عن الشبهة والشك مدخول بان التقدمة تشبه الملوح بجنس الخبر فكما
اعتبر تقدم الملوح موجبا للشك ينبغي ان يعتبر تقدم المبتدا موجبا
له. وقال السيد السند لا تعويل على ما ذكر الشيخ لان هذا التقوى
بعينه متحقق في كل خبر مؤخر فلا يصلح لكونه داعيا الى الجملة ويمكن دفعه
بان ليس تعريته الاسم عن العامل الا في الخبر الفعلي لان التعرية تقتضي
تحقق العامل ولم تحقق في زيد انسان من زيد قايم ما يصلح للعمل
في زيد حتى يكون في تقدمه عليه تعرية له عن العامل بخلاف زيد قام
فانه في تقدم زيد تعرية له عن عمل قام وانما خص التقدمة والتوطئة
بالتعرية لانه فيه عدول لا عن العامل الاقوى للتوطية وانما في زيد قايم
فليس لهذا طريق ثبوتي في الكلام الا بجعله مبتدا حقه التقدم ونحن
نقول تقوية الحكم في الخبر الجملة لان الجملة ابية لا تتبسط
بشئ الا بمزيد اعتمال فيتمكن في نفس السامع لامتداد توجهه
واشتغاله بها بخلاف المفرد لكنه يقتضي ان يكون في الجملة السببية ايضا
تقوى الحكم ونحن لا نتحاشى عنه فلتكن لايرادها جملة جهتان او لكونه
سببيا كما مر اي مثل مثال المرتجز قال والمراد بالسببي مثل زيد ابوه
قايم فقوله كما مر حوالة المثال على سابق المثال وفسره الشارح بقوله

من ان افاده كونه غير سببي من عدم افادة تقوى الحكم والا يخفى ما فيه من التعسف
ومن كان يراد للسند جملة ضمير شانه وقصد التخصيص نحو انا سعيت في حاجتك
ولا وصمة في ايمانهما الا عدم استيفاء النكات ولكن في ايمانهما في بيان نكتة
الافادة شرة الوصمة واسميتها وفعليتها وشرطيتها لما مر
لان جعل الجملة التي وقعت خبرا اسمية لما دعا الى جعل مسندها اسما فلما
جعل مسندها اسما صارت اسمية بالضرورة فلا داعي الى الاسمية بل الى جعل
مسندها اسما وهكذا فعليتها وشرطيتها هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام
فانه من خواص الخواص لا كما يفهمه العوام من ان الاسمية لافادة عدم التجدد وعدم
التقيد باحد الازمنة والفعلية لافادة التجدد والتقيد باحد الازمنة
على اختصار وضبطه وكونها شرطية للاعتبارات الحاصلة في اختلاف ادوات
الشرط وذلك ان تجعل ضمير اسميتها ونظيرتها الى مطلق الجملة فيحصل المقصد
في ضمن حصول لما هو اعم وهكذا قوله وظرفيتها لاختصار الفعلية
ومقتضى الاختصار ترك الفعلية والتحقيق انه ليس لظرفية الجملة نكتة
داعية اليها بالذات انما تقصد ظرفيتها لضرورة ما من وجد داع الى حذف المسند
فتامل. ثم التحقيق الحقيق باختيار مهرة هذا الفن ان ليس الخبر الظرف
جملة اذ ليس فيه تقدير شئ فضلا عن الفعل وانما القول بالجملة لداع لفظي
هو وجوب المتعلق للظرف من غير اريد عوده اليه رعاية للمعنى في التقديرين
ترك رعاية المعنى لصحة قواعد اللفظ وهذا تراهم يجعلون قوله
فانك كاللبل الذي هو مدركي من المساواة والمراد بالظرفية
المعنى المصدري وجري فيه على التجوز باستعمال الظرف فيما يشمل المنصوب
بتقدير في صح به الرضى ولو حملناه على الحقيقة لقصرت عن تنا وامثل زيد
في الدار ولا يرضى به محصل والمراد بالضمير في قوله اذ هي اي الظرفية الجملة
الظرفية ففيه استخدام او رجاع الى المفهوم بالالتزام مقدرة بالفعل
الاولى مقدرة بالجملة كما هو المشهور وكانه ظنها غير صحيحة لما راى ان ضمير
الفعل انتقل الى الظرف ولذا صارت جملة فعلية فليس المقدر الا الفعل

قوله نظرها انا قلت فايدا الظرف المنفى للنزاع فى قول ثابت وقع الخطا او
الشك فى محله فاذا انتفى محلية خمور الاخرة له ثبت محلية ما يقابلها من خمور
الدنيا وايده بشهادة من الكشاف وانت لا تترتب بعد ما مهدناه لك ان
هذا غير خارج مما ذكره الشارح قد مهدت بعون الله لك روضة فلا
تدعنى من دعائك ايها الشارح اذ قد بقيت فى الدنيا وانا البارح القلق
لعل الله يبدل ببركة دعائك عملى الفاسد بالصالح فان قلت
قد جعل البعض قوله تعالى لكم دينكم من قصر الصفة على الموصوف فهل
جاء تقدم المسند لذلك فيكون عبارة المتن محتملة للامرين بان تكون
الباء داخلة فى صلة التخصيص على المقصور او المقصور عليه قلت قد
سمعت الملخص تقدما من البعض على انه يحتمل ان ذلك البعض جعل اللام
فى لكم للاختصاص فجعل معنى لكم دينكم مختص بكم وجعل التقديم للاهتمام
لئلا يكون المعنى تخصيص الاختصاص فاستفاد الاختصاص من اللام
وجعله لتخصيص الدين بصاحبه وحكم بانه قصر الصفة على الموصوف
لان الدين صفة صاحبه وهذا لم يتقدم الظرف فى لا ريب فيه
فيمكن لا يجال المقدم الظرف فى لا ريب فيه لانه يحب التكرير ولم يقصد
الى متعدد فى هذا النظم لسنا فى التكرير الا ان يقال قصده بلا ريب فيه
الغير المشهورة من رفع الريب لجعل الايمعنى ليس الا ان الناظر فى الكشاف
يحكم بانه نفى الامر على القراءة المشهورة لئلا يفيد ثبوت الريب فى
سائر كتب الله سواء جعل القصر حقيقيا او اضافيا لا نقول فليكن
نفى الريب بالاضافة الى الكتاب السحر والشعوذة لانا نقول التخصيص
بهذا الكتاب من بين كتب الله يحمل النفس مبادرة الى سائر الكتب وههنا
بحث شريف وهو انهم جعلوا معنى ذلك الكتاب انه الكتاب الكامل
فى الهداية بحث عار محل ان يحصر فيه الكتاب لتنزيل سائر الكتب معه
منزلة العدم وجعلوا لا ريب فيه تاكيدا لحكم الثبات ونفيا لتوهم
انه مما يرى جزافا كما سياتى فى بحث الفصل والوصل فمعنى لا ريب فيه

دينكم

انه لا ريب فيه باعتبار كماله فى الهداية الى هذه الدرجة فاذا انضم سائر
الكتب فى درجته فانما نفى عنها افادة الريب فيها بهذا الاعتبار ويمكن ان يدفع
بانه لا ريب فيها بهذا الاعتبار ايضا للجزم بانها ليست بتلك المثابة ولو
وكانت محل الريب لكان ذلك الكتاب ايضا محل الريب فافهم او التنبيه من
اول الامر على انه اى المسند خبرا نعتا للمقدم فى الخبر النكرة بمنزلة ضمير الفصل
فى الخبر المعرفة وهذا فى مقام يمكن فيه ان يعرف الخبر من النعت بالتامل
وتتبع القرينة وفى مقام لا يمكن ان يعرف فيه الا بالمقدم فالتقديم ليعلم
انه خبر ليعلم من اول الامر وقال ان يقول لفظ التنبيه مغن عن قوله
من اول الامر لان التنبيه انما يستعمل فيما يمكن المعرفة بدونه والمراد بالخبر
اعم من الخبر فى الاصل او فى الحال لتمثل المفعول الثانى من باب علمت وكان
الاوضح ليعلم انه مسند والتقديم لذلك التنبيه انما ينتفع مع انه مع
التقديم يحتمل الحال عن المبتدا لان الحال عن المسند لا يكثر فلا يعارض
احتمال الخبر ولا يوجب الالتباس كقوله اى قول الحسان فى مدح افضل
من كل ملك وانسان

له همم لا منتهى لكبارها • وهمته الصغرى اجل من الدهر

اى لا يسعه الدهر ولا يخفى ان حسن النظام يقتضى جعل قوله وهمته
الصغرى فى سلك لا منتهى له او خلوه عن ضمير هم باباه الا ان يقدر الضمير
اى همته الصغرى منها اى من همه ولك ان تجعل من موجبات التقديم
التحرز عن الفصل بين المبتدا والخبر بالوصف بما الطويل ونجعل البيت
فانه لو قيل هم لا منتهى لكبارها لبعد الخبر عن المبتدا قال الشهاب
التقديم اعتنائهم فى الخبر الظرف لانه لو قدم غيره يلتبس الخبر بالمبتدا فيكون
من قبيل الالتجاء من ورطة الى اخرى فلا يقدم فى رجل قايم لدفع الالتباس
بالصفة لانك لو قلت قايم رجل لالتبس بالمبتدا ورجل بالبدل اشه
وتوجيه ما ذكره انه قد يصح الاخبار عن النكرة المحضة وذلك اذا كان
مقيدا نحو كوكب انقض الساعة والا فكيف يتوهم كون قايم مبتدا

أو التفاؤل أي لفظ الخبر مما يتفاءل به المخاطب فيقدم اهتماما بالتفاؤل اولان العادة التفاؤل باول ما يقرع السمع فيقدم ليلائم التفاؤت به بوقوعه لا في اول التكلم او التطير نحو نبت يدا ابي لهب او التشوق الى ذكر المسند اليه كقوله اي قول محمد بن وهيب في المعتصم بالله المكنى بابي اسحاق ثلاثة تشرق الدنيا فاعل تشرق بهجتها والجملة صفة ثلاثة عبر عن نور الكوكبين بالبهجة اي الحسن تغليبا الحسن ابي اسحق على نورها ووسط ذكر ابي اسحق اشعارا بما اشتهر من انه خير الامور اوساطها شمس الضحى وابو اسحق والقمر اضافة الشمس الى الضحى طالبة لتقييد القمر بكونه بدرا الا انه قاله لضيق الشعر واعتمد على انه يتفطن للتقييد من تقييد الشمس قال الشارح في شرح المفتاح الاولى ان يكون التقدير ثلاثة ويكون ثم الضحى بدلا عن الثلاثة ومن حق هذه النكتة نظم الخبر وقد جاء بدونه كقوله

∴ وكالنار الحياة فمن رمادٍ ∴ اواخرها واولها دخان ∴

وانما جعله السكاكي سبب التقديم ان يكون المراد من الجملة افادة التجدد كما صرح به ومع ذلك لم يقدم على زيد مع انه مسند اليه لقيام مرجح كضمير لاتحاد الضمير والمرجع احتاج الى تقييد المسند اليه بان يكون فاعلا للمسند لا مبتدأ الا انه اتى في بيان هذا القيد بكلام مغلق صار معترك الآراء ولو نقلتها لصار ما سنح لي فيها ابوابا وبعد كل ذلك فضولا فتركتها لانها احب لامثالها حمولا ولامر ما لم يلتفت اليها السعد السند ولم يلتبث في هذا الموقف وليعيد المتفطن في السلوك بمثل هذا السالك العارف فقال الشارح المحقق ان المقتضى هذا المقتضى لان فيه خللا ووقفة ان خلل البيان لا يوجب ترك المقتضى ولا يقتضي الاتيان بدله بالبيان المجهود فاقول انما تركه لان التقديم ليس لافادة التجدد بل لكون المسند اليه فاعلا وذلك لا يختص بمقام التجدد بل فاعل كل مسند يستلزم التأخر لاتباع الاستعمال الوارد فهذا التقديم مما

قرع عنه في العلم الاخر وقد عرفت ان اداب المقام عدم التعرض له

تنبيه اي هذا تنبيه اذ يذكر فيما لم يذكر لبلغة المتفطن بنفسه كثير مما ذكر في هذا الباب والذي قبله يعني احوال المسند اليه ولو قال الكثير مما ذكر في المسند والمسند اليه لكان اخصر واوضح واشار الى انما ذكر في احوال الاسناد لاجرى كثير منه في غيره وقد اشار الى ما يجري منه في غيره في باب احوال الاسناد حيث قال غير مختص بالمخبر غير مختص بشيء منهما فيفيد جريان كثير مما ذكر في كل منهما في الاخر كما بينه جريانه في غيرهما والمراد بما ذكر في هذا الباب والذي قبله ما ذكر في كل منهما والمراد بقوله غير مختص بهما كالذكر والحذف وغيرهما من التعريف والتنكير وغير ذلك والفطن اذا تفن اعتبار ذلك فيهما قد نبه على انه لابد للقايس من الفطانة والاتقان الاصل لانه انما يتيسر تشخيص ما هو المعتبر في الاصل ولا يمكن ذلك بدون الاتقان والفطانة لا يخفى عليه اعتباره في غيرهما من المفاعيل والملحقات بها والمضاف اليه وانما قال الكثير لانه ربما يكون منهما ما لا يجري في الغير كضمير الفصل فانه يختص بالمسند اليه والفعلية فانه يخص المسند وقيل انما قال ذلك لانه لو قال جميع ما ذكر لافاد ان كلا مما ذكر يجري في كل غير مع ان التعريف لا يجري في الحال والتمييز والمقدم في المضاف اليه قال الشارح المحقق وهذا ليس بشيء لانا نقول ان جميع ما ذكر في البابين غير مختص بهما لا يقتضي جريان شيء من المذكورات في كل ما يغاير البابين فضلا عن جريان كل فيه انما يكفي لعدم الاختصاص بالبابين بثبوته في واحد مما يغايرهما اقول يرد ذلك القايل ان المقصد ان كثيرا مما ذكر يجري في كل غير لانه اللائق في مقام التعليم فاختار الكثير على الجميع لعدم قصده ما قصده في حق الجميع والله تعالى اعلم الهي تدعوك بنهاية التضرع والابتهال وتناديك دراية خير متعلقات الاقبال وتخصك عامة مفاعيلنا عن انظارنا بقران الاخلاص في الاعمال والتوفيق لتقديم الاهم فالاهم فيما

انعمت عليها من الاجمال ولعدم التعدي عن طلب رضاك وتنزيل منزلة
اللازم من الامال **احوال متعلقات الفعل**
على صيغة اسم المفعول على ما في الرضي وكانه في عرف العربية مختص بما
يسوي الفاعل ولهذا قال تلبسه دون تعلقه لان الفاعل كالمفعول
من الملابسات لا من المتعلقات والمراد به جميع احوال متعلقات الفعل
لان وضع الباب لها الا انه اقتصر على ذكر البعض للاستغناء عن ذكر الباقي
بما سبق في غير هذا الباب لظهور جريانه فيه كما نبه عليه وتفسيره
ببعض احوال المتعلقات حيث لم يذكر الا البعض كما ذكره الشارح المحقق
ومم وكيف الا ولو لم نكن المراد جميع الاحوال لم ينحصر الفن في الابواب الثمانية
والبعض الذي يفصل هنا لا ينحصر على ما اشرنا اليه اجمالا كما ومهمه الشر
اذ لم يذكر في السابق الحذف لتنزيل المتعدي منزلة اللازم **الفعل مع**
مع المفعول كالفعل مع الفاعل لتركيب من قبيل زيد قايم بابا كعمرو قاعدا
وفي مثله بتقدم الحال على العامل المعنوي فقوله مع المفعول حال من
ضمير في قوله كالفعل والعامل فيه الكاف لتضمنه معنى التشبيه وقوله
مع الفاعل على حال من الفعل والعامل فيه معنى الفعل ايضا اعني
الكاف والاصل الفعل والمفعول قيد ودخول مع شاع على المتبوع وكما
اشار الى ان كلا منهما قيد شروط فايدته على القيد فكان القيد هو الاصل
في نظر البليغ وان سمي فضلة في علم آخر **في ان الغرض من ذكر معه**
اي ذكر الفعل مع واحد منهما على طبق السابق او ذكر واحد منهما
مع الفعل قال الشارح في شرحه هذا هو الحق يعرف بالتامل واوضحه
المستند لسند بوجوه ثلثة احدها ان الكلام في احوال متعلقات الفعل
من ذكرها وحذفها وغيرهما لا في احوال الفعل وفيه ان هذا توطئة
لحال متعلقات الفعل الا بيان حالها وثانيها ان كلا واحد من الفاعل
والمفعول قيد للفعل دون العكس والقيد احق بالمعية من الاصل وفيه
ان الفعل والفاعل طرفا النسبة وليس شئ منهما اصلا للاخر على ان كل عرف

استحقاق الفعل للمعية وثالثها ان قوله فاذا لم يذكر بالمفعول متعلق
دون الفعل وفيه ان محتمل كما لا يخفى وكانه تنبيه الث لاحتمال الكلام
للوجهين فسوى بينهما في المختصر ونحن اقتفيناه على الرغم هذا الاشر
والمراد بذكر معه اعم من الذكر مطلقا لفظا او تقديرا لان كون الغرض
افادة التلبس لا يخص الذكر لفظا والاولى ان يجعل معه **افادة**
تلبسه به نفيا او اثباتا **لا افادة وقوعه** نفيا او اثباتا **مطلقا**
اي من غير بيان تلبسه بالفاعل او المفعول كذا فسر الشارح المحقق
وحينئذ قوله لا افادة وقوعه مطلقا عار عن الفايدة اذ كل احد
يعلم انه مع ذكر شئ منهما لا يكون الغرض افادة الوقوع فقط من غير
تلبس بالفاعل فالاوجه ان قوله مطلقا تاكيد للنفي اي لا افادة م
وقوعه اصلا اذ مناط الفايدة هو القيد والاصل مع القيد مسلم
مفروغ عنه لكن قوله مطلقا فيما بعد يؤيد ما ذكر الث ولا يخفى
ان الغرض من ذكر الفاعل والمفعول لا ينحصر في افادة التلبس بل قد
فهم معنى الفعل عليهما واما الفاعل فبين واما المفعول به فلشهادة
تعريف المتعدي له وهذا الكلام توطئة لبحث حذف المفعول به كما نبه
عليه بقوله **فاذا لم يذكر معه** اي لم يذكر واحد منهما مع الفعل او لم
يذكر الفعل مع واحد منهما والوجه الثاني لان الاول تشعر بترك المفعول
وذكر الفعل والثاني يفيد ترك المفعول وذكر المفعول بلا خفا **فان كان**
الغرض اثبات الفاعلية او نفيه عنه مطلقا فيكون ما لم يذكر مفعولا به وترك
ما اذا كان غير المذكور الفاعل فانه قد تقرر في النحو امر من انه لا يقدر
الفاعل بل ينوب المفعول مناب الفاعل وتغير صيغة الفعل على انه
من احوال المسند اليه واعلم ان شرح هذا المقام على هذا الوجه من
خصايصنا والشارح جعل ضمير ذكر الى كل واحد منهما ولا يخفى انه ليس
قدرا مشتركا بين المشبه والمشبه به بل القدر المشترك واحد منهما
وانه ليس الغرض من الذكر مع كل منهما افادة التلبس بكل منهما بل الواحد

منهما وجعل الضمير فاذا المرتذكر الى المفعول به وهو خلاف السوق والمراد
بالاطلاق ينظر الى اطلاق الشارح على ما فسره الشارح ان لا يتقيد
بالمفعول به لكن فسر اللف في الايضاح بالاطلاق عن المفعول عاما
كان او خاصا والاطلاق عن عموم نفس الفعل بارادة جميع افراده او عن
خصوصه بارادة بعض افراده وفيه ان التنزيل منزلة اللازم لا يتوقف
على الاطلاق بهذا المعنى فانك ان تقول فلان يعطي كل اعطا او اعطا
كذا نزل منزلة اللازم لم يقل جعل لانه في معنى المتعدي لان يعطي
بمعنى يفعل الاعطا الا انه لما كان المفعول داخلا في معناه لم يحتج الى
ذكر مفعول فصار كاللازم في انه لا يطلب منصوبا لان المقصد
بواسطة القرينة كالمذكور في ان الغرض من الفعل افادة تلبسه به
لا وقوع مفهومه مطلقا وهو ضربان اي المنزل منزلة اللازم نوعان
لانه اما ان يجعل الفعل مطلقا كناية عنه اي عن ذلك الفعل متعلقا بمفعول
مخصوص دلت عليه اي على ذلك المفعول قرينة ولا بد للمعنى المكنى
ايضا من قرينة ولو جعل ضمير عليه راجعا الى الفعل المتعلق بمفعول
مخصوص لم يغت بيان قرينة لكن يلزم خلو الجملة من ضمير موصوفها اي
مفعول مخصوص الا ان يجعل حالا بعد حال عن قوله عنه بتقدير قد
والاقتصار على الكناية يشعر بنفي صحة التجوز ولم يقم عليه دليل
ولا دليل على نفي جعله كناية عن فعل متعلق بمفعول عام فتقول فلان يعطي
بمعنى يعطي كل احد ان العطا اذا صدر عن مثله لا يخص احدا وقوله
تعالى والله يدعو الى دار السلام يحمله لانه بمعنى يوجد منه الدعوة
ودعوته ملزومة لدعوة كل احد لتقرر عموم لطفه اولا يجعل الى
الثاني كقوله تعالى قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون
مثال الاثبات والنفي على ترتيبها وقدمه على الاول لتقدم عدم الجهل
على الجهل والحقيقة على الكناية ولشرفه شاهد ولاستباعه ذكر
كلام السكاكي في معرفته تزيد دقة النظر وقد حازها المفضل مزيد

امتمام

بذكره وقال الشارح لانه اكثر وقوعا قال السكاكي مخالفا لعبد القاهر حيث
لم يعترف الا بكونه لمجرد اثبات الفعل او نفيه ولم يقل بافادة التعميم على ما في
الايضاح ولئن هذا كلام السكاكي بعينه بل هو مما استنبطه المفضل مما ذكر لجئ
ظن به وخرج من عبارته لتقصانه مدلوله اذ عبارته او القصد الى نفس الفعل
بتنزيل المتعدي منزلة اللازم ذهابا في نحو فلان يعطي الى معنى يفعل الاعطا
وتوجيهه من الحقيقة انها مما للبيا لغة بالطريق المذكور في افادة اللام
للاستغراق وحمل اللف الطريق المذكور على ما ذكره في بحث لام الاستغراق
من ان كون الحكم استغراقا او غير استغراق الى مقتضى المقام فاذا كان خطابا
مثل اللوم من غير كريم والثناء من غير خبير لم يشم حمل المعرف باللام مفردا كان او جمعا
على الاستغراق بعلة ايهام ان القصد الى الفرد دون اخر مع تحقق الحقائق
فيما يعود الى مرجح احد المتساويين ولا يخفى ان كلام السكاكي يفيد اختصاص
التنزيل بمقام التعميم للادعا والمبالغة وراي المضارعة قد يكون لمجرد افادة
الثبوت او النفي كما في هذه الاية وقد يكون لافادة العموم على الحقيقة من دون
قصد المبالغة والادعا فغيره الى قوله ثم يعني بعد كون الغرض مجردة
الاثبات او النفي ان كان المقام خطابيا بالفتح كما نقل عن بعض تلامذة
الشارح المحقق ممن يوثق به لانه منسوب الى الخطابة بالفتح مصدر خطب
اي انشا الخطبة سمي الظني خطابيا لان الخطب يقارب الظنون والاقناعيات
لا استدلاليا يطلب فيه اليقين افاد ذلك اي الثبوت او النفي مطلقا
كون الغرض ثبوته للفاعل او نفيه عنه مطلقا كما في الشرح فافهم
مع التعميم دفعا للبحث كم اي الترجيح بالمرجح في الحمل او في الارادة
فان قلت لم يتعرض لمقام هو غير الخطابي واليقيني من الجدليات
والجهليات قلت حق ذلك ويستدعي ان يحمل الاستدلالي
على ما يستدل عليه لا على ما يطلب فيه اليقين كما نعم الشارح لكنه
لا يقابل الخطابي الذي يستدل عليه بالخطابة ويحتاج الى تكلف ان
استدلالا غير الخطابة وتقديره انه لا يخص افادة التعميم بالمقام

الخطابي فانه ربما يقتضي البرهان التعميم نحو خلق الله فانه في تقدير يفعل
الخلق وبوجد هذه الحقيقة والبرهان دال على انه يفعل كل خلق فيحمل في
ذلك المقام البرهاني على التعميم والاشكال لا يخلو عن صعوبة لكن نل
بعون الله وهو ان المقام الخطابي ما يكتفى فيه بالظن من كلام المخاطب
ويقنع بالظن انه افاده والمقام الاستدلالي ما يطلب فيه ما افاده
المخاطب بلا شبهة سواء كان المفاد مما يمكن ان يقام عليه البرهان او يكون
من الظنون فتامل ووجه افادة التنزيل العموم في المقام الخطابي ان
يعطي في معنى يفعل الاعطاء فهو مما يقتضي معترفا باللام يدعوه المقام
الخطابي الى الاستغراق فيحمل عليه اما استغراق المفرد فيكون بمعنى كل
اعطاء واما استغراق الجمع لان المصدر يستوي فيه المفرد والجمع فيكون
بمعنى جميع الاعطاآت وقال الشارح العلامة الطريق المذكور هو ما ذكر
من كون اللام للاستغراق مع ما نبهنا عليه في آخر بحث الاستغراق حيث
قال انحاء الجواد يفيد الانحصار مبالغة لعدم مطابقة حقيقة
الانحصار وله وجه الامر قال في بيانه انه معنى قولنا فلان يعطي
هو لا غير مع وجود حقيقة الاعطاء لغيرها وقال الشهذن في رؤية
بلامرية لانه وان يفيد محصل يعطي وهو يفعل كل اعطاء انه يعطي لا غير
لكن لا امر يقتضي قوله لا غيرها ويمكن دفعه بانه استفاد قوله لا غيرها
من قصد الاستمرار من المضارع فاذا استمر اعطاؤه فلا فعل له غيره
ولا يخفى ان هذا الحصر مما يزيد في المبالغة في الاعطاء وههنا بحث
اورده الشارح المحقق وهو ان افادة التعميم تنافي كون الغرض افادة الثبوت
او النفي مطلقا بمعنى فشر الشبه واجاب بان المفاد اعم
من الغرض والمقصود ورده السيد السند بان الخارج عن الاصل
القصد لا يعتد من الخواص ولا يعتد به وهو مندفع بان ما لا يعتد
به ما لا يتعلق به الغرض اصلا اما لا يكون غرضا من حاق الكلام ونظير
ذلك ما قدمنا ان كون المسند اليه موصولا لا يكون للايماء الى وجه بناء

الخبر ثم انه ربما يحمل ذريعة الى التعريض بالتعظيم لشانه والتعميم من المعاني
الغرضية الغير المنافية لعدم الغرضية من نفس الكلام وكذلك الاستغراق
فان المعرف يستعمل في الماهية المعينة واعتبار الفرد مدلول القرينة
على ذلك ان تريد بافادة التعميم انما يفيد من الثبوت المطلق الى النفي
المطلق في قوة العام وبمنزلته ولا ينفك عنه ومثل هذا الامر دبانه
ليس افادة بعينها اذ لم يحمل التعميم من الداعي الى التنزيل بل جعل
الداعي في قوة التعميم وكشف عن حال ذلك الداعي مزيد كشف فتامل ثم
تحمل فتجمل واجاب عنه في شرح المفتاح وجعله اظهر بان التعميم
مدلول الفعل بمعونة المقام الخطابي وفيه انه حينئذ يكون كناية عن ثبوت
الفعل العام فتناسب جمعه مع الضرب الثاني والاول من الضربين كقول
النمري ابي عبادة الشاعر وهذه النسبة الى النمر بالضم ابو حي من
طي لا جدي بن بدر وابن بحتر لانه شاعر اجاهلي في المعتز بالله على صيغة
اسم الفاعل يقال اعتز بالله بعلان عد نفسه عزيزا اي من عز الله ق
على صيغة المفعول اي المعز باعزاز الله اياه والثاني انسب بقوله
اي يحزن حساده وغيظ عداه جمع عدو ان يرى مبصر ويسمع واع
الاصح الوقف على المنقوص بلا اعادة ما حذف بسبب التنوين ولذا لا
الياء في قاض على الاصح اي ان يكون ذو رويه وذو سمع فيدرك بالبصر
محاسنه وبالسمع اخبار الظلامة الدالة على استحقاقه الامامة دون
غيره ممن لم يتصف بها فلا يجدوا الى منازعته الامامة مفعول
ثان للمنازعة سبيلا مفعول الوجدان الاولى ترك هذا التفريع فان
الحاسد مغيظ وحزين بمجرد سماع كمالات المحمود وان كان بعدم رؤيته
والحاصل انه نزل يرى ويسمع منزلة اللازم واستغنى به عن تقدير
المفعول للدلالة على ان العام يستلزم المتعلق فيه بهذا الخاص فلا
حاجة الى تقديره به في افادته ولو قدر المفعول لفات هذا القصد الذي فيه
من المبالغة في المدح ما لا يخفى كما لا يخفى وقد ضمن الشاعر كلامه انهم

يغيظونهن ان يكون لهم بصر وسمع وتمتون عمائم وصمم ليتلاندكوا محاسنه
وان محاسنه وان كانت امورا معنوية صارت في الظهور مما لا يخفى على
الابصار وتتعلق به الانظار ونحن نقول قد يجعل الفعل المنزل كناية
عن متعلق باكثر من مخصوص والاحسن ان يجعل البيت منه اى ان يكون
ذو رؤية فيدرك محاسنه واخبار للمذكور ويدل عندها
اشكال قوي لم يسمع ممن فيه دوي ومواله اذا جعل كناية عن المتعلق
بمخصوص خرج عن ان يكون الغرض منه اثباته او نفيه عنه مطلقا نعم
لو لم يجعل كناية وجعل بمعنى معرضا الاستقام والا عطف للشرطية على الشرطية
التي وقعت جزاء لقوله فان لم يذكر معه وقوله والا لتقدير انتفاء
ما ذكر في شرط المعطوف عليه اى ان لم تكن الغرض اثباته لفاعله او نفيه عنه
مطلقا وذلك امتنان يعتبر تعلقه بمفعول او يعتبر في الفعل عموم او
خصوص على ما يقتضيه ما نقل من تقسيم الاطلاق من المصنف وحينئذ
لا يترتب عليه قوله وجب التقدير اى تقدير المفعول به لان الخصوص المذكور
ليس بالتقييد بالمفعول به وهذا مما يقتضي ان لا يعتبر في الاطلاق الا
الاطلاق من المفعول به واعتبار الشرطية محذوفا ويؤيد
قصد تعلقه بمفعول بحسب القرائن اى بسبب القرائن وجمع القرائن
نظرا الى المواد والمراد بعض القرائن اشارة على قوله بحسب القرينة اشارة
الى كثرة القرائن كما صرح بها في بحث الايجاز حيث قال واد لته اى
الحذف كثيرة وفصل بعضها ولا يخفى ان الاحق بكونه مقام التفصيل اول
مقام احتيج اليه وقيد الحذف ههنا بحسب القرائن ولم تقيد حذف
المسند اليه والمسند مع ان الجميع سواء فيه اشارة الى ان الحاجة الى
القرينة هنا اشد اذ الكلام تم بدون متعلق الفعل فلا يمكن المخاطب
لفهمه مما لم يضطر الفاهم اليه بحذف المسند والمسند اليه فانه
لا يعرض عن فهم شيء منهما وان عجز سأل المتكلم وعبر عن الحذف في مقام
الايجاز بالتقدير وفي مقام بيان النكتة بالحذف ولان التقدير الحذف

مع البيه والواجب هو البيه لا الاسقاط والداعي الى النكتة الحذف لا البيه
فناسب في الاول العبارة الدالة على البيه لتصرف الهمها الواجب وفي الثاني
ما يخلو عن البيه لتعلق النكتة بما هو خلاف الاصل من الترك والفرق هو
بين مقام التنزيل والتقدير من نفايس امر النظر والتدبير حتى يتبين به المحمول
ويرجح فيه بعض العقول على بعض العقول وقوله تعالى ولما وردماء
مدين وجد عليه امة من الناس يسقون ووجد من دونهم امرأتين تذودان
مما رجح فيه المحقق الشيخ والزمخشري على ما في المفتاح وعكس الامر الشارح حيث
ذهب الشيخ وللمفتاح الى ان المراد بقع منهما السقي ومنهما الذود لان ترجم
معنى عليهما الكلام لذودهما وسقي القوم لا يسقي القوم المواشي وذودهما
الغنم اذ لا مدخل في الترجم لكون المسقي الابل وكون المذود الغنم
فلو قيد الفعلان بهما لاوهم خلاف المقصود وجعله المفتاح في تقدير
يسقون مواشيهم ويذودان غنمهما وادعى ان الكلام ينصب على الارادة
قال الشارح هذا اقرب الى التحقيق لان ملاك الترجم انما يذودان غنمهما
حتى لو كانا يذودان غنم الغير لهم يكن المقام مقام الترجم وكذا حال السقي
لانهم لم يسقوا مواشي غيرهم لم يكن الامر كذلك ويمكن تقوية الشيخين
بان الترجم لصدور الذود للظلم عليهما والسقي للتعدي سواء كان الذود
لغنمهما او لغنم غيرهما والسقي لمواشيهم او مواشي غيرهم حتى لو كانا ذلك
لرعاية النوبة لم يكن موجب الترجم ثم اى بعد ثبوت القرينة لا بد من نكتة
الحذف اما للبيان اى الاظهار بعد الابهام اى الاخفا كما في فعل المشيئة
اى كما شاع في فعل المشيئة ولم يقل في المشيئة ليعلم انه لا يخص بلفظها بل
يوجد كلما وجد الفعل سواء ذكر بلفظها او بلفظ الارادة او غيرهما ذلك
فانه يحذف مفعولها في الشرط لدلالة الجزا عليه ولا ينبغي ان يخص ذلك
بالشرط كما يوهمه بيان انه اذا لا يفرق المتفطن بين قولك بمشيئة
هذا كم اجمعين وبين المثال المذكور في الحذف لتلك النكتة ما لم يكن
تعلقه به غريبا يوهم ان كون الحذف للبيان بعد الابهام مقيد بذلك الوقت

حتى لو كان غرابة في تعلقه لم يكن الحذف لذلك وليس مراد بل المفيد به الحذف
فانه ينبغي القرينة حينئذ على الحذف لان الغرابة تعارض القرينة فلا يلتفت
الذهن الى المحذوف فيجري في المفعول الغريب الحذف لغلبة الالتباس ولا يخفى
انه كما ان الحذف في فعل المشيئة مقيد بنفي غرابة التعلق بالمفعول المحذوف
كذلك الحذف مطلقا مقيد به فينبغي ان يقول ثم حذف المفعول ما لم يكن
تعلق الفعل به غريبا نحو فلو شاء اي هداية كم اجمعين لهداكم اجمعين
مثال لعدم الغرابة او لحذف فعل المشيئة او للحذف للبيان بعد الابهام
وقد مر ان التعبير بعد الابهام يوجب مزيد تقرير وتمكن في النفس بخلاف
انه متعلق بالمثال اي عدم غرابة التعلق مثل فلو شاء لهداكم اجمعين بخلاف
نحو قول الحزين في مرثية ابنه ووصف نفسه بشدة الحزن والصبر على
مصيبته

ولو شئت ان ابكي دما لبكيته ... عليه ولكن ساحة الصبر اوسع

ومنها

واعددته ذخرا لكل ملمة ... وهم المنايا بالذخاير مولع

فان تعلق المشيئة ببكاء الدم غريب فلا يصح فيه حذف مفعول المشيئة والحذف
مفعوله مفعوله لانه ملبس لحذفه فتوجه عليه انه كيف حذف ذلك الشاعر
المبلغ من مفعول المشيئة في مقام غرابة التعلق به ما جعله ملبسا
فدفعه بقوله واما قوله

فلم يسق مني الشوق غير التفكري ... فلو شئت ان ابكي بكيت تفكرا

فليس منه اي ليس مما تعلق فعل المشيئة فيه بمفعول غريب حتى يكون
حذف مفعوله مفعوله ملبسا اذ ليس التقدير ولو شئت ان ابكي تفكرا
بكيت تفكرا اذ البلاغة في مقام المبالغة في انه لم يسق فيه غير التفكر
ان يقول لو شئت البكاء بكاء اي شيء كان لبكيت تفكرا الا ان يقول ولو شئت
ان ابكي تفكرا ابكيت تفكرا الا لما قال الشاعر من انه لا يترتب على قوله
فلم يسق الشوق الى آخره لان بكاء التفكر ليس سوى الاسف والكمد

والقدرة عليه لا يتوقف على ان لا يبقى فيه غير التفكر بخلاف عدم القدرة على
البكاء الحقيقي حيث يحصل منه بدل الدمع التفكر فانه تما يتوقف على ان لا يبقى
فيه غير التفكر لظهور ترتبه لان بكاء غير التفكر وان ليس الا الكمد والحزن
من الغير لا يمكن الا اذا لم يكن فيه دمع فلا تنافي بين المعنيين فليس الاشتباه
الا لاجل الشعر على المعنى المرجوح ومثله لا يكاد يليق لدفع الاشتباه
فكيف الاشتباه ولا يخفى ذلك على اهل الانتباه ولعمري حل هذا
المقام على هذا الوجه من النظام الحري بان يوصى باعتنائه الكرام
وقد حرم منه اقوام من النحول بعدا اقوام والله يهدي من يشاء باللطف
والالهام لكن كلام الايضاح يشعر بان معنى قوله ليس منه انه ليس
مما يصح ان يكون الجزاء فيه تغيير المفعول للمشيئة فكونا اشار الى ما قال
الشيخ في دلائل الاعجاز واورده المص في الايضاح لتوضيح قوله لان المراد
بالاول البكاء الحقيقي حيث قال لانه لم يرد ان يقول لو شئت ان ابكي
تفكرا ابكيت تفكرا بل اراد ان يقول افناني النحول فلم يبق مني غير
خواطر تجول في فحتى لو شئت البكاء فريت جفوني وعصرت عيني ليسل
منها دمع لوجدته ولخرج منها بدل الدمع التفكر فالمراد بالبكاء
في الاول الحقيقي وفي الثاني غير الحقيقي فلا يصلح تفسيرا للاول والحق
ان الشارح متبع تذكر لكلام الشيخ في هذا المقام ولما في الايضاح فتر
قوله فليس منه بقوله اي مما ترك فيه حذف مفعول المشيئة بناء
على غرابة تعلقها به على ما يسبق الى الوهم ووقع في صاحب الضرام
ومنهم من جعل قوله واما قوله ناظرا الى قوله كما في فعل المشيئة
لا الى قوله بخلاف وجعل المراد منه ان حذف مفعول ابكي ليس للبيان
بعد الابهام بل لامر آخر لان قوله لبكيت تفكرا لا يصلح لبيانا
لمفعول ابكي لانه ليس التفكر ولا يرده التامل في سابق الكلام والتبدد
فيه الا انه ليس مما يتداوله الالسن في هذا المقام فقول الشارح انه ناش
من سوء التامل وقلة التدبر ليس بذاك واما الدفع فتوهم ارادة

غير المراد ابتداء اما قيد للدفع اي الدفع قبل حدوثه فان التوهم
في خبر اللحم انما يحدث بعد سماعه او قيد للتوهم اي لدفع توهم يحدث في
ابتداء الكلام فاريد منع حدوثه وان كان يدفعه آخر الكلام وبالجملة
المناسب لمنع توهم ارادة غير المراد لان الدفع للحادث والمنع لما هو بصدد
الحدوث ومع ذكر المنع لحاجة الى قوله ابتداء فهو احصر ايضا كقوله
اي البحتري وكم ذدت دفعت عني من تحامل حادث
في الشرح كم خبرية تميزها تحامل حادث فصل بينهما بفعل متعد فزيد من
لئلا يلتبس بمفعول ذلك المتعدي لانه اذا فصل بين كم الخبرية وتميزها
يكون منصوبا لامتناع اضافته الى التمييز وما ذكر موافق لقول النحاة
وفيه انه انما يندفع به الالتباس على مذهب غير الاخفش والكوفيين
فانهم لما جوزوا زيادة من مطلقا لا علم انه زيد على المفعول او التمييز
وبهذا العلم ان الضابطة لزيادة من ليس مجرد عدم الايجاب بل هو
او كون المزيد فيه تمييز الكم الخبرية فصل بينه وبين كم بفعل متعد ونحن
نقول يحتمل ان تكون كم استفهامية محذوفة التمييز اي كم مرة او زمانا
وتكون زيادة من في المفعول لان الكلام غير موجب والاستفهام
لا دعاء الجمل بعده لكثرته مبالغة في الكثرة وفيه الاستغناء عن
الفصل بين كم وتمييزه وسورة ايام حزن الى العظم اي تطعم اللحم
الى العظم اذ لو ذكر اللحم لربما يوهم قبل ذكرها بعده اي ما بعد اللحم
اذ الحزن لم ينته الى العظم بل كان في بعض اللحم كذا في الايضاح ونحن نقول
التوهم فيه اما انه لم يبلغ العظم او لم ينته اليه بل يجاوزه وعباد
المتن يحتمله ويحتمل ان تكون المعنى حزن كل شيء الى العظم من الجلد و
واللحم فالحذف للتعميم واما لانه اريد ذكره ثانيا جعل الذكر
ثانيا بناء على ان المقدر كالمذكور على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح
لفظه اي على المفعول المتن بصريح لفظه شاع التسامح بتنزيل اللفظ
منزلة المعنى وبعكسه وما ذكر لا يشمل الحذف في مثل عرفت وعرفني

زيدا لانه لم يذكر ثانيا على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه بل
اسناد الفعل الى صريح لفظه فالاولى على وجه يتضمن تلبس الفعل بصريح
لفظه اظهار الكمال العناية بوقوعه عليه الاولى تلبسه
به ووجه الاظهار ان في الضمير خفاء يخاف معه عن الغفلة فلم يحط
عن الحفاظ هو كمال العناية به كقول البحتري قد طلبنا فلم نجد لك في
اي السيادة والمجد والمكارم جمع مكرمة بضم الراء وفتح الميم مثلا
وهذا المثال انما هو على مذهب البصريين والا فمثلا مفعول قد طلبنا وحذف
الحذف على ما هو المشهور الاجزاء عن الاضمار قبل الذكر في الفضلة وعن
الاظهار كان كلامنا خلاف الاستعمال الوارد ويجوز ان يكون السبب
للحذف ترك مواجهة الممدوح بطلب مثل له اذ ظاهر التجوز فانما
لا يجوز العاقل وجوده لا يطلب قال الشارح وايضا في هذا الحذف
بيان بعد الابهام وفيه ان البيان بعد الابهام لمزيد التقرير والتمكين
ولا بد ان يتقرر طلب المثل في ذهن الممدوح ويجوز ان يكون السبب دفع
توهم السامع انه وجد له مثلا وقلقه منه واما للتعميم في المفعول
مع الاختصار كقولك قد كان من مال يوم اي كل احد بان المفيد
للعموم هو المقدر العام المعلوم بالقرينة والحذف لمجرد الاختصار والاغراض
قوي وانشنع على السيد السند بانه منشاه عدم التمييز بين ما يكون
العلم بتقدير عاما مع قطع النظر عن الحذف وبين ما يكون الموصل الى
تقدير عاما بالمقام الخطابي وفي القسم الخطابي الحذف فانه لما حذف
يستدل على تقديره عاما بان تقدير غير عام والمقام يخرج خطابي
يوجب الحكم فههنا الحذف للتعميم لانه ما لم يحذف لا يمكن التوصل
الى التقدير عاما بالمقام الخطابي وفي القسم الاول لمجرد الاختصار
فانه ما ذكر كلام معجب لا لا عقل محصل للقول بحذف العام للتخصيص
ولا يكون الحذف قرينة على تعيين العام اذ القرينة هو المقام الخطابي
الدال على ان المقدر عام الا ان الحذف شرط للتمسك به في معرفة العموم

وما من قرينة على تقدير العام الا وهي كذلك فاحسن التامل ونحن نقول
وبالله التوفيق قال المغ في الايضاح واما للقصد الى التعميم في المفعول
والامتناع عن ان يقصره السامع على ما يذكر معه دون غيره مع الاختصار
كقولك قد كان منك ما يولم اي ما الشرط في مثله ان يولم كل احد وكل
انسان هذا ويستفيد منه المتقطن ان حذف الخاص للدلالة على ان تعلق
هذا الفعل لا يختص بهذا الخاص بل بتمه وغيره وانما خص التعليق
بمقتضى المقام لا للخاص كما مر وقد قال الامتناع عن ان يقصره
السامع على ما يذكر معه دون غيره فعلم ان المحذوف الذي كان يذكر معه
دون غيره لم يكن عاما وكان تحت لو ذكر اوهم الاختصاص فقوله اي كل
احد ليس بيانا للمقدر بل للتعميم الذي افيد بحذف الخاص والتقدير
ما يولمني وايلامه لا يختص بي فافيد عدم الاختصاص بقرينة الكلام عن
صورة التخصيص مع اعتبار في المقدر قرينة بين هذا المثال
والاية بقوله وعليه والله يدعو الى دار السلام فان التعميم المستفاد
من السابق للمبالغة وهنا على الحقيقة فان الله تعالى يدعو العباد كلهم
الا انه لا يجيبه منهم الا السعداء فالمقدر يدعوكم والمخاطب امة محمد
صلى الله عليه وسلم حذف المفعول افادة لعموم دعوة الله لكل انسان كما
يخفى عليك ان شرح هذا المقام على هذا الوجه من نفائس الكلام
وليس التنبيه لك على عظم قدر ما خصني الله به من الانعام في كل حين وان
لا تكون في مقام الامتنان بل اني اخاف على ما القى اليك من ان تكون
مصداقا للمثل السائر اذا التقى اذاكرها ان واما لمجرد الاختصار
وفي بعض النسخ عند قيام قرينة واعترض عليه بانه مستغنى عنه
بقوله وجب التقدير بحسب القرائن واعتذر الشارح بانه تذكر لما
سبق وغيره بان المغني عند قيام قرينة على ان الغرض مجرد الاختصار
ورده الشارح بانه لا يخص بمجرد الاختصار بل يشترك فيه جميع الاقسام
وينبغي عليه ان تذكر ما سيق ايضا لا يخص بمجرد الاختصار ولعل المراد

المصنف ان الحذف لمجرد الاختصار انما يحسن عند قيام القرينة من غير
حاجة الى اقامتها فان هذا الحذف لقليل مؤونة الافادة عند
ضيق المقام فلا يحسن ما لم يكن في الحذف تخفيف مؤونة الذكر
من غير حاجة الى مؤونة اخرى نحو اصغيت اليه اي اذني فان التنبيه الى
الاذن ما خوذ من الاصغاء القرينة قائمة مع ذكر الفعل وعليه
قوله ارني انظر اليك اي ذاتك فان الجزاء قرينة على ان
المعنى ارني ذاتك والتفاوت بين القرينتين لا يخفى قال وعليه وانما
للرعاية على الفاصلة عدى الرعاية بعلى لتضمين معنى المحافظة
نحو قوله تعالى نحو والضحى والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما قلى
اي ما قلاك ولا مزلجة بين هذا وبين قول الكشاف ان الحذف للاختصار
وظهور المحذوف اذ لا تزاحم في النكات والاولى بالاعتبار في هذا
ما ذكره صاحب الكشاف اذ الحذف للرعاية على الفاصلة لا مدخل له في
البلاغة لانه لتحصيل الفاصلة التي هي من المحسنات البديعية
فذكره في علم المعاني انما يصح على سبيل الاستطراد وربما تدعو رعاية
الفاصلة الى التنكير واما لاستهجان ذكر نحو لعايشة رضي الله
عنها ما رابك منه عليه الصلوة والسلام ولا رآى مني اي العورة
والاحسن ان الحذف لتاكيد امر ستر العورة حتى انه يستر لفظها على
السامع واما لنكتة اخرى قد عرفت منها واحدة اخرى
وتركت مزيد التفصيل لانك صرت ممن يجري وما ذكره الشارح
المحقق ما روعي في قوله تعالى لتنذر بأسا شديدا اي لتنذر الذين
كفروا من كونه الغرض ذكر المنذر به لا خبر وفيه ان حذف المنذر منا
للتنزيل بل للنسبة الى المنذر لانه ليس المقصود لا للتقدير فهو عزل
عما نحن فيه وتقدم مفعوله لم يقل وتقديمه مع ان المقام مقامه
ليصح ضمير عليه فافهم ونحوه اي نحو المفعول والظاهر دخول الظرف
والجار والمجرور فيه لا في مفعوله لانه حمل المفعول على المفعول به

يدعو الى حمله هنا عليه والمراد بنحو الفضلات لا شبه الفعل اذ لو
كانه لقيل ومفعول لنحو علمت ولا يذهب عليك انما ذكر من
التاكيد لا يجري مجرى في الكل اذ لا يقال قاما جيت وحدهم ولا غيرهم
ولا يوم الجمعة جيت وحده انخص الحال بالمفعول به وقد ينتقد
بذكر نحو على ان البحث السابق ايضا لم يخص بالمفعول به بل يتوقع
فيه منك التحري والمقايسة وهكذا كان دابه فيما يصرح بنحوه
وتارة يعتمد على معرفة مخاطبه اذ مباحث هذا الفن مما للقياس
فيه مساغ وليس حل امره السماع كما في النحو ومما ترك فيه الوتيرة
بالمقايسة قوله لرد الخطا في التعيين فانه لا يحصر التعديم
فيه بل يكون لنحو منع رد خطا المخاطب في اعتقاد الشركة اولا دنى
تردده لكن قوله بعد ولذلك يلجي آخره كان داعيا الى ذكر لانه يجب
ادخاله في المشار اليه ليتم التعليل فاعتراض الشارح عليه
بانه كان عليه ان يذكر متجه واعتذار السيد السند بان المصنف
لم يذكر رد الخطا في الاشتراط وما يتعلق به من التاكيد
بوجه اعتمادا على المقايسة بما سبق ضعيف اوجبه الغفلة
عن التعليل لكن اعتراضه بان فائدة التقديم في الانشا نحو زيدا اضربه
او لا تضربه فان اعتبار رد الخطا فيه تكلف ضعيف جدا لان كلامه
في الابواب السابقة على الانشا في الخبر ذلك عليه ما ذكره في الانشا
حيث قال تنبيه الانشا كالخبر في كثير مما ذكر في الابواب الخمسة
السابقة فليعتبر الناظر ومما يجب قوله ان الاحسن ان يقول
بدل لرد الخطا لافادة الاختصاص اذ فائدة الاختصاص ايضا
لا تجري في الانشا الا بتكلف لانها افادة ثبوت شئ لشئ ونفيه
عن غيره ولا يقبله الانشا كقولك زيدا عرفت لم اعتقد انك
عرفت انسانا وانه غير زيد وهو مصيب في اعتقادك عرفت انسانا
ومخطئ في التعيين انه غير زيد وتقول لتاكيده اي تاكيد هذا

التقديم لا لتاكيد رد الخطا لان الموكد المتعارف هو المفيد لا اولا مفاده
الا ترى انك تجعل في جاءني زيد الثاني تاكيدا لا اول فلا يغرنك
قول الشارح المحقق اي تاكيد هذا الرد لا غير اي تقول لاجل
ايراد الموكد هذا اللفظ الا انك تقول لايراد التاكيد زيدا عرفت لا غير
كما ذكره الشارح ولعل غرضه تعيين محل لا غير في المركب
ولذلك اي ولان التقديم لرد الخطا في التعيين ونحوه مما زاد على
اصل اعتقاد الحكم لا تقال ما زيدا ضربت ولا غيره
لانه يوجب التناقض فانما زيدا ضربت اثبت ضربك لغيره ونفاه عن
غيره ولا ما زيدا ضربت ولكن اكرمته فان لكن للرد الى الصواب
والخطا في اعتقاد عدم الضرب حتى يرد الى الاكرام بل في مفعول
عدم الضرب فالواجب فيه ولكن عمرو فان الشارح الا ان يقوم قرينة
على ان المقدر ليس للحصر قلت الا يكفي قوله ولا غيره وقوله
ولكن اكرمته قرينة على ذلك واما نحو زيدا عرفته فتاكيد ان قدر
التقديم قبل المنصوب اما الا تنبي فوعرفت زيدا عرفته ففيه تاكيد
مفيد للتاكيد واما الا نفيه ايها ما قبل التفسير وفيه مزيد
التقرير والا فتخصيص اقتصر على التخصيص لانه لازم للتقديم
غالبا فنزل التاكيد مع التقديم هنا لقلته منزلة العدم وقوله
واما نحو زيدا عرفته مرتبط بقوله كقولك زيدا عرفت وفي قوله
واما زيدا عرفته فيحتمل الامرين وفيه رد على الكشاف حيث جزم
بانه للتخصيص وقال هو اوكد في افادة التخصيص من اياك نعبد
ولا يبعد ان يكون في عبارة المصنف اشارة اليه حيث جعله
عين التخصيص مبالغة في كماله ولا يخفى ان التاكيد في زيدا عرفته
ايضا ابلغ منه في عرفت زيدا عرفته وان لم يذكره احدهم فليكن في
جعله نفس التاكيد ايضا اشارة اليه ثم خفي وجه كونه اوكد
في افادة الاختصاص على رتبة الخواص اذ لا يخفى ان في ذكر المفترر

خلوعن قصد الاختصاص فليس فيه الا انكار الاثبات فليس فيه الا
تاكيد الاثبات دون الاختصاص والجامع اعضال الاشكال اليه
التاويل بل يحمل تاكيدا الاختصاص على تاكيده باعتبار جزئه الثبوتي
وهذا في المقام احسن المقال ونحن نقول بتوفيق الله المتعال
وجه كونه تاكيدا في افادة الاختصاص انا الاختصاص نفهم اجمالا ثم
تفصيلا ولا يخفى تاكيدية التفصيل بعد الاجمال ولا فرق بين زيد عرفته
مع قرينة قصد الاختصاص وبينه بدونها في التفصيل والاجمال
وفي بعض النسخ واما نحو قوله تعالى واما ثمود فهديناهم
في الايضاح فمن قرا بالنصب فلا يفيد الا التخصيص قد عرفت انه مبني
على الغالب في تنزيل الفصل منزلة العدم ويتجه عليه بعد ان
هذا الحصر فاسد لفساد ادلته وسلبه اما الاول فلنبو
المقام عن قصد التخصيص اذ ليس المقصود انا هديناهم دون غيرهم
رد الخطا المخاطب بل الغرض اثبات اصل الهداية لهم ثم الاخبار
عن سوء صنيعهم الا ترى انه اذا جاءك زيد وعمرو ثم سالك
سائل ما فعلت بهما فتقول اما زيدا فاكرمته واما عمرا فاهنته
فاهنته ولبس في هذا حصر وتخصيص لانه لم يكن عارفا باثبوت
اصل الاكرام والاهانة كذا ذكره الشارح ووافقه السيد السند
وفيه نظر لان المقام لا ينبو عن قصد القصر الحقيقي بل يساعده
فيكون المعنى انا هديناهم دون غيرهم من اهل زمانهم اي
اصطفيناهم من بين الاقوام بالهداية فلم يعرفوا حقه واضاعوه
وهذا ادل على سوء صنيعهم واما ما ذكره من المثال
فلا ينافي الحصر لان بناءه على الغالب واما الثاني فلان التخصيص لا ينفك
عن التاكيد حتى قال الشارح المحقق انه ليس الحصر الا تاكيدا على
تاكيد وقد بين لتقدم ما في حيز الفاء بعدا ما فوائد ليس التخصيص منها
وهي الفصل بين اما والفاء والتعويض عن المحذوف بعد اما والفاء

والفا السببية متوسطة اذ لا تقع في ابتداء الكلام ورعاية ما تعارف
في كلامهم من شغل حيزها التزم حذف شيء آخر ويمكن دفعه بتكلف
ان الحصر بالاضافة الى مجرد التاكيد وكذلك اشارة الى قولك
زيدا عرفت فلذا اتى بما هو للبعيد بزيد مررت فانه لرد الخطا
في تعيين المرور به وكذلك يوم الجمعة سرت اليه غير ذلك
ومع دخول اما ليس الا للتخصيص والتخصيص لازم للمقدم غالبا
اي لتقديم المعمول على الفعل وشبهه لا لمطلق التقديم اذ لا يصح
في بعض تقدم المعمولات على بعض كما سيظهر عليك ولا في تقدم المسند
اليه اذ التخصيص والتقوي سواء في نحو هذا يعني صرح به الشارح
المحقق في بحث القصر من شرح المفتاح ووافقه السيد السند
في شرح المفتاح وهو ظاهر كلام عبد القاهر في بحث المسند اليه
كما مر وكان الاخصر الاعذب والتقديم للتخصيص غالبا اذ في تقييد
اللزوم بالغالب حزازة كانه اراد الاشارة الى تقييد قول المفتاح
والتخصيص لازم للمقدم وقد يكون لمجرد الاهتمام او التبرك
او الاستلذاذ او موافقة كلام السامع او ضرورة الشعر
او رعاية الفاصلة او السجع وما اشبه ذلك ولهذا يقال في
اياك نعبد واياك نستعين معناه نخصك بالعبادة
فان قلت تفسير ما قدم فيه المعمول بالاختصاص لا يتوقف
على لزومه للمقدم غالبا حتى يظهر كونه لهذا قلت
تفسير به مع وجود غيره من النكات كالتبرك ورعاية الفاصلة
في المثال وموافقة واياي فاعبدون في اياك نعبد من غير
طلب قرينة تدل على انه اللازم غالبا وفيه رد لما قال ابن الحاجب
من ان التقديم في نحو الله احمد واياك نعبد للاهتمام ولا دليل
على كونه للحصر ونعبد في الجميع اي في جميع صور تقديم متعلق
الفعل وراء التخصيص بعد نكتة التخصيص اهتماما بالمقدم

وفيه انه لا وجه لتخصيص الاهتمام بما سوى التخصيص اذ لا ينفك التقديم
عن الاهتمام لانهم انما يقدمون الاهم والكتب وفيه بما مر الى
ما قال الشيخ عبد القاهر انا لا نجد شيئا يجرى مجرى الاصل
في التقديم غير العناية والاهتمام لكن ينبغي ان يفسر وجه الاهتمام
ويبين له معنى ولا يقتدي بكثير من الناس في ظنهم كفاية
ان يقال انه قدم للاهتمام وقد فصلناه لك تفصيلا في
احوال المسند اليه فالمراد بالاهتمام الاهتمام المستدعي الخ
فهذا الكلام ايضاح للتعليل بقوله غالبا وهذا اي الاهتمام
يقتضي المحذوف في بسم الله موخرا والاولى ولهذا
ايضا ليدل يوم اختصاص تقدير الموخر بنكتة الاهتمام لانه
لمجموع الامرين من التخصيص والاهتمام وليس المقصود من قوله
ولهذا الاستشهاد على ما سبق كما يتبادر الى الوهم حتى يرد ان تقدم
الموخر فيه لا يدل على ان التقديم يفيد في الجميع اهتماما بالمقدم
ووجه اهتمام بسم الله بين واورد على كون اسم الله اهم
فالايراد على قوله ولهذا يقتضي الى آخره. او اورد على كون الاهتمام
من مقتضيات المقدم فالايراد على قوله المذكور. او على قوله
ويفيد في الجميع الى آخره وهناك احتمال في غاية الدقة وهو
انه عطف على يقتضي اي ولكون التقديم مفيدا للاهتمام لا محالة اورد
على نظم القرآن اقرا باسم ربك. واجيب بهذين الجوابين
فيكون قوله ولهذا للامور الثلاثة اقرا باسم ربك
لانه انما يصح تقدم اقرا ان لم يكن الاهتمام موجبا للتقديم او لكان اسم الله
اهم واجيب بان الاتم فيه القراءة وذلك لانا في كون اسم الله
اهم في بسم الله لان الفعل فيه ليس اهم من اسم الله لعدم عروض ما يجعله
اهم من اسم الله تعالى وتعارض الجهة الثانية فيه للاهمية ويرجح
عليها كما في اقرا ولانا في اقتضاء الاهمية في بسم الله لانه ليس هنا

اهميته اسمه تعالى وذلك لانها اول آية نزلت بالاتفاق واول ما يورد
به الرسول بالقراءة فامر القراءة اهم في هذا المقام وقول
الشارح لانها اول سورة نزلت بنا الامر على واحد من الاقوال الثلاثة
ثانيها ان اول سورة نزلت هي الفاتحة. وثالثها هي المدثر.
لكن لا خلاف في ان هذه الآية اول آية نزلت ويتجه عليه ان قوله
بانها اول سورة نزلت لا يستلزم القول بانها لم يسبق هذه الآية
شيء في النزول لانا الفاتحة او سورة نزلت على قول مع الاتفاق بان هذه
الآية اول ما نزلت الا ان يقال القول بانها اول سورة نزلت
لا ينفك عن القول بان جميع آخر آيها متقدمة على غيرها ولك ان تجعل
وجه اهميتها انه في تقدم اسم الله ايهام الاختصاص وهو
لا يناسب المقام اذ ليس مقصورا آخر حتى يكون الحصر مفيدا. ولا يخفى
انه يقول ان معنى عبارة المتن انا لا نسلم ان الاسم من القراءة وتخصيص
القراءة فلم تقدم الاسم لئلا يفيد الامر تخصيص القراءة مع ان
الاهم الامر بالقراءة لا يفيد عن الفهم جدا والداعي الى منه من الاخبار
عن جعل الامر بالقراءة اهم من اسم الله ليس ببعيد لذا لمانع
من كون غير اسم الله اهم منه لعارض وبانه اي باسم ربك
متعلقا باقرا الثاني ومعنى الاول اوجد القراءة اي طلب ثبوت
القراءة للفاعل من غير تقييد بشيء بخلاف الثاني فان معناه اوجد
القراءة باستعانة اسم الله ولم يرد ان الاول منزل منزلة اللازم
دون الثاني بتوهم ان الباء في اسم ربك زائدة للدلالة على
التكرير والدور كما في اخذت الخطام واخذت بالخطام كما
ظنه الشارح فاعترض انه بعيد. وقال والاحسن ان الباء
للاستعانة. ويمكن ان يقال اراد الشارح ان الاحسن في توجيه عبارة
الجواب ذلك فتامل. واعترض السيد السند على هذا الجواب بانه لما
تبين ان طلب تخصيص القراءة ببسم الله لا يناسب كونه اول آية نزلت

فلا يصح تعلقه باقرا الثاني لان المطلوب حينئذ ان يكون ذلك والتسمية
لما جعل بسم الله متعلقا باقرا الاول تضاعف الاشكال وهذا
الاشكال لا يتجه لانا لامر بالقراءة حصل بقوله اقرا بعده فلا يناسب
ان يطلب تخصيص القراءة وان بوجه فانما يتجه لو جعل وجه اهمية
القراءة انه في تقدم اسم الله ايهام الاختصاص وقد عرفت له وجها
آخر فنقول لا اعتداد باتمام طلب التخصيص لان المقام ينفيه
فتقديمه لمجرد كونه اهم للتبرك به والاستلذاذ بذكره نعم يرد على
جعل بسم الله متعلقا بالاول ان لا يكون القاري مستعينا في قراءة
السورة ببسم الله **وتقدم بعض معمولاته** اي الفعل **على بعض**
لان اصله المقدم واصل الآخر التاخير لرعاية الاصلين
كالفاعل في ضرب زيدا عمرا فان اصله التقدم على المفعول لكونه عمدة
وكون المفعول فضلة ولشدة اتصاله بالفعل **والمفعول الاول في**
نحو اعطيت زيدا درهما اي المفعول الاول لافعال يباين مفعولها
الثاني المفعول الاول لما فيه من معنى الفاعلية وهو انه عاط اي
آخذ للعطا قيل الاصل تقدم المفعول المطلق ثم المفعول بلا واسطة
حرف الجر ثم الذي بالواسطة ثم المفعول فيه الزمان ثم المكان ثم
المفعول له ثم المفعول معه والاصل ان يذكر الحال عقيب صاحبها
والتابع عقيب المتبوع وان يقدم النعت على التاكيد والتاكيد على
البدل والبيان وبما ستاتي هذا ويعرف من هذا الترتيب انه لو
اتصل باحدهما ضمير المتاخر هل يلزم الاضمار قبل الذكر لفظا
ورتبة او لا فضربت بعصاه زيدا ليس فيه ذلك الاضمار لان زيدا
مقدم رتبة وضربت صاحبها بالعصا فيه اضمار قبل الذكر
لان المفعول به بواسطة موخر لفظا ورتبة **فان قلت**
تقييد المفعول الاول بباب اعطيت حشو مفسد اذ الاصل في كل
مفعول اول تقديمه على الثاني **قلت** تقدم المفعول الاول

من باب علمت من قبيل المسند اليه على المسند وليس مما نحن فيه نعم
تقدم المفعول الاول من باب اعلمت مما نحن فيه لنكتة ملحق بالمفعول
الاول من باب اعطيت **قال** ابن الحاجب وهذا اي الافعال
المتعدية الى الثلثة مفعولها الاول كمفعولي اعطيت فهو مندرج
في نحو اعطيت زيدا درهما **اولا ان ذكر اهم** قد عرفت ان الاهمية
اصلا يتخطا تقدم لكن لابد من بيان وجه للاهمية كاصالة التقدير
او كونه نصب عين المتكلم او السامع او كونه اخلالا في تاخيره الى غير
ذلك فلا وجه لجعل الاهمية كاصالة التقدم قسيما لطرفيه بل هو
منح لبيان المفتاح حيث جعل الاهمية اصلا مسندا الى الاصالة وغيره
نحو قتل الخارجي فلان في القاموس الخارجي رجل يزود
بنفسه من غير ان يكون قدم وارادته في هذا الكلام غير ظاهر والمستفاد
من الايضاح ان المراد من خرج على السلطان حيث قال كما اذا خرج
رجل على السلطان وعاث في البلاد وكثر به الفساد والاذى فقتل
وارادة ان يخبر بقتله فتقول قتل الخارجي فلان اذ ليس للانسان
فائدة في معرفة قاتله وانما الذي يريد ونه هو وقوع القتل عليه
ليتخلصوا من شره **او لا نفي التاخير** اي المتاخير **اخلالا**
ببيان المعنى مقصورا او مشددا بمعنى المقصود وهو السبب وكانه
قال ببيان المراد ما سبق كان تقديما لما يقتضي وهذا وما بعده
تقدم لمانع عن التاخير ويندرج في الاخلال ببيان المعنى
موجبات للمتقدم فصلت في النحو من اشتغال الاعراب لفظا والقرينة
في الفاعل والمفعول ووقوع الفاعل او المفعول بعد الا ومعناها
ونظايرها في باب المبتدا والخبر والفاعل والمفعول فتذكر
والاخلال ببيان المعنى كما يكون لظهور احتمال في التاخير واضح
يصرف النفس عن فهم المقصود بان لا يلتفت اليه او يصير مترددا
كذلك يكون باحتمال تعلقه بغير ما علق به لفظا وانه كيف

له معنى فيتشوش فهم السامع ويوجب تأمله فيه ومكثه معه رجاء تحصيل معنى له • ومنه قوله تعالى وقال الملأ من قومه الذين كفروا وكذبوا بلقاء الآخرة وأترفناهم في الحياة الدنيا بتقديم قوله من قومه على الوصف وحقه التأخير لأن الوصف من تتمة الموصوف وحق الحال أن تأتي بعد تمام صاحبها لأنه لو تأخر لاحتمل أن يكون من صلة الدنيا على ما ذكر صاحب المفتاح فإنه ليس الاحتمال إلا بحسب اللفظ من غير تأمل في المعنى إذ لا معنى للحياة الدنيا من قومه روح • وبهذا اندفع اعتراض المصنف على المفتاح بأن تعلق من قومه بالدنيا غير معقول وأن تهدله الشارح المحقق بأنه حق وإن كان مناقشة في المثال وجعل الشارح إياه مناقشة في المثال أثر الاهتمام لأنه منازعة في جعله نكتة في الآية الكريمة ويحتمل أن يكون الذين كفروا بدل بعض من قومه فلا يكون هناك تقديم شيء على شيء نحو وقال رجل مؤمن فيه مثال التقديم لأن الأصل التقديم ولا مقتضى للعدول عنه لأن الوصف المفرد يقدم على المركب كما بين في محله وعلى هذا لا يبعد أن يقال قدم من آل فرعون على قوله يكتم إيمانه لأنه محتمل للأفراد ويحتمل الأفراد ينبغي أن يكون مقدما على الجملة الصريحة ألا ترى أنه جعل أبو في ابن زيد في حكم المفرد في وجوب التقديم على المبتدأ مع أنه جملة لكونها غير صريحة فإنه لو أخر من آل فرعون عن أن يكتم إيمانه لفهم غير المقصود ولم يفهم المقصود وأشار إلى الأول بقوله لئلا يوهم أنه من صلة يكتم والأولى صلة يكتم لأنه ليس له صلات حتى يكون البعيض في موقعه وإلى الثاني بقوله فلم يفهم أنه منهم ويحتمل أن يكون التقديم لتحصيل صنعة التوجيه وهو إيراد اللفظ محتملا للوجهين ولا يذهب عليك أن التحرز عن الإخلال ببيان المعنى يجري في تقديم الفضلة على الفعل أيضا كقولك لزيدا ضربت لأنك لو قلت

اضربته بدأ لم تغلب إلا الاستفهام من الفعل والمراد الاستفهام من المفعول

أو المناسب عطف على قوله ببيان المعنى أي التقديم لأن في التأخير إخلالا بالمناسب كرعاية الفاصلة نحو فأوجس في نفسه خيفة موسى فإن فواصل الآي على الألف فقدم الجار والمجرور والمفعول على الفاعل لذلك وقدم الجار والمجرور على المفعول ليتصل الفاعل بالمفعول ولم يعرض للمقدم الذي يكون المتكلم ملجأ إليه مضطرا كما في وجه الجيب أعني من حيث قدم فيه المفعول على الفاعل لأن تقديمه على الفعل ملجئ إليه لأنه لا مدخل له في البلاغة • وإلهي نبهل إليك في قصر الآمال على خرم ما يسعه ختم الآجال • ونسألك قلب رجوم قلوبنا إلى التوجه إلى فؤادك بالعبادة يا معبود • والتوفيق لتعيينك على ما ينبغي في المشاهدة عند شهود كل موجود • يا واجب الوجود • ويا غاية كل مقصود • وأيدنا بقصر التقدم على أمرك في كل ما مر الأمم • وارزقنا القيام بالنفي والاستثنا في مقام العطف إلى التوحيد على الوجه الأتم

القصر

قالوا مو في اللغة الحبس ومناسبته بالمعنى الاصطلاحي ظاهرة قال في القاموس القصر اختلاط الظلام ولا يبعد أن يكون النقل منه لا في القصر الاصطلاحي اختلاط الحكم الإيجابي بالسلبي وفي الاصطلاح على ما عرفه الشارح المحقق في شرح المفتاح جعل أجزاء الكلام مخصوصا بالبعض بحيث لا يتجاوزه ولا يكون انتسابه إلا إليه ولا يخفى أنه لا يصدق على ما خص زيد بالقيام فإنه لا تخصيص فيه لجزء من أجزاء الكلام بالآخر لأنه لم يخص الفاعلية لزيد بالفاعلية مفعولية القيام بزيد وإن لزم اختصاص القيام بزيد لأنه ليس لاختصاص جزء بجزء بل لاختصاص صفة بموصوف لأن حيثية الجزئية للكلام فقيد السند السند المتعرف بقوله بطريق معهود في شرح المفتاح احترازا عن قولنا اختص القيام بزيد كما أوضحه في حواشيه على شرحه محل تأمل • نعم لو جعل القصر مقصورا على الطرق الأربعة

احتج الى التقييد لاخراج ضمير الفصل وتعريف المسند اليه وتعريف المسند
وهو حقيقي وغير حقيقي اى مجازي لان حقيقة التخصيص اثبات
شئ لشئ وسلبه عن جميع ما عداه بطرق المجاز وفيه ان القصر الادعائي
حينئذ يجب ان يدخل في غير الحقيقي مع ان الاثبات لشئ والسلب عن جميع
ما عداه ادعاء داخل في القصر الحقيقي فلذا جعله الشارح مقابلا
للاضافي • وفيه ان القصر مطلقا اضافي والحقيقي بالاضافة الى
جميع ما عدا الشئ وغير الحقيقي الى بعضه فالحقيقي باى معنى يعتبر
لا يخلو عن شوب الا ان يدعى انه اصطلاح من القوم فترجع المناقشة الى
وجه التسمية وتكون هينا فاختيار السيد السند التوجيه الأول
ورده على الشارح التوجيه الثاني ليس بذاك فان قلت تقسيم
القصر الى الحقيقي والمجازي يستلزم استعمال القصر في المعنى الحقيقي
والمجازي معا • قلت المراد بالحقيقي ما يكون حقيقة بالنسبة الى
اللغة وكذا بالمجازي والا فالقصر المنعقد له معنى الاصطلاحي يندرج
فيه كلا القسمين حقيقة وكلاهما اى من الحقيقي وغير الحقيقي
نوعان قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف
قال الشارح الفرق بينهما واضح فان معنى الاول ان الموصوف ليس له غير تلك
الصفة لكن تلك الصفة يجوز ان يكون حاصلة لموصوف آخر ومعنى الثاني
ان تلك الصفة ليست الا لذلك الموصوف لكن يجوز ان يكون لذلك الموصوف
صفات اخر هذا وفيه بحث لانه لا يستفاد من شئ من القصرين جواز اشراك
المقصور عليه بل يحتمل الامتناع لاشتراك فليس الجواز مدلولا للقصر وايضا
لا موجب لافراد الموصوف وجمع الصفة • وقال السيد السند وجه الانحصار
فيهما ان القصر انما يتصور بين شيئين بينهما نسبة فاما ان يكون قصر المنسوب
على المنسوب وهو المراد بقصر الموصوف على الصفة • واما ان يكون قصرا
للمنسوب على المنسوب وهو المراد بقصر الصفة على الموصوف وفيه ان قولنا
ما ضرب زيد الا عمرا فيه قصر الفاعل على المفعول وبينهما نسبة هي فاعلية زيد

لعمرو وضربه منسوب الى عمرو وقد قصر باعتبار هذه النسبة على عمرو
مع ان زيدا ليس صفة معنوية لعمرو فلا يتم هذا الوجه للانحصار
والمراد بالمعنوي لا النعت لما ذكر الصفة في بحث المسند اليه بمعنى
النعت حيث قال وامّا وصفه انما يراد الصفة احتاج هنا الى
التنبيه على نفي ارادته لانه مظنة ان يتبادر الذهن اليه ولم ينقل المراد
المعنوي لا المنعوت لان المذكور بالذات في الكتاب سابقا الصفة الموجبة
لاشتباه الصفة هنا بالنعت ولا بد هنا من تنبيه آخر وهو ان المراد
بالصفة المعنوية اعم مما يستنبط من الكلام ومما هو مصرح به حتى وصف
به صريحا لتبنا ولما ضربت الا زيدا والا في الدار لغير ذلك اذ ليس
المفعول في الكلام موصوفا ولا الفعل المذكور وصفا له بل يستنبط
وصف هو المضروبية ويجعل المفعول في مآل الكلام موصوفا به والصفة
المعنوية يقال على ما قام بالغير وعلى ما اجري على الغير ويجعل الغير
فردا له وذلك بجعله حالا او خبرا او نعتا • والاظهر ان المراد الثاني
ولو اريد الاول لم يكن المقصور عليه في ما الباب الا ساج وما زيد
الا اخوك ساج واخوك بل الكون ساجا • وهو خلاف المشهور وتاول
عنه مندوحة وهذا كما يقال وصف المحمول واما حمله على ما دل
على ذاته مبهمة باعتبار هو المقصود فبعيد اذ لم يشتهر وصفها
بالمعنوية ولا يصح في كثير من موارد القصر الا بتكلف او تعسف ولو لم يكن
تعريف النعت على ما ينبغي وما يتعلق بتعريفاتهم لم من النقص والابهام
مما يعد عقلاء الانام • من فضول الكلام لذكرت ما ينجح منه
اولوا الاحلام والاولى في الحقيقي نحو ما زيد الا كاتب انه لا صفة
بغيرها اى بغير الكاتب وتاويل الضمير بانها صفة والمنفي عن
تعريفه بالتمثيل اشارة الى وضوحه بخلاف غير الحقيقي وقيد
مثال هذا القسم دون قسيمه لمعرفة القيد في مثال قسمه بالمقايسة
وهو لا يكاد يوجد مبالغة في نفي وجوده والمراد اما نفي وجود

فى نفس الامر حتى يكون نفيا لصدق هذا القصر فلا ينافى تقسيم الحقيقى
اليه لانه يكفى للتقسيم وجود الكاذب منه على انه لا كلام فى وجوده
الادعائى منه وانما ننفى وجوده فيما بين التراكيب وح معنى قوله
لتعذر الاحاطة لظهور تعذر الاحاطة بصفات الشئ ظهورا لا يخفى
على احد فلا يأتى هذا القصر عاقل لعدم امكان الغلط فيه ولا
الغليط وحينئذ التعويل فى التقسيم على ما يقصد به المبالغة وربما
تعذر الاحاطة الكثرة وخفا الكثير بحيث لا يعلمها الا العلام الخبير
والثانى كقولنا ما فى الدار الا زيد مرادنا فرد الدار المخصوصة وهنا اشكال
وانا لم نسمعه من قوى وهو انه يمكن قصر حقيقى فى كل قصر اضافى فينبغى
ان يوجد قصر الموصوف على الصفة بهذا الاعتبار كثيرا فنقول فيما
زيد الا قائم ما زيد شيئا مما يعتده الا قائم وقد يقصد به المتبادر
عوده الى الثانى لكونه اقرب ولان التعليل الظاهر فيه قد يقتضيه
اذ كون الادعائى فى مطلق الحقيقى قليلا ولئن القسم الاول منه
الا ادعائيا والثانى ايضا يكون ادعائيا خفيا فلذا اختار الشارح
عوده الى الثانى اعتمادا على معرفة امكان قصد المبالغة فى الاول
ايضا هذا اذا لم يتوقف المجاز على صحة المعنى الحقيقى اما اذا توقف
فيتعين العود الى الثانى المبالغة لعدم الاعتداد بالمعنى المذكور او لكمال
الاعتداد بالمذكور فالاول فى مقام مدحة غير المذكور ودعوى
نقصانه والثانى فى مقام مدح المذكور وبيان نهاية كماله والفرق
بين الحقيقى الادعائى والاضافى فى موارد الاستعمال دقيق كثيرا
ما يلتبس احد القصرين بالآخر فليتأمل المتأمل الذكى لئلا يخبط
ولا يقول ان الفرق بين مفهوم الادعائى والاضافى خفى كما قربه
السيد السند دعوى الشارح دقة الفرق بينهما وهذا غير مخفى
ومن البدائع الدقيقة المستخرجة بمعونة الفطرة الدقيقة انه قد
يقصد المبالغة بالقصر الاضافى فيقال لمن اعتقد ضرب زيد وعمرو

بتصرف

ما ضرب الا زيد لا لترد اعتقاده بل لتنبيه على ضرب عمرو ومنزله العلم
هذا والحمد لله على ما انعم والاول اى قصر الموصوف على الصفة من غير
الحقيقى تخصيص امر بصفة دون صفة اخرى ممكانها اى صفة اخرى
والثانى اى قصر الصفة على الموصوف من غير الحقيقى تخصيص صفة بامر
دون آخر او مكانه ومعنى دون آخر متجاوزا الآخر فهو حال عن الامر والفاعل
المحذوف للتخصيص وهو فى الاصل ادنى مكان من الشئ ينال العدا دونذاك
اذا كان احط منه قليلا ثم استعير للتفاوت فى الاحوال فقيل زيد دون
عمرو فى الشرف ثم استعمل فى كل تجاوز الى حد وتخطى حكم الى حكم كذا
قيل ويمكن ان يكون الاستعارة للتجاوز من اصل معناه لا من التفاوت
فى الاحوال وبالجملة نصبه على الظرفية والام كما هو شان الظروف
اللازم الظرفية لامتناع الانتقال عن الظرفية تلزم نصبها ومنه لقد تقطع
بينكم بالنصب مع فاعليته فاياك وان تجعل نصبه على الحالية
وبالجملة هو يقتضى تجاوز صاحبه عما اضيف اليه فى عامله ويجعل
تعلق عامله مخصوصا بصاحبه وينفى الاشتراك بينه وبين ما اضيف
اليه فى عامله فقولك جاءنى زيد دون عمرو يقتضى تجاوز زيد عن عمرو
فى تعلق المجئ به وينفى اشتراك التعلق بينهما اذا تمهد هذا فنى الشبهة
اشكالان الاول انه يفيد اذا قصر تخصيص حصر نسبة بشئ دون آخر فيكون
فى القصر الاضافى اثبات التخصيص لامر ونفيه عن آخر ومن البين فساده
ولو جوز التجوز بالتخصيص عن الاثبات فيكون معنى تعريف قصر الموصوف
على الصفة مثلا اثبات صفة لامر دون اخرى كون مجرد اثبات الصفة
قصرا لان قوله دون اخرى لا يفيد سلب صفة اخرى بل لا يفيد الا عدم
اثبات صفة اخرى وهو متحقق مع التكون عنها وكذا الحال فى قوله
او مكانها • واعترض على الشارح المحقق بانه يصدق على القصر الحقيقى
لان المراد بقوله دون اخرى ما يعم الواحد والمتعدد والا لم يكن التعريف
جامعا لخروج قصر اضافى اعتبر فيه الاضافة الى امتعدد كقولك زيد كاتب

لا شاعر ومنهم لمن اعتقد الشركة للثلاثة والعكس وتوهم ان المفتاح قيد
التعريف مما يخرج الحقيقي حيث قال هو تخصيص الموصوف عند السامع فجعله
شاملا للقصر الحقيقي فمن غفل عن هذا القيد جعله شاملا لمعه الحقيقي
وعرضه الشر والجا الاشكال اليه ان قال هو تعريف بالاعم اذ ليس المقصد
التمييز عن الحقيقي بل تفريع التقسيم الى قصر الافراد والقلب والتعيين
عليه وهذا مع ضعفه كما لا يخفى لشيء عجاب لا يليق بمحصل فضلا عن فحل
من ذوي الالباب وهو ان المص صرح في الايضاح بان السكاكي اهمل
في الاصل الحقيقي فلو كان عنده ان التعريف يشمله لما حكم بالاهمال فان
قلت قد ذكر تاه في تعريف السكاكي ما يخرجه فلذا لحكم
بشموله لو كان يعلم ان هذا القيد لاخراجه اسقطه عن تعريفه ولم
يقصد التعريف بالاعم • ويمكن ان يجاب عنه بان مكانها صفة
اخرى يقتضي ان يراد بصفة ثانية حتى تعقل له مكان ولا يمكن ان يراد
الثانية في نفس الامر فالمراد الثانية في نفس الامر اعتقاد المتكلم وذلك
يدعو الى ان يراد باخرى في قوله دون اخرى ايضا الصفة الثانية في
اعتقاد المتكلم لانه مرجع الضمير في مكانها ولهذا اسقط المص قول السكاكي
عند السامع عن تعريفه اعتمادا على انسياق الذهن اليه من باقي التعر
ولما لم يقصد السكاكي القصر في مقام التعريف بغير الحقيقي وكان كلامه
موهما ان يعرف مطلق القصر وبينه المص انه تعريف لغير الحقيقي وعرف غير
الحقيقي به استشعر ان يقال تعريفه غير مانع لانه تعريف لمطلق القصر حيث
عرفه السكاكي به مطلق القصر فدفعه في الايضاح بان السكاكي اهمل القيد
الحقيقي دفعا لما يتجه عليه لا تعريضا اذ لا باس بها لما لا يتعلق به غرض
كلي في البلاغة وظنه الشارح اعتراضا على السكاكي ودفعه بانه
داخل في تعريفه فكيف يكون تتميما وقد عرفت ما فيه وكل منهما تتميمة
لما يتضمنه التعريف من التنويع ضربان فالاضرب اربعة تخصيص امر
بصفة دون اخرى • وتخصيص امر بصفة مكان اخرى • وتخصيص صفة

الشيء

باز

بامر دون اخر • وتخصيص صفة بامر مكان اخر وللمخاطب ضرب لكل من ٥
يعتقد الشركة هكذا اتفقت كلمتهم وينبغي ان يصح خطاب من يعتقد اتصاف
المسند اليه بالمقصور عليه ويجوز اتصافه بالغير فيقصر قطعا لتجوز الشركة
وجعل المفتاح من ساواه عنده داخلا في المخاطب بالاول لانه يضاد اثبات
الصفة لموصوف دون اخر ممن يجوز المخاطب اتصافه بها لامكان من جعله
منتفيا والخطا لانه لم يجعل احدهما منتفيا بل جوز اتصاف كل منهما فليرجع
لاحدهما مكان متميز عن مكان الاخر حتى يعقل جعل احدهما مكان الاخر فال
الشر وهو الحق لكمال وضوح فساد ما ذكر المص ورجح كونه هفوة منه على
ان تصحيح كلامه لا يمكن الا بتكلفات لا يطيقها اللسان • ويضيق عنها الاذان
فارجع الى الشرح ان اشتهيت البيان • ونحن نقول بتوفيق المستعان
قد خالف المصنف المفتاح في جعل قصر التعيين تحت قوله مكان اخر ومكان
اخرى لا تحت قوله دون اخر ودون اخرى بجامع ان بين قصر القلب وبينه هو انهما
لمن اعتقد الاتصاف بالنظر الى احد الامرين لا بالنظر اليهما فانهما لرد
اعتقاد اعتقاد المخاطب العكس بانه ان خاطب قصر التعيين في عرضة
الخطا في التعيين وعلى تقدير خطاه في التعيين ترده القصر الى العكس ٥
فقصر التعيين لرد الخطا بالقوة كما ان قصر القلب لرد هذا الخطا بالفعل
ولا فرق بين خطائين يردهما الاباتة في قصر التعيين بالقوة وفي قصر القلب
بالفعل وظهر ان الحق مع المص ولا هفوة منه وبهذا ظهر كون قصر التعيين
لرد الخطا وان اشكل على القول • ويسمى قصر افراد لقطع الشركة المعتقد
على ما حققه المص ولقطع الشركة المعتقدة اذ يجب التجوز على زعم المفتاح
وبالثاني يعتقد العكس اي عكس الحكم الذي اشتمل على القصر ٥
ويسمى قصر قلب لان الغرض قلب ما عند المخاطب هكذا كلمتهم وينبغي
ان يجوز ان يكون المخاطب ممن اعتقد ثبوت الحكم لمن نفاه وجوز ثبوته
للاخر فتثبته للاخر وتنفيه عما اثبته له لغلبة الحكم او تساويا
عنده ويسمى قصر تعيين لانه يقطع الاحتمال الذي عند المخاطب

قال الشارح هذا التقسيم لا يجري في القصر الحقيقي اذ العاقل لا يعتقد
اتصاف احد من جميع الصفات ولا اتصاف جميع الصفات غير صفة واحدة
ولا يرد ده ايضا بينة لك وكذا لا يعتقد اشتراك صفة بين جميع الامور
ولا ثبوتها للجميع غير واحد ولا يرد ها ايضا بين الجميع وفيه نظر لان القصر
الحقيقي يصح ان تكون لرد اعتقاد انه في الدار زيد مع انسان فيقال في
رده ما في الدار الا زيد لانه لا بد لنفي انسانية ما من عموم النفي كما لا يخفى
ولصحة قولنا ما في البلد من علمائه الا زيد لمن اعتقد ان جميع علمائه في
البلد او ورد ان المسند من علمائه او يحمل المسند لما يتوى زيد من علمائه
على انه لا مانع من رد اعتقاد الشركة بالقصر الحقيقي فيكون قصر افراد و قلب
اعتقاده به فيكون قصر قلب والتعيين به كذلك نعم لا يجب ان يكون
المخاطب به مواجها من هو لا بل يحتمل ان يكون خالي الذهن ومن بدائع
قصر القلب ما رد به الشركة او لا يكون للشركة فيكون الكلام معه كالجامع
بين المتنافيين وفيه التحكم الواضح الذي يوجب الحسن والزين كقوله تعالى
وارسلناك للناس رسولا فانه قدم للناس للتخصيص وقصر القلب ذلك
انما يتحقق بجعل الناس للاستغراقي لجميع الناس لا لبعضهم رد الاعتقاد
من ادعى انه نبي العرب فقط فصار لذلك القصر رسالته مشتركا بين
الناس منتقلا من الخصوص الى العموم وهذا من دقائق القصر وشرط قصر
الموصوف على الصفة افراد اعدم تنافي الوصفين قال الم في الايضاح لتصور
اعتقاد المخاطب اجتماعها وهذا التعليل يدل على ان المراد عدم ظهور
تنافي الوصفين اذ يصح اعتقاد اجتماع المتنافيين ممن يخفى عليه تنافيهما
ونحن نقول وهكذا ينبغي ان يشترط عدم تلازمهما ليصح اعتقاد
المتكلم والمخاطب الانفراد وقلبا تحقق تنافيهما اي تنافي الوصفين
ليكون اثبات المخاطب المنفية في كلام المتكلم مستغربا باستقراء غيرها
وبالجملة فيه نظر هكذا في الايضاح من غير خفاء وانما وسم البعض ان مراده
ليكون اثبات المتكلم ما اثبته في كلامه مستغربا باستقراء غيرها وبالجملة

فيه نظر لان معرفة انتفائها لا تتوقف على هذا بل تحصل في كلام المتكلم
بالقصر وفي كلام المخاطب عكس بطرق غير محصورة على ما لا يخفى وايضا خرج
ما ذكر الاشاعرة من اعتقاد انه كاتب لا شاعر عن اقسام القصر على انه
لا شبهة في انه قصر قلب كما صرح به صاحب المفتاح ومنهم من قال المراد
تنافي الوصفين في اعتقاد المخاطب وهذا عجيب كيف لا وقد غفل
عن قوله وقصر التعيين اعم لانه ان اراد بالتنافي في اعتقاده سلب
احدهما وايجاب الآخر فلا يوجد معه قصر التعيين مع قصر الافراد وا عجب منه
ان الشارح المحقق غفل عن فساد كلامه من هذا الوجه وتشتت في
انظاره تارة بانه يكون شرطا ضائعا لا عمله معرفة ان قصر القلب هو
الذي يعتقد فيه المخاطب العكس عنه وتارة بانه صرح صاحب المفتاح
بان المخاطب حيث ان يعتقد العكس فلا يصح قول الم انه يشترط في قصر
القلب تنافي الوصفين ولا يذهب عليك انه لا وجه لتخصيص الشرط بقصر
الموصوف لانه لو سلم الاشتراط فينبغي ان يكون شرط قصر الصفة على الموصوف
ايضا في الافراد عدم تنافي الموصوفين في الوصف فيقال لا يصح القصر
افراد ا فيما افضل البلد الا زيد لانه لا يجتمع الموصوفان في وصف الافضلية
بل يصح ذلك القصر قلبا وكانه لم يقصد التخصيص بل عول على ظهوره
المقايسة وقصر التعيين لانه لم يقل وقصر التعيين منه اعم
لاجرا الحكم على الاعم والتنبيه على ان الحكم السابق ايضا
وربما لا يصلح للتعيين ما لا يصلح للافراد وربما يصلح له ما لا يصلح للقلب
للقلب كما صرح به في الايضاح لكن عبارته حيث قال الكلام ما يصلح ان
يكون مثالا لقصر التعيين من غير عكس الافراد او قصر القلب صح ان يكون
مثالا لقصر التعيين من غير عكس غير صحيحة لظهور صدق كل ما يصلح
ان يكون مثالا لقصر التعيين يصلح مثالا لاحدهما يمكن مراده ما ذكرنا
وفي قوله وشرط قصر الموصوف على الصفة افراد اعدم تنافي الوصفين
وقلبا عدم تحقق تنافيهما العطف على عاملين مختلفين من غير تقدير

للجزور وصحته بمرجوحة **وللقصر طرق** لانه بنته بترك وصف الطرق بالاربعة
على وفق المفتاح والمعدود من قوله ولها وثانيهما الى منها ومنها على ان الطرق
لا تنحصر فيها ضم الفصل وتعريف المسند والمسند اليه بلام الجنس ولم يذكر
هنا لان كلامه في الطرق العامة وهي مخصوصان بالمسند والمسند اليه **ومنها**
العطف كانه شاع العطف في هذا البحث في العطف بلا وبل مع النفي في المعطوف
عليه فلذا اطلق والا فليس غيرها سوى لكن من طرق القصر ولكن ليس من طرقه
العامة لاختصاصها بقصر القلب وقال السيد السند في شرح المفتاح عدم ذكره
لسبقه في بحث العطف وكانه اكتفى في كون الطريق من الطرق العامة بامكان
على طرفين مخصوصين كالمسند والمسند اليه كانه بتكرار المثال على ان الامكان
لا بالاكتفاء بهما والا لكان الاكتفاء بالاول ايضا مقتضيا للعدم بجاوز النفي
والاستثنا الا **كقولك** في قصره اى قصر الموصوف على الصفة **افراد ان زيدا شاعر**
لا كاتب فما زيد كاتبا بل شاعر **وقلما** زيد قايما لا قاعدا **وما زيد** قايم بل قاعد
وليس زيد قايما بل قاعدا **وفي قصرها** ما زيد شاعرا لا عمرو وما عمرو شاعرا بل زيد
ويصح ان يقال ما شاعر عمرو بل زيد لكنه يحتمل حينئذ رفع الاثنين لبطلان
عمل ما بعد ما الخبر كذا بين في الشرح وهو ليلة قاصر واطلاق دعواه للصحة فاسد
اما الاول فلان رفع الاثنين ليس لبطلان عمل ما الا اذا كان زيد مبتدا
والصفة خبره اما اذا كان الصفة مبتدا وما بعده فاعلا فليس لرفع الاثنين
لبطلان عمل ما بعد الخبر بل لانه لا يعمل الا اذا دخل على المبتدا والخبر
واما الثاني فلان صحته انما تم لو لم تكن عمرو فاعلا اذ حينئذ لا يصح لانه بطل
النفي فيما بعد بل فعمل عمل الصفة من غير اعتماد وكانه اراد ويصح ان يقال
ما شاعر عمرو بل زيد بتقديم الخبر على الاسم واما ما ذكر العلامة في شرح
المفتاح من انه لا يجوز تقديم خبرها على اسمه مع العمل ويدونه ايضا بخلاف
للجمع عليه قال الشارح المحقق لم اركن في قصر الموصوف على الصفة مثال الافراد
صالحا للقلب لتنافي شرطيهما عند المصنف لكل مثالا في جميع الطرق
بخلاف قصر الصفة فانه لا طلاقه على الشرط يكفي لتعميم مثاله فلذا اكتفى به ولما

كان قصر التعيين اعم شيوع الامثلة تصلح له فلم يتعرض له هنا وهذا كلام
قوي يزيف ما ذكرنا انه ترك للعلم باشتراط قصر الصفة مع عدم التفاوت
بينه وبين قصر الموصوف اعتماد اعلى المقايسة فكانه لم يتنبه لعدم
التفاوت وكان مراد الشارح لانه افرد في الاكثر والا فهو لم ينفرد به في
التقدم وههنا بحث شريف لاحق الا لرجل كريم يلقيه الباب الهمام
ملك عليم وهو ان قولك زيد شاعر لا كاتب القاء حكمين لمخاطب يعلم الاول
فخلو عن فايدة الخبر اذ من البين ان ليس مقصودك افادة انك عالم به
بل مقصودك تسليم ما اعتقده ولم يفد فايدة الخبر وثانيهما منكر
وقد خلا عن المؤكد واذ زيد قايم لا قاعد القاء حكمين منكرين
بلا تاكيد ويمكن ان يقال القصد بالاول افادة العلم بلازم التسليم
معناه الموافقة مع المخبر في العلم والثاني تاكيد بلازمه القاء مقرونا
بتسليم بعض الدعوى كانه قال الى خبر مع صفة وتحقق ما وافق فيما العلم
وخالف فما هو منكر واما زيد قايم لا قاعد فقد تاكد فيه لا قاعد بنفيه
قبل ذكر من اثبات القيام وتاكد الحكم بالقيام بنفي القعود بعد تقرره
ان احدهما واقع من هذا اندفع انه قوله لا قاعد لغو لانه اتضح باثبات القيام
ودفعه اشد المحقق بانه ذكر للتنبيه على ان المخاطب يعتقد العكس وجزم
الاثبات خال عن هذه الفايدة ولا يذهب عليك ان طريق العطف مخصوص
بغير الحقيقي لا يجري فيه قصر حقيقي **ومنها** اي من الطرق **النفي والاستثنا**
لا الاستثنا مطلقا اذ الاستثنا من الايجاب ليس بمفيد فيه الا الحصر بل الى
تصحيح الحكم الايجابي فهو بمنزلة تقييد طرف الحكم فكما ان جاني الرجال العلما
ليس قصرا كذلك في جاني الرجال الا الجهال ليس قصرا وهذا بخلاف الاستثنا
من النفي فان المقصود به من نحو ما جاني الا زيد قصر الحكم على زيد لا تحصيل
الحكم ولا لقيل جاني زيد فتامل وقال السيد السند في حواشي شرحه
على المفتاح ولعل السر في ذلك ان المستثنى اذا كان للمستثنى جزءا
منه كما في المفرغ من النفي نحو ما جاني احد الا زيد وما يؤول اليه المفرغ

المذكور اذا صرح فيه بالمقدر نحو ما جاءني احد الا زيد حسن ان يحمل اعتقاد
المخاطب للشركة او للعكس او تردده في ذلك الجزئي وما يقابله من الجزئيات
الأخر وانما اذا كان المستثنى جزءا من المستثنى منه كما في قولك جاءني القوم
الا زيدا دون قولك قرأت الا يوما كذا فانه لا يحسن فيه ذلك الاعتبار كما
يشهد به الذوق السليم وفيه ان فيما ذكر دعاوى غير معينة ولا مستبينة
ويوجب ان لا يكون ما جاءني اليوم الا زيد للقصر ولا يفيد عدم كون جاءني
كل رجل الا زيد انظر لقولك في قصر افراد انما جاءني زيد الا شاعر وقلبا انما
الاقائم وفي قصرها افرادا وقلبا ما شاعر الا زيد
والكل يصلح مثالا للتعيين والمتعاون بالمخاطب وفي هذا المخاطب المثال
تحقيق دقيق يختص بالتنبه له من حد دقة نظره في ادراك الاسرار العربية
وهو ان ليس التقدير ما احد شاعر الا زيد لانه يجب نصب شاعر لان نقض
النفي بالا يوجب لا يوجب ابطال عمل ما الا فيما بعد الا الا ترى ما زيد
شيأ الا شيء ولا ما شاعر احد الا زيد على ان يكون زيد فاعلا لانه يشكل
عمل شاعر في زيد لانه لما بطل نفيه فيما بعد الا لم يبق معتمدا على النفي
فيما بعد الا فتعين ان يكون المقدر مبتدأ موخرا ولعلك تنظر في تحقيق
ذكناه في شرح الكافية في اشتقاق نفي ما ولا بالا ينفعك في هذا
المقام نفعا تاما ومنها اي من الطرق انما حذف من عبارة المفتاح
المضاف اذ فيه ومنها استعمال انما لظنه به انه حشو مفسد حيث قال
يوهم ان دلالة انما ليست بالوضع كما وهمه البعض لكن ادرجه المفتاح لان
الطريق ما يسلكه السالك ويستعمل به وذلك استعمال انما فانه
فعل استعمل به كلخواته لا نفس انما كقولك في قصر افراد انما زيد
كاتب وقلبا انما زيد قائم وفي قصرها افرادا وقلبا انما قام زيد
قال الشارح المحقق ان الشيخ لم يوافق المفتاح في عموم طريق العطف
وانما لاقسام القصر بل لانهما قال انما لقصر القلب وما نقل عن الشيخ
في تبيانه لا يدل الا على ان المتبادر من انما قصر القلب اذا طلق من غير تقييد

نحو وحزن مما يشعر بقطع الشركة انما يشعر بقطع التردد من قولك بلا
شبهة وبلا تردد او قطعا ومن البين انما ذكره انما يستقيم مع
اطلاق العطف حتى لو قيل جاءني زيد لا عمرو ايضا لكان لقطع الشركة
فلا منافاة مع السكاكي في الحكم بل في المثال بل فاته التقييد
ونازع السيد السند فيما ذكره في انما بان المتبادر من النفي والاستثنا
قطع الشركة فما ذكره انما يتم لو لم يكن انما بمعنى ما ولا لما اشتهر بل بمعنى
العطف ونحن نقول لعل كلام الشيخ مبني على ان المتبادر من التخطية
التخطية من كل وجه وذلك في كل قصر القلب لما ذكر من تبادر قصر القلب
جار في الجميع وتشبيه انما بالعطف كلام على سبيل التمثيل لتضمنه معنى
ما ولا لكونه انما من طرق القصر وكان الاولى ان يقدم على هذا الدعوى دليله
بيان وجه كون النفي والاستثنا مفيدا للقصر فذكر بعد ذلك كما
فعله فوت لترتيب الكلام والتقديم ايضا من طرق القصر لتضمنه معنى ما
ولا وبهذا فسر الائمة قولهم شرط ذا ناب بما هو ذا ناب الا شر
فتخصيص انما بهذا التعليل تخصيص بلا مخصص الا ان يقال خصه بالتعليل
للاشارة الى ما ذكره بعض الاصوليين من ان وجه افادته القصر انما نافية
وان الاثبات ولا يرجع النفي والاثبات الى ما بعده لظهور التناقض
فاحدهما راجع الى ما بعده والاخر الى ما عداه وكون ما راجعا الى ما بعده
خلاف الاجماع فتعين الاثبات لما بعده والنفي لما عداه وانما رده لكونه
تكلفا بعيدا عن الاختيار ولين تخصيصه بالتعليل لما ان بعض الاصوليين
انكروا كونه مفيدا للقصر تمسكا بقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال
بالنيات وبقوله انما الولاء لمن اعتق على ما نقله الرضي في بحث وجوب
تقدم الفاعل لا نكون التقديم ايضا مفيدا للقصر مما خالف فيه الشيخ
ابن الحاجب على ما مر وقد استدل على تضمنه ما ولا بما وجه تلاوة الخبر
الى الاول بقوله لقول المفسرين وكانه استدلال باجماعهم فان قلت
التفسير مستمد من هذا الفن فكيف تمسك صاحب هذا الفن بقول اصحابه

النفي الا انه عين كما قاله فيما ادعاه وهو من جهتهم في تصحيح دعواهم قلت
التمسك بقولهم من حيث انهم علماء العربية لا من حيث انهم اصحاب النفي
الا انه عين كما قالوا فالوجه في الحقيقة ما شاهدوا من قول ائمة العربية
واستعمال العرب انما حرم عليكم الميتة بالنصب معناه ما حرم عليكم الا الميتة
وايده بقولهم وهو المطابق لقراءة الرفع اذ القراءات بعضها مفسر لبعض
فاذا كان قراءة الرفع مفيد لحصر المحرم في الميتة ينبغي ان يكون المراد
في قراءة النصب ايضا الحصر فلو لم يكن انما للحصر لكان النظم منوطا بالاداة
الحصر مع ارادة تعالى عن ذلك ولما اكتفى بقوله لقراءة الرفع من غير
تعرض لحرمتيا دل منه ان حرم على حاله الى ان كانت له في قراءة النصب
وهو البناء للفاعل وهو المراد في قراءة البناء للمفعول يحتمل ان يكون
الميتة مرفوعة فلا يكون فيه دليل على كونها للحصر ووجه ارادة الحصر
في قراءة الرفع على ما بينه للمفتاح انها موصولة اذ لا مجال لكونها
كافة والا لم يصح رفع الميتة الا بتقدير انما حرم الله عليكم شأنه
الميتة ولا يجوز حذف الموصوف الجملة في مثله كما بين في محله والميتة خبره
فهو مثل المنطلق زيد اذ اللام في اسم الفاعل موصولة وقد عرف انه
يفيد قصر الجنس وهذا اندفع ما توهم من قلة التتبع وعدم التنبيه
ان قراءة الرفع تفيد قصر الميتة على ما حرم وقراءة النصب عكسه
فكيف تطابقان • فان قلت التابع ليس بقوي اذ لا يلزم
الحصر تعريف المسند اليه تعريفا جنسيا بل قد يفيده قلت
انما يحتمل عدم افادته اذا طرح له فائدة اخرى وههنا لم يطرح واشار الى الثاني
بقوله لقول النحاة انما لاثبات ما يذكر بعده ونفي ما سواه
مما يقابله اذ لا يخفى ان النفي بعد انما ليس جميع ما سوى المذكور ولو قالوا
ونفي ما يقابله لكان واضحا واظن ان مرادهم الاشارة الى ان المثبت حكم
ان يكون مذكورا بعده والمنفي لا الى يعين المنفي ولا يخفى ان قول النحاة
اشبه بقول الاصوليين من أن فيه لاثبات تضمن انما معنى ما والا في مقام

رد ان يكون اذ وما محل نظر نعم يتم ما ذكره الشارح في شرح المفتاح
من الاستدلال بعموم النكرة بعدها كما في قوله عليه الصلاة والسلام وانما
لامرء ما نوى فانه يدل على ورود تقييه على ما ذكره في هذا الشرح من
الاستدلال بصحة عمل الصفة فانما قايم ابوك على ما صرح به بعض
النحاة نعم يتجه على قول هذا البعض انه كيف اهمل الصفة ولم
يعتمد على النفي حين العمل في ابوك لاشتراض النفي بمعنى الا واشار الى الثاني
بقوله ولصحة انفصال الضمير معه اي مع انما في مقام لا يصح الفصل
بدون انما مع انه لا يتصور من مواقع صحة انفصال الضمير معه الا افضل الضمير
من عامله لغرض فيقال انما يقوم في الدار انا ولولا ان انا في المعنى بعد
الا لوجب ان يقال انما اقوم في الدار وكانه قال لصحة انفصال
الضمير ولم يقل ولوجوب انفصال الضمير معه مع انه ادل على المطلوب
لتردده في الوجوب لان الضمير معه ذو وجهين الانفصال بحسب الظاهر
والفصل في المعنى فالقياس ان يجوز العمل بالوجهين وقال الشارح في شرح
المفتاح لظاهر وجوب الفصل اذ لو قيل انما اقوم انا وفيه بحث
لان الجزء الاخير في انما اقوم هو الفاعل الا المسند وكانه وقع فيه من كلام الشيخ
حيث قال لو قال انما ادافع عن احسابهم لم يكن المقصور عليه المتكلم بل
قوله عن احسابهم ولكن ما قاله الشيخ الا انه اضمر المتكلم في الفعل ليطابق
جزا خبر ونصير الجزء الاخير المتعلق وقال السيد السند لا وجوب كلام
في وجوب الانفصال فانهم حكموا بانه لا يجوز المتصل الا لتعذر المنفصل
وعدوا له الفصل للغرض وينبغي ان يعلم الفصل المعنوي واللفظي ليشمل
هذا البيت فالبيت عندهم من مواضع تعذر الاتصال والظاهر ان
ما خذ قول النحاة استعارتها استعارتا بالقصر لانفصال الضمير فلا معنى
لجعله وجها ثالثا فان قلت صحة انفصال الضمير معه ليس الا
بكون الضمير مستثنى في المعنى والاصوليون لا ينكرونه بل يحملون ان للاثبات
وما للنفي لتحصيل معنى القصر فمعنى انما ادافع عن احسابهم انا عندهم

أيضا ما ينافع الا انا فكيف يصير حجة قلت لو جعل ان للاثبات وما للنفي لا يتبع الضمير بعد معنى الا بل لكونا التقدير انى ادافع عن احسابهم وما يدافع غيري ويكون ما آل الكلام القصر ولا يخفى انه لا يتم حينئذ النظم بعد الاخلاف ما قاله النحويون قال الفرزدق وانا الذائد من المذود وهو الطرد الحامي الذمار وهو العهد وفي الاساس هو الحامي المذمار اذا حمى ما لو حميم وعنف من حماه وحريمه وانما يدافع عن احسابهم اي اليوم العار انا او مثلي فلو لا موارده انه لا يدافع عن احسابهم الا انا او مثلي تاكيد ضمير الفاعل للعطف عليه وبهذا اندفع انه لم لا يجوز الانفصال للضرورة الاخراج عن الاصل وانما الجائز الرد الى الاصل في الضمائر الاتصال وانشاد يدافع الى انا امالم تتراك الصفة من الغايب والمخاطب والمتكلم المنفصلين وامالانه في الحقيقة مسند الى مستتر غايب نقل عن علي بن عيسى الربعي مناسبة بين انما ومعنى النفي والاستثناء الى له وهو ان التاكيد وما يزاد للتاكيد ففي الجمع بينهما تاكيد على تاكيد كانه في القصر لك قال الشارح ووجهه ان قولك جاءني زيد لا عمرو لمن تردد في المجيء بينهما يفيد اثبات المجيء لهما تصريحا وهو تاكيد للاثبات المطلق المسلم الثبوت وفي قولك لا عمرو اثبات المجيء ضمنا لزيد ثانيا لان المجيء لهما كان مسلم الثبوت لاحدهما فاذا نفيته عن عمرو فقد اثبته لزيد ضرورة فقد جاء تاكيد بغير تاكيد لنفس الحكم او تاكيد لخصوص الحكم بعد تاكيد لنفس الحكم هذا ولا يخفى عليك ان التصوير في مثال الخصوص واما في ما جاءني زيد بل عمرو فالاثبات الصريح تاكيد للاثبات الضمني الحاصل من قوله ما جاءني زيد وانه لا حاجة الى هذا التكلف لان الاثبات الضمني اثبات مؤكد لانه برهاني فقد جاء التاكيد على التاكيد باجتماع اثبات برهاني واثبات صريح ثم قال الشارح وينبغي ان تعلم ان هذه مناسبة ذكرت لوضع انما متضمنا ما ذكر فلا يلزم اطرادها حتى يكون كل كلام فيه تاكيد على تاكيد مفيد للقصر مثل انما زيد القائم وفيه نظر لان التاكيد اما لرد الانكار واما لدفع الشك

وكل منهما يستلزم القصر ففي الانكار قصر القلب وفي الترديد قصر التعيين وان لم يكن التاكيد على التاكيد قصرا اصطلاحيا ولم يجعل من طرق القصر فانه نعم لا يخفى ان التاكيد على التاكيد بل يحصل مع مجرد التاكيد ومنها التقديم اي تقدم ما حقه التاخير كخبر المبتدا ومعمولات الفعل اذ لا قصر في زيد انسان وانا تميمي وههنا اشكال وهو انه كيف يحكم بان المسند النمي في انا كيت ممك التاخير دون انا تميمي الا ان يقال حق مسند الجملة الفعلية الغير المتبينة اذ لا تجعل مبتدا اذ الاصل في الاشياء ان لا يتكرروا الاصل في الجملة ان تستقل ولا ترتبط بالغير فالاصل ان يقال كفيت ممك فاذن كفيت ممك من قبيل تقديم ما حقه التاخير غايته انه مع التقدم مبتدا ومع التاخير تاكيد لكنه يشكل ما انا تميمي فانه يفيد القصر فكيف يحكم بان حقه التاخير وليس في انا تميمي حقه التاخير الا ان يقال الصفة مع النفي عن منزلة الفعل ولذا يعمل وكان الاولى ان يقول بدله ان لا يكفي في تمثيل قصر الموصوف على الصفة بقوله كقولك في قصر تميمي انا وان كان يصلح لاعتباره مقابلا للاسلمي التميمي فيكون قصر قلب ولاعتباره مقابلا للقيسية كما اعتبره المفتاح فيكون قصر افراد لان المضافة بين النسبة الى قبيلتين فان النسبة تكون بالبنوة وبالولاء وقد نبه لانافة الاحسن فعدل عنه في الايضاح ومثل لقصر الموصوف بقوله شاعر هو وقايم هو وفي قصرها انا كيت ممك لمن اعتقد شركة الغير وانفراده لو تردده واعلم ان قولك ما تميمي انا وهل تميمي انا يحتمل ان تكون من قبيل ما حقه التاخير وان تكون من قبيل ما حقه التقديم واستخبر ذلك من تذكير الموصوف في اقايم زيد انه بلغك خبر من المبتدا ولست بعار عن نحو وهذه الطرق الاربعة تتفق من وجه وهو ان المخاطب معها يلزم ان يكون حاكما حكما منويا بصواب وخطا وانه تطلب بها تحقيق صوابه ونفي خطابه بحق في قصر القلب كون الموصوف على احد الوصفين او كون الوصف لاحد الموصوفين وهو صوابه وبقي لتعيين حكمه

وقوخطاه وتحقق في قصر الافراد حكمه في بعض وهو صوابه وتنفيه عن
البعض وهو خطاؤه وتختلف من وجوه كذا في المفتاح ولما كان ما ذكره
في بيان الانقاق مستغنى عنه ما من تعين المخاطب في اقسام القصر ومع
ذلك لم يكن صحيحا اذ لا يلزم كون المخاطب على خطا يلزم كونه على شك
او خطا اسقطه المص ونعما هو الا ان يقال قصر التعيين في شاك يعتقد
ان غاية الامر الشك والسبيل الى الاعتقاد لرد الخطا في اعتقاد التوقف
وفي غيره ينزل منزلة من اعتقد التوقف ولم يحور له سبيل الخروج عن الشك
عن الشك فلدلالة الرابع اي التقدم قدمه في البيان على خلاف
المفتاح لانه ادخل في البلاغة بالنحوي كسلمى وحمزة وعشاهو منهم
الكلام ومذهبه يعني يرشد الى القصر خصوصية المفهوم بحسب ان مع التقدم
ويخص به نوقة ونوق حتى حرم عن درکه بعض من لكعب علی في درك الدقائق
العقلية والنقلية وانكر ابن الحاجب بقوله لم يبن له عن فائدة تقدم وقع
في الكلام القديم انه فاعل مختار يفعل ما يشاء ولعلك تقول كان هذا
حكم في مبادي الاستعمال والا فقد شاع قصد القصر في مقام التقدم
بحيث صار موضوعا بالغلبة للقصر وربما توجه دلالته بان المخاطب اذا
اخطا في قيد من قيود الكلام يقتضي الاهتمام برد الخطا فيه تقدمه هو
والنافية بالجر عطف على الرابع بالوضع عطف على قوله بالنحوي
معمولا عاملين مختلفين والمجرور مقدم اي بالوضع لمعان يحصل منه القصر
فان حرف النفي وضع للنفي وحرف الاستثناء للاقتراح عن حكم النفي ويلزم
من اجتماعهما قصر وهكذا غيره والمقصود في الفن احوال تلك الثلاثة من
كون قصرها افرادا او قلبا او تعيينا وهي انما تستفاد بحسب المقام دون
ما يستفاد منها بالوضع بقوله والاصل في الاول النص على المثبت والمنفي
اشارة الى وجه آخر من الوجوه وقد اشار الحكيفية النص عليهما بقوله كما مر
من تقدم النفي في العطف بل وتقدم الاثبات بلا في العطف وليس المراد
منه مجرد حوالة المثال كما يتبادر من ظاهر المثال وقد يترك عليهما

لنكتة منها كراهة الاطناب ورعاية السجع ولا يخفى التفصيل على اولي الالباب
وتمامه دعوى الى تزكية النفس رجحان الاختصار او كراهة المساواة ولا يبعد ادخال
المساواة تحت الاطناب بعرفية كما اذا قيل لزيد يعلم النحو والتصريف و
العروض ان زيدا يعلم النحو وبكر وعمرو اذ لا يخفى ان النفي بالمثبت والمنفي
فيهما مساواة الاطناب فيقول فيهما زيد يعلم النحو لا غير او نقول في
الاولى زيد يعلم العلمين لا العروض وفي الثاني الرجلان يعلمان النحو
لا عمرو وربما يكون زيد يعلم النحو لا غير نصا على المثبت والمنفي كما اذا قصد
القصر الحقيقي فاذا قيل بقوله اذا قيل فاعرفه وحذف المضاف اليه من لا غير
امارة غاية الاجتناب عن الاطناب ولا غير مبني على الضم تشبيها بالغايات
بحذف المضاف اليه مع كونه معنويا اي لا غير بمعنى لا غير زيد ولا غير النحو
وعلى تقدير كونه لا عاطفة اما على تقدير كونها النفي الجنس كما في بعض كتب النحو
اي لا غير عالم او معلوم له فليس من طرق القصر او نحوه المراد بنحو لا غير
لا من عداه ولا من سواه ولا على ما نحو المستفاد من الايضاح ان المراد به
ما في المفتاح من نحو ليس غير وليس الا ويتجه عليه انه ليس من طريق العطف
بل النفي والاستثناء واجاب عنه الشيخ بان العدول عن الاصل
بوضع محل مقام النص على النفي قد يكون مع حفظ العطف وقد يكون بتركه
وايراد ما تؤدي مؤداه ووصفه بالدقة و بالتامل وفيه انه
ليس مما كان الاصل فيه النص على المثبت والمنفي بل طريق الاستثناء الذي
الاصل فيه النص على المثبت فقط فالاصل فيه مدعى وليس مما نحن فيه وفي
الباقية من الطرق والاولى ترك في ليكون العطف على معمولي عاملين
مختلفين مع تقدم المجرور وانما مجموع الجار والمجرور فمنصوب النص على
المثبت فقط الاقتصار على المثبت في النفي والاستثناء واجب كما عرفت
فلا يصح في حقه ان الاصل فيه ذلك وقد يتكرر النص على المثبت في النفي
والاستثناء المزيد يتقرر مراد وذلك في ليس غير وليس الا نحو لا زيد يعلم النحو
ليس الا والداعي في قصر القلب ظاهر لان الجزء المثبت منكر للمخاطب فلا انفع من

المتقدم وهكذا في قصر التعيين لان الجزء البتوتي مشكوك واما في قصر الافراد فلثبات
في الاتصاف ومزيد اظهاره لانه لا مخالفة مع الصواب وانما المخالفة فيما حظ
وهذا داخل في قبول المخاطب نفي الشركة فاحفظه فانه من موارد ابعنا واجمعه
بدا يعنا واشار الى الثالث بقوله من وجوه من وجوه الاختلاف بقوله والنفي يعني
بلا العاطفة بقرينة دليلة لا بقرينة انه لا دليل على امتناع ما زيد الا قائم
ليس هو بقاعد كما ذكره الشارح لان تلك القرينة بمعزل عن الاعتبار هو
مع وجود ما ذكرنا وانما لم يقل والاول لا يجامع الثاني كما في المفتاح
لان الحكم مخصص بلا كما في الشرح بل هذا المدعى مخصوص بقرينة دليله
لا انه يجامع بل الثاني حتى يناقش فيه بظهور امتناع ما زيد الا قائم
بل قاعد على ان الحكم هو الفرق بين الثاني والاخير ولا يصح ما زيد الا قائم
بل قاعد لا يصح اما ما زيد قائم بل قاعد وتميمي انا بل قيسي نعم يتجه ان
المعدول اليه لا يترجح لان الحكم كما لا يعم الاول باس لا يعم النفي وكما يختص
النفي بالقرينة يختص الاول على انه في العدول الى النفي ايهام انه اختار
ما ذكره الشيخ من ان النفي فيما يجيء فيه النفي يتقدم تارة نحو ما جاني زيد وانما
جاني عمرو وتيا خواخوي نحو انما جاني زيد لا عمرو وانا انت مذكر لست عليهم
فانه يدل على النفي الذي يخرج فيه اعم من النفي بلا العاطفة والتنزيل رد كلام
الشيخ قال تعالى انما انت تسمع من في القبور انت لا تذكر وكان المناسب
ان يقول ولا يجامع الثاني يعني النفي والاستثنا فلا يقال ما زيد الا قائم
لا قاعد وما يقوم الا زيد لا عمرو كما قد يقع في تراكيب المصنفين لا يمكن ان يستشهد
به وان كتب في الكشاف لان عبارته ليست مما يستشهد لها فنفي الجامعة نفيها
في كلام العرب العربا والمهرة البلغا وما ذكره في تعليله مناسبة قصت نفي
الجامعة ومما ينبغي ان ينظر فيه نظر من يتامل في المزلقة ما يكاد تستبين الجمع
بين لا والنفي والاستثنا وهو ما توكد به النفي والاستثنا وهو في صورة العطف
بل وهو جملة مستقلة جيء بها للتاكيد ليس الا وفيه قول الكشاف وما هي الا
شهوات لا غير فانه لم يقصد عطف الغير على شهوات بل جعل لا غير جملة مستقلة

تاكيدا

تاكيد للقصر واراد به لا غير الشهوات موجودة فكانه قيل ما هو الا شهوات ومنه
قوله وما كانوا ذلك بالا نعتا لا شهة في الاسلام فان قوله لا شبهة في
الاسلام نفي جنس والمعنى لا شبهة في الاسلام فانه اكد به القصر السابق
وكيف لا يسمى هذا المسلك من لقمة وقد عد هما الشارح المحقق من الجمع
الذي يقع في كلام المصنفين واوضح به دعوى انه مما يكثر في الكشاف
ويكاد ان يجري بانكار الوقوع فيه والاخافة لان شرط المنفي بلا العاطفة
كذا قدرها الشيخ في دلايل الاعجاز وصاحب المفتاح انه لا يكون منفيا
قبلها بغيرها اي منفيا نفيا صريحا كما هو المتبادر بغير هذا الحشو
مفسد لانه يوهم انه يجوز في العطف بلا ان يكون قبلها منفي بلا حتى
يصح ان يقال جاني زيد لا عمرو ولا بكر مع انه صرح بمنعه الرضي واوجب
ان يقال جاني زيد لا عمرو ولا بكر وقال الخرج لا مع الواو عن العاطفة
الى الزايدة وبين هذا الشرط الم المحقق والسند المستند بما ذكر في
تعيين ما وضع له حيث قال النحاة انها وضعت لنفي ما اوجب للمتبوع
وكانه مرادهم نفي ما اوجب للمتبوع عما بعدها او نفي ما بعدها عما او
له المتبوع او نفي المتعلق بما بعدها بعد التعلق بالمتبوع ليشمل جاني
زيد لا عمرو ورايت زيدا قائم لا قاعد وضربت زيدا لا عمرا الا انهم تسامحوا
في البيان واكتفوا بذكر المعنى في العطف على المسند اليه واعتمد
على المقايسة لظهور الحال بعد هذا القدر من البيان وقال
السيد السند نفي ما اوجب للمتبوع في جاني زيد لا عمرو ظاهر وفي
رايت شاعرا لا منجما هو كون الشيء مسندا حيث نفي عن المنجم بعد ايجابه
للشاعر وفيه ان وضع لا ليس لهذا النفي وهذا لازم وصنعه على ان
المراد بما اوجب في جاني زيد لا عمرو للمتبوع حينئذ ينبغي ان يكون كونه
مسندا اليه فهو كون زيد شاعرا لا منجما في الظهور والخفا وقال
الشارح المحقق ان الموجب في زيد قائم لا قاعد هو زيد حيث اوجب للقيام
وقد نفى عن التعدد ولا يخفى انه في غاية البعد وهذا كلام وقع في البين

فلنرجع الى ما كنا فيه فحصل بينهما ان الاما وضعت لنفي ما اوجب للمتبوع فتنفي
انه لا يكون النفي بها منفيا قبلها وفيه ان وضع لا يقتضي الا ان يكون المنفي بها
ثابتا للمتبوع بالتفصيل المذكور وانما انه لا يكون منفيا بغير لم فلا يقتضيه
غاية ما في الباب ان تكرر النفي رد ذلك لا ينافي مقتضى لا ولا شك ان الايجاب
للمتبوع في ما جاءني الا زيد لا عمرو محقق غاية ان النفي عما بعد لا ايضا قد يحقق
فيكون في ذكر لا عمرو تكرار فالوجه ان النفي الصريح يوجب تكرارا صريحا
بخلاف النفي الضمني فانه ليس بتلك المثابة فاحترز عن الاول دون الثاني والا فالمراد
ان النفي لا يجامع التقديم الذي للقصر ولا انما للقصر بل يحمل انما على التاكيد
كما هو اصل وضع انما للتاكيد بما ومنه انما زيدا ضربت لا انما ليس للقصر كقول ابي العلاء
انما يحلى الفتى ذكراها ويحتمل التقديم على مجرد الاهتمام فلذا جاز الجمع بين التقديم
ولا وانما ولا النفي والاستثنا نص في القصر فيلغو العطف معه فلذا لا يجامعه
ويجامع النفي بلا العاطفة الاخيرين اي انما والتقديم فيقال انما انا ممن
لا يقيس وهو يأتيني لا عمرو ومن الجواب تمثيل السكاكي بقوله وهو
يأتيني وقد انكر كون التقديم فيه للتخصيص كما عرفت وعجب منه ان الشارح المحقق اعترض
عليه بان الاولى التمثيل بزيدا ضربت لانه شايع في التخصيص بخلاف هو يأتيني
فان التخصيص والتقوي فيه سواء والسيد السند وافقه وكان هذا المقام
معضلة لم تسلم فيه قافلة لان النفي فيها غير مصرح بل صريحها الاثبات
ويلزمها النفي بخلاف النفي والاستثنا فان نفيه مصرح به وان لم يكن المنفي مصرحا
به كما يقال لمتبع زيد عن المجيء لا عمرو فما جاز هذا التركيب مع عدم جواز
لم يجئني زيد ولا عمرو للفرق بين النفي المصرح به وغير المصرح به جاز مجامعة النفي الاخيرين
دون الثاني فلا يرد انه لا يصلح نظيرا لما سبق لان المنفي بلا ليس منفيا قبلها
فيه بخلاف ما سبق والواضح في هذا القصد عبارة المفتاح حيث قال ووجه
صحة مجامعة لا العاطفة انها مع امتناع مجامعتها اما والا عن وجه صحة ان
يقال امتنع عن المجيء زيد لا عمرو مع امتناع ان يقال ما جاءني زيد لا عمرو ومرجعه
كون معنى النفي في انما وفي قولك امتنع عن المجيء ضمنا لا صريحا قال الشارح

ثم ظاهر كلامهم يقتضي جواز قولنا الى زيد الا القيام لا القعود وقرات الا يوم
يوم الجمعة لا سائر الايام لان المنفي بلا ليس منفيا بشيء من كلمات النفي اللهم الا
ان يقال التصريح بالاستثنا مشعر بان النفي ايضا في حكم المصرح اي لم ترد
زيدا الا القيام وما تركت القراة الا يوم الجمعة فيسمع بزيد انه لا يصح قولك والنفي
لا يجامع الثاني لمجامعته في هذين المثالين اللهم الا ان يقال وفيه بحث لانا لا نسلم
عن المثبت ليس المثالين انها الثاني النفي والاستثنا على انا نسلم صحة قرات الا يوم
كذا على تاويله بالنفي خلافا لما تقرر في محله انه استثنا من الاثبات لاستفادته
المنفي ثم قال التفتازاني لا وجه لتقديم قول السكاكي مع تعدم الشيخ الا
ان يقال الذكر قول السكاكي للترديف بقول الشيخ والترديف انما يكون بعد الذكر هـ
شرط مجامعته للثالث من قال التقدير شرط حسن مجامعته للثالث يوافق
كلام الشيخ لم يتضح عبارة السكاكي والتعبد بالثالث لانه ليس بالوضع
وفيه تنبيه على ان مجامعة النفي مع الرابع اخلى واشنع قال الشارح المحقق
لم يذكروا هذا الشرط في التقدم لوجوبا ولا استحسانا وكانه لانه على التقدير
اضعف وقد عرفت ان كونها اضعف ليس فيه ريبة الا ان يكون الوصف مختصا
بالموصوف الباء داخل على المقصور عليه بقرينة المثال وانما ذكره الحاكم
لانه يقتضيه بل لو جعل داخلا على المقصور لصح اذ شرط ايضا ان لا يكون الموصوف
مختصا بالوصف فلا يقال انما الزمن قاعد لا قايم فترك بيانه لظهور حاله
بالمقايسة وقد قيد السكاكي الوصف بقوله في نفسه اي لا يكون مختصا نظرا
الى نفسه والا فلا بد من اختصاص الوصف حتى يصح القصر نحو انما يستجيب الذين
يسمعون فان كل عاقل يعرف ان الاستجابة اي الاجابة كما في شرح العلامة
للمفتاح لا يكون الا ممن لا يسمع ويعقل واسقطه المغني في الايضاح ايهام لان المدار
على ظهور الاختصاص سواء كان منشاؤه نفس الوصف او الموصوف او عروض غفل
الشخص قصدا فضلا انما لا وقيد به في الشرح وقال عبد الحكيم يكفي
المجامعة المذكورة في الوصف المختص كما اي مقدار ما يحس في غيره
وهذا اولى لرجحانه عقلا ونقلا فان الشيخ اعلى كعبا والانتهاء المثبته

اصدق من شهادة الثاني اذ الاحاطة بالمنفي متعذرة لا كذا تقبل ولا ينفع عليك
انه لا يتصور القصر في الوصف الظاهر الاختصاص الا لتنزيل المخاطب منزل المخطئ
او المتردد لذا كان قول عبد القاهر ارجح عقلا واصل الثاني اشار الى
الوجه الرابع من وجوه الاختلاف ووجه الاقتصار في ذلك الاختلاف على الثاني
والثالث كانه ان الاول والرابع مستويا النسبة بالمحمول والمعلوم فوجه الاختلاف
انقسام الطرق ثلاثة اقسام فلا يرد انه في هذا الوجه ليس اختلاف الطرق بل
الطريقين ان يكون ما استعمل من الاسناد والتعلق تدل عليه قوله فيما سبق
وكل من الاسناد والتعلق اما بقصر او غير قصر وقسر الشيء بالحكم له مما يجهله
المخاطب او ينكره فاستعماله في قصر التعيين على خلاف الاصل لذا انكار فيه
ولو اكتفى بقوله ينكر لكفاه بخلاف الثالث فانه يحتاج لجزء لا يجهله المخاطب على
ما في دلائل الاعجاز قال الشيخ المحقق وفيه اشكال لان المخاطب اذا كان عالما بالحكم
لم يصح القصر ولا اشكال فيه نعم يصح ان يكون اما غالبا فيما ينزل منزلة المجهول كما انه
ربما استعمل النافي مجهول منزلة منزلة المعلوم ويقال تنزيل المجهول منزلة المعلوم
فيما تنزيل المجهول الحقيقي منزلة المجهول الادعائي كما انه آل تنزيل المعلوم منزلة
في النفي والاستثناء تنزيل المجهول الادعائي منزلة المجهول الحقيقي ولا يخفى كمال
لطافة هذين التنزيلين ودقته واختصاصهما بمن يكاد يوجد وهل هذا الا مما
به البلغاء بخاطبتهم والله تعالى يختص برحمته من يشاء ووجه الشيخ كلام الشيخ
بحمل قوله يجيء الخبر لا يجهله المخاطب على خبر من شانه ان لا يجهله ولا ينكره حتى ان
انكاره نزول بادئ تنبيه وليس مما يصير عليه فقال وهو الموافق لما في المفتاح
حيث قال انظر يوما تسلك مع مخاطب في مقام لا يصير على خطابه او يحق عليه
ان لا يصير واشار بكونه بادئ الشيخ موافقا للمفتاح الى ان المخرج في بيانه اما في
غفلة عن الموافقة او في عدوله عن عبارة المفتاح مع وضوحها الى عبارة
مغلقة كقولك لصاحبك وقد رابك شيء بالتخريب وقد يشكل اي بحثها
كذا في الصحاح من بعيد ما هو الا ابتداء اعتقد صاحبك او على صيغة
المجهول للعلم بفاعله اي اعتقده ذلك الشيخ غيره اي غير زيد بان يكون

زيدا وعمرا لا مصرا على هذا الاعتقاد والمثال يحمل المقسمين فاذا
اكتفى به لانه يحتمل بقصر القلب وجعله المفتاح مخصوصا بقصر القلب حيث قال
اذا توهم غير زيد وعمرو اصر على انكار ان يكون اياه فالحكم اسقط قوله ونصر على انكار
ان يكون اياه لتكتسب الفائدة لمجرد تقليل اللفظ ولم يقل اذا اعتقد غيرهم او
تردد لانه مخصوص بالمنكر كما سبق وقد ينزل المعلوم منزلة المجهول المنكر
لاعتبار مناسب فيستعمل له ما يستعمل له اي لذلك المعلوم كذا في الشرح ويحتمل التعليل اي لاجل
هذا التنزيل الشائع فسادا اي لافراد او حال كونه قصر افراد والى الثاني
ذهب الشارح ولا بد من حذف مضاف آخر اي طريق قصر افراد لان الثاني طريق
القصر لا نفسه فالوجه هو الاول وما محمد الا رسول اي مقصور على
الرسالة لا يتعداها الى المبرى من الهلاك ولو جعل القصر بالنظر الى استعظام
استعظام هلاكه واستبعاده لاستغنى عن المنزل ويكون على مقتضى الظاهر
نزل استعظامهم هلاكه منزلة انكارهم له فلو لم تنزل علمهم منزلة الجهل
فلا يرد ان الملائم لدعوى تنزيل المعلوم منزلة المجهول وكف تنزيل علمهم منزلة الجهل
لا منزلة استعظامهم منزلة الجهل قال الشارح والاعتبار المناسب الاشعار
بعظم هذا الامر في نفوسهم وشدة حرصهم على بقاء النبي صلى الله عليه وسلم
فيما بينهم حتى ينكروا هلاكه ونحن نقول الاعتبار المناسب التنبيه على مناسبة
الاستعظام حتى يحمل الجهل الفساد وتحذيرهم عنه كما يحذر عن الجهل والاقرب
عندي انه قصر قلب اي وما محمد الا رسول لا اله فنزل استعظامهم هلاكه
منزلة الوهيته لان البقاء يخص الاله وكل شيء هالك الا وجهه واعتقاد
الالوهية ينافي اعتقاد الرسالة او قلبا عديل لقوله افرادا لكون
المتكلم الاثنين الا بشرا مثلكم تريدون ان تصدونا عما كان يعبد اباؤنا او نيا تنا
بسلطان مبين فان المخاطبين بهذا الكلام لم يكونوا جاهلين منكرين
لكونهم بشرا الكنهم نزلوا منزلة المنكرين لاعتقاد القائلين ان الرسول لا يكون
بشرا مع اصرار المخاطبين على دعوى الرسالة فنزلوا منزلة من يعتقد رسالته
وينكر بشريته وقلبوا الحكم وقالوا انتم رسلا ولكن كم بشرا وفائدة ايراد

منزلة المنكرين للبشرية المبالغة في المنافاة بين الرسالة والبشرية قال السيد السند فوجه بين هذا المثال والمثال السابق فانا المثال الثاني التنزيل فيه هو حال المتكلم والمخاطب في الثابت حال المخاطب فقط هذا ولا يخفى انه ليس لان المثال الثاني التنزيل مطلقا لحال غير علم المتكلم لما علمه المخاطب الا ترى ان الثابت في السابق علمه مطابق للواقع وههنا غير مطابق وانا نبحث شريف نظنه موهبة دون لطيف وهو انا جعلنا تنزيلا يحتمل ان يكون على مقتضى الظاهر ويكون الكلام من قبيل الكناية فيكون انا ناتم الا بشر معنى انا تم الا غير رسل لا ستلزام البشرية نفي الرسالة فذكر البشرية واراد انتفاء الرسالة ففي الكلام قصر قلب من غير تنزيل وانما اختار المقام في مقام التمثيل انا تم الا بشر مثلنا تريدون ان تصدونا الاية دون انا تم الا بشر مثلنا وما انزل الرحمن من شئ لانه كان في الاول اشكال يحتاج الى الرفع ويلزم ان يكون قول الرسل انا نحن الا بشر مثلكم تسليما لذلك القصر واعترافا بانتفاء رسالتهم فاجاب عنه بقوله وقولهم ان نحن الا بشر مثلكم من مجازات الخصم اي اجرى معه وعدم المخالفة في السلوك من قبيل تسليم المقدمة واظهار الانصاف ليعش اي لينال الخصم منه العثار وهو الزلقة لا من العثور وهو الوقوع حتى يراد به تكسيره اي امكانه والزامه لتسليم انتفاء الرسالة وفيه ان تسليم القصر يستلزم تسليم البشرية وانتفاء الرسالة ايضا وفيه العثار في بد الخصم لا عثار فيجاب بان المراد منه نحن بشر مثلكم والنفي والاثبات لعوارض لم يقصد بهما معنى وانما ذكرا لمجرد موافقة الحكم في العبارة ولا يخفى ان الجواب في ان المراد بالنفي والاستثناء مجرد اثبات البشرية ولا مدخل فيه لكونه مجاراة الخصم على ان ذلك بعيد عن النظم بل لا يليق به لان الموافقة للخصم في عبارة تكون مضرة في تسليم دعواه بمعزل عن البلاغة فالوجه ان يقال ان القائلين اعتقدوا ان الرسول لكونه كالا بشر افتقروا الرسل في دعوى رسالتهم منزلة من يعتقد ملكيته وينكر بشريته فقيل لهم ان انتم الا بشر مثلنا وقلوبكم وعكسوه يعني انتم بشر كملك فقولهم ان نحن الا بشر ليس فيه تسليم انتفاء الرسالة بل تسليم المقدمة للمجاراة والزامهم بقوله تعالى ولكن الله يمن على من يشاء من عباده

يعني اشتراء الملكية وثبوت البشرية لا يستلزم انتفاء الرسالة وههنا بحث شريف آخر وهو ان قول الكفار فاتوا بسلطان مبين يدل على انهم لا ينكرون رسالة البشر فالوجه انهم اعتقدوا ان الرسل ادعوا فضلا وليسوا اعنهم استحقوا بذلك البشرية فقالوا انتم الا بشر مثلنا يعني لا يتجاوز بشريتكم الى امتياز حتى يستحقوا الرسالة وحينئذ وصف البشر بالمماثلة مقتضى المقام فقولهم ان نحن الا بشر مثلكم تسليم لمقدمتهم وقولهم ولكن الله يمن على من يشاء من عباده منع لطلب الرسالة الامتياز بل هو فضل الله يؤتيه من يشاء من عباده وكقولك عطف على قوله كقولك لصاحبك اما هو اخوك فلم يعلم ذلك ويقربه ظاهر هذا العباب على ما قررنا عليه بيانا لان الشيخ من انا لا يستعمل الا بحث التنزيل بعيد عن الحمل على الحمل على ما اوله الشارح به لا نح يكون المعنى لم يكون من شانه ان يعلم ذلك ويقربه وحينئذ لا وجه لقوله وانت تريد ان ترقصه فان الخطاب للافادة لا للترقيح فجعله رقيقا ولذا قال الشارح معترضا على المتن الاولى ان يكون هذا المثال من قبيل التنزيل منزلة المجهول والمراد بالترقيح جعله رقيقا مستغفا بالقاء ما فعله اليه ولم يجد في كتب اللغة وانما وجدنا ترقيص له اذا رقق قلبه له وتقول او تريد الاخبار برقة على المخاطب اذا كان منكرا لرقته عليه وجعله لو جعل قوله ترقصه للنسبة اي تريد ان تنسبه الى الرقة لكان المراد هذه النكتة فهي من محملات عبارته لكونها في المفتاح هو الاول وقد ينزل المجهول منزلة المعلوم كادعاء ظهوره او ادعاء انه مما يجب ان يعلم ويسعى في تحصيله وكل من يخاطب فهو عالم به ويحرر لمقدمات يعرف فيه فيستعمل له التالي نحو قوله تعالى انا نحن مصلحون اذ عوا ان كونهم مصلحين لكمال ظهوره معلوم للمخاطب او لكونه معروفة للمصلح امرا واجبا لم يرض احد من نفسه بالجهل باصلاحهم وكذلك الادعاء المستلزم لكمال الانكار جاء الا انهم هم المفسدون والرد عليهم نحو كذبا ما ري اي ما تعلمه محققا او ما يبصره لكمال ظهوره على حد انكارهم من تصدير الكلام بحرف التنبيه الموجب لكمال الفطنة بفهمه وبات وبا بمعنى الجملة وبضم الفصل الذي للتاكيد عند ما يفيد الحصر

وبتعريف المسند للمسند اليه لحصر الافراد فيهم ادعاء وللحصر تاكيد على تاكيد وادعاء
حصر الفساد تاكيد آخر هذا وهنا تاكيد آخر لم يشر اليه المفتاح وهو توبيخهم
وتقريعهم بقوله ولكن لا يشعرون وجعله داخلا في قوله ما نرى كما يشعر به
كلام الشارح بعيد عن السوق وما ياباه بيان الايضاح والمزية انما على العطف
المشاركة له في الدلالة على القصر بحسب الوضع فلا يرد ان تلك المزية مشتركة
بين التقديم وانما الكن يجب انما عليه المزية لا تنحصر في العطف بل منه النفي والا
انه يعتقد منه الحكمان معا كما هو مقتضى القصر لان القصر امر اجمالي لا مرية
في تعقله بين الحكمين فهو مفهوم واما ومنزلة على تعقل الحكمين في العطف تفصيلا
فالقصر مع انما من خلوات العبارة وفي العطف لا ثم مفهوم العبارة وفي الشرح
ان المزية في ذلك انه يفهم القصر من اول الامر ولا يذهب الوهم الى خلافه واحسن
مواقعها التعريض اي الاشارة الى معنى غير مقصود من حق العبارة نحو
انما يتذكر اولوا الالباب فانه تعريض بان الكفار من فرط جهلهم كالبهائم لم
النظر منهم كلمعة منها ففيه تعريض بطامع النظر منهم وربما لا ينبغي ان يصدر
من العلم وبالكفار وكونهم كالبهائم هذا مقتضى سوق كلام المفتاح والمطابق
لما ذكره في الايضاح وهو احسن مما ذكره الشيخ في دلائل الاعجاز من ان المقصد
منه ذم الكفار وان يقال انهم من فرط الجهل كالبهائم وكونا حسن مواقعها
التعريض دون ما والا ان المخاطب به من لا يجهل الحكم بخلافي النفي والاستثنا
فيكفي في حسن موقع النفي والاستثنا افادة مدلوله بخلاف انما فانه لا اعتقاد
معه بمدلول الكلام وانما مناط الفايدة ما يتوسل به اليه فان قلت فلا
موقع له الا التعريض قلت من مواقعه افادة لازم فايدة الخبر ثم
اشار بكلمة ثم الى البعد بين البحثين الخ والانتقال من بحث الى بحث فهو
بمنزلة الفصل والباب القصر كما يقع بين المبتدا والخبر وقد سبق
امثلته كثيرة يقع بين الفعل والفاعل ومنه انما يتذكر اولوا الالباب والمقدم
الحاق غير المبتدا والخبر بهما في الكثرة دفعا للتوهم قلته او عدم حيث اكثر اشلهما
ولم يات من الفعل والفاعل الا بواحد ولم يات بغيرهما لنفي والدفع توهم

ان المكون

انه لا يكون بين الفاعل والمفعول والفعل والفاعل اذ ليس احدهما صفة والاخر موصوفا
حتى يكون من قصر الصفة على الموصوف او العكس والمراد بالفعل ما يعم شبه الفعل
كما شاع وذلك ان تدرج شبه الفعل في قوله وغيرهما اي غير الفعل والفاعل
قال الشارح كالفاعل والمفعول والمفعولين من باب اعطيت وذي الحال
والحال والفعل وسائر المتعلقات سوى المفعول معه والكل يرجع الى قصر
الفعل مقيدا بما عد مقصورا في المقصور عليه ولذا انحصر القصر في قصر الصفة
على الموصوف والعكس هذا ولا يظهر الفرق بين ما ضرب زيد الا عمرا وبين
ما ضرب زيدا الا في الدار حتى يصح جعل القصر في الاول بين زيد وعمرو وفي
الثاني بين ضرب وفي الدار بل القصر في الثاني ايضا في الظاهر بين زيد وفي
الدار وعند التحقيق بين الفعل المقيد بالفاعل والظرف فمعنى الاستثنا
يوخر المقصور عليه على المقصور مع اداة الاستثنا وقل تقدمهما دون تقديم
احدهما بان يقول في ما جاني الا زيدا ما جاء الا اياي زيد لان القصر فيهما بالى
الا فيعكس المقصود او بان يقول ما جاني زيد الا فانه لا معنى له اصلا
اي كائنين بجانبهما الذي قبل التقدم من اتصال المقصور عليه بالاداة
وتقدم الاداة عليه واحترز به عما اذا لم يكونا بجانبهما بان يتقدم المقصور
عليه على الاداة فنحو في ما جاني الا زيد ما جاني زيدا الا اياي لان
المقدم فيه كثير بل لانه لا يجوز اصلا لان القصر انما يكون فيما يلي الا
فيعكس المقصود نحو ما ضرب الا عمرا زيد وما ضرب الا زيد عمرا والدليل
على وقوع هذا التقديم قول الشاعر لا اشتمي بالقوم الا كرها باب الامير
ولا دفاع الحاجب وقوله كان لم تر عيني حتى سواك ولم ترقم
على احد الاعلين النوابح لاستلزامه قصر الصفة قبل تمامها
في المثالين المذكورين لان المقصود ضرب زيد في عمرو لا مطلق الضرب وضرب
واقع على عمرو في زيد لا مطلق الضرب ففي التقديم ايهام غير المقصود لو كان ينبغي
ان يعلم انما ضرب الا عمرا زيدا اضعف من ما ضرب الا زيد عمرا لان فيه
رعاية الاصل من تقدم الفاعل وفيما ضرب الا عمرا زيد خلاف الاصل ولا

يخفى ان قوله لا اشتهي الى آخره من قصر الموصوف على الصفة فانه من قبيل المتكلم
وقت الاشتهاء على الكراهة ففيه قصر الموصوف على الصفة قبل تمامه لان وقت
اشتهائها باب الامير ورد فاعل الحاجب من تتمة المقصور والتعليل قاصر ويمكن ان
ان يعلل الحكم بان المعصوف بمنزلة امر واحد والفصل بين اجزائه بالمقصور عليه
كالفصل بين اجزاء الكلمة وبعض النحاة منع التقديم بحالهما ايضا وجعل ما ضرب
الا عمرا زيدا كلاما بين بتقدير ضرب زيد في جواب من ضرب ولا يخفى انه تكلف
وقال المقتدر هذا التقدير باطل لانه يفيد الحصر في الفاعل ايضا والمتعين
لان المقدر خال عن اداة القصر وقال الشارح المحقق ان السؤال المقدر يقتضي
الجواب باستيفاء الضارب حتى لو ضرب زيد عمرو وقلت في جواب من ضرب
عمرا وزيدا لم تتم الجواب فقال نعم يمكن التزام القصر ان في هذه الصورة
والتزام انه لا يتقدم المفعول مع اللام على الفاعل الا اذا اريد القصر لا يعصر على
هذا اللفظ بل يتجه على مواضع متعددة هي مذاهب جماهير النحاة منها
زيد معطى عمرا امس درهما فانهم جعلوه في تقدير اعطاه درهما في جواب
ما اعطاه ومنها زيد معطى غلامه امس درهما في جواب ما اعطا ولا يمكن
التزام الحصر فيه اذ لم يرد واعلى الكسائي قوله بان المنصوب مفعول الفعل
دون الفعل المقدر بانه يفوت الحصر ومنها قولهم ان زيدا ضرب الناس
عمرا في تقدير يضرب عمرا في جواب من يضربه ومنها قولهم لبنك زيد
ضارع لخصومة انه في تقدير بكيه ضارع في جواب من بكيه ومن البين
ان ليس المعنى على انه لا بكيه الا ضارع ولو التزمنا التعريف فيما ضرب الا عمرا
زيد على مذهب بعض النحاة لم يكن المخالفة بين الكسائي وذلك البعض
مجرد توجيه النصب بل في معنى التركيب ايضا وحينئذ يرجح قول
الكسائي ومن تبعه لانهم لم يقولوا بذلك الا بعد تحقيق المراد بالتركيب
والبعض اقرب بالغفلة عن انه يلزمهم القصر بتقدير السؤال فالتحقيق
ان السؤال ان يقتضي الحصر لو لم يكن مقدرا نا شيا من الكلام فانك في تقدير
من بكيه مثلا في البيت تعلم تعين الفاعل المتروك لا سايلا عن عموم الباكي

فكانك تريد من بكى بالبكا الذي قصدت الامر به بقولك ليبك فليتامل
ووجه الجمع اي السبب في افادة النفي والاستثنا القصر وطرز الجمع
وطريقته فيها في الجميع اي جميع صور القصر مما هو بين المبتدا والخبر والفعل
والفاعل ومتعلقات الفعل الى غير ذلك وانما اقتصر على بيان الوجه
في النفي والاستثنا لان وجه القصر في العطف بين وانما راجع الى النفي
والاستثنا والتقديم اما راجع الى النفي والاستثنا او الى العطف
فزيدا ضربت في معنى ما ضربت الا زيدا وزيدا عمرا ضربت لا غير
واقتصر على البيان في المفرغ لان البيان فيه يجعله مردودا الى
غير مفرغ فاذا بين فكانه بين غير المفرغ ايضا **اي النفي في الاستثنا**
المفرغ وهو الذي ترك فيه المستثنى منه ففرغ الفعل الذي قبل
الا وشغل عنه بالمستثنى كذا قالوا فوصفه بالمفرغ وصف بحال
المتعلق اي مما فرغ العامل او على الحذف والايصال اي المفرغ له
ونحن نقول هو الذي فرغ عن اعرابه لشغل باعراب المستثنى منه والاولى
ان يقولوا ففرغ العامل الذي قبل الا وشغل عنه بالمستثنى ليشمل
ما اذا الاقايم قبل الاولم يفرغ عامل المستثنى منه وشغل عنه بمستثنى
ليشمل ايضا ما قام الا انا فان العامل فيه بعد الا ان العامل المعنوي
مع المبتدا لا مع الخبر فتامل **بعد الا** الاولى تركه ليشمل المستثنى المفرغ
بغير ويستغني عن قوله وغيرها لا لخ **يتوجه الى المقدر** لئلا يلزم
النفي من غير منفي عنه **عام** ليتناول المستثنى منه وغيره ولئلا يلزم
التخصيص من غير مخصص فنقول القول بتقدير المستثنى منه بناء على ما سبق
في بحث الايجاز والاطناب من ان قوله تعالى لا يحيق المكر السيئ الا
باهله من امثلة المساواة وما وجهه الشبه من ان تقدير المستثنى منه
اعتبار نحوي غائي لمر لفظي هو معزل عن نظر صاحب المعاني الا ان
يراد بالمقدر في هذه العبارة ما يساق الذهن اليه ويرجح بفضل
المعنى من غير تقدير في نظم الكلام فتامل **مناسبة المستثنى في جنسه**

بان يقتدر فيما ضرب الا زيدا حد اخوان او شيء آخر لا ينافي القصر بمجاز او
وفيما اعطيته الا جبة لباسا حتى لا ينافي اعطاء دراهم فالمراد بالجنس
ما يعد في العرف جنسا ويقال للشيء المشار للمستثنى فيه انه من
جنسه الا ترى انه لا يقال للحمار انه من جنس زيد مع انه حيوان كزيد
ويقرب منه ما يفهم من قولهم الجنس يميل لمن فسره بما يعد
على المستثنى فقد يعد وفي صفته اي كونه فاعلا او مفعولا
الى غير ذلك ولا يخفى ان قوله في جنسه مسامحة لان المعتبر ان
يكون جنس المستثنى لا مشاركا له في الجنس فلا تصح المناسبة في جنسه
كما صحت في صفته فالمراد مناسبا له في كونه جنسه وان القصر لا يتوقف
على تقدير ذلك المناسب بل لو قدر اعم الاشياء حصل القصر وايضا
المستثنى فيما ذكر فيه المستثنى منه نحو ما جاءني احد الا زيد ليس مناسبا له
في صفته مع افادته القصر وانه في بيان وجه القصر تحقيق حقيقة القصر
وبيان مقدار ما يوجبه النفي وهو امر مهم لا ينبغي الغفلة عنه
فاذا اوجب منه اي من ذلك العام شيئا بالا لشيء او اوجب لشيء
منه بالا كما في ما جاءني الا زيد فانه لم يوجب من العام شيئا بل اوجب
منه جاء القصر ضرورة بقاء ما عدا ذلك على ما كان عليه من تعلق
النفي به وفي انما يوخر المقصور عليه لو قال ابدا الا ستغنى عن قوله ولا
يجوز تقديمه على غيره اما من التجويز وهو الانسب بقوله يوخر وانما
من الجواز للالتباس اي لالتباس المقصور عليه بغيره مع لزوم القصر
قبل التمام فان قلت مع تقدم المقصور يعكس المعنى والالتباس
ابهام المعنى لا تعين غير المعنى قلت لو سلم فالمراد انه لو جاز تقديم
المقصور عليه لزم الالتباس وتعين غير المقصود بعد اجابتا خير
المقصور وفيه انه في صورة جمع لا مع انما لا التباس مع التقديم فلو
انما ضرب عمرا زيد لابكر لم يلتبس قال الشارح المحقق وههنا نظر لوجود
تقدم المقصور مع انما كما في قولنا انما زيدا ضربت فانه لقصر الضرب

على زيد قاله ابو الطيب • اسامينا لم يزده معرفة • وانما لم يذكرنا ها
اي ما ذكرنا ها الا للذة ويمكن الجواب بمنع انا نما ههنا للقصر وانما القصر
للتقدم هذا وفيه ان في الحكم بانا نما في هذا التوبيخ قصرا فيه وفي غاجا
زيد لا عمرو للقصر تحكما وغيرها لا يأبى افادة القصرين اي قصر الموصوف
على الصفة وقصر الصفة على الموصوف باقسامها ولك ان تريد
بالقصرين القصر بين المبتدا والخبر والقصر بين غيرهما وهو اقرب وفي
امتناع مجامعة لا قد يقع المفتاح في تخصيص وجه الشبه والاولى
الاقتصار على قوله وغيرها لا اذ فيه تكثير المعنى بتقليل اللفظ لانه
يفيد المشاركة في جميع احكام الا • الهي منك الايجاد والانشا •
وانت الذي تفعل ما تشا • لا بتهل ولا نلجى الا اليك • ولا تمنى
التدابر فع الحاجة الا بين يديك • انت المستغنى في معرفة افتقار
عن الاستفهام • وانت المنزه عن ان يكون شيء منك في حيز الابهام •
المتناخر امورنا • وانعم علينا بشرح صدورنا • ووفقنا بمعرفتك
معرفة حقايق الاشيا كما هي • يا كريم الذي لا يجيب راجيا • ولا
يحرم من قصده منا ديا ولا مناجيا

الانشا

اي هذا باب الانشا وقوله ان كان ابتداء الكلام كما لا يخفى على ذوي
الافهام • وقد سبق في اول الفن بيان الانشا كالخبر والتمني في قوله
وانواعه كثيرة منها التمني بمعنى ما يدل على التمني فقوله واللفظ
الموضوع له ليت ضميره راجع الى التمني بمعنى الحالة التي تحدث بهذا
الكلام او المراد ان اللفظ الموضوع لتحصيل هذا الكلام على ان اللام
للغرض وعلى هذا القياس غير التمني وقد يقال الانشا بمعنى الالقا
الكلام الخبري كالاخبار وهو بمعزل عن هذا المقام • وان ظن الشمة
انه الزام • وكيف لا وقد عرف من اول الفن الاول ان الانشا الذي
اعتبر في الثبوت هو قسم الكلام والتمني والاستفهام مثلا لم يات
بمعنى القاء الكلام المفيد للتمني مثلا حتى يجعل الانشا بهذا المعنى

منقسما اليهما ومادعا الثالثة من تصحيح مثل قوله واللفظ الموضوع
له ليت لم يدعه بحق فان القآء كلام التمنى ليس الموضوع له ليت كما
ان نفس الكلام ليس كذلك انكان طلبا جعل الطلب كالخبر اسما للكلام
استدعاء مطلوبا غير حاصل وقت الطلب لم يقل وقته لان الطلب الذى
بمعنى الكلام وهذا الطلب بمعنى آخر وهو محبة حصول الشئ على وجه يقتضى
السعى فيه فى تحصيله لولا مانع من الاستحالة او فى البعد كما فى التمنى
وذلك الاستدعاء لانه لا معنى لطلب الحاصل وقت الطلب سواء كان
تمنيا او غيره ففى غير التمنى يجب ان يكون حصوله بعد الطلب واما فى
التمنى فقد يكون حصوله قبل الطلب كما فى قولك ليت زيدا لم
يخرج اولم يمت فان قلت ربما يطلب شئ حاصل وقت الطلب
لعدم العلم بحصوله فالصحيح ان يقال استدعى مطلوبا غير معلوم
الحصول وقت الطلب قلت المراد استدعاء صحة الطلب
لا استدعاء نفسه اذ المراد عدم الحصول فى زعم المتكلم فاذا
لم يوجد شرط الطلب او صحة تحمل كلام من يوثق به على معنى مناسب
لذلك الطلب واعلم ان لقوله استدعاء مطلوبا احتمالين
احدهما وهو الاظهر انه ستوقف على عدم حصول المطلوب وثانيهما
انه يطلب من المطلوب منه مطلوبا غير حاصل وقت الطلب ولم يذكر
لقوله انكان طلبيا ما هو قسيمه لان المقصود بالنظر هو الطلب
لكثرة مباحثه ووروده دقايقه واصالته بخلاف قسميه فانه فى الاكثر
اخبار وضعت موضع الانشاء كصيغ العقود وافعال المدح وفعلا
التعجب وعسى والقسم واما جعل مطلق افعال المقاربة للانشاء
كما ذكره الشارح فلا يصح اذ كاد زيد يخرج يحتمل الصدق والكذب وكذا
طفقت زيد يخرج وكذا ربما رجل لقيته وكم رجل ضربته وان كان
لانشاء التكثير فى الخبر وربما لانشاء التقليل فيه لكن لا يخرج به الكلام
عن احتمال الصدق والكذب ولا سعدى الانشاء منه الى النسبة فعدم الشارح

ايلما من الانشائيين كما ينبغى لان انشائها ليس مما نحن فيه ولعل الانشاء
الترجى وتجعل الكلام انشائيا وانواعه كثيرة لم يرد بالكثرة ما ينبو
عنه صيغة جمع القلة فانها على ما ذكر للعشرة خمسة منها التمنى واللفظ
الموضوع له ليت ولا يشترط امكان المتمنى هـ لا يشترط الامكان المطلق
فى شئ من اقسام الطلب بل يكفى زعم امكانه فى ما سوى التمنى ولا يشترط
فيه زعم الامكان ايضا بل يصح مع العلم بامتناعه وقد عرفت مسئلة توجيه
فتذكر والمراد بالامكان انكان الامكان الذاتى بقى دلالة قوله تعول
ليت الشباب يعود عليه بحث لان فى امتناع عود الشباب بنظر
وان اريد الامكان العادى ففى الاشتراط المذكور قاصر اذ لا يشترط الا
الذاتى هنا بل يصح تمنى المستحيل بالذات وكالاشتراط الامتناع وخص
الامكان بالتمنى لانه يتبادر الوهم الى اشتراط امكانه لما تقرر انه لا يصح طلب
المحال وعدم تميز الوهم بين طلب على وجه التمنى وطلب لا على هذا الوجه
فى المفتاح انه يجب فى متمنى الممكن ان لا يكون للمتكلم طمع والا لكان ترجيا وفيه
بحث لانه لا طلب فى الترجى وانما هو طمع وترقب فاذا كان طلب المرجو
على سبيل المحبة كان هناك تمن وترجى فاذا اتى بليت فقد افيد التمنى
دون الترجى واذا اتى بلعل فقد افيد الترجى وقد يتمنى بلعل
كان المناسب ايراده فى المعانى المجازية للاستفهام الا انه لما تعين ذكر لو
ولعل هنا ك ناسب ذكرهما هنا استيفاء للالفاظ المجازية للتمنى
نحو هل لى من شفيع حيث يعلم ان لا شفيع قرينة صارفة عن ارادة الحقيقة
اذ لا سبيل الى الاستفهام عن وجود التى مع العلم بنقيضه اى بها التوقف
التجوز عليها لاخذها فى مفهوم المجاز ولا يصلح قرينة معينة لان العلم
بعدم الشفيع لا يوجب الحمل على التمنى لجواز ان يكون للاستبعاد او الانكار
شدة افتقاره الى الشفيع وترك ذكر القرينة المعينة لعدم توقف المجاز
عليها وانما يتوقف عليها صحته ولم يهملها صاحب المفتاح والعدول الى
على الكمال العناية بالتمنى حتى ينزل منزلة ما لا جزم بانتفائه ومنه قوله

فهل لنا من شفعاء فيشفعوا لنا حكاية عن الكفار ولا يجيء ذلك بهل بل
يكون بالهمزة كقوله

الا سبيل الى خمر فاشربها ٭ الا سبيل الى نصر بن حجاج ٭

وقد صرح به ابن الحاجب وورثه عن الجزولي وسيبويه فالاولى وقد يتمنى
بحرف الاستفهام وقد يتمنى بلو نحو لو تاتيني فتحدثني بالنصب اراد بقوله
بالنصب نصب القرينة الصارفة عن الحقيقة فان المضارع بعد الفا
انما ينصب بعد الاشياء الستة واما القرينة المعينة للتمني فهو
ان استعارة لو للتمني من بين الستة قد شاعت دون غيرها والعلاقة كون
كل منهما التصوير غير الواقع واقعا وليس القرينة المعينة ان المناسب المقام
التمني كما ذكره الشارح لانه يحتمل المقام التحسر على انتفاء الاتيان فيكون
لو مستعارا للنفي وانما يعدل في التمني الى لو استعارا بامتناعه والامتناع
في المثال المذكور يحتمل ان يكون باعتبار الاثبات وان يكون باعتبار
التحديث ٭ وقيل لو مصدرية مختصة بما بعد فعل فيه معنى التمني نحو
ودوا لو تدهن فان كثيرا ما يستغنى باختصاصها بما بعد فعل
التعجب التمني عن ذكر قبلها فقوله لو تاتيني بتقدير ودوا ان تاتيني قاله
قال المكاكي كان خروف التندم في الماضي والتحضيض في المضارع
وقيل التحضيض في المضارع يستلزم التندم على تركه في الماضي وعلى عدم
فعله قبل الحض والتندم في الماضي يوجب التحضيض على فعله في المستقبل
فهما لا ينفكان عن تندم وتحضيض وهي هلا وألا تغلب لهما منعا
على عكس قراءة هيتاك نستعين في اياك نستعين ولولا ولوما ما خوذة منهما
مركبة مع لا وما المزيدتين جعلهما مركبتين مع ما تغليبا لهل وألا
وانما جعل الماخذ هل ولو مع ان لا وما ايضا من الاحرف لان المدار في الاخذ
هما وانما اريد تتابعهما كما يظهر من قوله لتضمنهما معنى التمني
اي جعل زيادة ما ولا علامة ارادة التمني فهما مع احدهما لا ينفكان عنه
فزيادتهما الزام التمني اياهما وليس المقصود مجرد او حروف التحضيض الا هل

والمو حتى يكون خارجا عن نظر الفن متعلقا بعلم الاشتقاق بل المقصود التنبيه
على ان التمني المقصود بها قد يحصل ذريعة الى امر آخر وهذا من اسرار هذا
الفن لا يرضى الا لمن فيه ان بقوته مثله ويرشدك الى هذا القصد قوله بتوله
تغليلا للمنفي منه اي التمني في الماضي التندم نحو هلا اكرمت زيدا
وفي المضارع التحضيض نحو هلا يقوم فان قلت التمني طلب الشيء على
سبيل المحبة ومحبة المتكلم للشيء لا توجب ندامة المخاطب على تركه او حرصه
على فعله فكيف يتوصل به الى التحضيض والتندم قلت التمني لا يوجب
ندامة المخاطب على تركه او حرصه على فعله لا لنفسه بل للشفقة على
المخاطب فيوجد ذلك بالاخفاء وقد درت معرفة المقر زيادة مقاصد المفتاح
ولطف تفتحه لكلامه حيث لخص كلامه في هذا الموضع على هذا الوجه
وهو في خفاء الدلالة عليه بحيث كاد ينكر صحة نقله ولهذا استغل
الشراح بتصحيحه ونحن اعتمدنا على ذكاء الناظر في كلامه المتاهل للنظر
ومعرفة مرامه ونحن نقول الاحسن ان يحمل لا وما ايضا تمالة مدخل الى
التقدم والتخصيص ولا يجعلا مجردا مان على قصد التمني بهما مع انه يتبين
مناسبة لهما بكونهما علامتين ولا اختيارهما دون غيرهما وذلك ما
يقال ما وله للتمني نحو اعلى ما فات او ما سيفوت وكانه قال ليتك
فعلت ما فعلت ولتك تفعل ما لا تفعل وقد يتمنى بلعل فيعطى حكم
لاختصاص له بلعل بل هو مشترك بينه وبين لو ولبت نحو لعلي احج
فاكون حجا فاز ورك بالنصب لبعد المرجو اي لبعد
شانه ان يترجى لان الرجا باستعمال لعل كما يتبادر والا لم تكن مستعملة
في التمني بل في الترجي عن الحصول وقال السيد السند ان المراد
المرجو بلعل ومعنى التمني به جعل الترجي به في حكم المتمني ولا يخفى
انه بعيد والاقرب ان يتمنى بلعل لقرب المتمني من الحصول فكانه قريب
من الرجا ولا يبعد ان يقال استعمال لعل في المثال المذكور لان القصد
مرجو والزيادة بعيدة لانه ليس بمقيد والمقاصد فللحكم مناسبة بليت

ومناسبة بلعل فروعي الجهتان باستعمال لعل ونصب ازورك والطف بك
فطانة لا التفاتي عن القاء دقايق يعرفها من له كعب اعلى ومنها اي
من انواع الطلب الاستفهام وهو كلام يدل على طلب فهم ما اتصل به
لان اداة الطلب صيغة الامر وقد اتصل بالفهم وليس المطلوب به طلب فهم
الفهم بخلاف ازيد قايم فان المطلوب به طلب فهم مضمون زيد قايم ويسمى
استفهاما لذلك وهذا الطلب على خلاف طلب سائر الاثار من الفاعل
فان العلم في علمني مطلوب المتكلم وهو اثر العلم لكن بطلب فعله الذي هو
التعليم ليترتب عليه الاثر وكذا في اضرب زيدا المطلوب مضروبية زيد
ويطلب من الفاعل التاثير ليترتب عليه التاثر وفي ازيد قايم لطلب نفس
حصول لقيام زيد في العقل لان الاداة اتصلت بقيام زيد بخلاف علمني فان
الاداة فيه متصلة بالتعليم والالفاظ الموضوعة له اي لغرض
تحصيل الاستفهام والاطلس الاستفهام المعنى المطابقي للاسما الهمزة
قدمها لانها الاصل والبواقي متفرعة عليها كما تقرر في موضعه وهل
عقب الهمزة بهل لكمال مناسبتها وعقبها بقوله وما ومن كذلك وكان
الانسب جمع كم معهما واي وكم وكيف واين وانى ومتى وايان فبعضها
لطلب التصديق اي ايقاع النسبة وانتزاعها وبعضها لطلب التصور
اي ادراك مسمياتها وبعضها يعمهما قال الشارح المحقق ولكون الاعم
اهم قدمه فقال فالهمزة ونقول تقديمها هنا ليكون التفصيل على
طبق الاجمال فاجعل ما ذكرنا في مقام الاجمال
ولعدحق القول بان في التاخير افات لطلب التصديق فهذا من
وجه لتقدمه على التصور فاذكره انكنت من اهل التدبر وهناك وجه
آخر هو انه ليس بتمام ومما من مقام يستغنى عن الايجاب الاول بسبقه
الاستفهام عن السلب ورجح احدهما على الاخر رغبة في المتكلم به
والاهتمام بوقوعه او التصور كقولك في تصور المسند اليه ادبس
في الاناء ام عسل كانك تعلم ان في الاناء شيا والمطلوب تعيينه في طلب

طلب التصور الاكلام ظاهري والطلب الا
للتصديق وسنحققه لك ان شا الله
تعالى ونجيل من التحرير كقولك
اقام زيد قدم التعليم
لان الاستفهام احوج
وازيد قام وان
زيد ليس
صح

تصور المسند اي الخابية دبس ام في الزق فانك تعلم ان الدبس
محكوم عليه بالكينونة في احدهما والمطلوب التعيين قال السيد السند
كون الاستفهام لطلب التصور كلام ظاهري مبني على التوسع لوجهين احدهما
ان الجواب لسوال ادبس في الاناء ام عسل لم يرد في تصور السايل شيا
وثانيهما ان الحاصل بالجواب هو التصديق بثبوت المحمول للمعين وهذا التصديق
يخالف التصديق بثبوت لاحدهما والثاني لا يمنع عن طلب الاخر لانه لم يحصل
بحصوله ونحن نقول المطلوب البليغ بتركيب الخبر افادة النسبة الخارجية
بين محمول وموضوع والاحضارهما وتصورهما طرق مختلفة فيتشابه رجحان
طرق على طريق لاقتضاء المقام فما يتعلق بهما من خصوصياتهما لتحصيل
تصورهما ليكون التصديق بالنسبة على وجه يقتضيه المقام والتصديق بالثبوت
لاحد الامرين هو التصديق بالثبوت لمعين اختلف الموضوع فيه بحسب المقامين
وتعيين الموضوع في احدهما لتحصيل تصور الظرف على وجه فيه خصوصية
ليكون فايدة الخبر اتم فالجواب بالتعيين عن سوال ادبس في الاناء ام
عسل يجعل ذات الموضوع متصورا باحدهما ليكون حكمه اتم فالمطلوب
بالسوال تغيير طرف حكمه من العموم الى الخصوص ليصير تصديقه اتم فليس تعدد
التصديق في نظر البليغ وان اقتضته التدقيق الفلسفي ولو سلم فالمطلوب
ليس التصديق بل تبديل التصور وتغير التصديق يلزم من تبديله ولا يلزم
الطلب الى شي توجهه الى لازمه فجعل بعض كلمات الاستفهام لطلب
التصور لكونه سوالا عن مفرد من مفردات الخبر ليس مبنيا على التوسع
وليس المقصود بالجواب الا تصور هذا الطرف ليكون التصديق بالنسبة
اتم سواكان سوالا التصديق الاتم تصديقا اخر او عن الاول وان تامل حق
التامل لاتجد فرقا بين قول المجيب عن الاستفهام المذكور بقوله دبس وبين
قولك من اول الامر في الخابية شي ام دبس وكان النظر في التغيير ليس الى
تحصيل تصديق بل الى تحصيل تصور الشي بخصوصه فكذلك جواب السوال
لتحصيل تصور الموضوع للمتم بخصوص الدبس ولا اظنك في ريبة مما اوهمنا

لك مع مزيد التشييد • ان لم يكن بين بصرك الحديد ومشاهدة الحق عناد
التعليد ومنه التوفيق والتأييد **ولهذا** اى ولكون الهمزة لطلب التصور
لم يقبح ازيد قايم كما قبح هل زيد قام لان قبح هل زيد قام لايهامه طلب التصور
مع انه لم يجئ له وذلك لان الاستفهام بالفعل اولى فلما فيهم ان ايلاءه الاسم
للدلالة على انه المسئول عنه وذلك الايهام لا يضر في ازيد قايم **واعمرا عرفت**
كما قبح هل عمرا عرفت قال الشارح المحقق وذلك لان التقديم يستدعي حصول
التصديق بنفس الفعل فيكون هل لطلب حصول الحاصل وهو محال بخلاف
الهمزة فانها لطلب التصور وتعيين الفاعل او المفعول وهذا ظاهر في
اعمرا عرفت واما في ازيد قام فلا نسلم ان تقدم المرفوع يستدعي
التصديق بنفس الفعل حتى لا يصح السؤال عن التصديق غاية انه محتمل للدلالة
على مذهب عبد القاهر فيجوز ان يكون ازيد قام لطلب التصديق ويكون
تقديم زيد للاهتمام ونحوه ويدل على هذا علل قبح هل زيد قام بان هل
بمعنى قد لا بانه مختص بطلب التصديق كما يجئ وهذا انما يتجه على ما علل به الفتح
دونما علللنا به لان هل زيد قام وان كان لا يوجب كون التقديم للتخصيص حتى
يكون مع التصديق باصل الحكم بل لا يصح عند السكاكي لكن ازيد قام يستدعي
ان يكون التصديق حاصلا باصل الحكم ويكون تعلق زيد لتعلق السؤال به والا
فالاستفهام بالفعل اولى ولذا لم يقل لم يقبح ازيد قايم لكن العلة في قبح
هل زيدا عرفت عند السكاكي هو المذكور لا ما ذكرناه وكان الاولى ان
يقول ولهذا يمتنع ازيد قام ام عمرو ولم يقبح الخ **والمسئول عنه بها**
اي بالهمزة **هو ما يليها كالفعل في اضربت زيدا** ام اكرمته واما مجرد اضربت
زيدا فالمطلوب فيه التصديق والمتبادر ان الواقع بعدها الجملة اذ ليس
تقديم الفعل لتعلق الاستفهام به بل على ما هو الاصل فيه **والفاعل في**
ا انت ضربت زيدا اذ لو كان السؤال عن صدور الضرب عن الفاعل لقيل
اضربت اذ لا فايدة في ذكر انت ولان الاستفهام بالفعل اولى **والمفعول**
في ازيدا اضربت المفعول يعم الخمسة الا المفعول معه فانه لا يتقدم على

عامله والاستفهام عن المفعول المطلق المحدود نحو اجلسة بفتح الجيم او كسرها
مع التصديق باصل الفعل متجه واما عن المبهم فلا نحو اجلوسا جلست وكذلك
الحال نحو اراكبا جئت وخبر كان نحو اقايما كان زيد واما البواقي فيتصور فيها
ان تلي الهمزة ولا يخفى على من له دربة في نحو **وهل لطلب التصديق** والاولى
لطلب الايجاب قال الرضي هل لا تدخل على النافي اصلا قلت كانه لزعم
اصله لانه في الاصل بمعنى قد وقد لا تدخل على النافي **فحسب** اي اذا عرفت
انه لطلب التصديق فحسبك هي فحسب مبتدا لكنه ضمنه ليس رفعا لانه مبني بعد
حذف المضاف اليه على الضم عما طلب التصديق وانما ليس من طرقه ويدخل على الجملة
نحو **هل قام زيد وهل عمرو قعد** اعني بتكرير المثال دفعا لتوهم التخصيص
بالفعلية من كونه في الاصل بمعنى قد وكون هذا الاصل مرعيا في المنع عن
الدخول على النافي والدخول على اسمية خبرها فعل واشار باختيار هل عمرو قعد
على عمرو قعد الى قبحه ولو مثل بهل زيد قايم لكان ابين الاشارة اوضح •
وهذا امتنع هل زيد قام ام عمرو اي استعمالها مع ام المتصلة لانه يكون حينئذ
لطلب التصور لوجوب حصول التصديق مع ام المتصلة مع ابهام ان يطلب
بالاستفهام تعيين هذا المبهم ومنه يعرف النحاة اراد هل مع ام
المنقطعة **وقبح هل زيدا ضربت** لان التقديم يستدعي حصول التصديق بالفعل
في الايضاح لما قدم اشار به الى ان تقدم المفعول للتخصيص ولا يخفى ان التخصيص
يستدعي ثبوت الحكم وخطا المخاطب في قيد من قيود الكلام قال الشارح •
وانما لم يمتنع لاحتمال ان يكون زيدا ضربت من قبيل حذف العامل والتفسير
لكن التفسير قبيح بدون الاشتباه بالضمير هذا ولا يخفى ان هل زيدا ضربت على
هذا ليس ممتنعا للقبح بل هو دايرٌ بين ان يكون قبيحا او ممتنعا الا ان يقال
الدايرٌ بين الامتناع والقبح متعين للقبح لانه اقل الدرجات ثم قال الشارح
وقيل لم يمتنع لاحتمال ان يكون التقديم لمجرد الاهتمام غير التخصيص وفيه نظر لانه
لا وجه حينئذ لتقبيحه سوى ان الغالب في التقديم هو الاختصاص وهذا لا يوجب
ان يقبح وجه الجيد الذي على قصد الاهتمام دون الاختصاص ولا قايل به

هذا وفيه انه اذا كان احتمال الاهتمام دافعا للفتح فلا يصح الحكم بهذا بفتح هل زيدا
ضربت وحينئذ كلام الملخص فتمام كلام الملخص يستدعي ان يكون احتمال الاهتمام مجامعا
مع التبيح فيصح ان يجعل وجها لحكمه بالفتح دون الامتناع وانه فرق بين وجه الجيب
اتمى وقولنا هل زيدا ضربت فان في الثاني ابهام الناقض فان غلبة الاختصاص فيه
توجب الحكم بعلم المتكلم باصل الحكم وهل حكم جهله به بخلاف الاول على انه في الثاني
حمل المخاطب على جواز خطائه هو التعين بخلاف الاول فانه لا يدعو الى جواب
دون ضربته اي لم يقبح هل زيدا ضربته لجواز تقدير المسند قبل الجواز غير
مرجوح وانما قيدنا الجواز لانه الفارق بين زيدا ضربت وزيدا ضربته اذ الجواز
مشترك قال الشارح المحقق التقدير قبل زيدا رجح لان الاصل تقدم العامل قلت
ولان الاستفهام بالفعل اولى وجواز هل زيدا ضربته مما يشهد له كلام ابن الحاجب
حيث جعل النصب مختارا بعد حرف الاستفهام في الضمير على شريطة التفسير لكن الرضي
حكم بعدم جواز حذف فعل هل اختيارا وايضا يرد على قوله دون ضربته انا نشفعا
هذا الوجه للقبح لا يوجب عدم قبحه لانتفاء علته وجعل السكاكي قبح هل رجل عرف
لذلك اي لان التقدم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل السابق من اعتبار
التقدم والتاخير في رجل عرف واجب وان اصله عرف رجل على انه بدل من الضمير كما في
قوله تعالى واسروا النجوى الذين ظلموا وفيه بحث لان اعتبار التقدم
والتاخير فيه لانه لا سبب سواه لكون المبتدا نكرة وهو منتف مع حرف الاستفهام
لانه يصح وقوع نكرة بعد حرف الاستفهام مبتدا صرح به الرضي قال الشارح المحقق
وانما لم يمتنع بحكم بالامتناع لاحتمال ان يكون رجل فاعل فعل محذوف وفيه ان
الحكم بالقبح على هذا مشكل لانه ليس فيه قبح عدم اشتغال المغير بالضمير على انه يخلو
من تكلفات ارتكبها السكاكي لتصحيح وقوعه مبتدا ويلزم اي السكاكي ان لا يقبح
هل زيد عرف لانه لا يحتمله للتخصيص كما عرفت واللازم باطل بالاتفاق والملازمة
وفيه انه طرد اللباب هل يأتي السكاكي بخالفه النحاة معه وانه فليقبح طردا
للباب قال الشارح انا نشفاء علة مخصوصة لا يستلزم انتفاء الحكم نعم هذا
الوجه لا يستلزم قبحه وفرق بين عدم الاستلزام واستلزام العدم ويمكن دفع الكل

بان مراد الملخص انه يلزم السكاكي ان لا يقبح هل رجل عرف لهذا الوجه يعني يلزمه
ان لا يكون وجهه جاريا في جميع مواد الفتح والمنع ترجيح وجه الغير باطراده
لا ابطال وجهه اذ ابطال الحكم بدليل لا يقتضي وجهه وعلل غيره اي غير
السكاكي فتحها اي فتح هل رجل عرف وهل زيد عرف بانه هل يعني قد
في الاصل والاصل اهل وقد جاء على الاصل في قوله اهل عرفت الدار
بالعربين وترك الهمزة قلبها لكثرة وقوعها في الاستفهام وقد يقع في الخبر كقوله
تعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر اي قد اتى فلما التزم ترك الهمزة نابت
منابها في الاستفهام على اصله فلم تفارق الفعل الا بالحذف ولا بالفصل
في كلام فيه فعل وما لا فعل فيه نسلت عنه لما لم تحذه فان قلت ما الفرق
بين هل ومتى حتى جعلوا الثاني مضمنا معنى الهمزة والاول ابقوها قلت
لم يرضوا ابقاء معنى قد فيه لئلا يوجب امتناع دخوله على الجملة الاسمية وكان
لخصائص هل بطلب التصديق ايضا نشا من كونه في الاصل بمعنى قد الذي هو لتحقيق
النسبة او لتقليلها ولا اتصاله بالمعربات وهي اي خص المضارع بالاستقبال
قال الشارح بحكم الوضع كالسين وسوف هذا وفيه انه لو كان بحكم الوضع لكان مخصصا
بالماضي ايضا بالاستقبال مع انه ليس كذلك قال الله تعالى فهل وجدتم ما وعد
ربكم حقا الا ان يقال وضع هل للمستقبل فاذا دخل على المضارع لا يلزم من
تخصيصه بالمستقبل خروج شئ من وضعه بخلاف ما اذا دخل على الماضي
فانه لابد اما من خروج الماضي عن وضعه او خروج هل فيختار خروج هل
دون الفعل لانه ركن الكلام والقياس يقتضي تخصيص الجملة الاسمية بالمستقبل
فلا يقبح هل تضرب زيدا وهو اخوك لان التعقيب بهذا الحال يخصه بزمانه
الحال اذ المبادر بثبوت الاخوة في زمان الحال والعامل يقارنه وفيه ان تخصيص
المضارع بالمستقبل لا يستلزم عدم دخوله على المضارع المقيد بما جعله
حالا كما لا يستلزم عدم دخوله على الماضي الا ان يقال هل سابق على التقييد
بالحال فاذ قلت كونه بحكم الوضع مختصا بالمستقبل يمنع دخوله
على الحال اذا كان مستعملا في معناه وهو هنا الانكار دون الاستفهام

اذ لا معنى للاستفهام عن عين الضرب حال الاخوة قلت التزام هذا المقتضى
للوضع حيثما حوله على المضارع وجعل الرضى امتناع المثال لامتناع كون هل
مستعملا في الانكار وقد رد بعض من تخصيصه المضارع بالمستقبل انه
لا يدخل الا على المستقبل وقد عرفت فساده ولاختصاص التحقيق بها
الباء دخل على المقصور وتخصيصها المضارع بالاستقبال هو المقصور علته فقد
جمع في العبارة بين استعمالي التخصيص كانها مزية اختصاص اي ارتباط
فافهم بما كونه زمانيا اظهر كالفعل الاظهر من الفعل ولم يقل مزيد
اختصاص بالفعل لظهور وجه مزيد الاختصاص قال الملخ اما الثاني
فظاهر واوضحه الشارح بقوله واما اقتضاء الثاني اي تخصيصها المضارع
بالاستقبال لذلك فظاهر اذ المضارع انما يكون فعلا وكانه عرض بالمفتاح
حيث قال ولاستدعاء التخصيص بالاستقبال ما يحتمل ذلك وانت تعلم ان
احتمال الاستقبال انما يكون لصفات الذوات لا لانفس الذوات لان
الذوات من حيث هي هي ذوات فيما وفي الحال والاستقبال استلزام ذلك
مزيد اختصاص للفعل دون الضمة بما كونه زمانا اظهر كالافعال هذا ووجه
المؤاخذة وعليه انه توضيح للواضح لما يخفى لان التخصيص بالمستقبل انما
هو للمضارع وهو فعل وهذا لا يرد لان التخصيص بالمستقبل انما هو للمضارع
بحيث يحتمل غيره وهو المضارع والجملة الاسمية فكونها مختصة للمضارع
بالمستقبل لا يقتضي مزيد الاختصاص انما يقتضيه لو كان التخصيص
مختصا بالمضارع فلابد من اثبات ان الاختصاص بالمستقبل له مزيد خصوصية
بالمضارع حتى تنفع المطلوب ولابد في اثباته ما ذكره السكاكي كما ستنفح للدقيقة
قال الملخ واما الثاني فلان الفعل لا يكون الا صفة والتصديق حكم بالثبوت
او الانتفاء والنفي والاثبات انما يتوجهان الى الصفات لا الذوات واحال
السكاكي معرفة توجه النفي الى الصفة دون الذات الى علوم اخر واختلفت
الآراء في توضيح هذا الكلام وبيان المراد بالذات والصفة فمنهم من اراد
الاجسام والعوارض ومنهم من اراد الحقائق والعوارض والاول اراد بالعلو

الطبيعيات والثاني علم الكلام وفي تفصيلي ما ليس الا وصمة ذوي الاحلام
فطونا بما على غرهما وانكت بشتهما فعليك بحواشي السيد السند فهم
تنفيحه ادعى للذات والصفة معنى يتم به الكلام فليكن ما الناعلنهما من
التقويل والجرح في ساحة الطرح والابهام ولما اضطرب السيد السند
وان لم تثبت في السنة مشاهم الانام وهو ان المراد بالذات المستقل
بالمفهومية وبالصفة ما لم يستقل وتكونه معنى حرفيا وهو في النفي
والاثبات النسبة الرابطة وح صح قول الملخ والفعل لا يكون الا صفة
بخلاف الاسماء فانها ذوات لانها وضعت لمعان مستقلة صالحة لان يحكم
عليها وبها ونحن نقول عنه مندوحة اذ المراد بالصفة المحمول لان
المراد به الوصف ابدا لانه ملحوظ على وجه الثبوت للعين وبالذات
الموضوع كانه ملحوظ على وجه تثبت له الخبر كما هو شان الذوات ومن
زاول العلوم حقق فيه حقيقة النفي والاثبات علم انهما يتوجهان الى المحمولات
ويتعلقان بالموضوعات فانك في زيد قائم اثبت القيام لزيد لا زيد
الشيء وفي ما زيد قائما نفيت القيام عن زيد لا زيدا عن شيء والفعل لا يكون
الا صفة لانه اعتبر الحدث فيه مسندا ابدا بخلاف الاسم فانه ربما تعرض
له النسبة التي وربما لا تعرض فقول الملخ والفعل لا يكون الا صفة
مما له مزيد دخل في تحرير كلام المفتاح اي بخلاف الاسم فانه ربما يكون صفة
وربما يكون ذاتا فلهذا مزيد اختصاص بالفعل بالاخفا لكونه للتصديق
ولكونه للتخصيص بالمستقبل لان التخصيص في المضارع اطوع لانه رفع
لاحتمال المراد والمستقبل مدلول له بخلاف الاسمية فما اشعر به كلام الشارح
من حصر الاسم في الذات ليس كما ينبغي فان قلت النفي والاثبات لا يخص
الجملية فكيف صحت انهما لا يتعلقان الا بالصفات قلت لان الفعل
عما يمنعت من تخصيص السكاكي واللام الحكم في الشرطية بالجزاء فان قلت
الصفة في مفهوم الفعل ليست محمولة بل قائمة بالفاعل قلت حقق في
تلك العلوم انها راجعة الى المحمول فلا نتازعنا في العقلات ومما ينتهك عليه ان

قوله هل النسبة واقعة هل العمى ثابت كقولنا هل الحركة موجودة وتركيبية وهي التي
يطلب بها وجود شئ لشئ كقولنا هل الحركة دائمة والمراد وجود شئ الشئ
نفيا او اثباتا وكذلك المراد بوجود التي في قولنا هل الحركة لا موجودة بسيطة
وهل الحركة لا دائمة مركبة كذا في الشرح اقول قد سمعت ان هل لا تدخل النفي فهذا
التقسيم فاسد وانما اراد بالمنفي المعدول فالمحمول في قولنا الحركة لا موجودة غير
الوجود فقد اعتبر غير الوجود تارة في مركبة تارة اخرى فجعل هل الحركة دائمة
هل المركبة كلام ظاهري اذ المحمول فيه الوجود والدوام جهة القضية لا اذ الجملة
والمحمول ادبا بعبارة واحدة والاعتبار بالمعنى قال الشارح المحقق قد اخذ
في البسيطة شيئا ان الوجود وغيره وفي المركبة ثلثة اشياء المحمول والموضوع
والوجود اقول هذا كلام ظاهري حال عن التحصيل اذ المعتبر في كل قضية سوى
الوجود الرابطي امران فلا يستحق ما محموله الوجود ان يكون بسيطة بالنسبة
الى ما محموله غير الوجود والعقول بان المحمول لما كان كالنسبة من جنس الوجود كانا
امرا واحدا تكلف جدا وكانه من هنا وهم من قال في محمولها الوجود لا بسيطة
في القضية ولا تركب الا من الموضوع والمحمول لان الوجود يرتبط بنفسه فلا
يحتاج الى اعتبار رابط ولذلك يقال زيد حست ولا يقال هست انت
والاحق بالاعتبار ان البساطة دائرة على ان مطلوب هل البسيطة ليس الا
مشتملا على التصديق بوجود التي بخلاف المركبة فانه مشتمل على التصديق
بوجود التي ووجود شئ له لان ثبوت شئ لشئ اذا كان غير الوجود فرع ثبوته
لكنه انما يتم لو لم يكن ثبوت الوجود ايضا فرع ثبوت التي كما هو المشهور ويكون
الحق انه مستلزم لوجود التي وان كان بهذا الوجود المحمولي فافهم منا ما تملا وانيا والباقية من الفاظ الماتن هام لطلب المجهول
الاولى ان يقول لخب فالدال وحلق من جهة ان المطلوب بكل منهما تصوري
آخر وهذا لا يصح في حق انى فانه لا يطلب بها الا ما يطلب بكيف او اني لما
سيظهر فطلب بما شرح الاسم اي شرح مفهومه وان لاي معنى وضع
فحق الجواب ان يقال مفردا تارة اذ مفهوم الاسم امر مجمل فاذا اجيب بمركب دخل

ان زمانية المستقبل اظهر من غيره من الافعال لانحداثه مترتبا على نظر البصيرة
متماشيا مع الزمان متخيرا يتحزم على حساب اعداد الآن وهذا هو السر في اختصاصها
بالاستمرار التجددي ولهذا اي لان لها مزية اختصاص بالفعل كان قولك انتم
شاكرون ادل على طلب الفعل علم منه ان الاستفهامي تكون بمعنى الطلب كما علم
سابقا ان تكون بمعنى التمني فلما يتعرض لهما فيما يجي من ان المعاني المجازية
من قولك تشكرون وقولك انتم تشكرون مع ان انتم فاعل فعل محذوف وقوله تاكيد
للتكرر وليس انتم تشكرون جملة اسمية لما عرفت من قبح هل زيد
قايم فما ذكره السيد السند في شرح المفتاح سواء كان انتم تشكرون
اسمية او فعلية مكرر ليس لما ينبغي لان انتم تشكرون ساقط عن درجة الاعتبار
في مقام الترجيح وقد عرفت فهل انتم تشكرون تمام رده الرضي لان ارادة
ما ستجدد في معرض الثالث لم يقل ارادة المتجدد لها فما يستجد زمانه
الظهور كما بينا لك عليه اذ لا على كمال العناية بحصوله من عدم الابراز وان اكد
انت تاكيد وفيه خفا ومن قولك انتم شاكرون لان هل ادخل للفعل من الهمزة فتركه
الكمال من تركه مع الهمزة ولهذا الاحسن زيد هل قائم من البليغ اذ الظاهر
هل مطلق زيد او هل زيد مطلق بتقدير الفعل فالعدول لبلاغة نكتة يحسن
ومعرفة النكتة لا تكون الا للبليغ وقد تظن انها معرفة نوع من الكلام لا يتوقف
على البلاغة التي هي ملكة الاقتدار على تاليف كل كلام بليغ فتامل وكان
ان يقول لا يحسن الامر البليغ مع البليغ اذ كما لا يحسن ان زيد مطلق لا ان زيدا عدو
الى الفعل وان كان دعوته دون دعوة هل الا ان نقصان الحسن معها اقل
فكانه للتنبيه على هذا خص الحكم بهل ولا احسن بيان المفتاح حيث قال
والخطب مع الهمزة في ان زيد مطلق اهون وكان معتذرا بالمقام ايام الغفلة
وهي اي هل قيام زيد بسيطة ولا يخفى ان هذا التقسيم لا يخص هل
لان الهمزة الطالبة للتصديق ايضا قيام الا انه جرى الاصطلاح بتسمية هل
بسيطة ومركبة فلذا خص بهذا التقسيم واعتمد على ان الطالب بعد معرفة
هل مستغن في الهمزة عن التعليم وهي التي تطلب بها وجود الشئ خرج عنه نحو

في الجواب تفصيل ليس من دواخل المسئول عنه فاذا لم يوجد مفردا تنهض عدل
عن المركب والمراد بالاسم ما يقابل المسمى اذ شرح المفهوم لا يخص المقابل
للفعل والحرف ولا يبعد ان يقال لا يمكن ان يجاب بمفهوم الحرف بعينه عن
السؤال بما لانه ليس قابلا للحكم به ولا بمفهوم الفعل لانه وان يحكم به يكون على فاعله
لا على المسئول عنه فالسؤال عنهما سؤال عن مفهوم اسم منطوق على مفهومهما
فيقال ما معنى مر وما معنى ضرب ويجاب بانه الابتداء والضرب المقترن
بالماضي ولذا اكتفوا بقولهم شرح الاسم كقولنا ما العنقا فيجاب بما يعينه
ولو بلغة اخرى وما الشارحة للاسم بالمباحث اللغوية انسب او ماهيته
المسمى الاولى او حقيقة المسمى لان الحقيقة الماهية الموجودة ولا ترتيب
بين هل البسيطة وما الطالبة لتفصيل الماهية الاعتبارية ولا يخرج عن
البيان ما زيد حيث يجاب بالانسان وما الانسان والفرس حيث يجاب
بالحيوان لانه سؤال عن حقيقة المسمى وتقع هل البسيطة الطالبة
للوجود في الترتيب بينهما فالمحتاج الى السؤال عن مفهوم الاسم ووجود
وتفصيل حقيقته لابد ان تسأله اولا عن مفهومه اجمالا ولو بتسأله بعد
الاجمال عن تفصيله قبل السؤال عن وجوده لكان احسن اذ يكون فارغ
عن مسئلك ثم اشتغال بآخر فان قلت بل الاحسن ان تسأل اولا
تفصيلا لان فيه قصر المسافة قلت لعل المعرفة الاجمالية
لا تغني عن التفصيل لبداهتها وبعد معرفته اجمالا يتجه السؤال عن الوجود
ولا يصح تقديم السؤال عن الوجود على السؤال عن الحصول ولو بعد التصور
بوجوده بخصوصه لاحتمال السؤال عن الخصوص وهذا مراد من قال ما الشارحة
للمفهوم اجمالا المتقدمة على حل البسيطة قطعا وما الشارحة للمفهوم
تفصيلا اذ الاولى تقديمها فلا يرد علينا انه يكفي ما الشارحة تفصيلا
للسؤال عن الوجود فالواجب تقديم احد الامرين وبعده معرفة الوجود
يتجه السؤال عن الحقيقة اي الماهية من حيث الوجود او ربما يتفاوت
الماهية بالقياس الى الاسم والماهية بالقياس الى الوجود فربما هي

الى الاسم هي عرضية الى الموجود وربما هي للموجود هي عرضية لماهية الاسم
لان ماهية الاسم ما اعتبرها الواضع في وضع الاسم وربما كان عرضيا للموجود
نعم قد يتفقان فان قلت فاذا اتفقا فلا معنى للسؤال عنها بعد
معرفة الوجود اذ المعرف قبل مطلب هل بسيطة او بالتفصيل قلت
ربما يعرف السائل الاتحاد فلشائل نعم لا يجاب الجواب باتحاد الحد بل قد يكون الجواب
بالبسيط على الاتفاق بان قلت فاذا جاز ان يكون الحد الاسمي ربما حقيقيا
وبالعكس فكيف يصح ما ذكره الشيخ في الشفا ان الحدود التي توضع في اول
التعاليم قبل اقامة البرهان حدود بحسب البرهان الاسم وبعد اثبات الوجود حدود
بحسب الحقيقة قلت حكم الشيخ على الحدود الحقيقية التي ذكرت قبل اثبات
الوجود لا على المطلوب والاليق بالعلوم الحكمية ما الشارحة لحقيقة المسمى لا قبل
هل البسيطة بين ما تقع ما الشارحة بين هل المركبة وهل البسيطة
فانه ما لم يعرف ان للفظ مفهوما استحال السؤال عن ان خصوصه اجمالا
او تفصيلا وعلى ما قيل وذلك مطلب هل المركبة وكان هل البسيطة تقدما
على هل المركبة كذلك لها تقدم على البسيطة لان التقدم المطلق لانا نقول
انما نسأل عن خصوص المفهوم بعد ان وجد اللفظ مستعملا في الموارد
وحصل العلم بانه مفهوما فلا يستعمل اهل في طلب ان له مفهوما فلذا لم
يلتفتوا اليه ولم يتعرضوا له ومن العارض المشخص لذي العلم الاظهر
ان المطلوب بمن الشخص من ذي العلم كقولنا من في الدار فيجاب بزيد فاذا لم يكن
الجواب بالمشخص يعدل الى مفهوم كلي منحصر في الشخص وليس الاتيان به لانه
يفهم منه كما يستفاد من كلام الشرح لان للمفهوم الكلي لا يفيد التشخص
كقولنا من في الدار فيجاب بزيد فيه بحث لان السائل يعرف تشخص زيد
ويتردد في الكون في الدار بينه وبين غيره وانما يطلب تصديقا خاصا
فهو كالهمزة وام في سؤال المتردد بين الاشخاص في الكون في الدار
قال السكاكي فيسأل بما عن الجنس سواء كان من غير ذوي العلم او منه
كقولنا ما عندك اي اي اجناس الاشياء عندك وجوابه كتاب او نحوه

وهذا سؤال عن الجنس اجمالا وقد سئل عنه تفصيلا بقولك ما الكلمة فيجاب
بلفظ وضع لمعنى مفرد وهذا سؤال عن الجنس مع قطع النظر عما سمي الاسم
وقد يسأل عنه من حيث هو كذلك كما سمعت وكما يقال ما الانسان فيقال
بشر فلم يرد للفهم ما ذكر على ما ذكره السكاكي الا تفصيلا لما اندرج في بيان
او عن الوصف نحو ما زيد وجوابه الكويتب وانما اجيب بانسان فهو سؤال
عن الجنس وفي الحديث سيروا وقد سبق المفردون فقيل ما المفردون يا رسول
الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات ويسأل من عن الجنس من ذوي
العلم تقول من جبريل اي ابشق هو ام ملك ام جني وفيه نظر
اذ لا يسلم انه سؤال عن الجنس فانه لا يصح الاكتفا بالجنس في الجواب كذا في القاموس
الا يضاح ويرده قوله

• انوا ناري فقلت منون انتم • فقالوا الجن قلت عموا ظلاما •

ويمكن ان يجاب عنه بانه ليس جوابا بل يلقي المخاطب السائل بغير ما يطلب
تنبيها على انه الهم له لانهم ظنوهم اناسي فطلبوا تعيينهم فنبههم على
انه لا يمكن لكم تعيينهم وانما غاية التعريف لنا عندكم تعيين جنسهم وهناك انظر
اقوى وهو انه لو كان السؤال عن الجنس لما صح لمن قال له لك جاني انسان ممن هو مع
شيوعه وتصوره السؤال عمن جهل جنسه وهو يسأل عنه بمن هو ويسأل
باي عما يميز احد المشاركين في امر يعمهما او احد المشاركين والمشاركات
واحترز به عن المشاركين في مال او دار فانه لا يسأل باي عما يميزها مالم
يجعل تحته ما يعمها ولو كان مفهوم المشاركين في هذا المال ولم ينبه
له السيد فقال في شرح المفتاح هو لتاكيد المشارك ولا بد في معرفه
ما يعم في موضع تمنطقانه ففي قولك جاني زيد وعمرو لا ادري ايهما بعد
الاثنين الاعم الجاري اي لا ادري اي الجائين تقدم قال الشارح قيل انه اذا
اضيف الجائيان الى ضمير قولهم ايهم يفعل كذا فجوابه انتم قد ضمن للاشارة
الحسية وانتم علم واذا اضيف الى كلي فجوابه كلي متميز لاغير هذا وفيه نظر
لان الضمير اذا رجع الى جماعة فيهم لابس ثوب ابيض فلا خفا في صحة قوله من له

ثوب ابيض فلا خفا في صحة قوله من له ثوب ابيض واذا قيل اي انسان فعل كذا
يصح ان يقال زيد فلا نعلم ما صحة هذا القول وههنا بحث ذكرناه لك
فيما مر في الدار نذكر وبكم عن العدد وفي الرضي عن العدد والمعنى هذا فلا يصح ارجاع
عن قولكم كم رجلا في البلد ما لوف نحو سل بني اسرائيل كم اتيناهم من اية
بينة الاية ليست على حقيقة الاستفهام فلا ينبغي التمثيل بها لان
المقام مقام بيان المعاني الحقيقية كما لا يخفى قيل لم يذكر من آية بينة زيدت
من لانها تزاد للفصل بينه وبين مفعول الفعل المتعدي الفاصل بين كم وميزه
وانكر الرضي زيادة من في ميز كم الاستفهامية وقال الراجز في بظر وراثة
ولا كتاب من كتب النحو ومن لطايف الشرح انه قال في مقابلته وانقل سل بني
اسرائيل كم اتيناهم من آية بينة ويندفع كلام الشارح بانه يحمل الآية كم الخبرية
على ما ذكره الزمخشري فلما يتم تمسكا عليه ونحن نقول يجوز ان تكون من زايدة
في المفعول وكم مصدرا اي كم مرة اتيناهم آية بينة وكيف عن الحال
اي الصفة فهو ابتدا سوال عن المسند او عن الحال المثال الاول كيف زيد
ومثال الثاني كيف يقوم زيد اي على اي حال يقوم اقايما ام قاعدا ولا
يتوهم انه سوال عن الظرف لانه من الظروف لانه ليس منها وانما عد منها توسعا
كما بين في محله وبأين عن المكان وهو لازم الظرفية فاما
ان يسأل به عن المسند نحو اين زيد واما عن الظرف نحو اين تسكن او من اين تجي
ومتى عن الزمان نحو متى القتال ومتى تخرج والزمان باطلاقه
يتناول الحال وقول الشلوبين في شرحه ماضيا كان او مستقبلا يشعر
بالتخصيص ويعتضد عدم صحة قولك الآن في جواب متى سفرك وفيه نظر
وبايان عن المستقبل نحو ايان الحج او ايان نحج وقد خصه بالتمثيل
لينبه بالمثال على انه يسأل به عن الامر العظيم مثل يسأل ايان يوم القيمة
وانى تستعمل بمعنى مرة اي مرة بعد مرة على ما في الصحاح والعميد
بمعنى كالعميد بكثرة بمعنى كيف ويجب ان يكون بعد فعل نحو
فاتوا حرثكم انى شئتم ولا يقال انى زيد بمعنى كيف زيد

وتجئ بمعنى متى ايضا وهو كما جاء بمعنى كيف قال الرضى وفسر الاية بالمعانى الثلاثة
واخرى اى تارة اخرى ولا يناسب من يعد مرة باخرى فكانها استعملت
بمعنى مرة وبمعنى من اين نحو انى لك هذا ذهب جماعة الى انها فى معنى اين ومن
معذرة فلذا قال بمعنى من ان لم يمكن تطبيقه على اى مذهب يراد فمن قال
الباء بمعنى فى فقد خرج عن المصلحة وتوكدكونها بمعنى اين مجئ من انى كما
فى قوله من اين عشرون لفلان من انى وههنا بحث شريف خفى عن
البصائر لانه لطيف وهو انه ليس شئ مما ذكر ويذكر من مباحث الاستفهام
مما يتعلق بفن المعانى فان حقايقه وظايف لغوية ومحاسنه من مباحث
البيان وفروع قواعد المجاز نعم ان يتفرع على حقايق مزايا يتوقف
معرفتها على معرفة الحقايق لكن لم يذكر شيأ منها وينبغى ان يقول واما
الاستفهام فلاعتبارات لا تعرف الا بمعرفة ما بين ادواته من التفصيل
وقد بينت ذلك فى النحو كما قال الرضى فى بيانا عبارات تفيد المستفيد
بالشرط اذ الفرق بينهما محكم ثم ان هذه الكلمات الاولى ثم هذه
الكلمات على طبق الايضاح اذ لا داعى الى تاكيد الحكم كثيرا ما تستعمل فى غير الا
منه الخبر ومنه الانشاء وهل ارادة غير الاستفهام بهذه التراكيب من قبيل
الاستعارة التمثيلية فيكون هذه الكلمات مستعملة فى معانيها او من
قبيل التجوز فى تلك الكلمات كما صرح به المفصل سبيل الى تعيين احد
الامرين بل الامر متوطن فى موطن الاجمال ولذا بينته المفتاح على الابهام
فقال وكثيرا ما يتولد من هذه الكلمات معان بمعونة قرائن الاحوال
وبعد كون التجوز فى تلك الكلمات هل وقع التجوز فيها بالاصالة او
فى متعلقاتها اصالة وفيها تبعا كما اعتبروا فى استعارة الحروف
لاشتراك العلة بين الاستعارة والمجاز المرسل وكانه الى هذا الشاكى
المحقق حيث قال وتحقيق كيفية هذا المجاز وبيان انه من اى نوع من انواعه
مما لم يحم حوله وعرض به المفتاح حيث جزم بالتجوز فى تلك الكلمات
بانه امر منعندى والسابقون قد توافقوا وحمل السيد السند كلامه

على استصعاب بيانه لاوفر المجاز وبيان كيفيته للمناسبة المجوزة له وقال
متجاوزا ونحن نذكر فى هذه المواضع ما يتضح بوجه المجاز فيها ونستعين به فيما
عداها ثم استعلمها فى تلك المعانى يعرفونه القرائن والعلاقات اذ لو
فاتت شئ منهما خرج استعمالك من حيز اللطف والسداد الى مزالقة اللغو
والفساد وهل المستعمل مجرد تقليد العرب من اطلاع على التنبيه عليه
او كلامه معيب يشبه ان يكون على الصواب كايم من جميع اللغة اهل المجاز
المشهورة فى كل باب كالاستبطاء نحو كم دعوتك اريد به الاستبطاء اللازم
للاستفهام من عدد دعايته اياه لان الاستفهام يستلزم الجهل المستلزم
لاستنكار عادة او ادعاء لانا القليل منه يكون معلوما عادة والاستنكار
يستلزم الاستبطاء عادة او ادعاء او التنجح نحو مالى لا ارى الهدهد
اريد التنجح لان الاستفهام عن سبب عدم رويته كذا قاله السيد السند والاقرب
ان الاستفهام المذكور يستلزم عرض الكثرة وهو يستلزم الاستبطاء ويستلزم
قلة وقوعه والجهل بسببه اذ لا يستفهم عادة عن سبب ما يكثر وقوعه
وقلة الوقوع والجهل بالسبب يستلزم التنجب لانه كيفية نفسانية
تابعة لادراك الامور القليلة الوقوع المجهولة الاسباب وفى هذا
للثانى احتمال لحقيقة ومال اليه الكشاف والتنبيه على الضلال له
فانى تذهبون اريد به المبالغة فى ضلالهم فقد استعمل فى الاخبار المؤكد
عن الضلالة ووجهه ان الاستفهام مبنى على التجاهل المبنى على انه من
كماله بعد هذا المذهب عن الاخبار لا يمكن العلم بانه مذهبكم فيفيد الحكم
بضلالهم حكما مؤكدا فى الغاية وفيه مع ذلك الاحتراز عن مواجهتهم بالتصريح
بالضلال وادخل فى النصح ولعل هذا التوجيه اقرب مما ذكره السيد
السند من ان الاستفهام عن الشئ يستلزم تنبيه المخاطب عليه وتوجيه
ذهنه اليه المستلزم للتنبيه فاذا سلك طريقا واضح الدلالة بان عمك
كان ذلك غفلة منه عن الالتفات الى ذلك الطريق بل يستلزم توجيه
ذهنه اليه المستلزم للتنبيه على كونه ضلالا وفى استعمال الاستفهام

دون التصريح بكونه طريقا ضلالا لامبالغات احدها انكونها ضلالا امر واضح
يكفي في العلم به مجرد الالفات الية والثانية ايهام ان المخاطب اعلم بهذا
الطريق من المتكلم حيث يحتاج الى السؤال عنه والوعيد كقولك لمن اساء
الادب المراد بالادب فلانا اذا علم انك تعلم ذلك ايد به انه سوء
فوق تاديب فعلان لان الاستفهام دال على اساءة ادبه صار سببا للتنبيه
في انما فعل بقبلا انه كان تاديبا له ويتسلزم ذلك ان يفعل به فوق ذلك
ليعتبر الغير ولعل هذا اقرب مما ذكره السيد السند ان هذا الاستفهام
يستلزم تنبيه المخاطب على جزاء اساءة الادب الصادرة عن غيره وهذا
التنبيه يستلزم وعيدا على اساءة الادب وفي العدول عن الاتيان
عن الاثبات بان يقول ادبت فلانا الى الاستفهام عن النفي ايهام ان
المخاطب اعتقد نفي التاديب فلذلك اقدم على الاساءة وفيه من المبالغة
ما لا يخفى هذا قلت وفي اختيار على ادبك احضار صورة تاديبه
المهيب وتذكير قدرته لكي لا يتاتى له ذلك من كون تاديبه الواقع هابلا
والمخاطب مثل من ادب ليتوقى ويتجنب جريانه قدرته في حقه والتقرير
اي حمل المخاطب على الاقرار فان الاستفهام يحمل المخاطب على افادة ما يعلم
والافادة مستلزمة للاقرار وقد جاء التقرير بمعنى التحقيق والتبيت
وهو الاستعمال المشهور لكن الشيخ المحقق والسيد السند حكما بان المراد
هنا هو الاول ولا قاطع فيه اذ يصح ان يكون الاستفهام لتقرير وتثبيت
الحكم المعلوم للمتكلم في ذهن المخاطب لان الاستفهام يستدعي توجيه النبيه
واحضاره والجواب به ولكن هذا على ذلك منك وان لم يحمل التقرير عليه
في هذا المقام لرسوخك في التقليد بايلاء المقرر به الهمزة اي يشترط
ان يلي الهمزة ما حمل المخاطب على الاقرار وما ثبت المخاطب فيه كما مر
من التفصيل في حقيقة الاستفهام وجعل الشيخ وتبعه كثيرون قوله
تعالى آانت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم من امثلة التقرير قال الشيخ لم
يقولوا ذلك وهم يريدون ان يقر لهم بان كسر الاصنام قد كان ويمكن ان يقر بانه

منه كان وكيف وقد اشاروا الى الفعل في قولهم انت فعلت هذا وقال
عليه الصلاة والسلام بل فعله كبيرهم هذا ولو كان التقرير بالفعل كان
الجواب فعلت هذا ولم افعل هذا وكانه لم يكتف بكونه لتقرير الفاعل
بايلاء الهمزة لما ذكر الشيخ انه اذا كان المقدم لا للتخصيص تكون الانكار
لاصل الحكم لا ولي الهمزة وفيه نظر ومنهم من زاد في التقرير انه الغرض
من الحمل على الاقرار كانه مواخذة به وهي لا تترتب على الاقرار بالفعل
على رايه كان عنه وليس بشيء لان الحمل على الاقرار بالفعل فيما اذا كان وقوع
من الفاعل مسلما ولم يكن معينا فيقر الفاعل بانه كان الشيء الفلاني فيقع في
عرض المواخذة واعترض الخ بانه لا صار في الآية عن الحمل على حقيقته
الاستفهام اذ ليس في السياق ما يدل على انهم كانوا عالمين بان ابراهيم عليه
الصلوة والسلام هو الذي كسر الاصنام واجيب عنه بانه
لو لا يمنع الاشعار الدال عليه في السياق اذ يكفي فيه حلفه بقوله تالله لاكيدن
اصنامكم بعد ان تولوا مدبرين ثم لما راوا اكثر الاصنام قالوا من فعل
هذا بالهتنا انه لمن الظالمين قالوا سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم
فالظاهر انهم قد علموا ذلك من حلفه ومن مذمة الاصنام وثانيا بان
تسليم اشعار الدال في السياق منع استلزام اشعاء الدال في السياق
مطلقا وكفى دليلا على عدم ما روي انهم هربوا وتركوه في بيت الاصنام
ليس معه احد لئلا تتمه اصنامهم فخافوا ان تصيبهم بلية عظيمة من
سوء ادبه بالاصنام فتركوه وحده لتحربة اصنامهم لسوء ادبه فلما ابصروه
بكسرهم اقبلوا عليه يسرعون ليكونوا هذا وقد قيل الشيخ المحقق والسيد السند
في هذا الجواب وفيه بحث لان الكفار اعتقدوا اصنامهم اجل من
ان كيدهم ابراهيم بنفسه فلعلهم حملوا كيد اصنامهم على بعزة ربه الى ان كيدهم
وجوزوا ان يكون الكسر من اله ابراهيم فيكون التقديم قصر قلب او جوزوا
ان يكون بامداد وجنود ارسلها اليه لاعانته فيكون قصر افراد واما ما روي
فلعله لم يثبت عند المصنف ولو كان ثابتا لما احتاجوا الى الاقرار بل كان

يأتي الهمز نادرا بالشاهد المشاهد وانما خص اشتراط الا بالهمز لعل
ايضا التقرير مما يليه لانه لا يتعاون المولى لها بل يليها ابدا الجملة بتمامها
وانما يتعاون المولى للهمزة فهل يستغني عن بيان الشرط بخلاف الهمزة وكذا
الاسماء الاستفهامية لانها التقرير مما يليها عنه لا للمولى لها والانكار
كذلك اي بالا المنكر الهمزة فقوله كذلك اما تشبيه بالتقويس
او تشبيه بما مر وغير الهمزة اما لانكار نفس مدلول كلمة الاستفهام
او انكار نفس الحكم اذا كانت هل ولا اظنك الا مستغنيا عن التفصيل
في التمثيل والذي يجب التنبيه عليه انه ان اراد من زاد كيف ما لانكار نفس
الفعل الا ان المنكر اولا مدلولها وتوسل به الى انكار الفعل على ابلغ وجه
فاذا قلت ما اضربك لو فعلت كذا نفيت به الضرر مطلقا
بنفي شيء ضر لانه لا يتصور الضرر بدون الضار وكذا كيف تودي اباك
نفي لابداء الاب بنفي الكيفية مطلقا اذ لا يتصور تحقق الشيء بدون كيفية
فهو من قبيل ما يجي من نحو ان يدا ضربت اما عمرا وتما جعل من انكار الفعل

قوله ٭ ءأنت قتلتني والمشرفي مضاجعي ٭

قال الشارح فانه ذكر ما نفعل من القتل فلو كان لانكار الفاعل وانه ليس
ممن يتصور منه الفعل على ما سبق الى الوهم لما احتاج الى ذلك ونقول
وكذلك لو كان لانكار المفعول وانه ليس ممن يتصور قتله وفيه نظر لجواز
ان يكون لانكار الفاعل وانه ليس ممن يتصور منه القتل في هذه الحالة لعدم
مغالبته مع المشرفي او لانكار المفعول فانه ليس ممن يتصور قتله وهو
مع المشرفي ومنه قوله تعالى اتخذ اصناما آلهة فان المنكر هو نفس
اتخاذ الالهة فلذا اولى الفعل الهمزة كذا في الشرح وفيه انه حينئذ
ينبغي تقدم الالهة اذ لا ينكر نفس الاتخاذ ولا اتخاذ الاصنام لانه ملتبس
في اتخاذها خطيا ويمكن ان يجاب بان اتخاذ الاصنام منكر لا لمجرد الالهة
بل اتخاذها اولياء واعوانا او شفعاء ايضا منكر والمنكر الاتخاذ المتعلق بها
فلذا اولي الاتخاذ للتقييد بها الهمزة فان قلت قد جعل صاحب

المفتاح افانت تكره الناس افانت تسمع الصم من قبيل انكار الحكم دون
الفاعل مع انه اولى الفاعل الهمزة فلم يتم ان الانكار يتعلق لما او الهمزة
وعلل الشارح نفي كون الانكار للفاعل بان النبي صلى الله عليه وسلم لم
يعتقد اشتراكه في ذلك ولا انفراده به فلا يكون التقدم فيه للتخصيص بل
لتقوية الحكم المنكر وفيه بحث لان اعتقاد الاشتراك باطل فلا وجه
لانكار التخصيص الذي هو لازم الاشتراك فلا وجه لذكر الاشتراك في هذا
التعليل ويمكن دفعه بان انكار التخصيص بانكار فاعليته للمخاطب فلزم
انكار التخصيص مثبتا للاشتراك وهذا كلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا
فيه قلت اذا كان التقدم لتقوية الحكم لا للتخصيص كان ما لي الهمزة
الحكم كله لا الفاعل والعلاقة بين الاستفهام والانكار بمعنى نفي الملائمة
انما لا ينبغي مما لا يصدق العاقل بوقوعه في الماضي او المستقبل يشك
والشك يستدعي الاستفهام فافيد بالاستفهام انه مما لا ينبغي وكذا
بين الاستفهام والانكار بمعنى التكذيب ان الكاذب وان ادعاه احد
لا ينبغي ان يصدق به غاية الامر الشك فيه فافاد المستفهم ان غاية الامر
فيه الشك دون الدعوى قال السيد السيد انكار الشيء بمعنى كراهته
والتنفر عنه وقوعه في احد الازمنة وادعا انه مما لا ينبغي ان يقع
يستلزم عدم توجه الذهن التنفر المستدعي للجهل به المقتضي الى الاستفهام
عنه او نفول الاستفهام عنه يستلزم الجهل به المستلزم لعدم توجه
الذهن التنفر عنه المناسب للكراهة والتنفر عنه وادعا انه مما لا ينبغي ان
يكون واقعا وقس على هذا حال الانكار بمعنى التكذيب ومنه لم يقل لهم
اليس الله بكاف عبده رد الوهم انه ليس منه حيث قيل انه للتقرير
وبين مراد العابل بتقرير الدفع اي انه كاف لان انكار النفي نفي له
ونفي النفي يستلزم الاثبات وهذا اي كون التقرير لازما للانكار
مراد من قال ان الهمزة فيه للتقرير مما دخل النفي وهو الله كاف عبده بالنفي
وهو الله ليس بكاف عبده فان ثبت جعلت الهمزة الداخلة على النفي

للتقرير وان شئت جعلته للانكار وكلاهما حسن ولا سبيل في شئ منهما الى
الانكار كذا ذكره الشم ولا يخفى عليك انه كما ان انكار النفي اثبات انكار
الاثبات نفي فيصح ان يجعل الانكار كله داخلا في التقرير فلا معنى لمن جعل
التقرير مقابلا للانكار بل يجعل الانكارات كلها تحت التقرير ويمكن
ان يدفع بانا التقرير لا يتصور الا في بعض صور الانكار وهو ما يعترف فيه
المخاطب بالحق من نفيض الحق المنكر فيحمل على الاقرار بما يعرفه ويعترف به
واما في صورة لا يعترف بالحق فهو للانكار الصرف ولهذا قول التقرير
بالانكار وان التحقيق في بعض صور الانكار وفي قوله هذا مراد من قال
الهمزة فيه للتقرير بما دخله النفي انه لم يقل احد بذلك بل قيل الهمزة فيه
للتقرير وفسر المحض بالتقرير بما دخل النفي لا بالنفي يظهر ذلك من الايضاح
حيث قال بعد قوله للتقرير اي للتقرير بما دخله النفي لا للتقرير بالاثبات
كانه اسقط قوله اي للتقرير من المتن سهوا من النساخ قال الشم ولما كان
مقتضى قوله والانكار كذلك ان لا يكون المنكر الا ما لي الهمزة بنى على صورة اخرى
بقوله ولانكار الفعل صورة اخرى يعني لا ما لي فيها الفعل الهمزة يجيء
ونحن نقول ينطوي تحت ذلك التنبيه حل ما اشكل على السكاكي وكلف
لتصحيحه وسيظهر لك في اثناء ما نحن بصدده وتقدا المسند للقصد
اي صورة اخرى مختصة بانكار الفعل نص عليه في الايضاح وكانه اراد
الاختصاص بالنظر الى انكار الفاعل وغيره بان صورة اخرى
في التقرير ايضا ظاهر فانه اذا اعتبر المخاطب الفعل في بعض المفاعيل
ما استفهم عنه لتقرير الفعل كان منتجها فتقول العاصي لغفر الله فكرة
اقرار المخاطب به اقرارا بالفعل جل في حقيقته
الاستفهام انتم وهي نحو ازيدا ضربتا ام عمرا مقولا لمن يرد الضرب
من غير ان تعتقد على صيغة الخطاب دون الغيبة والا لكان
لغوا لانه لا ينم التردد بالهمزة وام ولفاقد شرط اعتقاد المتكلم
الحصر انتم مع انه لا بد منه اذ لا يلزم من انكار المفعولية انكار الفعل بالكلية

تعلقه

تعلقه بغيرهما ذكر الفاعل ايضا نحو زيد ضربك ام عمرو وغيرهما
نحو اني الليل كان هذا ام في النهار والمدار على احضار الفعل في الملابس المنكر
سواء كان واحدا او متعددا مرددا قال في الايضاح وكذا قوله تعالى آلله
اذن لكم اذ من المعلوم ان المعنى على انكار ان يكون قد كان من الله اذن فيما قالوه
من غير ان يكون هذا الاذن قد كان من غير الله فاضافوه الى الله الا ان اللفظ اخرج
مخرجه اذ كان الامر كذلك ليكون اشد لنفي ذلك وابطاله فانه اذا انتفى الفعل
عمما جعل فاعلا له في الكلام ولا فاعل له اغرم لم ينفه من اصله هذا وفيه
رد على السكاكي حيث جعل الكلام لنفي اصل الفعل وجعل ما لي الهمزة مجموع
الكلام لا الفاعل فحمل المقدم على المؤخر دون التخصيص ووجه الرد ان
انكار فاعلية الفاعل المخصص يستلزم انكار اصل الفعل الا ان صور الرد في
المتن فيما لا يحتمل النفي وهذا عرفت وجه التعرض الموعود والانكار
اما التوبيخ اي ما كان ينبغي ان يكون ذلك الامر الذي قد كان نحو اعصيت ربك
او لا ينبغي ان يكون اي ان يحدث ويتحقق في المستقبل كذا في الشرح
ولا وجه للتخصيص لان التوبيخ على الحال المحال نحو اتعصي ربك او للتكذيب
في الماضي وقد نبه عليه بقوله اي لم يكن نحو افاصفاكم ربكم بالبنين
او في المستقبل كذا في الشرح والاظهر ان قوله او لا يكون اعم
اعم من الحال والمستقبل وان كان نحو للمستقبل ويحتمل
يحتمل ان يكون غير مختص بزمان من الازمنة نحو اعاصر انت دريك اي لا ينبغي
في زمان من الازمان ما وكذا التكذيب نحو اربنا متعدد اي لم يكن ولا يكون هم
والتهكم نحو اصلواتك تامرك ان نترك ما يعبد آباؤنا
فانه تهكما به او بالصلوة والتحقير نحو من هذا وهذا اجئ بهذا
والتهويل كقراءة ابن عباس رضي الله عنهما ولقد نجينا بني اسرائيل
من العذاب الاليم من فرعون بلفظ الاستفهام ورفع فرعون
والغرض من التهويل احضار شدة العذاب الذي نجاهم منه تعظيما لنعمة النجاة
واحيانا لمزيد الشكر عليها وهذا اي التهويل بالاستفهام قال انه كان ينبغي

المشرفين قرينة للتهويل وفيه تأييد لهذه القرآءة والاستبعاد نحو انهم
الذكرى كما يدل عليه قوله وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه وقالوا معلم
مبدأ من علا اذا فات المجاز للاستفهام لم تمكنت من تخيل وجوه لم نسمع فلذا تركها
المرء ونفسه فكلمة الاستفهام اذا امتنع حملها على الحقيقة فافهم منها
ما يناسب المقام ثم سمعت او تورد بك الى النهاية العظمى التسليمة عن السقام
ولذا اذا لم يمتنع حملها على الحقيقة لكن تلك القرينة على ما يتوسل اليه
بالحقيقة فتمسك بالكتاب على حب الدراية فان ساحة الفكر حيه والعظمة
سليمه فيما استحسنه مصيبه • وانت مقتصر على التمع والطاعة
اذ للعقل فيه كمال البواعد ومنها الامر اي ومن انواع الانشا
فالامر عبارة عن كلام تامر دال على طلب الفعل على سبيل الاستعلاء
واورد عليه لا تضرب فانه لطلب الكف عن الضرب مع عدم الضرب لانه يطلب
لانه غير مقدور وزيد لدفعه تعين الفعل بغير الكف واورد بعد كف
وزيد لدفعه تعين الكف بكونه عن المشتق منه واورد بعد كف عن الكف
والورد لانه لم توضع كف للكف عن المشتق منه بل للكف مطلقا والخفي
ان تقيد الفعل بالمشتق منه يغني عن تقييده بغير الكف عن المشتق عنه
وان تقيد عليه الفعل بغير لا يدل ان يقال الامر طلب فعل غير لا على جهة الاستعلا
ابعد عن التكلف وادفع للشغب وربما يجاب عن الاشتقاض بالنهي بمنع كونه
لطلب الفعل لانه لطلب معنى حرفي ملحوظ بتبعية الغير ولا يقال له الفعل
وان احد ذانه بالفعل الا ترى ان الابتداء فعل ولا يقال وضع من للفعل
قال الشارح المحقق في ان صيغة الامر لما ذا وضعت فقيل
للوجوب وقيل للندب وقيل لهما وقيل للقدر المشترك بينهما وقيل بالتوقف
وقيل الكل منهما وللاباحة وقيل للاذن المشترك بين الثلثة والاكثر
على انها حقيقة في الوجوب ولما لم يكن شئ من ذلك لتفهم مفيد للقطع اشار الى
ما هو اظهر لقوة امارته فقال والاظهر وما جعله الاظهر هو الوجوب
عند السيد السند لان الاستعلاء مختص بالوجوب والقدر المشترك بين

الوجوب

الوجوب والندب عند الشارح المحقق وفي هذا اشارة الى انا قسام صيغة الامر
موضوعة للفظ الامر وقيل المدلول له لكن وضعا ثابتا واشتهر ان لام الامر
اللام المطلوب بها الفعل ولم يكن وضع روزبد للفظ الامر ظاهرا اذ المتبادر
خلافه قال والاظهر ان صيغة المقترنة باللام نحو ليحضر زيد ونحو قوله
تعالى فلتفرحوا على صيغة الخطاب وغيرها نحو اكرم عمرا وروزبد يكرم
موضوعة لطلب الفعل استعلاء اي طلب استعلاء في الصحاح استعلى الرجل
اي علا واستعلاه اي علاه فظاهر العبارة اشتراط العلم كما هو مذهب
جمهور المعتزلة كاطلب العلو او عد الطالب نفسه عاليا كما هو مذهب
ابي الحسين لكنهم قصدوا بالاستعلاء طلب العلم او المعد عاليا حتى قال الشارح
في هذا المقام سواء كان عاليا في نفسه اولا وقيد على طريق طلب العلو
وعد نفسه عاليا وكان صيغة الاستعلاء بهذا المعنى من مصنوعات
المصنفين قال الشارح المحقق وفي هذا اشارة الى انا قسام صيغة الامر
ثلاثة الاول المقرونة باللام وتختص بالفاعل غير المخاطب والثاني
ما يصح ان يطلب بها الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة
والثالث اسم دال على طلب الفعل وهو عند النحاة من اسماء
الافعال والاولان لغلبة استعمالهما في حقيقة الامر اعني طلب الفعل
على سبيل الاستعلاء سماها النحويون امرا سواء استعملا في حقيقة
الامر او في غيرها حتى ان لفظ الامر الغفر في اللهم اغفر لي امر عندهم
واما الثالث فلما كانا قسما بحتا موه امرا تمييزا بين البابين وفي ما
ذكر ابحاث احدها ان اختصاص المقترنة باللام بالفاعل غير
المخاطب ممنوع بسند قوله فلتفرحوا الا ان يقال لعله يدعي امر المخاطب بضرب المخاطب وفيه
ان الظاهر انه امر المخاطب بان يكون بحيث يقع عليه الضرب فالاولى
ان يجعل الجميع تحت قوله نحو قوله ليحضر زيد • وثانيها ان النحاة
لم يسم المقترنة باللام امرا بل مضارعا مجزوما والامر عندهم لبيان

ما حذف منه حرف المضارعة قال الرضي النحاة يسمون الامر كل ما يصح ان
يطلب به الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة سواطلب على
وجه الاستعلاء وهو المسمى بالامر عند الاصوليين اولم يطلب كذلك هـ
فالصواب تسماها المرفوعون على طبق ما في المفتاح • وثالثها ان تيمية
المستعمل في غير الامر امر الا يحض النحاة بل يعمم جميع ائمة اللغة يدل
عليه ما سيذكره من كلام المفتاح ويشعر به كلام قول الملخص وقد يستعمل لغيره
فتأمل التبادر والفهم عند سماعهما الى ذلك وهل التبادر عند سماع هـ
المقترنة باللام من الصيغة او من اللام فيه تامل قال صاحب المفتاح
واتفاق ائمة اللغة على اضافة نحو قم وليقم الى الامر بقولهم صيغة الامر
ومثال الامر ولام الامر دون ان يقولوا صيغة الاباحة او لام الاباحة
مثلا يمدة دليلا وانما جعله ممدا دليلا لاحتمال ان تكون الاضافة لنفس
التبادر لا لكونها حقيقة فيه لكن الظاهر الاضافة الى الموضوع له
ولم يلتفت الى تهمة الملخص لضعفه عنده حيث قال في الايضاح وفيه نظر لا يخفى
على المتامل والنظر امامة ذكرنا وقرينة لا يخرجه عن الامدادية انما يسقطه
عن درجة كونه دليلا واما ما ذكره الشهمن منع كون الاضافة الى الامر بمعنى
الفعل استعلاء بل لمعنى كلي يصدق على نحو قم وليقم واضافة الصيغة من
اضافة العام الى الخاص واضافة اللام من اضافة الداخل على الدخول بدليل
استعمالهم ذلك في مقابلة صيغة الماضي والمضارع وفيه ايضا
ما مر على انه مارانيا هو استعمال المضارع والماضي في مقابلة صيغة
الامر وقد تستعمل لغيره اي لغير طلب الفعل استعلاء لعلاقة بينه وبين
معنى الامر بحسب القرائن فان قامت قرينة على منع ارادة معنى الامر فمجاز
والا فكناية ولا يخفى عليك ان مباحث الامر كالاستفهام ليس من فن المعاني
وليس منه الا بكاف العدول من الحقيقة الى التجوز بالامر ولا اثر لهما فيما
ذكروه لذلك الغير لما غير الطلب واما الطلب لامع الاستعلاء فالى الاول
اشار بقوله كالاباحة نحو جالس الحسن او ابن سيرين قد اشتهر هذا المثال في

الاباحة وهو غير ظاهر لانه بالندب اشبه اذ لا يتوهم منع
محالهما حتى يحتاج الى الاباحة والعلاقة بين الايجاب والاباحة
ان الايجاب لا ينفك عن الصحة وفي عرفها بالايجاب كمال المبالغة
وترك الندب بما يشعر بانه المصحح جعله داخلا فيما وضع له صيغة الامر
وجعله من قبيل طلب الفعل استعلاء والتهديد اما التخويف وفي
الصحاح مع دعوة والانذار الابلاغ مع التخويف والعلاقة بين
الايجاب والتخويف ان الايجاب ما يوجب العقوبة مبالغة في
وقوع العقوبة ولا يلتفت الى ما توهمه عبارة المفتاح ان الاباحة
والتهديد فيما الطلب نحو اعملوا ما شئتم والتعجيز نحو فاتوا بسورة
من مثله اذ ليس الظاهر انهم بسورة لكونه محالا
كذا في الشرح ولانه لا يفيد الايذان في رفع الريب المطلوب بالامر
بل نسبة العجز اليهم والمناسبة بين الايجاب والتعجيز ان الايجاب
يوجب السعي في المامور به ليتحقق فيظهر العجز والتسخير نحو كونوا
قردة خاسئين ذليلين والاهانة نحو كونوا حجارة او حديدا ويعرف في
التسخير من الاهانة بانه في التسخير لا يتفك الامر عن الانقياد وفي
الاهانة لا يتحقق المامور والتسوية نحو اصبروا او لا تصبروا والفرق بينه
وبين الاباحة انه في مقام يوهم ترجح المخاطب احدهما والثاني في
مقام يوهم المنع عن الفعل والعلاقة بينها الايجاب والتسوية ان
ايجاب احد الامرين يوجب تسويتهما في الايجاب فاريد به التسوية
والتمني نحو • الا ايها الليل الطويل الا انجلي
بصبح وما الاصباح منك بامثل • انث الخطاب
لتاويل الليل بالليلة او الليلات فان الثلاثة بمعنى على ما في القاموس
او بتاويل يا ليلة لان المراد بالجنس الواحد وفي الصحاح ليل
وليلة كتمر وتمرة وجمع على ليال بزيادة الياء على خلاف القياس نظيره
اهل واهال وقيل اصله ليلاة لان تصغير ليلة هذا وحينئذ

الاشكال في تذكير الطويل ولا يبعد ان يقال الياء لما هو اصل
اذ الضرورة ترد الكلمة الى اصلها ولا يصح ان يكون اتباع الكسر كما
مر لان الاتباع انما يكون في الحاصلة من الاتباع وانما حمل على التمني لاتساع
حقيقة الامر لان الاعلام ليس مقدورا له ولا يبعد ان يجعل من طرائف
الشعر جعل الليل بمنزلة انسان متغصب يجري على البخل بالنفع للشاعر
فلا يتجلى لاعتقاده ان الاعلام النفع له فيقول له ايها الصبح فانك
اخطأت وليس الاصباح اي الصبح بك باسل اي اتصل مثلا بتخاوز
عاداتك لاعتقادك الخطأ وحجر علة فصل الصباح انه لا تفاوت
في بنيته هو بين المظلم والمضيء ولان عينه ترى النهار كالليل
مظلما لانه حكم الهموم والاشارة الى تقسيم الثاني من غير الموضوع
له اما من التمني ان كان الطلب المعتبر في مفهوم الامر اعم من النفسي
ويكون المميز قيدا لاستعلاء واما من الدعاء ان كان المتبادر من هذا
الطلب وقال الشيخ انما حمل على التمني دون الترجي لان الشاعر
لاستبطاء تلك الليلة لاطماعه نفسه في الانجلاء ولك ان تقول
لشدة همومه واضطرابه يتمنى انجلاءها في اي اوان وذلك الانجلاء مستحيل
والدعاء نحو رب اغفر لي فان طلب الفعل على سبيل التضرع والانتهاء
كقولك للملك يا ويد ربته لا حاجة الى هذا القيد وكان اراد مثالا
مبنيا عليه افعل بدون الاستعلاء اذ مع الاستعلاء امر ولا بد من قيد
آخر يميزه عن الدعاء هذا قال الشارح وقد يقال الالتماس فيما يكون
مع نوع من التضرع لا الى احد الدعائين قلت فينبغي ان يقيد
تعريف الدعاء بمزيد التضرع ثم الامر السكاكي حقيقة الفور جمع
السكاكي الامر والنهي في هذا الحكم لانه الظاهر من الطلب فيكون
كذلك الدعاء والالتماس والتفليل لاثبات الدعوى بعبارة
السكاكي لانه الاظهر غير الى الظاهر ليكون نظير ما ليا عن
شايبة تسليم الظهور ونسبة السكاكي على ذلك الظهور بالنظر في

حال

حال اخويهما الاستفهام والتنافر نسبة في الفوز فيهما وما يوضح
كونه للفور ان الطالب لا يرضى ببعد المطلوب الا لضرورة وان
الانتظار مهروب عنه وابتداء الفهم عند الامر يبقى بعد الامر
كلام في ان تعقيب الامر للاول دون الجمع والمراد التراخي
وهذا على اطلاقه لا يصح لانه اذا كان بالعطف يتبادر الفهم
الى الجمع والتراخي كان يقال قم واقعد ام قم اقعد او قم فاقعد بل
ان يكون داخلا في قوله وفيه نظر اي في قوله حقه الفور والنظر
راجع الى النظر في دليله او في كل من دليله نظر لكون الظهور
من الطلب بلا قرينة ممنوعا وكذا التبادر بلا قرينة بل الحال
شاهدة بالنسبة الى المقامات والسكاكي دليل آخر لم يذكر وكان
حقه ان يذكر ليتم نظره وهو استبعاد العقلاء ان يثيب الحاذر اذا اخر
الامتثال ولك ان تقول ولا عذار للعقلاء عند ما خير الامتثال
ومنها اي انواع الطلب النهي وهو طلب الكف عن الفعل استعلاء
ولعلك تقطن بما يتعلق بهذا توجيها ودفعا ان كان لامر سدل ولم حرف
واحد في الاخصر ولم الحاوية وحدها الاولى ولم صيغة واحدة
نحو قولك لا تفعل ليعلم ان ليس له صيغة اخرى كما انه ليس له حرف آخر
ولعله احتراز بتقييد الجزم بقوله في نحو قولك لا تفعل من المؤكد وصيغة
جمعي المؤنث فانها لا تجزم فيهن لكونها مبنية ونسبة يتقدم الظرف في
في قوله ولم حرف واحد على حصره الجائنة في النهي وهو كالامر لو اكتفى
به لافاد معناه الحقيقي والمجازي برفع بلا خفاء ولم يحتج الى تطويل قوله
في الاستعلاء وقد يستعمل في غير طلب الكف كما هو مذهب البعض او الترك
كما هو مذهب البعض فانهم اختلفوا في ان مقتضى النهي كف المتعلق الفعل
بالاستقلال بالضد او ترك الفعل وهو نفس ان لا تفعل قال السيد
المحقق والمذهبان متقاربان بمعنى لا ثمرة للخلاف ويدفعه ما ذكره السيد
السند ان الخلاف مبني على الاختلاف في كون عدم الفعل مقدورا ولا

وجر للاختصار على قوله كالتهديد كقولك لعبد لا يمتثل امرك لا تمتثل اي ومثال التشويه من النهي قد يسبق وينبغي ان يبين الحق الغرور ليلا يتوهم انه كالامر في منع الغير فيقتضي الوضع وقال التكاكي ان كان الطلب بالامر والنهي راجعا الى قطع الواقع كقولك للساكن تحرك وللمتحرك لا تتحرك فالاشبه المر وان كان راجعا الى اتصال الواقع كقولك في الامر تحرك وفي النهي لا تسكن فالاشبه الاستمرار وقد يستعمل الامر والنهي لطلب الدوام والثبات على ما كان المخاطب عليه من الفعل او الترك نحو اهدنا الصراط المستقيم ولا تحبنا الله غافلا اي دم واثبت على ذلك كذا في الرشيخ والاولى على ما كان المامور عليه ليشمل نحو اهدنا الصراط المستقيم ولعل هذا المعنى سوى ما ذكر التكاكي من الاستمرار حتى يذكر معه كما فعل السيد فيرجحا وهذه الاربعة يعني التمني والاستفهام والامر والنهي يجوز تقدير الشرط بعدها مع اداته ولا بد من ذكر هذا القيد لان تقدير الشرط قد يتفق عن تقدير الجزاء فلو قال الناس مجزومون باعمالهم اذ خيرا فلو قال تقدير حرف الشرط لكان مستلزما لتقدير الشرط اذ لا يكون تقدير حرف الشرط بدون تقدير الشرط وهذا الشرط ينبغي ان يتقدر بما يليه ولا يجوز التقدير مع ذكر جزاء فلا يقال الكريم ان يأتي اكرمك بذكر مفعول الشرط او الشرط المقدر على طبق هذه الاربعة فكل قيد يراد في الشرط يذكر في الطلب فيقال عند ارادة ان تكرمني ايما اكرمني فايما وعند ارادة ان تكرمني في الدار اكرمني في الدار وهلم جرا والمراد جواز تقدير الشرط مطلقا لان هذه الاربعة قرائن بخلاف الحذف في غيرها فانه لا يصح اطلاقا لحذف فيراد قد يوجد قرينة وقد لا توجد والضابط في هذه الاربعة وجود احداها لانه لا يبقى الحذف معها عن القرينة بل لعدم انفكاكها عن القرينة فليس مقابلة قوله وفي غيرها القرينة مع قوله وهذه الاربعة الى آخره باعتبار وجود القرينة وعدمها كما توهمه ظاهر عبارته وتحقيق القرينة مع الاربعة مما قيل من ان الطلب لكونه فعلا اختياريا لا بد له من حامل عليه

وذلك

وذلك الحامل هو اما المطلوب للمقصود لذاته واما غيره اذ كان المطلوب مقصودا لغيره وهو الاكثر لان اكثر الاشياء يطلب لغيره غالبا فاذا سمع الطلب يتوقع بيان مسبب بحسب الخارج للمطلوب المذكور حامل على هذا الطلب يتصور وهذا هو العلة الغائية التي قالوا في سائر اوائل الفكر اواخر العمل وقد نظم نظما حسنا من قال

نعم من قال زمرة الدول ٭ اوائل الفكر اواخر العمل

فاذا جاء بعد الامر بما يصلح سببا للطلب ليقرع على المطلوب بجعل ذلك سببا له وهذا معنى الشرط والجزاء فيقدر الشرط اظهار الاستبعاد المقصود او لما قيل من ان كل كلام لا بد فيه من حامل للمتكلم عليه في فاعلة المتكلم فان المتكلم في قاعدة البيان في الكلام الخبري لافادة مضمونه وفي الطلبي للطلب المتعلق بما هو مقصود لذاته قليلا وغالبا هو مقصود لغيره غالبا فاذا ذكر ذلك الغير بعد ما فيه معنى الطلب فهم افاده تربص على المطلوب وهذا معنى الشرط والجزاء ولا يخفى غير هذا الوجه عن الاول لان الاول مبني على ان الطلب فعل اختياري لا بد له من حامل عليه سواء كان ما يبعث طلبا او غيره والسيد السند طن انهما وجهان واجدا وخطا الشارح المحقق حيث جعلهما وجهين فجوز تقدير الشرط بشرطين الشرح المذكور وقصد السببية وكان دليله الامثلة ولا يذهب عليك ان حذف الشرط من مباحث الايجاز وليس له تعلق بهذا المقام وليبحث عنه هناك من فصول الكلام كقولك ليت لي مالا انفقه اي ان ارزقه الاولى اي ان يكن لي الخ المفهوم من الطلب وائتني بسببك ارزك اي ان تعرفنيه الاظهر اي ان اعرف لان السبب هو المعرفة سواء كان بتعريف المخاطب او بدونه لا يقال وهذا التقدير لا يعم كل استفهام فانه لا يجري في قولك انكى متى اكرمك لانا نقول السببية بين ما بعد الطلب المطلوب والمطلوب في الاستفهام المفهم فلو لم يتفرع المذكور بعد الاستفهام على المفهم لا يفيد الشرط وان تفرع على المفهوم واكرمني اكرمك ولا تستغني لكن جيدا

لك وأما العرض كقولك ألا تنزل تصب خيرا فمولد من الاستفهام ومن ثم قالوا
لا حاجة الى عد العرض بعد عد الاستفهام لدخوله تحته لان استفهامهم هكذا
يستفاد من كلام المحقق والسيد السند وفيه ان المراد بالاستفهام ما يكون
على حقيقته اذ لا يقدر الشرط بعد عد العرض من المولدات فلا يتعين ذكر الاستفهام
عند ذكره فالاولى ان يقال اذا العرض مع التقدير محمول على اصله
وان لا يشاركه في اقتضاء الشرط وبيان المفتاح ملايم لهذا المعنى جدا حيث
قال هذه الابواب الاربعة تشترك في الاعانة على تقدير الشرط بعد
واما العرض فليس بها على حد واما هو من مولدات الاستفهام نعم
يجب ان العرض ايضا يعين على تقدير الشرط لانه لا بد لعرض المتزول من فائدة
فاذا ذكر ما يصلح فائدة للنزول يجعل فائدة متربة عليه فالاحاجة لجعله
محمولا على اصله وما كان المقصود النزول لا النفي فالمقصود في الحقيقة
الاثبات فلذا يقدر الشرط منفيا مع انه يجب التقدير بقرينة الامور الاربعة
من جنس ذلك الامور ان مثبتا فمثبتا وان منفيا فمنفي فلا يجوز لانكفر تدخل
النار عند الجمهور خلافا للكسائي ونحن نقول لا خلاف بيننا وبين الجمهور
انهم لا يجوزون تقدير المخالف للاربعة بعد بينها وهو يجوز مع القرينة
وقيل تقدير المثبت بعد النهي اقرب من تقدير المنفي بعد الامر لاشتمال
النفي على الاثبات دون العكس فاسلم تدخل النار بعد لا تكفر تدخل النار
وفيه ان الامر بالشيء يتضمن النهي عن ضده فالامر بالشيء ايضا يشتمل على ذكر
ما يعد بهذه الاعتبار ويجوز في غيرها اي تقدير الشرط في غير المواضع الخمسة
لقرينة قلت وكذا مع القرينة لو لم يفد من جنس المذكور من الخمسة نحو
ام اتخذوا من دونه اولياء فالله هو الولي اذ الاظهر ان الشرط المقدر ايجاد اتخذوا اولياء لان قوله هو الولي للحصر
مشتمل على غير مشتمل العدم لا يحصر الولي بحق والظاهر انه قصر قلب لئلا
ام اتخذوا من دون الله اي متجاوزين الله فانه ظاهر في نفي اتخاذ
غيره وليا لكون الشرط جعله قصر افراد وقد يمنع وجود القرينة في المثال المذكور

لصحة

لصحة تفرع فالله هو الولي على ما قبله لان الاستفهام المستفاد من
قوله ام اتخذوا للانكار يقول الى البتة اي لا ينبغي ان تتخذوا من دون الله
اولياء فالله هو الولي واجاب عن الثاني بقوله المحقق بانه ليس كل ما
في معنى الشيء يحكم حكمه ذلك الشيء اذ لا يخفى على ذي طبع حسن قولنا لا تضرب
زيدا فهو احول بخلاف تضرب زيدا فهو احول استفهاما وانكارا وانما يحسن
بالواو والحاء والجواب بعيد عن التحصيل اما اولا فلان مذكور
في جوابه ان ليس كل ما في معنى الشيء يحكم حكمه ذلك الشيء مما لا يخفى لان معنى
لا تضرب زيدا ليس معنى انه محال نحو الليل فالشرط المقدر بعد ان لا
يلوطن لا تضرب زيدا فهو احول بخلاف النهي فان الشرط المقدر بعد
ان لا تضرب زيدا فهو احول ولا خفاء في ان نفي الضرب يصير سببا لبقاء
الاحوة دون نفي ايجاد الضرب فانه يجامع الضرب ولا يبقى معه الاحوة واما
ثانيا فلان النفي المذكور غير حق لان ما في معنى الشيء يحكم حكمه الذي يقتضيه
المعنى حكم ذلك الشيء بلا شهود واما ثالثا فلان وجود مانع القرينة لا يتوقف
على ان يكون نحو ما في معنى الشيء يحكم حكم ذلك الشيء لا محالة بل يكفي جواز ان
يكون كذلك وهو هنا محقق وهو ان ما امر انه يجوز تقدير
الشرط بعدها باعتبار معانيها الحقيقية فدخل الدعاء والالتماس في
قوله ويجوز في غيرها القرينة مع انهما في سلك الامور الانشائية جعلوا التقدير
في جواب الامر والنهي وما الحق بهما عندهم وان اريد به جواز تقدير الشرط
بعدها باعتبار جميع معانيها فباطل ومنها اي من انواع الطلب
النداء اي الكلام المستعمل في طلب الاقبال ويا حقيقة وطبعة لغوية
ومجازا تنزيلية وكذا اختيارا الحقيقة او مجاز من مجاز انشائي وطبقة هذا
العلم وقد خلا عنه هذا البحث وقد تستعمل صيغة اي صيغة مختص هذا
الكلام وتسميته هيئة الكلام صيغة وكانه لكون النداء بمنزلة مفرد
من مفردات المنادي له اي انه الغرض من ذكره اطلق اسم الصيغة عليه
في غير مقامه اي معنى المنادي الموضوع له اما مع تبعا النداء بان ينقل

من قسم الى قسم كاستعمال النداء البعيد لهذا القريب وبالعكس ولما
مع الخروج عن النداء مطلقا كالتنابي للمذكورين ومنه ما ذكر للتنبيه
على ان المنادي حاضر في القلب لا يغيب عنه نحو

اسكان لا اراك تيقنوا ٭ بانكم في ربع قلبي سكان

فجعل مستعملا في نداء البعيد كما فعله الشريف ومنه المستعمل في التحسر
والتوجع ومنه الندبة والقصر ومنه الاستغاثة ومنه التعجب وجعل
قوله في غير هذا محصوصا بالقسم الثاني كما فعله الشراح في قوله
لمن قيل ينظلم يا مظلوم فان الطلب لا يقبل الكون حاصلا وانما الغرض
اقباله على زيادة التظلم وبث الشكوى ولذا لا يذكر المنادى له
والمختص في قولهم انا افعل كذا ايها الرجل مستلزم الحذف لحرف النداء
والتابع فيه اي وقد يعدل عنه الى مضاف وعلم او معرف باللام وفي
كون المعرف باللام منادى لتضمنه اللام وفي كون العلم منادى لغلبته
دون البناء على الضم مزيد تكلف ولذا انكر النداء في الاول ابن الحاجب
ولتفصيله كتب النحو وتنال الغاية من مطولها ثم رجعنا على الكافية ولما
كان الاختصاص مع نقله عن معناه الاصلي منقولا الى محل من الاعراب
الاخر اخصه بقوله اي مختصا من بين الرجال تنبيها على ان مكنى في موضع
الحال ثم الخبر قد يقع موقع الانشا طلبا كان كالامثلة المذكورة او غيره
كالخبر الذي يذكر للمدح او الذم او للحث او النهي اما للتفاؤل بابراز في
صورة الحاصل او لاظهار الحرص في وقوعه حتى كانه يحمل اليه حاصلا
كما مر من قوله ان ظفرت بحسن العاقبة فهو المرام فهو تطير والدعا
بصيغة الماضي من البليغ يحتملهما معا بان يقصدهما معا وعلى سبيل البدل
بان يقصد احدهما والاظهر ان الدعاء ممن يعرف هذين النكتتين يحتملهما
سواء كان بليغا او لا وحمل البليغ عليه غير بعيد او للاحتراز عن صورة
الامر ليلائم ما يأتي في صورة الامر سواء ادب او لا وللاحتراز عن صورة
الاستفهام ليشمل الاحتراز عن صورة التمني ايضا وفيه ان الدعاء بصيغة

الماضي يحتمل ايضا فلم يحصل الاحتمال بما سبق ولك ان تجيب
بان صيغة الماضي لا مدخل لها في الاحتراز عن صورة الامر وللعود مجال
اذ النكتة لا يجب ان يرجع الى جميع الاغيار ولك ان تقول يكفي
هذا القدر من الفرق نكتة لتخصيص الاحتمال بالثابتين فتامل او يحمل
الخاطب على المطلوب بان يكون ممن لا يحب ان يكذب اي ينسب الى
الكذب الطالب فانك اذا جئت بالخبر مع ارادة الطلب نسبت الطالب الى
الكذب نظرا الى ظاهر اللفظ كذا قيل ولا يخفى انه تكلف والاحوط الاذوق
ان في التعبير عن اتيني غدا بقولك ناتيني غدا دعوى ان الخاطب مادي
الى الاجابة لامحالة حتى يحق ان يعبر عن الطلب عنه بالخبر فلم يمتثل
لصرف في هذه الدعوى التي تضمنها التعبير بالخبر كافة بانك الشر
فالخبر في هذه الصور مجاز لاستعمالها في غير ما وضع له ويحتمل بعضها
الكناية هذا وفيه ان اللفظ لا يكون محتملا للمجاز والكناية لانه ان وجدت
القرينة المانعة عن ارادة الحقيقة المانعة بلا شبهة والا فكناية كذلك

تنبيه الانشا كالخبر في كثير مما ذكر في ابواب الجملة السابقة لا في الجميع
فان التاكيد في الانشا ليس للشك او الانكار من المخاطب ولا ترك التاكيد
لخلوه من الاتباع والانتزاع بل لانه بعيد عن الامتثال او قريب منهم

فليغيره اي فليغير الانشا الناظر على الخبر وجعل الضمير فليغيره الى الكبير
اي فليغير ولينزع ذلك الكبير الناظر في الانشاء الهي منت علينا بفضل
الخطاب ٭ واصلتنا ايتنا بفضل نعمة الكتاب ٭ واجبنا سيلة المحاورة بخير
احسن جواب ٭ نسيلك بيانا بر وصل الطلاب الى الصواب ٭ وتبيانا به كمال
الاتصال بحسن المآب ٭ وكمال الانقطاع عن الجهل والحطاب والاصطحاب
الهي انعم علينا باحوال ترتبت بجزيل الثواب ٭ واكرمنا بالتوفيق لاعمال
تجعلنا عن ويل العقاب ٭

الفصل والوصل

اورد قوله الفصل والوصل على طبق ما ذكره في تفصيل الابواب الثمانية
قال الشيخ قدم الفصل لانه الاصل والوصل طارئ عليه والوجه ما ذكرنا

وهذا وجه في التقديم في التفصيل لا في هذا المقام كما لا يخفى على من
يعرف المقام الوصل عطف بعض الجمل على بعض وقد مر تعريف الوصل على عكس
ذكرهما وعلى حالها في المفتاح لانه وجوه ساقه على العدد مجي في المعرفة والاثبات
ان يقال لعدم الفصل نارة ويوجه اخرى لئلا يتوهم بالتمام تقديم احدهما
اقل مزيد في باب البلاغة على الامر وعبارته مشعرة بان الوصل والفصل مختصان
اصطلاحا بالجمل والمفتاح اوردهما جاريين في المفرد ايضا فلا يتبغي التخصيص
اصطلاحا ونحن قد نهم من عبارة المفتاح عدم اختصاصهما بها واما هما
الاصل في الجمل حيث قال تغيير موضع العطف عن موضعه الجمل هو الاصل في
هذا الفن وادخله السيد السند على ان المراد بالجملة الحال الخارج عن الاصل
متفرع على الفصل والوصل وبالجملة لا يقتصر عليه عبارتهما في العطف فتركه
فيما بين الجمل واحضارها في المفرد ايضا لئلا يكون بمعزل من البلاغة وكيف
يظن ان عطف الجمل التي هي اخبار المبتدا والجمل الصاحبة اوصافا للموصوف
وتركه مبنيان على اصل هو باب في مفرد ان كذلك وقد وافقني في الثانية
السند حيث حكم بوجوب الفصل والوصل بينهما مفردان في شرح المطالع
وقد اختار الجملة على الكلام ليشمل ما له محل من الاعراب والصلة بالكلام ولم
يقل عطف جملة على جملة ليشمل عطف جملتين على جملتين فانه ربما لا يتناسب
جملة الربع مثلا حتى يعطف كل على ما قبلها بل يناسب الاثنان الاوليان
والاثنان الاخريان فيعطف كل اثنين والواو يعطف الاخر بان على الاوليان
لان مجموع الاخريين يناسب مجموع الاوليين وبعبارة في المفرد ان هو الاول والاخر
والظاهر فانه عطف واو الاخر على الاول والباطن على الظاهر بجامع المشاركة
عطف مجموع الظاهر والباطن على مجموع الاول والاخر ليناسب بين المجموعين
باعتبار اجزائهما والمراد بالجمل ما فوق الواحد ليشمل عطف احدى الجملتين
على الاخرى وحمل الجمل على جمل كما وجد في العالم لا يليق بالعالم والفصل اكمل
ايثار عطف بعض الجمل على بعض ومن شانه العطف اذ ليس كل
فيترك عطف الجملة الحالية على جملة قبلها اذ ليس من شان الحال العطف

على ما هو قيد له ثم انه رتبه على التعريف بيان الاحكام اشار الى ان معرفة
الحكم بعد معرفة المحكوم فقال فاذا انت ورتب العطف فلان مراتب مرتبان
بما قربينا التناول ومرتب بعيدة على طبق ما في المفتاح الا ان جعل المرتبة
الاولى بالاصل الجملة من الاعراب والمفتاح ما يكون العطف فيه بغير الواو
والجمع المفتاح لان العطف بغير الواو لا يطلب شرعا فهو قرب تناولا
على الاطلاق ومالا محل له من الاعراب مجمع فيه حين العطف بغير الواو جعلنا
قريبا ايضا في جعل احدى المرتبتين بالجملة محل من الاعراب ولا يخصص فيه
اذ الوصل في جملة انت بعد جملة هي صلة موصول اسمي وحرفي وفصله
شريك الثانية للاولى كالاتية بعد ما له محل من الاعراب بالاتفاق وقت
فقول الذي ضرب وقيل وعجب من ان ضربنا واكرمنا نحن نقول فاذا
انت جملة بعد جملة فاما ان يكون لها محل من الاعراب او لا والثاني
ضمن بانه وجوب تعديم المعطوف عليه وعلى الاول اما ان تقدر بما لها من محل
اي في حكم الاعراب بان تكون صلة كالاولى في وجه الاعراب ويكون اعرابها
رفعا واجبا وليس الجر لما في ولا الحال الثانية ولا الصفة الثانية مشاركا
للاول في الحكم اذ وجه الاعراب في كل منها ما فيه لا ما في تابعه خلافا للتتابع فلا
يشكل انه قصد شريك الثاني للاول في الاخبار المتعددة ونظائرها مع انه
ترك العطف عطف عليها كما في اخباري كعطف المفرد على المفرد في هذا التشبيه
اشعار بترجيح حسن العطف اي كما ان العطف في مقام قصد شريك المفرد مقبول
كذلك في هذه الجملة لان الجملة التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفرد
ولما كان عطف المفرد على المفرد يترجح في قبول الجامع فرع على التشبيه
قوله فهل يكون معمولا بالواو ونحوه ما لا يبدأ الا على مطلق الجمع وهل هي
مخففة في كلام العرب لم يوجد على سبيل الحقيقة ولا مانع عن التجوز كما قيل
انه تم في قوله عدل اوصاف وثابت ومعترف وعجز نرجح ثم تركيب
بمعنى الواو للضرورة الشعر كما قال الكوفيون زادت او في قوله تعالى الى مائة
الف او يزيدون بمعنى الواو وكما قال المصنف في التذييل لايضاح الالغاز

يجيء بمعنى الواو ويجعل منه

ولقد أمر على اللئيم يسبني فمضيت ثمة قلت لا يعنيني

واستشهد عليه بجرير عبد الله بن عنيك فان اردت فارجع اليه وبرد ان ما ذكره نحو المراعاة ما في معناه نجد انه قال فيما بعد ان قصد ربطها بما على معنى عاطف سوى الواو ولم يقل على عاطف سوى الواو فالمراد بالواو الواو المستعمل في معناه الحقيقي حتى يدخل الواو بمعنى او في غير الواو والا لم يتم وجود العاطف بمعنى الواو ويجوز في كلام البلغاء لمسبال المقناع بالاخمار ولقد ذكرني وطول ويحوز وقد صغت كوثر في منصوبا عطفا على مفعول ومجرورا عطفا على الضمير المجرور على المذهب وقس المنصوب بنحو المقبول من المنصوب والمقرب من الطبع وهو كما ترى وقس المجرور بنحو عطف الجملة من عطف المفرد ولا اظنك في ريبة مما الهمنا به ولا يخفى ان هذا الاشتراط على مذهب من لم يجعل الواو للترتيب اذ يكون بينهما جامع ما فهذا الاول انما يتم بعد معرفة الجهة الجامعة كالقسم الثاني لا ان في القسم الثالث امورا اخر لا بد من ضبطها لم يشترط في هذا القسم من عدم كمال الاتصال وكمال الانقطاع وتنزيل احدهما فلذا عد قريبا المتساوي والثالث نحو زيد يكتب اي ينتسب الشعر كذا بخط من الثقات ويشعر من قصد بصر وكرم بمعنى يقول الشعر او الثاني بمعنى يجيد الشعر كذا في القاموس لما بين الشعر والكتابة من المناسبة او يقطع ونحو ما بينهما من التضاد ولهذا اي لكون شرط قبول عطف الجملة بالواو وجود الجامع لا كون شرط قبول العطف بالواو ومفرا كان او جملة اذ جعل الشرط في المفرد مسلما حتى فرع عليه اشتراط القبول في الجملة فلا يحسن تعليل اشتراط المفرد بعد تسليمه فان قلت فلا يتم الدليل لانه من عطف المفرد على المفرد قلت ان المعطوف بعد العلم في حكم المذكورة لكونها بعدها مثل مثنى مفعولي علمت فلو لم يكن وجود الجامع شرطا في الجملة ايضا لم يعب على الشاعر جعل المعطوف والمعطوف عليه بمنزلة الجملة عيب على ابي تمام قوله عمدا في الجيبة هواك اذ يانعوض الغد

ايحاذرين وفي عذاة البصر كما عفى عنها اي عن اللوى وهو موضع ظلال باللوى وهو رسوم لا اي ليس الامر كما زعمت الذي هو عالم اللوى بل اي من في الصحاح الصبر كيف هذا الدواء مر ولا يكنى الا لضرورة هذا وفيه نظر اذ لغات كيف لا تحظى بشعر وان ابا الحسين كرجع

لا زلت عن سنن الورود ولا عدت تعسى على الالف الاليف نحو من جواب القسم لا والبيت الاخر مولد وهو جواب القسم كما ذكره الشيخ وعيب البلغا على ابي تمام بفوت الجامع بين المعطوف والمعطوف عليه اذ لا مناسبة بين مرارة النوى وكون ابي الحسين مما لا يعلمه الا الله كما يتبادر الى الغير العرف من حوالة علم الشيء الى الله وغير كمال المبالغة في عظمة الشيء بحيث لا تدركه العقول فالجامع بينهما انهما مما لا يحيط بهما علم احد فتامل والا اي وان لم يقصد تشريك الثانية للاولى في حكم افرادها فصلت الاولى ان يقابل فصلت بوصلت او عطف بلم يعطف نحو واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزؤن الله يستهزئ بهم لم يعطف الله يستهزئ بهم على انا معكم الاولى لم يعطف الله يستهزئ بهم على انا معكم اما نحن مستهزؤن ان كانه في حيز انا معكم لانه في الخروج كما وهمه الشيخ والسيد السند وغيرهما لانه من احكاية الحاكي هو الخروج وقصد تعلق القول به لا محل من قوله انا معكم وقوله انما نحن مستهزؤن فلا نصب للقول الا الخروج كما انه لا نصب اذا قيل قلن زيدا الا الخروج زيد ولا نصب بشيء من انا معكم وانما نحن مستهزؤن في النصب كما لا نصب لزيد فيما هذا الحكاية كل من انا معكم وانما نحن مستهزؤن جملة لا محل لها من الاعراب ووجه الفصل عن كل منهما ليس عدم قصد التشريك في حكم الاعراب بل ان العطف عليه عطف على ما هو كجزء كلمة وهو هذا الاعتبار داخل في قوله وعلى الثاني وليس الفصل فيه بشيء مما عطف بل الماذكر انما هو قسم منه عطفوا عن برمتهم فاحفظه بعد ما قرر به ولا تتبع انهالهم فانه ليس لهم الا بدل ما رزقوا والله يرزق ومن يشاء وقوله لانه ليس من مقولهم علة لمحذوف كانه قيل لانه لم يقصد تشريكه انا معكم لانه ليس من

مقولهم وكل ائتم وانما قال على انا معكم نحن انما نحن مستهزؤن
لانه بيان لانا معكم فحكمه حكمه وقد عرفت وانكر السيد السند كونه بيانا
لوضوح انا معكم ومغايرتهما في المعنى وجعل الخبر مؤكدا بتأكيد المعنى
انا معكم الثبات على اليهودية وانما نحن مستهزؤن تحقير صدا لهم عن ذلك ودفع ان يقع
به ودفع بعيد التحق تأكيدا له اولا لان معنى انا معكم المعية قليلا وهو يستلزم
مخالفة اصحابه محمد معنى والموافقة صورة وهو لا يستهزئ فيوكد انما نحن
مستهزؤن او جعله استينافا فاي جواب عما لهم ان صح انكر معنا نوافق
اهل الاسلام قال وعلى اي تقدير لا يصح عطفه على انا نحن مستهزؤن
لانه ليس مقولا لهم ولا يصح ان يكون تأكيدا او تتمة الجواب عن سؤالهم
ومن المباحث البعيدة التي جيء بها الى الان فصل الامر بينهم
يفهم من قوله انا معكم لا ينبغي ان يكون من هذا القول لانه للاخبار عن ضعف
التأليف لان عدم قصد التشريك هنا ليلا يفسد اصل المعنى بناء على ان
قاعدة العطف فيما بين النحاة صحة التشريك فالتعليل برجال على التجهيل
ومثال ما نحن فيه زيد ضربته وهب لم يعطف يذهب على ضربته مع ان يصح اصل
المعنى في قصد التشريك ولا يخالف قاعدة النحو المشهورة ليلا يشارك
الحكم السابق في القصر وعلى الثاني اي وعلى تقدير ان لا يكون الاولى محل
من الاعراب اذ قصد ربطها بما على حتى لم يقبل على عاطف سوى الواو وان
المعنى ليدخل فيه الواو ويعمها ويرجح ثم او يعمها ويرجح ثم الواو وعطفه لا بد منه
اشارة الى ان لا يكون للاولى حكم لا يجري في الثانية فتأمل نحو دخل زيد
فخرج عمرو او ثم خرج عمرو واذا قصد التعقيب الى الصواب اذا قصد التعقيب
بلا مهلة او مهلة والعاطف الذي يقصد به عطف جملة لا محل لها من الاعراب
ما سوى الواو وما سوى لا وحتى فانهما مختصان بالمفردات الا ان يعطف
بلا المضارع على المضارع فيقال اقوم لا اقعد لمضارعة لا لاسم كذا في
الرضي وقال السيد السند وجه اختصاص حتى بالمفردات اتساع
وجوه ربطها وهو كونها بعدها جزءا مما قبلها اضعف واقوى ولا تحقق

في

له في الجمل اصلا وفيه بحث لانهم ذكروا في قوله تعالى مذكر مما تعلمون
المذكر بانعام وبنين وجنات وعيون ان الثانية بدل البعض من الاولى
لدخولها فيها ثم قال وظاهر كلام المفتاح يشعر بوقوع حتى وعطف الجمل حيث
قال في بحث العطف ولا بد في حتى من التدريج كما ينبئ عنه قوله
وكنت فتى من جند ابليس فارتمى بي الحال حتى صار ابليس من جندي
اذ الظاهر ارتمى حتى لعاطفة وحينئذ يحمل الشرط المذكور نحو
بحتى العاطفة للمفردات هذا وفيه انك عرفت انه يجري الشرط في الجمل وبتقليل
في البيت انه تدرج فارتمى بي الحال صار كذا وصار كذا فينتج حتى صار
به ابليس من جندي وانما قال الظاهر لانه يجوز ان يكون نظير الافادة
تدريج حتى العاطفة وله في المفتاح غير نظير ويحمل قوله ولا بد في حتى
على حتى مطلقا سامع ومحيي البيت على ما هو المشهور انه صار متابعا ابليس
مترقيا في الشرارة الى ان تبعه ابليس متابعة الجندي للسلطان فقيل تحذير
عن ان يكون الصغائر فانه يفضي الى الجراءة على اكبر الكبائر ويحتمل ان يكون
المراد اني صرت بالتوبة الى الان انقاد لي ابليس ولا يراجعني في الطاعة فقيه
ترغيب في العبادة والجد فيها وازالة الخوف من تسويد النفس وغلبة
الشيطان فانه يندفع بالتوبة على الخير وانما شاع العطف بما سوى
الواو وحتى لان لها معنى محصلا وفائدة يعتد بها بخلاف الواو فانه
لا يفيد الا اشتراك الجملتين في الحكم ولا توجه للنفس الى الاشتراك في
التحقق بعد معرفة تحققها لانه ليس معنى يتجه النفس وانما تتجهها وتجعلها
طالبة الا الربط الذي لا يتيسر معرفتها الا بعد وجدي فلذا ترى النفس
يتوجه بحسب الجبلة عند ذكر جملة ما لم تعرف كونها مما لها ان تقول
لو لم تعطف الجملتان لاوهم ان الجملة الثانية رجوع عن الاولى لانا
نقول لا كلام في صحة العطف في مقام التوهم وهو عطف لدفع
الايهام وسيأتي بيانه لكن لا تقضي على الربط في مقام لا محال فيه للايهام
لوضوح الامر من غير شائبة الايهام ونحن لم نفصل لك معاني ملوى

الواو مع ان العطف لايتاتى الا بعد معرفتها لان المتكلم لها علم آخر
وقد فصلناه لك قبل ان تاتي هذا المقام فيترجح الكافية بما لامزيد عليه
والا اي وان لم يقصد بالثانية بالاولى على معنى عاطف سوى
الواو فان كان للاولى حكم لم يقصد اعطاءه للثانية من يفيد بحال او ظرف
او غيرذلك فالفصل متعين كذا في الايضاح لايقال الملازمة
ممنوعة لانه قال السكاكي ان هذا القطع ياتي اما على وجه الاحتياط
وذلك اذا كان يتوهم قبل الكلام السابق كلام غير مستعمل على مانع من الاحتياط
العطف عليه لكن المقام مقام احتياط فيقطع بذلك واما على وجه الوجوب
وذلك اذا كان لايوجد لانا نقول المراد ان كان للاولى حكم
لم يقصد اعطاها للثانية ولم يبق على الاول ما يصح العطف عليه بقرينة
انه ياتي بيان هذا القسم وهو الذي جعل كالمقطوعة ويسمى الفصل قطعا
نحو واذا خلوا الى ايه لم يعطف الله يستهزئ بهم على قالوا ليلا يشاركه
في الاختصاص اي في اختصاصه باعتبار حكم المتكلم لا باعتبار مضمونه
بالظرف لما مر من ان المفعول ونحوه ميتدا للحكم ولا يسلم
وجوب المشاركة في الاختصاص للظرف لما مر من ان التقديم يفيد التخصيص
لانا لانسلم ان تقديم الشرط يفيد التخصيص وانما يفيده ظرف لم يتضمن ما يوجب
صدر الكلام لانك عرفت ان المراد اختصاص الحكم لا مضمون الجملة
والتقييد يخصص الحكم للمتكلم لامحالة وعرفت ان ما مر ليس معناه كون التقديم
للتخصيص بل كون الظرف للتقييد فان قلت سيجيء ان الايضاح
لاتساعد ما ذكرت لانه قال ليلا يشاركه في الاختصاص الظرف المقدم
فان وصف الظرف بالمقدم يشعر بان للتقدم مدخلا في المشاركة في الاختصاص
والتقييد بالظرف لامدخل له في التقدم قلت قيد به لان
العطف على المقيد انما يفيد المشاركة في القيد المقدم دون المتوسط فالظرف
يدل عليه كلام الشيخ المحقق واعلم ان في الاية ثلاثة امثلة لانه لابد
في صحة عطف الله يستهزئ بهم على مضمون الشرط والجزا فوجود ترك العطف

عليه اذ عطفها عليه يوهم عطفها على الجزا فالقطع لدفع الوهم فهو حينئذ
مثال للفصل لكون المقطوعة وكان المصنف عدل عنه فاقتصر على جعله
مثالا للفصلين دون الثالث فاندفع المحقق وان قلت
اذا عطف مبني على جواب الشرط فهو على ضربين احدهما ان يستفاد كل بالجزا
نحو ان تاتني فاطعمك واكسك والثاني ان يكون المعطوف بحيث يوقف على
المعطوف عليه ويكون الشرط سببا قريبا بواسطة كونه سببا في المعطوف وعليه
كقولك اذا رجع الامير استشفعت وخرجت اي اذا رجع استشفعت واذا
استشفعت خرجت فلا يجوز ان يكون يعطف الله يستهزئ على قالوا من
هذا القبيل قلت لانه حينئذ يصير المعنى واذا قالوا ذلك استهزئ
الله بهم وهذا غير مستقيم لانا لم نجد احدا عد استهزاء الله بهم اما هو على تعيين
استهزائهم وردهم اياه لا على اخبارهم عن انفسهم بانا مستهزؤن
بدليل انهم قالوا ذلك لدفعهم عن انفسهم والتسلم عن شرهم لم يكن عليهم
مؤاخذة كذا في دلائل الاعجاز قلت ولا دليل الشيخ ما ذكر ان
المراد بالقول القول عن اعتقاد كما لا يخفى فترتيب الاستهزاء على القول
المخصوص لا على القول المطلق ولا يتم ما ذكره دليلا على عدم ترتب
الاستهزاء على القول المخصوص وثانيا انا نورد على الشيخ ان العطف على جواب
الشرط له احتمال ثالث وهو ان لا يستفاد بحد بالجزائية بل يكون الجواب
مجموع الشرط والجزا ويدفعه ان العطف حينئذ ليس على الجزا بل العطف
مقدم على الجعل جزاء وثالثا ان اختصاص الاستهزاء بوقت الخلو بالبعد
لان القول مختص بوقت الخلو والاستهزاء بوقت القول والمختص بالمختص بالشيء
مختص به والاعجب من ذلك كله ان منع كون العطف موجبا للقيد
مما لا يصار لان المفصول بيان نكتة الفصل يجعل المراد من الاية ما لا يستقيم
مع الوصل وهو ان المراد استهزاء الله مطلقا ولو عطف على الجزا لفات
الاطلاق لافادته الاختصاص بوقت الخلو فالمناقشة بانه يجعل الاختصاص
بوقت القول مما لا يضر في تعيين الفصل لان العطف يفيد الاختصاص

يا حد الطرفين لا محالة على ان الاظهر الاسلم الاحتمال الاول وان اللهم
لم يعين الطرف وانما ذكر بيانا ذريعة وقت الحلو وكان مهابة الشيخ شغلت
المحققين عن مشاهدة ضعف كلامه والله تعالى اعلم يخصوا بانعامه من يشا
والا عطف على قوله فان كان للاولى حكما اى ان لم يكن للاخرى حكم لم يقصد
اعطاؤه للتاسية وذلك بان لا يكون لها حكم زايد على مفهوم الجملة او يكون
ذلك ولكن قصد اعطاؤه للتاسية ايضا فان قلت مع قصد
الاعطاء كيف يصح الفصل ويفوت الحكم قلت لا ينحصر الاعطاء في
حكم العطف فليصح بالحكم في المعطوف فان قلت من الممتنع
ان لا يكون للاولى حكم زايد على مفهوم الجملة اذ الكلام البليغ لا يخلو
عن معنى مراد قلت المراد حكم زايد على مفهوم الجملة يمكن اعطاؤها
للتاسية بالعطف فان كان بينهما اى بين الجملتين كمال الانقطاع بلا ايهام
من الاقسام الفعلية كمال الايصال مع ايهام وشبه كلام كمال الايصال معه
ولم يتعرضوا لهما فكانهما لم يوجدا وكمال الاتصال وشبه على ما فكذلك يتعين
الفصل وجيء له مع شبه كمال الانقطاع لا يتعين الفصل بل الفصل
اولى للاحتياط على ما سمعت تماما من المفتاح الا ان يقال فرق بين
المتعين والواجب والاولى ايضا متعين عند البلوغ والا اى وان لم يكن
بينهما واحد من الثلاثة وذلك بان يكون توسط بين الكمالين وايهام
مع كمال الانقطاع فالوصل متعين اما في الاول فلتحقق المناسبة والمغايرة
واما في الثاني فللضرورة ورجح تعين الفصل مع شبه كمال الانقطاع
عدم المناسبة لان المناسبة مع المانع من رعايتها كالعدم ومع كمال الانقطاع
يلزم ايهامها مطلقا ومع كمال الايصال لعدم المغايرة ومع شبه كمال الاتصال
عدم المغايرة المحوجة الى العاطف في الربط الموجب بالسؤال من غير
عاطف والعطف يحتاج الى مغايرة محوجة الى العاطف في الربط فالمقامات
ستة احذ الهم في تفصيلها على ترتيب ادبي اية التغليب لكن لم يتعرض في
القسم الاول لعدم الايهام لانه مستغن عن البيان والكبقي يتولاه اما كما

الانقطاع

الانقطاع فلاختلافهما خبرا وانشاء في الخبرية والانشائية والاولى
خبرية وانشائية والاولى ولو اكتفى بقوله خبرا او انشاء كفاه لان
اختلاف الجملتين في الخبرية ان يكون احداهما خبرا دون الاخرى والجملة
اذا لم تكن خبرا فالمحالة تكون انشاء وكذا الانشائية لعطفا ومعنى مصدر
للاختلاف اى اختلافا في العطفية ومعنويا بان يكون احداهما خبر العطف والاخرى
انشاء كذلك وهو الشايع او يكون احداهما خبر العطف انشاء
ومعنى والاخرى بعكس ذلك وهو ما لم يتعرض عليه مثل نحو
وقال رايدهم ارسوا نزاولها فكل حفنة تجري بمقدار
الرايد الذي يقدم القوم لطلب الماء والكلا وارسوا من ارسيت
السفينة حبستها بالمرساة والمراد امرهم بحبس انفسهم في مكانهم عن
الذهاب تزاولها اى تعالجها والحرب وتعالجها وكون الارسا حبس السفينة
او هم البعض لان الضمير للسفينة ومنهم من جعلها للحمر والوجه الاول
كما يشهد بتتمة البيت ومعنى قوله كل حفنة من الحمر ان اي حفنة على
المرء بقدر الله سواء كان حفنة نفسها او موتا لهم فلا يرد النابي الحبشي
ولا الاول لانه مذهب وفرق بينه وبين حفنة كل امر وكان الشيخ تعالى في
تقدير معنى البيت فان موت كل نفس يجري بمقدار والله تعالى وقد
لا الحيف بحبه ولا الاقدام يرده والمثال هو الحكي لا من حيث انه
في الحكاية فان الفصل فيه يحفظ الحكي على ما كان كما هو مقتضى الحكاية
لا لاختلاف خبرا وانشاء واما الفصل لذلك في كلام الرايد ولم يعطف
الرايد يزاولها على ارسوا لاختلاف الجملتين خبرا وانشاء لعطفا ومعنى
وليس عدم صحة جعله مثالا من حيث انه في الحكاية لان المحمل الفصل بين
جملتين لا محل لهما من الاعراب وهما في كلام الحاكي في محل النصب بالقول
كما ذكره السيد السند لان المقول محكوم عليها وهو المنصوب ولا نصب لشيء
من الجزئين في النصب وبهذا ايضا ضعف ما ذكره المحقق من انه
مثال لمجرد الاختلاف لا اختلاف جملتين لا محل لهما من الاعراب لم

الجملتان هنا منصوبتا المحل ولا تزاحمهما كما في الانقطاع وشبهه كما في
الاتصال فلا يمكن ان تتناولهما اما تعليل للطلب كما قيل او للارسال والا
لاتحرم كما في اسلم تدخل الجنة فهو جواب لسؤال مقدر اي ما بالك تأمرنا
بالترنا فليس الفصل لكمال الانقطاع بل يشبهه كمال الاتصال واما حال
كما تقول ايا فيموا في حال مزاولة الحرب ولا تخافوا الخسف فاخسف كما امر
بمقدار ولا يخفى ان الامر بالاقامة في حال المزاولة اشد تأكيدا للمزاولة
فكذلك ليس الفصل للاختلاف المذكور اذ الحال لا يعطف على الجملة التي قبلها
بها حتى يكون تركه فصلا مبنيا على كنه واعلم ان الاختلاف خبرا وانشاء
لا يمنع العطف فيما له محل من الاعراب كما هو ظاهر وبما ذكرنا من انه يشترط
في ما له محل من الاعراب عدم الاختلاف وقد وقع في التنزيل وحسبنا الله
ونعم الوكيل وصرح العلامة الزمخشري على جوازه في سورة نوح او معنى اي
معنى فقط واما الاختلاف لفظا فقط فليس من موجبات الفصل كما شرفه
نحو ما ان فلان يرحم الله ابي يرحم الله بفضل رحمة الله عما قبله لاختلافهما
خبرا وانشاء معنى ويجمل ان يكون الفصل للتنبيه على الاختلاف وهذا موجب
سامح فاحفظه او لمة عطف على قوله لاختلافهما الجامع بينهما كما سيأتي من
ان المغير الجامع باعتبار المسند اليه والمسند جميعا وان الجامع اي شيء هو واما
كمال الاتصال فبتنزيل الجملة الثانية منزلة تابع من التوابع سوى العطف
بكنهم لم يتعرضوا لكون الثانية بمنزلة الغلط الاولى ويخيل لهم ذلك على ان
النعت دال على بعض احوال المنعوت وهذا المعنى مما لا تحقق له في الجمل
وشيد السيد السند بيانه بانه يستلزم كون الجملة من حيث هي جملة محكوما عليها
وللسان تقول ومحكوما به والجملة من حيث هي لا تصلح لشيء منهما ونحن
نقول ليس التنزيل الا مقتضيا لنوع مشابهة ولا يقتضي غاية
خصوص صاحب المنزلة في المنزلة بمنزلة البدل لان البدل مقصود بالنسبة
والجملة من حيث هي جملة لا تصلح لذلك على ان الجملة مما تدل على حال جملة
كان تقول زيد قائم عمرو منطلق فمنطلق عمرو لا يدل على ان معنى

فيكون

فيكون بمنزلة النعت فيكون الثانية مؤكدة للاولى موافقة اللفظ والمعنى
نحو زيد قائم زيد قائم وقعد زيد قعد وكان لظهوره لم يتعرضوا له او
مخالفة اللفظ مقاربة المعنى جدا فهو بمنزلة التأكيد بالتكرير او مخالفته
المعنى مغايرة للاولى فهو بمنزلة التأكيد بالتكرير المعنوي كما ستفصلها
وكلامنا لدفع توهم تجوز او غلط كالتأكيد نحو لا ريب فيه بالنسبة الى ذلك
الكتاب على تقدير كونهما جملتين لا محل لهما من الاعراب وهو المختار كما بين
في محله فانه لما بولغ في وصفه بيلوغه متعلق بوصفه الدرجة القصوى
في الكمال يجعل متعلق ببلوغ المبتدأ لك المشعر بكمال العناية بتمييزه
وبعد درجته ولعظمه عن الافهام وتعريف الخبر الدال على حصر الكتاب فيه وهو
يقتضي جعل غيره من الكتب لنقصانه بالنسبة اليه كانه ليس كتابا والشيخ لم
يجعل ذلك مبتدأ بل جعله في تقدير عنوان ذلك الكتاب وجعله مع لا ريب
فيه بمنزلة هو ذلك الكتاب على ما في لا بيل الاعجاز وكانه تحاشى من تنزيل
كتب الله منزلة العدم لما فيه من سوء الادب وجعل لا ريب فيه بمنزلة التأكيد
اللفظي لان دعوى عدم الريب في كمال الهداية بمنزلة دعوى الهداية بينا
جاز جواب لما ان يتوهم السامع قبل العلم في كما لان الكتاب انه تماري به اي
يلتفوه به جزافا هي مثلة بمعنى ما يقال ليلا تامل ولا يخفى انه كناية عن كونه
غلطا لان القول بلا تامل في عرض الغلط دون التجوز وجعله بمنزلة
جاء في زيد نفسه يستدعي ان لا يدفع بل الغلط على ما ذهب اليه الشيخ المحقق
والسيد السند لكن خالفناهما وشيدنا اصحة دفع الغلط به في بعض التأكيد
وايضا الكلام المؤكد به مجاز عن الكامل حقيقة فنفي غيره من الكتاب التأكيد
المعنوي بدفع التجوز فلا يصح اتباعه المجاز ليلا يوجب كونه حقيقة على ان
المقصود من دفع الخلاف انما يتحقق لو اريد بلا ريب فيه نفي الريب في الكمال اما
لو اريد نفي الريب في كونه من عند الله كما هو المسهور المتبادر فلا يبقى دفع
به الخلاف لان غيره من الكتب يشاركه في ذلك النفي فاتبعه اي ذلك الكتاب
اياه اي لا ريب فيه بينا لذلك التوهم فوز انها اي عديله من وازنه

يعتبى عادله فقال هو وزنه وزنته وزانه كذا في القاموس فعلم ان
وزان نعثم فيما جاء بيد نفسه يرتبد فيه لفظ الوزان اذ يقال هو وزانه
لا وزانه وزانه على ما عرفت ولا يصلح قول الشارح المحقق اي وزان لا ريب
فيه مع ذلك الكتاب وزان نفسه مع زيد فلا يكون الوزان زايدا كما توهم
اذ لا يلزم ان لا ريب فيه واشاره الى جمله مؤكده مستقاده من المعنى سابقتها
منزله منزله التكرير فان معناه اي الكتاب في الهدايه متعلق بما بعده
بالغ في درجه لا يدرك كنهها اي نهايتها حتى كانه هدايه محضه الاولى
حتى انه هدايه محضه اذ في حمل الشيء على الشيء في مقام المبالغه دعوى
الاتحاد من غير شايبه مودده والاولى في هدايه عطفه محضه لان تنوين هدى
للتنويعين فالمبالغه في جعل الهدى للمتقين خير الرسل بالغ تلك الدرجه
معنى التنويعين وكون الهدايه المحضه معنى الغير كما يستفاد من الشرح لان
التنويعين لا يفيد تعظيم الهادي بل الهدايه والبلوغ البالغ فيه تمام مستند
الى حمل الهدى المتقين عليه وجعل معنى الهدى المعظم وهذا معنى ذلك
الكتاب لانه معناه كما مر الكتاب الكامل والمراد بكماله كما لم في هدايه
الكتب السماويه اي بقيتها او بينها تفاوت في درجات الكمال لا يسير غيرها
فتقدير الجار والمجرور للحصر مبالغه في لا عتنا بشان هذا التفاوت
ورد معنى الحصر بسنده انه قد يتفاوت ويحمل له النظم والبلاغه كالقرآن
فانه فائق الكتب باعجازه والشارح رفع المنع بان هذا التفاوت ايضا
داخل في الهدايه لانه اشار الى التصديق ودليل عليه واما يندفع
به لو كان التسديد والملك ان يجعل هدى للمتقين في تقدير
فيه هدى للمتقين زيد به حصر الهدايه بكونها فيه فيكون كذلك
الكتاب في حصر الهدايه وتكون المماثله اتم وبالتاكيد اللفظي
اقرب فعنوانه وزان زيد الثاني في جاءني زيد زيد الاولى فورانه وزان
زيد عالم الثاني في زيد عالم زيد عالم الا انه اراد رعايه التناسب
بين وزاني قسمي الجمله المؤكده قال السيد السند اذا كان كل

من لا ريب فيه وهدى للمتقين تاكيدا لذلك الكتاب ولا يظهر وجه
لفصل هدى للمتقين من لا ريب فيه اذ الممتنع عطف المؤكد على المؤكد
لا عطف تاكيد على تاكيد بل العطف قد انسب وكانه لهذا لم يلتفت
الزمخشري الى هذا الاحتمال الذي اختاره المفتاح والمص وجعل لا ريب
فيه تاكيدا لذلك الكتاب وهدى للمتقين تاكيدا لا ريب فيه وحينئذ
فصل الجمله متعين بلا اشكال هذا وتقول والله المستعان
وبه الكبوة من اشتجار الفرسان في ما هو المستوي من الميدان ولو لا فضل
الله والاتقان هو الانسان لما عدل المفتاح عن توجيه الزمخشري
لانه لا يوجد لتاكيد التاكيد نظير في القرآن عند الجمهور وانهم نصوا
على ان التاكيدات المجتمعه كلها للمؤكد كالصفات المتسالبه للموصوف
نعم ابن برهان على ان التاكيد تاكيد للتاكيد وهي المتبوعه
عليه بالحمل وكان الزمخشري تبع مذهب ابن برهان وكما لا يعطف
المؤكد على المؤكد لا يعطف تاكيد على تاكيد ولا يقال جاءني القوم كلهم
واجمعون على انه لا يكفي في فصل التاكيد عن التاكيد لهمام العطف على
المؤكد هذا ولكن زيد في اسباب الفصل ما عقلوا عنه وهو كون الجملتين
المتواليتين تاكيدين شيء فاحفظه وانظمه مع ما ذكروا او بدلا منه
عطف على قوله مؤكد للاولى اي لتسلم الثاني من كمال الاتصال
بان تكون الجمله التاكيديه بدلا من الاولى لانها غير وافيه بتمام المراد والدوق
يبعضه بخلاف التاكيديه فانها وافيه به او تكون التاكيديه كغير الوافيه
بتمام المراد لكونها محتمله او خفي الدلاله بخلاف التاكيديه فانها لا تشبه
غير الوافيه لكونها مفصله او واضحه الدلاله هكذا ينبغي ان يفهم
المراد لا كما ذكره الشارح من ان البدل مطلقا يجب ان يكون وافيا
لانه يشبه غير الوافي اذ وقوع شبه غير الوافي يصلح لجعله بدلا من لا ينبغي
والتمام يقتضيا فتضايسا منه اي بيان تمام المراد وجعل الضمير راجعا
الى المراد يوجب فوت تمام المراد قال الشارح لان الغرض من ابدال

ان يكون الكلام وافيا بتمام المراد وهذا انما يكون في ما يغني شأنه
اقول لابد في كل كلام ان يجود وافيا بتمام المراد والمبالغة شتان في بعض
المراد يكون المقام مقتضيا للاعتناء بشأنه لم يعتبر لايراد ما ينبغي بتمام
المراد بل لايراد ما لابد منه فانه مع وجود البدل بنية
ان يكون المبدل منه لاغيا مهدرا باعثا للتبليغ فاشار الى وجه ايراده بانه
المقام يقتضي عتنا بشأن المراد فيذكر غير الوافي لتصير النفوس ابيا لتما
متشوفا اليه فيتمكن في نفس المخاطب حين ذكره فضل تمكن لنكتة النكتة
هي المقام والعبارة تشعر بانها غير فالاولى وهو اي المقام كونه الى آخر
وكانه اراد من المقام غير ما يتعارف من الحال بل مكان التكلم يكون مطلوبا
في نفسه الاولى ترك قوله في نفسه فانه يكفي كونه مطلوبا سواء كان مطلوبا
في نفسه او ذريعة الى غيره او قطعيا هايلا لو ذكر اول مرة من غير سبق البدل
رتما لا يحيط به الذهن ويذهل عن ضبط لفظا عنه او عجيبا يميل
النفس منه حده في اول السماع من غير تهذه وتوطيه او لطيفا لا يتمكن
في البصيرة للطافته بدون الكد في طلبه وتعلم زمانا فتترك
الثانية من الاولى بدل البعض والاشتمال ويبني في هذا القسم
بدلا وبيان المصنف ناظر الى انه لم يعتبر بدل الكل وكلام المفتاح
ساكت عنه ومن امثلة المفتاح للبدل قوله تعالى بل قالوا مثل
ما قال الاولون لقصد البدل ومنه قوله تعالى قالوا ايدا
متنا وكنا ترابا وعظاما ايئنا لمبعوثون فان فصل قالوا ايدا متنا
عن قالوا مثل ما قال الاولون لقصد البدل ومنه قوله تعالى
اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسألكم اجرا وهم مهتدون لم يعطف
اتبعوا من لا يسألكم اجرا البدل وزعم الشيخ المصنف والسيد السند في
شرح المفتاح ان المثال الثاني بدل الكل مع ان المصنف صرح بانه من
بدل الاشتمال وجعل السيد المثال الاول ايضا منه لكنه قال
المصنف في الشرح اقتدابالايضاح ولم يعتبر بدل الكل لانه لا يتميز عن

التاكيد لابانة لفظه غير لفظ متبوعه وانه المقصود بالنسبة دونه
بخلاف التاكيد وهذا المعنى مما لا تحقق له في الجمل التي لا محل لها من
الاعراب وايده السيد السند بان الجملة التي تعد مؤكدة وان ناسب
التاكيد لغوا القصد بالنسبة مع ان اسبقيا القصد الذي في
الجمل بمنزلة القصد بالنسبة يتحقق فيها ما سبق بدل الكل ايضا بالغا
في اللفظ والايجاز في المعنى لم يجعل بدل الكل لان العمدة في البدل هو
الكون مقصودا بالنسبة وقد فات قوله في ما ذكره الم نظر
من وجوه احدها انه لا ينحصر الامتياز عن التاكيد في ما ذكره
بل منه الامتياز بان البدل في حكم تكرير العامل نعم انه ايضا
مختلف في جمل لا محل لها من الاعراب وثانيها انه لا يتميز عن مطلق
التاكيد بان لفظها مغاير للجملة الاولى اذ من التاكيد ما يغاير لفظ
لفظ المؤكد وهو التاكيد المعنوي وبهما يتحد الجملة منزلة التاكيد
المعنوي كما عرفت وثالثها ان ما ذكره جار في البيان اذ البيان
لا يتميز عن التاكيد لابانة لفظه غير لفظ الاول فينبغي ان لا يعتبر
ولا يخفى ان اسقاط بدل الكل عن الاعتبار لاغنا البيان عنه اولى
بالاعتبار اذ البناء على البيان بالبدل مشهور قد تصدى النحاة ينصب
علامة الامتياز بينهما دون البدل والتاكيد فالتمسك في عدم اعتبار
بعدم تميزه عن التاكيد دون البيان ينبئ عن الغفلة نحو احدكم بما
تعلمون امدكم بما تعلم وبنين وجنات وعيون مثال للمنزل منزلة بدل البعض
كاتبة عليه فان المراد التنبيه على تمام النعم والثاني اولى وفي تأمل لان
الاولى اولا كان اشمل لكن الثانية اوفى بحق البعض لدلالته
عليها بالتفصيل من غير احالة على علم المخاطب الفائدة الاولى ترك المعاندة
لانه الاظهر ان التنبيه ليس مخصوصا بهم بل يشمل المعند فيتلبد
في الشكر ويتمكنوا في الاعتراف فوزانه وزان وجهه في اعجبني زيد علمه
لدخول الثاني في الاول كما لا يخفى لان الاولى يشمل على ما لا يحصى

وللآية احتمال آخر في غاية الدقة والحسن وهو ان ما في قوله ما تعلمون
مصدرية اي امدكم بعلمكم وتمييزكم من بين الحيوانات الشهوية بانكم من
فهي العلة امدكم بانعام الآية تنبه على الامداد في العالم الروحاني وفي
الامداد في العالم الجسماني ولما كان بين الامدادين من التباين والتفاوت
فصل الجملتين تنزيلا للتباين منزلة عدم التناسب ولو جعل ما موصولة
فالاوجه انه من ذكر الخاص بعد العام لشرفه في نظر المخاطبين للعناية
بكما لشفقتهم لها والتابع في عطف الخاص على العام ولما اعاد العامل
استغنى به عن العاطف فقد من سمات الفصل جوز بان يجعل ما نصب
العين واذا املوا من ليبين وما منزلة بدل الاشتمال ما اشار
اليه بقوله نحو

قوله للمرء حل لا يقيمن عندنا والا اي وان لم يحل تكن في السر والجهر مسلما
اي مستفادا والا لانقاد لا بقياد وقوله اشرح اي كن كالمسلم من اسواء حاليه
في الدين على خلاف المنافق المتدين في بلاغة المتدين في الخلاف فان المراد
المقصود به والغرض من استعماله فالمراد بمعنى الغرض لا ما استعمل فيه
اللفظ كمال اظهار الكراهية اي كما ان اظهار كمال الكراهية لاقامته اي
اقامة المخاطب وقوله لا يقيمن عندنا او في نادينا اي ناديه العرض من
الاستعمال الدلالة عليه اي على الكراهة وتذكير الضمير بعد تأنيث المسند
بتأنيث المصدر وبما قررنا لم يلزم كون اظهار الكراهة مما اعمل
في اللفظ مع ظهور بطلانه كما لزم على من جعل ضمير عليه لكمال اظهار الكراهة
بالمطابقة اي بالدلالة الواضحة التي صارت في الوضوح كالمطابقة
والا فمعنى لا يقيمن النهي عن الاقامة وهو ليس عين الكراهة وما يوضح
الكراهة قوله عندنا فانه يدل على انه لا يرضى بالمقارنة والمصاحبة
ويستهجن رؤيته وقال الشارح تعارف هذا اللفظ في الكراهة الشديدة
للاقامة من غير طلب الكف عن الاقامة مع التأكيد مع التأكيد الظاهر جدا
في الكراهة الشديدة قوله وزاد حسنها في اعجبني الداحسنها لانه عد

الاقامة معاير للارجل فلا يكون تأكيدا ولا بيانا وغيرها صل فيرمى بما بينهما
من اللابس والملازمة ووجه كونه مما لا محل لها من الاعراب
قد عرف وبيانا اي القسم الثالث من كمال الاتصال بان تكون الجملة
الثانية بيانا لها للاولى فتنزل منزلة عطف البيان من متبوعه في ان
الايضاح فلا يعطف عليها كما لا يعطف بيان حجج التي عليه فاما ان
يذكر بعد كلمة اي او بدونها ويعد ان جعل المفتاح اي القسم من الحروف
العاطفة لا يصح منه جعل كون الثانية بيانا للاولى من موجبات
الفصل الخفاء يعني يتوقف البيان على كون الاولى خفيا وفيه بحث
لانه ربما يطلب بيان بمزيد الايضاح دون ازالة الخفاء نحو فوسوس اليه
الشيطان قال يا آدم هل ادلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى ويشبه ان
تكون الآية من بدل البعض لان وسوسة الشيطان كان مما ذكر بعض
مما قبله فان وزان نمروان عمرو في اسم ابيه ابو حفص عمر الملازم لما سبق
فوزانه وكون الجملة الثانية بيانا للاولى وهي اعم من ان تكون بتمامها
بيانا لتمام الاولى او تكون بتمامها بيانا لجزء الاولى او يكون جزء منها
بيانا لجزء الاولى فان قوله قال يا آدم بيان لوسوس اليه ولا خفاء
في الشيطان ولا مدخل لتقييد الوسوسة به في البيان وما قاله
الشارح المحقق من انه لو لم يقيد قوله قال بالشيطان لم يصلح تفسيرا
لقوله وسوس لان القول الخفي لا ضلال وقال اعم فلا بد من تقييده
بالفاعل حتى يصلح تفسيرا لانه بالتقييد بالشيطان ينفهم كونه
للاضلال وكونه خفيا لا يتم لان البيان يكفي فيه كونه مفيدا بوضوح
مع انه يزيد عليه المبين بوضوح فيحصل من اجتماعهما مزيد ايضاح
كما تقرر في النحو وكذا ما قال السيد السند حيث قال بل نقول لا بد
في الثاني من ملاحظة التعلق بالمفعول ايضا حتى يصلح بيانا للاولى
ولا يشبه ان القول المقيد بهذا الفاعل والمفعول ليس بيانا
لمطلق الوسوسة ولا لوسوسة الشيطان بل لوسوسته لادم عليه السلام

فالنسبة بالبيانية بين الجملتين دون مجرد الفعليتين فيه ضعف لانه
يصح بيانا المطلق بالمخصوص فينبغي ان يكون القول المقيد بالمفعول بيانا
للوسوسة المطلقة والقول المقيد بالمفعول ليس جملة اذ المفعول
من متعلقات المسند فلا يلزم ان تكون النسبة بالبيانية بين الجملتين
فان قلت لو كان للبيانية من موجبات القطع كيف جاء قوله
تعالى يسومونكم سوء العذاب في سورة وفي اخرى ويذبحون ابناءكم
قلت اريد مع الفصل بقوله يسومونكم سوء العذاب مطلق
العذاب سواء كان باعتبار انفسهم او غيرهم كما يذبحون ابناءكم بيانا
له ومع الوصل على انه كان واردا على انفسهم وحينئذ ويذبحون
ابناءكم مغايرا له مستحقا للعطف لا للبيان وقال الم المحقق ربما
يترك قوله الى حي لان فيه زيادة طامة على باقي افراد الجنس منزلة
انه من جنس اخر فيعطف عليه لا دعاء المغايرة فالعطف انما ورد على خلاف
مقتضى الظاهر ومقتضى الظاهر الفصل وانت تعرف من لم الفصل
ولما كونها اي البيانية كالمقطوعة عنها اي عن الاولى فلكون عطفها عليها
سوء ما يعطفها على غيرها مما يؤدي الى فساد المعنى وانما قيدناه به لان
قولنا زيد قائم وعمرو قاعد لو كررناها بحيث لا يوهم فيه عطف الجملة
الثانية على اي جملتين سابقتين عطفها على الاخرى لكن لا فساد فيه
ولا يتفاوت المعنى فلا يأبى ايجاد الابهام وايضا لو كان مطلق
ابهام غير المقصود مردودا لما صح الفصل لرفع ابهام غير المقصود مع انه
مع الفصل يحتمل الاستيناف وفي ابهام الاستيناف والغير المقصود المراد
بالابهام اما الدلالة الضعيفة فحينئذ تبادر العطف على الغير والشك
فيه يكون معلوما بطريق الاولى واما التعيين بالابهام يكون المدلول
ضعيفا فاسدا وحينئذ يشمل الكل قال الم المحقق وشبه هذا بكمال
الانقطاع انه يشتمل على مانع العطف كما ان المختلفتين انشاء وخبرا
اللتين لا جامع بينهما مشتملة على مانع لكن هذا دونه لان المانع في هذا

خارج

خارجي بما يمكن دفعه بالنصب قرينة اقول ما ذكره من وجه الشبه
مشترك بين كمال الاتصال وكمال الانقطاع ويحتاج الى التميز
بالقرائن فلا يتم الجواب للمطلوب فالاولى ان يقال وجه الشبه مغايرة الجملتين
مع الاشتمال على مانع العطف ونحن نقول وجه الشبه ان في اياها
خلافا المقصود كما ان في عطف المختلفتين خبرا وانشاء ايهام انتفاء فهما
معنى لاحد السابع وفي عطف غير المشتملتين على الجامع ايهام الجامع
والاولى ان يقال لمعارضة ايهام خلاف المقصود وجود الجامع الحق
الجامع بالعدم وشابه الجملتان الغير المتقطعتين الجملتين المتقطعتين
بعدم الجامع ويسمى الفصل لذلك قطعا لان الجملتين كانتا متصلتين
لوجود التناسب والخارج قطع المانع فالفصل فيه كانه قطع متصل سالم
ونطقني سلمى اني ابغي بها ابي بدلها بدلا اراها على صيغة
المجهول مناع في الظن اي اظنها في الضلال اي في سلوك طريق لا يوصل
الى المطلوب لهيم اي متحير وانما جعل ضلالها مظنونا مع ان المناسب
دعوي ليقين بخوفه عن دعوي اليقين في ضلالها واسعادا بان غاية
الجراة دعوي الظن اولانه لا يدرج منه دعوي اليقين في براءة ذمته
عن مظنون سلمى اجيب فصل اراها عن قوله نطقني سلمى مع اتفاقهما
خبرا واتحاد المسند فيهما وتناسب المسند اليه لهما لان الاول محبوب
والثاني يجب فيهما تضايف وتعاند في الحال لان العطف يوهم
خلاف المقصود وهو عطف اراها على اغي وهو اقرب لكونه كالمعطوف
عليه كعطف الملقن على الملقن لا يقال لا مناسبة بين مسند ابغي
واراها وكفى ذلك في بقي التوهم لانا نقول كفى للمناسبة كونه
مسند الظن وفيه ان اختيار الفصل على العاطف لذلك انما يقتضي
لو لم يكن في الفصل ايضا ايهام خلاف المقصود ولا خفاء في ايهام الكون
اراها حالا من فاعل ابغي فخبرا بعد خبر لان الاصل ان يقال الاصل
في الجملة ان لا تخرج عن الاستقلال والاصل هو الفصل فانما منع المانع

عن العارض الذي هو لعطف يختار الاصل المرجح الاصالة وان لم
يخل عن مانع كان مع العطف فليتامل في المفتاح ولا يصح جعل
الفصل لرعاية الوزن لانه ليس هناك اي ليس في مرتبة الداعي المعنوي
مع وجوده لا يستند صنع البليغ الى الامر اللفظي ومنه يعلم ان من
مكان الفصل رعاية الوزن وجعل الاستيناف كانه قيل كيف نراها في هذا
الظن فقال ارى الخ تخيير في ودية الضلال واما كونها اي الثانية
كالمتصلة بها بالاولى فلكونها اي الثانية جوابا لسؤال اقتضاه الاولى
فنزل الاولى منزلة اي منزلة السؤال لانه كلفظ السؤال في افادة معناه
فتفصل الثانية عنها كما تفصل الجواب عن السؤال لما بينهما من التضاد كذا في
الرشح فقوله كالمتصلة معناه كالمتصلة الكاملة والا فالتنزيل
يحصل الاتصال ولهذا قيد الاتصال سابقا بالكمال والكمال الانفصال
عبارة عن الاتصال الحقيقي ولم يتعرض على الاتصال وادرج لفظ
الكمال بحسب مقابلته لانفصال يسمى لاتصال لان الاتصال التنزيلي
انفكاك ناقص وهذا يشعر بان من موجبات كمال الاتصال كون الجملتين
سؤالا وجوابا وانما لم يعد ذلك في تفضيل كمال الاتصال لان الجواب
والسؤال لا يحتاج الفصل فيهما الى اعتبار لانهما يكونان في كلام متكلمين
فالجواب ابدا ابتداء كلام غير مسبوق بما يعطف عليه فلم يحتج الى اعتبار
اتصاله بالسؤال فعلى هذا يمكن ان يكون وجه قوله يفصل عنها
كما يفصل الجواب عن السؤال انه يفصل عنها بكونها ابتداء كلام ولكن
لا يلائم ذلك جعل هذا القسم كالمتصلة بل ينبغي تسميتها كالمبتدأة
والامر فيه يسير ولك ان تقول اتصال الجواب بالسؤال اجمل
في فهم السامع وابين لها لان الجواب يبادر فيهم السؤال ويمكن ان يجعل
وجه فصل الثانية عن الاولى منزلة السؤال انها كالبيان لما تتبين
به انها تضمنت السؤال ومنهم من جعل هذا القسم كالمنقطعة اي
ان فصل الجواب عن السؤال لكمال الانقطاع بينهما لاختلافهما اجمالا

والانشاء وهذا لم يعد الجواب والسؤال من مواقع الفصل لاندراجهما
تحت كمال الانقطاع وليس بشيء لاقتضائه ان يقولك اضرب زيدا في جواب
من اضرب لان الفعل فيه ليس لاختلافهما خبرا وانشاء واعلم ان التنزيل
الاولى منزلة السؤال من تصرفات المصنف واما غيره فاكتفى بمجرد
تضمنها السؤال ولا يخفى ان ما اعتبره يجعل الداعي الى الفصل
اقوى بقول الشارح لانه لا حاجة الى ذلك التنزيل بتنزيل الحاصل الاقوى
منزلة فرض لما اعتبار في نظر البليغ اولى ولا يذهب عليك
ان ما ذكره السكاكي من كان التنزيل بمنزلة الواقع من كان التنزيل
منزلة السؤال ولا يبعد ان يكون قصد المصنف من قوله الاستيناف
الى كان ذلك التنزيل ايضا قال السكاكي فينزل السؤال المدلول
عليه منزلة الواقع لتمكنه كما تقول ان يسال اولا لا يسمع عندي
كراهة سماع كلامه وان لا يقطع كلامك بكلامه ولا ينفك عن تصاب
ونظامه او القصد الى افادة كثير بلفظ قليل الى غير ذلك والمقصود
من نقل كلام السكاكي بيان ان جعل الفصل بجعل المقدر كالمذكور
يفصل الجواب عنده عن السؤال المقدر لا عن الجملة الاولى بخلاف
ما اعتبره المصنف حيث تنزل الجملة السابقة منزلة السؤال فان الفصل
عندهما وهذا انسب بعبارة كالمتصلة وجعل وجه الفصل شبه كمال الانقطاع
بينهما ويسمى الفصل لذلك استينافا وهذه التسمية تعرف مما ذكر من ان
الفصل لكونه ابتداء كلام غير مسبوق بما يعطف عليه لا لاتصاله
بالسابق وكذا الجملة الثانية فالاستيناف لفظ مشترك والمختص بالتتمة
المتنافية وهو اي الاستيناف بالمعنى الاول لان الكلام في الفصل
والوصل ظاهرا وان كان مرجع البحث الى اللفظ فافهم على ثلاثة اضرب
اختاره على ضرورة ان الختار في تمييز العدد جمع القلة اذا وجد
ليطابق اللفظ والمعنى والضرب النوع وتنوع الاستيناف لتنوع
السؤال المقدر لان السؤال اما عن سبب الحكم مطلقا لا عن خصوص سبب

فيجاب بأي سبب كان سواء كان سببا بحسب التصور كالتأديب للضرب
او سببا بحسب الخارج نحو
قال لي كيف انت قلت عليل ٭ سهر دائم وحزن طويل ٭
اي ما سبب علتك او ما بالك اي ما شأنك عليلا اي مع اي سبب انت
فانه يتبادر من صدر البيت السؤال عن سبب العلة فان العادة التفحص
عن سبب علة العليل ولك ان تجعل السؤال عن حاله ليستدل
على سبب علته فيكون من القسم الثاني لان الاظهر ان قوله سهر دائم وحزن
يعذبني وصف لتبعية المرض والسهر الدائم والحزن الطويل وتنبيه على
ان مرضه مما لا يرجى فيه الصحة ولا يخفى ان هذا القسم يقتضي عدم التأكيد
لما مر من ان الكلام الابتدائي لا يؤكد ولا وجه لاتمامه هذا وسيأتي
في القسم الثاني وما عن سبيل خاص للحكم نحو وما ابرئ نفسي ان النفس
لامارة بالسوء كانه قيل هل النفس امارة بالسوء فقيل لعل ان النفس لامارة بالسوء
وهذا الضرب يقتضي تأكيد الحكم في الايضاح في باب احوال الاسناد الخبري
في الشرح من ان المخاطب اذا كان متردداً في الحكم طالباً له كان تقويته
بمؤكد فعلم ان المراد بالاقتضاء هنا الاستحسان لا الوجوب
هذا والنكتة في التعبير بالاقتضاء ان المقتضي في البلاغة كالواجب
ولا ينافي المليح تركه ونحن نقول معنى قوله كما مر انه ان كان
سؤال السائل مع استحسان المؤكد وان كان مع الانكار وجب التأكيد
بحسبه الا ان يجري الكلام على خلاف مقتضى الظاهر والظاهر ان
المثال للمنكر انكاراً من حيث اكد باللام وان وكان احد الانكارين
امر بعض النفوس بالسوء لا آخر كون البعض كثيراً لا مر به هذا كله بناء على
طبق ما تقرر فيما بينهم من ان المقدر هل النفس امارة بالسوء والحق
ان الناهي من السابق يليق لانه ما سبب عدم تبرئتك اما ان السبب
انها امارة او انها مستفادة ممن يأمر بالسوء وانك تخاف من الخالقين
تكذيبك فيما لا يخطر بالبال فتقدير مثل النفس امارة بالسوء تكلف

والاظهر

والاظهر تقدير ما سبب عدم تبريتك الا انه اكد الحكم لانه في معرض الانكار
على ما بين فالكلام مع حالي الذهن المتردد المنزل منزلة المنكر انكاري وفي الدرج
فان قلت اعبد ربك ان العبادة حق له فهو جواب
للسؤال عن سبب اي هل العبادة حق له واذا قلت فالعبادة
حق له فهو بيان لطاهر مطلق السبب ووصل طاهر بحرف موضوع
للوصل واذا قلت العبادة حق له فهو وصل حتمي تقديري والاستيناف
جواب لسؤال عن مطلق السبب اي لم يأمرنا بالعبادة له وهذا ابلغ
الوصليين واقوامها فيتفاوت هذه الثلاثة بحسب تفاوت المقامات
وكان مراده بوصل طاهر بحرف موضوع للوصل بطاهر لان الوصل الذي
نحن فيه لان الفاء في قوله فالعبادة حق له للتعليل لا عاطفة ولا يخفى
ان الاول ايضاً وصل حتمي تقديري لا تفاوت بينه وبين الثالث في
ذلك وما عن غيرها اما مطلقاً فلا يقتضي تأكيداً واما من غير خاص فيقتضي
التأكيد على ما مر وكانه اكتفى بانسباق الذهن من تقسيم السبب اليه
ومع ذلك اشار الى القسمين بالمثالين لانه اورد من الخاص مثالاً
لا يقتضي تأكيداً وكان ينبغي ان يأتي بمثال يقتضي التأكيد وستعرف
حقيقة الحال في المثال الثاني نحو قالوا سلاماً قال سلام اي فاذا قال
ابراهيم فاجاب بتحيتهم بتحية احسن من تحيتهم لان تحيتهم عارية عن
الثبات والدوام لتعليقها وتحيته دالة عليه لاسميتها وقوله اكثر
استعماله في الاعتقاد الباطل وقد يستعمل في الحق على ما في القاموس
العوائل اي الجماعات العوائل اما الرجال كما هو ظاهر صدقوا او الرجال
والنساء فصدقوا تغليباً التي في غرة اي شدة صدقوا فالزعم استعمل
في الاعتقاد الحق قال الشارح ولما كان هذا مظنة ان يتوهم ان غرة
مما استكشفتما هو مثال اكثر التعوات والشدائد استدركه بقوله ولكن
غرتي لا تخلي فصل قوله صدقوا عما قبله لكونه استيناف جواباً
لسؤال عن غير السبب كانه قيل صدقوا في هذا الزعم ام كذبوا فقيل

صدقوا هذا وهكذا في المفتاح فحينئذ وجه عدم التأكيد تمام قيل
ان السؤال عن التصور والتصور لا يطلب التأكيد ونازع السيد السند
في كون الهمزة وام سؤالا عن السؤال فكان مقتضى الظاهر التأكيد
وقد حققنا انه طالب للتصور فتذكر لكن تقول اذا
دار الكلام بين النفي والاثبات لا معنى لسؤال بالهمزة وام لان
لاظهار حصول التصديق باحدهما لانه مفروغ عنه معروفة كل احد الا
مرية انه لا يقال ازيد قام ام لم يقم والتعارف في مثل السؤال
عن جانب يهتم به فيقال الصدق او حينئذ يجب التأكيد المتردد فيه
ويكون ترك التأكيد لان ظهور حاله يدفع التردد والشك والاولى
ان المراد زعم العوام الذين في غمرة تنكشف لان العلم لدفع الغمرة
فلولا زعم الانكشاف لم يتحقق فالزعم حينئذ في معناه المشهور ولما
كانه زعمهم مركبا سألهم هل صدقوا فاجابوا بانهم صدقوا في البعض
وكذبوا في البعض فقوله صدقوا اشارة الى صدقهم فكونه في الغمرة
وقوله ولكن عمرتي لا يتجلى اشارة الى كذبهم في اعتقاداتهم هكذا
ينبغي ان يحقق المرام وهذا شان من ليس في رتبة التقليد في غايته
الاستحكام وايضا بينه على انه تقسيم مستانف وليس من مواقع التقسيم
الثاني وبينه بقوله ومنه على انه لم يقصد فيه الحصر الاقسام ومنه ما ياتي
لصيغة التي لا يترتب عليه الحكم ومنه ما ياتي باسمه الوصف الذي يترتب
عليه الحكم لان قوله الاول داخل في ما ياتي على صفته والثاني في ما ياتي
باعادة الاسم لان المراد بالوصف ما يترتب عليه الحكم وبالاسم ما يجري الا
بعرضية قوله وهذا ابلغ ومنه لم يستوف الاقسام لان بعض ما ياتي يلحق
بالاول وبعض يلحق بالثاني في الاحكام الحاقا بينا لا يخفى على ذوق
الافهام ما ياتي باعادة قائم المراد بالاسم ما يقابل الصفة اي لتعدل
على ان في غاية الابهام ولو باعتبار معنى هو المقصود ما استوفت اي
ابتدأ عنه وكان عن بعضي من والمراد بمفعوله الذي بلا واسطة هنا الكلا

حذف على ما قاله الشيخ لظهور المرام والمفعول بواسطة نائب عن الفاعل
وليس المقدر او وقع الاستيناف عنه فيكون من قبيل جيل بين العينين
والتر وان كان بوهم كلام السكاكي لانه لا داعي اليه بل تقول مفعوله ضمير مستتر
راجع الى ما رجع اليه ضمير منه اي ما استوفت الاستيناف منه او مفعوله
الاول يكون الحديث والاستيناف حينئذ نحو احسنت على صيغة الخطاب
على ما ذكره السكاكي ومع ذلك جعل السؤال المقدر لما احسن اليه اما
على صيغة المتكلم او المراجع المجهول فيكون المخاطب سائلا عن سبب احسانه
مع انه اعلم بسبب فعله فيحتاج توجيه سؤاله الى ان يجعل مبنيا على
النسيان او امتحان المخبر هل يعرف السبب ولا وهو بعيد وليس لك
ان تقدر السؤال من قبل السامع دون المخاطب لانه يابا فقوله صدقت بعيد
وكان الواجب حينئذ صدقت القديم فلذا قال السيد السند فالواجب
ان يكون السؤال المقدر هل هو حسن بالاحسان لانه اذا اخبر باحسانه
انجر السؤال عن انه هل وقع موقعه او لا وحينئذ يجب التأكيد
فقيل صديقك القديم يحقق بالاحسان مؤكد بتعليل الحكم بالصفة
هذا لكنه لا يجري في زيد يحقق بالاحسان فلا بد فيه من تنزيل السائل
منزلة غيره لما يقتضيه المقام ويرد عليه ايضا انه اعلم بانه صديقه القديم
فيكون اعلم بانه يحقق فلا بد من البيان على البيان او الامتحان
ولك ان تجعل احسنت على صيغة المتكلم فيكون السؤال من
المخاطب لغير المحسن فيصح بلا خفا اخبر بانه يحقق بالاحسان ومنه ما ياتي
عدل عن عبارة الكشاف ومنه ما ياتي باعادة صفته لان المراد بالاعادة
في عبارته ذكر صفة غير عنه بالاعادة بطريق المشاكلة لوقوعه في صحبته
اعادة اسمه فاحترز عن خفا البيان لكنه جعل البيان قاصرا الان
البيان لا يسمى تاخير المستدل به بظاهره فيخرج عنه احسنت الى زيد
يستحق صديقك القديم الاحسان فلو احسنت الى زيد صديقك القديم
اهل لذلك وهذا ابى الاستيناف المبني على الصفة لاتمام له على ما

سبب الحكم الذي في الجواب وفرق بين بيان سبب الحكم الذي في الجواب
وبيان سبب الحكم المتضمن للسؤال فانه قولنا زيد يحقق بالاحسان
بيان لسبب الاحسان الى زيد مع انه لا يشتمل على حرف التحقيق بل الاتجاه
ولهذا ظهر ضعفا قال الشارح انه اذا كان السؤال في الاستئناف
عن السبب فالجواب لا محالة يشتمل على بيانه فلا يتوجه جواب على خلاف
بالاشتمال عليه اذ الكل يشتمل عليه وان كان عن غيره فلا معنى لاشتماله
على بيان السبب وقد اجاب بانه اذا اتيت لبني حكم وقد
سؤال عن سببه وارد ان يجاب بان سبب ذلك انه مستحق هذا الحكم كونه
حقيقا به وفائدة باعادة صفته تقييد ان استحقاق هذا الحكم هو
هذا الحكم لوصفه وليس يجري هذا في سائر صور الاستئناف فليتامل
هذا كلامه ولا يخفى ان جوابه يخص القسمين عن السؤال عن السبب
مع انهما يجريان في الجميع ولو اخذ بدله يجيء ان يذكر ما قبل السؤال
عن غيرهما ويخصهما بما يكون الجواب بالاستحقاق مع انه يجري في غيرهما
كما يقال الصنت الى زيد يدفع اعدائي وكامل الشجاعة يدفع
اعدائي والشارح المحقق جعل الاظهر ان اسم اشارة اشير به الى الصفة
من قبيل الثاني لانه في معنى الصفة وان كان اسما وبهذا صح الحكم
على الثاني بكونه ابلغ من الاول مطلقا لكن الضمير الراجع الى العلة
كالصفة للمعرف من المعرفين اسم الاشارة في احضار الموصوف بين
الضمير والاجنبي الى التذكير وقد يحذف وصدره للاستئناف والاظهر
وقد يحذف بعض الاستئناف لانه لا يخص الحذف وصدره نحو قوله
تعالى يسبح له فيها بالغدو والاصال رجال الا انه في تقدير يسبحه رجال
في جواب من يسبح فيها كانه قيل كما اشار اليه بقوله كانه قيل من يسبحه
ولا يخفى ان الحذف ليس للمصدر فقط بل للفعول والظرف ايضا
وعليه نبه به على التفاوت بين المثالين وهو كون الحذف في احدهما
المسند وفي الاخر المسند اليه وكون الحذف في الاول جايزا وفي الثاني

واجبا

وجبا قوله وجه اخر يكشف عنه قوله على قول نعم الرجل زيد على قول اي
قول من يجعله في تقدير هو زيد لا على قول من يجعله مبتدا نعم الرجل
وقد يحذف كما اذا وقع حيث مقامه نحو قول الحماسي يحوب بيد
زعموا ان اخوكم قريش المراد الاخوة في الشرف والنسب هم الف
اي ايلاف مع القبايل لا تعرضهم قبله في رحلتهم المعروفتين في
الشتاء رحلة الشتاء ورحلة الصيف يجرون امنين مكرمين وانتم كم
الا اي موالفة كالقتال بمعنى حكمها المقابلة والمراد بنفي طلق
الالاف عنهم فتغيير النظم بقوله اي موالفة في الرحلتين المعروفتين
ليس كما ينبغي ونعم

اولئك اوجاجوعا وخوفا وقد جاء عن بني اسد وحاصل
وهو يدل على ما ذكرنا من ان المراد بنفي طلق الالاف عنهم ما لهم
كانهم قالوا اصدقنا في هذا الزعم فاجيبوا كذبتم واقيم ما يدل على
كذبهم مقامه وجوز المصنف كونه جوابا لسؤال اخر كانه لما اجيبوا بكذبهم
سيل عن سبب تكذيبهم فاجيبوا بقولهم لهم الف في البيت استيناف
قال السيد فان قلت في الوجه الاول ايضا لابد من جعل
لهم الف جوابا لسؤال عن سبب الكذب وجوابا بانه يجعل
ان يكون تاكيدا للكذب او بيانا قالوجه مبني على احد الامرين
فاقرق الوجهان وقد عرفت ان ذلك من اقامة العلة مقام المعلول
وهو اولى مما ذكره كما لا يخفى ولك ان تجعل الزعم منتفيا
لدعوى الكذب ويجعل المقدر سؤالا عن سبب الكذب فلا يكون
استيناف ومحذوف ولو قيل بالتقدير فتقدير باعلامه كذبا هو الجيد
او بدون ذلك اي بدون قيام ما يحل مقامه نحو فنعم الماهدون اي نحن
على قول الاولياي هم نحن على قول اذ تقدير نحن مشتق اما الاخلال
في تقدير مبتدا لا والاولى على القول الجيد سوء هم من تنكير قول لما لم
للقول السابق واما الوصل للجمع لابهامهم كلموهم لا اولئك فقولهم لا

أخبار لو خبر سابق فتوجيز وايدك الله جملة ان انشائية دعائية فيهما
كمال الانقطاع وانما عطف مع كمال الانقطاع لدفع الايهام لان
لأيدك الله طاهر في الدعاء على المخاطب فمنع التأييد عنه فتنبه
بالعطف على ان لا جملة مستقلة ودفع الايهام علة مشتركة بين
الفصل والوصل لا يقال لا الداخلة على الماضي يلزمه
التكرير فلا ايهام مع عدم التكرير لانا نقول ذلك كما اذا لم
يدخل في الدعاء كما تقرر في محله وقد يعطف للتوسط مع دفع الايهام
كما اذا قيل لك هل ضرب زيد فتقول لا وايدك الله فان لا هنا
انشائية بمنزلة لا تضرب والعطف للتوسط ولدفع الايهام والجواب
ولك ان تعطف مع عدم الجامع لدفع ايهام الرجوع عن الحكم
السابق فتقول فلان يكتب ويبعد فيعطف ليلا يتوهم ترك ان يبعد
رجوع واضراب عن يكتب قال الخ المحقق لا رد للكلام السابق
فكانه قيل هذا الامر كذلك فقيل لا قلت حمل لا رد السابق
لا يستدعي تعذر استفهام ثم الواو في مثل هذا التركيب هل العطف
حتى يكون فيه الوصل او زايدة لدفع الوهم كما اذا زيد في ربنا ولك
الحمد فيه واير على ما في الصحاح مع انه لا ايهام او واو اعتراضية والجملة
الدعائية معترضة كما في قوله ان الثمانين وبلغتها الخ فيه تردد وفي
ثبوت الوصل لدفع الايهام توقف فتامل واما التوسط اي اما الوصل
للتوسط وجزاه فاذا انتفتا واقسامه عقلا اثنتي عشر والمذكور منها
اربعة والحاصل مما بينه ومجموعة معنى الوصل لدفع الايهام ومعنى
الوصل للتوسط مفروغ عنها هناك وانما ذكرها للتمثيل فقوله
واما للتوسط فاذا انتفتا اي الجملتان خبرا وانشا لفظا ومعنى او معنى
فقط وهو ستة اقسام ليس التعيين للتوسط بل لتقسيمه ثلاثة اقسام
ليأتي بامثلة ثلاثة لها فلا حاجة لتعيين بالاعم او يدخل فيه موانع
للفصل من كون الجملتين المذكورتين مما بينهما كمال الاتصال او كمال

الاتصال

الانفصال او شبه احدهما فلا بد من تمويم التعليل فقوله الخ
المحقق ولا بد من التقييد بوجود الجامع الا اترك التقييد اعتمادا
على ما سبق من انه مع عدم الجامع بينهما كمال الانقطاع فيه اتار الايهام
فالانتفاء لفظا ومعنى في الجزئية مع الاختلاف في الفعلية والاسمية
كقوله تعالى يخادعون الله وهو خادعهم ومع الانتفاء فيهما مثل قوله تعالى
ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم وفي الانشائية مثل قوله كلوا
واشربوا ولا تسرفوا وكانه لم يمثل الا من المختلفتين في الاسمية والفعلية
لعدم وجدان الانتفاء ومعنى لم يذكره الا احتمالا لقسمين
من اقسامه لستة وبين الاحتمالين فكانه مثل بمثالين وتنبيه على انه
مثال الانتفاء معنى فقط ومثال محتمل للصريح باعادة الجار فقال
وكقوله تعالى واذ اخذنا ميثاق بني اسرائيل لا تعبدون الا الله وبالوالد
احسانا وذي القربى واليتامى والمساكين وقولوا للناس حسنا فعطف قولوا على لا تعبدون
مع اختلافهما خبرا وانشا لفظا لانهما معنى لان لا تعبدون معنى
لا تعبدوا والهيا عدل اليه للمبالغة في النهي كانه سورع للامتثال
فيخبر عنه ولا بد لقوله وبالوالدين من متعلق اشار اليه بقوله اي واحسنوا
بمعنى احسنوا ليصح عطفه على فعل لا تعبدون بمعنى لا تعبدوا فيكون مثالا
للمنتفيين لفظا ومعنى وبقوله او احسنوا تقديرا لما هو الظاهر
فيكون مثالا للمختلفين لفظا منتفيين معنى ويكون في قوله وقولوا
تكرارا لهذا المثال لو كان معطوفا على لا تعبدون وعدل للقسم
الثالث لو كان معطوفا على احسنوا ومنه قوله تعالى وبشر المؤمنين
عطفا على يؤمنون قبله في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا هل ادلكم
على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله لانه بمعنى امنوا
ما في الكشاف وذلك لان المتعارف في الدلالة والتعليم الامر بالخير
وكانه عدل الى لفظ الحث للتنبيه على ان المراد استمرار الايمان لكن
المفتاح اشار الى تزييفه وبينه المص في الايضاح او لان عطف

فعل مخاطب على فعل مخاطب اخر غير مرضي والمخاطب بـ مؤمنون هم المؤمنون
خاصة بدليل بالله ورسوله وبالثاني هو النبي صلى الله عليه وسلم وقد
الثم بانه اذا لم يصح بالنداء كما في الاية فلا يقال قم واقعد يا زيد
وناعم ووقال السيد السند قيل لانه قبيح وقيل غير جائز وتنبيا
بانه تؤمنون بيان لما قبله بطريق الاستيناف كانهم قالوا كيف نعمل
فقيل تؤمنون اي امنوا ولا يصح عطف تبين عليه لانه لا مدخل له في البيان
وفيه بحث لانا لا نسلم ان المخاطب بالاول المؤمنون خاصة بل النبي والامة
والنبي ايضا يجاله عما بان رسالته نفسه على انه يجوز ان يكون المراد برسوله
كل من رسله فتكون التجارة العامة الايمان والخاصة بالرسول النبيه
وان النداء لا يصلح للعطف مع تعدد المخاطب لارتفاع الالتباس ولا التباس
في الاية مرتفعة بتعيين الرسول للمبشرين فكانه قيل بشر يا محمد وكفى شاهدا
على عدم محاشاة العلامة عنه ونعم مؤيدا انهم لم يجعلوا من جهاني الفصل
امتياز كل فعل عن الاخر مخاطب مع اتفاق النداء وجعل المفتاح بشر
عطفا على قل محذوفا قل يا ايها الذين امنوا وحذف القول سيما في
القرآن في غاية الكثرة وجعل المصنف تعذيبا بشر اقرب مما اعتبره
ولما لم يكن رجحان ما ذكره على ما اعتبره التكابي سوى الشم المحقق بينهما
والجامع بينهما يجب ان يكون باعتبار المسند اليهما في الجملتين والمسندين جميعا
كذلك جميعا نحو شعر كتبه زيد ويكتب للمناسبة الظاهرة بين الشعر
والكتابة وبغايرهما في حال اصحابهما ويعطي ويمنع لتضاد الاعطاء
والمنع واما اعتبر الجامع بين الجملتين باعتبارهما دون الجامع بين
المسندين والمسند اليهما لانه بهما بجر المسندان والمسند اليهما وفي اعتبار
الجامع بينهما مزيد تكلف وفيه رد وتخطئة لما يفهم من كلام التكابي
حيث قال والجامع العقلي بين الجملتين ان يكون بينهما اتحاد في تصور
مثلا الاتحاد في المخبر عنه او الخبر او في قيد من قيودهما فانه يفهم منه
كفاية الجامع في متصور واحد فقط المفهم من غير هذا الموضع

من كلامه

من كلامه انه لا يكفي الاتحاد في المسند حيث لم يجز نحو ضيق وخاتمي ضيق
مع اتحاد المسند والجامع بينهما وتجب المفاصلة في قرب جامع في مقام
لا يصلح جامعا في مقام اخر فاذا كنت في دعوى ان الموجود ان متفاوتين
يقبل منك قولك البحر طويل والنملة صغير والسماء عالية وما اليجري
مجراه وبمجرد السببية تكفي جامعا للمسند اليهما وبمجرد الكون مفيدا للتفاوت
في المسندين فليكن هذا ذخرا لك فانه نافع جليلة ومؤونة ضبطه
قليلة وبهذا يندفع ما اورده السيد السند على المصنف ان التعويل على ما
ذكره التكابي من كفاية الاتحاد في متصور فان الجامع ما يكون جامعا
ولو في موضع ولا يدفع كونه جامعا انه يمنع عن الالتفات اليه
مقام وجيء ضيق وخاتمي ضيق مقبول في مقام تعداد الاشياء
الصفة المتعلقة بالمتكلم لا تليق في مقام تعداد صفات العالم
ووجه الدفع ان المسند اليه في الجملتين مناسبان في هذا المقام لان
النظر في المتعلق بالمتكلم وزيد شاعر وعمر وكاتب وزيد طويل
وعمر وقصير لمناسبة اي وقت مناسبة بينهما معتبر في المقامات
كما عرفت فربما كانا اخوين او صداقة او مجرد انسانية او حيوانية او
جسمية او سببية فتغايرهما بمجرد الاخوة او الصداقة وان وافق
الايضاح تضييق للمسالك الرحيب ولا يليق بمن له في معرفة الانسان
اعظم النصيب بخلاف زيد شاعر وعمر وكاتب وزيد اي بدون تلك
المناسبة وبخلاف زيد شاعر وعمر وطويل مطلقا سواء كان بين المسند
اليهما مناسبة معتبرة او لا لفوات المناسبة بين الشعر والطول وقد
عرفت ان قوة المناسبة بين الشعر والطول مطلقا بعيد
عن حيز القبول نعم في اغلب الاستعمال الامر كذلك ولا يخفى ان رعاية
المناسبة بين الفصلات ايضا مما لا بد منها وكما يستبعد العقل
جمع جملتين متباعدتين في المسند والمسند اليه يستبعد جمعهما
مع تباعد قيد من قيودهما وان كان تفاوت بين الفصلة وبينهما

في التركيبة اذ لا يرى في النظر البليغ فرقا بينهما في جعل الجملتين
مبتدءين ولا يبعد ان يقال ما سوى المسند والمسند اليه من
لواحقهما فالتباعد فيه تباعد في احدهما السكاكي الجامع بين الشيئين
ذكر السكاكي الجامع بين الجملتين وعدل الضمير الى الجامع بين الشيئين
لان الجامع يجب في المفردات ايضا فنبه على ان ما ذكره لا يخص الجملتين
اما عقلي بان يكون بينهما اتحاد في التصور عدل عن عبارة السكاكي
في تصورها لان المتبادر من تكافؤ الاتحاد في متصور واحد فعدل الى
المعرف ليفيد ان الجامع الاتحاد في جنس المتصور فلا يفيد كفاية متصور
واحد ولا ينافي ما سبق من اشتراط الاتحاد في المسند والمسند اليه الآثار
لا يجري في المفردين المعطوفين الاتحاد في التصور اذ لا يعطف المتحد
والمماثل والمتضايف والمتضاد في المفردات باعتبار انفسها وفي الجمل
باعتبار المسند والمسند اليه ولنفصل لك اولا الجامع العقلي والوهمي
والخيالي فاعلم ان من قوى النفس الناطقة ما تدرك به المعاني
الكلية والخيال قوة لها خزانة لصور المحسوسات والوهم قوة بها يدرك
معان جزئية متعلقة عن المحسوسات والمفكرة قوة احرى تتصرف في
مدركاتها تركيبا وتفكيكا تسمى متخيلة عند اعمال العقل اياها ومتوهمة
عند اعمال الرئيس الوهم اياها وهو المدار للفصل والوصل فالمراد
بالجامع العقلي ما هو سبب لاقتضاء العقل وبالخيالي ما يكون
سببا بسبب تقارن امور في الخيال حتى لو خلي العقل ونفسه غافلا
عن هذا التقارن لم يستحسن جمع الجملتين بحرف الجمع بين امرين سببيه
التقارن في الحافظة التي هي خزانة الوهم والتقارن في خزانته
العقل وهي المبدأ الفياض على ما مر والالف والعادة فان الالف
والعادة كما يكونان سببا للجمع في الخيالات يكونان سببا للجمع بين

الصور

الصور العقلية والوهمية فاحال السيد السند عمل الخيال على
مطلق الخزانة وقال ولما كان الخيال اصلا في الاجتماع اذ يجتمع
فيه الصور التي منها تنزع المعاني الجزئية والكليات اطلق الخيال
على الخزانة مطلقا والاقرب ان يجعل التقارن في غير الخيال ملحقا
بالخيال متروكا بالمقايسة اذ جل ما يستعمله البلغاء مبنيا على التقارن
على غير الخيالي فاقتصر على بيانه وان اريد القصر فالجامع اما
التقارن في الخزانة مطلقا فهو الخيالي والمحقق هو الثاني اما ان
يكون بسبب امر يناسب الجمع ويقتضيه بحسب نفس الامر فهو العقلي
او مماثل وهو في اصطلاح الكلامي الاتحاد في النوع والتجانس الاتحاد
في الجنس والتشابه الاتحاد في العرض واشار الى ان المماثل راجع
الى الاتحاد في التصور بقوله فان العقل يجرده المتبادر عن التخصص
في الخارج يرفع التغاير بينهما وهذا انما يفي ببيان الجامع بين قولنا
زيد قائم وعمرو قاعد اما في قولنا بيان الجامع بين قولنا الرومي
ابيض والحبشي اسود فلا فان العقل لا يطلب اتحاد الرومي والحبشي
بالتجريد عن التخصص بل عن وصف الرومية والحبشية اللتين هما
كليتان والحيوانية كلام على وجه التمثيل وتصوير المقصود فيما هو اكثر
تداولا بين البلغاء ومن هذا القبيل يقيد التخصص بالخارجي لان
ما قاله الشارح المحقق والسيد السند ان ذلك لان تجريد العقل الحاصل
فيه عن التخصص العقلي غير ممكن لان معنى التجريد عدم ملاحظة التخصص
ونسبته الى الذهني كنسبته الى الخارجي يمحو التجانس بل التشابه ايضا
يصير جامعا عقليا اذ يصح الانسان كذا والحمار كذا في مقام بيان احكام
انواع الحيوان ويصح زيد الكريم كذا وعمرو البخيل كذا في مقام اقتراح
الكنى ثم قال الشيخ المحقق المراد بالمماثل اشتراكهما في وصف نوع
اختصاصي بهما وسيتضح ذلك في باب التشبيه وكانه اراد كونه اقوى
افراده في غير ذلك مما يستفاد ويستغنى بالنظر الى العرض من التشبيه

قلت ضابطة الاختصاص ههنا ان يكون نظر المقام على ذلك الوصف
ولا يخفى عليك اذ جعل الامرين المعتبرين في مقام العطف والحال بهذا
الاعتبار تصويرين من الوهم للاثنين في صورة الواحد وابرازه في معرض
ويليق بان يجعل من الوهمي قال الشيخ انما يكفي التجريد عن الشخص
في ارتفاع التعدد مع ان الاوصاف الكلية كما تتفاوت بالجزء والنوع
ايضا موجبة للتعدد لان العقل يجوز الشركة في الوصف الكلي وانما
بالوصف الكلي في الواقع لا في تجويز العقل وفيه نظر لانه لو كفى تجويز
العقل الاشتراك والتوحد في مشترك لكان بين جميع الجزئيات الخارجة
اتحاد في النوع لتجويز العقل دخول الكلي تحت نوع الانسان مثلا
فالوجدان العقل قد يرفع التقدير بالتجريد عن الشخص وذلك
اذا كان التعدد ناشئا من قبل الشخص فتامل او تضايف وهو كون
الشيئين بحيث لا يمكن تعقل احدهما بدون الآخر عقلا وتعقلا ولا يخفى انه
سبب لجمع الامرين في النكرة ولا يحتاج ان استلزام تعقل احدهما الآخر يكفي
في سببية الجمع في النكرة فلا يحتاج الى اشتراط التضايف فان قلت
كما ان التضايف يكون في التصور يكون في التصديق فينبغي ان يجعل
التضايف بين نفس الجملتين جامعا بينهما من غير ان يتوصل الى التضايف
بين مسنديهما والمسند اليهما بل هو جامع اقوى وقد قالوا العموم
قلت كانهم لم يلتفتوا اليه لان الجملتين المتضايفتين كذلك
يغني احديهما عن ذكر الاخرى فلا يجمع بينهما البليغ فضلا عن ان يعتبر
الوصل بينهما كما اي كتضايف بين العلة وهي ما يوقف عليه الشيء
والمعلول وهو ما يتوقف على الشيء وفي المفتاح والسبب والمسبب وهما
مرادفان العلة والمعلول فلذا اسقطهما ليلا يحتاج الى تخصيص العلة
والمعلول بالفاعل والمفعول والسبب بالغاية والمغيا او حمل السبب على
الاخص من العلة وهو ما يفضي الى الشيء في الجملة على ما هو عند الاصوليين
والاولى كالعلية والمعلولية والاقل والاكثر ليكون احدهما من التضايف

الحقيقي

الحقيقي والاخر من المشهوري والاقل عدد ينتهي قبل الاخر عند عد هما
بشيء واحد بان يسقط من ذلك الشيء منهما حتى يفنيا او الاكثر ما يفنيا به وكون
الاول سببا لما يختص بالمعقول والثاني لما يعم المحسوس والمعقول وهم من
العلامة فان مباديهما معقولتان لا غير وانتهاؤهما الى الشأن بلا تفاوت
او وهمي بان يكون بين تصوريهما الصواب بان يكون بينهما سنخية تماثل بان
يكون احدهما شبيها بما هو من نوع الآخر كالكوني بياض وصفرة فان الوهم
يبرزهما في معرض المثلين تعليلا للقبيل او توجيه لكون هذا القسم وهميا
وعلى كل الضمير يبرزهما مرجع اخر فعليك بابرازهما ان كنت من المباشرين
والذلك اي لاجل ان الجامع الوهمي او للابراز المذكور حسن من الحس وفاعله
الجمع او من التحسين وفاعله ضمير الوهم الجمع بين الثلاثة التي في قوله
ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها * شمس الضحى وابو اسحق والقمر
قال الشيخ المحقق فان الوهم يبرزهما في معرض الامثال ويتوهم
ان هذه الثلاثة من نوع واحد وانما اختلفت بالعوارض والمشخصات
بخلاف الفعل فانه يعرف ان كلا منهما من نوع على حدة وانما اشتركت في
عارض هو اثر الفاعل الذي بايجادها على ان ذلك في ابي اسحق مجاز وهذا وفيه
نظر لانه قد تحقق ان المراد بالمماثل الاشتراك في وصف لم نوع اشخاص
بها لا الاشتراك في الحقيقة النوعية وهذا الوصف هنا الاضاءة وهي
مشتركة بين الشمس والقمر فهما مثلان حقيقة بل نقول المراد بالاشتراك
تعليقا بين الثلاثة مماثل لكونها تحت الصلع فتامل وللسكاكي ان يجعل
القدر المشترك بينهما البهجة او تضاد وهو كون الامرين الوجوديين بحيث
لا يتعقل كل منهما على تعقل الآخر ولا يمكن ورودهما على محل واحد في حينه
لا يصح تمثيله بالسواد والبياض فالمراد بالتضاد ما يحتوي على هذا
المعنى ما يتصف بالضد الحقيقي بطريق عموم المجاز قال
تكلف في التضاد وتفسير قوله بينهما ما يعم بينهما او جريهما قال
الشيخ المحقق التضاد هو التعاقب بين امرين وجوديين يتعاقبان على محل

واحد بينهما غاية الخلاف هذا والتعاقبان يلزم الضدان المحل كالصحة
والمرض وقد ذكر الاصفهاني انه معتبر في التضاد الحقيقي كان يكون بينهما
غاية الخلاف وغيره لم يذكر اعتبار وانقضى بغاية الخلاف ولا يخفى ان
تعريف المتقابلين على ما ذكره يبطل التمثيل بالسواد والبياض فعليك بحمله
على المشهوري كما ذكرنا او لعدم اعتبار هذا القيد في تعريف الحقيقي كالسواد
والبياض والايمان والكفر قال الشارح المحقق الخوان بينهما تقابل
العدم والملكة لا تقابل التضاد لان الايمان هو تصديق النبي صلى الله
عليه وسلم في جميع ما علم مجيئه به بالضرورة اعني قبول النفس لذلك والاذعان
له من غير جحود واباء مع الاقرار باللسان والكفر عدم الايمان عمن شأنه
ان يكون مؤمنا هذا بيان الاولى جعله في تنبيه التضاد وما يتصف
به اي بالمذكورات كالسواد والابيض فانهما بينهما تضاد والمعقول
تعلقها بالمتضادين وهو غاية الارتفاع وغاية الانحطاط وانما
اقترنا بدخول الوصف في السواد والابيض وخروجه عنهما فالاولى
ان يقول وما يتسنى منها مكان قوله وما يتصف به والاولى والثاني بهو
السابق على الغير وغير المسبوق به والثاني هو المسبوق بواحد فقط والفرق
بينهما وبين السواد والابيض ان عدم المسبوقية جزء مفهوم الاولى وعدم
المسبوقية بغير الواحد جزء مفهوم الثاني وفرق الشارح بوجه اخر وهو ان
المتضادين يجب ان يكون بينهما غاية الخلاف وليس ذلك بين الاولى
والثاني فان خلاف الثالث معه اكثر منه وقال السيد السند
ان هذا القيد لم يعتبر منا عتبر الا في التضاد الحقيقي دون التضاد
المشهوري وقد اعتبر الاعتبار اخصر التقابل في الاقسام الاربعة وكانه غير
الشارح في تعريف التضاد ليتمكن من هذا الفرق والاولى تركه والاكتفاء بالفرق
الاخر هذا اقول انما اعتبر السيد قيد غاية الخلاف ليخرج لون ما بياض وصفة
عن جهتين حدا التضاد وليصح جعلهما من مثلة التماثل دون التضاد كما

فتأمل

فعلم المصنف الان يقال قد يكون للضدين شيء مماثل فلون ما بياض وصفة
منا الوهمي من جهتين فان الوهم منزلها منزلة التضايف قال الشارح
المحقق فانه لا يحصر احد البهيين او المتضادين الا ويحصر الاخر هذا في
انه اذا كان الامر كذلك كان التضاد وشبهه جامع ممنوع جاجع الى تنزيل
الوهم اياه منزلة المتضايفين ولذلك وجدا الضد اقرب خطورا بالبال
بالضد منه مع غير الضد لخطور السواد مع البياض اقرب من خطوره
مع الحلاوة وههنا نظر وهو انه اذا علل تنزيل الوهم اياه منزلة التضايف
بان يخطر بالبال الضد مع الضد كالمتضايف مع المتضايف لا يصح تعليل
كونه اقرب خطورا بالبال مع الضد بتنزيل الوهم اياه منزلة التضايف
وكان الوجه في خطور الضد مع الضد ان الفعل يوجه حين يصور الضد
الى تغييره وتعييبه واول ما يتميز عنه هو الضد الاخر لان التغيير عنه اكمل
اعلم ان التضايف يشمل على تقابل فلو جعلها للمتخيلة باعتبار
التقابل فالجامع وهمي ولو جعلها باعتبار المتضايف فالجامع عقلي
او خيالي عطف على عقلي او وهمي بان يكون بين تصويرهما التواب
بينهما تقارن في الخيال سابق على العطف اذ لا يكفي مطلق التقارن
والا فالعطف لا ينفك عن التقارن والمراد خيال المخاطب وليس التقارن
بان يكونا ثابتين في الخيال او الصور المتقاربة والتباعد كلما ما بينة
في الخيال معا او الخيال احدهما بل المراد تقاربهما عند التذكر والاحضار
والباب مختلف جدا ولذلك اختلفت الصورة الثابتة في الخيال الان من سابا
بعيني انه مترتب صورة على صورة بسرعة وسطوع والاولى اجماعا
ليشمل الصورتان الحاضرتان معا لكمال تقاربهما من غير ترتب ووضعا
فيها ما يتذكر بادنى توجه ومنها ما يتذكر بعد توجه تام وفيه منع لجواز
الاختلاف في الذكاء والغباوة وبعد وقوعه ظهور اختلاف الاذكياء والاغبياء
في ذلك من غير تفاوت الذكاوة والغباوة ولصاحب علم المعاني الاولى
ان يجعل بحث التعليل اي لاختلاف اسبابه يكون لصاحب علم المعاني

ايمي لصاحب مباحث الفصل والوصل كما سمعت ولا يليق بك ان تنطق
ان كان اللايق والطالب علم المعاني فضل احتياج الى مغرفة الجامع
فيقع الاعتذار بان العدول الى الصاحب للمقال للطالب لان
المراد بالجامع جزئياته الواقعة في التراكيب في مقام رعاية الفصل والوصل
ترشدك اليه المعرفة فلا تجهل لا سيما الخيالي فانه تمحض على مجرى
الالف واللام ولا يخفى ان الناس فيهما على تعاد شتى لا يكاد يحيط بها
الجهد والطاعة والشارح المحقق حمل علم المعاني على حقيقته فاحتاج
في اسم الدعوى الى دعوى ان معظم ابواب الفصل والوصل وهو مبني
على الجامع وفي الدعوى حقا لا يدفعه الا انه ادعا ومن محسنات الوصل
فيه اشعار بان للعطف غير ما ذكر من المحسنات ايضا فلك السر
ومن محسنات الوصل بعد تحقق المجوزات قلت الظاهر ان
من المحسنات المحسن الذاتي الداخل في البلاغة حيث ذكر في المعاني دون
البديع فهو ايضا من المجوزات التي لا بد للبليغ منه مناسب الجملتين في
الاسمية والفعلية لم يقل اسمية الجملتين وفعليتها مع انه اخصر
للاشعار بوجه التعيين والفعليتين في الماضي والمضارع والمضارعتين
في الحالية والاستقبالية قال صاحب المفتاح اذا اردت تجرد
نسبة الخبر الى المخبر عنه من غير تعرض لتقييدها بكل التجرد واليقين عن
ذلك لزم ان يراعى ذلك فتقول قام زيد وقعد عمرو وزيد قائم
وعمرو قاعد وفيه اشكال وهو انه كيف يجامع ايراد الماضي عدم ارادة
التجدد ويدفع بان المراد تجرد ثبوت المسند الماضوي من غير تعرض لتجدد
الحدوث في الماضي وكذا الا ينبغي زيد قائم وقام عمرو مع ان كليهما
ماضوي للتقاوت بالاسمية والفعلية ولذا يختار النصب في قيام زيد
وعمرو اكرمته وزعم الشيخ ابن الحاجب انه يختلف الاعتبار في
المعطوف عليه فعلي النصب يعتبر فعليتها وفي الرفع اسميتها والجملة ذات
وجهين ولهذا لم يجز النصب الى ضمير راجع الى المبتدا لانه ليس عطفا على

الخبر

الخبر ونوجيه الشيخ هذا شاهد بكمال دقة نظر الا انه لا بد له من بيان
وجه استواء النصب مع الرفع مع غنا الرفع عن الحذف ولا يجري فيه ما ذكر
من قرب المعطوف باعتبار العطف على الخبر الا ان يقال فعليتها اولى بالاعتبار
لانه باعتبار الجزء الذي هو محط الفائدة الرابع وهو اختلافهما في القصد
بالمعطوف والمعطوف عليه فانه يمنع عن رعاية توابعهما فالاولى حينئذ
عدم التناسب ويستفاد مما ذكروه ان من محسنات الفصل عدم تناسب الجملتين
في الفعلية والاسمية وما شاكل ذلك فانه يقوي مقتضى الفصل ويزيده
فافهم وهذا آخر مباحث الفصل والوصل ومنه الانتقال الى الغرض
بعد الفراغ من الاصل فان البحث في هذا الباب بالتبعية لا بالاستقلال
يدل عليه عنوان الباب والله اعلم التذييل في القاموس تذييل
يذنبه كبصره يتبصر بلزه ولم يغايره فعلى هذا التذييل جعل الشيء تابعا
لشيء غير مغاير وعنه وهل هو عربي او مقتوع اهل التدوين لم يجدوا
في كتب اللغة وفي عبارة الصحاح وتبعها منه اذا جعل له علاقة وهو ايضا
ينوب المقام والذنابة بالضم التابع وفي تسمية المبحث ذنبا لانه
اشارة الى ان ما ورد عقب الحال في بحث الفصل والوصل لا يخلوا عن تكلف
تنزيل الشيء منزلة غيره وانه تابعا للفصل والوصل في حد ذاته اعاما
تابعا يجعل للمتكلم ويتصرف فيه كيف يشاء وتنزيل له منزلة ما هم فيه في هذا
البحث اصل الحال المستقلة وهي ما لا يكون لصاحبها غالبا او دايما
وينابها الدايمة والمؤكدة على راي وخصصت المؤكدة بما تفرد بمضمون الجملة
الاسمية على راي وقيل ليس ذلك التفرد شرط الحال المؤكدة بل شرط وجوب
حذف عاملها وكونه شرطا لها انما هو ظاهر العبارة والحق تاويلها
في المفتاح ان الحال المطلق هي المنتقلة وما ينابها يريد بالمؤكدة
ان يكون بغير واو واما قيدها بالمنتقلة لان المؤكد يجب فيها ترك الواو
نحو هو الحق لا شبهة فيه على ما صرح به المفتاح وسبقه الى الباب فلا وثوق
باطلاق عبارة بعض النحاة ان الحال التي هي جملة اسمية بالضمير وحده

ضعيف والاولى ان لا تقيد الحال بالمنتقلة لان اصل الحال ملتفا ذلك
الا انه وجب هذا الاصل في المؤكدة لتاكيد مقتضى ترك الواو ويكون مؤكدا
ولا مجال للواو بين المؤكد والمؤكد ولا بينا في الوجوب لاصالة اذ الاصل
في الفاعل التقدم على مفعوله لان الفعل منه ما يجب تقدمه وما غير نظر المفتاح
ومنه ما يجب تقديمه لانها معربة بالاصالة لا بالنيابة ولا مجال للواو وفي المعرب
بالاصالة والتحقيق فيه هو ان الاعراب انما على تعلق محتوى المعرب بشيء في
الكلام فوجد الاعراب بلا واو يكفي في افادة التعلق ويغني عنه هذا كلامه
الا انه يحتمل ان المحقق انما الاعراب للدلالة على المعاني الطارئة على
المعرب بسبب تركيبه مع العوامل فانجه عليه انه لا يتم في المعرب بالعامل المعنوي
اذ لا تركيب فيه مع العامل ومن ادلة المفتاح ما اشار اليه بقوله لانها في الحين
حكم على صاحبها كالخبر لانك تفيد بها ما يتوقف الخبر لصاحبها ربما لا يعلمه
المخاطب قبل سماع الحال او وصف له اي في المعنى وصفا لم كالنعت زيادة
على المفتاح من المصنف ان وجهين لهاستة بالجنس في انه ربما يفيد حكما
لا يعلمه المخاطب وشيء بالتعاند لا لانها على معنى في الصاحب وكونها بحيث
لو اسقط لم يختل الكلام ولم يخرج عن التمام ويرد على تلك الوجوه الثلاثة
دخول الواو في الخبر في قوله ٭ فلما اصبح الشر فاسي وهو عريان ٭
وفي قولهم ما احد الا وله نعم اما ذا بالسوء وفي الغنم كقوله تعالى يبعثه
وثامنهم كلبهم وقوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم
والجواب بعد تسليم ان مدخول الواو في هذه الامثلة كلها خبر او صفة انه
لا ينافي اصالة عدم الواو ليدورها وخروجها عن الاصل وتجريد
لتلك وجهان ايضا وهو ان الحال في المعنى ظرف لعاملها والواو في الظروف
ولا يرد عليه شيء من تلك الحروف ولكن خولف هذا الاصل اذا كانت الحال
جملة في الجملة لانه لم يخالف في جملة فعلها مضارع سبب وتلك المخالفة
تارة على سبيل الوجوب وتارة على سبيل الرجحان وتارة على سبيل التساوي
قال الشيخ المحقق وانما جاز كونها جملة لان مضمون الحال قيد لعاملها

ويصح التقييد بمضمون الجملة ونحن نقول لانها في المعنى حدثت
ويصح كونها جملتين فانها تعليل للمخالفة من حيث هي جملة مستقلة
بالافادة فيحتاج الى ما يربطها بصاحبها وايضا الاصل في الجملة الاستقلال
فلا يخرج عنه الا بموجب وكل من الضمير والواو صالح للربط والاصل
الضمير بدليل المفرد من الاحوال والخبر والنعت والصلة ويتجه عليه ان
المتبادر فيه ان المفردة ترتبط بصاحبها بالضمير مع انه ركيك لعامد
يرتبط بنفسها كما يحكم به الوجدان واعتبار الضمير لانه لا بد لفاعل
ويمكن دفعه بان المراد المفردة التي مسندة الى مستغل الصاحب نحو
جاء زيد قائما ابوه والمراد ان الاصل الضمير فقط فالعدول في الحال
الى ضمير الواو ومجردها لداع وذلك ان الحال لكون ما قبلها يتم
بدونها احتاجت الى مزيد رابط وهو الواو الدال على الربط من
اول الامر ولا ينتقض بالنعت لانه النعت كثيرا ما لا يتم قبله بدونه
كما في رجل يعلم فعل كذا قال الشيخ المحقق الواو اشد في الربط
من الضمير لانها الموضوعة له وتوضيحه ان الضمير يذكر في الكلام ثم
اخر ويلزمه الربط بخلاف الواو والمستفاد من هذا الكلام ان الواو
في الحال لدى الوصل بين الجمل التي ليس بينها كمال الاتصال وشبهه
ولا كمال الانقطاع وشبهه مع وجود الجامع فالجملة التي تقع حالا
ان خلت عن ضمير صاحبها وجب الواو فلا يجوز جئته زيد على الباب سواء
كان اللام في قوله الباب للعهد حتى يكون في قوة تالي والجنس لعدم
الضمير هذا مقتضى ظاهر بيانهم والقياس على الخبر الجملة محكوم بانها
بالضمير العائد قال الشيخ وجوزه البعض عند ظهور الملابسة قلت
جعل الصباح مثل بتقدير الواو ومن مواضع وجوب الواو ما في الكشاف
من نحو جاءني رجل وعلى كتفه سيف اذ لو لم يذكر الواو لم تبن الصفة
ولما اوهم هذا الكلام وجوب الواو في مجيء زيد وبيده عمرو وعنه
يقوله وكل جملة خالية عن ضمير ما يجوز ان ينتصب عنه حال يصح اذ يقع حالا

بالواو والا المصدرة بالمضارع المثبت نحو جاء زيد ويتكلم عمرو
لما سيأتي من وجه الامتناع في المضارع الغير الحالي عن ذلك الضمير لظهور
اشتراك الوجه قال الشارح المحقق يجوز ان ينتصب عنه حال الفاعل
والمفعول المعرفان والمنكران المخصوصان فلك المنكر المخصوص من شرط نصب الحال
المؤخر عن صاحبها لاشرط نصب الحال مطلقا فالنكرة المحضة ايضا مما يجوز
ان ينتصب عنه حال فان كان يجوز ان ينتصب عنها الحال التي هي جملة
مؤخرة مع الواو كما في المتاح فلا يصح اخراجها وتبع تقييد النكرة بالمخصوص
واذ لم يجز نصب الحال عنها كما هو ظاهر عبارة كتب النحاة فعبارة المتن
فاسدة اذ لا يجوز دخول الواو في الجملة الحالية التي صاحبها نكرة محضة
لوجوب تقديمها على النكرة ولا يفيد الحال مع الواو الا كتقديم المعطوف
عليه واعلم انه ينزل عن ضمير صاحبها لان ما يجوز ان ينتصب عنه حال اعم
من صاحبها فربما يصير صاحبا يجعل الجملة حالا بالواو وربما يمتنع
ان يصير صاحبها بامتناع جعلها حالا كما في المصدرة بالمضارع المثبت
وما وجه به الشارح المحقق شاهد عن غفلة منجحة حيث قال وانما لم
ينزل عن ضمير صاحب الحال لان خبر المبتدا هو قوله يصح ان يقع حالا عنه
بالواو وما لم يثبت هذا الحكم لم يصح اطلاق صاحب الحال مجازا والضمير
احيث عنه يجوز اعتبار التجوز وقد عرفت انه لا يصح يجوز ايضا
في نحو جاء زيد وتكلم عمرو وانما قال يجوز ان ينتصب عنه حال ولم ينزل
يجوز ان ينتصب تلك الجملة حالا عنه لكن يجوز نصب حال عنه ونحن نقول
يجب ان يستثنى المصدر بالماضي الحالي عن قد لفظا او تقديرا والمراد
بقوله كل جملة كل جملة غير دعائية بقرينة ان الكلام في الحال المنتقلة فلا
يلزم صحة وقوع الجملة الحالية عن الضمير حالا بالواو ومع كونها مؤكدة
ولا اعتداد بايهام عبارته جواز وقوع المصدرة بالمضارع المثبت
حالا مع خلوها عن الضمير بلا واو لانه لم يخرج الا عن الحكم لصحة وقوعها
حالا بالواو لا عن صحة وقوعها حالا مطلقا لانه يدفع هذا الوهم ايضا

الواو

الواو في الحالية عن الضمير والمراد كل جملة صح ان تقع حالا في الجملة يعني
يصح من نوعها وقوعها حالا والا لورد الجملة الانشائية الحالية عن ضمير
ما يجوز ان ينتصب عنه حال قال الشارح المحقق الفرينة عليه
سوق الكلام ويجب عليه ان السوق يقتضي ارادة جملة صح ان تقع
حالا الا ان يقع نوعها حالا الا ان يقال السوق يقتضيها لاستثنا
ويتكلم عمرو عنها والحاصل ان الظاهر تقييد الجملة بصحة وقوعها
حالا والاستثناء صرفها عن صحة وقوع خصوصها حالا فيبقى شرط
صحة وقوع نوعها لكن لا يخفى انه تكلف وكان الاخصر الاوضح ان
يقول بدل قوله وكل جملة الى الخ ويمتنع دخول الواو على
المضارع المثبت لما سيأتي فانها لا يصح وقوعها حالا عند النحاة الجملة
الشرطية لزعمهم ان حرف الشرط لطلبه صدر الكلام يمنع ان تناط بها
بذي الحال بخلاف المبتدا لان اقتضاء المخبر اقوى من اقتضاء ذي الحال
فلا تقع الشرطية في موقع الحال الا اذا جعل خبرا عن ضمير ذي الحال
نحو جاء زيد وهو ان يسأل يعط وما ذكروا منتقض بان المكسورة فان
الجملة المصدرة بها تقع حالا وبالصفة فان اقتضا الموصوف ليس اشد من
اقتضاء ذي الحال وان ادعوا بسند مزيد استيناء النعت بالمنعوت لان
مزيدا لاستيناك خفي الا ان يقال النعت مخصوص للتعلق بالمنعوت
بخلاف الحال فان له تعلقا بالعامل وتعلقا بصاحبها واقتضا المقتضي
لما اختص به اشد من المشترك بينه وبين غيره وما ذكره من ان المصدرة
بالمضارع المثبت لا يقع حالا لا يمنع حرف الشرط انما يصح في غير مضارع بعد
حرف شرط جوابه الذي يكون هذا الشرط اولي بكونه ملزوما له ذلك الجزا
نحو اكرمك وان تستغني فان صاحب الكشاف ذهب الى ان الواو في مثل هذا
الشرط الحال وهو خارج عن مطلب النحاة بدخول الواو والحالية الا ان يكون
تابعا للخبر بحيث تجعل الواو عاطفة على شرط محذوف واي ان لم تستغني
وان تستغني وقيل ان الواو اعتراضية والجملة معترضة والا اي وان

لم تحل الجملة التي تقع حالا عن ضمير صاحبها فاما ان تكون فعلية او اسمية
والفعلية اما ان يكون فعلها مضارعا او ماضيا والمضارع اما ان يكون
منتفيا او منفيا فمنها ما يجب فيه الواو ومنها ما يمتنع ومنها ما يستوي فيه الامران
ومنها ما يترجح فيه احدهما فاشار الى بيان ذلك واسبابه بقوله فان كانت
فعلية والفعل مضارع مثبت امتنع دخول الواو نحو ولا تمنن
تستكثر اي لا تعط والحال انك تعد كثيرا والنهي راجع الى الحال والاعطاء
غير ممنوع لان الاصل في الحال هي الحال المفردة قال الشيخ المحقق لما كان
المفرد في الاعراب وتعطف الجملة عليها بسبب وقوعها موقعه وهذا يوجب ان
يكون الاصل المفردة لتعين المشبه اذ لا عراقة لها في الاعراب والحكم بالاعراب
لوقوع في محل لو وقع فيه معرب لاعرب فالاولى ان يبين عراقتها في الحالية
بالعراقة في الارتباط فان المفردة مرتبطة بذاتها والجملة انما ترتبط بالواو او بها
بالمعرفة وهي تدل على حصول صفته عارية عن شائبة المضي اذ نهج الحال
ان يقال جاء زيد راكبا ولا يقال لما ماشيا وان يقال جاء زيد ماشيا
لا راكبا صرح به المفتاح وقال السيد السند في شرح المفتاح
يمتنع عن قولنا لانه اكبا تطر البليغ وذلك لا ينافي فيه الغوي فلا يرد ان
ثبوت صفة توجد مع البقية لانا نبقي ايضا صفة الا انه صفة غير محصلة
غير ثابتة مقارنة ومعنى المقارنة اتحاد زمان مضمون عامله ومضمونه
لا اتصال زمانيهما كما هو المقارنة بما جعل قيدا له من عامله ومضمونه
لا اتصال زمانيهما كما هو ظاهر المقارنة المجعل قيدا له من عامله
وهو كذلك اي المضارع المثبت كالمفردة في جميع هذه الصفات فكما لا يدخل
الواو المفردة لا تدخله وانما جعلنا ضميرا وهو كذلك الى المضارع المنفي
الا يضاح والمضارع كذلك ودلالة المضارع تستلزم دلالة الجملة
الحالية وبهذا الاعتبار يصح تمام الدليل والا فالمطلوب امتناع دخول
الواو على الجملة الحالية لمشابهتها المفردة فلا يفيد مشابهة المضارع
ولك ان تجعل ضميرا وهو الى هذا التقسيم من المقابلة التي جعلها

قوله

قوله واما الحصول فلكونه فعلا مثبتا اي في تقدير فلكون فعلا مثبتا وقوله واما
المقارنة فلكونه مضارعا اي في تقدير فلكون فعلا مضارعا وهكذا الحال في نظائره
في الجمل والصرف عن ظاهره ووجه دلالة المضارع على المقارنة انه يدل
على الحال بحكم الوضع والحال مقارن لزمان عامله وهذا غلط نشأ من
اشتراط لفظ الحال بين لما يقابل زمان الاستقبال وبين ما مضى فيه
وانما ذكر المصنف لانه شاع في هذا البحث هذه المغالطة فلاح لهم بهذا
التعليل عليه وان كان ظاهر الضعف والمفتاح سلك آخر وهو ان
المشارك للمفردة في الدلالة على الحصول وعدم الثبوت اي عن الواو وهو
المضارع فقط اذ الماضي المثبت لمقارنته قد لقطا او تقديرا كما المنفي فانه
قد سلب لاحتمال ان المنفي كيف والماضي قبل دخول قد عليه احتمل كل
جزء من اجزاء الماضي وقد حصر في ما يقرب الحال كما ان البقية جعل مستثنى
غير محتمل لكل جزء والشارح قال الاولى ان يتمسك بدل الدلالة على
المقارنة بانه يوافق اسم الفاعل وبتقدير معنى لانه تبين لك بين الحال
والاستقبال ونحن نقول المضارع يشارك اسم الفاعل في الاعراب ولما
جاء في النظم والنثر الواو ومع ما يطرد بانه حال وجب عليه الذب عن قاعدة
المهدة من امتناع دخول الواو على المضارع المثبت فقال واما ما جاء من نحو
واشار بادخال لفظ النحوي انه غير مقتصر على ما ذكر على قول بعض الفرق
قمت فاصك وجهه وقوله اي عبد الله بن همام السلولي
ولما حسبت ظافيرهم اي اسلحتهم كذا في الرج ولك ان تزيد قوله
على عكس ما شاع من التعبير عن الضعف بعدم الاظفار نحو وظاهروا بهم مالكا
فقيل على حذف المبتدا اي انا اصلت وانا ازعم وهو بعيد ولا ينبغي
للبليغ ان يبتدئ تركيبه بالحذف في معرض الممتنع وقيل الاولى انه مخالف
للقياس والتأويل ضرورة وقال عبد القاهر هي اي الواو فيهما للعطف والا
قمت وصككنه وبحوت وبهت عدل من لفظ الماضي الى المضارع
حكاية للحال الماضية واحضارا لها في صورة الكائن المتحقق في الحال لغرابتها

وان كان الفعل مضارعا منفيا فالامران الظاهر الامران بدون الفا
ليكون بتقدير جاز الامران في مقابلة امتنع دخولها فكانه اشار بتكر
الفا الى تقدير الماضي مع قد للتحقيق المناسب لمقام المخالفة مع الفتاح
حيث جعل الامرين مستويين وقد رجح الفتاح ترك الواو ولم يجعل السيو
الامرين الا في الطرف الذي يحتمل الاسمية والفعلية نحو زيد على
كتفه سيف لانه يحتمل تقدير سيف على كتفه وتقدير يكون على كتفه سيف
كقراءة ابن ذكوان كذلك شاء ربي ابن عامر فاستقيما ولا تتبعان بالتحتية
اي بتحتية فنون فان لاح للنفي دون النهي فيكون اخبارا فلا يصح العطف
فتعين ان يكون حالا كذا في الشروح وفيه انه فليكن نفيا في معنى النهي
عبر عنه بصورة الخبر مبالغة فيكون موافقا للقراءة العامة نهيا وتاكيدا
ونحو وما لنا لا نؤمن اي ما تصنع حال كونك منا غير مؤمنين ومجموع الامرين
مثال الجواب الامرين وانما جعلهما مثالين للواو ولتركه بطرق اللف والنشر
واعادة الضمير في قوله ونحوه الثاني نحو وانا اشار الى وجه جواز الامرين
بقوله لدلالته على المقارنة لكونه مضارعا عاد والحصول اي الثبوت والتجدد
فان كلامنهما مستقبل ما لم يثبت فليتبق واما الحدوث فلان التقارن اليها
اشار بقوله لكونه نفيا وهما ينبغيان يعلم ان المنفي لن لا نفي حالا لانها
حرف استقبال ويشترط في الجملة الواقعة حالا خلوها عن حرف الاستقبال
كالسين ولن ونحوهما وعلله النحاة بانها في الحال والاستقبال وهذه
مغالطة ظاهرة نشأت من اشتراط لفظ الحال بين هذا القسم من المضارع
وبين ما يقابل الاستقبال ولما كان هذا غلطا فاحشا اراد الرضي ان
ينبههم عن الغلط بان يجعل كلامهم بيان سر نحوي صادر اهم فيه التباعد
عما هو اوهن من بيت العنكبوت فقال معنى كلامهم انهم لم يرضوا بتقييد
الحال بما يوهم الثاني في بينه وبين الحال بناء على ان لم نفي بمعنى حرف الحال
وقال السيد السند اشتراك لفظ الحال بين ما بنا في الاستقبال
وبين ما الجملة الحالية الغير المنافية له لا يقتضي كراهة تصدير الجملة

الحالية

الحالية بعلم الاستقبال فهذا وجه مستفتح جدا وقد عرفت ان الكراهة ليست
الثاني وهو ما لا يتبع به في الاسمية لان نعم هنا اسم تعجب عن
غفلة هو لا النحول عنه وهو ان وضع الحال للجملة الحالية استعمال نحوي
حدث بعد وضع اللغة بمدد بعيدة فكيف يجعل الابهام الثاني من قبله
راعيا لاستعمال العرب وتحرزهم فيه عن ما يوهم الثاني في بعد هذا الوضع
ولا يبعد ان يقال النهي عن دخول علم الاستقبال فلم يرض بدخوله
على ما هو بمعناه وانما رضوا بدخول لم ولما لانهما يخرجانه الى المعنى فلا يكون
كالم الفاعل معنى وقد عسر بعض النحاة ان النفي بلفظ ما يجب ان يكون
بدون الواو لان المضارع المجرد يصلح للحال فكيف اذا انضم اليه ما يدل
بظاهره على الحال وهو ما وهذا مبني على ان يكون وجه امتناع المضارع
عن الواو ظهوره في الحال واما على ما ذكره المص فغير مبني لعدم الدلالة على
الحصول بل الحدوث لان كون النفي في الحال لا ينافي الاستمرار فالجواب
عما ذكروا منع كون العلة ما ذكروه لان الدلالة على الحصول قد قامت
كما ذكره المص وجعل ما ذكره راجعا الى ما ذكرناه بعيد عن سوق كلامه ولا
مساعد مع من يرتضي في مقام التوجيه باخراج البيان عن نظامه والشيخ
الفاضل نص على جواز الواو ومع ما ولذا اي كالمضارع النفي ان كان الفعل
في الجملة الحالية ماضيا لفظا او معنى بان يكون مضارعا منفيا بلم او لا في جواز
الامرين على السواء واستوفى في امثلة الاقسام الا لما لم مع الواو وقال المص
لانه محل وحكمه اي بجواز الامرين فيه بمقتضى القياس كقوله تعالى اي يكون
لي غلام وقد بلغني الكبر وقوله او جاؤكم حصرت صدورهم واستدل به من لم
يوجب قد في الماضي المثبت وقوله اني يكون لي ولد ولم يمسسني بشر
وقوله فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء وقوله ام حسبتم ان تدخلوا
الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم اما المثبت فلدلالته على الحصول لكونه
فعلا مستقبلا دون المقارنة لكونه ماضيا والماضي لا يقارن الحال وفيه ما مر
من المقارنة المغالطة وكذا في قوله وهذا اي لعدم دلالته على المقارنة

شرط الماضي المثبت بان يكون مع قد ظاهرا او مقدرا وقال الشارح المحقق المقدر شرط في الماضي المثبت لان قد تقرب الماضي من الحال وتدفع الرضي المغالطة بمثل ما سمعت وتبعه السيد بمثل ما تعقب بها سابقا فتذكر ما سمعته منا وتمام ما اراده الشارح في هذا المقام انه قال لو كان المقرب هو المقارنة للحال التي هي زمان التكلم وجب تقدير المثبت بالواو اذا كان قيدا مستقبلا كقولنا سيجيء زيد تقاد الجنايب بين يديه لعدم المقارنة للقطع بان المضارع ههنا ليس بمعنى الحال وقيدا ولا ان اللازم عدم صحة الوقوع حالا لا وجوب الواو التي هي فرع الوقوع حالا وقد بان انه بانتفاء الدلالة على المقارنة ينتفي لستوا الامرين دون وجوب الواو ويمكن دفع الثاني بمنع تلك التركاه لئن لا ينتهض عنه وقال السيد السند ان الخوان امتناع تقدم الحال بعلم الاستقبال ووجوبه في الماضي لان المضارع في الحال يستعمل في الحال بالنسبة الى القرائن بمعنى في حال العامل والماضي قيد بعد لتقرير من الحال بالنسبة الى عامله يعني لتقريبه من زمان العامل والماضي مع قد بعد لتقرير المقرب من زمان العامل فلا وقوف على هذه الدعوى بمجرد ان النحوي ادعى الالتزام وقد فليكن الخوض مع من لم يجعله ملتزما فربما يكون الحال مع قد لتقرير الماضي من زمان الحال وحينئذ تكون هي وعاملها مقربين بين الحال وذاته تكون في نفسها فلا يكون مع قد هذا تم برانه لما قربا قدم من زمان الحال وحصلت المقارنة يجب ان يمتنع الواو الا ان يقال فرق بين ما هو عارض وبين ما هو كذلك لذاته فان قلت قول ابي العلاء

اصلقه في موته وقد مثرت ٭ محاباة موسى بعد ابانة التسع

تشهد على اشتراط المقارنة في الحال وكذا قوله تعالى كيف تكفرون بالله وكنتم امواتا قلت يتكلف في امثالهما لتحصيل المقارنة بتاويل الحال بعولنا والقصة قصة ازلا وابدا وبعولنا ومعلوم ذلك والعامل مقترن بزمان العلم واما المبقي فلدلالته على المقارنة دون الحصول اما الاولية فلان لما للاستمرار اي لامتداد المبقى من حيث الاشتقاق الى حين التكلم

نحو

نحو ندمت زيدا لما ينفع الندم اي عدم نفع الندم متصل بحال التكلم وغيرها اي بغير لما مثل ما ولم لا يتقدم على زمان التكلم مع ان الاصل استمرار اي استمرار الانتفاء الا استمرار الانتفاء المتقدم كما يستفاد من الشرح لان تحقيقه يؤدي الى ان الاصل استمرار البقي مطلقا فيحصل به اي باداة الاصل استمرار كما في الشرح لا باستمرار لما لعلمها لانه مخصوص بقرينة قوله الدلالة عليها عند الاطلاق لانه عند عدم التقييد بما يخرجه عن الاستمرار بخلاف البقي والفرق بين لما ولم كما بين لا لنفي الجنس ولا يعمني ليس في ان الاول نص في الاستغراق فلا يمكن تخصيصه فلا ينال لم رجل بل رجلان والثاني ظاهر فيه ويجامع الاثبات في البعض فكذا لا يصح لما نضرب زيدا امس بل نضرب الان ونصمم لم يضرب امس بل نضرب الان بخلاف المثبت فان وضع الفعل على افادة الثبوت من غير ان يكون الاصل استمرار فاذا قلت ضرب زيد لا يستفاد منه الا الضرب في جزء من اجزاء الزمان وتحقيقه اي تحقيق ان الاصل استمرار البقي ان استمرار العدم لا يفتقر الى سبب اي الى وجود سبب اذ سببه عدم السبب والا فلا مد للممكن من سبب سواء فيه وعلمه اذ ما يفتقر عدمه الى سبب هو الممتنع لذاته بخلاف استمرار الوجود قال المحقق ويكون الاصل استمرار العدم دون الوجود كان الهمة حجا للكافرون الامر وكان بقي البقي دوام الاثبات كما في ما زال واخواتها واو عليه ان بقي البقي دوام نفي دوام البقي وبقي الدوام لا يقتضي الثبوت دائما فدوام الاثبات فيما زال لا يدل من مقتضى سوى وجود البقي وجوابه ان البقي تعين وجود البقي عليه خارج عن اصله لانه لو استمر لم يبق البقي عليه والبقي الاول على اصله فبقي البقي دوام العدم يبقى في الجملة فيفيد دوام الثبوت وقيل تلك البقي المدخول منزلة الثبوت ليكون البقي والثبوت في طرفي نقيض واما الثاني فلكونه مثبتا وفيه ما قد عرفته بين من وان كانت الجملة اسمية فالمشهور جواز تركها لعدم ما مر اي للدلالة على المقارنة بحكم الاستمرار لا على حصول صفة غير ثابتة اما المثبت فللتباين

وأما المنفي فلعدم الحصول وإنما لم يكتف بقوله وإذ خولها أولى لاختصاص
جواز الترك بتعليل لعدم دلالتها أي الاسمية على عدم الثبوت هذا علة
لجواز الترك ومآله الأولوية على قوله مع ظهور الاستئناف فيها فالأولى
الاكتفاء به ووجه ظهور الاستئناف فيها دون الفعلية أن الفعلية قريبة
من الصفة لكونها حالا لا أقرب من الاسمية بحسن زيادة رابطة نحو ولا تعجلوا
لله أندادا وأنتم تعلمون في الشرح أي وأنتم من أهل المعرفة أو
وأنتم تعلمون ما بينه وبينها من التفاوت هذا ونحن نقول والله المستعان
أعلم وأنتم تعلمون التفاوت بينكم وبينها فهل تعدلون من الله تعالى إلى
من دونكم في الوضيعة الجملة المصدرة بليس في حكم الاسمية لأن ليس في
معنى النفي بخلاف ما كان ويكون وقال عبد القاهر إذا كان المبتدأ في الجملة
الاسمية ضميرا ذي الحال وجب الواو سواء كان الخبر مثلا أو اسما كما أشار
إليه بقوله نحو جاء زيد وهو يسرع أو وهو مسرع ونسبه الرضي إلى الأندلسي
وقال وجه الوجوب أنه لا يزيد على الحال المفردة يجب أن يدل فيه بالواو على
أن القصد إلى الجملة لا إلى المفرد بالتأويل كما يدعوا إليه مساواته بالمفرد
وقال الشيخ وذلك لأن الجملة أي الحالية لا يترك فيها الواو حتى يدخل
في صلة العامل أي عامل الحال وينضم إليه في الإثبات ويتقيد بتقييد المفرد
في أن لا يستأنف بها الإثبات فتترك الواو في جاء زيد يسرع بحمله في قوة مسرعا
في عدم القصد إلى إثبات فيه وهذا مما يشنع في جاء زيد هو يسرع أو وهو مسرع
لإنك إذا أعدت ذكر زيد وجيء بضمير المفصل المرفوع كان بمنزلة أفاد
اسم صريحا فإنك لا تجد سبيلا إلى أن تدخل يسرع في صلة المجيء وتضمه إليه في
الإثبات من حيث استئناف وإثبات لأن ذكره لا يكون بحيث يصلح استئنافا والخبر
عنه بأنه يسرع والا لكنت تركت المبتدأ بصيغته وجعلته لغوا في البين وجرى
مجرى أن تقول جاءني زيد وعمرو مسرع بإيراد جملة مخالفة للأولى في المسند
إليه والمسند ثم تعمد إلى أن لم تستأنف كلاما ولم تبتدئ للإخبار إثباتا وعلى
هذا فالأصل والقياس أن لا يجيء الجملة الاسمية إلا مع الواو وما جاء من

فيلزم

فسبيله سبيل الشيء الخارج عن القياس والأصل يضرب من التأويل
ونوع من التشبيه وذلك لأن معنى كلمة فو الذي في مثلها وجاز يعاضر
الجود والكرم بمنزلة حاضر الجود والكرم بسبب تقدير الخبر أي حاضرا
عند الجود والكرم ويجوز أن يكون جميع ذلك على إرادة الواو كما جاء
الماضي على إرادتها وهذا كلام مع أدنى توضيح فاستفد منه أن
الجملة الاسمية مطلقا يجب فيها الواو والوجوب في جملة مبتدأها اسم
صريح الذي جعلت مشبهة بها وأن الجملة الاسمية مطلقا لا يترك
فيها الواو إلا التأويل بالمفرد وقال واقف الكشاف على ذلك وتبعه
السيد السند وجعلا نقل المصنف مختارا في تخصيص وجوب الواو بالضمير
وقال السيد السند الخواء الظاهر الموضوع موضع المضمر
حكمه فلا تفاوت بين جاء زيد وهو يسرع أو وزيد يسرع أقول لو
لم يكن الحكم مختصا بالضمير لم يكن لتخصيص الحكم بالضمير معنى فالحكم
على خصوص الضمير من التي يلتبس عن تخصيصه وأما تشبيه الضمير في
استئناف والحكم بالظاهر فإن الاستئناف فيه ظاهر لأنه جعل السابق
مقطوع النظر حيث لم يذكر مقتضاه من الضمير وأيضا استئناف والحكم
في جاء زيد وعمرو يسرع أظهر من وهو يسرع فلذا جعل مشبها به في استئناف
القصد إلى الإثبات لكنه أبعد مما جعل فيه المبتدأ اسما ظاهرا عن الواو
بالمفرد أو عند عدم القصد إلى الاستئناف لوجه لذكر الضمير في نحو جاء
زيد وهو يسرع دون الاكتفاء بقوله يسرع ولذكر الظاهر وجه ولو كان
موضع الضمير لأنه داعيا لا محالة فلا محال لعدم قصد الاستئناف
في المبتدأ الضمير فلا يدخل الواو والربط بخلاف المبتدأ الظاهر فإنه يحتمل
الإيراد لداع مع قصد الاستئناف فلا حاجة إلى الواو ولنزيله منزلة المفرد
وبهذا يتبين أنه ليس الظاهر الموضوع موضع الضمير مثل الضمير كما زعم
السيد السند ويعلم منه أن الجملة الحالية مما يقصد به استئناف الإثبات في
الجملة التي في محل الإعراب لا يجيء تارة وبلها بالمفرد ويرتبط بغيرها مع أنها

جملة كما زعم الرضي على خلاف ما عليه ابن الحاجب من وجوه التأويل بالمفرد
ومما يستفاد من الكشاف ان الجملة المعطوفة على الحال يجب فيها ترك الواو
كما هو اجماع حر في عطف لان والحال واو عطف فيأتي الاصل ثم قال الشيخ
يعوله كل ما ذكر الى آخر التذييل وان جعل نحو وعلى كفيه سيف حالا اكثر
فيها تركها نحو قوله يسار

اذا انكرتني بلدة او نكرتها ، خرجت مع البازي على سواد

ثم قال الشيخ الوجه في مثل هذا ان يكون الاسم فاعلا للظرف لاعتماده
على ذي الحال لا مبتدا وينبغي ان يقدر هنا خصوصا انا الظرف في تقدير
اسم الفاعل اولى من الفعل اللهم الا ان يقدر فعلا ماضيا مع قد
وقال الشمني لعله انما اختار تقديره باسم الفاعل لرجوعه الى اصل الحال
وهي المفردة ولهذا كثر فيها ترك الواو وانما جوز التقدير بالفعل الماضي
بقلة بالواو وقليلا ما هو بجوز التقدير بالمضارع لانه لو قدر بالمضارع
لامتنع الواو وقال الشمني المحقق وفيه نظر لانه كما ان اصل الحال
الافراد فكذا الخبر والنعت فالواجب ان يذكر مناسبة تقتضي اختيار الافراد
في الحال على الخصوص دون الخبر والنعت ولانا لا نسلم ان جواز التقدير
بالمفرد لا يوجب امتناعها اذ يكفي لجوازها امكان تقدير الماضي وجعل
الجملة اسمية والخبر جائز تقدير الجملة اسمية وفعلية ماضوية ومضارعية
فكثرة ترك الواو والافراد والمضارعية ومجيء الواو لاحتمال الاسمية والماضوية
هذا ونحن نقول يمكن اتمام ما ذكره المصنف بضميمة ان المبتدا والمنعوت اولى
للخبر والنعت من ذي الحال ولذا كانا يحتاج الجملة الحالية الى الرابط
اكثر فاصالة الافراد عنها اكثر ومع ذلك يحتاج في تقديرها اسمية الى
خلاف فاصل هو تقديم الخبر فتقدير الظرف فيها جملة تحتاج الى مرجح مؤنث
فالوجه تقديره مفردا ولو لا مجيئه قليلا بالواو لم تفد جملة تقدير الفعل
مع انه خلاف الاصل لتصحيح الواو وتقدير المضارع يوجب الامتناع
فلا ينبغي تقديره وتقدير المضارع مع قد مرجح على جعل الجملة اسمية لانه

يجوز

يجوز فيه ترك الواو من غير تأويل بخلاف الذكر ومن غير اضمار ركاب تقدير الخبر
ويحسن الترك ولهذا اعجب حيث عدم بحسن الترتيب بحسن الترك كما عدم بحسن الوصل
بحسن الوصل اي يحسن ترك الواو في الجملة الاسمية نائة لدخول حرف من نحو
المبتدا على المبتدا كقوله اي الفرزدق

فقلت عيشي ان بصرة بنجة ، بنى حولي الاسوار الجوازر

اي لعواصب من جوازر اذا غصب فقوله بنى الاسوار جملة اسمية وقعت حالا من
مفعول بصرة بنجة ولولا دخول كان عليها لم يحسن ترك الواو وحولي بمعنى
في كما في قال من بنى لما في حروف المشبهة من معنى الفعل واما حسن ترك
الواو لان جملة الجملة في معنى مشبهها يعني الاسوار حوالي نائة لوقوع الجملة
الاسمية الحالية بعقب مفرد الاولى مفردة ليخص بالحال ولا يشكل بجاءني
زيد وابو فاله وينبغي ان يفيد الوقوع بان تكون لا بطريق العطف لان
ترك الواو فيه واجب كما نص عليه الكشاف كقوله اي قوله

ابن الرومي

الله يبقيك لنا سالما ، برداك بالتبجيل والتعظيم

الشاهد غير منصوص لجواز ان يكون برداك فاعلا سالما ويكون تبجيل
بدلا من برداك اذ وصف البدل النكرة من المعرفة لا يجب بل يحسن واذا
سلم تبجيل الرجل وتعظيمه فقد سلم الرجل لان التبجيل فرع السلامة فتامل
وايضا اما ان تكون الحال الجملة عقيب حال مفردة فاذكر الم من ان يجوز ان
يكونا حاليين مترادفين وان يكونا متداخلين فلعل غرضه التنبيه على ما
ذكرنا من عدم كونه منصوصا والا لكان محالا فتامل اللهم بحامدك احلل
برداك احرازه وغايته الاطناب فيها نهايته الايجاز تذييل كل حامد بحامد
غيرك بحامد غيرها حال عن الكيل والتنميم وكابدات الازل الى الابد
في جنب قدرتك تخصيص بعد التعميم اجتهاد المجتهدين في عباءتك
لا ماس من الاعراض بالنقصين ولذة الذاكرين بأسمائك الحسنى يزيد
بالتكرير بعدا لتكرير تكيف يوفي حق حمدك بالافعال وغايته المبني فيه

الاجتناب عن الاعمال الايجاز والاطناب والمساواة ٥
قال السكاكي في قول بايل الايجاز والاطناب كما الايجاز والاطناب فلكونهما نسبيين اي من الامور النسبية التي يكون بعضها بالقياس الى البعض حتى اخر فان الموخر اما يكون بالنسبة الى كلام زيد مثلا وكذا المطلب اما يكون مطنبا بالقياس الى كلام ناقص لا يتيسر الكلام فيها الا بالتجشي والتعسف يعني لا يمكن ان يقال على التعيين ان الاتيان بهذا المقدار ايجاز وبذلك المقدار اطناب اذ ربما هو مطنب بالنسبة الى كلامين وبالبناء على امر عرفي اي متعارف بين اهل العرف في ادا المقاصد من غير رعاية بلاغة ومن ثمة هو متعارف الملوك الذين يكتفون بادا اصل المعاني على ما ينبغي اي في كلامهم فيجري عن فهم في ادا المعاني وهو يشمل متعارفهم مما يشمل على الحذف وفي التخذ بالياك والاسد امر ونهي سوحمد وانتما وهو لا يحمد في باب البلاغة ان كذا ظاهر عبارة المفتاح ولا يحمد ايضا من البليغ معهم لانه لا يقصد معهم بكلامه مزية تسوي التجرد عن المزايا وبذلك يرتقي عن اوصاف الحيوانات ولا يذم ايضا لانهم ولا من البليغ معهم وانما المتكلم متعارفهم اذا عرى عن المزية فلا يحمد من البليغ معهم ويذم منهم البليغ واذا اشتمل على المزايا التي هم عاقلون عنها كما في ياك والاسد معهم لا يحمد ولا يذم من البليغ ولا يذم ومع البليغ يحمد لان البليغ قصد مزايا متعلق بالايجاز التي فيها فالايجاز بادا المقصود بافل من عبارة المتعارف الخولي من المتعارف لان المتعارف هو العبارة والاطناب بادا وه باكثر منها ثم قال في اخر الباب لاختصار كونه نسبيا يرجع فيه الى الراجح في معرفته تان الى ما سبق اي كونه اقل من عبارة المتعارف وكذا التفسير الذي من تتمة الشرح حيث قال اي الى كون عبارة المتعارف اكثر منها لان المطابق لما سبق ذكره الان الشارح راعى المناسبة بقوله واخرى الى كون البناء ظاهر المقام خليقا بالوسط مما ذكر اي مما ذكر في المقام فللاختصار المعتبر لكونه

اقل

اقل من عبارة المتعارف وكونه اقل مما يقتضيه ظاهر المقام وهل الايجاز كذلك لم يعلم من كلام المفتاح صريحا نعم يفهم من قوله في ذكر اسئلة الايجاز ومن اسئلة الاختصار انه لا يفرق بينهما بل المتبادر من قوله ثم الاختصار لكونه من الامور النسبية في مقام تحقيق الايجاز انه لا يفرق بين العبارتين وفيه نظر فلقصر نظر المصنف عن امر ان ظاهر ان كلا منهما اقل مما جعلوا نحو نعم الرجل زيد من الاطناب ولا عبارة للاوساط غيرها وانما انه لم يحفظ تعريف الايجاز عن دخول الاخلال وتعريف الاطناب عن الحشو والتطويل لان كونا نسبيا لا يقتضي تصور تحقيق معناه لان كثيرا من النسبيات تعرف وتعرف بما تعم معه ما تعم وقد عرفت ان مراد السكاكي بتعذر التحقيق تصور تحقيق مقدار الايجاز والاطناب لا تعسر تبين مفهوميهما قال الشيخ كيف وقد تبين مفهوما مما في كلام السكاكي وفيه انه يبتني البناء على امر عرفي على طبق دعواه انه لا يتيسر الا بالبناء عليه ثم البناء على المتعارف والبسيط الموصوف الى الجهالة واجاب عنه الشيخ بان تعرف الاوساط معلوم للبليغ وغيره فتعين الايجاز والاطناب به نافع للكل واما البناء على البسيط الموصوف فانما ينفع البليغ لانهم يعرفون ان كل مقام يقتضي اي مقدار من البسيط وفيه بحث لانه متعارف الاوساط العرب لا يتيسر للعجم والتعريف لا ينفع الا لمتتبع لغة العرب والمتصف عام لكل محصل فهو رد الى الجهالة لكثير من المخاطبين وان البليغ يحتاج الى علم المعاني فتعريفات الفن لطالبي البلاغة لا للبلغا فالتعريف بما يخص معرفته بالبلغا رد الى الجهالة نعم انما ينفع التعريف لان ما سبق في الابواب لسابقة تكفل من معرفة المقامات ما يكفي في معرفة البسيط اللائق بالمقام والاقرب الى الصواب والى الفهم ان يقال المقبول من طرق التعبير عن المراد احتراز عن المقبول من الاخلال والتطويل والحشو فادية اصله الاولى فاديته لان المراد يلمى اصله بل الاولى للقبول من طرق التعبير عن اصل المراد فاديته بلفظ ما وله اي لاصل المراد

أو بلفظ ناقص عن وافي بلفظ زايد عليه لفايدة واعتمد في معرفة ان الاولى مساواة والثاني ايجاز والثالث اطناب باشعار المفهوم ان ذلك كما لايخفى وههنا ابحاث الاول انه اراد بالمقبول المقبول مطلقا كان من البليغ او من الاوساط فالزايد والناقص غير مقبولين من الاوساط ايضا لانهما خروج عن ظرهم لا لداع وان اراد المقبول من البليغ فليس الناقص والزايد الوافي مقبولين مطلقا بل اذا كان لداع والثاني في قولنا جاءني زيد اسناد وقولنا جاءني حيوان ناطق كلاهما ناقصان اصل المراد بلفظ ما وفيه بحث لان لايكون احدهما اطنابا والآخر ايجازا وبالجملة لايشمل تعريف الايجاز ايجاز القصر والثالث ان قولنا مخلل ونظائره مساواة بتعريف السكاكي لايجاز بتعريف قدماء مع السكاكي في نقل اصطلاح القوم وقد لايسمع منه بدون سند قوي ولو قيل المراد المساوي بحسب عرف الاوساط فمرجعه يؤول الى ما ذكره السكاكي ويرد عليه ما اورد عليه الرابع ان الايجاز والاطناب والمساواة مختصة بالكلام البليغ كما عرض علم من تقسيم الفن الى الابواب الثمانية فلا يتم تعريف الايجاز والاطناب بما لم يقيدا بلا رعم لجواز ان يكون الناقص الوافي غير فصيح وكذا الزايد لغاية واحترز بواف عن الاخلال وهو ان يكون اللفظ ناقصا عن اصل المراد غير وافٍ ببيانه وانما احترز عنه بقيد التعريف المثالية لانه ايجاز او لا بل كذب وصف بالقبول لاحترازه بقوله لغاية كقوله اي الحارث الجلزة التيسكري والاشكر قبيلتان من العرب على ما في القاموس بنو تيسكر بن علي بن بكر بن وايل وبنو اشكر بن سير بن صعب والعيش خير في ظلال الفرك بالضم والفتح الخمر من عاشه كذا قال اسم من عيش من عاش مذكورا مشعوبا او لاعذ بالتاء براد بالعيش هو العيش كائنا ما كان في ظلال الجهل عن العيش وجيء به بيانا وتوطئة لقوله عليه من جعله عين العيش ولا يكون اخلالا اي الناعم في ظلال الفرك فيه اخلال حيث فات وصف النعومة خير من الناشق في ظلال العقل فيه اخلال

لغوت التقييد بظلال العقل ولا يخفى انه لا يلزم تقييد العيش الناشق بكونه في ظلال العقل وينبغي ان يقول في شذا طاح فاسرافات العقل وكانه او قع في التقييد بظلال العقل المشاكلة وقال الشارح لا اخلال اذ قد استفهم ان عيش الجاهل لا يكون الا ناعما واستغني به عن تقييد العيش في ظلال العيش الغوي بالناعم مع ان لفظ الظلال لا يخلو عن استعارة به واطلاق العيش الناشق ادعا ان العيش الناشق لا يكون الا للعاقل حتى انه لو قيد لكان لتقييد الكل او لغاية اي ويقول لغايته عن الطويل وهو كون اللفظ زايدا غير متعين فيه الزيادة نحو قول عدي ابن الابرش يذكر عذريا كعمر ملكة الحيرة جديم بوشم الجيم والدال الكبرى حين نظم سلطنتها حيث كتب اليه ان ملك الشام ضعيف لا يحسن في نظر الرعايا ولا ائتوا بسلطنتي فرايت مصلحتي ان انكحه ولا يكون ملكي ايضا لك وكان شهاب مرتحديه فاراد ان ناطه بهذا العذر وتذهب اليها متى يتغير عما عهد مغرورا بوعدها فاطنه وامرت بقطع راحته ومد يده فذهب اليها حتى مات وحديثه الابرش كان ابرص قهابت العرب وصفه بالابرص فيدلون بالابرش والبرشة بالضم في شعر الفرس نكت صغار مخالف بابر لونه والفرس ابرش وقد رد الادباء هذا لتعدد بالتقطيع والادغام الجلد والراهشان عرقان في باطن الذراعين والضمير في راهشه والى الجدة وفي قد رد وقولها للزبا والبغي قولها كذبا ومينا الكذب بزنة الميل والاقاويل في الجمع بينهما ولا بعد ان يجعل ذلك حوالة على الان عطف الميل يفيد المغايرة وهي باطلة وعن الحشو المفسد كالذي في قوله اياي الطيب

ولا افضل فيها اي في الدنيا للشجاعة والندى وصبر البغي لولا لغة شعوب شعوب بالفتح علم المنية سمي بها لانها تفرق الاجتماع غير منصرف للعلمية والتانيث كسرت للضرورة وهل تصرف كما قاله الشيخ فيه تردد لان الجر بالكسر يحصل الجميع بابا لا ينصرف بالام والاضافة مع ان البعض غير

مضرة بالانفاق فجرد الكرم بلا تنوين لا يدل على الانصراف في المعنى
انه لا فضيلة في الدنيا للشجاعة والعطاء والصبر على الشدائد على تقدير
عدم الموت وهذا يصح في الشجاعة والصبر دون العطاء فان الخلو يزيد
الحاجة الى المال فيزيد فضل العطاء مع الخلو قيل المراد بالندي بذل
النفس فلا يكون حشوا مفسدا وفيه انه لا يفهم من لفظ الندي
وبانه لا معنى لبذل النفس على تقدير عدم الموت الا ان يقال بعد التحرز
عن الهلاك وهذا يعينه معنى الشجاعة وفيه انه انما يتم لو كان مراد القائل
بتصحيح البيت كما يشعر به عبارة المصنف لا يضاح المعنى لو كان المنافسة في كونه
حشوا مفسدا والا لانه على مقتضى رده الاول لا يكون ايجاز ا مخلا وعلى مقتضى
رده الثاني يصير بطويلا الا ان يقال تعين الثاني للزيادة لانها
ومفسد لابهامه خلاف المقصود فان قلت الحشو المفسد ما يكون زيادة
غير محتاج اليه في اداء المقصود ويكون مفسدا للاشتباه في ان الشاعر قصد
ترتب عدم الفضل الذاعلى انتفاء الفاسقين ولا يتم في اداء هذا المقصود
نعم انه كاف وفرق بين الكافي والحشو المفسد قلت هذا اشكال
قوي وغايته انه يمكن ان يقال في دفعه ان مراده انه لا فضل للجمع هذه الثلاثة
لولا الموت لانه مع فضل الندي لا فضل للاخرين فيتصور انه لا فضل للثلاثة
والمال ينفي الفضل عن الشجاعة والصبر وذكر الندي ايذانا بهم الخلاف
المقصود فيكون حشوا مفسدا ويمكن ان يقال ذكر استطرادا بما جرى ذكر اثنين
مما اشتهر بالفضل على لسان جرى الثالث الذي يذكر معهما في مقام بيان
الفضائل وذكر ابن جني في تصحيح البيت ان في الخلو وتقل الاحوال من
يرا الى عسر ومن يسار الى رخاء ما يمكن التقوي ويسهل البؤس فلا يظهر للبذل
كبير فضل والاقرب ان اجل فضائل المال واعلى ما يعقد به الهمم في حرز ان
يتسبب الى دفع المهالك ويتوقى به عن العنا فلولا الفاسقون لم يكن لهذا
الفضل فللتنبيه على هذا الفضل نفي جنس الفضل كانه لا افضل لمرء
ذلك وغير المفسد كقوله

واعلم علم اليوم والامس قبله ولكنني عن علم ما في غد عمي

قوله قبله صفة الامس بتقدير الكاف بن قبله وهو الوصف لتاكيد واما صفة
حشوا لانه لا فايدة للتاكيد فيه بخلاف ابصرته بعيني وسمعته باذني وضربت
بيدي فانه يدفع التجوز بالابصار والسماع عن العلم بالمشاهدة وبالضرب
عن الامر به وللسان تقول اللام للاستغراق اي كل امس ووصفه
بالقبلية من قبيل وصف الجنس بما يعم كل فرد تبيينا لعموم وتخصيصا
عليه كما ذكر في قوله وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا امم
قدر امم تاجر عن الايجاز والاطناب في مقام التصوير لمثله مباحث
فارا فا التفصيل مباحث كثيرة لا حوجة بها بعد الفراغ عنها واما في مقام التصور
فراعى علو شانها في باب البلاغة وقال الشارح قدم لانه الاصل
والمعيس عليه وفي ان المعيس عليه المساواة والايجاز والاطناب هو المعتبر
على ما اختار المصنف نحو قوله تعالى ولا يحيق المكر السيئ الا باهله وقوله
اي قول النابغة يخاطب بنا قابوس حرب كاوس لنعمان
ابن المنذر ملك العرب

فانك كالليل الذي هو مدركي وان خلت ان المنتاي بعيد عنك واسع شبهه بالليل في حال نحطه وضمير هذا
من انتاي عنه اي بعد عنك واسع شبهه بالليل في حال نحطه وضمير هذا
النسبة امورا احدها انه يدركه لا محالة كما هو شان الليل وانه لا يخص
ادراكه به بل يشمل الجميع ويخصيصه به في الذكر لداع وانه وان كان في
غاية البعد يصل اليه ويتجاوزه ولا ينتهي لمكان هو فيه وان الليل نحطم
نهار لطيف ولا دوام لنحطه ومن لطائف البيان انه ذكر معقدا
على نفسه منتباعدا عنه ثم ذكره متاخرا منتباعدا عنه تصويرا لوصوله اليه
مع بعده وانجاوزه عنه وذكر نفسه بصورتين تصويرا وتجيلا لانه
بيد لصورته من هوله وقال المحقق ان قيل لا يطابق شيء
من المثالين لظهور الاتحاد فيهما اما في الاية فلحذف المسيئين منه واما في
البيت فلحذف الجزاء ونحن نقول الحذف المعطوف عليه للشرط قلنا اعتبار

ذلك امر يعطى ورعاية القوانين التصوية من غير ان سوقف عليه بادية اصل
المراد حتى لو صرح بذلك اطنابا بل ربما كان تطويلا وبالجملة كون لفظ
البيت والاذن ناقصا عن اصل المراد مسلم على انه قد صرح كثير من النحاة بان
مثل هذا الشرط اعني الشرط الواضح لا يحتاج الى الجزاء هذا ولا يخفى عليك
ان ذكر المسببية اذا لم يكن لقائل ان يقول حشو ولم يشكل كون البيت
مثالا للمساواة باعتبار حذف ومتعلق الخبر الظرف ايضا وليس لك ان تجيب
بانه رعاية لامر لفظي ولا حذف عند التحقيق لانه ينافيه ما قدمتم منهم من انكم
فجعل الخبر جملة ظرفية احتمال العقلية فانه يشعر بانهم جعلوه ايجازا الا
ان يقال التحقيق انه لا حذف والتقدير لامر لفظي كما يقتضيه
الجميل بالبيت وما سبق كلام ظاهري بحيث ان ذكر متعلق الخبر الظرف
فيكون نحو شمس الضحى موجود حذفه اذ الافساد اعم من ان يكون اقادة الفاعل
اللفظ او المعنى مما ذكره السكاكي انه لو ذكر لكان تطويلا لا وقوف عليه
والايجاز نظر بان ايجاز القصر هو ما ليس بحذف اي بحذف ظرف او سبب خفي
نحو ولكم في القصاص حيوة قال صاحب المفتاح هو علم الايجاز
ووجهه انه رجح على ما هو اوجز كلام ما يبين البلغاء على ما بينه المصنف
فان معناه كثير ولفظه قصير او ضح للمفهم كثرة معناه بقوله في الايضاح لان
المراد بالحياة الانتفاء اذ اعلم انه متى قتل قتل كان ذلك داعيا له قويا
الى ان لا يقدم على القتل فاذا وقع بالقتل الذي هو قصاص كثير من قتل
الناس بعضهم لبعض فكان ارتفاع القتل حياتهم وفيه بحث لان
ما ذكره دليل على دعوى ان في القصاص حياة والدليل لا يراد بلفظ الدعوى
حتى يقال معناها كثير باعتبار ولو كان الدليل موجبا لكثرة معنى
الدعوى لكان كل دعوى نظري ايجازا ولا حذف فيه او ورد عليه ان ما ذكره
المصنف في بيان كثرة معناه يفيد ان الحياة في شرع القصاص والعلم يرفيه
حذف ويدفعه ان معنى النظم ان القصاص مستلزم للحيوة نما بينه ان مقابلته
مبينة بان العلم او شرعه يوجب الحياة والمراد بنفي الحذف بقي حذف الكلم

انهو

إنهو المعتبر في ايجاز الحذف فلا يرد حذف يا كلمة في وفصله اي نحاذ خول
ولكم في القصاص حياة على ما كان عندكم اي في اعتقادهم او جز كلام في هذا
المعنى اي في معنى في القصاص حياة وتنبيه بلفظة عندهم على انه ليس كذلك
في الواقع كما افاده بنباه ومن قصور نظرهم انهم لم يتنبهوا ان قولهم القتل
انفى للقتل احصر منه بعلة حروف تناظر اي اللفظ الذي يناظر قولهم القتل
انفى للقتل منه اي من قوله ولكم في القصاص حيوة وما يناظره من سائر سور
لكونه زايدا على معنى القتل انفى للقتل فالحروف الثلاثة وفعا وفصلا في
النظم عشرة وفي قولهم اربعة عشر والنص على المطلوب الذي هو الحياة اذا انتفا
القتل ليس بطلب لذاته بل بطلب للحيوة والعود الى القتل وما يفيد تنكير حيوة
من التعظيم ولا يخفى بانى التعظيم او النوعية في مقام امه على الجهاد يرتفع
القصاص من اعاسر على القتل وبين وجه تعظيمه بقوله لبقيته عما كانوا
عليه من قتل جماعة بواحد فالمعنى ولكم في هذا الجنس من الحكم الذي هو القصاص
حيوة عظيمة فلك ان تريد بتعظيم الحيوة مع سلامة الاعضاء في
القصاص بعموم العضو والقتل والنوعية وهي الحيوة الحاصلة للقاتل والمقتول
بالارتداع لا وجه لتخصيص النوعية بهذا الوجه والتعظيم بالوجه الاول على كل من
الوجهين يصلح ان يكون وجها لكل منهما وفي كون التعظيم او النوعية داخلا
في النص على المطلوب واطراد الجريان الحكم في كل قصاص مر خلاف وحكم القتل فانه
لا يجري في القتل الذي هو ليس بقصاص لانه ادعي للقتل وفيه ان مقصودهم
بالقتل القتل في مقابلة القتل فيكون مطردا او يمكن دفعه بان القتل
في المقابلة يجوز ان يكون قتل جماعة بواحد نعم لو ابدل بقتل واحد
بواحد لكان مطردا لكنه ليس مقصودهم ومر ان الكلام في الفضل بحسب البلاغة
وعدم الاطراد ينافي في الصدق ولا ينافي في البلاغة فالاولى وبالنص على المقصود
لان مرادهم القتل في مقابلة القتل ولفظ القتل ليس نصا فيه بخلاف
القصاص فانه نص فيما قصد بالخطاب على المكلف بخلاف قولهم فانه يشتمل على
تكرار القتل والخلو عن التكرار فضيلة وورد عليه ان فيه زيادة التحرز على القصد

وهو يوجب حسنا ودفع التاح اذا النكارة من جهة هو نكرة منفصلة وفضيلة
من حيث انه يرد الجر على الصدر وليس بشيء لانه يعارض خلو عن النكارة ما يلزم
النكارة من رد الجر على الصدر فلا يصير سببا للترجيح لرجحان المعارضة نعم
في كونه رد الجر على الصدر بحث وهو انه في الغير ان يكون احد اللفظين في
اول البعة والاخر في اخرها وفي كونه فوقهم فوق بحث واستغنايه عن تقدير
محذوف بخلاف فوقهم فانه يحتاج الى تقدير المفضل عليه وكلمة اللام
ابي القتل ابقى من تركه ولا يخفى ان الترك لا يبقى القتل حتى يصلح لان يكون
مفضلا عليه فالمراد ابقى من كلة اجر وتنجيه عليه احتياج في القصاص الى متعلق
فلا يستغني عن الحذف والجواب ما عرفته والمطابقة اي وباسمها له على صيغة
المطابقة وهي الجمع بين المتضادين من القصاص والحياة وفيه ان القتل
وتفيه ايضا متضادان ومنهم من زاد في وجوه الترجيح مافيه من الغرابة من جعل
القصاص الذي بنيا في الحياة مسألها ولم يلتفتوا اليه المصر ولعله احسن
وان ذكر في الايضاح لانه مشترك لانه في قولهم ايضا جعل القتل سببا
لانتفاء ويرجح ايضا ما فيه من السلامة عن تولي الاسباب
الحقيقة لتولي محركين فيه كثير الخلاف قولهم فانه لم يتوال المتحركان
فيه الا مرة ويرجح ايضا بتقدير المسند للاختصاص مبالغة وورده الشم
بان التقديم على المبتدأ المنكر لا يفيده ويرده نصهم على التخصيص في
قوله تعالى لا فيها غول الا ان يقال المراد المنكر المصرف ويعد فيه انه لا
يتاتى في النكرة فليكن تقديم الخبر ليصحيح المبتدأ والاختصاص ايضا
والايجاز البحت عطف على ايجاز القصر قدم ايجاز القصر لسلامته مباحثه وعلو
رتبته والمحذوف اما جزء جملة فضلة كانت وعمدة مفردا كان او مركبا
مضاف خبر مبتدأ محذوف اي هو مضاف والجملة صفة جزء جملة وقيل
بدل من جزء جملة نحو واسال القرية اي اهل القرية او موصوف نحو قول
الحرجي عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان الشاعر والحرج كقفل بليدة بين
والجيم منزل بطريق مكة سمي به لنزوله فيه انا ابن حلا في القاموس ابن حلا

واضح

واضح الامر كاني اجلي رجل معروف بتمته

وطلاع الثنايا متى اضع العمامة تعرفوني

طلاع الثنايا اراد به كابدا لصعاب الامور ليعرفها بمعرفتي وتجاربه وجودة
رايه او قاصدا معالي الامور كذا في القاموس اي رجل جلا تقدير الموصوف
باعتبار اصل التركيب والا فقد عرفنا ان هذا التركيب يجيء واضح الامر وجلا
في الاصل بمعنى انكشف ام لا بمعنى كشف الامور على ما جوزه الشم كما لا يخفى
عليك قال الشم المحقق وقيل اذا كانت جملة لا يحذف
موصوفها الا اذا كانت بعضا مما قبله ومجرورة اما او في كقوله تعالى
ومنهم دون ذلك وانا في القوم دون هذا اي رجل دون هذا وفي فرع
غير نادر سيما اذا لزم اضافة غير الزمانية الى الجملة فلفظ جلاها هنا علم
لرجل لحكاية مع الضمير اذ لو جعل مجرد الفعل علما لنون لان النون غير مختص
بالاسم فيما في وهم زيادة كزيادة الفعل فيتصرف في هذا ولا يجيء عليك انه لا يتاتى
ما نقل عن القاموس وايضا لا يوافق ما ذكره الشم في البديع ان الشعر المحيم
وبيل الا ان يجعل قولنا ابن جلا تبيها بليغا او صيغة نحو وكان وراءهم
ملك ياخذ كل سفينة غصبا اي صحيحة ونحوها من الالفاظ المقارنة لها من سالمة
وغير معيبة بدليل ما قبله وهو قوله فاردت ان اعيبها فانه بدل على ان
الملك كان لا ياخذ الا الصحيحة او شرط كما مر آخر باب الانشا او جواب لا يجيء
انه لو كان الحكم في جزاء الشرط وكان الشرط قيدا كما دل عليه كلام المص في اول
بحث احوال المسند اليه رجح الشم المحقق ولخص السيد السند في انه مذهب المص
والمشائخ لكان حذف جزاء الشرط من حذف الجملة وابقاء قيده كما في قوله لا يحيق
الحق فانه لا فرق بينهما في حذف اصل الجملة وابقاء متعلقه اما لجر الاختصاص
نحو واذا قيل لهم اتقوا ما بين ايديكم وما خلفكم لعلكم ترحمون اي اعرضوا بدليل ما بعده
وهو قوله تعالى وما تاتيهم من اية من اياته فهم الا كانوا عنها معرضين
او للدلالة على انه شيء لا يحيط به الوصف فلا ينصب قرينة تدل على خصوص محذوف
وكذا في ما اشار اليه بقوله او لتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن وفيه

غاية بتحتيم الجزا في الحس او المساواة لانه لا يتصور شيأ الا ويجوز ان يكون
قوم وفي النفيين بنفي يتجهم اليجد وفيه ايقاد هل لسامع فيه على نكت
بخلاف ما لو عين فانه يعرض عنه بعد النفيين ويذهل عنه ببرعة لتوطين نفسه عليه
او ارجاد فعه بما يظنه دافعا فان قلت هل يقدر في النظم جزا بلا فرق
فيكون عينا لعدم فهم السامع فهو بمنزلة المتكلم بما لا يفهم او لا يفيد فيكون
الفا الشرط الغاما لا يصح الكون عليه قلت هذا اشكال قوي
واظن انه اذا لم يترتب فيه على الخصوص يقدر بهم ما التقدير افعل شيأ
هو الغاية في ذلك وحذف مثل هذا الجزا لتذهب النفس كل مذهب ممكن بخصوصه
حتى يفوز الجزا عليه ويكون بعد ذلك سيالا في نفسه من عند نفسه او ليفهم ان
الجزا ذلك حذف البالغة في علوم نحل ان تراد ذكره للدلالة على ان لا يحيط
الوصف بالما ولو تري اذ وقفوا على النار وقوله تعالى حتى اذا جاؤها وفتحت
ابوابها ولا اظن بك ان تقتصر في بيان ذلك حذف جواب الشرط على ما ذكر يلتمس
فيه ما سمعت سابقا من سر الجزا بان لا خفيا ربنبيه السامع ومقدار تنبهه الاخر
عن لعب بنا على الظاهر او تجهيل العذول اي قوي الدليلين من
ظ اللفظ او تعيينه او ادعا تعيينه وكان تخصيص هو لا بالذكر للتنبيه على كثرة
اعتبارها في هذا الحذف ولهذا لم يتعرض لنكتة الحذف في سائر المحذوفات
او غيرذلك عطف على قوله او جواب الشرط لا محذوف يدل سدادك اليه نحو لا يستوي
منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل والمراد بغير ذلك المسند اليه والمسند للعمل
والمفعول والحال نحو البر اكرمتين اي ضمير والمستثنى اذ المستثنى منه مقدر
انه لم يجعل الحذف مرجحا للاحتمال والمضاف اليه نحو يندراعي وجهه الاسد
ونحو يا رب يا غلام قال الشيخ وجواب القسم نحو والفجر وليال عشر وجواب لما
ولا شبهة في ان جواب القسم جملة فاذا حال نحو قوله او غير ذلك وهم وما
ذكره في المخصص من ان الرابط للجملة كلام مستغل لا يكون خبرا من كلام اخر ولذا
عد جواب الشرط جزء الجملة ينقض بجعل قوله ليحق الحق من حذف الجملة لان
المحذوف جزء جملة اخرى وهي مجموع الجملة ومتعلقه والاظهر ان جوابا لما

ناخل

ناخل تحت قوله الم او جواب شرط محذوف قال البيضاوي لما ظرف بمعنى اذ ينتصل
استعمال الشرط نحو كلما اي وقت اتفق من بعد وقالا بمعنى المحذوف والمعطوف معا
حرف العطف بدليل ما بعده وهو قوله اولئك اعظم درجة من الذين انفقوا
من بعد وقاتلوا ويجمل والله اعلم ان لا يكون فيه حذف ويصير بابه لا يستوي
منكم جماعة انفقوا من قبل الفتح وهو مع استثنائهم في الانفاق مبتدأ الفتح
منفا وتون انفاقهم في الانفاق والاخلاص فيه ويكون قوله اولئك اعظم
درجة بيانا انهم مع تفاوت درجاتهم اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا
واما جملة عطف على قوله اما حق جملة مسببة عن مذكور نحو ليحق الحق ويبطل الباطل
اي فعل ما فعل ومنه قوله ابي الطيب

اتى الزمان بنوه في شبيبته ٭ فسرهم واياه على الهرم ٭

اي فساد ما او سبب لمذكور نحو قوله تعالى فقلنا اضرب بعصاك الحجر
فانفجرت منه ان قدر فضربه بها ويجوز ان يقدر فان ضربت بها فقد انفجرت
قال الشارح فيكون الحذف وقع جزء جملة هو الشرط قلت جزء من الجزا
ايضا هو كلمة قد وهذه الفا التي يطلبها محذوف فسيحي فصيحة فقيل
على تقدير ان يكون المقدر الشرط وهو ظاهر كلام الكشاف وقيل
على تقدير كونه المحذوف وقع جزء جملة مستقلة وهو ظاهر كلام المفتاح وقيل ع
التقديرين قال الشارح والمشهور في مثلهما قوله

قالوا لخراسان اقصى ما يراد بنا ٭ ثم القفول فقد جئنا خراسانا ٭

وكان ارادا شابيد ما ذكره الكشاف لان المقدر فيه الشرط كما قال في شرح
المفتاح اي ان صح ما قالوا فقد اتانا خراسانا ويحتمل ان يقدر
جملة مستقلة اي سلمنا ما قصدنا او قضينا ما قصدنا فقد
جئنا خراسانا او غير ما اي غير المسبب والسبب نحو فهم المهتدون على
ما مر في بحث الاستثناف من ان التقدير هم نحن على قوله واما الذين
جملة نحو انا اليكم يا ويلتا فما سولن يوسف اي الى يوسف لما سمعه
الرويا ففعلوا فاتاه فقال له يا ابت وما بينهما على البصيرة الوقاد

اذ المراد بالاكثر من جملة جملتان او اكثر لا جملة وبعضها ايضا كما توهم
ما ذكره في بيان تقديرا لآية لان الجملة وبعض جملة من اجتماع القسمين
فالمخصوص بالتمثيل حذف فعلوه فاناه وقال له ولا يخفى ان التقدير
اكثر مما ذكره اذ التقدير ارسلوني الى يوسف لاستعبر الرويا فاخبركم
بتاويله فعلوا الى اخره والحذف على وجهين احدهما ان لا يقام شئ مقام المحذوف
كما مر بتمام كلامه بان ما مر من الامثلة كلها مما لم يقم فيه شئ مقام المحذوف
وليس كذلك فان المحذوف في قوله واسال القرية مما قام فيه القرينة
مقام المحذوف فمثال القسمين مر لكن مثال القسم الثاني مر على المصنف
والثاني ان يقام شئ مقام المحذوف نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل من
قبلك اي فلا تحزن واصبر والاظهر ان التقدير فلا يقدح في رسالتك
فانه قد كذبت رسل من قبلك قال الشارح انما جعل الجزاء المحذوف لان
تكذيب الرسل قبله مستقبل على تكذيبه فلا يصح وقوعه جزاء له بل هو سبب
لعدم الحزن والصبر فان الليلية اذا عمت طابق نحو تقول انا نقدم
زمانا الجملة الحالية على زمان عاملها يجعل القضية حالا ولا يخفى انه حينئذ
هذا المقام ولا يذهب عليك ان الحذف ليس نفس قيام شئ مقام
المحذوف ولا عدمه فمن جعلها قسم المحذوف تسامح والتقدير وان يقام
وقد ذهب لهذا على الشيخ المحقق فلم يتعرض له وقال في قوله ومنها ان يدل
الفعل تسامح وكانه على حذف مضاف واد لة اي ادلة لابد للحذف منها اما
للتنبيه على اصل الحذف واما للتنبيه على خصوص المحذوف كثيرة منها ان يدل
الفعل عليه اي على الحذف والمفعول لاظهر فيه مسامحة على خصوص
المحذوف فبتلك الدلالة يحصل تعيين المحذوف ولحقا المسامحين شيخنا
على الشارح المحقق فلا نذكرها لعدم تعرضه لها مع تعرضه لما سيذكر في قوله
ومنها ان يدل وكونه تابعا لدلالة العقل الرشيد ولا تكن في عقال القيد
كالبليد نحو حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير اي تناولها هو
الاحق على ما في القاموس فان العقل دل على ان الاحكام الشرعية متعلقة

بالافعال دون ما ليس في قدرة المكلفين فلا بد فيها من محذوف يحتمل
الاكل والشرب والاستضاءة وبيعها وشراؤها والمخصوص الاظهر ما يعم
الاكل ومنها ان يدل العقل عليهما اي على نحو وجاء ربك اي امره
او عذابه فان العقل يدل على امتناع المجئ على الله فاذا جئ يوقف على الاشقياء
من مكان الى مكان اخر وما يعذب به الرب يتنقل من مكان الى اخر كالمطر
النار وكذا ما يامر بالمجئ فالامر يعني ما امر والعذاب بمعنى ما يعذب به
فلا يراد الامر والعذاب امران معنويان لا يجيء هما ونريد المحذوف بين
الامر والعذاب لانا في تعيين المحذوف فانه اشار الى ان جاء ربك لو وقع
في مقام يدل فيه العقل على خصوص المحذوف كالعذاب يقدر ذلك الخصوص
ولو وقع في مقام لم يرشد العقل الى مخصوص يقدر العام وقد اشكل
الترديد على اللام فقال اي يدل على تعيين المحذوف بانه احدهما وليس المراد
انه يدل على نفي الامر او تعيين العذاب فليس تامل وفهم ما ذكره كان اسهل
من فهم ما ذكره المص فاحترانا نرشح كلامه على التامل في مرامه فاعرف وانصف
ولا يخفى ان العقل لا ينفي تعذيبا لامر والعذاب بل لا بد من زايد على
العقل مما لا اقتران وغيره تعين بسائر العقل لا يدل على المحذوف وتعيين
المحذوف في هذا المثال بل على احد الامرين فانه ربما يجعل تمثيلا في ظهور اثار
الرب وتبيينه كما يظهر عند مجئ السلطان فلا حذف حينئذ ومنها ان يدل
العقل عليه والعادة على التعيين نحو قد لكن الذي لمتنني فيه فان العقل
دل على ان في قوله فيه مضافا محذوفا اذ لا معنى للوم الانسان على ذات شخص
لان اللوم للانتهاء عما لا ينبغي فهو ينبغي ان يكون متعلقا واما تعيين
المحذوف فانه بالفتح بتقدير فيه بمعنى انه بملاحظة انه محمل تقدير
في خبر لقوله تعالى وقد شغفها اي حبا شغاف قلبها حبا وتعذيبه
في مراودته لقوله تراود فتاها عن نفسه وتقدير في ساتر حتى يشملها اي
الحب ظرا ودته والمعاودة دليل على انه اي مراودته فان الحب المفرط لا يلائم
صاحبه عليه فالعادة لفهم اياها اي لعلمه الحب المفرط على صاحبه فلا يبعد

على الاتهام وفيه ان ما يلزم على البيتى لا يلزم على ما يلزم ايضا لان معلق
البيتى مغلوب للزمه فالاولى ان يقال لا عيب في الجمع المفرط فلا يلزم عليه
بل في المراودة متعين تعذر بها فان قلت فليقدر البيان
ويصرف الاضافة العهدية الى المراودة قلت هي لعينه الرأو
فالدال لا يكون الا معتبرا في حق المعنى واما البيان فموكول الى المخاطب
فليقدر ما شاء ومنها اي من ادلة الحذف تعين المحذوف الشروع في العقل
لان الشروع افاد بدلا على ان المحذوف هو الفعل الذي شرع فيه واما الدلالة
على اصل الحذف فانما يجيء من جهة ان الجار والمجرور لا بد له من فعل يتعلق
بتعينه كما تشهد به القوانين المفوهة كذا في الشرح وفيه ان المخاطب قل ما يكون
نحويا فلا معنى لجعل طلب الجار والمجرور فعلا متعلقا بمعرفة القوانين بل
ينبغي ان يجعل الدليل عليه طلب معنى حرف الجر له يقتضي الفعل واذا تعذر
الفعل الجار والمجرور لرعاية القواعد النحوية غير معتبر عند علماء البيان ولذا
لم يجعل في الفصاص حيوة ايجاد القصاص مع ان نحو والجر يقتضي المحذوف فهو
قاعدة النحو وبهذا علم اندفاع التمسك بطلب معنى حرف الجر لتقدير الفعل ايضا
ضعيف بل انما يطلب الحذف عند عدم تمام الكلام بدونه في نحو بسم الله
الرحمن الرحيم حتى لو قيل قراءتي بسم الله الرحمن الرحيم لا يكون دليل على الحذف
ومنها الاقتران اي اقتران احد وجوه الفعل حتى يصح جعله مقابلا للشروع
والا فالشروع ايضا اقتران كقولهم للمعرس على صيغة اسم الفاعل من الاعراس
بمعنى اتخاذ العرس والبناء على الاصل والمراد بالبناء الشروع والبين اي
اعرست فان قولهذا الكلام مقارنا للاعراس دل على ان المحذوف هو اعرس
والبناء للملابسة والمراد بالشروع الملابسة والاتفاق واصله الاصلاح ومن ادلة
الحذف وقد فاتهم دليل تعين مقام المحذوف كما في بسم الله الرحمن الرحيم
لان مقام دعوى الاختصاص عين ان موضع التقدير بعد بسم الله الرحمن الرحيم
لا قبله والاطناب لعابا لا يضاح بعد الابهام ومنه ما فاتهم ولم يضبطوه
وهو كعكس لذ وتسميتهما لا بعد التفصيل لانهما بعد الايضاح اذ

لا يبصر

لا يبصر ما يعقب الايضاح بهما كقوله تعالى فصيام ثلاثة ايام في الحج
وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة يرى المعنى وصورتين مختلفتين احداهما
مبهمة والاخرى موضحة والاخفا فان تلك الارادة كعرض الحساء في الناسيين
وفيه من توجه العقل الى المعنى ومشاهدته بعين الرعية ما لا يخفى وقال
التاج فيها علمان والعلمان خير من علم واحد هذا وقولهم علمان خير من علم
واحد مثل يضرب به في مدح المشورة والبحث قال الميداني في اصل
قولهم علمان خير من علم واحد ان رجلا وابنه سلكا طريقا فقال الرجل
استحثا لطريقا فقال اني عالم فقال يا بني علمان خير من علم يضرب في
مدح المشورة والبحث كذا ذكره في شرحه للكشاف في تعيين تلك عشرة كاملة
فقوله والعلمان الصحيح فيه وعلمان ومن فوائد الايضاح بعد الابهام تسهيل
الفهم والحفظ اذ النفس لوجازيرها اقرب الى الحفظ والموضح اقرب الى الفهم
وفي كل من تلك الوجوه انه لا يعيد الا الجمع بين المبهم والموضح بل لا يفيد
الا الجمع بين بيانين وفيه وجه الايضاح بعد الابهام واما ما يكفله ما
ذكره بعد ذلك من قوله او ليتمكن في النفس فضل تمكن وما يعقبه فعليهما التعويل
وانما يوجب فضل التمكن لان ورود المبهم يوجب توجه النفس اليه والسعي في
تحصيله فيقع الايضاح في اثناء ذلك التوجه التام فيحفظ كل انحفاظ
فلا حاجة الى ما قال السكاكي ان النفوس جبلت على ان يكون المبين بعد
الابهام او قع فيها من المبين او لتكمل لذة العلم به قال الفهم
وذلك لانه يكون لا يضاح علما ولذة عقيب الم الجهل الذي في الابهام
لذة الابهام علم مخلوط بجهل يالم النفس منه ويسعى في النجاة عنه
فاذا علم غير ممتزج بالجهل حصل له لذة العلم ولذة النجاة عن الالم
وفيه انه لا معنى لان يلاحظ النفس قبل ورود اللذة عليها ليكون مع اللذة
لذة النجاة عن الالم فالوجه ان هناك لذتين لذة العلم على وجه
الابهام ولذة العلم على وجه الايضاح وليس لك ان تقول
كما ان لذة العلم بالعنبار ان العلم بالايضاح غير مسبوق بالم الجهل كالعلم

مع الابهام لانه لا يوجب ايراد المبهم بل يقتضي الاكتفاء بالايضاح وفي
الايضاح او التفخيم الامر وتعظيمه وكان وجهه ان الاطناب قد يأتي قرى العظما
دفعة بل لا بد في الوصول اليهم من التدريج وذكر في تمثيله قوله تعالى وقضينا
اليه ذلك الامر ان دابر هؤلاء مقطوع مصبحين وقراءة من رفع ابراهيم
القواعد من البيت حيث لم يقل قواعد البيت بالاضافة وتحوير شرح لبي
صدري مثال للايضاح بعد الابهام للنكات الثلاثة وفيه تنبيه على انه
لا تراخي في النكات قال اشرح لي يعتقد طلب شرح لشيء ما لانه لي صفة تكون
معذرة اي اشرح شيئا لي وصدري بدل منه لانه خلاف ما يتبادر من النظر بل
لانه يفهم من قوله لي اي لاجلي ان المطلوب شرح شيء ما له من غير تقدير
فالابهام اعم من الابهام المقدر والمفهوم فان قلت في فهم شيء
ما له تطرق لجواز ان يقال اشرح لاجلي صدري معلى قلت لا تحقق
في تبادر ما ذكره وان كان ما ذكر ته محتملا فان قلت يكفي في فهم
المبهم الفعل ولا حاجة الى قوله لي لان اشرح يدل على طلب شرح شيء ما
قلت لا اعتداد بما يفهم من الفعل والا لكان كل فعل مع مفعوله
المتأخر ايهاما وتفسيرا ثم نقول لا اطناب في ذكر الظرف فان اللام للنفع
تفيد ان الشرح اجزل من الشرح بغيره وسيأتي من الايضاح بعد الابهام
والاطناب ان من الاطناب ما لا يوضح بعد الابهام يا
نعم اذ دخل الباب ليشمل الابواب الاربعة على احد القولين في المخصوص
وهو انه خبر مبتدا محذوف بخلاف القول بانه مبتدا جملة نعم فانه ليس فيه الايضاح
بعد الابهام بل الواضح مبتدا هو المقدم على المبهم وفيه بحث لان المبتدا انما
يوضح الخبر المقدم فعكس يا ضمير الشان اذ فيه الخبر موضح المبتدا ولا يخفى ان
عد يا نعم شيء على ما هو الاغلب والا فقد يقدم المخصوص اذ لو اريد الاختصاص
كفى نعم زيد فيه بحثان احدهما انه لا يفتح نعم زيد اذ فيه ضعف المناسبة
لما ثبت في النحو ان فاعله معرف باللام او مضاف اليه او مميز مضمر منكرة
منصوبة اذ مما قالوا بهما انه لو قيل نعم زيد لكان املا لان نعم للمدح العام

في

في جنس من الاجناس على سبيل الاطلاق فمعنى نعم الرجل زيد ان زيدا جيد في جميع
ما يتعلق بالرجولية لا مطلقا حتى يكون بجميع ما يتعلق بالعالمين ايضا
ويمكن دفعهما بان المقصود بنعم مدح زيد مثلا في جنس وقد امكن فيه
الاختصار بان يقال نعم زيد في الرجولية ويقدر قولنا في الرجولية
بقرينة الا ان التنوه فيه الاطناب فالتزام الايضاح بعد الابهام لانه
ينابسب غرض الباب وهو الابهام لمبالغة في المدح فامتنع الاختصار وقد
اشار الى هذا الامتناع بقوله لو اريد الاختصار فمن وجوه حسنه وهي
ما ذكر اتباع الاستعمال الواجب وبهذا ظهر ان المراد بقوله الاخفاء
ما يقابل الاطناب والمساواة دون ما يشمل المساواة بناء على ان نعم
زيد من المساواة كما طنة الناشر المحقق وصوبه السيد السند فقال لا
فيه استعارة بالطلاق الاختصار على ما يعم الايجاز دون الاطناب موافقا
لاصطلاح السكاكي وقولنا وكيف لا وقولنا نعم زيد في افادة مدح
زيد بالرجولية اختصار المساواة على ان في اتيان الاصطلاح السكاكي
صعوبة اذ لما تمسك به السيد السند هذه العبارة وقال ولا شك ان
نعم زيد من قبيل المساواة وقوله وقد بينت عليك في بأس يتوطرف
الاختصار والتطويل يعني الاطناب قال السيد السند
فقد جعل الاختصار مقابلا للتطويل والظاهر تناوله للمساواة وفي
البين انه ليس موجبا للاصطلاح كما اعترف به وانه يحتمل ان لا يكون
منعرضا للمساواة لعدم الاعتداد بشأنه ولذا اكتفى في ذكر البيان بالايجاز
والاطناب ولو كان لتكون عن المساواة موجبا لدخوله في مقابل
الاطلاق ليتم الطلاق الايجاز ايضا على المساواة بقي ان نعم الرجل
زيد مدح عام لزيد في الرجولية فلا بد من ذكر الرجل وزيد فلا اطناب
في الكلام بذكرهما ووجه حسنه اي حسن باب نعم سوى ما ذكر في صحة
استعمال سوى هنا نظر لانه حرف استثناء ولا معنى للاستثناء هنا
والعبارة الصحيحة غير ما ذكر توجيها لا عن المبتدا وانما وقع فيه من

تعبير عبارة المفتاح وهي صحيحة حيث قال ولم يكن فيه اي في باب نعم
حتى سوى انه يفوته الكلام في معرض الاعتدال نظرا الى اطنابه من وجه الى
اختصاره من اخر فانها للجمع بين المتنافيين مثلم في جمع بين الاجمال
والتفصيل ليكفي براءة الكلام في معرض الاعتدال قد عرفت وجهه واما الجمع
بين المتنافيين من الايجاز في الجد والاطناب بذكر الرجل والاجمال
والتفصيل والاخبار والانشا والابهام الجمع بين المتنافيين يوجب انبساط
البيان واستقراره وفيه ظهور سلطان البلاغة في ذلك البيان حيث يجمع
بين الذيب والعسل وانما قال ابهام الجمع لان حقيقة الجمع بين المتنافيين
محال ومن موجبات حسنه سوى ما ذكر اجماع جهتي البلاغة فيه من الايجاز
والاطناب ومنه الترشيح قال الله المحقق الترشيح لف القطن
بعد الندف فكانه يجعل التعبير عن المعنى الواحد بالمعنى الغير المتباينين
بمنزلة لف القطن بعد الندف وفيه انه بمنزلة الندف بعد اللف لان المعنى
اشبه باللف والتعبير بالندف فالوجه انه من قبيل التسمية بالضد
وربما يقال المعنى بجعله المتعدد يشبه الندف الذي يجعل القطن المتفرق
شيئا واحدا وتفصيله يشبه تعميم المندوب باللف ولك ان تجعله من
قبيل الترشيح بمعنى اعلام الثوب اذ فيه تزيين للبيان الذي هو ثوب للمعنى
وبهذا يوفق في عجز الكلام بمثنى مقسر باسمين نائبهما معطوف على الاول لا يظهر
فرق بين المثنى المقسر باسمين وبين الجمع المقسر باسما ولعلهم ذكروا قيدا
ما يكون وكذا لا يظهر فرق بين المثنى في عجز الكلام وفي نائبهما كان يقال
يشيب ابن ادم وخصلتان يشيبان الحرص وطول الامل فالاظهر ان يحذف
العجز عن النظير نحو يشيب ابن ادم ويشيب فيه خصلتان الحرص وطول
الامل • سقتني في ليل يشيب نجرها • شبيهة خديها بعجز رقيب •
• فما زلت في ليلين شعر وظلمة • وشمين من خمر وخمر جيب •
ويخرج عن الترشيح بقوله نائبهما معطوف على الاول مثل قولنا يشيب ابن
ادم ويشيب فيه خصلتان احديهما الحرص والاخر طول الامل مع انا لا

جعله منه فتامل واما ذكر الخاص بعد العام هذا بظاهره يصدق على
الترشيح وباب نعم وقد قعد بان يراد بالعام ما يندرج الخاص فيه بحكمه
لا بحرصا يكون الخاص قرة آمنه فلا يرى الخاص الذي هو وصفه او بدل من
العام قال الله المحقق معنى يذكر بعده ان يكون معطوفا عليه
فلو قال واما عطف الخاص على العام لكان اوضح وفيه نظر لان قوله تعالى
من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال من قبيل ذكر الخاص بعد
العام بلا شبهة مع ان جبريل وميكال عطفا على الله على ما هو الاصح فلا
يصح ان يقال واما العطف الخاص على العام ويستفاد من الكشاف في تفسير
قوله تعالى الم تر ان الله يسبح له من في السموات والارض والشمس والقمر النجوم ان ذكر
الخاص المذكور بعده لا يجب ان يكون مندرجا تحت حكمه بل الوجه عن العام
واخرج عنه مع مشاركته لما قصد بالعام في حكمه يكون من هذا القسم حيث
قال فان قلت لم اخر الشمس والقمر قلت اخرهما
ليعطفهما على الكواكب على طريق الاختصار بيانا لفضلهما واستبدادهما بالتي
على غيرهما من الطوالع كما اخر جبريل وميكائيل عن الملائكة ثم عطفهما عليهما
كذلك هذا كلامه وحينئذ لا يتم ما وجهنا به كلام المتن لان التنبيه على
فضله اي بمزية الخاص حتى كانه ليس من جنسه اي من جنس العام تنزيلا
للتغاير في الوصف منزلة التغاير الذاتي يعني لما امتاز عن سائر افراد
العام بما لا مزيد عليه من الاوصاف الفاضلة يجعل كانه شيء اخر مغاير للعام مباين
حتى كانه ليس من جنسه تنزيلا للمتغايرين في الوصف منزلة المتغايرين في الذات
نحو حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى اي الفضلى من غيرها من الصلوات
من قولهم فضل الاوسط قال الله هي صلوة العصر على قول
الاكثرين وفي القاموس الصلوات الوسطى المذكورة في التنزيل الصبح
او الظهر او المغرب او العشاء او الوتر او الفطر او الاضحى او الضحى او الجماعة
او جميع الصلوات المفروضة او الصبح والعصر معا او صلوة غير معينة او
العشاء والصبح معا او صلوة الخوف او صلوة الجمعة في يومها وفي سائر الايام

الظهر والمتوسطة بين الطول والقصر وكل من الخمس لان قبلها صلوتين
وبعدها صلوتين قال ابن سيده من قال هي غير صلوة الجمعة
فقد اخطأ الا ان يقول اراد مستثناة الى النبي صلى الله عليه وسلم قيل
لانهم كانوا مشغولين عن الصلوة الوسطى صلوة العصر لانه ليس المراد في
الحديث المذكور في الشرح بل هذا وينبغي ان يعلم انه على تفسير الوسطى بالتي
بين الطول والقصر او بصلوة الخوف لا اطناب لان المقصود الامر بالمحافظة
على الصلوة والمحافظة على وصفها ومنه قوله تعالى ولتكن منكم امة يدعون
الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر واما بالتنكير لنكتة ليكون
اطنابا لا نطويلا ولهذا قيد كلما ذكر اطنابا كما ينكان الا انه اجمل هنا التنكيت
لانه عرف سابقا مكان التاكيد الا انه قد يجرون فيه النكتة غير ملتفتين الى
على ما يبقى النعمة كما في قوله تعالى وقال الذي امن يا قوم اتبعون اهدكم
سبيل الرشاد يا قوم انما هذه الحيوة الدنيا متاع فان في تكرار يا قوم التنبيه
على من زلة التفقة ودفع توهم عدم التفقة ومنه زيادة التوجع والتحسر
نحو قوله

يا قبر معن تا ولت حفرة ٭ من الارض خطت للسماحة مضجعا
ويا قبر معن كيف واريت جوده ٭ وقد كان منه البر والبحر مترعا

ولا يبعد ان يجعل نكتة للتاكيد في ما نحن بصدده زيد ومنه زيادة السرور
والفرح نحو جاء الحول وقد يكون لمجرد احوال اللفظ ليربط به التعلق
ولا يلتبس بعد المتعلق عن المتعلق اما مجرورا عنه رابطا كما في قوله تعالى
ثم ان ربك للذين هاجروا من بعدما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا ان ربك
من بعدها لغفور رحيم واما مع رابط كما في قوله تعالى لا يحسبن الذين
يفرحون بما اتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا يحسبنهم بمفازة من
العذاب كما يجيء الاتي لنكتة من تكاثر عرفي التاكيد في كلا سوف تعلمون
ثم كلا سوف تعلمون ولما استغرب ان يستبعد كون الكلام تكريرا
لان العاطف يستدعي كون المراد بالثاني غير الاول قال الدفع وفي ثم

دلالة على ان الانذار الثاني ابلغ من الاول ويجيء ان ثم مستعارة عن التراخي
الزماني الى التدريج في وجوه الابلغية من غير اعتبار التراخي والبعد بين تلك
الدرج فان قلت اذا كان الانذار الثاني ابلغ لم يكن نكيرا قلت
كونه ابلغ باعتبار زيادة لفهام المنذر به بانه زاد في المفهوم شيء ويجعل قوله
وفي ثم اني اخترم بيانا لما يخفى من نكتة الاطناب وذكر ثم مجال واما بالاعراب
او على البلاد اذا بعد واختلفوا في تفسيره فقيل هو ختم البيت بما يفيد نكتة
تعم المعنى بدونها لا يخفى ان عام الكلام لا يخصص الاعراب بل
كذلك يجيء اقسام الاطناب وان تعريف الاعراب يشمل الايضاح بعد الابهام
وذكر الخاص بعد العام والتكرير اذا كانت ختم البيت بل غيرها ايضا من
اقسام الاطناب اذا كان كذلك كتكرير زيادة المبالغة في قوله ابي قول الحتا
في مرثية اخيها صخر ولصخر الناتم اي تعتدي الهداة به بن يزيد الهداة بيد لك
الامتد كانه علم في القاموس هو الجبل الطويل او عام وفي الشرح جبل مرتفع
في رأسه نار فان قوله كانه علم قاض بالمقصود وهو المبالغة في هداية
وقوله في رأسه نار لزيادة المبالغة في هداية هذا اذا كان المراد الهداية
مطلقا اما لو كان الهداية به في ظلما الجهل فهو ليس من الاطناب في شيء بل لانه
منه في اصل المقصود وتحقيق اي وكتحقيق التشبيه في قوله اي امرئ القيس
كان عيون الوحش حول خبائنا ٭ وارجلنا الجزع الذي لم ينقب
شبه عيون وحش اصطادها واكلها بالجزع وهو بالفتح والتكون الخرز
اليماني الذي فيه سواد وبياض شبه عيون الوحش اكلة اي بيوله لم يثقب بالتحقيق
التشبيه لانه غير المثقوب لا حق بان يجعل شبيها به لانه لا نقبة في العين قيل
الاصح الظبي والبقر اذا كانا حديثين فعيونهما كلها سواد فاذا ما ابدا بياضا
فشابهت الجمع وبهذا ظهر فساد ما قيل اثر من كثرة اقامتهم في المقاوز القفار وحوش
رحالهم وخيمهم والمراد كثرة الصيد فان قلت لا يستفاد كثرة
الصيد الا ان يكون حول خبائهم وارحلهم كثرة الجزع وظاهر انه ليس
كذلك قلت كون العيون حول الخيام والرحال تدل على الكثر

قال الشيخ المحقق وكذا دفع توهم غير المنصوص في بيت السقط

نسقيا كما سن فم مثل خاتم ... من الدر لم يعدم بعقيلها حالي

فانه لما جعل الفم كاسا ضيقا مثل خاتم من الدر وكان الكاس غالبا مما يكرع فيه كل احد من اهل المجلس حتى كانه يقبله دفع ذلك بان وصفه بانه لم يقبله ملك متكبر فكيف غيره وقال السيد السند كان البين يحتمل وجهين احدهما ان لم يكن في ثغرها حال اي شامة تغير لونه والثاني ما ذكره ودفع توهم غير المنصوص انما ياتي على الثاني دون الاول قلت لما شبه فمه بالخاتم والخاتم ربما يسود بالحبر وربما يوهم في ثغر حال شامة تشبه سواد الخاتم فدفع بذلك وللك ان تزيد بر لدفع توهم ذكر اخا الرجل فيكون مبالغة في تنحي بقبيله لانه اذا لم يتجرد لك لخاله فكيف وقيل لا يختص بالشعر وهل يختص في الشعر باخر البيت كما في القول الاول وهل يختص في النثر باخر الفقرة ومثل لذلك بقوله تعالى قال يا قوم اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسالكم اجرا وهم مهتدون لانه قوله وهم مهتدون مما يتم المعنى بدونه لان الرسول مهتد لا محالة وذكر لزيادة الحث على الاتباع والترغيب في الرسل اي لا تحرمون معهم شيئا من دنياكم وتربحون بتحريضكم فيتنظم لكم خير الدنيا والاخرة كذا في الشرح قلت المثال يتعلق من لا يسالكم اجرا وهم مهتدون بكليته لان الرسول لا يكون الا كذلك وفيه مزيد بحث كما ذكره فتامل واما بالتذييل وهو تعقيب الجملة بجملة تشتمل على تلك الجملة الثانية على معناها اي معنى الجملة الاولى للتوكيد على التعقيب ولا يخفى انه يشمل الجملة المؤكدة نحو ان زيدا قائم ان زيدا قائم وجاء زيد جاء زيد فيه وبين المؤكد عموم من وجه وهو مر بالضرب الغير المخرج المثل بان لم يستقل بافادة المراد بل يوقف على ما قبله كذا في الشرح ولا بد من قيد اخر نظرا الى ما قربه الخارج مخرج المثل وهو ما يكون جملة كليا منفصلا عما قبله جاريا مجرى الاستئناف في الاستقلال وفصل الاشتمال فهذا الضرب المقابل لم ينبغ ان يتحقق بان لا يستقل او يكون جملة جزئيا او كليا

لم ينبغ استعماله وكان حسن الترتيب ان يقدم الضرب الثاني لانه ينوفي الا ان يقال الضرب الاول استدراك باطل بالمفصول من الثاني فلذا اصدق بحق ذلك جزيناهم بما كفروا وهل يجازي الا الكفور على وجه وهو ان يكون المعنى وهل يجازي ذلك الجزاء المخصوص فيكون مستقلا عما قبله لانه يخصص في الكفور واشار بقوله على وجه الى ان هناك وجها اخر ليس مما نحن فيه وهو ما نقله الزمخشري في الايضاح من ان الجزاء عام لكل مكافاة تستعمل نادرا في معنى المعاقبة ونادرا في معنى المثابة فلما استعمل في قوله جزيناهم بما كفروا بمعنى عاقبناهم بكفرهم قيل وهل يجازي الا الكفور بمعنى وهل يعاقب الا الكفور قال الشيخ فعلى هذا يكون من الضرب الثاني فان قلت لولا ان جزيناهم بمعنى عاقبناهم لم يحل وهل يجازي على معنى وهل يعاقب يتوقف على ما بينه قلت التوقف انما هو لعدم المرادف لا لاحتياج باعتبار دلالة اللفظ وهو لا ينافي في الاستقبال انما المنافي ان يكون نفس الحكم متوقفا على ما قبله بمعنى انه لا يصح نفي مطلق المعاقبة عن غير الكفور فانه البالغ في الكفر فيكفي في المعاقبة الكفر فعلى هذا ايضا لا بد ان يجعل النظم على انه هل يعاقب ذلك العقاب الا الكفور وعلى هذا الوجه ايضا من الضرب الثاني لان بيان الحصر لعقاب اياي فلا يحتاج الى التقييد والاولى ان يجعل من الضرب الاول مطلقا ويستغنى عن اعتبار الادعاء ويمكن ان يحمل الجزاء على المطلق ويخرج مخرج المثل بان يقال لا يجازى الا الكفر واما الاثابة فمحض فضل لان الشاكر لا يفي عمله بما وجب عليه عاجلا والحسن ما يسمى جزاء الابرار في معرض من غير ان يكون على حقيقة الجزاء وضرب اخر مخرج مخرج المثل بان تكون الجملة الاولى شبيهة حكما كليا منفصلا عما قبلها جاريا مجرى الامثال في الاستقلال وفصل الاشتمال نحو وقل جاء الحق وزهق الباطل اي ينبغي ان الباطل كان زهوقا في الايضاح وقد اجتمع الضربان في قوله تعالى وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد افاين مت فهم الخالدون تذييل من الضرب الاول وقوله كل نفس ذائقة الموت كل منهما تذييل على ما قبله استعارة بان التذييل يطلق على الجملة الثانية ايضا

ولا يبعد ان يكون التذييل لان الجملة واجبة وهو ايضا اي عاد التقسيم عودا
فيه تصريح بان التقسيم لمطلق التذييل لا لقسم الثاني كما يوهم بعض من
المثالين المذكورين اذ تقسيم ليس عود القسم الا بنا وبل بعيد من جعل
تقسيم قسم يسمى تقسيما له اما التاكيد منطوق به هكذا الايمان زهو الباطل
منطوقا واما التاكيد مفهوم كقوله اي التالي الذبياني
وليست بمستبق اخا لا تلمه اي لا تصلح حالا من اخا لعمومه بالنفي وليس حالا
عن ضمير تخاطب في لست ومستبقا لان ما يصلح حالا عن العامل والمعمول فهو
حال عما يتصل به لا بتبرئة وليس صفة لاخا لانا نعني على انك لست بمستبق اخا
انك لا يصلح نعتا له فتدبر خصالة والحال اورين معنى الرزانة عن الصفة لان
فيه للعامل دون الصفة على سعة اي نعت حال وذو بيعة خصال اي الرجال المهذبة
اي المنفعة الفعال المرضية الخصال واما بالتكميل وبسببا لاخرا سابهم وهو
التخليط لانسبه لان فيه تخليط الكلام عن تعصار الابهام فناسب التشبيه
بالتكميل وهو ان يوتى في كلام اذا اريد به كلمة في الجزئية يخل تكميل لا يكون خرج الكلام
ويكون جملة مستقلة واذا اريد به الظرفية لا يتم ما في اخر الكلام فتامل يوما
خلوا المخصوص فلا يدفعهم اي بمثالين احدهما الواقع في الوسط والاخر الواقع
في الاخر هذا على طبق ما في الايضاح ونحن نقول احد المثالين لدفع الوهم
قبل تمامه والاخر لدفعه بعده كقوله اي قوله طرقة
كدوة فتشفى بارها غير مفسدها مفعول به ومطلقا اي يسقيا غير
مفسد الديار وجعله الشراح لا مما بعده صوب الربيع اي نزول المطر في الربيع
ودمعا اي مطرا في الربيع تهمي اي يسيل قيد الفحل يغير المفسد لان نزول المطر
سيما الليل قد يكون مفسدا وسببا لخراب الديار كذا في الشرح ولك
ان تقول صوب الربيع مصلح في اوله مفسد في اخره لانه يغير المحصول فاحترز
بقوله غير مفسد ويحتمل ان يراد بالديار اهلها ويجعل غير مفسدها
بمعنى الا مفسدها فيكون استثنا من الاهل فيكون من اصل الكلام لا التكميل
ونحو قوله تعالى ادلة على المومنين اعزة على الكافرين فانه لو اقتصر على قوله

بالذل على المومنين لتوهم ان ذلك لضعفهم فاتى على سبيل التكميل بقوله
اعزة على الكافرين دفعا لهذا الوهم واشعارا بان ذلك تواضع منهم
للمومنين وعدي ذلك بعلى ليضمن معنى العطف ويجوز ان يكون من قبيل
تضمين الشرف والعلو اي ادلة مع تفضلهم عليهم كذا في الايضاح والشرح
ونحن نقول الاية لتنفيرهم عن الرجوع عن الايمان والمقصود انكم لو
رجعتم عن الايمان سيأتي الله بقوم اذلة على المومنين اعزة على الكافرين فتقلب
حالكم من كونكم هذا القوم متواضعا الى كونكم اذلتهم ولا بد في افادة هذا
المعنى من ذكر قوله اعزة على الكافرين فهو داخل في اصل المقصود وليس من الباب
في شيء والله تعالى اعلم ومن هذا القسم قوله كعب بن سعد الغنوي
حليم اذا ما الحلم زين اهله مع الحلم في عين العدو مهيب
فانه لو اقتصر على وصفه بالعلم لتوهم ان ذلك لرضى عجز فازال هذا الوهم
بان جعله اعم ما هو في وقت تعزز الحلم لاهله وهذا انما يكون عند القدرة
والا لم يكن نبيا واما المصراع الثاني فرغم المصرانه تاكيد لمفهوم قوله
اذا ما الحلم زين اهله وهو انه غير حليم حين لا يكون الحلم زينا لاهله فانه
لا يكون حليما حين لا يحسن العلم يكون مهيبا في عين العدو لا محالة فيكون
هذا تذييلا لتاكيد المفهوم لا تكميلا كما زعم بعض الناس وفيه نظر لان تذييل
التكميل تكميل كما لا يخفى فهذا الاعتراض جعله هذا البعض تكميلا وقال
الشراح المحقق وفيه نظر لانا لا نسلم ان من لا يكون حليما حين لا يحسن الحلم يكون
مهيبا في عين العدو لجواز ان يكون غضبه مما لزبانه ولا يعبا به ويمكن
اثبات ما يدعيه بانه اذا لم يكن حلمه مع العدو حسنا لا محالة يكون غضبه
مهيبا والا لكان حلمه حسنا اذ لا نفع لغضبه قال الشراح والذي يخطر
ببالي ان معنى البيت لطف واذ قد مما يشعر به كلام المصنف وان المصراع الثاني
تكميل وذلك لانه كونه حليما في حال يحسن فيه الحلم يوهم ان في تلك الحال ليس
مهيبا لما يرى من البشاشة وطلاقة الوجه وعدم ابدا الغضب والمهابة ففي
ذلك الوهم يقول مع الحلم في تلك الحالة التي يحسن فيها الحلم يحسبه الناس

العدد وليكن نهايته في ضمير يكيف في ذلك الحال واما بالتتميم وتوان يوتى
في كلام لايتم خلافا المفصول يخرج عنه تتميم ذكر في كلام يوهم خلافا للمفصول
فان الفرق بين التتميم والتكميل بان الكلمة في التتميم غير رفع وهم
خلاف المفصول لاباة لايكون في كلام يوهم خلافا المفصول اذ لا مانع من اجتماع
التتميم والتكميل بفضلة المغارف في بابين علما العربية كون الفضلة بمعنى
مقابل العمدة فالمحقق حفظه المغارف فوهم من حمله على ما يزيد على الجمل
المراد ولا يعوق بجدته قوله الم على المخصص بانه لا محصص بذلك للتسليم
وبانه كذب كلام المتم فيما لا يضاح وكلاهما ضعيف فان ما الاول فلان المتم
غير محتاج عن ذكرها لا يحصل تتميم في قسم يتمهد له قوله في تعريف الافعال
بما يفيد نكتة تتم المعنى يدوبها واما الثاني فلان المتم لم يرد في هذا
المقام في الايضاح على ما في التلخيص الا تكميل المسئلة مع انه لم يمثل بغير
الفضلة نعم ما ذكره في بحث الاعتراض اذا من اشترط في الاعتراض
كونه بين كلامين او في اثنا كلام وجوزكونه غير جملة يشمل الاعتراض عنده
بعض صور التتميم بنا فيه فانه لو لم يكن التتميم مخصوصا بالفضلة لم
يشمل الوقف شمول الاعتراض لبعض صور على تجويز كونه غير جملة بل ينسل
عند من لم يجوزه ايضا الا ان يبعد ان يكون مراده هذا الموضع لانه مذكور
في تتمة الكتاب فلا معنى للاحالة بالايضاح ثم التخصيص بالفضلة يوجب
ان لا يكون قولنا زيد نقاي يشفي الجوع ويطعم الطعام من التتميم مع
انه كقولنا زيد يطعم الطعام مع مساسة الجوع ولا يخفى انه بعيد عن
الاعتبار وكالمبالغة نحو ويطعمون الطعام على حبه في محبة من وتحسين ذكرا
في تاويل النظم وهو كذلك ضمير حبه للطعام اما على توجيه اخر وهو كونه
لله فلا يكون مما لا طناب لانه لتاديه اصل المراد لانقول على
الوجه الاول ايضا هو لاصل المعنى لانه لا يتدفع فاد الهم يطعمون
الطعام مع صاحب الطعام لانا نقول لولا المبالغة في الاطعام
لم تكن لافادة ان الاطعام مع حب الطعام وجه ولم يقصد اليه البليغ

ولا

ولا يبعد ان يجعل التصدير للاطعام اي يطعمون الطعام سباعا على حب الله
فيكون لافادة ان الاطعام لكون الخالص لله فلا يكون ايضا مما نحن
فيه قال الم المحقق وكتفضيل المدة في قوله تعالى سبحان الذي اسرى
بعبده ليلا ذكر ليلا مع ان الاسراء لا يكون الا بالليل للدلالة على ان اسرى في
بعض الليل قال السيد السند اذ هذا وان ذكره الكشاف لكنه اعترض
عليه بان البعضية المستفادة من التنكير هي كون بعض الاوقات لا كون في
بعض الاجزاء نحن نقول وتحقيق امام الاصول ان الظرف المنصوب
هو المعيار فلا يتاتى يسئوفي الظروف جميعا الا ان لا يتردد فوهم لا قول
الكشاف للاجماع على ان الاسراء كان في بعض الليل وللك ان تقول
اراد بقوله في بعض الليل في بعض افراده لكنه يبعد بقي ان افادة ان
الاسراء كان في بعض الليل ليس زايدا على اصل المراد واما بالاعتراض ويوتى
بوتى في اثنا الكلام او بين كلامين متصلين معنى بجملة او اكثر لا محل لها اي للجملة
او الاكثر من الاعراب سوى رفع ايهام قال الم المحقق والمراد بالاتصال
الكلامين ان يكون الثاني بيانا للاول او بكيفا او بدلا منه هذا وقد
قالوا ان يكون الثاني معطوفا على الاول كما في قوله تعالى اني وضعتها
انثى والله اعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى واني سميتها مريم وان
ما بين قوله اني وضعتها انثى وقوله واني سميتها مريم اعتراض كما اعترف
به والظاهر ان الصفة المقطوعة مما تتصل بمعنى الجملة السابقة وكذا الحال
سوال نشات من الجملة السابقة وقد دخلت في التعريف تذييل لتكميل
لا محل من الاعراب اذا وقعا بين جملتين متصلتين ومعنى لا يخص شمول
الاعتراض بعض صور التكميل اذ يجوز كون الاعتراض مما لا بد له جملة متصلة
بما قبل الاعتراض كما يوهمه ما سياتي ويتبعيض التعريف بعطوف ولا محل
له من الاعراب بين المعطوف والمعطوف عليه نحو قوله الذين يحملون العرش
ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين امنوا
فان قولك يؤمنون به جملة لا محل لها من الاعراب وقع بين جملتين متصلتين

سبحانه وتعالى عن ذلك علوا كبيرا وقوله تعالى ويجعلون لله ما يكرهون
سبحانه وهم ما يشتهون فان قوله سبحانه جملة يقدر بسبحانه اسبح سبحانا وقع
في اثناء الكلام لان قوله وهم ما يشتهون معمولان للجعل معطوفان على معموله
اعني لله والبنات وليس بمتوقع فالعامل في الجعل والا لكان الجعل بمعنى الخلق ولا معنى
له والا وقيل والا لكان الفاعل والمفعول ضميرين متصلين بشيء واحد وذا
لا يجوز في غير افعال القلوب وبان هذا يجوز في المفعول بواسطة نحو مررت
اليك ومعنى الجعل لله البنات جعله مستحقا للبنات ومعنى الجعل لا تستهزئ
استحقاقهم له ولو جعل قوله وهم ما يشتهون حالا لم يكن تصريح بالتوبيخ
بجعلهم مستحقين لما يشتهون والدعاء في قوله اي في قول عوف بن محلم بن نهل
ابن شيبان يذكر كيسه وضعفه

ان الثمانين وبلغتها ... قد احوجت سمعي الى ترجمان

اي الى مفسر وهو كصوان وترعفران ويجيء على ما في القاموس فتوله وبلغتها
جملة اعتراضية ومع الواو ومن لم يعرف الواو للاعتراضية تكلف في جعل الجملة
الحالية ومثل هذا الاعتراض كثير مما يلتبس بالحال والعرف دقيق والتنبيه
في قوله واعلم فعلم المرء ينفعه جعل المخاطب بقوله فعلم ان المراد نفسه
متوجها الى معرفة ما نعقبه عن قلبه حاضر ومن لم يعرفه فسر بالتنبيه على امر
يناسب المقام التنبيه عليه وفيه تنبيه على ان الاعتراض يكون بالفا ان سوى
يا بى كلما قدر امر المقتدر والالف للاطلاق وان هي المخففة واسم ضمير
شان مقدر يعني ان المقدرات لا محالة وقد جاء بين كلامين وهو اكثر من جملة ايضا
يمين ان فيه تمثيلا بين بمثيل بين كلامين وقيل ما هو اكثر من جملة وقوله تعالى
فاتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين نساؤكم حرث لكم
لا حقا في ان الاعتراض جملة واحدة حين جملتان وليس اكثر من جملة لا محالة
من الاعراب والمثال الواضح قالت ربة بيتي وضعفها اينعي والله اعلم بما وضعت
وليس الذكر كالانثى واني سميتها مريم وانما كان ايضا قوله نساؤكم حرث لكم
بيانا لقوله فاتوهن حصاصة بقوله

من حيث امركم الله يعني اتوهن في المأتي هو مكان الحرث لان الغرض الاصلي
من شرع النكاح هو التناسل وبنا التوهم لاقضاء الشهوة بل فوق الشهوة
لذلك والنكتة في هذا الاعتراض الترغيب في التوبة لمخالفة المأتي والتنفير
عن غير المأتي لما فيه من الاذى والعذر الذي الاجتناب عن الحيض لحله وغير الارض
نكتة اخرى منها تخصيص الذكور بمزيد التاكيد في شانه نحو ووصينا
الانسان بوالديه حملته امه وهنا على وهن وفصاله في عامين ان اشكر لي ولوالديك
الى المصير فقوله ان اشكر لي بتقدير ووصينا وقوله حملته اعتراض اعتراضا للتوصية
بالام خصوصا ومنها الاستعطاف في قول ابي الطيب

وخوف قلب لولاه ما تعبه ... يا حبتي لم ابت هما

وجعل الهم والسآج من نكتا لاعتراض في البيت صفة الطباق وفيها فهاهن
البديع ومنها وقوع ما يتضررن به كما في هذا البيت فانه وقع ضررهم القلب فيدا
المحبوبة التي هي الحبة ويحتمل ان يكون المقصود التنبيه على شقاهذا الدا
المحبوبة كما ان النجاة عن جهنم بالجنة ومنها بيان السبب لامر فيه غرابة
كما في قوله

فلا هجرة بيدو ولي التنائي اخر ... ولا وصف يصفو لنا فكارمه

فان كون هجر الحبيب مطلوبا امر غريب فبين سببه وهذا الايضا في ما قيل انه
جواب عن سؤال لان بيان السبب يجوز ان يكون للسؤال المقدر وقال القوم
وقد تكون النكتة فيه غير ما ذكر الاوضح نفع الابهام ثم افتر قوا فرقتين
جوز بعضهم وقوعه آخر جملة لا في اثناء جملة لان ما يليها جملة مستقلة بها
فلا يكون بين كلامين ايضا وقد تبعهم الكشاف في مواضع فيشمل الاعتراض
بهذا التفسير التذييل كلها وبعض صور التكميل وهو ان يكون الجملة
لا محل لها من الاعراب كما في قول الحماسي

وما انا ممن ينام في فراشه ... ولا الطل مناجيث كان يقيل

فان المصراع الثاني تكميل لانه لما وصف نفسه بتحمل الغلل لهم او لهم ذلك
ضعفهم ما لم يوصفهم بالاستقامة من قابليتهم وتحمل الاعتراض من جميع

صور التذييل يوجب ان يعتبر فيه ان لا يكون له محل من الاعراب فتبين
كان ناصرا وبعضهم عطف على فاعل جوزوا كما ان كونه غير جملة عطف على معمول له
وهل جوزوا ان يكون جملة لا محل لها من الاعراب لظاهر نعم ولو قال
كونه غير الجملة بلام العهد يشمل جملة لا محل لها من الاعراب بالاخفا فتامل فيشمل
الاعتراض فهذا التنفيس بعض صور التتميم وبعض صور التكميل وهو كما كان
بين الكلام او الكلامين المتصلين معنى وقد لا يضاح انه يشمل ما كان كذلك
مما للتتميم والتكميل ولا محل يكون له من الاعراب جملة كان او اقل من جملة
او الكن قال الم المحقق فيه اختلال لانه اما ان يشترط في الاعتراض
عندهم الا ان لا يكون له محل من الاعراب او لم يشترطوا فان اشترط ذلك لم يصح
تجويز كونه غير جملة لان المفرد لا يدخل في الكلام من الاعراب ولم يشمل شيئا من التتميم
لانه انما يكون بفضلة ولا بد من الاعراب وان لم يشترط فلا وجه لتقييد التكميل
بما لا محل له من الاعراب هذا ويمكن اجتناب الاشتراط بقوله المفرد لا بد له في
الكلام من الاعراب فيه ان المفرد يجوز ان يكون حرف تنبيه وحرف خطاب
وصوتا من الاصوات ولا يكون له محل من الاعراب بقوله لا يشمل التتميم اصلا
فيه انه مبني على تعميم الفضلة بما قررنا وقد قسم البعض الامر بدا على اصل
المراد واصل متمسكه في تقسيمه ما ذكر الم هنا واما بغير فللعطف على قوله
اما بالايضاح بعد الابهام كقوله تعالى الذين يحملون العرش ومن حوله
يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به فانه لو اختصر لم يذكر ويؤمنون به لان ايمانهم
لا يكون من غيرهم فلا حاجة الى الاخبار به لكونه معلوما وحسن ذكره
اي سبب حسن ذكره ولك ان تجعل ما بيانا من التحسين وعامله اظهار شرف الايمان او من
الجنس ويقتضي اظهار شرف الايمان على انه مفعول له على معنى مذهب من لا يشترط
لتصحيح ادا عامله وفاعل عامله ترغيبا فيه اي في الايمان لا يقال
كما لا مجال لانكار ايمانهم لا مجال لانكار تسبيحهم وحمدهم وهو ايضا
اطناب لاظهار شرف التسبيح والحمد لانا نقول يجوز ان لا تكون
عبادتهم التسبيح والحمد ولا بد من التامل في مقام ورياق غير ما ذكر لعله يتم

في

في التباس ما ذكر بغير ما ذكر كما وقع للمص في لا يضاح ما قرره هي من التكميل
والتتميم لما هو غيره لذلك واعلم ان الاكثر وصف الكلام بالايجاز والاطناب
بمعنى عرفت وانه قد يوصف الكلام بالايجاز والاطناب باعتبار كثرة
حروفه وقلتها بالنسبة الى كلام خر مساو له اي لذلك الكلام في اصل المعنى واما
قيد المعتبر الاصل احتراز عما يمكن المساواة في تمام المراد فان للايجاز مقاما
ليس للاطناب وبالعكس ولا توصف بالمساواة بهذا الاعتبار اذ ليس المساواة
بهذا الاعتبار مما يدعو اليه المقام بخلاف الايجاز والاطناب كقوله اي
قول ابي تمام قصد عن الدنيا اي تعرض فيها اذا عن سود
قامه ولو ير قط في فيري عذارا ناهد الرى الهيئة والعذار
البكر والناهد المراة التي ارتفع ثديها ولا يخفى ان البيت ايضا من الدنيا
فالمراد من الدنيا غير السودد الا ان يراد بسيادة الاخرة والاول اظهر
وكقول الشاعر
ولست بمبطار الجبان لعينه اذا كانت العليا في جانب القفر
والعليا كالحمى الفعلة العالية على ما في القاموس قال الم المحقق
اراد العين مسببه اعني الرا خر وبالقفر عن المحبة يعني السيادة مع التعريج
عندي من الرا خر مع عدم السيادة والضرورة الى العدول عن الظاهر
فحصر الاغراض ايي تمام ايجاز بالنسبة الى البيت لمساواته له في اصل المعنى مع قلة
حروفه والمساواة انما تحقق اذا حمل البيتين على المبالغة في بقي النظر لاحتمال
المبالغة في النظر كما يبتدا اول النظر وهذا الايجاز قد يكون ايجازا
بالتقصير السابق وقد يكون اطنابا وقد يكون مساواة وكذا هذا الاطناب
ويقرب منه اي من المصراع والبيت مع التفاوت في كونهما تاطيرين وكون ذلك
تاطيرا وتشافوله تعالى لا يسال عما يفعل وهم يسالون وقول الحاجب
وتكرار التنبيه على الناس قولهم ولا يذكرون القول حتى تقول
اي يغرر ما يتسنا من قول غيرنا ولا يجر واحد على تغيير ما يقول وقال
الم المحقق انما قال ويقرب لاختصاص البيت بالقول وعموم الاية كل فعل

ولك ان تقول اللام مختص بالناس والآية تشمل كل فاعل ولا يخفى ما
في ختم المعاني بهذا البيت من الغرابة والابتداع حيث اعترض الهم على التمام
وغيره • الحمد لله الذي انعم علينا بنعمة البيان • فوفقنا لتوفية المعاني
للغائبين والحاضرين • الهي هيئ لنا مقرا واحدا لا نتفرق فيه بطرق مختلفة
واضحة الدلالة • مباعدة من التشبيه والتمويه • ونجنا بظهور الحقيقة
عن الاطناب بالمجاز • ونجنا بفضاح كنايات البيان والتجنيس • عما يحول
بيننا وبين المقار • واجعل وجداننا المستعارة قرين البقاء في الزلفى
ووفقنا لليمن • بسم الله الرحمن الرحيم • من الاسماء الحسنى

الفن الثاني

الفن لغة الضرب والنوع وكل منهما مناسبة
بالمصطلح عليه مستغنية عن التعيين
اي تارة في الاول فانه جعل الفن الاول اثنين او ثانيا في الفنون الثلاثة
فانه في المرتبة الثانية لان التعبير فرع ترتيب المعاني في النفس وما هو داخل في البلاغة
اصل بالنسبة الى ما صار تابعا لها فلذا اخر عن المعاني وقدم على البديع ولما
ما قال السيد السند انه اخر عن المعاني لان علم المعاني يبحث عن افادة
التراكيب بخواصها وعلم البيان عن كيفية تلك الافادة فيتزايد منه منزلة التركيب
من المفرد والبحث من الاصل ففيه ان علم البيان علم يبحث عن الدلالات العقلية
على اصل المعنى لا على الخواص لان تلك كيفية الافادة عن الافادة بقيد ما فجعل
البحث عن البيان من غير حاجة الى تعريف من المعاني فيتزايد المركب عن المفرد قال
الشارح في المختصر قدم على البديع للاحتياج اليه في نفس البلاغة وتعلق البديع
بالتوابع يريد انه يحتاج اليه في نفس البلاغة في الجملة لانه لا يتم بلاغة كلام
بدون اعمال علم البيان اذ الكلام المركب من الدلالات المطابقية لا يحتاج الى
تحصيل بلاغته الا الى علم المعاني اذ لا حاجة الى البيان للدلالات المطابقية
كما سيعرف وبهذا التحقيق ظهر وجه اخر لتقدم علم المعاني اذ لا بد منه في بلاغة
الكلام صار بخلاف البيان علم البيان يعني مقابل على المعاني والبديع
وهو علم اي مسايل معلومة عن الادلة او تصديقات حاصلة عن الادلة

او ملكة

او ملكة هذه التصديقات اعني كيفية راسخة يتمكن بها من التصديق بمسايله
مسايله تفصيلا من غير حاجة الى تحسم كحد بيد واعا فيدنا معاني العلم
بالحصول عن الدليل واذ اطلقها الناظرون في هذا المقام لم يحققوا
ان من جمع مسايل العلم بالتقليد لا يسمى عالما وتصديقاتها بها لا تسمى علما
واستعمال لفظ العلم والتعريف محل المعرفة من اشتراكهما ومما يدفع بهذا
الخلل من ان استعمال اللفظ المشترك في مقام يصح اي معنى يراد مما لا يخفى
يحلو عن غرابة الاستعمال وهو هنا غير المقصود محل لانه واد خلا عن هذا
الخلل لم يجل عن تجبر السامع انه اذا اريد يعرف به شاع استعمال المعرفة
في ادراك الجزئيات تصورا كان او تصديقا واستعمال العلم في ادراك الكليات
كذلك فالمعنى علم يعرف به في المعنى الواحد للاستقراء العرفي والمراد بقوله
يعرف به يعرف به عناية اذ لو سماع ولم يعرض عليه المعنى الواحد الدائر على
قصد المتكلم لم يعرف مراده وهذا هو العرف في وصف العلوم بمعرفة الجزئيات
لها قال الشارح فلو عرف من ليس هذه الملكة مراد معنى قولنا زيد
جواد فطرق مختلفة لم يكن عالما بعلم البيان اقول بل لو عرف
من ليس له هذه الملكة ايراد كل معنى يدخل في قصد المتكلم كما لعربي المتكلم
باللغة لم يكن عالما بعلم البيان وقد العموم المعنى الواحد بما يدل عليه
الكلام الذي روعي فيه المطابقة لمقتضى الحال واعترض من عليه الشارح بانه مما لا
يفهم من البيان وكلامهم في مباحث البيان لا يساعده لان المعرف باسمه
وهو من معظم مباحث البيان وكثير من امثلة الكتاب انما هي معرفات ويمكن
دفعه بان تخصص المعنى الكلام المتبوع على ان وصف المعنى بالواحد يحتمل
ان يكون باعتبار وحدة محصل المعنى باعتبار ترتيبه في النفس بحيث لا يصح
تقديم جزء على جزء فهذا امر الوحدة المعتبرة في نظر البليغ واما المجاز المفرد
واما الكناية فالبحث عنه راجع الى البحث عن الكلام البليغ قال الشارح المحقق
وتقييد المعنى بالواحد للدلالة على انه لو اورد معاني متعددة بطرق مختلفة
كذلك لم يكن ذلك من البيان في شيء ولا يخفى ان هذه الدلالة مستغنى عنها

بالام الاستغراقي فانه يعبر عن ملكة الاقتدار على ايراد المعنى الحاضر في الذهن
الذي يصير به المعنى بحسب الكلام المطابق لمقتضى الحال بالطرق المذكورة
فانها ليست من علم البيان وهذه الفايدة اقوى مما ذكره السيد السند من ان
ذكر القوم تنبيها على ان علم البيان ينبغي ان يتاخر عن علم المعاني في الاشتغال
والسبب في ذلك ان دعاية مراتب الدلالة في الوضوح والخفا على معنى ينبغي ان يكون
بعد دعاية مطابقة لمقتضى الحال هذه كما لا يخفى في المقصورة وذلك فرع وتتمة
لها فالاولى ان يراعى المطابقة اولا ووضوح الدلالة ثانيا وان لم يكن هذا
الامر لائقا بالهذا ولا يخفى انه يعلم منه وجه تقديم علم المعاني على علم البيان فافهم
الثالث وبالتغيير المذكور للمعنى الواحد يخرج ملكة الاقتدار على التعبير عن معنى
الاسد بعبارات مختلفة كالاسد والغضنفر واليث والحارث على ان الاختلاف
في الوضوح كما يأباه القوم في الدلالات الموضعية هذا كلام وفيه ان تلك
الملكة تخرج بالتغيير المذكور سواء كان الايراد المذكور اولا لان المعنى الواحد
مستقيم في التعريف على الاختلاف في الوضوح والاولى ان يقال يخرج به ملكة
الاقتدار عن معنى البضاع بالعبارات مختلفة في الوضوح والاولى ان يقال يخرج
به ملكة الاقتدار عن معنى البضاع بالعبارات مختلفة في الوضوح فانه لا يخرج
لا عن التعريف بواو بطرق اي في طرق واراد بالطرق التراكيب تشبيها
للتراكيب بالطرق في ان المعنى يسلكها فيصل الى فهم المخاطب وفي ان
السامع يسلكها فيصل الى المعنى والاولى ان يسوق التعريف لان كون
المعنى خبرا به كما يفيده الاسناد وقد سلك في التغيير بالمعنى الواحد عما
قصده وهو من قبيل ذكر العام وارادة الخاص بقرينة تقيده وفي التعبير
عن التراكيب بالطرق بطريق الاستعارة وفي التعبير عن الدلالة العقلية
بمطلق الدلالة تنبيه وجه كما سيظهر عليك ان شاء الله تعالى سلوك طريق
البيان من اعتبار ان الدلالات المجازية وان كان الاولى بصناعة
التعريف ملاحظة دعايته ليراعى الاستهلال وتناسب الداخل في القول قبل
الاستهلال ويستفاد منه انه لا بد في البيان من ان يكون بالنسبة الى كل معنى

طرق

طرق ثلاثة على ما هو اد في الجمع ولا بعد فيه لان المعنى الواحد الذي يخبر
فيه لمسند ومسند اليه ونسبة لكل منهما ولا يجري فيه المجاز سيجا باعتبار
معنى الرامي معتبر في هذا الفن فيحصل للمركب طرق ثلاثة لا محالة ولا
يشكل عليك انه وان تحقق الطرق الثلاثة بهذا الاعتبار ولم يدر كيف
يجزم بتحقق الاختلاف في الوضوح والخفا كما يكون باعتبار قرب المعنى المجازي
وبعده من المعنى الحقيقي يكون بوضوح القرينة المنصوبة وخفايها فلا محالة
يتحقق المعاني في الختلفة وضوحا وخفاء ولو باعتبار القرائن التي تنضم في بعض
البليغ فيفيد ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة يعولنا
على تقدير ان يكون لها طرق مختلفة مما لا حاجة اليه نعم يتجه عليه
انه كما ان الاقتدار على ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة يبين مراتب البلاغة
كذلك الاقتدار على ايراده بطرق متساوية الوضوح فلا معنى لذكر حال
الاول تحت البيان دون الثاني الا ان يقال قصد التعريف البيان يجب
شاملة للمعرف ولا يلزم من ان يكون كل ما يعلم بهذه الخاصة خارجا عن
البيان مختلفة يشمل المختلفة في الكلمات التي هي اجزاء المركب والمختلفة في
وضوح الدلالة والاولى ايراد طرق المختلفة في الاول ليس من البيان في شيء
فاخر بقوله في وضوح الدلالة اما لانه اراد بها الدلالة العقلية على ما
حكم الشارح منعا كما سيأتي من ان الاختلاف المذكور لا يجري الا في الدلالة
العقلية واما لان الاختلاف في وضوح الدلالة محض الدلالة العقلية
فلا حاجة الى تقييد الدلالة بالعقلية لاخراج الطرق المختلفة بالعبارة
وقد وفيناه بما وعدنا فلا نتطول عن الوعد وذلك في التعريف ما يقابل في وضوح
الدلالة اعني خفاءها وان ذكر في المفتاح ما يفيده لعده تطويلا القوم بحرية
الكناية عنه لان الاختلاف في الوضوح يستلزم الاختلاف في الخفا عليه
اي على المعنى الواحد وسيأتي تتمة ما يتعلق بالتعريف ويتضح به في بيان
قوله والايراد المذكور لا يناسب في الموضعية الى آخره فانه المحل اللائق ولما
اراد توضيح التعريف بتحقق ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح

الدلالة عليه يقوم على بعض اقسام الدلالة دون بعض وكان هذا التحقيق
محتاجا الى تقسيم دلالة اللفظ الموضوع ودلالة اللفظ واكتفى بلازم العهد
في التقييد بالموضوع لان اللفظ الموضوع هو الذي يفيد ويستفاد فيما هو
المتعارف وغيره خارج عن خيط الاعتدال وفيه نظر لان دلالة الهيئة ايضا
وضعية معتبرة في الافادة والاستفادة ويجري فيها اقسام المجاز فلا
وجه لاسقاطها عن درجة الاعتبار في مقام التقسيم وغيره وذلك التحقيق
وان يكفي فيه التقسيم البياني من ان دلالة اللفظ اما على الموضوع له او على
غيره وتسمى الاولى وضعية والثانية عقلية الا انا اردنا مزيد تفصيل
وتحقيق للدلالة على غير الموضوع له لزيادة تمكين المتعلم المبتدي من معرفة
العلم لهذا الترتيب هذا على طبق ما جرى عليه الشيخ مع زيادة تحقيق
ونحن نقول بمعونة توفيق ان لصاحب البيان فضل احتياج الى
معرفة الدلالة لانه ذا بها تتبين الحقيقة عن المجاز ويعرف ان تحصيل المجاز باي
طريق والى هذا يؤدي تمهيد مقدمة اوجبه صاحب المفتاح جعل الخوض في علم
البيان بل يادي وليت شعري ما اغفلهم عنه وهنا دقيقة اخرى
محوجة الى ذكر تقسيم الدلالة وتبيين ما يتعلق بها التفاوت في الوضوح وهي ان
التكلم بالمجاز والعدول عن الحقيقة من غير ضيق البيان والاعجاز هذا ولم يعرف
الدلالة لانها امرها فنقول الدلالة التي كونا ليتي يجب تحصيل
من العلم به العلم بشيء اخر ولو في وقت لان المعتبر عند ائمة العربية الدلالة
في الجملة بخلاف اهل البيان فان المعتبر عندهم الدلالة الكلية للفترة
يكون اليتي يجب ان يلزم من العلم به العلم بشيء اخر فتعريف الدلالة في كتب
العربية به مما لا يليق على انه في نفسه محال اذ لا يكاد يوجد الدال
العلم به العلم بشيء اخر عند العلم بالعلاقة وبالجملة فالاول هو الدال
والثاني هو المدلول وقد يكون الشيء الاعلى شيء ومدلولا له باعتبارين
كالنار والدخان فان كلا منهما دال على الاخر ومدلول له والعلاقة
ان كان الوضع فالدلالة وضعية والا كان اقتضاء الطبع وجود الدال

عند

عند عروض المعنى للطبع المحدث للدلالة فهي طبيعية والا فعقلية كدلالة
الاثر على المؤثر وكل منهما ان كان الدال فيها لفظا فهي دلالة لفظية والا
فغير لفظية وحصر الدلالة الطبيعية في اللفظ مفوض بحر الجحل
وصفر الرحل فلا اعتداد به والا فابي برمن يعتد به كل اعتداد وعرفوا
الدلالة اللفظية الوضعية بفهم المعنى عند اطلاق باللسان الى من هو عالم
بالوضع والغرض عليه بادة فهم المعنى صفة للسامع والدلالة صفة اللفظ
فلا يصدق التعريف على دلالة ما فيه غيره البعض اي كون اللفظ بحيث لو اطلق
فهم المعنى للوضع بعلمه وغيره البعض لاحد بان استضعفا لاشكال الذي
بمثابة يحوج الى التعيين بل الدلالة نسبة عارضة بين اللفظ والمعنى تارة
لاضافة اخرى هي الوضع وتلك النسبة مبدا وصف اللفظ هي كونه بحيث
يفهم منه المعنى العالم بالموضع ووصف المعنى هو انتقاله من اللفظ
للعالم به وكلا الوصفين لازمان لتلك الاضافة فكما جاز تعريفها
بالاول جاز بالثاني ودل التعيين بانه يغير التعريف الى ما هو الاولى وليس
للاستضعاف وفيه ان الاولوية ممنوعة اذ المقصد انما لازما الدلالة
سواء وليس شيء منهما الدلالة اذ الدلالة عارضة للطرفين وكل منهما عارض
لطرفه نعم ليس الجواب جوابا عند التحقيق بل تسوية المغير والمغير اليه
في عدم صحة التعريف باحدهما على ان كون الدلالة خصة للطرفين مبدا وصف
للفظ غير كونها لم يكونه اشتقاقا فالدال منهما للفظ واسنادها واضافتها
الى اللفظ فالحق ان الدلالة صفة اللفظ ولا يصدق عليها فهم السامع
ولا انفهام المعنى لكن يصدق عليها فهم السامع من المعنى وانفهام المعنى
منه وكما ان الفهم صفة للمعنى او السامع باضافة الى احدهما كذلك
صفة للفظ متعلقة به بواسطة الجار ولهذا نقول لاحظ في ان فهم
السامع ليس صفة للفظ ولا انفهام المعنى فاذا قيد بعولنا من اللفظ
لا يمكن ان يصير صفة اللفظ لان المطلق اذا لم يكن صفة لشيء لا يمكن
ان يكون المقيد صفة له لانا نقول قولنا من اللفظ قيد بحسب الصورة

بمرجب التحقيق لان فهم المعنى اذا قيد بقوله من اللفظ يصير بمعنى ما قام باللفظ اي كونه بحيث يفهم منه المعنى وله نظائر فان الحسن صفة الكوز في قولنا زيد الحسن وجهه برفع وجهه ولا يمكن جعل الحسن خبرا عن زيد ولا تعتد لما قلنا زيد الحسن وجهه برفع وجهه صح جعله خبرا منه وتعتد بالكلمة لانه يعتبر معنى العبارة من نسبة الحسن الى الوجه الى نسبة الكون بحيث يحس الوجه منه الى زيد وبهذا اندفع ما قيل ان صحة التعريف بفهم المعنى منه وهو اذا لا يصح صدقا لفهم على الدلالة لانه صفة السامع ولا صدق للعلم بالمعنى او اللفظ عليها لانهما صفتان للفهم ولا صدق للمجموع المركب على ان المتبادر من التعريف انه الفهم المقيد وظهر ضعف ما قيل ان ذلك مختص بالالفاظ بان يقال تسامحوا في التعريف واعتمدوا على ظهوره على صحة الحمل وجوز بعضهم ما يصح حمله وظهوره لان فهم المعنى من اللفظ على كونه بحيث يفهم منه المعنى لان كونه معنى عرضي للوصف بحال المتعلق عن تعمم كون اللفظ بحيث يفهم منه العالم بالوضع او صح في المنصوص فالتعبير اليه احسن وعدول الى ما هو الاولى بحيث ان الدلالة ليست كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند الاطلاق بل كونه بحيث يفهم منه المخبر العالم بالوضع عند حصول اللفظ عند سواء كان بسماع او بمشاهدة الخط الدال عليه او بتذكر فالصحيح لا حصر اذ يقال هو فهم المعنى بالعالم بالوضع من اللفظ ولا يخفى ان مطلق الدلالة الوضعية اما على تمام ما وضع له او على جزئه او خارج عنه لانها حصول هذا التغير بدلالة اللفظ الموضوع لان الدلالة الوضعية الغير القطعية على الجزء والخارج في مقام الافادة غير مقصودة في العادة لانه لا يستعمل الانسان ولا العقد ولا النصب في جزء المعنى ولا لازمه وكذا الخط على ان اجزاء الخط موضوعة بازاء ما وضع له الكل لا محالة ولفظ التمام انما ذكر لان العادة في البيان ان يذكر التمام في مقابلة الجزئي كما تقدم لا يحسن المقابلة بدون فمن اعترض عليه بان ذكر التمام لغو يستحق ان يحذف وعدل عن البيان الاقرب

ويسمى

ويسمى الاظهر ان يقول ويسمى على صيغة المتكلم ليكون منبها على ان هذه تسمية بانية على خلاف تسمية المبرابيين وهو الذي قدمناه ليس لك ان تقول عبارتك للمتكلم لانه يتطرق بها ايراد رفع كل من الاخيرين الاولى اي الدلالة على تمام ما وضع له دلالة وضعية لان مبناها الوضع فقط بخلاف الاخيرين فانها ادا انضما فيها الى الامر والوضع امران عقليان هي توقف فهم الكل على الجزء وامتناع انفكاك فهم الملزوم على اللازم ولهذا يسمى كل من الاخيرين دلالة عقلية وفيه مسامحة اذ ليست الدلالة العقلية مشتركة بين الاخيرين بل المسمى بها ما يصدق عليها ان الدلالة على غير ما وضع اللفظ له ولو جعل عقلية مرقوعة خبرا لقوله وكل من الاخيرين يخلص من المسامحة وصح كون المسمى صفة المتكلم لكنه خلاف ما يتبادر من نظم كلامه فالدلالة الوضعية لها معياران احدهما اعم من الاخر مطلقا والدلالة العقلية لها معياران متباينان قال الم المحقق انما سميت الاولى وضعية لان الواضع انما وضع اللفظ للدلالة على تمام ما وضع له فهي الدلالة المنسوبة الى الوضع وكل من الاخيرين عقلية لان دلالة كل منهما انما هي من جهة ان العقل يحكم بان حصول الكل في الذهن يستلزم حصول الجزء وحصول الملزوم يستلزم حصول اللازم ويجب عليه انا لا نسلم ان الواضع وضع اللفظ للدلالة على تمام ما وضع له بل للدلالة على الجزء واللازم ايضا لانه واجب فصلا لاول من اللفظ بلا قرينة اذ لو لم يكن استعمال اللفظ في الاخيرين مع القرينة واكتفاؤهما باللفظ واستغنائهما فيما شاهد لان الدلالة عليهما ايضا مقصودة بالوضع وقوله ايضا ان الدلالة ايضا متحققة من غير حكم العقل باستلزام حصول الكل حصول الجزء واستلزام حصول الملزوم حصول اللازم ودفع بان المراد بحكم العقل باقتضاء القرينة من الفعل وهو مندفع بان الدلالة ليست من جهة ذلك الحكم بل من جهة الاستلزام المذكور ولا يخفى انه كان الاولى ان يبين اسماء الاقسام الثلاثة ثم يبين اجتماع القسمين الاخيرين في

اسم الا ان الاهتمام ببيان اصطلاح الفن دعاه الى تقديم ما يخص الفن فقوله وقيدا الاولى بالمطابقة والثانية بالتضمن والمطابقة بالالتزام ولا يخفى ما فيه من المساحة اذ ليس تقييد الدلالة على تمام ما وضع له اولا الدلالة الوضعية بالمطابقة بل تقييد الدلالة بالمطابقة لاجل المقابلي وتحصيلا للاجمال فاسناد الفعل الى السبب والمبادر من التقييد التقييد الوضعي حتى خص البعض التركيب التقييدي في المركب من الموصوف والصفة على الاضافة السابقة بجعل التقييد ظاهرا في الوضعي والمراد التقييد الاضافي في الاولين وايضا توهم العبارة ان السابق من قبيل القسمة وهذا من قبيل التقييد مع ان الكل من قبيل القسمة ورد على التقسيم ان اللفظ قد يقصد به نفسه كما يقال زيد علم وحينئذ يصدق على دلالة على نفسه لا دلالة اللفظ على تمام ما وضع له وعلى دلالة على جزئه لا دلالة على جزء ما وضع له وعلى دلالة على لازمه لا دلالة على الحائط عند من انها لا تسمى مطابقة ولا تضمنا ولا التزاما فلا يكون شيء من التعريفات الحاصلة من التقسيم مانعا والجواب ان من قال الوضع للفظ لنفسه جعل ذلك الوضع ضمنيا والمتبادر من اطلاق الوضع القصدي ومن لم يقل بدلالة اللفظ على نفسه ولا باستعمال فيه ووضعه له وهو التحقيق واذا كان الاكثر قائلا على اسكاخلافه فلا اشكال على قوله واورد على التقسيم ان التعريفات المشتملة هو عليها غير مانعة فانه يدخل في تعريف المطابقة التضمن الذي مدلوله تمام الموضوع وفي تعريف التضمن المطابقة التي مدلولها جزء الموضوع له فانه يجوز ان يكون مدلول واحد تمام الموضوع له للفظ يوضع وجزءه بوضع آخر بان يكون اللفظ مشتركا بين الكل والجزء فيكون دلالة التضمنية على الجزء دلالة على الجزء على تمام ما وضع له وكذا دلالة المطابقية عليه ويدخل في تعريف الالتزام المطابقية التي مدلولها خارج عما وضع اللفظ عليه له ايضا بان يكون اللفظ مشتركا بين اللازم والملزوم ورد بين المجموع دخل في تعريف كل من الدلالات الثلاث الاخيران واجاب عنه الشارح

بان

بان قيد الجزئية معتبر اي المطابقة دلالة اللفظ على دلالة ما وضع له من حيث انه تمام ما وضع له والتضمن دلالة اللفظ على جزئه من حيث انه جزؤه والالتزام دلالة اللفظ على الخارج من حيث انه لازمه ولا باس بترك القيود اعتمادا على شهرتها لان التعريفات امور تنبيهية ولا يجب عليه الامر الوضعي بل الواجب ضبط المقسم الذي هو المقصود واخلال التعريفات لا يخل بالمقصود من المقسم اي هبط الاقسام لانه لا يخرج منه بهذا الاختلال شيء من الدلالات وذكر في المختصر ان قيد الجزئية ماخوذ في تعريف الامور التي يختلف باعتبار الاضافات وكثيرا ما يترك كون هذا القيد اعتمادا على شهرة ذلك وانسياق الذهن اليه وفي ما ذكره الشارح في الشرح من توجيه بحث الفيومي بحث اما اولا فلان المقصود من التقسيم تعيين الدلالة المتنوعة في الفن او الدلالة الماخوذة في التعريف كما ذهب اليه وباختلال التعريفات يختل هذا المقصود واما ثانيا فلان التقسيم ضم الفيومي المخالفة الى المقسم فاذا الدليل مخالف لتلك الفيومي على ما ينبغي اختلال التقسيم والمقصود من التعرض بالتعريفات هل التقسيم من هذا الوجه لانه انما يتضح بالتعرض بالتعريف وفيما ذكر في المختصر ان قيد الجزئية المعتبرة في الامور الاضافية يعني التقييدية التي توجب الفرق لاعتبار الجزئية المعتبرة في مفهوم الدلالات للتعليل ويوجب التمييز بين افراد الاقسام بالذات واما ما اورده من كلام الفيومي من تقييد التعريفات فهو وان يدخل خلل التعريف لكن يحمل بما اشرنا فيما بينهم ان تقسيم الدلالة الوضعية الى الدلالات الثلاث تقسيم عقلي يجزم العقل بجزم ملاحظة مفهوم القسمة بالاعتصار ولا يجوز قسما آخر كيف ودلالة اللفظ الموضوع لمجموع المتضايفين على احدهما بالبساطة انه لازمه الاخر ليس دلالة على الجزء من حيث انه جزء بل من حيث انه لازم جزء آخر فلا يكون تضمنا ولا التزاما لانه ليس بحائج فخرج القسمة عن ان تكون عقلية نبه على الصحة لانتفاء الحصر والضبط بوجه ما ويجعل ايضا بيانا لاشتراط اللزوم الذهني لان اعتبار اللزوم

في مفهوم بجعل هذا الاشتراط لغوا محضا فان قلت المعتبر في
مفهوم مطلق اللزوم والبيان لاشتراط اللزوم الذهني قلت يجب ان
يعتبر في المفهوم اللزوم الذهني لان مطلق اللزوم لا يصلح لان يكون سببا
للدلالة اللفظ على الخارج والا لكان اللازم الخارجي مدلولا لهذا وهو خلف
ودلالة اللفظ باعتبار كل وضع للفظ على افراده اما على تمام ما وضع له او على
جزئه او على الخارج عند اذ المعنى الوضعي باعتبار الوضع الواحد لا يمكن ان لا يكون
الا احدها كالخصي عقلي والتعريفات تامة والاشتراط مبعده فهذا مراد القوم
في مقام التقسيم ولم يتفقه المتاخرون فقطن التعريفات مختلفة فاصلحوها
بزيادة قيد واخلوا اخلالا كثيرا ولا يستبعد فان هذا ليس اقل فاورة
كثيرة في الاسلام وكثير لما تعجبي المكسورة تلك العظام بايدي ضعف الانام
اذا ايد بانعام الحق والاكرام ولا يجاب بان اللفظ لا يتصف
فيه دلالة لانا اذ توقف الدلالة على ارادة المتكلم على قانون الوضع ولان وضع
ارادة المعنيين معا بالنظر وهذا لا يدل لاسم الاشارة واخواته على الموضوع
لها ايدا لانها وضعت لتستعمل في فرد معين ابدا على ما مر عن قلوبهم بديا الموضوع
يجب لها ان يفيد ما اريد لا ارادة على قانون الوضع فاللفظ ايدا يدل على معنى واحد
فان كان تمام الموضوع له فمطابقة وان كان جزءه فتضمن وان كان الخارج
فالتزام لا لان توقف الدلالة على الارادة باطل لانا قاطعون بانا اذا
سمعنا اللفظ وكنا عالمين بالوضع بتعقل معناه سواء اراده اللافظ
او لا ولا يعني بالدلالة الا هذا اذ التوقف حق لان دلالة اللفظ الموضوع
انما هو بتذكر الوضع وبعد تذكر الوضع يصير المعنى مفهوما لتوقف التفكر
عليه فلا معنى لفهمه من اللفظ الا فهمه من حيث انه مراد المتكلم والتفات
النفس اليه بهذا الوجه نعم الارادة التي هي شرط اعم من الارادة
بحسب نفس الامر ومن الارادة بحسب الظاهر ومن هذا تبين ان الدلالة
توقف على الارادة مطابقة كانت او تضمنا او التزاما وجعل المطابقة
مخصوصة به تصرف في الخواص بتوقفهم بل لان انتقاض بعض التعريفات

ببعض الدلالات لا توقف على اجتماع الدلالتين اذ اللفظ المراد به تمام
ما وضع له من حيث انه تمام ما وضع له يصدق على دلالته عليه انه دلالة اللفظ
على جزء ما وضع له اذ اكان ذلك اللفظ مشتركا بين الكل والجزء ويكون ذلك
المعنى جزء مع انهما مطابقة ولان ارادة المعنيين باللفظ قد تحقق على قانون
الوضع كما في الكناية فاتى بمراد الموضوع له ذلك ينتقل الى لازمه المراد به
او جزئه المراد به فان قلت توقف الدلالة على الارادة يستدعي
ان لا يجتمع المطابقة والتضمن والالتزام مطلقا وقد تقرر فيما بينهم ان التضمن
والالتزام مطلقا يستلزمان المطابقة قلت يمكن التفصي عنه
بان هذا كلام اشتهر من قبل عدم التفطن لتوقف الدلالة على الارادة
على ان ما ذكرنا مبني على كون الدلالة فهم المعنى من اللفظ وصحة الاجتماع
مبنية على كون الدلالة بحيث ينعدم المعنى عند انعدامه **وشرطه** اي اللزوم
اللزوم الذهني لان الاعم الشامل للخارجي اذ اللزوم الخارجي لا يوجب
انتقال الذهن من المسمى الى اللازم حتى يتحقق بسببه الدلالة عليه ولما كان اللزوم مشتركا بين معنى كون المسمى بحيث يستلزم تصوره
بالنسبة الى جميع الاذهان وكان اعتباريا منافيا لتحقق هذا النوع كثير
من المعاني المجازية والكنائية عن كونه مدلولا للفظ احتيج الى ان يقال
اللزوم الذهني بمعنى ان الحكم على ان اللزوم الذهني المستند غير معتبر واذ من غير
اللزوم الذهني اعتبر بمعنى اخر ومن نفاه نفاه بالمعنى المستند فالنزاع
لفظي فقال **ولولا عقا الخاطب** اي وجب لا ينتقل **بعرف** اي بسبب عرف
تام لانه المتبادر من العرف **او غيره** اي غير العرف العام عن الشروع والاقطاع
والعامل في القرينة وتخصيص غيرهم بما سوى القرينة على ما في الشرح يوجب
الاحتياج الى التكلف في قوله وشرطه اللزوم الذهني عما يكون على القوم
ومما يكون لجعل التامل في القرينة ويوجب عدم صحة كلمة الوصل اعني قوله
ولولا عقا الخاطب الخ لان معناه ان يفيض الشرط اولي باستلزام الخارج
اشتراط اللزوم الذهني والاشتراط ليس باولي على تقدير عدم كونه لا عقا

المخاطب بسبب عرفي وغيره اه من جملة اللزوم على هذا التقدير اللزوم بعد التامل في الغريزة وهو ليس بأولي من اللزوم لاعتقاد المخاطب لعرف عام او بعرف خاص او ما يجري مجراه على ما حمل قوله او غيره عليه بخلاف ما ذكرنا فان بقبض الشرط حينئذ ليس الا اللزوم لاعتقاد المخاطب لعرف او غيره شرطا للدلالة الالتزامية اذ يوجد كل منهما بدون الآخر فلا يصح ان احدهما اولي بكونه شرطا من الآخر بل الشرط مطلق اللزوم الذهني ولا مدفع له اللهم الا ان يتحمل بان قوله ولو لاعتقاد المخاطب بوصول بحر معنى الشرط اي يجعل الدلالة الالتزامية باللزوم الذهني ولو لاعتقاد المخاطب لعرف او غيره قال الشارح ولو لم يشترط في الالتزام اللزوم الذهني لبقي الحتمي مطلقا لانه لو اشترط ذلك لخرج كثير من معاني المجاز ات والكنايات عن ان يكون مدلولا التزاميا بل لم تكن دلالة الالتزام مما يأتي فيه الوضوح والخفاء قال السيد السند فيه بحث لان لازم الشيء وان كان لازما له لكن دلالة اللفظ على لازمه اظهر من دلالته على لازم لازمه لان الذهن ينتقل من اللفظ الى ملاحظة الملزوم ومنه الى ملاحظة اللازم وبالجملة الى ملاحظة لازم اللازم ثالثا فبسبب تلك هذه الملاحظات ولو بالثانات تتفاوت الدلالات وربما ينتقض هذا الحكم بالدلالة التضمنية هذا ان قلت ما ذكر من الترتيب بين اللوازم انما يتم لو لم يكن تصور اللازم مما يتوقف عليه تصور الشيء كما في التعجب فان تصور المتعجب منه يتوقف على تصور البصر وانما اذ فالترتيب على عكس ما ذكر قلت هذا لا يضر فيما هو بصدده لانه يكفيه ترتب المعاني في باقي الوضوح والخفاء ولا حاجة الى ترتبه على وجه الترتيب المذكور لكن تحققه في بعض اللوازم وتحقيق المقام سيأتي فانتظر والابراد المذكور لا يأتي هنا على الوضعية لان السامع اذا كان عالما بوضع الالفاظ اي بوضع جميع الالفاظ التي هي الطرق المحللة في الوضع للمعنى الواحد الذي هو المدلول الذي هو في المطابقة بمقتضى الحال لم يكن بعضها اوضح لاشتراك الجميع في الدلالة والا اي وان لم يكن عالما بوضع

جميع الالفاظ سواء كان عالما ببعض الوضع او لا يكن كل واحد كذلك لانه لا يتأتى في العلم ببعض الجميع من العلم بوضع كل واحد فيه بحث من وجهين احدهما ان عدم العلم بالوضع لا يستلزم عدم الدلالة لان الدلالة تكون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند العلم بوضعه وهذا المعنى لا يتم للكلمة الموضوعة علم الواضع اولا وثانيهما ان عدم كون البعض اوضح لا يتم لنفي التردد فانه اذا لم يكن كل واحد كذلك لم يكن بعضها اوضح لان كون البعض اوضح في الدلالة فرع دلالة الاوضح والواضح فلا صحة لتخصيص اللازم بالاول ويمكن دفع الاول بان المراد بالدلالة هنا كما فهم المعنى ومدار وضوح الدلالة على سرعة الفهم وبطوه والثاني بانه بما ذكر على تقدير تسليم عدم كون البعض اوضح على التقدير المتنازع فيه وهو انتفاء الدلالة فكأنه قال والا لم يكن كل واحد كذلك الا بكون بعضها اوضح فان قلت العلم بوضع جميع الالفاظ لا يكفي في العلم بالمعنى اذ لا بد من العلم بوضع الهيئة ايضا فالتعرض بوضع الالفاظ لا يكفي في اثبات ان الابراد المذكور لا يتأتى في الوضعية لجواز ان يتأتى دلالة الهيئة قلت العلم بوضع الالفاظ على ما بينة لا يكون بدون العلم بالهيئة اذ الهيئة جزء من اللفظ فتأمل ولو قال ان كان عالما بوضع الهيئة لم يكن بعضها اوضح لم يتجه شيء فان قلت قوله والا لم يكن كل واحد منها اي لم يكن عالما بوضع جميع الالفاظ لم يكن كل واحد منها والا لبقي العموم في الشرط والجزاء بحاله الاصل فلا يبقى اذ اصل على باقيه فيدرج اليه مع بقاء الاصل فيبقى احتمال ان لا يكون عالما بوضع شيء من الالفاظ ولا يكون التردد حاصلا قلت استعمل قوله والا في نفي صدق العلم بوضع جميع الالفاظ وقد لم يكن كل واحدة الا في رفع الايجاب الكلي والمقاصد في الايجاب الكلي يكون بوجهين وهذا المعنى يتعارف فيما يبنى على الاستدلال على ان حال ما ينفي يكشف من حال ما ذكر ولا يلتبس ويمكن ارتكاب التكلف الثاني بان يقال والا لم يكن ما لا يعلم فرد في المعنى الواحد لانتظار تقابيد في المعنى

ما يعلم السامع وحمل كلامه لهم عليه منساغ فتامل وانما قال والا لم يكن
كل واحد الا ولم يقل والا لم يكن دالا تنبيها على ان الشرط دفع الايجاب
الكلي ولو قال ان كان المانع وضع كل لفظ لا ستغنى عن هذا التنبيه وارد
انه لو توقف فهم المعنى على العلم بالوضع لزم الدور لان العلم بالوضع موقوف
على فهم المعنى لان الوضع نسبة بين اللفظ والمعنى والعلم بالنسبة يتوقف
على فهم المنتسبين واجاب عنه الشيخ في الشفا بان فهم المعنى في
الحال يتوقف على العلم بالوضع سابقا وبعض المتاخرين بان فهم المعنى
من اللفظ يتوقف على فهم المعنى في الجملة قال الشيخ هذا قريب من الاول
هذا وفي الاول نظر لان فهم المعنى في حال اطلاق اللفظ قد يتوقف
على العلم بالوضع فيها والعلم بالوضع فيها قد يتوقف على العلم بالمعنى
فيها بفتح العلم بالمعنى في حال اطلاق اللفظ وقد يتوقف على العلم بهما
فتامل ويمكن الدفع ايضا بان فهم المعنى من هذا اللفظ يتوقف على
فهم المعنى لا من هذا اللفظ وبان فهم المعنى بالوضع يتوقف على فهم
المعنى لا بالوضع ولا يخفى ان هذا السبك من تحاميق جارين في اشتراط
مطلق العلم بالوضع في مطلق الدلالة الوضعية بل لا في اشتراط العلم
بالعلاقة في مطلق الدلالة لان العلاقة مطلقا بينة بين الدال والمدلول
موقفا العلم بها على العلم بما بيناه لك في اشتراط الدلالة بالارادة
وبعد يتجه ان بين اطلاق اللفظ وتذكر الوضع فهم المعنى توقف تذكر
الوضع عليه فلا معنى لتعريفه من اللفظ لانه تحصيل الحاصل فالتحقيق ان
فهم المعنى من حيث انه مراد بواسطة العلم بالوضع الموقوف على فهم المعنى
لا من حيث انه مراد ومبنى الملازمة الاولى مستندا يجوز التفاوت بين
المعاني الوضعية في حضورها عند العقل مرعة وبطوا بان يكون الانس
ببعض الالفاظ لكثرة الدور اكثر وبحاجة بذكر وضع البعض الى تذكر
وتامل لقلة تكرره على الحس وندرة تكرره معناه على العقل واجاب
عنه الشيخ بان المراد بالاختلاف في الوضوح والخفاء ان يكون ذلك بالنظر

الى

الى نفس الدلالة وبالنظر الى الالتزام كذلك لانها من حيث انها دلالة التزام
قد تكون واضحة كما في اللوازم القريبة وقد تكون خفية كما في اللوازم البعيدة
بخلاف الحضور المطابقة فان فهم المعنى المطابقي واجب قطعا عند العلم
بالوضع والتفاوت في سرعة الحضور وبطوه انما هو من جهة سرعة تذكر
السامع للوضع وبطوه ولهذا يختلف باختلاف الاشخاص والاوقات هذا
وفيه بحث لان الانتقال من المسمى الى الخارج من شرائط الدلالة الالتزامية
وتذكر الوضع من شرائط الدلالة المطابقية وجعل الاختلاف والتفاوت
للانتقال سرعة وبطوا اختلافا لدلالة الدلالة دون الاختلاف والتفاوت
التذكر بحكم على انه يقتضي ان لا يتصور اختلاف اطراف في الوضوح والخفاء
باعتبار الدلالات الالتزامية بسبب تفاوت حاصل من التامل في القرائن
فانه اختلاف لدلالة الدلالة من جهة سرعة السببية للقرينة وبطوها
لاختلاف القرائن وضوحا وخفاء وكذلك تختلف تلك الدلالات باختلاف
الاشخاص فالوجه ان يقال لا اختلاف المذكور في الدلالة الوضعية
لان المراد اختلافها بالنسبة الى البلغاء لا اختلافها في المعاني الوضعية
بسرعة التذكر وبطوه بشهادة العامة والخاصة على انه لا يبعد ان يقال
لم يتحقق ذلك الاختلاف في الكلام البليغ لان البلاغة بعد الفصاحة
وهي ان تكون الالفاظ كثيرة الدوران على السنتهم ولا يخفى عليه ما اورد
الشيخ على نفسه من ان العلم بوضع الالفاظ لا يستلزم عدم الاختلاف
لان العلم قد يتفاوت قلة وكثرة فقد يكون جازما وغير جازم لان ذلك
التفاوت ايضا مشترك بين العامة والخاصة على ان التفاوت في
العلم بالوضع لا يوجب بطوا الانتقال بل ينتقل من المطلق بسرعة الى
المدلول الا ان الانتقال قد يكون ابطا فتامل نعم يتجه على
هذا الوجه ما اتجه على ما ذكره من ان عدم جريان الطرق المختلفة في الدلالة
الوضعية لا يوجب انقطاع عن بطوها البياني فانه يكفي في جريانها في جميع
الدلالات فلنا ان الدلالة الوضعية واحدة من الطرق المختلفة فالوجه

الذاتي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ان المراد بوضوح
الدلالة الوضوح الذي يدفع به التعقيد المعنوي علم البيان فلا شائبة
الايراد المذكور في الدلالات المطابقية وانما خص بحث البيان بتلك الطرق
لانها ما عداها مفروغ عنه فيما عداه من علوم العربية كما مر تبيانه منه في المقدمة
ويأتي بالعقلية من انها للمزوم في الوضوح لجواز ان يخلف وتلك المصم
انما يتأتى بالدلالات العقلية لجواز ان يكون اللبيني لوازم بعضها اوضح لزوما
من بعض فاراد بالتلويح ما يعم الجواز والا لم يفد بانها بالدلالات العقلية
مطلقا وسنسلك في هذا الكتاب هذا المسلك ويعلن ذلك ان اللازم
ما لم يكن ملزوما لا ينتقل منه كما صرح هو به في غير هذا الموضع فينبغي
ان يقول لجواز ان يكون اللبيني ملزوما لما لزوم بعضها اوضح منه الى البعض
وبالجملة بيانا ما في الالتزام فيان يكون البعض ملزوما بذاته والبعض
بعرف او اصطلاح او قرينة واضحة او خفية وان يكون البعض ملزوما بلا واسطة
والبعض بواسطة فقط للازم من الملزوم او لكل الى لازمه ثم الى لازمه ثم الى
لازمه وما في التضمن فبان دلالة لفظ الكل على الجزء اوضح من دلالة
لفظ الكل على جزء الجزء لان الانتقال اولا الى الجزء ثم الى جزء الجزء فتكون دلالة
الحيوان على الجسم اوضح من دلالة الانسان عليه وانقرض عليه الشيء بانه ينبغي ان
يكون الامر بالعكس لان فهم الجزء سابق على فهم الكل فالمفهوم من الانسان
هو الجسم ثم الحيوان ثم الانسان فسابق على الانسان والحيوان في الدلالة على
الجسم لان المفهوم منها او لا هو الجسم وليس لك ان تجعل الاعتبار ان
كان ينبغي ان يكون اللبيني دلالة الانسان على الجسم اوضح من دلالة الحيوان
عليه لان دلالة الحيوان عليه اوضح من دلالة المطابقية ودلالة الانسان
عليه اوضح من دلالة المطابقية والاوضح من الاوضح اوضح من اللبيني اوضح من اللبيني
لانا نقول الاوضح من الاوضح من الدلالة المطابقية اللبيني اوضح
من الدلالة المطابقية لا من الدلالة المطابقية اللبيني اعرفنا مل على ان كون
الامر بالعكس ايضا مما يبتنى المطلوب ولا يضر فلا طائل تحته ولا اختصاص

للامكان

الانتقال من الموضوع له إلى الجزء كلام أهل البيان فلا يأتي في ما ذكره السكاكي
توجيه كلام أئمة البيان وإنما قلنا فلان الدلالة التضمنية على الجزء
ليست لفظية عند أهل البيان لأنها ليست وضعية بخلاف عكسها البيان فإن الدلالة
في الجملة عندهم معتبرة فيمكن أن تكون دلالة تضمنية ويكون التضمن عندهم
أعم فيمكن توجيه كلام السكاكي بأنه أراد بقوله التضمن هو فهم الجزء وما لاحظته
بعد فهم الكل إن التضمن المعتبر عند القوم ذلك لأن المعتبر عندهم من
الدلالة على المراد ولا يخفى عليك أن الدلالة على الجزء من حيث هو مراد غير
فاختلاف الدلالة التضمنية وضوحا وخفاء لا يقتضي على ما ذكر من الدلالة
على الجزء والدلالة على جزء الجزء بل ربما تكون تضمنا وقد قرائن وضوحا وخفاء
وما ينبغي أن لا يقوت وارد أنه يخرج من تعريف البيان البحث عن المجاز المفرد
وهو معظم مباحث البيان وكثير من أقسام الكناية لأنها في المعاني الإفرادية
إذ قد أن المراد بالمعنى الواحد معنى الكلام الذي روعي فيه المطابقة لمقتضى
الحال وأجاب عنه بأن تفاوت الكلام في الوضوح والخفاء بسبب
دلالة الألفاظ على معانيها فالمراد المذكور لا يثبت إلا بمعرفة المفرد إذ
ولك أن تقول مرادهم بمعنى الكلام الذي روعي فيه المطابقة
لمقتضى الحال أعم من المعنى المطابقي والمعنى التضمني والمعنى الالتزامي
فحينئذ مباحث المجاز المفرد مثلا مقاصد بالذات لا بالتبع والإيراد المذكور
في الدلالات العقلية لا يتوقف على ما ارتكبوه من المرجح حتى لو كان التواتر
الذهنية الثلاثة والأخيران منها في مرتبة الوضوح فيكفي في الخفاء في مراتب التركيب
في الدلالات العقلية بقاء الدلالات العرفية الالتزامية أو الاصطلاحية
أو التبعية على التأمل في القرائن إلا أنهم أرادوا تحقيق الحق في الغاية
أن تأتي بالألفاظ المفردة أشار بكلمة ثم إلى الانتقال من بحث إلى آخر
فإنه أسلم من تعريف البيان وتحقيق التعريف إلى تعيين ما يبحث عنه في الفن
وأشار إلى أن ما سيق مقدمة لتعيين الكناية والمجاز وإنما يقتفي هنا بيان
اثنين من الثلاثة التي اشتهرت من مقدمات العلم أعني بيان الهيئة

والموضوع

والموضوع والغاية لأنه قد تبين في أوائل الكتاب فائدة علم البيان
الاحتراز عن التعقيد المعنوي لأنهم يعني اللازم ما لا ينفك بما وضع له
في الجملة تعقلا سواء كان داخلا أم خارجا بما وضع له الأولى ما وضع هو له
على ما لا يخفى على نحوك إن كنت ذا ألمعية إن قامت قرينة على عدم الإرادة يعني
ما وضع له ولم يقل أن يقيم قرينة ليخرج ما قامت قرينة من غير فصل المتكلم لأن قصد
المتكلم مما لا يطلع عليه فجعل القيام دليل الإقامة فجاز ولا كناية
لأن الكناية هو اللفظ المراد به لازم ما وضع له مع جواز إرادته فلا تقام
قرينة على عدم إرادته لأنه مع إقامة القرينة عليه لا سبيل إلى جواز الإرادة
وبهذا يتبين ذهول من قال المراد بعدم إرادته عدم جواز إرادته لأن معنى
الكناية على جواز إرادته لا على إرادته وجعل المجاز والكناية بحسب اللفظ
المراد به لازم ما وضع له مع أنه قيل المراد بالكناية الملزوم لأن الموضوع
له ما لم يكن ملزوما لغير لم ينتقل منه إليه فالاستعمال أبدا في اللفظ وما
في اللفظ الشرح أن هذا مبني على أن الانتقال في المجاز والكناية من الملزوم
إلى اللازم وأن ما ذكره السكاكي من أن المراد بالكناية الملزوم وفي المجاز
اللازم لا يصح إذ لا دلالة للازم من حيث أنه لازم على الملزوم فيجب
عليه أنه مع صحة كلام السكاكي يلزم أن اللفظ مستعمل في اللازم
لأن كون الانتقال في الكناية من التابع على ما هو مراد السكاكي لا الأزم
لا ينافي تلك المقدمة الحق الحاكمة بأن الانتقال من الموضوع له أبدا لا
بمعنى ما يمتنع انفكاكه عن الموضوع له في الجملة ثم من القرائن القائمة على عدم إرادة
الموضوع له استحالة فلعل من جوز كون المعنى الحقيقي في الكناية مستحيلا
لجأ الله لم يفرق بين المجاز والكناية بذلك ويحتمل أنه جعل الفرق بأن المراد
بالمجاز المتبوع والكناية التابع ولا مرية في كون المجاز مطلقا مما أريد به
اللازم أن يعضهما أريد به الشبيه به أو الجزء أو الكل إلى غير ذلك لأن جميع
ذلك يرجع إلى اللازم بالمعنى الساري ويجب ههنا أنه قد قيد أن لا بد منها
وبدونها تحيل تعريف كل من المجاز والكناية أحدهما قيد اصطلاح التخاطب

حتى لا ينتقض تعريف الكناية بلفظ استعمل فيما وضع له في اصطلاح التخاطب
وهو غير ما وضع له في اصطلاح آخر فانه لا يتصف بما قرينة على عدم ارادة
ذلك الموضوع له وجد المجاز مشتركا بين لازم وملزوم فانه يصدق علم
اذا استعمل في احدهما مثلا بانه اللفظ المراد به لازم ما وضع له مع قرينة
مانعة عن ارادة ما وضع له ويمكن ان يدفع بان المراد اللفظ المراد به لازم
ما وضع له من حيث انه لازم وما وضع له وتاليهما قيد على وجه يصح بحيث لا
يدخل في تعريفهما ذكر الملزوم وارادته الا بان فانه لا يصح مع الملزوم وبينهما
فهو غلط واللفظ المراد به لازم ما وضع اذا جرى على اللسان سهوا فاللفظ
المراد به المشبه مع عدم ارادة عاد ضمير له في جنس المشبه به فان ذلك غلط لا يعد
من المجاز ولا الكناية **وقدم** اي المجاز عليها اي على الكناية **لازمها**
كجزمها للفصوص وجه التقديم في المتن لا في التقسيم فالتقديم في
التقسيم لتقدم في نفسه على ان مفهومه وجودي ومفهومها عدمي
وانما قال كجزمها لانه لم يرد بالكناية العيان بل يجوز ارادة قدر
المجاز منزلة الوقوع وهذا التنزيل صار جزافهو كالجزء وفيه ولان معنى
المجاز من حيث هو مدلول المجاز ليس جزء مدلول الكناية من حيث هي مدلول
الكناية ومن وجوه تقديمه انه اهم لكثرة مباحثه ومن بديع ما يقع وكثرة
مباحثه ما يوقف عليه ولا يبنى عليه وانه ابعد عن الحقيقة فلا يبحث عنها
في الفن بخلاف الكناية فان له شبها بالحقيقة فعرفه ثم اشار بجملة قد الى
التفاوت بين المجاز والتشبيه فان التشبيه غير مقصود بالذات في الفن
بخلافهما وقد اشار بقوله فاقتصر في الثلاثة الى آخره وهو مبني على ان
الفن اجمالا وهو ايضا من مقدمات الشروع **منه** اي من المجاز **ما بني**
على التشبيه قال الخ وهو الاستعارة التي كان اصلها التشبيه
فذكر المشبه به واريد به المشبه فصار استعارة فجعل معنى الاسناد الى التشبيه
الحقيقة التشبيه لكان يجعل معناه ان علاقة التشبيه والجملة بتمامها
اصل القسم الآخر من المجاز ايضا الربعة وعشرون نوعا فلو كان بيانا للمجاز

معنا

معينا للغرض لا لاصل على حدة لوجب بعضه آخر للغرض لاصل المجاز المرسل
الا اذا تكلف ويقال ان مراده ان ما يبنى على المشبه الذي هو مباحث كثيرة
يستحق ان يجعل بابا على حدة ولا يسعه من ما يبنى عليه ولا يذهب
عليك ان المشبه كما يبنى عليه شيء من المجاز ان يبنى عليه الاستعارة بالكناية
فجعله اصلا وان صول الفن ليس لمجرد مصلحة المجاز **فتعين** التعرض له على حدة
بخلاف ما يبنى عليه المجاز المرسل فانه لقلته اورده في بحث المجاز المرسل
كما هو قاعدة مقدمة البيان وقد صرح المفتاح على انفكاك بعض المجاز على الاستعارة
جعله بابا على حدة وتقديمه على المجاز والكناية ولذا تكلف الشيخ في عبارة المتن
فحمله على التعرض قبل التعرض للمجاز ووجه تقديمه لذلك على الاستعارة ظاهر
واما على المجاز المرسل فلان اتصال المجاز المرسل بالاستعارة جعلها بابا
واحدا ووجه تقديمه على الكناية لان المجاز مقدم عليها فانحصر الى علم
المعاني المحمول على الفن الثاني من الكناية وهو حينئذ محمول على المقصود من علم
المعاني لان الفن مشتمل على امور سوى تلك الثلاثة من تعريف العلم
وبيان ما يبحث عنه فيه وضبط ابوابه الى غير ذلك فلذا قال في الايضاح
فانحصر المقصود في التشبيه والمجاز والكناية ولك ان تجعل الضمير الى علم المعاني
المعرف فظهر المقصود بدون اعتبار المقصود في الثلاثة المذكورة وكانه سمى الاهم
الثلاثة بابا مجازا مما يبحث عنه فيها كما سمي ابواب المعاني باسم الاحوال على ما هو
ظاهر الحال من سوق المقال ويرد على الحصر الاستعارة بالكناية على مذهب
السلف لانه ليس مما يدخل في التشبيه ولا مجاز ولا كناية واعترض السيد
السند بان ما ذكره من ابتناء الاستعارة على التشبيه لا يوجب جعله من المقصد
بل يوجب كونه مقدمة لبحث الاستعارة وفيه اني في كونه مقصدا من المعاني البيانية
وكثرة مباحثه لا توجب جعله مقسما على حدة بعد ثبوت كونه مقصدا قلت
ليس وقوف على المقصود الاصلي من العلوم بحيث جعل من مباحث القضايا
من النظم لابتناء البيان عليه ومباحث الكنايات من لابتناء البيان المعرف
عليها قال السيد السند الخفاء التشبيه اصل براسه من اصول هذا

الفن وفيه من لكت والطايف البيانية ما لا يخفى وله مراتب مختلفة في
الوضوح والخفاء مع ان دلالته مطابقية وجيئذ يضمحل ما ذهب اليه
من ان الايراد المذكور لا يأتي بالوضعية ولو تتبعت ما ذكره المهم في الايضاح
من شرف التشبيه ولطايفه تقلا وتحقيقا لم يبق للك شبهة فيما ذكر ولعجبت
انه مع ذلك كيف لم يتنبه ان الطرق المختلفة جارية في الدلالة المطابقية
وان ليس التشبيه منظفلا بالاستعارة لكن يجوز ان هذه اللطايف هل هي
بيانية ام داخلة في المعاني فلعدم كونها من البيان من بيان وتقل السيد عن بعض
الافاضل فايدة وهي تلك اذا قلت وجهه كالبدر لم ترد بيانه ما هو مفهوم وضعا
بل اردت انه في غاية الحسن ونهاية اللطافة لكن ارادة هذا المعنى لا تنافي
ارادة المفهوم الوضعي كما في الكناية وحينئذ ينبغي ان تخصص مقاصد علم البيان
في اربعة التشبيه والاستعارة والمجاز المرسل والكناية والوجه في الضبط ان
يقال اذا اريد باللفظ خلاف ما وضع له فاما ان يبنى ارادته على التشبيه او لا فالتشبيه
اولا وعلى كل تقدير فاما ان يبنى ارادته على التشبيه او لا فالتشبيه
الي الاستعارة كتبة الكناية الي المجاز المرسل الا ان التشبيه مع كونه
اصلا مقصودا معللة لمباحث الاستعارة فاستحق التقدير عليها من هذه
الجهة التي هي اقوى من الجهة الاخرى التي بها اجرت الكناية عن المجاز المرسل
فتامل وفيه بحث اما اولا فلان عدم ارادة المفهوم الوضعي من قولنا
وجهه كالبدر ليس بظاهر لان المراد وجه كالبدر في جميع جهات الحسن وهو
لا يقصر في المدح عن قولنا هو في غاية الحسن ونهاية اللطافة واما ثانيا
فلان التشبيه اذا اريد به المبالغة في كمال الشيء او اريد به انه مكن او امر على
هذا التقدير من الوصف فان لم يمنع ما ذكر من ارادة المعنى الحقيقي فهو
داخل في الكناية والا فهي المجاز المرسل فبهذا الاعتبار لا يكون مقصدا رابعا
التشبيه اي هذا باب مسمى بالتشبيه فلذا قال ثانيا **التشبيه**
ولم يأت بالضمير ليلا يحتاج الى تكلف في المرجع وقال اسم يريد
بالتشبيه الاول التشبيه الاصطلاحي الذي يبتني عليه الاستعارة وبالثاني

ما هو

ما هو اعم من التشبيه اللغوي فلذا لم يأت بالضمير ليلا يعود بظاهره الى الكل
وفيه ان الاول اعم من المبني عليه الاستعارة لان المبني عليهما يكون وجه
الشبه فيه اقوى والمذكور في هذا البحث لا يقتصر عليه الا ان يقال المقصود
بالبحث ايكتفى عليه الاستعارة وذكر الباقي مستطرد وقال اللام في التشبيه
الاول للعهد وفي الثاني للجنس وفيه انه اذا اريد بالاول التشبيه الاصطلاحي
ايضا فاللام فيه ايضا للجنس لان لام العهد اشارة الى قسم من مفهوم
اللفظ ولم يرد هنا قسم منه وجعل التشبيه بالمعنى اللغوي وصرفه الى الاصطلاحي
بلام العهد بعيد ويمكن ان يقال المراد التشبيه الاصطلاحي والتعريف اشارة
الى قسم منه وهو ما تبتني عليه الاستعارة وهو التشبيه الاصطلاحي الذي
يكون المشبه به اقوى في وجه الشبه لكن الظاهر من سوق الكلام ان المراد
به ما قصد تعريفه بقوله والمراد هنا ما لم يكن الخ فتامل واما عرف مطلق
التشبيه لانه جنس التشبيه الاصطلاحي لان كلما في تعريف التشبيه
الاصطلاحي عبارة عن التشبيه ويتضح ظهور وجه المناسبة بين المعنى
الاصطلاحي واللغوي ولا يخفى على ان تعريف التشبيه الاصطلاحي بشبهه
لم يكن على وجه الاستعارة الخ ليس تعريفا للشيء بنفسه بل تعريفا للتشبيه
الاصطلاحي بالتشبيه اللغوي **الدلالة** مصدر فوضهم للشفلا ما على
كذا اذا الهدية له لا يقال تعريف الدلالة بالهداية تعريف
بالمعرف لانهم عرفوا الهداية بالدلالة على ما يوصل الى المطلوب لانا
نقول ليس المقصود تعريفا للدلالة بل بيان التشبيه على
المراد ليس الدلالة التي هي صفة اللفظ كما يتبادر في هذا المقام فان
قلت لم لم تحمل الدلالة على ما هو صفة اللفظ واللفظ
ايضا يدل على مشاركة امر لامر كالمتكلم قلت في عرف القوم يسمى
اللفظ بالمشبه على صيغة اسم الفاعل وانما يسمى به المتكلم على مشاركة الامر
آخر في المعنى فالامر الاول هو المشبه والثاني هو المشبه به والمعنى هو
وجه الشبه والدال والمشبه هو المتكلم في الشرح ان ظاهر هذا التفسير

شامل نحو قاتل زيد عمرا وجاءني زيد وعمرو وما اشبه ذلك وقال
السيد السند المدقق المطاعي في هذه الامثلة بقوله المسند لكل من الامرين
ويلزم مشاركتهما في المسند فالمتكلم ان قصد المعنى المطابقي فلم يدل على
المشاركة اذ المتبادر من اسناد الافعال الى ذوي الاختيار ما صدر بالقصد
وان قصد المعنى الالتزامي فقد دل على المشاركة فهو داخل في التشبيه وما وقع
في عبارة ايضاح التلخيص فاعل وفاعل للمشاركة وبالمشاركة تمسح
فلم يلزم ذلك فمنشأ الاعتراض ما ظهر عبارة ايضاح التلخيص وعدم الفرق
بين ثبوت حكم لشيئين وبين مشاركة احدهما للاخر او الغفلة عن اعتبار
القصد فيما يسند الى ذوي الاختيار وبما ذكرنا اندفع ما يقال انه لو اعتبر
القصد في الدلالة لم يكن للفظ دلالة على المدلولات التضمنية والالتزامية
لانتفاء القصد بين دلالة المتكلم ودلالة اللفظ نعم يجب عليه ان هذه الامثلة
على تقدير قصد المشاركة فيها دلالة على التشابه وفرق بين التشابه والتشبيه
يدل عليه ما سيذكره المصنف بعد فان اريد الجمع بين امرين في شيء فالاحسن ترك
التشبيه الى الحكم بالتشابه والمراد ههنا الاولي وهو ههنا اي التشبيه
في الاصطلاح ليعلم ان هذا بيان لمحترز اخر للتشبيه واما عبارته فتوهم ان
معنى التشبيه هو ما سبق والمراد به ههنا قسم منه بطريق ذكر العام واراده
الخاص ما لم يكن اي تشبيه لم يكن على وجه الاستعارة التحقيقية نحو رايت
اسدا في الحمام ولا على وجه الاستعارة بالكناية نحو انشبت المنية اظفارها
ولا احتمال في التعريف بهذا لتقييد بان لا يكون على التمثيل لان الاستعارة
التمثيلية داخلة في التحقيقية وان توهم عبارة المصنف فيما بعد وحسن كل من الشقين
التحقيقية والتمثيل بخلاف ما حسن التشبيه فان التمثيل يقابل التحقيقية
ولا على وجه التجريد به ليخرج تشبيه بتضمنه التجريد فيما اذا لم يكن تجريد
الشيء عن نفسه لانه حينئذ لا تشبيه نحو لهم فيها دار الخلد فانه لا نزاع في دار
الخلد انها لهم وفي عينه دار الخلد لا تشبيه بل مجاز او نحو لقيت بزيدا اسدا
فانه ليخيل بان اسدا من زيد واسد به لزيد لا عينه ففيه تشبيه مضمر في النفس

فمن

فمن احترز به عن لهم فيها دار الخلد فلم يجرد عقله عن عوائق الوهم وكان
حاله الوهم في ذلك تعريف التجريد بالانتزاع عن امر ذي صفة اخرى فيتوهم
فيتوهم ان في كل تجريد تشبيه فامعن النظر واستيقن مظان الخطر ليلا ينضح
من سور الامر وتعلم ان اخراج التجريد من التشبيه مخالفة من المصنع المفتاح
حيث صرح بجعل التجريد من التشبيه وسنذكر لك في الخاتمة تحقيقا يظهر منه
ان الاختلاف بينهما والمفتاح ايضا معه وهذا التقييد وان لم يكف نحو
لا على وجه الاستعارة لان الاستعارة لفظ مشترك بين الاستعارة التحقيقية
والاستعارة بالكناية عندهم فلا يصح ارادة معنيها في اطلاق واحد ولم يذكر
الاستعارة التمثيلية لان عند اتيانها تلزم المشبه به للمشبه بطريق المجاز
العقلي وليس فيه دلالة على مشاركة امر لامر فهو لم يدخل في المراد بكلمة ما من
التشبيه اللغوي حتى يحتاج الى مخرج واما على مذهب السكاكي وهو الاشارة
مشترك معنوي بين الكلي والتمثيلية استعارة اللفظ فهو مشبه بالمحقق
فيجب الاكتفاء بقوله ما لم يكن على وجه الاستعارة لان في التقييد تطويلا
بل افاد وافاك الله وينبغي ان يراد في قولنا بالكاف ونحوه لفظا
او تقديرا ليخرج عنه نحو قاتل زيدا عمرا وجاءني زيد وعمرو وفيه انه خرج من
كلمة ما بالمشبه لانه ليس فيها واما يجب بتقييد تعريف التشبيه اللغوي ولما
كان دخول نحو قولنا زيد اسد وصم بكم عمي في التعبير المذكور للتشبيه
مشكوكا للاختلاف في ان امثالهما استعارة او تشبيه بليغ خرج بما هو رأي
ومذهب فقال فيدخل فيه نحو قولنا زيد اسد ما حذف فيه اداة
التشبيه وجعل المشبه خبرا او ما في حكمه لمشبه مذكور ونحو قوله تعالى صم
بكم عمي تما جعل المشبه بهم مع حذف الاداة خبرا المشبه محذوفا وجاريا
مجرى الخبر من الحال والمفعول الثاني من باب علمت والصفة والمضاف اليه
نحو ما الاين اي ما هو الاين ولا يذهب عليك انه يجوز ان يجعل
المشبه به مبتدأ نحو الاسد زيد لان المبالغة في التشبيه تدور على دعوى
اتحادهما وجعل المشبه به مبتدأ وجعله خبرا ايهام في ذلك ويقرب منه الجيش

هو القائم في معنى الجنس هو المأخوذ ولا تعرض عن الحق وان عقل عنه يزيد
وفي ارادة زيدا اسد وصم بكم معنى زيادة مبالغة في كونها تشبيها البليغ بسببها
لا استعارة لان زيدا اسد اقرب الى الاستعارة من زيد زيدا لاسد كما استعرف في
الخاتمة ولهذا اقتصر على التعرض لها واختار انه ليس باستعارة لما ذكرته صاحب
الكشاف ان الاستعارة انما تطلق حيث يطوى ذكر المستعار له بالكلية ويجعل
الكلام خلوا عنه صالحا لان يراد به المنقول عنه والمنقول اليه لولا دلالة الحال
او نحوي الكلام هذا عبارته ودلالته على ان ما مر ليس باستعارة ظاهرة وان
اشتمل على الناظرين قوله لولا دلالة الحال ونحوي المقال لانه كما لا يصلح
مع القرينة ارادة المنقول عنه لا يصلح بدونها ارادة المنقول اليه والجواب
عنه التزام بانه قيد لارادة المنقول اليه بان تنصب القرينة وفيه انه يصلح المنقول
عنه مع وجود القرينة بان تترك القرينة فلا معنى لتقييد الصالحين بقوله لولا
دلالة الحال الخ وانا اقول المراد انتفاء دلالة الحال ونحوي الكلام
على ارادة شيء منهما انه لو قطع النظر عن حال يدل على ارادة المنقول عنه وهو
عدم القرينة وعن حال يدل على ارادة المنقول اليه وهو القرينة وعن نحوي المقال
ومقتضى قرة الطالب الحقيقة او المجاز فيجاز ارادة اي منهما شاء يزيد والنظر محركة
هو الفكر لغة اي الفكر ههنا قوله كانه قال الشارح اي البحث في هذا المقصد
اقول فيه تنبيه على ان التشبيه الذي هو من مقاصد الفن لم يحمل نفسه
موضوع مسائله بل احد اركانه والمقصود معرفته لانه مبنى الاستعارة لا اركانه
وبهذا علم ان البحث عن التشبيه قد يكون بالحمل على جزئيه الخاص جبرا ليحصل من ذلك
انبساط احوال محموله عليه وبي طرفاه ووجهه وادواته اطلق الاركان على
ذلك الا بعد مع ان التشبيه الدلالة المخصوصة وذلك لانه نجا خبر عنه
كالغرض لانها داخلة في مفهومه او لانها اركان للفظ الدال على التشبيه
بتنزيل الدال منزلة المدلول فهذا باب ايمة العربية والدال على التشبيه
وان ليس الا واحدا منها لكنه كثير اما يكون حرفا لا بد وبي معناه المشترك
الطرفين والوجه كما مر سابقا الحروف فجعل ال المجموع المشتمل على الاربعة

ولذا كثر اطلاق التشبيه على الكلام الدال على المشاركة المذكورة نحو قولنا
زيدا كالاسد في الشجاعة واياك وان تجعل ضميرا راجعا الى التشبيه بمعنى
الكلام المذكور او المفهوم بالتشبيه بطريق الاستخدام وضمير الغرض منه واقتصر
الى التشبيه بمعنى الدلالة المذكورة باعتبار ارادة هذا الطريق فانه يعد
عونا للتعلم والتعليم ولا يليق بمقام التشبيه التفهيم ولا يرضى به البليغ
السليم والاداة ليست اداة للتشبيه بل هي اداة دالة على ربط احد الطرفين
بالاخر في مقام التشبيه والمراد بها معنى الكاف ونحوه فيلائم المقصود
بطرفيه ووجهه واما نفس اللفظ الدال فتنزيلا للدال منزلة المدلول
قال الشارح قدم البحث عن طرفيه يعني من بين الاركان لاصالتهما الا ان
وجه الشبه قد يترك والاداة الذي بيان التشبيه بينهما ولان ذكر احد الطرفين
واجب البتة بخلاف الوجه والاداة هذا كلامه وفيه انه يقال في جواب هل زيد
كالاسد نعم فيحذف الطرفان الا ان يقال الحذف قرينة كالمذكور ولا
يحذف الطرفان بلا قرينة بخلاف الوجه والاداة فانهما لم يحذفا بقرينة في نحو
اسد ونحو نقول قدم البحث عن طرفيه لان البحث عن التشبيه لان
مبنى الاستعارة التي هي احد طرفي التشبيه فاهتمام صاحب البيان بالطرف
في الطرف الاعلى وهذا هو الوجه الاصلي واذ خفي الى الان ولا يبعدان
يقال قدم ليكون البحث عن الطرف في طرف فتامل وبي الغرض منه وفيما مر
قال المص في الايضاح وفي تقسيمه هذه الاعتبارات وهذا علم
وجه تاجيا فاسبر طرفاه اما حسان اي منسوبان الى الحس وهو منحصر
في الحس الظاهر عند المتكلمين وعلينا التقسيم كالخد المشهود الفتح ويباح
اعجام الصحاح لكن في القاموس الحذاء والحذيان بالضم ما جاوز مؤخر
العينين الى منتهى الشدقين واللحيان بكتفاه الانف عن يمين وشمال او من
المحاجر الى اللحى مذكر والثور في القاموس وشرحه كل بحر نوره وغلب على الحوت يزيد
الثرة الاخر والصوت الصيغ الحي الذي لا يسمع الا من قريب والمس في الرشح
هو الصوت الذي اجتهى حتى كاد لا يخرج عن فضاء الفم لكن في القاموس هو

الصوت الخفي وكل خفي واخفى مايكون من صوت العذم والنكهة اي
ريح الفم او النفس الخارج من الفم الى التفاحر والاخير هو الملايم بالعنبر
والاول هو الملايم بريح العنبر والريق اي ماء الفم والخمر وهو ما اسكر
من عصير العنب او عام وريح الفم ربما تاجرت وما بالمدينة خمر عنب وما
كانت لهم الا التمر والتمر والجلد الناعم اي اللين والخز ثوب الى
المحقق وهذا كله مما فيه نوع تناسب الا في الصوت الضعيف والهمس والنكهة
وذلك لان المدرك بالبصر انما هو لون الخد والورد وبالشم رائحة العنبر
ورائحة الذوق وطعم الريق والخمر وباللمس ملاسة الجلد الناعم والخز ولينها الا ان
هذه الاشياء لكونها اجساما لكنه قد اشتهر في العرف انه يقال ابصرت الورد
وشممت العنبر ومن حد علما او بصر وذاق الخمر ولمس الخز تر من حد ضرب فقد
نصر هذا كلامه واجاز السيد السند في شرح المفتاح ان يكون شيئا على
العرف ولا يكون تناسبا فان قلت مع ورود العرف كيف
جزم الشيخ بالتناسب ورجح السيد كونه تناسبا قلت لعل الشيخ بنى
حكمه في هذا المقام على الاصطلاح والظاهر ان المهم يبنى الامر على العرف
لانه لو لم يكن كذلك لاصلح هذا التناسب الذي وقع في المفتاح كما اصلح
تناسبا اخر وهو انه مثل الطرفين بالجد عند التشبيه بالورد وهلم الى اخر
الامثلة ولا يذهب عليك ان النكهة ايضا مع التناسب على احد
الوجهين وان هذه الامثلة مما طرفاه حسيان سواء جعل تشبيه الكلي بالكلي
او الجزئي بالجزئي فالاكل مشتمل على التناسب لان الكلي ليس حسيا قال
في المفتاح كالريق فانه شبه بالخمر على زعم القوم قال السيد في شرحه يريد
القوم الملوعين بشربها وفيه نفع لما يقال من ان طعم الخمر مكروه فليس له
لذة طعم هذا ولك ان تقول المراد على زعم القوم الفساق فانهم يثبتون
للريق لذة طعم والاشبه انه اراد زعم علماء البيان حيث جعلوا التشبيه في
لذة الطعم واشار الى ان الاشبه ان تشبيه الريق بالخمر ليس في الطعم
بل في التذاذ روحاني فالمشبه لذة النفس بالخمر فليس حسيا من الطرفين

حسيا

حسيا او عقليا عطف على قوله حسيان كالعلم والجهل في المختصر بلا عين
المفتاح ولا يضاح ان وجه الشبه بينهما كونهما جهتي ادراك قال والمراد
بالعلم ههنا ملكة يقتدر بها على ادراكات جزئية لا نفس الادراك ولا يخفى
انه جهة وطريق الى الادراك كالحياة هذا كلامه ولا يخفى ان الملكة كما انه
سبب لادراكات جزئية هي صور الجزئيات فاذا وصفت بالجزئية كذلك هي
سبب لادراكات كلية هي صادرة سببا لحصول الملكة فان الادراكات اذا
تكررت ومرت تحت تصير ملكة والملكة تصير سببا لاستمرار تلك الادراكات
على نحو جديد فالادراك اولا سبب لحصول الملكة والملكة سبب لحصول
الادراك ثانيا فلا يخفى ان الادراك ايضا سبب الادراك فلا صحة لنفي
ارادة نفس الادراك على ان سبية ادراك الادراك عنى عن الكسب والجملة
هو مدح العلم بانه كالحياة يعبر صاحبه عن المميت والجماد ولك ان تحمل وجه
الشبه على عبر الصاحب عن الجماد وذا يصح على معنى تحمل العلم فتحمل والاوجه ان
وجه الشبه كونهما سببي انتفاع بالمرافق فانه لا انتفاع بدون العلم كما انه
لا انتفاع بدون الحياة ولك ان تزيد بالادراك الوصول الى
الشيء فيكون معنى كونهما جهتي ادراك جهتي وصول الى البغي فيؤول الى انه
من الاوجه فتنبه ولا تغفل فان ملاك العلم التنبه ومال العقلة النفس
والتاوه او مختلفان بان يكون المشبه عقليا والمشبه به حسيا او على العكس
فنبه على الاول بقوله كالمبهة وهو الحيرة وقدره تقديرا لشيوعه عما من شانه
وقال السيد الاظهر انه عطف الحيوم على التصفيح وتويله الاول قوله
تعالى اكنتم امواتا فاحياكم والسمع بفتح الياء وضمها وسكون الميم من الحيوم
وعلى الثاني بقوله والعطر وخلق كريم اما باضافة الخلق الى الكريم كما
في الرجل الكريم لا يتقيد بمحل كريم كما فيه اذ لا وجه للتخصيص بل يتقيد
بشخص كريم واما بالوصف فيكون من قبيل عين راضية فالعطر وهو طيب
مشموم والخلق وهو كيفية نفسانية يصدر عنها الافعال بسهولة من غير
سبق روية عقلية وقيد بالتقدير الاول على كثرة كما نبه عليها المفتاح بقوله

الاول بثلاثة امثلة وتمثيل الثاني بواحد وكان وجه قلته ان المحسوس
اصل للمعقول بتغذيته العقول ولذلك قيل من فقد حسا فقد علما حسا فقد
علما يعني المستفاد من ذلك الحس فنسبة المحسوس بالمعقول جعل الفرع اصلا
والاصل فرعا وهو مستهجن ولذلك لو حاول محاول المبالغة في وصف الشمس
بالظهور والمسك بالطيب فقال الشمس كالحجر في الظهور والمسك كالخلوق
في الطيب كان سخيفا من القول وهذا سر نحوي يعلل به الواقع وزين به اللغة
فلا تسمع فيه ما يناقشه من انا لا نسلم عدم جواز جعل الفرع اصلا لجواز ان
الفرع من وجه اصلا من وجه ولو سلم فليس كل محسوس اصلا لكل معقول
فلسنة محسوس بفرع محسوس آخر ولا يمكن ان يناقش به من ان المحسوس ما هو
الجنابي وليس اصلا للمعقولات وان تحاقة المثالين المذكورين لان المشبه
اظهر والوجه في نحو لا يتم التمثيل به في عدم الجواز كما فعله من ادعاه ولا
في عدم الجواز الا بعد جعل المعقول كالمحسوس كما فعله البعض غاية الامر
ان جعله كالمحسوس لبيخ ولما كان المشهور من الحسي ما ادرك بمعقول الاحساس
بنفسه وبالعقلي ما لا يكون للحس الباطن مدخل فيه والمتبادر الى الوهم
جعل المحسوس الخارج داخلا في المحسوس احتاج الى تعيين الحسي والعقلي
والمراد بالحسي المدرك هوا وما دته باحدى الحواس جمع حاسة وهو
كالحاسة قوة من الاحساس على خلاف القياس الخمس الظاهرة تقييد
للحواس بالظاهرة يشعر بقول بالحواس الباطنة وجعل الواجد اسناد الظاهر
في العقلي بسبب انكارها ابتاعا لمذهب المتكلمين وحمل الظاهر على الشهرة
عن البيان واذ كان دقيقا لطيفا مسارا اليه بالبنان لكنه بعيد كالخالف
للعيان قد دخل فيه اي في الحس بسبب زيادة او مادته في تغيير الخيالي وهو
المعدوم الذي فرض مجتمعا من امور كل واحد منها مما يدرك بالحس فان قلت
لو قرر الحسي بما لو ادرك لادرك باحدى الحواس الظاهرة لكان اوفى بالتفهيم
واذب لان جعل الوهم في قرن الخيالي ليس بجعله في قرن العقلي قلت
انما يكونان في قرن لو لم يقعا في الكثرة وتشبيه المحسوس بالخيالي وقلة شبهه

بالوهمي

بالوهمي كتشبيهه بالعقلي واما اذا كان كذلك فهو في قرن العقلي كما
في قوله وكان محمر الشقيق وصف بالحمرة المبالغة حمرة لان الافعال
للمبالغة فليس وصف الشقيق به وهو وردة احمر لعدم تبادر شقايق النعمان
بضم النون اضيفت الى النعمان بمعنى الدم او الى نعمان بن المنذر لانه انبتها
الى الارض فيها من الشقايق ما اعجبه وقال ما احسن هذه الشقايق حمرها
وكان اول من سماها لاجل نعمان بالفتح وهو واد في هضاب الطايف يقال
له نعمان الاراك وكانه رعى الشقايق الى المعز لصرورة الشعر اذ لم
يوجد الشقيق بمعنى الشقايق على الشقايق الواحد والجمع فان قلت
هذا الوجه مما لا يتطرق له في الاحاد ولو كان الشقايق للواحد لوجد له
نظير في الاحاد قلت ذكر في القاموس انه سمي الشقايق تشبيها
لها بشقيقة البرق وهي ما انتشر منه في الافق هنا فهو في الاصل جمع سمي
هذا الوجه لاشتماله على اقراق وكل وبرق منه كشقيقة اذا تصوب اي ما
الى السفل او تصعدا اي مال الى العلو فيد المشبه بهذا القيد لان اوراق
الشقايق ليست على هيئة العلم من غير ميل الى السفل والعلو اعلام جمع علم
وهو ما يستوقف في البيع يا قوت تشرد على رماح جمع رمح من زبرجد
فان الاعلام الياقوتية المنشورة على الرماح الزبرجدية مما لم يدرك حس
لان الاحساس لا يتعلق بغير موجود مادي حاضر عند الحس على نسبة مخصوصة
يعرفها كل ذي حس لكن مادته التي تركبت منها كالياقوت والزبرجد وهيئة
العلم والرمح والمشر مما ادرك بالحس ويمكن تغيير الشعر بما يخرج المشبه عن
كونه خياليا بان يجعل اعلام ياقوت بمعنى اعلام كالياقوت في الحمرة فيكون تشبيها
بليغا ويراد بالزبرجد حينئذ مخضر كالزبرجد فيكون استعارة وبالعقلي
عطف على قوله بالحسي وما عدا ذلك على قوله المدرك عطف مجموع على
مجموع اي من واجدا اي المراد بالعقلي ما لم يدرك هو ولا مادته بتمامها باحدى
الحواس الظاهرة سواء ادرك بعض مادته او لا فدخل فيه الوهمي اي ما لم تدرك
مدركا بها ولو ادرك لكان مدركا بها اي لو ادرك على الوجه الجزئي

فلا بنا فيه كون إتيان الاعوال مقصورة اذا لم يتصور جعله مشبها به وبهذا
القيد يتميز عما يدرك بالوجدان ويصح قوله وما يدرك بالوجدان عديم الآل له
قال الشم وبهذا القيد يتميز عن العقلي يعني به يتميز الخاص عن العام
ولولا تميز لا يصح الحكم بحول فيه وربما يقال المراد التميز عن العقلي الصرف
وما ذكرنا احسن فاحسن التامل واعرض عن الوهمي يحسن المقابل كما في قوله
اي تكسبه به في قول امرئ القيس اقتلي بي قتيلي مر بدير الرجل الذي اوعد في
حب سليمى والحال ان المري بفتح الراء قال الشم سيف منسوب الى مشارف
اليمن وجعل القاموس مشارف من الشام واما ورد المشارف الى المري فلان الجمع
لا ينسب اليه ما ورد الى المفرد مضاجعي قال الشم اي ملازمي وجعل
المضاجعة كناية عن الملازمة وجعل مضاجعي مبتدا والمري في خبر حيث قال
في تعيينه والحال ان مضاجعي سيف منسوب الى مشارف اليمن ولا باس بتعدد
الخبر مع كونه معرفة كالمبتدا لانه يجوز فيما لا التباس فيه على ما هو التحقيق
ولا التباس هنا لانه يعلم من استبعاد العقل ان له ملازما يمنع العقل فالا يرد
بمنع العلم بالمري لا يعين المري به ومن الناس من توهم ان الشيخ جعل الكلام
وارد في بيان نكتة القلب ولم يرد به ما يفيد النفع طيا ولا يبعد ان يراد بالمضاجع
حقيقته ويكون فيه استعارة بالكناية فتصدا حدي قلي لا يمكن الا في حال اضطجاعي
ونومي ومسنونة قال الشم اي محدودة النصال يقال سن السيف اذا
حدده ووصف النصال بالزرقة للدلالة على صفائها هذا والانسب بقوله
زرق تفسير سن بالتحديد والصقل على ما في القاموس ولا يخفى ان الانسب
تفسير المسنونة بالسنة الرماح لان الاسنة هي الاشبه بالاعوال لانها اعظم
من النصال وفي كون انياب الاعوال لانها اعظم من النصال وفي كون انياب
الاعوال مما لا يدرك ما دته بالحس نظر لان ما دته العظم وكانه مبني على توهم
انياب الاعوال من جنس العظم لانها تفعل ما لا يمكن للعظم بل لا نعلم ان ما دته اي شيء
لانه لا مناسبة لها بشيء من القواطع ولا يخفى على صورة الناب المتعارف بخصوصه
بل على صورة مهيئة لمناسبة في الجملة بصورة انياب كانياب الاعوال الانياب

جمع ناب وهو السن خلف الرباعية والاعوال جمع عول وهي ساحرة الجن والشيء
وشيطان يأكل الناس ودابة رأتها العرب وعرفتها وقتلها نابطس قال
الشم ومما يجعله التنبيه في هذا المقام ان ليس المراد بالخيال الا ان الصور الجزئية
في الخيال المتأدية اليه من طرق الحواس ولا بالوهميات المعاني الجزئية المدركة
بالوهم على ما سبق تحقيقه في بحث الفصل والوصل وذلك لان الاعلام
الياقوتية ليست مما تأدت الى الخيال من الحس المشترك اذ لم يقع بها احساس
قط ولا انياب الاعوال وهي السباطين ليست من المعاني الجزئية بل هي
صور لا تنافيها ليست مما لا يمكن ان يدرك بالحواس الظاهرة على تقدير
وجودها وليست ايضا مما له زيد بحقوق كصداقة زيد وعداوة عمرو بل
المراد بالخيالي والوهمي ما اخذ عنه القوة المتخيلة اعني القوة التي من
شانها تركيب الاشياء وتغريقها واصطناع اشياء لا حقيقة لها اما في الامور
المحسوسة الموجودة كما في الخيالي واما الاعم حتى يدل هو واخواته صرف على نحو
المحسوس كما في الوهمي ونحن نقول لم نسق ما اخذ عنه المتخيلة
من الامور العقلية الصرفة وهيهات بل ادخلوه تحت العقلي مطلقا لانه يلتف
اليه ولا يصير في مقام التشبيه ولا يمكن الواهمة ان تدعو العقل في توهمه
اليه ويجعله متوجها اليه ملتفتا عنه لان المعقول الصرف تحت سلطان
العقل لا يتمثل منها الا الملقى والمشبه به ويعرض عن المخترع الصرف في اول
طلوعه ولحظه وما ذكره الشيخ في بحث كون الوهمي من مدركات الوهم من انه ليس
له تحقق ليس بسوي لان من اول مدركات العقل الوهم ما يجوز ان لا يكون
له تحقق بل يجوز بحيث لو ادرك بعد حجز لادركه بالوهم وما يدرك
بالوجدان شرط الوجدان بما يدرك بالقوى الباطنة ومدركاتها الاخص
من الصور والمعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس فانه المدرك من القوى الباطنة
اعني الحس المشترك وهو لا يدرك الا الصور واما الوهمية وهي لا تدرك
الا المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس فليس ما يدرك بالوجدان بعد
الخيالي والوهمي السابقين الا المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس كالقي في

كل ما يدرك بالقوى الباطنة وجدانيا حاضرا اذ المحسوس في الوجدان ما يجده
كل احد من نفسه عقليا صرفا كان كالحول نفسه او مدركا بباطنة قوة باطنة
فتخصيص المدارك بالوجداني من بين سائر مدركات القوى الباطنة تحكم
بلا مخصص كاللذة والالم قال الشيخ الحسين فانه المفهوم من اطلاق
خلاف اللذة والالم العقليين فانهما ليسا من الوجدانيات بل من العقليات
الصرفة كالعلم والجهل وتحقيق ذلك ان اللذة ادراك ونيل لما هو عند
المدرك كمال وخير من حيث هو كذلك والالم ادراك ونيل لما هو المدرك
آفة وشر من حيث هو كذلك وكل منهما حسي وعقلي اما الحسي فكادراك
القوة الغضبية او الشهوية ما هو خير عندها وكمال كيف كان كالذائقة
واللامسة باللين والباصرة بالملاحظة والسامعة بصوت حسن والشامة
برائحة طيبة والمتنعمة بصورة شهي مرجو وكذلك البواقي فهذه مستندة
الى الحس واما العقلي فلانك ان للقوة العاقلة كمالا وهو ادراكاتها
المجردة العقلية وانتهاء ادراك هذا الكمال والتلذذ به وهو اللذة العقلية
وقس على هذا الالم فاللذة العقلية ليست من الوجدانيات لتحقق
الباطنة وكذا الالم وهو ظاهر واما اللذة والالم الحيوانيان فلما كانا
عبارتين عن ادراكين مذكورين والادراك ليس مما تدركه الحواس
الظاهرة محالا بالضرورة فيما عدا المدرك بالحدي الحواس الظاهرة وليسا
من العقليات الصرفة لكونهما من الجزئيات المستندة الى الحواس بل من الوجدانيات
المدركة بالقوى الباطنة كالشبع والجوع والفرح والغم والغضب وما شاكل
ذلك هذا كلامهم وتمام تحقيق المقام ان المراد بالادراك العلم وبالنيل
تحقق الكمال لمن يلتذ فان التكيف الذي لا يوجب الالم واللذة من غير
ادراك فلا الم ولا لذة للجماد بما نال من الكمال والاخذ وادراك الشيء من
غير النيل لا يوجب لذة كتصور الحلاوة والمرارة وانما قال من
حيث هو كذلك لان النيل قد يكون مؤلما وموجبا للذة والغرض الجبهة
وانما قال كمال لانه يلزم المراءة من القوة وكمال الشيء خروجه من القوة

الى

الى الفعل وانما قال من حيث ادراكه مؤثر واللذة باعتبار الحصول والنائل
كذا ذكره المحقق الطوسي في شرح الاشارات وفيما ذكره الامام احتمالات
احدها ان المتبادر من اللذة والالم ما هو جسماني لانه وجداني في سواكان
الادراك بالحس او العقل مثل نيل الدابة الحلاوة اذا ادرك انه جسم
سوا ادرك هذا النيل بوجه جزئي فيكون ادراكه بالحس او ادرك بوجه
كلي فيكون عقليا صرفا وثانيها ان ادراك القوة العقلية ازلية
به العلم فلا ادراك للقوة العقلية واذا اريد النيل فلا بد من الشعور
حتى تكون لذة والشعور به ليس جسيا كيف ونيل القوة العقلية معنى
جزئيا متعلقا بالمحسوس حتى يكون ادراكه بالوهم اذ ليس القوة العقلية
من المحسوسات وثالثها ان تكيف الوهمية بصورة شيء مرجو مما لا يعقل
لانه انما يدرك معنى جزئيا متعلقا بالمحسوس والمرجو غير مرجو حتى يمكن تعلم
على وجه جزئي بل تعقله قبل الوجوه انما هو بوجه كلي فهو من مدركات العقل
ورابعها ان كمال القوة العاقلة لا تختص في ادراكاتها النظرية ولا
في ادراك الجمادات بل ادراك المحسوسات ايضا كمال لها كالطعوم للاوكل
كما لانها الملكات الفاضلة كالشجاعة والسخاوة الى غير ذلك مما
اجل كما لانها تلك الادراكات وخامسها ان الادراك بالقوى
الباطنة ليس من الصور المحسوسة ولا من المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس
لان القوى غير محسوسة بل عند التحقيق فذلك الادراك صفة للنفس الحاصلة
فلا تكون اللذة حسية بمعنى كونها ادراكا بالحس واعلم ان نيل ما هو
لا يخص نيل المدرك ما هو خير بل نيل ما يحبه المدرك ايضا من قبيل اللذة
كادراك الشخص حسن ابنه فانه لذة مع انه نيل ابنه ما هو خير وكمال له
وان اللذة قد تكون بمجرد ادراك ما هو خير من غير نيل سوى الادراك
كادراك الصورة الحسنة فانه لذة ولا نيل سوى ادراكه وادعوى ان
اللذة بادراك هذه الادراكات ظاهرة وحينئذ نقول
اللذة العقلية بمجرد ادراك النفس الامور المطابقة ادراكا تاما من غير

ان يدرك ادراكها كما ذكره الشارح فليكن بينها وبين الايجاب ولتكن
الجهات ستة يكون كل منها الخ قال السيد السند انه لا يخفى ان ايراد
امثال هذه التحقيقات في امثال هذه المقامات مما لا يحمد في المتعلم انتفاعا
بله تجارة جرم في تحصيل هذه المعاني ودفاتر العيارات فالاولى
بحال هذه العلوم ان يقتصر فيها على الامور العرفية وما يقرب منها ولعل
ذلك اقتضاه منه بالملاءمة على الامور العلوم العقلية وما ذكر فيها من التدقيقات
هذا كلامه ولست بذاك فان السكاكي لم يدرج في كتابه مقدمات تحكيمية واصطلاحات
عقلية فلا بد من للشارح لكلامه ان يخوض في تفصيل مرامه فليس منطوق الحال
بالسكاكي وتنبيه لذلك انه يشكل الشارح فيما بعد على السكاكي ويقول
لا يتفرع على امثال هذه التقسيمات احكام منافاة فهي قليلة الجدوى
وكان هذا ابتهاج من السكاكي باطلاعه على اصطلاحات المتكلمين ووجهه
اي وجه التشبيه ما يشترك ان اي الطرفان فيه بحكم التشبيه فيقول
المعنى الذي ما دل على اشتراكهما فيه فلا يرد نحو ما اشبهه بالاسد الجبان لان
الشجاعة ليست مشتركة بينهما مع انهما وجه الشبه للدلالة على شاركتهما
فيها ولا يلزم ان يكون من وجوه التشبيه فيه بعد كالاسد الوجود والجسمية
والحيوانية وبيانه انه يلزم ان يكون الطرفان قبل الدلالة على الاشتراك
فيه طرفين الآن يجوز واخرج التعريف نحو من قتل قتيلا فله سلبه لان
الوجه ليس اخرج الى التعريف من الطرفين كما يوجبه كلامه وهما مما دل الشرط
في شيء واحد قال الخ المراد بكلمة ما معنى كل مرة يدا اختصاص بهما
واستشهد فيه بقول المسيح عند الفارهة انه تشبيه الدلالة على اشتراك
شيئين في وصف هو من اوصاف البشر في نفسه خاصة كالشجاعة في الاسد
والنور في الشمس ولا يخفى ان الشاهد لا يدل الا على مرة بل اختصاص المشبه
به ثم نقول لما كان ظاهر عبارة الشيخ موهما لوجوب كون وجه الشبه خارجا
عن الطرفين كونه وصفا ثابتا للمشبه في نفسه من غير اعتبار معتبر ومختصا
بالمشبه به مع ان الظاهر ان ذلك شرط كون التشبيه مقبولا وهو غير معتبر

في

في مفهوم وجه الشبه ولا في مفهوم التشبيه اسقط المصنف عن تعريف التشبيه
ولم يعتبر في تعريف وجه الشبه ووضع موضع الوصف كلمة ما ليشمل الخيالي
خفاء وذكر قوله تحقيقا او تخييلا تصريحا بان وجه الشبه لا يجب ان يكون
من اوصاف التي تقوم فتعديل لتعريف المصنف باعتبار ظهور يجعله موافقا لكلام
الشيخ عدول عن ظريق سلكه قال المصنف والمراد بالتخييل ان لا يكون وجوده
في المشبه به الا على فاويل وكانه اقتصر في البيان على ما وجد والا فمفهوم
ما يشترك فيه عجيلا اعم والذي قال الخ هو ان لا يوجد في احد الطرفين
او كليهما الا على سبيل التخييل والتاويل نحو ما اي وجه شبه في قوله
يعني الماضي الشوخي المنسوب الى قبيلة نوح المسماة يفعول من نبح بالكلب
اقام بتهامة لانهم اجفوا فاقاموا في مواضعهم وهو الجوهري فيجعل
النسبة الى نوح من قبيل يعمل وكان النجوم جمع نجم كابم وهي الكواكب
بين دجاه اي دجى الليل والمراد في البيت الثابوه وروي دجاها والضمير
لليلة او النجوم فالاضافة لامية ملابسة والدجى كالعلى جمع دجية وهي الظلمة
بنا ومعنى سنن جمع سنة وهي في اللغة السيرة من الله حكم وامر ونهي
وما فعله النبي صلى الله عليه وسلم مع الترك احيانا لمح اي ظهر بينهن
ابتداع الابتداع الانشاء والبدعة الحدث في الدين بعد كماله والمراد
بالابتداع على ما بين وجه التشبيه احداث البدعة ولا يخفى ان طرفي
النقص لا يلائمان فانه جعل النجوم بين الدجى والسنن بينهن الابتداع
والملائم ان يجعل النجوم بينهن الدجى والسنن بين الابتداع
وتحصيل الملائمة كما يمكن باعتبار الغلب في الاول يمكن باعتباره في
الثاني واشار الى الاول اليهما اما الى الاول فيقوله من حصول اشياء
مرقة بيض في جوانب مظلم اسود فان مفهومه ان جعل الدجى بين
النجوم واما الى الثاني فبقوله بالسنن بين الابتداع واشار الى ترجيح
الثاني باراد تفصيله وتوضيحه دون الاول وكان وجه الترجيح ان
التاويل اذا دار بين المتقدم والمتاخر يرجح المتاخر ويكون احرى

ليلا يكون كالمعمل قبل الحاجة وكتزع الحف قبل الوصول إلى الماء لكن لا يخفى
أن الأول أنسب بالمقام وأبلغ كيف وفيه بيان كثرة النجوم وغلبتها على ظلام
الليل كغلبة السنن في الاهتمام على البدعة والنكتة في الغلبة حينئذ الإشارة
إلى أن الواقع كون الدرجي بين النجوم والمقول بكون الدرجي بين النجوم
كما هو المقصود في هذا المقام بمرتبة المشبه به قول يجب إلى غاية كذلك يخيل
في المرأي لغلبة النجوم على الدرجي كما أن قلة السنن الابتداع للإشارة إلى أن
السنن هي الأصل الذي حدثت فيها البدعة والأدب بأن يخطر في البدعة
دون العكس وأن دفع الحاجة إليه وقال الشم هو للإشارة إلى
كثرة السنن حتى كان البدعة هي التي تلمع بينها فأن وجه الشبه في
التشبيه هو الهيئة الحاصلة من حصول أشياء مشرقة ببعض في جانب شيء
مظلم أسود بي الظلام ولا يخفى أن جعل الظلمة مظلمة وإن كان له
وجه من أنها مظلمة بذاتها كما أن الصوم مضيء بذاته لكن جعلها أسود وقابلة للون
مما لا يوجد لها مساغ فلا تكون تلك الهيئة في المشبه أيضا الا تخيلا ولا
يكون تحقيقا كما يلوح من قوله وهي غير موجودة في المشبه به الا على طريق
التخييل الا أن يقال المراد بالتحقيق ما ثبت في الواقع ولا يخفى في الذوق
وانما هو ما يكون في المرأي ولا يحوج الى تكلف واحتيال للنفس فانه كالمرئي
ولا يخفى انه يرى بين النجوم ملمور مظلمة سوداء عند التحقيق بالذوق
إلى ظلمات صرفة وهو من قوله بين دجاه دوخان يقول بين أمور مظلمة
وذلك أي وجودها في المشبه به على طريق التخييل انه أي لانه وهذا أظهر
مما في الشرح من جعل ذلك اشارة إلى بيان وجودها في المشبه به بطريق التخييل
أي بيانه بانه والضمير للشان لما كان البدعة وكل ما هو جهل يجعل صاحبها
كمن يمشي في الظلام فلا يهتدي للطريق ولا يأمن أن ينال مكروها
مما لو وقع في مهلكة أو العثور على داهية مهلكة شبهت جواب لما أي البدعة
وتظلمها من الجهل لانه أي بالظلمة ولزم بطريق العكس ذي شبه
السنة وكل ما هو علم بالنور ووجه جعل تشبيه السنة بالنور وقوع تشبيه

البدعة بالظلمة دون العكس إن العلم قد يكون مع الضلال كما في العالم
الغير العامل والجهل لا ينفك عن الضلال وإن التنفير عن البدعة مقدم
على الترغيب بالسنة فالتشبيه في البدعة أسبق وإن ظلمة الكفر كانت
سابقة فلا ينافي تقدم السنة فتشبيه الجهل والبدعة يحتمل أن يكون سابقا
على تشبيه العلم والسنة وجعل السكاكي كلامهما مستقلا وساغ ذلك أي
كل من التشبيهين حتى يحتمل أن الثاني أي كل ما هو علم مما له بياض
وإشراق قدم الثاني على الأول ترتيب الوجود والذكر السابق لتفوق شاهد
وشرفه نحو قوله عليه السلام أبيتكم بالحنيفية أي بالملة الحنيفية المنتهي
إلى الحنيف الثابت على الإسلام أبيضا هذا لا يدل الا على ثبوت البياض
دون الإشراق كما هو المدعى ولو سلم يدل بالبيضاء السمح وجعل صفة الحنيفية
تنويها بالشرفة كقولك مررت بزيد الأسدي الحي لم يدل الا على
تخيل الإشراق والدال على خلاف ذلك كقولك شاهدت سوادا لكن
دينا فإن فصار لذلك الشيوع المستلزم للتخيل المذكور تشبيه النجوم بين
الدرجي بالسنن من الابتداع كتشبيهها أي النجوم بين الدرجي ببياض الشيب
في سواد الشباب في القبول والرواج أو بالأنوار مؤلفة أي بالفاء أي
لامعة بين الثياب السود الحمر التي يرى اسوداده به على أن الحمق
أعم من الحمق في الواقع أو في المرئي ونادرا ما لنظر كما لمن بالنية وقد جعل
صاحب المفتاح البيت من التشبيه المقلوب على نحو

وبدا الصباح كأن غرته ... وجه الخليفة حين يمتدح

فيفيد أن نور الممدوح صار بحيث يشبه به نور النجوم وأن الابتداع
فوق الظلمة في الاظلام وليس لك أن تجعل الكاف للتشبيه
وما من الحروف المشبهة بالفعل فيصير المعنى ويكون النجوم بين دجاها
سنن لاح بينهن ابتداع أي كتلك الهيئة تلك الهيئة فيخرج بذلك
التشبيه عن كونه معلوما لانه وجب زيادة ما بعد الكاف إذا دخل على أي
فيقال كأن ولا يقال كان لبلا يلتبس بكاف من الحروف المشبهة فعلم

من تصوير وجه الشبيه وانه المشترك بين الطرفين شهاد حلم في قول القائل

النحو في الكلام كالملح في الطعام

كون القليل مصلحا والكثير مفسدا الا ترى الى سائر ما يعلم والمراد انه ليس مرادا بينهما ومتعينا فيه احدهما كيف واذا روعي في جميع اجزاء الكلام فقد جعل النحو وان اهمل في جزء فلا نحو في الكلام فوجه الشبه هنا ان الكلام يصلح وجوده ويفسد بعدمه يعني انه لا ينتفع به لفوت الدلالة بل يستضر به للانتقال الى غير المقصود كما انه لا ينتفع ابدا بطعام لا ملح فيه بل يستضر به ويمرض ولا يقتصر الفساد على فوات الانتفاع بل كما لا لذة لطعام لا ملح فيه لا لذة لكلام لا نحو فيه ولو سلم انه بين عامة في بعض اجزاء الكلام يحصل النحو فالفساد بفواته في البعض لا يكثر به قال صاحب المفتاح وبها امكن تصحيح جعله فقال السامح فكانه اراد بكثرة النحو استعمال الوجوه الغريبة والاقوال الضعيفة ونحو ذلك مما يفسد به الكلام وفيه ان استعمال الوجه الغريب بدل الوجه المستفيض لا يجعل النحو كثيرا في الكلام فكانه اراد بكثرة النحو ايراد الكلام محتملا لوجوه مختلفة ومحمل التطبيق على قواعد علم المعاني ان تخاطب السامع بصيرورة المركب بمنزلة المفردات المشتركة وهو اي وجه الشبه امر خارج عن حقيقتهما اي حقيقة شيء من الطرفين كما في تشبيه ثوب باحمر في نوعهما او جنسهما او فصلهما او في الجنس والفصل او خارج عن حقيقة واحد منهما والمراد غير خارج عن حقيقة كلا الطرفين او خارج عن حقيقة كليهما ولا يخفى ان تشبيه الانسان بالفرس في الحيوانية لا في الحيوان كما هو راي الزمخشري في الانسان وكون الشيء حيوانا ليس جنسا فكانه اريد بالوجه الداخل ما يوقف بالنظر الى الداخل وان قوله غير خارج يشمل نفس الحقيقة ولذا اختار على الداخل وانما قدم على القسم الثاني مع كونه سلبا لروعي فيه ان الوجه الحقيقي في لطائف التشبيه بل لا يجري في الغالب الناقص بالكامل الذي هو العمدة في باب التشبيه اذ هو مبني لاستعارة وكيف وقد تقرر انه لا استعارة في الاعيان وهي في الاوصاف المشاركة فيه سواء

تقدم

تعلم التتميم والتتميم الثاني وتذييله بتفصيل فلو قدم لاقتضى تفصيل تقسيم عن آخر بفصل طويل ولا يذهب عليك ان دخول بعض انواع الكلية في الاخاص وخروج بعضها من تدقيقات الفلسفة وتحصيل التمييز بينها بالتخييل وهم من طول باعهم فيه معترفون بالعجز عن تمييز الحقيقة عن غيرها لتعسر تمييز الجنس عن العرض العام وتعسر تمييز الفصل عن الخاصة وهم محقون فيه بل بتعسر تمييز الحقيقة عن اجزائها اذ يحتمل ان يكون تمام حقيقة الانسان الناطق او الحيوان ويكون الناطق خاصة غير شاملة وتيسر تمييز الجنس عن فصل الجنس اذ يحتمل ان يكون جنس الانسان مجرد الحاس واما اهل العرف واللسان فلا يعقلون من الداخل في الطرف الا الاجزاء الخارجة والداخل في الاذهان عندهم الراس واليد والرجل وهم يراعون التشبيه في مفهوم داخل في الحقيقة وليس المشبه به عندهم الا المعاني القائمة بالطرفين وليس الجنس والنوع عندهم الا الملخص والاعم فالماشي نوع المقول عندهم والمشي جنسه فامثال هذا التقسيم من تسلف الكاكي والبهنان العظيم صفة اي الخارج لابد ان يكون قائما بالطرفين والخارج الذي ليس كذلك غير صالح للكونة وجه شبه حقيقة اي موجودة في الطرفين لانا نقيس الى شيء ما حسية اي مدركة بالحس كالكيفيات الحسية اي المنسوبة الى الجسم باختصاص ما به والكيفية نسبة الى كيف كالمائية الى الماء والكيفية الى كم وضعف لما يجاب به عن السؤال بكيف خصها المتكلمون ببعض الاحوال وكيفية فكيف من مصنوعاتهم صرح به اهل اللغة وليس المقدار والحركة منها عندهم كالعلم من فنهم فتارة يقال اراد بالكيفيات مطلق الصفات وتارة يقال اراد بالمقدار وصفه من الطول والقصر والتوسط بينهما وبالحركة السرعة والبطوة والتوسط بينهما وبين التاني بان في كون هذه الامور صفات حقيقة نظرا اذ رب طول يعتبر قصرا بالنسبة الى طول وربما بطؤ هو سرعة بالنسبة الى آخر ونحن نقول الوجه قوله كالكيفيات الحسية مثالا للصفة الحسية وقوله مما يدرك بيانا لها واما

إلى نفسها لم يدرك شيئا مما يدرك بالبصر هو في اللغة حاسة العين وقوتها
وفي عرف الحكمة قوة مرتبة في العصبتين المجوفتين اللتين يلاقيان فيفرقان
إلى العينين وقد يكون تلاقيهما ولا يصدق الغريب على بصر من لم يتلاق
عصبتاه بل على بصر الأحول الصالح لما قيل إن قوله يتلاقيان فيفرقان
ينبئ على عدم التقاطع فقط ولا يخفى أنه مدرك بالبصر عاينه أنه لا يدرك
مطابقا إذ لم يكن حوله تطريا بل عارضا ويدرك الواحد اثنين ويصدق على شيء
آخر يرى موه عنه فيهما من الألوان والأشكال المدركة بالذات بالبصر هو اللون
والضوء وما عداهما يدرك ثانيا وبالعرض واللون مع كونه مدركا بالذات
إدراكه مشروط بإدراك الضوء كما يدرك بالذات دفعا ما يتوهم
من توقف إدراكه على إدراك الضوء أنه مدرك بالعرض والكم وذكر المدرك
بالعرض لأنه أبعد من كونه مبصرا كما بالغ في توضيحه والأشكال كالشكول
جمع شكل وهو في اللغة الصورة المحسوسة والمتوهمة وفي عرف الحكمة هيئة حاصلة
من نهاية واحدة بالجسم أو الجسم والسطح كالكرة والدائرة أو نهايتين كشكل نصف الكرة
ونصف الدائرة أو أكثر مما يتبين تفصيله بالمقام والمقادير هي جمع مقدار
وهو في اللغة مبلغ الشيء وفي عرف الحكمة كم متصل قار الذات والكم عرض
يسبل الغير قسمة ذاته وبعبارة بالاتصال أن يكون لأجزائه حد مشترك اثنين
عنده بمعنيين أن كل جزء فرض فيه يكون نهايتاه متحدة مع مبدأ الآخر بخلاف
العدد فإن الأربعة إذا قسمت إلى نصفين مثلا لم يكن نهايتاه متحدة مع
نصفه مبدأ نصف آخر وهذا هو الاتصال الذاتي الذي هو فصل الكم
المتصل بخلاف الاتصال العرضي كاتصال خط بخط فإنه متصل بالعلاقة إلى
الغير لا في حد ذاته وبهذا اندفع أنه لا نهاية لسطح الكرة فلا يكون كما منفصلا
لأن الحد هو الحد العرضي اللازم بعد فرض القسمة لا النهاية الموجودة وذكر
قارا بالذات لإخراج الزمان لأن المراد به أن تكون الأجزاء المفروضة تأبى
وليس الزمان كذلك والحركات جمع حركة على وزن غرفة وتجيء ضد السكون
وفي عرف المتكلمين حصول جسم في مكان بعد حصوله في مكان آخر قال

الش

السطح باطن الصماخين بديرها الاصوات وفيه نظر لانه يصدق على قوة
ربيت في احدى العصبتين من الاصوات الضعيفة والقوية والتي بين بين
واما وصف الاصوات بتلك على ان انواعها امور اعتبارية لا عين بينها الا في
باعتبار اوصاف متقابلة بالاضافة بخلاف الالوان واخواتها والطعوم والروائح
وفي كون الاصوات باعتبار القوة والضعف المتوسط من الاصوات الحقيقية
نظر لانها تختلف باختلاف المضاف اليها ولا يذهب عليك ان
للاصوات ايضا امورا متصلة بها تدرك بالسمع كحسنها وقبحها والكيفيات
الحاصلة من الاعتماد على مخارج الحروف وكونها موزونة ومنثورة وكذا
الطعوم والروائح فتخصيص ما عدا من مدركات البصر ومدركات اللمس بقولها
وما يتصل بها انما هي لامر جبلي او بالذوق وهو في اللغة مصدر ذاق يعني
اختبر الطعم وفي عرف الحكمة قوة مبثثة في العصب المفروش على جرم اللسان
وفيه انه يخرج عنه القوى المودعة في بعض هذا العصب ويدخل فيه قوى
غير مذكورة للطعوم مودعة فيه ويمكن دفع الاول بان التي تحل فاطراف الابر
من الطعوم واصولها بسعة وطرفاها الحلاوة والمرارة ولذا قال اهل اللغة
الطعم الحلاوة والمرارة وما يشبههما من الحرافة والملوحة والحموضة والدسومة
والعفوصة والغثاثة والتفاهة والعضوضة طعم ينقبض منه ظاهر اللسان
وباطنه والقيض طعم ينقبض منه ظاهر اللسان والتفاهة طعم لا يحصل من
ذي الطعم بسهولة لكمال صلابته وقد يستعمل بعضها في المقابل للطعم او بالتتميم
وقد في اللغة حس للانف وفي عرف الحكماء قوة مرتبة في زائدتي مقدم الدماغ
الشبيهتين بحلمتي الثدي وفيه من الروائح جمع رائحة قال الشيخ
لا حصر لانواعها ولا اسمائها الا من جهة المواقفة او المخالفة لرائحة طيبة
او منتنة او من جهة الاضافة الى محلها كرائحة المسك او الى ما يقاربها
كرائحة الحلاوة هذا وكان المراد بالانواع المفهومات المندرجة تحتها والا فالرائحة
الطيبة ورائحة المسك ليستا نوعين مختلفين بالحقيقة ولا يبعد ان يكون رائحة
الحلاوة من قبيل الاضافة الى المحل ويكون المراد رائحة الحلاوة او باللمس هو في

اللغة

اللغة اللمس باليد وفي عرف الحكمة قوة سارية في البدن كله يدركها اللمس
قالوا لم يخلف في الكبد والرئة والعظم والطحال والكلية فعلى هذا لا يصدق
التعريف على شيء من الحدود ولا يصلح ضم الاستثنا ايضا لانه لا يصدق على
انه عضو عضو ويصدق على العروق الغائرة الثانية اذ لو ارید باللمس ما علیه
اللغة كان قاصرا ولو ارید بالمدرك باللامسة يلزم الدور ولم يراع في ذكر
الحواس الترتيب الذي راعوه قدموا اللامسة لانها يحتاج اليها الحيوان اشد
حاجة وايسر في جميع الاعضاء ولم يخل عنه حيوان حتى الخراطين الناقدة للاربعة
لان التسبيه الكثير ما يقع في المبصرات فلما قدم البصر جمع معه ما سواه لان
بجامع الاختصاص بعضو الرأس الا انه ينبغي ان يوخر الذايقة من اللائق
يتصل باللامسة لشدة المناسبة بينهما ولذا قال الامام الرازي ولا كثر ما
المبصرات لغذتنا الذوقات ليكون ذريعة للملموسات من الحرارة والبرودة
والرطوبة واليبوسة والخشونة والملاسة في المواقعة الملاسة عند المتكلمين استواء
وضع لاجزاء في ظاهر الجسم والخشونة عدمه فهما على هذا القول من باب
الوضع عند الحكماء كيفيتا ملموسان قايمتان بالجسم وفي شرحه وقيل
قايمتان بسطح الجسم والصلابة واللين في المواقفة هو عدم الصلابة عما من
شانه هو عدم ملكة وقيل بل كيفيتان بهما يطبع الجسم للتعامس وفي شرحه قال
الامام الرازي مما من الكيفيات الملموسة وقال الشيخ وكون هذه
الاربعة من الملموسات مذهب بعض الحكماء والثقل والخفة هو كيف مصدوقا كلما
حاصل بالمصدر ولا يخفى ان مفهومات الامور المذكورة ظاهرة متشاركة
فيها الصبيان وغيرهم والاشتغال ببيانها لغو وان ساعدت في غير
هذا الفن فتركنا ما لذلك وما يتصل بها اي بالمذكورات كالبلة والجفاف
وغيرهما او عقلية عطف على قوله حسية ويسلم الخارج منه وجه التقسيم
بالحسي والعقلي لم يرد الاهتمام به والا فغير الخارج منه ايضا قد يكون حسيا
وقد يكون عقليا اذ المراد بالحسي ما يكون افراده مدركة بالحس لكن لما
لم يكن التسبيه به كثير الدور الاستعارة لم يتعلق به اهتمام يدعو الى

تقسيمه وتفصيله وايضا تقسيمه الى الحسى والعقلى عائد الى الحيثية الطرفية
وعقليته بخلاف تقسيم الخارج فلم يتميز عنه بتقسيم الطرفين **كالكيفيات**
النفسانية نسبة الى النفس على غير قياس كالجسمانى فى النسبة الى الجسم
والكيفية النفسانية ما يختص بذوات النفوس الحيوانية وقيل ما يختص
النفس حيوانية كانت او مناسبة كذا يستفاد من المواقف والاختصاص
بالاضافة الى ما فى الاجسام فلا اشكال فى التمثيل بالعلم المشترك بين
ذوات النفوس والواجب على انه قد يمنع الاشتراك لكون علمنا عرضا وحالا
دون علم تعالى فانه قديم والمعروض من **الذكا** وهو كما سيأتى عن الفطنة
كذا فى القاموس وعرف بانه قوة للنفس معدة لاكتساب الآرا ومناسبة
بين بمن يتبين وهو ملكة سرعة استنتاج النتائج
بواسطة كثرة مزاولة المقدمات كالبرق اللامع فلا يشمل ملكة اكتساب
الآرا النصوبة بسرعة الانتاج وسهولة الاستخراج النظريين وعلى
الاول سؤال مشهور ذكر بعض المحصلين الجامعين للعلوم من ان الذكا
يجامع اكتساب الرأى فكيف يكون معدا وانخرم بعض الاذكيا المتحلين
بنهاية الذكا بان منشأ الاشكال استيلاء سوء الكمالات والاشكال
قطن المعد على صيغة اسم الفاعل يعنى قوة مهيئة هيئ للقبول لاكتساب الآرا
ويعنى المعد اصطلاحا ولا فلم ان سلب القوة بجامع اكتساب الرأى بل
حين حصول الاكتساب بغير القوة والظاهر حمل الاسئلة على المعانى
اللغوية ليكون تمثيلا لوجه الشبه بما يدور فيما بين الملغا فالظاهر
فى قوله **والعلم** حمل العلم على اليقين فانه من افعال اليقين فى اللغة يعنى
الاعتقاد الجازم المطابق للثابت وان كان معاينة الاحر ايضا عقلية
من المعانى الثلاثة التى ذكرت فى بيان تعريف البيان ومما هو مصطلح
الحكيم من الصورة الحاصلة من الشئ عند الذات المجردة لاحصول صورة
الشئ فى العقل كما ذكره السكاكى لانه احد اقسام العلم اعنى العلم الكاسب
حقق وليس من معانى العلم ومن ادراك الكل او المركب فى مقابلة

المفرد بمعنى ادراك الجزئى والبسيط ومن مقابلة الصناعة وهى
ملكة يقتدر بها على استعمال موضوعات ما نحو عرضا من الاعراض صادرا
عن البصيرة بحيث الامكان وقول السكاكى فقد يقال العلم على مقابل
ملكة يقتدر بها **والغضب** وهو حركة النفس مبدؤها عند ارادة الانتقام
والحلم وهو ان تكون النفس مطمئنة لا يحركها الغضب بسهولة ولا تضطرب
عند احداث المكروه **وسائر الغرائز** جمع غريزة وهى الطبيعة والطبيعة
السجية جبل عليها الانسان كالطباع او الطباع ما ركب فيها من الطعم
والمشرب وغيرهما من الاخلاق التى لا سبيل لها كذا فى القاموس فعلى
هذا يدل قوله وسائر الغرائز على ان الممثل بها قائمة بالامور
المذكورة التى جبل عليها الانسان لا انفكها ولو جريا على تفسير
الغريزة بملكة يصدر عنها صفات ابية على ما فى الشرح لاستدعى حمل
ما سبق على الملكات والجملة لا يصح حمل العلم على حصول الصورة او
الاعتقاد او ادراك المركب كما يشعر به كلام الشرح ومن سائر الغرائز الكرم
والقدرة والشجاعة ومقابلاتها **واما الصناعة** عطف على قوله اما حقيقة
وكاشفة عن المراد فان الحقيقى له مقابلان الصفة الثابتة اللتى مع قطع
النظر عن غيرها موجودة كانت او معلومة ويقابله الاضافى يعنى
الامر النسبى الثابت للشئ بالقياس الى غيره وثابتها الموجودة ويقابله
الاعتبارى الذى لا تحقق له سواء كان معقولا بالقياس الى غيره او مع
قطع النظر عن الاعتبار وقد نبه على ضعف عبارة المفتاح حيث جعل الحقيقى
مقابلا لما هو اعتبارى ونسبى لان الحقيقى ليس له معنى مقابل الاعتبارى
والنسبى بمعنى ما لا يكون اعتباريا ولا نسبيا **كازالة الحجاب** فى تشبيه الحجة
بالشمس واعلم انه لما فرغ المصنف مما وعد فى بداية الكتاب من تحقيق الحق
والتطويل والتعقيد واتى عنه فى هذا المقام لان هذه التقسيمات
لا تتم لها فى هذا الفن بل يوجب تعجيل الافهام وايقاع المعيدين فى
الظلام حتى كان ان السكاكى قال كانه ابتهاج من السكاكى باطلاعه على

اصطلاحات المتكلمين فهو من التطويلات المشكلة على المبتدي فيجب حذفه
لئلا التزم تنقيح الكلام عن التطويل والتعقيد وكانه منع المصنف حذف الاسم
من الاتهام بانه لم يعرف اصطلاحات تحذف لعله قصد مفاصل المفتاح
في هذا المقام لكونه عاريا عن تعريف مصطلحات الكلام وايضا وجه التسمية
اما واحد في ذاته بمعنى انه لا جزء له والا فلا تقابل بينه وبين المركب لانه
ايضا واحد حقيقة اذ الوحدة تعرض الشيء حقيقة نعم لو قال البسيط او
مركب لكان اوضح واما بمنزلة الواحد ولما كان ما هو بمنزلة الواحد عاما
لان لهم وضع الوحدة جهات تبتني من الوحدة بالموضوع والوحدة بالمحمول الى
غير ذلك قيده بقوله لكونه مركبا من متعدد اما تركيبا حقيقيا بان يكون
وجه التسمية حقيقة هيئة من متعدد او تركيبا اعتباريا بان تكون هيئة
منتزعة انتزعها العقل من متعدد والاعتبار عندنا ليلغا الاعتبار
بل الظاهر ان يخص التركيب في هذا العرف بالمركب الاعتباري ويجعل المركب
الحقيقي داخلا في الواحد على خلاف ما في المفتاح حيث قال وغير الواحد ما يكون
في حكم الواحد مستنزف وجهه وكل منهما اي كل واحد من الواحد وما هو بمنزلة
الواحد اما حسي وعقلي والعقلي الذي بمنزلة الواحد اما مركب من العقليات
الصرفة او من الحسي والعقلي لان المركب من الحسي والعقلي عقلي كذا حققه
السيد المحقق والسيد استدل فيه ان تحقق العقلي ما حصل في نفس العقل
وتحقق الحسي ما حصل في الحس المشترك او الوهم والمركب المذكور ليس شيئا
منهما بل مجتمعا منهما فالحق ان تقسيمها هو بمنزلة الواحد ايضا تأمل وفي
كالمتعدد واما متعدد عطف على اما بمنزلة الواحد اي وجه الشبه اما واحد
او غير وغير الواحد اما بمنزلة الواحد واما متعدد بان يقصد بالتشبيه
تشريك الطرفين في كل واحد من متعدد بخلاف المركب من وجه الشبه فان
القصد فيه الى تشريكهما في مجموع الامور والهيئة المنتزعة منها كذا ذكره
الشريف وكانه دعاه الى تاويل المفصلة ذات ثلاثة اجزاء الى المفصلتين
ذات جزئين ان الحكم الانفصالي لا يمكن ان يتحقق الا بين امرين فاذ

لا يمكن

لا يمكن ان يكون القضية واحدة الاطرفين هذا ويمكن جعل الجزئيتين
الاوليين بمنزلة امر واحد وهو غير متعدد اي عبر وجه الشبه اما غير
متعدد وهما متعددة هل يمكن الحكم بالانفصال بين امور قطعي ان الحق
انه يمكن على سبيل الاجمال كما يمكن به الوجدان فان القضايا المنفصلة
ذوات الاجزاء الثلاثة فصاعدا تشتمل على احكام اجمالية اذ افصل صار
القضية الواحدة اكثر من قضية ولا يخطر بالبال بسبب متعددة مقصود
بتصديقات متعددة في الصورة الاجمالية فالداعي الى التكليف ليس الا
وضع التفصيل موضع الاجمال ولا يخفى ان هذا التقسيم يجري في الطرفين
ايضا فان المشبه او المشبه به قد يكون واحدا وقد يكون بمنزلة الواحد
وقد يكون متعددا والقول بان تعدد الطرف يوجب تعدد التشبيه
عرفا دون تعدد وجه الشبه لو تم لتم وجه التخصيص وقوله كذلك
صفة لمتعدد او اشارة الى انقسامه الى حسي وعقلي او مختلف اي بعضه
حسي وبعضه عقلي وكما ان احاد المتعدد قد تختلف كذلك اجزاء المركب كما
اشرنا اليه ولم يلتفت اليه لان المقصود في المتعدد الاحاد دونه على عكس المركب
فان المؤلف فيه المركب الذي هو عقلي دون الاجزاء المختلفة فاعتدل حال
الاحاد دون الاجزاء كذا في الشرح وقد عرفت ما فيه وقال ان زيدا
بعوله كذلك انه اما حسي وعقلي واما متعدد او واحد بمنزلة الواحد او
مختلف ان بعضه حسي وبعضه عقلي وبعضه واحد وبعضه بمنزلة الواحد
لكن ايرادا لامثلة توافق الاول وجعل العبارة عليه لسهل وله الحسي اي
وجه الشبه الحسي طرفاه حسيان لا غير فالمتعدد الذي بعضه حسي
دخل في هذا الحكم لان فيه وجه شبه حسا فلم يحتج الى تاويل الحسي
بالحسي بتمامه وبعضه كما فعله السيد ولا الى ان يقال الحكم المختلف
اختلال استشراك العلة لامتناع ان يدرك الحس من غير الحس شيء
ويجب عليه ان الحسي كما يتحقق اما اقواده حسية فيجوز ان يدرك من
الطرف الحسي والعقلي ما يصدق عليهما ودفعه ان المراد ان وجه

الشبه الخارج الحسي طرفا نحسيان وهو ما قالهم بالطرفين لكن لا بد
ان يراد بحسية الطرفين اعم من الحسية حقيقة او تنزيلا ليشمل نحو
قوله ٭ كان البعوض بين صماخه ولاخ بين ابتداع ٭
فان وجه الشبه حسي مع ان الاتن والابتداع ليست حسية لكنها تنزلت
منزلة الحسي والعقلي اعم اي طرفا العقلي اعم من الحسيين او من طرفي
الحس لانه قد يكونان عقليين ومخيلين ايضا لجواز ان يدرك بالعقل
بالحسي شيء بل تحقق في غير هذا العلم ان النفس في هذا العطف تخيلية من
العلوم كلها وتحصل لها المحسوس باستعمال الحواس والمعقول بالانتزاع
من المحسوس ولذلك يقال التشبيه بالوجه العقلي اعم اي اعم تحقيقا اذ كل طرفين
يتحقق فيهما التشبيه بوجه عقلي ولا عكس اذ المراد طرفا التشبيه بالوجه
العقلي اعم من طرفي التشبيه بالوجه الحسي وكل ما يصلح طرفا للثاني دون
العكس وفيه نظر اذ ما صح فيه التشبيه بالوجه الحسي يحتمل ان لا يكون فيه
وجه عقلي لم يرد اختصاص باحد الطرفين فوجه التشبيه بالوجه الحسي دون
العقلي كما قيل هو مشترك فيه لا حاجز البتة فيه هو كل والحسي ليس بكل
فيه تطويل ويكفي هو مشترك فيه والمشترك فيه ليس بحسي بل منافاة المشترك
فيه الحسية اظهر من منافاة ما يجوز العقلي فيه الاشتراك بالنظر الى مجموع
مفهوميه قلنا المراد بحسي المراد المصطلح عليه في لفظ الحسي ان افراده يدرك
بالحس وبهذا اندفع ما ذكره الفتاح ان جعل المشترك فيه حسيا يخالفه
التحقيق ولا يرد ما ذكره الم انه لا يصلح جوابا لما في المفتاح من ان التحقيق
في وجه الشبه ان يكون حسيا والمراد المصحح بما فيه كما يظهر من الايضاح لا
عدل اللهم من التحقيق الى التسامح لان التحقيق لا يأبى ان يكون وجه الشبه
مما ادرك افراده بالحسي الواحد الحسي شروع في تمثيل الاقسام الستة على البعد
التحصيل بالتفهيم فتامل وقول التاج شروع في تعداد امثلة الاقسام
حتى انه لم يذكر على طريقة التعداد كالحمرة كرتها ونظائرها واحدا بعينه
ما لا جرم لم يسلم قوله المنع فذلك يدعو الى جعل الواحد في مقابلة

المركب

المركب الاعتباري الذي هو الهيئة المنتزعة وياتي له داع اخر والخفا اي خفا
الصوت من المسموعات قال الخ وضده تاج لان الخفا ليس بمسموع
ودفعه السيد بان المراد بالخفا ما يقابل الجهر وطيب الرائحة من المشمومات
ولذة الطعم من المذوقات ولين الملمس من الملموسات فيما مر في تشبيهات
مر ذكر تشبيه الحديد بالنور والصوت الضعيف بالهمس والنكهة بالعنبر
والريح بالحمى والجلد الناعم بالجوخة والعقلي عطف على الحسي عطف صفة على
صفة اي والواحد العقلي كالمراد من العائدة هي ما اكتسب من علم او مال
والجراية بيضها لغات حيث جاءت على وزن الجرعة والشبه والكراهة والكراهة
والجراية بالياء على وزن الكراهة شاذة وهي في اللغة الشجاعة لكنها اعم
من الشجاعة وهي في عرف الحكماء اختصاص الشجاعة بما صدر عن رفة فتخصص
بالعقلاء قيل واذا اختارها على الشجاعة لتخصص على اسنانها بين الناس
والاسد عن بقية السباع والهدايا اي الدلالة الموصلة الى المطلوب
او الدلالة على ما يوصل الى المطلوب على اختلاف فيها واستظهار النفس
اضافة الى الفاعل يقال استظهر واستظهنا اليه وجاء طيبا في تشبيه
وجوابي هذا هو الظرف متعلق بالطرف المقدم الواقع خبرا عن الواجد
العقلي العديم فعيل بمعنى مفعول من عدمه كعلمه اي فقده او بمعنى الفاعل
من عدم ككرم بمعنى تعدم والانعدام لحن في اللغة عند المتكلمين ولم يثبت
في اللغة انعدم وانما تكلم به المتكلمون والعديم يعارف في اللغة في الاحمق
النفع فاعل العديم وتاليه بعدمه الاولى بالعدم لان الظاهر تشبيه
وجه عديم النفع بالعدم لا بعدمه ورجع الضمير الى مطلق الشبه بقي وهذا
التشبيه لاول سبعة عقلي ذكروه هكذا ما ياتي على ترتيب الوجوه المقدمة
وقد راعى في ترتيب الوجوه الاربعة ما هو لائق فقدم ما طرفاه معقولان
لانه انسب بالواجد العقلي ثم ما طرفاه حسيان ثم ما الشبه فيه عقلي لان
الاصل تشبيه المعقول بالمحسوس دون العكس وقد انكر الشيخ على من يخيل
هو معدوم وهو والعدم سواء تشبيها وتقول لم يتبين للوجوه

هذا اما هو للمعدوم بل اردت تعمي وجوده لكن هذا الحكم مبني على تشبيه
الوجود بالعلم فانهم لما شبهوا الوجود بالعلم في المراعاة المتقدمة وتنزل
منزلته صار هو معدوما لم يبق الوجود وكذا الهوية والعدم سواء لما شاهد الشيخ
ان جعل حصل في البلاغة لم يكاد يوافقه ولا يمكن من ان لا يجعل هو معدود
اختصار موجود كالمعدوم مرمى كلامي ووجوه شبيه بالعلم كما ان زيدا اسد
اختصار زيد كالاسد بالغ في ان الحق معه وقال الامر كذلك لكن اثبت الا
ان نعمل على ظاهر قولهم موجود كالمعلوم الى غير ذلك فلا مضايقة فيه يريد ان
كلا ميسر لما خلق ويجب العمل بما يرى ويختار كلهم الناس على قدر عقولهم وهذا
استعبت عن ان يقول المصنف لا مضايقة الشيخ معه في جعل وجوه شبيه بالعدم
تشبيها قطعا ضعفه قال السند ان كلام الشيخ ساقط بما حققه المصنف فان الحق
معه ولا مجال لانكار التشبيه كيف والشيخ لم ينكر التشبيه في وجود كالعدم
بل قولهم هو معدوم او هو والعدم سواء فاحسن التامل وزن بين التعقل
سمح من يعطيك احسن المنافع الذي لم يطل ولا دافع والرجل الشجاع شبه
على معنى الجراة فلهذا لم يقل والرجل الجري كما هو الظاهر بالاسد والعلم بايي
معنى اخذ وقد عرفت والعطر عجلوني بما ساقه الخاتوا وصفه بالكرم وجزم
الشمني بالاول والجزم خلافه والخاتوا السجية والمروة والدين جانصم وضمتين
ويحمل الوجود على البساطة لحقي صحة التمثيل بالمراعاة المتقدمة واستشكل الشمني
السابعة التركيب وقد ذكر في المفتاح والايضاح من مسئلة العقلي فيما طرفاه
عقليان تشبيه العلم بالحياة في كونها جهتي ادراك واتفق الشارحان بان بين
ذلك ان المراد بالعلم الملكة التي بها يحصل تفاصيل الادراكات والمريد
الادراك لم يكن للتشبيه معنى اقول المراد بالادراك التوصل الى تفاصيل
الادراكات والعلوم كالحياة جهات الوصول وهذا قريب مما قال الشمني هنا
ولو جعل وجه الشبه بين العلم والحق الانتفاع بهما كما ان وجه الشبه بين الجهل
والموت عدم الانتفاع كان ايضا صوابا والمركب الحسي من وجه الشبه لا يكون
طرفاه الاحسيين فلا يتصور باعتبار افراد الطرف وتركيبه وتعمى التصور

الطرف

الطرف الى المركب والمفرد والمختلف لانه يحصل في ضمن تصوير الوجه باعتباره
ولم يكتف بذلك في تصوير الطرف الحسي والعقلي والمختلف بينها على ان
الطرف ايضا مقصود بالبعض كالوجه وليس احدهما سابقا للاخر في الشرح
انما فهم وجه الشبه المركب هذا التقسيم وان الواحد لان معنى تركيب وجه
الشبه ان يكون هيئة منتزعة من اشياء يتراءى فيه هيئات منتزعة كذلك
بان يعمها ذلك الهيئة والطرف المركب بان تكون هيئة منتزعة من اشياء
لا يتعقل تركيب الطرف وتركيب وجه الشبه الا ذلك فلا يمكن تشبيه المركبين
الا بالاشتراك في تركيب يعمهما فلا يمكن ان يكون طرفا وجه التشبيه الواحد
مركبين هذا تنقيح كلامه ولا بد من بيان انه لا يجري هذا التقسيم في وجه
الشبه المتعدد وانه لا يكون طرفا الواحد مختلفين ايضا حتى يتم وجه
التخصيص وتبيين عدم صحة الاختلاف لما ذكره من ان التشبيه في الهيئة
انما يكون باشتراك الهيئتين فيها ولا يتم عدم الجريان في المتعدد بما لم
يتبين انه لا يمكن تشبيه الهيئتين المنتزعتين بوجوه ان يكون في غير
الهيئة من كونهما محسوستين او من جنسين او من عوتبين او مكروهتين الى غير
ذلك فينصح ان يكون الواحد من وجه الشبه طرفاه مفردين ومركبين
ومختلفين فان قلت اذا كان معنى التركيب ما حققه فكيف
صح قول السكاكي وجه الشبه اما واحدا وغير واحد وغير الواحد اما
في حكم الواحد لكونه اما حقيقة ملتئمة واما اوصافا مقصودا من مجموعها
الى هيئة واحدة او لا يكون في حكم الواحد يعني المتعدد قلت
هذا مما استصعبه الشمني ويمكن دفعه بانه اراد بالحقيقة الملتئمة ما يكون
هيئة منتزعة من امور لا تكون اوصافا ولهذا قابلها بالاوصاف فان
قلت لا يستبعد ذلك لاداني عنه ما صرح به من ان عد العرا
عن الغايتين واستثناء النقيض من الواحد تسامح لان وجه التسامح ليس الا
ان فيهما شائبة التركيب قلت لم سلم فلما بين لانه لعله اراد
التسامح في الاصطلاح بالتوسع في التسمية بالواحد واعتناه على وجه يندرج

فيه كثير من المركبات وقما يوديه ان لا معنى للمركب الا ذلك جعل استعارة
الفعل واستعارة الاسما المتصلة به استعارة تبعية معدودة من افراد
في المفرد دون الاستعارة التمثيلية التي هي استعارة مركبة فيما اي في
تشبيه طرفاه مفردان كما اي في وجه شبه في قوله قال
الشم يعني احمد ابن الجلاح او لعيس ابن لاسلت وقد يقع فيه الايضاح
لكن في القاموس لاسلت من اوعاب ارعوى والمذابي قبيل شاعر
وقد لاح هو كلاح يعني بدا في الصبح هو ضوء الصباح وهو حمرة
الشمس في سواد الليل الثريا تصغير ثرية من الثر وان كثروي من
سكان للمراة المملوة سميت تصغيرها النجم لكثرة كواكبه مع ضيق
المحل كما ترى اي في المراي وهو سلط قول الشم في المراي على احتمال
آخر كما تنزي عنقود وملاحيه العنقود معلوم والملاحية بضم الميم وتخفيف اللام
عنب ابيض طويل على ما في القاموس وينبغي ان يحمل عليه قول الشم عنب
في خبيط طول وقد تشد اللام كما في البيت والملاحية صفة عنبة او شجرة
ولك ان تجعل الاضافة بيانية حين نورا اي احمر نور بالفتح وهو الزهر
الابيض المطلق والزهر شائع في الابيض من الهيئة بيان لما كما في قوله
الحاصلة من تقارن الصفر البيض المسند الفعل المقادير في المراي قيد للتقارن
بقوله في المراي مستفيد من قول الشاعر كما ترى لانه لا تقارن في الحقيقة
اذ كل كواكبها منفصلة متراكبة ولانه لا لون في الفلكيات ولا علم
بلونها ولا بعلم اسدادها وهي في الواقع كما زعم قول الشارح
انه متعلق بالصغر لانها كبار في الواقع تخصيص بلا مخصص على الكيفية
المخصوصة من كون البياض على نسبة معينة واحدة بينها لاجل ولكل الاشعاع
والصغر والتقارن وقوله الى المقدار المخصوص اما حال من الكيفية كما
تشعر به عبارة الشم وشارحي المفتاح ولا يلزم الحال من الحال لان الكيفية
في الجملة الظرفية مفعول بالواسطة فينصب نصب الحال عنه او حال من
التقارن اي الهيئة الحاصلة من التقارن منتهيا الى المقدار المخصوص

العنقود

العنقود والثريا من الطول او العرض على ما فسره والى المقدار للجمع
بين الثريا والعنقود ولاحرارة من الصور الصغار بعنبات الهيئة متنوعة
عن الصفات والمقادير لا عن مجرد المقادير ولعل احسن قاصد المفتاح
حيث زاد على الشيخ قوله على الكيفية المخصوصة ولم يكتف بذكر المقدار المخصوص
كما اكتفى الشيخ مريدا بالمقدار مقدار القرب والبعد لان ارادة الكيفية
بالمقدار بعيد في عدم اعتبار المقدار في الهيئة في كثير سديد ولقد غفل
الشارح حيث نسب الى المفتاح انه سكت عن ذكر المقدار كما ان الشيخ سكت
عن ذكر الكيفية والمصنف جمع بينهما لان الجامع بينهما والمصنف في ذلك لا
نقض الشم بانه لعله لم يكن في نسخة ذكر المقدار لان شرحه صريح في التفاتي
وجعل الكيفية المخصوصة معا للتلاهق والتضام ولشدة الالتفاف او
كما ذكره الشم نقلا عن الشيخ وتبعه المحقق الشريف في شرح المفتاح شمل
على العنود لانطوى شدة الافتراق وتحاذي النقارن عرفا قال
الشم انما جعل الشعر من مقر الطرفين لا قوله حين نورا قيد للمشبه به لا جزء
والمقيد لا يتاخر في الاقل والاكثر اقول تحقيق المركب خول حين نورا في
المشبه به ايضا لا يوجب التركيب لامعنى للتركيب الا انتزاع الهيئة
من عدة امور وقد تحقق معنى عن هذا التدقيق ومن الله العون
والتوفيق واحكام القول والتوثيق والمركب الحسي قيما اي تشبيه
طرفاه مركبان كما اي مركب حسي في قوله بشار
كان مثار النقع اسم مفعول من اثار الغبار اي هيجه النقع
والاضافة بيانية ولو جعل كان للتشبيه لم يكن لحذف وقرن ادوات
التشبيه الا الوجه وان جعل الظن كان اداة التشبيه ايضا محذوفة
ويكون كقولك اظن زيدا اسدا فيكون ابلغ وهذا اصل مهمة لك
في كل تشبيه مشتمل على كلمة كان خيليا كانه يحوي ان تحته خيلا
فوق رؤسنا واسيافنا منصوب معطوف على المفاريد والمقارنة كما في
كل رجل وضيعتها وهذا معنى قول الشم ان اسيافنا في حكم الصلة للمضاف

ليلا يقع في التشبيه بعرف يعتبر متصل بالمشار وملتئم معه ومن تتمته
وليس مستقلا في الملاحظة وذلك الاتصال ناشئ من المقارنة الشفا
من العاطف ومن الشيخ انه مفعول معه وعامل المشاركة النفع ليس
معمولا للمشاركة لم يعتمد حتى يكون له معمول وحد والمعتمد عليه تكلف لا يعتد
عليه ولو جعلنا المشاركة معتمدا لكان النفع معموله بلا كلفة وكان نسيا قنا معمولا
معه وكان هذا انسب ويكون كلام الشيخ اذ يجلده ولا عليك ان ليس الاتحاد
مشبها لان المشاركة ايضا ليس مشبها وفي تشبيه المركب لا بالمشبه اداة التشبيه
فجعل اسم الحقوق هذا الاحتمال ومقامهم ليلها وي قال الشا
ابى بسقاط بعضهم في اثر بعض وهو مضارع موبخ حذف احدى تاءيه ومن جعله
ماضيا لم يؤنث لانك في الاسناد الى ظاهر الجمع الغير السالم بالجبار فصل
كثير من اللطايف التي قصدها الشاعر على ما سنطلع عليه في اثناء شرحه هذا
واختلف في بيان الاخلال فقال بعضهم ان سقوط بعض في اثر بعض يفيد شيئا
من صيغة الحال فان ما يحصل في زمان الحال شانه ان يحصل بالتدريج
واختلاف الحركات وما يتبعها بسقوط بعض في اثر بعض ولا يخفى ان الحصول
التدريجي مقتضى الانتظار في زمان ما الا كان او غيرها وان اختلاف
الحركات بجامع سقوط الجميع معا وقال بعضهم يفوت ما يفيده
صيغة المضارع من استحضار الصورة العجيبة المستفادة من جعل المضي
في معرض الحال وقيل يفوت الاستمرار التجددي المفاد بصيغة المضارع
المناسب للمقام وفي هذين القولين انه قوة لطيفة لا ندركها في اثناء شرحه
لاخلال بكثير من لطايف تذكر فيه ونحن نقول ليلها وي كواكبه بيد
وصف الليل بالخلو عن الكواكب فيكون من تشبيه مال النفع والسيوف بالليل
الخالي عن الكواكب بخلاف ليلها وي كواكبه فانه يفيد وصفه بكونه ذا
كواكب تسقط بالتدريج المنطبق على وجود الليل بحكم به طايفة لا نعرفها
دقايق فحاوي البيان وخفايق مطاوي التبيان كواكبها اي كواكب
لها لان سقوط السيوف وارتفاعها انما يكون لطايفة منها

لا لواحد فواحد فهذا مفهوم الجمع الاستغراقي بمعنى كل جمع جمع وانساد
المضارع الاستمراري من الهيئة بيان لما في قوله كما الحاصل من هوى
الشاعر من هوى يهوي بضم الهاء ونحن نقول الاظهر ضم لها لان
الهوي بالضم السقوط من علو والهوي بالفتح اما كالهوي بالضم
واما مقابل له بحسب الهيئة بالاستعداد كتخصيص الضم بالاعتداد على ما حققه
الفاضل الجرام اي اقسام وقد يفارق الجرم في الجسم العلوي كما تعارف
الجسم في السفلي مشرقة مستطيلة مناسبة المقدار ومشرقة في جوانب
مظلم فوجه الشبه مركب كطرفيه لكن التركيب اعجب مما يفيده بيان المهم لانه
دخل في هذا التركيب اختلاف حركاتها بالسرعة والبطء وبالاتجاه وبالاعوجاج
والاستقامة والارتفاع والانخفاض وتلاقي تلك الاجرام وتداخلها
ومضارية بعضها بعضا كما هو شان نهاوي الكواكب طايفة في اثر طايفة
على ما قيل من ان السرار ليلة عند الشيخ وانه قال هي على جميع ذلك بكلمة واحدة
وهي قوله نهاوي وقد عرفت وجهه وانه لو كان ماضيا لم يفد وليس مرادا
ان عبارة البيت لا تشمل الا تشبيه المركب بمركب بل لا ينكر ان مثله
يحتمل التشبيهات المتعددة المفرقة والتشبيه الواحد اما تشبيه مركب بمركب
كما عرفت واما تشبيه مثال النفع المفيد لليل المفيد مما يريدون ان لا اعتداد
في ما يحتمل تشبيه مركب بما سواه من الاحتمالات وانه لا ينبغي ان لا يلتفت
الى القصد في هذا السحر الى تشبيه السيوف بالكواكب والحمائم بالليل
ولهذا تعالى الشيخ في هذا البيت وابى تشبيه المركب بالمركب ولم يلتفت
الى بغي تشبيه المفيد بالمفيد مع انه لا يتعين تشبيه المركب بالمركب وفيه
لظهور انه كالتشبيهات المتفرقة في حكم الساقط مع التشبيه المركب والعاقل
تكفيه الاشارة والبليغ يكفيه زاد في تبليغ والمركب الحسي في ما اي تشبيه
طرفاه مختلفان بالافراد والتركيب وهو ما اشار الى الاول بقوله
كما مر في تشبيه السفيق باعلام ياقوت نشرن على رماح من زبرجد
ولو قال كما مر في تشبيه السفيق وما يجيء في تشبيه نهار مشمس وند شابه

زهر الزبي لكان مستوفيا للاقسام وفهم منها بحث وهو انه لا يظهر ان
المقصود بالتشبيه التشقيق الا الهيئة الحاصلة من تشاور اوراق التشقيق المحرم
على سائقه الحضر بل الظاهر من قوله اذا تصوب او تصعد ان النظر
في المشبه والمشبه به على الحركات ايضا ومن بديع المركب الحسي اي الغائية في
الشرف والبلاغة في القاموس البديع الغاية في كل شيء وفي ذلك اذا كان
عالما او شجاعا او شريفا مثلا اي وجه شبه يجيء في الهيئات والصفات
التي تتبع على الحركة اي يتركب في تلك الهيئات كقول الصوفية ولا يتأتى
الكلام الا في اسمين او في فعل واسم لكن لا بد من اعتبار تغليب بان يراد
بالهيئات ما يشمل الهيئات المجردة والهيئة وما يقارنها من اوصاف الجسم
بحيث صح حمل ما يجيء فيها على وجهين اذ احد وجهيه ما جاء في الهيئة وما
يقارنها من وصف الجسم والا فلا يصح قوله ويكون على وجه بن احدهما
ان يجرد اي مجرد يوصل من قولهم تجرد الكيخيا بالشيء من حد نصر ويعلم بره والمراد
ان يجرد في اعتبار الفعل وتركيبه بالحركة غيرها من اوصاف الجسم كالشكل
واللون ومع ذلك في قوله يجيء في الهيئات مسامحة والمراد انه يجيء فيما
الحركات الواقعة على الهيئات يرشدك الى ذلك قوله فيما بعد من الهيئة
الحاصلة من الاستدارة مع الاشراق والحركة السريعة المتصلة مع تموج
الاشراق واصل هذا الكلام ما نقل عن الشيخ في اسرار البلاغة اعلم ان
ما يراد به التشبيه تارة ان يجيء في الهيئات التي تقع عليها الحركات والهيئة
المقصودة في التشبيه على وجهين احدهما ان تعرف بعينها من الاوصاف
والثاني بان يجرد هيئة الحركة حتى لا يراد غيرها فجعل الشيخ الهيئات في
التشبيه لاوجه التشبيه المركب وجعل الهيئة المقصودة بالهيئة بالتشبيه على
وجهين لانها تجيء في الهيئات التي تقع عليها الحركة فيرجع كلامه عن شبه
اضطراب ولم يحتج الى تكلف كما اي وجه شبه في قوله اي ابي العنبر
او ابي النحم والشمس كالمراة في كف الاشل اي الرجل
الاشل والشلل اي البيس في اليد او ذهابها والمراد هاهنا الاول

لانه عديم اليد او يابسها لا يكون في كفه مراة وقد صرح به السيد في شرحه
للمفتاح من الهيئة الحاصلة من الاستدارة مع الاشراق الظاهر ان يضم اليه
تموج فضول وقوله الآتي اخرجه عن قوله والحركة السريعة المتصلة لانه
سبب عنها وعدل عن قول المفتاح وشبه تموج الاشراق الى قوله مع تموج
الاشراق لانه معلق واضافة الشبه الى الاشراق مجاز والتركيب من قبيل
جبر ماتك لان لانه ما ان له وله حبر ما ان اذ لا تموج للاشراق لانه لضطراب
موج البحر بل لما يشبه التموج فحذف المشبه واراد بالتموج الاضطراب
حتى يري الشعاع بالضم كالشعة الذي يراه من السمس كالخيال معلقة عليك اذا
نظرت اليها والذي يراه مجتمعا كالرماح بعد الطلوع وما اشبهه وبالفتح
لمعان آخر لا تناسب المقام فتعرضها في القاموس كانه كنعم بان يبسط
اي يريد بالانبساط تموجا متمما بالبسي اذا ارتد حتى يقبض اي يسبل استعار
القبض للشعاع كما استعار التموج للاشراق للالاف من اجزاء الكلام وزعانة
لغاية الانتظام من جوانب الدابر ثم يبدو لها اي يبدو واصله بدا له اي
اخر غير الاول واسناد الدنامة الى الشعاع عديل لانبات الارادة لي
وملا يريد فرجع من الانبساط الذي مداه الى الانبساط كانه يجيء من الجوا
الى الوسط وهذه الهيئة انما تظهر في الشمس بعد تحديد النظر اليها لتبين حمرة
بخلاف المراة فانها يوتيها ما دي النظر فلهذا جعلت شبها بها للشمس والثاني
من الوجهين اي تجرد الحركة عن غيرها ولا يلاحظ منها غيرها من اوصاف
الجسم وهناك ايضا لا بد من اختلاط حركات اي امتزاجها وخرج الفعل
وتركيبها اياها الى جهات مختلفة متعلق بالحركات اي لا بد من ان يتحرك
بعض الجسم الى اليمين وبعضه الى الشمال مثلا او يتحرك تارة الى اليمين
وتارة الى الشمال مثلا فتدبر ولا تقتصر والا لكان وجه الشبه مضمرا
او معنى قوله ايضا انه كما لا بد من حركات لا بد من كونها الى جهات مختلفة
وهذا اظهر مما قرع السمع انه كما لا بد في الوجه الاول من ان تقترن الحركة
بغيرها لا بد في الوجه الثاني ايضا من اختلاط حركات مختلفة بالجهات

فان قلت لا شبهة في امكان انتزاع الهيئة المركبة عن حركات
مختلفة بالسرعة والبطو الى جهة واحدة وعن حركات الاجسام الى جهة واحدة
قلت لعله اراد انه لا يتم هذا القسم من تتبع المركب الحسي
من الاختلاط المذكور فغاية ما في الباب ان لم يبق حركة كما اشار اليه بقوله فحركة
الرمح والسهم لا تركيب فيها اذ هي وحدة بديهية كما ذكرنا لانه اكتفى بتذكر ما هو
ابعد لزوما لانتفاء الشرط فتامل وبويد ما ذكرنا ما قال الشيخ كل هيئة
من هيئات الجسم في حركاته اذا لم تتحول الى جهة واحدة فمن شانه ان ينقسم وينتدر
وكلما كان التفاوت في الجهات التي تتحول اليها اعراض الجسم اشد كان التركيب
في هيئة المتحرك اكثر بخلاف حركة المصحف في قوله اي قول
ابن المعتز وكان البرق مصحف قار اسم فاعل من قرا حذف الهمزة
بعد نقلها الى الساكن ما قبلها كما قلب في بادي الرأي لذلك كما ذكر في التقريب
فانطبقا فمرة وانفتحا اي سطق انطباقا فمرة وتفتح انفتاحا مرة
لان الانطباق والانفتاح في البرق تبريقا دون مصحف القارئ الا ان
يسند القاري عن القراءة فيجعله منطبقا عيب الانفتاح فالمصحف يحرك الى
العلو في الانطباق والى السفل في الانفتاح ومن لطيفة لك قول
الشاعر في صفة الرياض

حف بسر وكالغيان تحفف خص الحرير على قوام معتدل

فكانها والريح جاعل لها تنوفر نبعها الخجل

السر واسم جنس يطلق على القليل والكثير والغيان كسحاب جمع قنية كرخية
وهي الجارية مغنية كانت او غيرها والتحف حذ التي تحافا والقوام القامة
وحسن الطول والخجل كالفرس الخجير والدهش من الاشياء ومقتضاه ان
يكون معتدل على وزن اسم المفعول مصدرا اسميا فيكون مبالغة في وصف
القامة بالاعتدال وقد يتم التركيب اي التركيب في الطرف كان او في
الوجه والاحسن ان يجعل اللام للعهد اشارة الى التركيب البديع ويويده
انه قال في الايضاح ومن لطيف لك قول ابي الطيب واشار بكلمة قد الى

قلب

قلب تطرق الى التركيب في الحركات في هيئة السكون كما اي كتركيب في قوله
اي قول ابي الطيب وهذا هو الموجود دون قول الشم كما اي كوجود البر الذي
في قوله شاهد صوفي التركيب وبيان المصراع كله ما قاله ذكر في بيانه تركيب المشبه
لا وجه الشبه اذ الاقعاء والهيئة الحاصلة من موقع كل عضو من الكلب في اقعائه
هي المشبه والهيئة الحاصلة من جلوس البدوي المصطلى ومن وقع كل عضو منه
في جلوسه المشبه به وينبغي ان يجعل التركيب في هيئة السكون ايضا على وجهين
احدهما ان يجرد عن غيره من صفات الجسم كما في قوله في صف كلبا اي تعانه
تنبي من الاقعاء وهو مستوفز يتبين جلوس الكلب على استه وجلوس الحيوان
مع التساند اليهما وراء البدوي المصطلى اسم فاعل من الاصطلاء وهو الاستدفاء
بالنار وفي تشبيهه بالبدوي المصطلى مبالغة في استدامته على الاقعاء
كاستدامة البدوي المصطلى على هذا النوع من الجلوس وفي وصفه بالاستيفاز
على الاقعاء تنبيه على ضيق عجل العواير فانها لا تنشر ولا تضرب بالاقعاء بمنه
باريح مجدولة لم تجدل اي تعوايره محكمة الخلق يقال فلان مجدول
الخلق اي محكم الخلق واصل المجدول المفتول وقوله لم يجدل اي لم
تفتل من قطاة فان بل خطفت محكمة مع علة العمل ويحتمل ان يراد بنفي الجدل
نفي جميعها كما يكون للكلب في غير صورة الاقعاء من الهيئة الحاصلة اي من
تركيب الهيئة الحاصلة من موقع اي من وقوع كل عضو منه وسكونه
في اقعائه ومن تركيب الهيئة الحاصلة من موقع كل عضو من البدوي المصطلى
في جلوسه ومن تركيب المشبه والمشبه به اي بين الهيئتين وانما ان يقرن بالسكون
غيره من اوصاف الجسم من الشكل واللون وغيرهما كما في قول الشاعر
في صفة مصلوب

كانه عاشق قد مسه ضرر اي عرض وجهه يوم الوداع الى قوم يعز عليه ان يحل

افقا يمر من نعاس فيه لونه يواصل التمطية من الكسل

فان المشبه والمشبه به الهيئة الحاصلة من هيئة السكون في مد صفحته
وصفرة الوجه الذي يكون للمصلوب والعاشق او الغائم من النعاس

والاستئناس الدب في النائم من التعاس ومواصلة المطي وزاد في اللطف
في التشبيه بالغائم من التعاس المطي المواصل للمطي لاجل الكسل فان في
ملاحظة مواصلة المطي وبيان تشبيه تفصيلا في التشبيه ليس في التشبيه
لانه امر جملي ولطف ان يكتب على حسب التفصيل والمركب العقلي من وجه
التشبيه كرمان مصدر حمة التي كعلمه وضربه منعه التي فهو مضاف الى
الانتفاع اضافة المصدر الى مفعوله الثاني وقوله ما بلغ بالغ صلة الانتفاع
وقوله مع عمل النعب في استقصائه متعلق بالجوهان ومن بطير في قوله
تعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا جمع سفر
بكسر السين الكتاب قال في الايضاح فانه مشتق من اسفرت المرأة
قرن بعضهم ابعض وذلك انه روعي من الحمار فعل مخصوص وهو الحمل وان
يكون المحمول شيئا مخصوصا وهو الاسفار التي هي اوعية العلوم وان الحمار
جاهل بما فيها فكذا في جانب المشبه تتميما لتخييلي ولو جعل المدعى ان الحمار غير
منتفع بما كان مشتركا بينه وبين اصل التوراة بلا تكلف وتعرف واعلم
انه قد يتنزع من متعدد اي يجعل المتعدد منتزعا منه سواء كان المنتزع طرفا او
وجه شبه فلا ضير في ينتزع وجعل الضمير في فيه ضمير وجه الشبه ويؤيده الضمير في
فيقع الخطا لوجوب ائتزاعه عن اكثر ونحن نجعل الضمير المنتزع المفهوم من
الفعل فان قلت هل حاصل هذا التحقيق الا انه قد يقع
الخطا لاتيانه بالشيء بغير وضع غير موضع مقامه فما الفايدة للغرض له وما في
تخصيصه بالانتزاع قلت المقصود
الفرق بين وجه التشبيه المركب والمتعدد بانه في الاول لا يمكن اسقاط القيد
من متعدد وذلك بخلاف الثاني فانه لا يخل بالتشبيه الا كتفا بالبعض منه
ولا يذهب عليك ان من جهات الفرق انه لا يمكن الزيادة
على المتعدد الاول بخلاف الثاني وانه قد يقع الخطا ايضا بان ينتزع
من متعدد ويجب الانتزاع بما قلناه وهذا انسب مما يستفاد من الايضاح
ان المقصود الفرق بين التشبيه المركب والتشبيه المجتمع بانه يمكن الاسقاط

في

في الثاني دون الاول فانه لو حذف شيء من التشبيهات المجتمعة لم يتحقق
خلل بالتشبيه بان الناقة وانه يخل الغرض من الكلام كما في زيد يصفو
ويكدر فانه لو حذف يكدر كان تشبيه زيد بالماء الصافي بحاله واعلم ان المقسم
بزيد يصفو ويكدر زيدا يصفو ويكدر فيكون من قبيل زيد يمشي كانه اسقط
الناسخ منا فلا يدل ان زيدا يصفو استعارة بالكناية لا تشبيه كما ذكره السيد
او استعارة بتبعيته كما ذكره السيد السند كما اذا انتزع من الظرف في
في قوله كما ابرق قوما عطاشا غمامه
حكى ابرق السماء صادف ابرق وفي القاموس والصحاح ابرق المرأة تحت
وتزيج والناقة سالت بذنبها وتلحف وليث بالغ ويصح كل من الثلاثة
في البيت لكن لا بد لنصب قوما من تضمين معنى الاطماع ولا يخفى حسن المعنى
الاخير بحسب المقام لا لتقاء بعرة فان الغمامة هنا كالناقة المتلبغ فانه
تريا ليس بحيالها وتدعي كذبا واما ما ذكره السيد في لاسا من ابرق
في فلانة اذا تحببت لك وتعرضت فالمعنى فيها ابرق الغمامة للقوم اي
تعرضت لهم فحذف الجار واوصل الفعل فيفيد ان الحذف والايصال لمعنى
لا يتم بالكلام عليه ما لم يتبين السماع وان ابرق في لتضمين الابراق
معنى التعرض كما يفيده قوله وتعرضت فاكتفا الصحاح والقاموس بتشبيه
ابرق بتزيين ولا يصح الحذف والايصال فيما يحتاج الى التضمين لان
الحال قرينة التضمين وحذف الحلال بالقرينة فتامل فلما راوها
اسفت اي تعرفت وتجلت ابى انكشفت ولا بد هنا من تجريد لما عن معنى
التشبيه وجعله لمجرد الطرفية فانتزاع وجه الشبه من مجرد وقوله كما ابرق
قوما عطاشا غمامة اوجعل المشبه به منتزعا عن متعدد احترازا لوجوب ائتزاعه
من جميع اي جميع البينات فان المراد التشبيه الحالة المذكورة في الابيات
السابقة باتصال ابتداء مطمع للغمامة بانها مؤنس فالبا دخلت على الشبه
به كما هو المتبادر اوان المراد التشبيه الحالة المذكورة بظهور الغمامة لغوث
عطاش بعد تفرقها وانكشافها في اتصال ابتداء مطمع بانها مؤنس على ان

الباء بمعنى في وهو غير عزيز في كلام العرب وبما ذكرنا ظهر ضعف ما قال
الشراني معنى قوله بالاتصال بواسطة اتصال يعني باعتبار ان يكون وجه الشبه
به والمقصود المشترك فيه اتصال ابتدام مطعم باشتهاء مونس لان البيت يمثل
ان يظهر للمضطر الى ابتغى الشديد الحاجة اليه امارة وجوده ثم تعهده وتبغي وجوه
وزيادة ترح فالباء في قوله بايصال ليست بمحل البحث بل في المشبه به لان هذا
المعنى مشترك بين الطرفين والمشبه به ظهور العمامة ثم انكشافها بل الحق
الباء في قولهم التشبيه بالوجه العقلي اعم فليتامل وينبغي ان لا يخفى ايضا
ان المراد ليس مجرد الانتزاع الاتصال ابتدام مطعم باشتهاء مونس بل الاتصال
انتزاع اتصال ابتدام مطعم باشتهاء مونس بالتدريج بان يظهر امارة الياس ثم
نصيل الياس ليلا يفوت فايدة ذكر انتزاع القوم ايضا لم يحفظ عن الخطا
بالكلية فبالله اعتصم ان النفس لامارة بالسوء الا من رحم والمعد الحيي
عطف على الواحد الحسي كاللون والرايحة في تشبيه فاكهة بي المتركله
على الاصح ومنهم من اخرج منهم التمر والعنب والرمان مستدلا بقوله تعالى
فيهما فاكهة ونخل ورمان وهو دليل لا يتبين بتمام مدعاه مع انه جعل علما التغيير
عطف النخل والرمان من قبيل عطف خبريل على الملائكة باجزي اي بفاكهة
اخرى والعقلي عطف على الحسي كحدة النظر وكمال الحذر كالنظر والنظر
الاحتراز واخفا السفا كالعادم والذكر على الاصح قيل لم يرد لك احد منه
وفي المثل هو اخبى سفادا من الغراب وقيل لا سفاد له بل امر ما اساه بالطاء
وهو ادخال الذكر في منقار هاوكلي في كما لاحد انه كان يوصي الى والده
ان يطير اذا راى الانسان اذا توجه الى الارض فحاقه ان ياخذ الحجر ليضربه به
فقال ولده انا الطير اذا راتني لعله كان الحجر في يدك في تشبيه طاير او غيره
بالغراب المختلف عطف على الحسي والعقلي على المختلف اي مستعدا لبعضه حسي
وبعضه عقلي كحسن الطلعة اي الوجه وتهانية البنان اي بشرته مصدر بنية مثلثة
رواه ابن طريف واعلم انه قد يتنزع المركب كالفرس والعلم وكما بين الملاصح به في
القاموس كالصحاح لكن التاج فرق بان الشبه كالفرس بمعنى النشابة وفي كلا

الصحاح اشارة اليه واراد وجه الشبه عن نفس التضاد اي التنافي سواء
كان تضادا او تناقضا او شبه تضاد لا سيما الصدين فيه ثم يترك
التضاد منزلة التناسب وهو اظهر صلح اي ابيان عافيه ملاحة وظرافة او تكلم
اي استهزا وتخيل وقد يجتمعان قال الامام المرزوقي في قول
الحماسي انا ابن عم اهل الرس وعيد فسل لعيطر الضحاك حيثي
ان قايل هذه الابيات قد قصدها الهزل والتمليح هذا والضحاك ابو رئس
رسل اي ابتلى بالرسل يقال للجبان ما اشبهه بالاسد وللبخيل هو حاتم فكل من
المثالين يحتمل لكل منهما ولهما معا فكلام الشريف والمحصل انه ان كان الغرض
مجرد الملاحة من غير قصد الى استهزا فتمليح والا فهكم محل نظر والنسمة البعيدة
تلويحة اورد السكاكي على هذه العبارة انه يستفاد منه ان وجه الشبه نفس التضاد
حتى اتحده البعض مذهبا وفساده ظاهر اذ لو قلنا للبخيل هو حاتم في التضاد
لم يكن فيه تهكم ولا تمليح ولا حاجة حينيذ الى قوله ثم ترك منزلة التناسب
بل الاصح ان لا اصل لهذا وايضا لا يفهم من قولنا هو حاتم الا انه الحاتم في
الجود حتى لا ينافي انا ان نقول المراد انه حاتم في التضاد وايضا وجه الشبه
حينيذ نفس التضاد لا ما ينتزع منه فاجاب بان المراد انه
ترك احد الضدين منزلة الاخر للاشتراك في التضاد وجعل وجه الشبه
ويرد عليه ان التهكم بل سابوعلى الانتزاع فلا يصح التراخي للاستفاد
من كلمة ثم واجاب عنه السيد السند في حواشي شرح المفتاح بان
القصد الى التراخي في الرتبة اذا العمدة في التسبية التهكم المذكور وما
سبق كالتوطية له ولا يخفى انه تكلف والحق ان يقال المراد وقد يقصد
الى انتزاع وجه الشبه من نفس التضاد ثم يتمم منزلة التناسب فتفرع فان
قلت بعد الرفع ثم موقعها والحق الفاء قلت كما يكون
ثم للتراخي اول المعطوف عن المعطوف عليه تكون للتراخي اخر والتنزيل
منزلة التناسب تمايم بالتهكم والتمليح كما اشار اليه بقوله بواسطة تمليح
والتهكم فهو من تتمة قش اخي التنزيل باخر عن قصد الانتزاع هكذا

ينبغي ان يبحث عن نظائر الكلام وتوضيح سر البلغاء المقام ولا يبعد ان
يقال ان نزاع وجه الشبه تحصيله بتكلف واعمال نظر فالمراد انه يجعل نفس
التضاد وجه شبه والغياب التضاد وجه شبه تكلف لا يترتب الا الادعاء فلذا
عبر عنه بانتزاع فرينزل ذلك التضاد المعتبر في مقام التشبيه منزلة
الشاب بواسطة قليح او لهكم فينزل احد الضدين منزلة الاخر ويصير وجه
الشبه بالاخر فلذا يجعل القليح او اللهكم ولا يصح التصريح بالتضاد
للتشبيه بالاخر فلذا يجعل القليح او اللهكم ولا يصح التصريح بالتضاد
في بيان وجه الشبه ويصح العطف بثم لذا جعل التضاد وجه شبه بقوله على الترتيل
وبعد التراخي يتغلب وجه الشبه الى الضد الذي يلي فيقصد اولا
في هو حاتم الى انه كالحاتم في التضاد فاذا جعل التضاد وسيلة الجمع
بينهما تنزل منزلة الشاب فيصير بحيله كرما تنزيلا فيصير وجه الشبه
الكرم الذي يلي فلا يصح في مقام التصريح بوجه الشبه الا ان يقال هو
حاتم في الكرم ولعل المقصود في امثال هو حاتم للبخيل انه في جانب الضد
نهاية كما ان الحاتم نهاية في الجانب الاخر والقليح في انه افاد كمال تخيله
في صورة كمال الكرم واللهكم في انه بالغ في كرمه والعلامة جعل القليح
هنا بمعنى الاشارة الى قصة او مثل او سمع نادر وجعل هو حاتم للقليح
لا للهكم ورده الشارح عليه بانه اسناد القليح بالقليح وبانه لا اشارة فيه
الى قصة الحاتم وردوه حق لكن الظاهر ان اعنيا والقليح في هو حاتم باعتبار
الاشارة الى المثل عند العلامة لان قولنا هو حاتم بمنزلة المثل في
كمال الكرم **واداته** اي اداة التشبيه اي الكاف والاداة لغة الالة التي
ما يتوسل به الى التشبيه اسما كان او فعلا او حرفا وقد تعمد كل البعد
من قال الطائي اداة التشبيه من خواص العربية بالفلسفة ومن فروع تسميتهم
الحروف اداة على عكس تسمية المتطببين اداة السين حرف السلب الكاف حرفا
كانت او اسما والتاء في يكون في الضرورة والسعة عند الاخفش والجزولي
ويخصصونه بالضرورة ويلزم الكاف اذا دخلت على ان المفتوحة كما
ما يقال كما ان زيدا قائم ولا يقال كان زيدا قائم ليلا يلتبس كما

كان

كان وكان رجحا مع الكاف متابعة لمذهب غير الخليل من ان كان كلمة
موضوعة للتشبيه لان في هذه هيئة كان زيدا اسد في الاصل ان زيدا
كالاسد غير صورة الجملة والمعنى على ما كان والكاف من دواخل الخبر معنى
واذا المفتوحة صورة رعاية لدخول الكاف عليها صورة مكسورة معنى
تكلفا عنها مندوحة وفي عدها مطلقا من اداة التشبيه موافقة
لما اشتهر في عبارة جمهور النحاة من انها للتشبيه وعدم المبالاة قال
الزجاج انه للتشبيه اذا كان الخبر جامدا نحو كان زيدا اسد والا اذا
كان مشتقا نحو كانك قائم ليفرده في هذا التفصيل فان قوي ما ذكره
من التعليل وهو ان الجامد اذا كان مشتقا عين الاسم والا يتنزل منزلته
ووجهه ان ضمير المشتق عين الاسم والمشتق غير الضمير ولا منصرف مما يخيل
في الوهم انه كالاجنبي الذي نفسه لا يجعل عليه نفسه لانه مما لا يليق بشأنه
الفعل لان وجوب حمل الخبر على الاسم مسلم وامامايقال في دفع ما ذكر
ان كان زيدا قائم فيفيد بركان زيد اتخصص قائم لكن لما حذف الموصوف
وجعل الاسم سببا للتشبيه كانه الخبر صار الضمير يعود الى الاسم لا الى الموصوف
المقدر نحو كانك قلت وكاني قلت مما يجب ان يرضى به الشم وذلك لان
التخصص لقائم وان كان عين زيد فلا يصح التشبيه وان كان غيره فلا
يصح جعل ضميره لزيد فوله جعل الاسم سببا للتشبيه كانه الخبر رده انه
مع ذكر اداة التشبيه لا يجعل المشبه كانه المشبه به لان موصولات الجملة
لا عطف لا يشترط فقد صناك لكن الشم قال والحق انه قد يتنزل الاطلق سواء
كان الخبر جامدا او مشتقا نحو كان زيدا اخوك وكانه فعل كذا وقد لكن في
كلام المولدين **ومثل وما في معناه** نحو يشبه ويشبه ونحو وصرح ما يشتق
من المماثلة والمشابهة والمضاهاة وما يؤدي معناها فيه انه لا يحتاج
الى تحمل جعل ما في معناه اعم من ان يبقى معناه باعتبار المعنى المطابقي او التضمني
والا فلا يشمل يشبه ونحوه وقد يتنزع بقوله مثل وما في معناه عن ذكر الكاف
وكان لان الحرف لا يكون في معنى الاسم والفعل الا مستعارا الى لا ستقلال

معنا مما دونه نعم لك ان تحصر الكاف سابقا بالحرف ويدخل الكاف الاسمي
في سلك وشبه ومثل وما في معناه ولا يبعد ان يجعل من ذا وانما التشبيه صيغة
التفعل نحو علم وتصيبي وتشيخ فانه في معنى صار جليما وصار صبيا وصار
شيخا ولا يخفى انه لم يصر شيخا بل صار كالشيخ في صدور الافعال عنه وظهورها
منه والاصل في نحو الكاف اي الاصل في الكاف ونحوها ومثل هذه العبارة
تعارف في مثل هذا المعنى والمراد بنحو الكاف ما لا يدخل الا على الحدار كالكاف
التشبيه وهو ما يكون الداخل عليه مجرورا لا غير واحترز به عن نحو كان
ويشبه ويشابه يدل عن مماثل فانه تقول لقيت زيدا مماثل عمرو فلم يدل المماثل
المشبه به بل المشبه وهو الضمير المستتر فيه ولذا قيدنا المجرور بقولنا لا غير
اذ عمرو في المثال المذكور يجوز نصبه وقال الشارح بنحو الكاف
ما يدخل على المفرد كالكاف وماثل وتشابه وفيه ان مماثل وتشابه يدخلان
على الجملة بل على المفرد كالكاف ومثل الا ان يتكلف بانه اراد بالمفرد الواحد
وماثل وتشابه ونحوهما يدخل على المتعدد ان يلية المشبه به وقد ذكر
حكم الكاف ونحوها واما مثل حكم كان ونحوها ونحو البيان في هذا المقام
ان يقال الاصل في الكاف ونحوها ان يلية المشبه به وفي كان يكون جزء
المشبه وفي الافعال وشبهها ان يكون مفعولا لانها المشبه بها وقد يخالف
ذلك نحو واضرب لهم مثل الحياة الدنيا كماء الآية وكان مثل الحياة الدنيا
ما انزلناه الى آخر الكلام وتشبيه الحيوة الدنيا ما الى آخر بل نقول
قد يقول غير المشبه بل يفيد في موقعه كما في قوله وكان البعوض بين دجاها
فان البعوض ليست تشبيها بل الهيئة وقد علم من الشارح المحقق اعم من ان يلية
المشبه لفظا نحو زيد كالاسد او كزيد الاسد ومن ان يلية تقديرا كقوله تعالى او كصيب
من السماء فيه ظلمات ورعد وبرق الآية فان التقدير او كمثل ذوي صيب فحذف ذوي
لم يحذف مثل لقرينة جعلها مشتهرا لتعلم به شهد بان مثل الآية ما يلي الكاف
المشبه به دون غيرها كون المقدر كالملفوظ فيما بينهم وكلام الكشاف لا يقتضي

وما صرح به المحقق الدواني حيث قال واما قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كونوا
انصار الله كما قال عيسى بن مريم للحواريين من انصاري الى الله فليس في معنى
من قبيل ما الا يلي المشبه به الكاف لان المعنى كونوا انصار الله كما كان الحواريون
انصار عيسى حين قال لهم من انصاري الى الله هذا وبيان درس عبارة
الايضاح ان حذف من بين كلمة ما وقال كان الحواريون انصار عيسى ولا
يرشد الى صحته قاعدة حذف فهو بيان لحاصل المعنى ولهذا قال لان المعنى
ولم يقل لان التقدير كونوا انصار الله ككون وقت عيسى فالمحذوف
مضاف ومضاف اليه كما صرح به المفتاح واضافة الكون الى الوقت اضافة
المظروف الى الظرف على نحو ضرب اليوم وهذا مما خفي على اقوام فاستشكلوا
انه كيف يضاف الكون الى الوقت ولا يبعد ان يجعل ما في كما قال الموصول
اي كالكون الذي قال عيسى لاجله من انصاري الى الله والا وجب ان المشبه
الي نفس القول بجعل قول عيسى بمنزلة كون الحواريين انصار الله في سرعة
اجابتهم وظاهر قوله تعالى نحن انصار الله يقتضي ان يكون المعنى
كما كان الحواريون انصارا له لا كما كان الحواريون انصار عيسى الا ان
تقدير نحن انصار نبي الله لاستدعاظ من انصاري الى الله لك وقد
يلية غيره اي يلي الكاف ونحوها غير المشبه فما يكون له مدخل في المشبه به
وذلك اذا كان المشبه به هيئة منتزعة وذكر بعد الكاف بعض ما ينتزع منه الهيئة
ولا خفاء في كثرته فالتعليل باعتبار الاضافة وقد اشار الى هذا بقوله
نحو واضرب لهم مثل الحيوة الدنيا كما انزلناه من السما فاختلط به نبات
الارض فاصبح هشيما تذروه الرياح ولا يخفى انه يمكن رعاية الاصل في جميع ما هو من
هذا القبيل بتقدير المثل والحال والشان كانهم راوهم مستغنين عن الحذف
لو اهملوا رعاية هذا الاصل فاهملوه وراعوا اصلا آخر انهم هو عدم الحذف
وقد يراعونه في مقام الاستغناء عن الحذف اذا كان لا بد في المقام من حذف
شيء لانه محل الوقوع في الحذف لضرورة تحاوره فيرتكبه في نحو لا ذبي ذاع وشره
قوله تعالى او كصيب الآية لان حذف ذوي ضعيف وذوي الضمائر وحذف الضمائر

وفا

المثل لانه اتى لاجل المبالغة المثل واشتد ملاءمة له ولهذا العقد لا يقدرون
على التقدير فيما لا تقدير فيه قربا وقد يذكر فعل ينبئ عنه الظاهر
ينبئ به او ينبئ اياه في القاموس نبأه اياه وبه كعلمه عن معلقة يا الكشف
المضمن الانباء والاولى وقد يذكر ما ينبئ عن التشبيه لبنا ولما نا علم ان
زيدا اسد وزيد اسد حقا او بلا شبهة او كان زيدا اسدا اذا كان كان
للظن وما لا يستقيم ان ليس مقصود المصنف انه يذكر فعل يدل على نفس التشبيه
فانه ستقيض كثيرا مثل شبه وشابه وتضاهى وماثل بل المراد فعل ينبئ
عن حال من احوال التشبيه على انه لا يبادر من قولنا اسنا فلان عن فلان
الا انه اظهر حالا من احوال له ولانه افاد تصويرا سيما مع قوله ان قربت قوله
ان بعدها ذكر ان في كون الفعل سببا عن التشبيه نظر اللقطع بانه
لا دلالة للعلم والحسبان على التشبيه بل الدال عليه علم صحة الحمل وقد
قصد التشبيه لاصلاح الكلام فلو قال انه ينبئ عن حال التشبيه من القرب
والبعد لكان انسب ضيف كما في علمت زيدا ان قرب التشبيه اي ب
الى القرب لما في العلم من الدلالة على تحقق الايجاد وتحققه فيفيد المبالغة
في التشبيه وان التشبيه يجب تحققه بينهما الاتحاد قال الدال لانه
على قوة المشابهة لما في العلم من الدلالة على تحقق التشبيه وتيقنه وقيد
تطرق وهو انما يصح وجها لتقريب التشبيه في علمت ان زيدا كالاسد وكما
في حسبت زيدا اسدا ان بعد التشبيه لما في الحسبان من الدلالة على
الظن والتخيل فيفيد استعارة اذ في شبهه شبهة الاتحاد فيفيد قوة
المشابهة بلا شبهة ومن تفاريع هذا المقام انه قد يدخل ما ينبئ عن
حال المشبه به نحو علمت ان وجه الصباح غرة الخليفة فانه يفيد المبالغة
في كون وجه الخليفة اتم من الغرة والغرض منه اي من التشبيه في الاغلب
تعود الى المشبه لان التشبيه بمنزلة القياس وابتناءه على احر فكان الغرض
عائدا الى المشبه الذي كالجنس وزايد وقوله في الاغلب مما سيأتي من انه
قد يعود الى المشبه به فان قلت فيما سيأتي ما يدل على انه قليل

وقوله

وقوله في الاغلب يدل على انه غالب قلت القلة بالاضافة
لانها في الغلبة وهو ايجاد الغرض بيان امكانه او وجوبه او امتناعه
او وقوعه فالاقتصار على الامكان من حيث العطف في البيان فيبان
الامكان كما في قوله فان تفق الانام فانت منهم
اي تفق بالشرف الانام كسحاب الخلق والجن والانس او جميع ما على وجه
الارض وانت منهم فان المسك بعض من دم الغزال فانه
اراد ان الممدوح به قد فاق الخلق بحيث لم يبق بينه وبينهم مشابهة
والحال انه منهم والعيان على هذا الوجه كالممتنع ان يكون من الخلق
فاحتيج لاثبات كونه منهم بان حال المسك ان المسك بعض من دم
الغزال وقد فاق الدم بحيث لم يبق لم مشابهة بها وجعل الدليل الدقيق
انكار كونه منهم ابلغ من جعله لدفع انكار تفوقه وهو منهم فالتشبيه معتبر
في نظم البيت ومن المطوليات فيه ومن مقدمات الحجة المثال التهاني يقول
فان المسك بعض دم الغزال فلا يرد ان جعل البيت من قبيل التشبيه
لبيان الامكان فرب بليغ لا يرتضيه فيه تعسف الاحسن بمقام
المدح انه يجعل التشبيه ببيان الوقوع اذ الامكان كثيرا ما يجري عن
الوقوع او حال عطف على امكانه كما في تشبيه ثوب آجر في السواد
ويحتمل انه هل البليغ يختار التشبيه على الاخبار عما حوال فان هذا
اسود او ضح واحضر من هذا كهذا في السواد ويمكن ان يقال في التشبيه
يستفاد خصوصية السواد ولا يستفاد في الاخبار ولا يدخل هذا في بيان
المقدار لان بيان المقدار سوق يعرف الحال وبيان اللون من اول
الامر شلا وان كان على وجه يتضمن معرفة المقدار لا احد من بيان المقدار
وفي كلام السيد السند من شرحه للمفتاح استعارة بذلك حيث قال في شرح
المفتاح او لبيان مقدار حال يعني ان حال معلومة فيراد بيان مقدارها
في الشدة والضعف والقلة والكثرة الى غير ذلك ومقابلة ببيان الحال
وما يتبعها ببيان الامكان ونظائره مع انها من الاحوال انما على ان

المتبادر من الحال ما يعد الوجوب او مقدارها كما في تشبيه ثوب بالقراطق
في شدته اي شدة السواد او تقريرها عطف على البيان اي تقرير
حالها ولا يخفى ان المتبادر قلما يصح ان يكون لتقرير الامكان او تقرير
مقدار الحال فالاولى ان يجعل ضمير تقديرها الى المذكور اتم وتغيير قوله
او تقريرها بتقرير شيء كما في تشبيه من لا يحصل من سعيه اي من فضله
او علمه او كيسه على ظاهر اي فضل او عجبي او سعة بمن يرقم اي يكتب
اي يكتب او يخطط على الماء وقيد المفتاح الرقم بكونه في حضور المخاطب اذ
التقرير فيه اقوى لاعانة المشاهدة في ذلك كما لا يخفى قوله ان
تشبيهه من صيغة الحال في عبارة المص قال الشارح وتبعه السيد رحمه
الله تعالى في تقرير المقرر انك تجد فيه من تقرير علم الغايات وتقويته شيئا
ما لا تجده في غيره لان العلم بالجهات قائم منه في العقليات بعد العلم بالحيثيات
وفرط الالغاز فيه ان هذا المثال لا يخص بيان حال غير الحي بل كل
تقرير بعض حيثيات لا تقرر لعلم نفسها كتقرر وعلم تقع الرقم على الماء
وهذه الاغراض الاربعة وكذا التعرض لحاق الناقص بالكامل فقد
قال المص في ضبط الاغراض وفي بيان مقتضاها ايضا وفي وجه تقرير
الحال لان الحاق الناقص بالكامل يستلزم تكلف ومخالفة لما في المفتاح
حيث جعله مقابلا لم تقتضي ان يكون وجه الشبه في المشبه به اعم
ولم اره في الصحاح الشهرة وضوح الامر وفي القاموس ظهور الامر فيشتمل
ما يعم قطاعة وبالجملة الشهرة تقتضي عموم العلم الناسبة وهذه الاغراض لا
تتطلق الا ان يكون المخاطب عالما بحال المشبه به بل بيان الامكان والحال
والمقدار لا يقتضي علم المخاطب بوجه الشبه في المشبه حتى يتضح صيغة المستقبل
بل يجب في بيان الحال ان يكون المخاطب جاهلا بالمشبه وكذا في بيان الامكان
والمقدار وايضا بيان هذا الشرط في هذا المقام مستغنى عنه لانه سيذكره
في تعميم المسبية الى المقبول والمردود الا ان يقال الغرض منه هنا الاشارة
الى وجه كون الغرض في الاعلى عائدا الى المشبه ووجه ايهام التشبيه المتلو

كون

كون المشهر اتم من المشبه قال الشارح وظاهر هذه العبارة ان كلا
من الاربعة يقتضي ذلك ولا يقتضيه لا تقرير الحال لان التقوي الى الاتم
الاشهر اميل فهو تقرير زيادة التقرير والتقوية اجدر واما بيان المقدار فيجب
ان لا يكون وجه الشبه فيهما متفاوتا ويجب ان يكون على نحو واحد فيهما
لتبيين المقدار على ما هو عليه ولذلك قالوا كما كان ووجه الشبه ادخل في
الدلالة على الزيادة والنقصان كان التشبيه ادخل في القبول يعني هذا
الكلام العام منهم مخصوص ببيان المقدار وكذا بيان الامكان يقتضي الحق
وضوح الاعم كبيان الحال فانه يصح تشبيه الثوب الاسود بما يساويه في
بياض سواده بل المساواة احوالها اسلم من الايقاع في خلاف الواقع هذا
كلامه مع التوضيح ومزيد توضيح وفيه ابحاث لا يخل عدم الاتيان
بل عدم تصريح الاول ان قولهم يقتضي جواز التفاوت في بيان
المقدار كما لا يخفى لا تجعل الادخل في الدلالة على التفاوت ادخل في
القبول بكون اقرب الى القبول ولا يلزم منه اثبات القبول والثاني اذا
قلت في مقام التهكم لقصر الغاية هو كطل الريح يكون التشبيه لبيان مقدار
طوله مع التفاوت بينهما ويمكن دفعه بان المراد بعدم التفاوت عدم ادعاء
او جب الموقع فانه في بيان المقدار لا بد من عدم التفاوت ادعاء
وفيه ان في الحاق الناقص بالكامل ايضا ادعاء عدم التفاوت وبينهما فرق
دقيق لا يهتدي اليه الا التوفيق فاخضر قطاستك هل لك منها رفيق
الثالث انه لو كان في بيان الامكان وجه الشبه في المشبه به اتم
كان التشبيه في ادخال المشبه في حيز الامكان اقوى لانه اذا كان اقوى
مما يستبعد متحققا كان هذا المستبعد اولى بالامكان الرابع في قيد
التقدير بالامرين نظر اذ في تشبيه المعقول بالمحسوس تقرير حال المعقول
لانا لم نقف على المحسوس الا كثير وان لم يكن المحسوس اتم في وجه الشبه وقد بالغ
فيها تفاكل المبالغة وان لم يذكر ما ذكره فيه الا بتدا الا ان يراد بالاتم
اقتضاء اولوية وفي عبارته ارشاد اليه فان قلت لم خصص

هذه الآية بذلك وعبارة السكاكي كالصريح بأداة التردد بين والتسوية
والاسطراف أيضا يشاركها في ذلك لأنها لا تقتضي الأعمية ولا الأعرفية
قال الشم كلما كان المشبه به أتم وأخفى كان التشبيه بأداة هذه
الأغراض أوفى ووجه ما قال في الاسطراف ظاهر وفي التردد أن
أحسن مما لم يشتهر كثيرا بين في من يتأهل وأعجب فكم قبيح لم يشتهر
قبحه لأن ألف الناقص يسهل أمر المألوف وتكثر شعف المشعوف ولما لم يظهر
ما هو بين الوجه أنكر كثير وذكره فيما سوى الاسطراف كيف لا وقد شرط
السكاكي لأعرفية في التردد والتسوية ولا يخفى أنه لا يصير ما فعله
السكاكي حجة عليه لأنه حمله على الأعرفية بالعرض والسيد استدل له على
الأعرفية في وجه الشبه وبين وجهه بأن وجه الشبه في تشبيه وجه لسواد بمثله
الظبي ليس مطلق السواد والا فلا تردد بين بل هو السواد المخصوص اللطيف الذي
يميل إليه الطبع ويقبله ولا شك أن مثله الظبي بهذا أعرف وكذا الحال
في التسوية وما ذكره بحث من وجهين أحدهما أن الملازمة المذكورة إنما يتم
والا فلا تردد بين عمة لأنه بجرد التشبيه بالمتردد بين يحمل عليه ويحصل للطبع
ميلان إليه وثانيهما أنه إذا اعتبر وجه الشبه السواد اللطيف فوجه الشبه
في المشبه به أتم بأعيانها واللطف وهذا كلام وقع في البين فلم يرجع إلى ما كان فيه
وفعل هذا غالطة مع السكاكي وإشارة إلى أن ليس على ما يفيده عبارته
نعم بل كلامه موول ولولا مخافة الاسآم لجد تطويل الكلام • فيما يجب
شأنه الاهتمام • لا قتفينا الشم بنقل كلامهم • وبيان طريقي تأويله مع بعده
عن المقام • وكونه من فضول الكلام أو بين عطف على بيان أمكانه أو تقرر
أي تبين المشبه عند السامع كما في تشبيه وجه أسود بمقلة أي شحمة
العين التي مجمع السواد والبياض أو هي السواد والبياض أو هي الحدقة وهذا
هنا المعنى الأول وصحة التشبيه مبنية على ما نقله الشم عن الأعلم في
بحث الاطناب في شرح قوله • كأن عيون الوحش حول خبائنا •
أي عين الظبي والبقر الوحشيتين إنما يظهر فيه البياض والسواد بجعل اللون

ولما

والحال الحيوة فيهن سود كلها الظبي معلوم وكتشبيه صوت حسن
بصوت داود وكتشبيه جلد ناعم بالحرير وكتشبيه النكهة بريح المسك
طعم الطبيخ بالعسل نعم لنا ترجيه عند السامع أحسن من قول الشم في عين
الظبي كما في تشبيه مجدور كما يقال الجدري وجدر وهو مجدود ومجدر أي
خرج به الجدري بسلحة بي العذرة جامدة لا طراوة فيها قد نفرها
أي غرها بالمقدار الدبركة بكسر الدال وفتح الباء جمع دبيلة على وزن
فيل وهو معلوم وقد يطلق على الدجاجة أو سطرافه أي عدا المشبه
طريقا حبيبا أي كاسطراق في تشبيه فحم هو كمر وتمر وكما بين الحمر الطافي
فيه حمر في القاموس الحمر النار المتقدة فلا حاجة إلى قوله موقدة بحمر من
المسك موجد الذهب لا بس إزاره متعلق بمفهوم ما قاله عبارة عن اسطراف
أو بتشبيه وجعله الشم متعلقا بمقدر أي عما اسطراف المشبه في هذا
التشبيه لابراز المشبه في صورة الممتنع عادة لا عقلا لامكانه وبيان
المشابهة كثرة جدا حتى يحمد بجرد للاسطراف المطلق لا الاسطراف في المثال
المذكور وإذا المرباد بالضمير لسيادة الذهن إليه من الاسطراف في المثال
وجه آخر غير الابراز في صورة الممتنع عادة وهو أن يكون المشبه به نادر
الحضور في الذهن اما مطلقا كما مر في تشبيه المعجم وإما عند حضور
المشبه كما في قوله أي قول أبي العتاهية في وصف البنفسج ولازوردية
بكسر الراء هو الظاهر والتاء تبعية في نسخ ورواية المفتاح كذا ذكره السيد السند
في حمر تزهو الكثيرة هي على صيغة المجهول وزها لغة قليلة والمعنى
تتكبر وتختال من رقتها لو كانت الرقة راجحة على الحمرة عند الفاضل وفي
التعبير عن المتفتح بلازوردية نوع استعارة كما لا يخفى في قوله بزهر
المتشبيه ولو كانت من جوخر فالباء بمعنى مع وكما لبيت تعجبا عن تكبرها
بين الرياض لا يبعد أن يصدر بمعنى تزهو على الأبية لا على وجه الحقاء على
حمر جمع أحمر اليواقيت جمع ياقوت معرب من الجواهر وهو يكون أحمر وغير أحمر
وأجوده الرماني ولم نافع كثيرة ينفع الوسواس والخفقان وضعف القلب

شربا والجود الدم تعليقا ففيه النكير عليه من يريد تحبيب والمراد بحر اليواقيت
شمايا النعمان وفي جعلها عين الشقايق وجعل اللازورد منسوبا
اليه للبنفسج اشارة الى تقارب الشبهين فان الشقايق واوراقها شبيهة
باليواقيت لونا وشكلا بخلاف البنفسج فانه لا يشبه اللازورد الا لونا وبدا
ظهر ان تغيير بحر اليواقيت بالنهار والجمهور تغييرها بالشقايق مبني
على الغفلة عن الدقايق وفيه ايضا وجه تحبب لتكبير البنفسج
كأنها فوق قامات ضعفن بهما اي بسببها لثقلها وطول
ملكنها فوقها مثل التعظيم منزلة العظم والجسامة
او آبل النار في اطراف كبريت هي جمان يوقدها وهما بمعنى
الياقوت الاحمر والذهب ايضا فان صورة اتصال النار باطراف الكبريت
حضورها في الذهن بدء من المسك بوجه الذهب لكن يبدو حضورها
صورة البنفسج فيسطرق لناظره عنان بين صورتين متباعدتين غايته
التباعد والتشتيت عند الناظر وصاحبه وهو انه اذا كان شبها لبنات نعش
واوراقه رطبة من ذهب نار في جسم نيتولي على اليبس ومنبت الطباشير
على ان البنفسج اذا ظهر من موضع لم يجد ظهوره كان سبيل النفوس اليه اكثر ولا
يذهب عليك انه يجري في تجسيم النجم فانه اذا شبهها الامر مجرد
من غير ممتنع الوجود وهذا التشبيه الصعيف وجه اخص وهي انه اذا شبهها
بين جسم ثقيل لا يقوى لحمله فامنه وبين جسم لطيف في غاية اللطافة
لا يقوم في شانه نقل او شبهها بين اوابل النهار والمر الدايم او انه جعل
قامات البنفسج كبريتا ونفسه اوابل النار وجعل النار مع الكبريت بمجموعة
غير معينة للكبريتية او جعل النار والكبريت ذات رايحة طيبة ويمكن ان
يجعل من الابراز في صورة الممتنع عادة فان الكبريت الموقد لا تكبر في صوب
واحد عادة ولا يخفى انه قد فات القوم من وجوه الاسطرار ابراز الشيء
في صورة الممتنع عادة وكانهم لم يلتفتوا اليه لعدم وقوعه في كلام البلغا
وقد يعود الغرض الى المشبه به ويمكن ترجيح وسمة الغرض ثالث الاقسام

ان يعود الغرض الى ثالث الاقسام ان يعود الى تالي هو تحصيل العناق بين
صورتين منها عدتين غاية التباعد فانه امر مستطرف مرغوب للطباع جدا
ورابعها ان يعود الغرض الى المشبه والمشبه جميعا وهو جعلهما مستطرفين
لجمعهما لان كلا من المتباعدتين يستطرف اذا تعانقا وهو ضربان احدهما وهو
الكثير التابع خطأ وهم صاحب المفتاح قصر العايد الى الغرض المشبه به عليه في
اول بيانه اشارة الى كثرته ايجاده كانه ليس غيره وصرح بعلة التابي ثانيا حيث
قال وهو بما كان الغرض بيانا كونه اهم ولم يلتفت الى ما قبله واقتصر على بيان
انه ضربان فاختصار هذا مخل وقد تداركه في الايضاح حيث قال واما
التابي فيكون في الغالب اذا علم انه انما من المشبه به في وجه الشبه وذلك
في التشبيه المقلوب وذلك ان يجعل الناقص في المشبه به قصدا الى ادعاء
انه زايد كذا في الشرح ولا يخفى انه يجوز ان يكون التشبيه المقلوب
مبنيا على تسليم انه اقوى من المشبه اذا كان بينك وبين مخاطبك نزاع في ذلك
فانه ربما يسمع وانه يصح التشبيه المقلوب في تشبيه التزيين والتشويه
والاستطراف لادعاء ان الزينة في المشبه به اتم او اقنع كما ادعاء ان
المشبه به نادر وخفي ولا يظهر اختصاصه بصورة الحاق الناقص بالكامل
كقوله اي قول محمد بن وهب وبدا اي ظهر الصباح هوى الليل
وهوى يعني حمرة الشمس في سواد الليل كان عرنه بيض كالثغر يبصم بياض
في جبهة الفرس فوق الدرهم فيقال اغر الصبح لبياضه وخير الخليفة جبين
يمتدح فانه قصد بها مرارا وجبر الخليفة اغر من عرف الصباح في الوضوح
والبعد عن ظلمة العبوس والالم وفي قوله جبين يمتدح لالم
على انصاف الممدوح بمعرفة حق المادح بالارتياح له وكونه كاملا في الكرم
والانصاف بالبشر والطلاقة عند استماع المديح هذا ولا يخفى ان في ابراز
يمتدح مجهولا تنبيها لطيفا لذلك يعرفه الذكي فانه يشعر بانه لا مدخل
في ذلك لخصوصية ما ثم اقول لك ايها الفطن العارف بمقدار اللطايف
المتخلص من ربقة التقليد المعترف بخفايا حسن المعاني كما لعارف ان

الشعر يجوز ان يكون تشبيها غير مقلوب بان يجعل تشبيه غرة الصباح بوجه الخليفة في سرعة انتشارها ولا يخفى ان سرعة انتشار الطلاقة في وجه الخليفة اتم منها بالنسبة الى انتشار الصبح والغرض الثاني من الغرض العائد الى المشبه به بيان الاهتمام كتشبيه الجامح وجهها كالبدر في الاشراق والاستدارة بالرغيف لا في مجرد الاشراق والاستدارة كما يتبادر عند ظاهر هذه العبارة بل في استدارة المنقوش بالرغيف ليس باعتبار استدارته والا فهو بحسب وبنى هذا النوع من الغرض اظهار المطلوب قال التكاكي لا يحسن المصير اليه الا في مقام الطمع في نيل المطلوب يعني يتيسر كما يحكى عن الصاحب ابن عباد ان قاضيا سجستان حمل عليه فوجد الصاحب متقنعا فاحد بعذبه حتى قال وعالم لا يعرف بالسجستاني فاشار للنداء ان يظلموا على اسلوبه فقالوا واحدا بعلموا حال اذا تشبث النوبة الى شريف من ليس فقال اشهي الي يتيمي من الخمر فامر الصاحب ان ينقد له ما يأتيه دقيقا اشهى الي النفس من الخمر تشبيه مقلوب في المال لانه جعل زايدا على الخمر في المشترك بينهما وهو كونها مشتهى للنفس هذا الذي ذكرناه من جعل احد الشبيهين مشبها والاخر مشبها به انما يكون اذا اريد الحاق الناقص في وجه الشبه كذا في الايضاح حقيقة كما في التشبيه الذي يعود الغرض منه الى المشبه اوضاعا كما في التشبيه الذي يعود الغرض منه الى المشبه به بالزايد كذلك قال الشيخ وهذا الكلام محل نظر لان ما تقدم كله ليس مما يقصد فيه الحاق الناقص في وجه الشبه بالزايد على ما قررناه فيما سبق هذا ويمكن دفعه بان المراد ان هذا الذي ذكر من جعل احد الطرفين مشبها والاخر مشبها به لكون احد الطرفين اتم حقيقة او وصفا اذا اريد الى اخره فان اريد الجمع بين سببين في امر مركبا كان او مفردا جبليا كان او عقليا او هما كان او متعلقا كما في الاستعارة يكون في المتساويين في وجه الشبه وقد يكون في المتفاوتين من غير قصد افادة التفاوت فالاحسن ترك التشبيه الى الحكم بالنسابة هذه العبارة قاصرة لا

مثل

مثل قولنا شابه دمعي مدامتي فانه ليس العدول فيه من التشبيه الى الحكم بالنسابة فالاحسن ترك التشبيه الى فائدة النسابة وهذا الخلل انما وقع من قبل المصنف حيث عبر عبارة المفتاح الى النسابة بقوله الى الحكم بالنسابة فخفي على من تلاه ايجاز وقصر الافادة فاغتنم السعادة قال في المفتاح نقلا عن شيخ احد المتساويين وكانه اراد النقاوي عن ايهام رجحان احد المتساويين والا لوجب ذلك التشبيه فيفضل قوله فالاحسن ويبطل تجويز التشبيه ولك ان تجعل وجه رجحان النسابة حفظ السامع عن توهم زيادة المشبه به وقوعا في البيان عن الابتناء على نقائض البيان الالحاق لا النسابة كقوله اي قول ابي اسحاق الصابي شابه دمعي ذجري اي كل وقت جري فعايدة الظرف التعميم بتنزيله منزلة نكرة المعيدة للاستمرار ومدامتي المدام المطر الدايم والخمر كالمدامة لانه ليس شراب يستطاع ادامة شربه الا الابي

فمثل ما في الكاس عيني تسكب فوالله ما ادري بالخمر اسبلت

ذكر اسبل الدمع في القاموس في معنى ارسله وفي الصحاح يعني هطل فعلى الاول الباء زايدة وعلى الثاني للتعدية فتحمل الزيادة وهما سطلقا كما في الشرح وهم لا يقال زيادة الباء في غير النفي والاستفهام وفي غير خبر المبتدا السماع ولا يثبت السماع بابتناء احتمال الباء التعدية لانا نقول ثبت بالتعدية ايضا سماعيه على ان من جعلها زايدة لعله سمع الزيادة فلا يتم الحكم بكونه وهما ما لم يثبت السماع والاحتياط بالنفي مستدرك جفوني لم من عبرتي كنت اشرب ويجوز عند قصد النسابة التشبيه ايضا لان اداة التشبيه قد تستعمل لمجرد قصد التشريك كتشبيه غرة الفرس بالصبح وكسر متحاربين بظهور مبير في مظلم اكرمه والجواز قد استفيد من قوله فالاحسن واضحا وكانه تعرض لما يوضحه بالتمثيل ولا يخفى ان البيت كما يشمل على تمثيل الاحسن الذي هو النسابة يشمل على تمثيل الحاق الذي هو التشبيه حيث اشتمل على قوله

فمن سئل لما بقي الكاس عيناي تشكب ◦ وكانه اراد التميل للتشبيه
بما الحاظ الطرفين اكمل مع انه لم يقصد الاخلاق بل النسائبة بعد التميل
لهما الاجنبية لاحد الطرفين على الاخر فتامل والمانع عن النظر في الطرف
والوجه والاداة والغرض حان النظر في تقسيمه بالاعتبار لان الاربعة
فرع فيه على تاتي وكل الاربعة فاسدا التقسيم باعتبار طرفيه فقال
وهو اي التشبيه باعتبار طرفيه اي المشبه والمشبه به اربعة اقسام قسمه
الاول ايضا اربعة اقسام والثالث والرابع قسمان يعلم انقسامها
الى التقسيمين من بيان تقسيم الاول الى الاقسام الاربعة فاكتفى به وكيف
الى تقسيمهما والثاني يحتمل التقسيم الى الاربعة سلوكا نظر بوجه ولعدم
وجوده سقط قسمان من التقسيم الثالث والرابع فالاقسام العقلية ستة
حاصله من ضرب اثنين في اربع والواقعة تسعة ومن البين ان تقسيم الطرف
يستلزم تقسيم التشبيه باعتبار الطرفين وبالعكس وهكذا الحال في الوجه
والاداة والغرض فالمهم يقسم ثانية الطرف مثلا ويترك تقسيم التشبيه
باعتبار وثالثة يعكس اعمالا للطريقين وتحريرا للسلوك وتبيينا في البابين
واما تقسيم التشبيه باعتبار الطرفين هنا مع انه علم من تقسيم الوجه المركب
باعتبار الطرفين فلمزيد الاهتمام بالتشبيه الذي وجهه مركب فانه مابه التفاضل
بينها للتلقا والتفاضل بين الخطبا والتنبيه على الفرق بين المقرر والمقيد
وهذا خروج منه الى العامل واعمال الذكا اما تشبيه مفرد بمفرد وما غير
مقيد بن كتشبيه الخد بالورد ولا نعني بالمقيد ما ذكر معه قيد بل ما افيده مدخل
في التشبيه الاتي يا ترجعل بن غير المقيد قوله تعالى هن لباس لكم وانتم لباس
لهن مع ان اللباس موصوف لانه لا مدخل في وجه الشبه لهذا الوصف الا ما
حيث على ما يابه الزمخشري وهو ان كل واحد يشتمل على صاحبه عند الاعتناق
كاللباس وعقلي كما ذكر معترض وهو ان كل واحد منهما يصون صاحبه من الوقوع
في فضيحة الفاحشة فان الفاحشة هي الزنا وما قبح من الذنوب وما هي غير
واللباس يصون من كشف العورة والزنا لانه ما لم يجر ذكر العورة اللباس

لا يمكن

لا يمكن الزنا كما ان كلا من الرجل والمراة يصون صاحبه عن الوقوع في الزنا وما
يتبعه من الوقوع في المهلكات وقبايح الذنوب ومتى من الوجهين لا يتوقف على
القيد على ما ذكره الشيخ وفيه بحث دقيق يتبع تحقيق وهو ان المقصود
تشبيه كل منهما باللباس في الاشتمال على صاحبه وصون صاحبه وذلك ليس
لمطلق اللباس بل للباس له فلاضافة اللباس دخل في وجه الشبه فالاظهر ان
الاية لتشبيه المقيد بالمقيد ووجه ما قاله انه سبق كلا منهما باللباس المطلق
في الاشتمال او الصيانة او تقيدا لاشتمال او الصيانة فتدبر وقد يدفع التحقيق
بمعونة التوفيق ومنهم من قال في الوجه الثاني في مسامحة لان اللباس يصون صاحبه
عن البرد لا عن فضيحة الفاحشة كيف وكل من الرجل والمراة وقد يظهر فساده ويمكن
ان يكون وجه الشبه ان كلا منهما يجعل صاحبه مرفوعا معززا في اعين الناس فيغبطه الناس
الى آخر كما يكون الزوج اطهر واذكى يجوز ان يدخل في التوفيق كاللباس ولا تما
قدم غير مفيد بين ان عدمي والمفيد ان وجوديا بان لانه اقوى في الافادة
الذي الكلام فيه او مقيدا ان كقولهم لمن لا يحصل من سعيه على طايل هو
كالرقم على الماء فان الشبه هو الشاعي المقيد بان لا يحصل من سعيه على طايل والشبه
به هو الرقم المقيد لكونه رقما على الماء لان وجه الشبه فيه النسوية بين العدم
وعدمه وهو موقوف على اعتبار هذين القيدين وقد يتبع هذا المثال على
ان القيد يشمل الصلة والمفعول ولا يختص بالاضافة والوصف كما هو
المشهور وبين القيود الحال او مختلفا نفي التقييد وعدمه كقوله ◦
والشمس كالمراة في كف الاشل والواو حالية والجملة حال عن المراة
السابق ومضمونها لبيان الصياد اصطاد والشمس كذلك فالشمس
المطلقة ليست كالمراة المذكورة بل هي مقيدة بزمان مخصوص هو الصباح او
العصر لا ان يقال لا يمكن في تقييد طرفي التشبيه اختصاص التشبيه بزمان
مخصوص مثلا بل لا بد من اعتباره في نظم الكلام حتى يكون الطرف مقيدا
وعكسه عطف على قوله كقولهم اي كعكس قوله ◦ وهو المراة في كف الاشل كالشمس
واما تشبيه مركب بمركب كما اي كتشبيه في بث بساط الاضافة

عهدية يشار بها الى ما سبق ذي فوله كان مثار النقع البيت وتشبيه المركب بالمركب قد يكون بحيث يمكن فيه تشبيهات متعددة بلا تكلف كما في قوله

وكان اجرام النجوم لوامعا ۝ درر نثرن على بساط ازرق

فانه كما يشبه الهيئة المنتزعة من اجرام النجوم اللوامع في اديم السما الصافية الزرقا هيئة درر نثرن على بساط ازرق كذلك يشبه اجرام النجوم اللوامع بالدرر وادیم السما بالبساط الازرق وبينهما وان تعارضا عن التكلف لكنه اين هو عن التشبيه الذي يربك الهيئة المتعارف الغلوب سرورا وعجبا من طلوع النجوم مؤتلقة مستقرة في ادیم السما وهي كذلك في تلك الصافية وقد يكون بحيث لا يمكن فيه تشبيهات تكلف من لم يتفوق حلاوة التشبيه المركب في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا الآية يقال شبه المنافق المستوقد نارا واظهاره الايمان بالاضاءة وانقطاع انتفاعه بانطفاء النار وقد يكون بحيث لا يمكن فيه تشبيهات متعددة ومثلوا لذلك بقوله

كأنما المزج والمشتري ۝ قد امرخيتا بخ الرقعه ۝

۝ منصرف بالليل عن دعوة ۝ فاسرح فقد امر سمعه ۝

فانه لا يصح تشبيه المزج بالمنصرف بالليل عن دعوة اقول وان لا يحسن تشبيه المزج بالمنصرف عن دعوة وتشبيه المشتري قد امر سمعه اسرح فان التشبيه بهما لا يحسن محله ويحسن اذا جمع مع تشبيه آخر فهذا عروان من التشبيه المتعدد ما يقرب التشبيه الواحد المركب في التضام والتلاصق وعروا تركيب التشبيه المتعدد والتشبيه المركب وان ليس التشبيهات المركبة في مرتبة فان ما ساغ فيه التشبيهات المتعددة ايضا بلا تكلف له فضل على ما لم يسغ فيه اصلا بل ما ساغ فيه ولا بد منهما لهذا المساغ اعلى من الكل لان وجه تعدده يشبه وجه وجيز في التضام والتلاصق ولا يبعد ان يقصد تشبيه المركب بالمركب والاجزا بالاجزا في اطلاق واحد لانه اذا جاز زيادة واحد تشبيهات الاجزا المتعددة فليجز مع ذلك تشبيه الهيئة بالهيئة ايضا واما تشبيه مفرد بمركب كما مر من

تشبيه السفيق باعلام ياقوت منشورة على رماح من زبرجد فالمشبه مفرد وهو السفيق والمشبه به مركب من عدة امور كما مر وكذا تشبيه الساة الجلي بحمار ابتر مشقوق الشفر والحوافر بانت على رابية تجمي ناعضا والفرق بين المركب والمقيد احوج حيثما الى التامل ولهذا قال صاحب المفتاح وهذا اي الفرق بين تشبيه المفرد بالمفرد وتشبيه المركب بالمركب من فضل احتياج الى سلامة الطبع وصفا القريحة فليس للحاكم في تمييز الثاني بين ان يقول احدهما بالاخر سوى ذلك ولولا اشتباه المقيد بالمركب لما كان الاشتباه بينا بالبين بتلك المثابة وكفى شاهدا في شدة الالتباس وقوع الاختلاف بين المصر والمفتاح حيث جعل المفتاح تشبيه الساة الجلي تشبيه المفرد بالمفرد والمصر جعله من تشبيه المفرد بالمركب فانه لم يثبت المفتاح تشبيه المفرد بالمركب وبالعكس مع كثرة امثلتها فكانه جعل المركب في الصور بين معقدا قال الشيخ وكان ما ذكره المصنف واما تشبيه مركب بمفرد كقوله اي قول ابي قيام يا صاحبي تنفسا في القاموس تنفس في السيلة بلغ الغاية فالتقدير في تطويحها وفي الاساس تنفست في السيلة بلغت اقصاه ثريا وجوه الارض فايلين تعجبا كيف تصور مضارع التصور بمجهول يقال صوره فتصور والتم جعله مضارعا محذوف التا اي كيف يتصور ثريا نهارا مسنما من اسنم صار ذا سنام اي يسنمها غيم قد شابه اي خالط التهاره كفرح جمع زهر وهو كثرة وثروة الربى كهدى جمع ربوة بالضم وجاز كرحم خصها لانها انضر واخصر ولانها المقصودة بالنظر كذا قاله التم في المختصر ويمكن ان يقال خصه لانه مخالط الشمس في اول الطلوع وتشبيه اول التها بالليل المتراكم لان نور الشمس فيه اضعف وكانما هوا ية للتها مقمر اي ليل ذو قمر في القاموس ليلة مقمرة ومقمر ليلة فيها قمر فليس الكلام في تعذير الموصوف حتى يرد قوله التم فيه تسامح بنا على انه في تعذير ليل مقمر فيه شايبة تركيب على ما وجهه السيد السند والتسامح توجيه آخر

وهو ان هذا التشبيه في البيت لا يخلو عن تباعد اضافته الى النهار المتنفس الذي اختلط
بها ازهار الربوات فمقتضى ما يحضرها من ضوء الشمس حتى صار يضرب الى السواد بالليل
المقمر فالمشبه مركب والمشبه به مفرد وايضا تقسيم آخر للتشبيه باعتبار الطرفين ولا
يتأتى التقسيم ان الاخير لانها كانت تقسيما للتشبيه بآخر واحد وهذا تقسيم للتشبيه
المتعدد اذ لا يتعدد طرفا تشبيه واحد وايضا ليس من وظائف البيان بل هو من
افراد اللقط والنشر الذي هو من الصنائع البديعية وكان وجه التعرض له ان الملفوف
ربما يشتبه بتشبيه مركب وبديعية نشر من المفرق وان لا التباس فيه
ولا يخفى ان الملفوف والمفرق لا يختص بالطرف بل يجري في الوجه ايضا ان تعدد
طرفاه اي كل من طرفيه فاما ملفوف فالـ الميم وتبعه الم وهو ان يؤتى
بالمشبهين اولا ثم بالمشبه بهما هذا وهو قد لم يجئ هذا بقال او بالعكس ليلا يخرج
نحو كالعاب والكشف للبالي حلوبا لطير رطبا ويابسا فالـ الشاعم
من الاثنين بطريق العطف وغيره وكانه اراد به مثل قولنا كالقمر بن زيد وعمر واذا اريد
به مثل قولنا كالقمر بن زيد وعمر واذا اريد تشبيه احدهما بالشمس والآخر بالقمر
يتم بيته كقوله اي قول امرئ القيس يصف العقاب بكثرة اصطياد
الطيور وكان قلوبي الطير اسم جمع للطائر رطبا بعضها ويابسا بعضها
لدي وكرها هو عش الطائر وان لم يكن فيه العناب هو كثمر ان والحشف هو
كزبد اردء التمر او الضعيف لا نوى له والبايس اليابس الفاسد وعكس الخبز البايس
البالي شبه الرطب الطري من قلوبي الطير بالعناب واليابس بالحشف
البالي اذ ليس لاجتماعهما هيئة مخصوصة يعتد بها ويقصد تشبيهها قالـ
التنكيت فصيلة في اختصار اللفظ وحسن الترتيب لان الجمع فائدة في بيت
التشبيه هذا ولا يذهب عليك انه لا حسنة في النشر الا على ترتيب اللف او
مفروق كقوله اي قول المرقش الاكبر وهو عمرو بن سعد والمرقش
الاصغر من خولة اطلال نشر تلك الديار واربعها مسا اي نشر مسك
والوجود ثابير واطراف الاكف وروي لطراف البنان والاضافة بيانية
عيهم هو نجي احمر ليس فيه بيان الجواري كذا في الصحاح وان تعدد طرفاه

الاول اي المشبه به فتشبيه التسوية لانه سوى بين المشبهين في
كقوله اصدع هو بالصاد بين الاذن والعين والنص المذكور على هذا
الموضع والمراد هو التالي الحبيب حابي وكانه اراد احوالي فيضع له والصدع
كالتلبالي كل شعر من الصدع كليل وكل حال له كليل المصراع التابي وصف
في صفا واد معي كالتلبالي كلاهما كالتلبالي وصف معه بالصفا ليبني عن
كثرة بكايه لانه اذا كثر جريان الماء الممتنع يصفو عن الكدر لانه يثير الجمع
ويدفع عنه الكدورات التي تمتزج بالماء فلا وما اذا جري احيانا فانه
يكون مكدرا بكدورات المنبع وان تعدد طرفه التابي قال اعني المشبه
به فتشبيه الجمع لانه يجمع المشبه وجوه تشبيه او يجمع له امور تشبه بها
كقوله اي قول البحتري

باتت نديما الى حتى الصباح اعيد محذول مكان الوشاح

الاعيد التام البدن تذكير بات ونديما واعيد بدل على ان الكلام في مذكر
ويكان الوشاح يثلث اوله مذكور على انها محبوبة في القاموس الوشاح بالضم والكسر
ثلاثة اثواب من لولو وجوهر يسطوبان مخالف بينها معطوف احدها على الآخر او ادم
عريض مرصع بالجوهر تشد المراة بين عاتقها وكشحها كانما تبسم بسم بالتشديد كضرب
بسما وابتسم وتبسم وهو اقل الضحك واحسنه عن لولو منضد اي منظوم
او بر كجعفر يصفه بالنظم لان الذهن اليه اسبق فاليه من وصف اللولو او اقاح جمع
اقحوان بالضم كالعنقود وهو البابونج قالـ في الصحاح جمع على اقاحي
بحذف الالف والنون وقلما تستعمل ايانا هذا ثغر اقاح مفوح وما اشهر من
كبرها بشبه ثغر بثلاثة اشياء الا انه اورد كلها او بنيها على ان كلا منه به
على حدة وكلما او للتسوية لان الايهام حينيذ انما يتبع الواو ويوجد بانه بمعنى الواو
كيف يجعل بمعنى الواو وهو احسن من الواو والخلو عن وصمة ايهام جعل المجموع مشبها
به قالـ الم ثغر بثلاثة اشياء اعترض بان في كونه من باب التشبيه
نظرا لان المبهم اعني المعرفة هذا كون لفظا ولا تقديرا الا ان لفظا كما يدل
على انه تشبيه اقول الا ولا هذا تشبيه بتسعة بلاث بتسعات والمشبه مقصود

في الكلام لانه في معنى انه يبسم بسما لبسم عن هذا او ذاك او ذلك وبالجملة
ان تشبيه البسم بالثغر يستلزم تشبيه البسم بواحد الثلاثة يستلزم تشبيه
الثغر باحدها وتماثل المشبه بمتعدد بيت الجويري

يفتر عن لولو رطب وعن برد ٥ وعن اقاح وعن طلع وعن حبب ٥

قال المسبة نعت بجمة ثم قال في كونه من باب التشبيه نظر لان المشبه في
الثغر غير مذكور لفظا ولا تقديرا قوله التقدير بمعنى اي يضحك ضحكا
حسنا عن مثل لولو البيت فالمشبه مقدر في نظم الكلام وانما لم يجعل استعارة
عن التقدير بان الاستعارة امور مناقية لشيء واحد في كلامهم واحد دعوى بنوته امور
مناقية لشيء واحد فلا يقدم عليه عاقل بخلاف التشبيه بالامور المتنافية وباعتبار
وجهها عطف على قوله باعتبار الطرفين يعني باعتبار وجهه ثلاثا يعتبر اما الاول
الاول هو تميل وغير تميل والثاني هو مجمل ومفصل والثالث هو قريب وبعيد
فصرح بالاول بقوله اما تميل او غير تميل ولا يرد انه يعتبر الاتي الى
نفسه والى غيره لان التميل يرد في التشبيه يشهد لذلك كلام الكشاف حيث يستعمل
استعمال التشبيه لانه مشترك بين مطلق التشبيه واخص منه وما هو نفس المسم
المعنى الاعم والمسم هو خص فلا اشكال وبهذا اندفع ايضا ان تعريفه بقوله
وهو ما وجهه منتزع من متعدد غير منتظم لخروج بعض افراد التميل عنه ولا يرد انه
يشمل ما وجهه مركب حسي فلا يطرد لان الشيخ قيده في اسرار البلاغة بكونه عقليا
حيث قال التميل التشبيه المنتزع من امور اذا لم يكن التشبيه يقال انه يتضمن
التشبيه ولا يقال ان فيه تميلا او ضرب تميل واذا كان عقليا جاز ان يطلق اسم
التميل عليه وان يقال ضرب الاسم مثلا لكذا يقال ضرب اليوم مثل الغزال والجيد
للعلم هذا لما قال السيد السند في شرح المفتاح ان هذا القيد من قبيل ما الشيخ
لانا ما امكن لا يثبت مخالفته بين الجمهور والشيخ بل لان الشيخ فسر به التشبيه
المنتزع من امور تنبيها على ان لفظ التميل لا يجوز اطلاقه على الحسي مطلقا
ويجوز اطلاقه على العقلي مطلقا ولا يخفى على الذوق السليم ان الشيخ وقد بين
كون التميل بمعنى التشبيه المنتزع من امور وبين التميل بمعنى التشبيه مطلقا

العقلي

حيث جعل الاول معنى مغايرا تابعا والثاني مما قد يستعمل فيه بقوله جاز
ان يطلق اسم التميل عليه ثم اني خائف ان تحير في حل عبارة الشيخ فيترك
لك بتر عا فلا تواخذني بسبط الكلام فاني لا افعله ترفعا فنقول برد بقوله
اذا لم يكن التشبيه عقليا انه اذا لم يكن الكلام دالا على التشبيه فانه جاء هذا
المعنى حتى جعل البعض اطلاقا اذا كان التشبيه على الطرفين والوجه والاداة من
فروعه وحيث قال انه يتضمن التشبيه اراد تم للمعنى المصدري وكذا بالتميل
في قوله ان فيه تميلا فلا يشكل عليك انه ينبغي ان تقول اذا لم يكن عقليا يقال
له التشبيه ولا يطلق عليه التميل وكانه اراد بضرب الامثلة استعارة الاسم
كما مر وستعرف تعليله ولما استشعر المصنف الاشكال على تعريفه بانه غير مطرد
لانه يدخل فيه التشبيه في الوصف المنتزع الحقيقي مع انه ليس بتميل اشار الى دفعه
بقوله وقيده الكاكي اي المنتزع من متعدد بكونه غير حقيقي كما حاله بكونه منتزعا
من متعدد لانه قال الكاكي متى كان وجهه وصفا غير حقيقي وكان منتزعا
من عدة امور خص باسم التميل فقيد الوجه بعيد ولم يفد المنتزع من متعدد
وهذا كلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه فنقول وجه الدفع ان هذا
القيد لم يقع في غير كلام الكاكي فجرينا في التعريف موافقا للجمهور ولا يبعد
ان يقال اوقع الكاكي فيه قول الشيخ واذا كان عقليا جاز ان يطلق
اسم التميل عليه فحمل العقلي على ما هو مخترع العقل ومعتبره فقط ثم ان
في عدول المصنف عن عبارة الكاكي من عدة امور على طبق عبارة السكاكي الى قوله
من متعددة كما نبه عليه في الايضاح حيث قال امرين وامور طاهرها كما في بيت
مثل اليهود بمثل الحمار فان وجه الشبه هو جبان الانتفاع بالبلغ
نافع مع الكد والتعب في استصحابه فهو وصف مركب من متعدد وليس بحقيقي
بل هو عائد الى التوهم كذا ذكره الشارح وهو المطابق لكلام المفتاح فمن قال المراد
المفتاح بغير الحقيقي ما يقابل الحقيقي في قلم يسبر في كلام المفتاح اذ في نظر ما
ان المراد غير الحقيقي في كل من الطرفين او يكفي ان يكون كذلك في احد الطرفين
فتأمل لم يتضح لكن المتبادر الاول لانه المفرد الكامل فليحمل عليه ما لم يصرف

صار فوقيد بمثال التمثيل على بيان السكاكي والطاقة على بيان الجمهور
حمل الم المحقق على ان جعل ما من عبارة عن جميع امثلة ذكر تلو وجه الشبه
المركب باقسامها من تركب الطرفين ومفردهما ومختلفهما وحالفه السيد السند
بدعوى ان التمثيل مخصوص بما طرفاه مركبان وادعى ان تعريفه بما وجه منتزع
من متعدد يتنافى ذكر المنتزع من متعدد وفيه نظر في التشبيه لان المركب من متعدد
هو الحاصل والاتيان بالمركب من متعدد فخرج منه ما ليس طرفاه مركبين فلم يتناول
مالم يرد الا ما تركب طرفاه ويرد ان المصنف على السكاكي جعل التمثيل على سبيل الاستعارة
من الاستعارة التحقيقية بان التمثيل يستلزم التركيب الثاني لاندراجه تحت
الاستعارة التحقيقية المدرجة تحت المجاز المفرد وسيأتي مخالفته غير سديد اما
حديث المبادرة فمسلم وانما الحث على التركيب ليعلم ان المدار على الاستعارة
الاعتباري والهيئة الانتزاعية لا على التركيب الحقيقي وليتناول المركب من متعدد
هو الحاصل او من متعدد في الطرفين وكذا سنة المصنف على السكاكي ضعيفة لانه رد
كون التمثيل على سبيل الاستعارة كذلك وقد وجد في كلام السكاكي تخصيص
الاستعارة التمثيلية بالمركب ولا يلزم منه تخصيص التمثيل بمعنى التشبيه بالوجه
المركب بطرفاه مركبان نعم حمل الم في تعريف المجاز المركب باللفظ
المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي تشبيه التمثيل قوله تشبيه التمثيل احتراز
عن الاستعارة في المفرد فلو لم يخص التمثيل بما طرفاه مركبان لم تخرج عنه
فيبقى كلامه مناقضا لكن لا يوجب ذلك فساد كلامه هناك بل ينبغي ان يحمل ما
سيأتي على ان الاحتراز بارادة تشبيه مثل خاص اذ لا بد ما من تقييد اللفظ
المستعمل بالمركب او تقييد تشبيه التمثيل بمفرد والفصل بالتخصيص وقيد من الجنس
ثم نقول لو كان التمثيل مخصوصا بما طرفاه مركبان لا ينقض تعريف المجاز المركب
باستعارة لفظ مركب بمعنى معقد شبه معناه بمعنى المركب بوحدة شيء مركب اذ قد سبق
ان التشبيه بهذا الوجه يجيء لمفرد مركب واما غير تمثيل ومنتزع بخلافه وهو
ما لا يكون منتزعا عن متعدد عند غير السكاكي ويعلم منه غير التمثيل على مذهب
السكاكي وهو ما لم ينتزع من متعدد او كان وصفا حقيقيا والمراد بالوصف الحقيقي

ما يكون

ما انتزع عنه او صاف حقيقية والاضافية الانتزاعية امر اعتباري
لا وجود له وهذا او في من جعل وهو بخلافه بيانا لغير التمثيل على المذهبين
كما يفيده عبارة الم لانه يجوز الى تكلفات بعيدة ومن جعل مجيء بخلافه اليها
يطلق عليه التمثيل وجعل غير تمثيل بمعنى ما يطلق عليه غير تمثيل بل هو قول
اما تمثيل ايضا ام اعتباري التوزيع بجعل كل منهما يستفاد من قوله وهو بخلافه
لاحد معنيين غير التمثيل ولما فرغ من التقسيم الاول شرع في التقسيم الثاني
بقوله وايضا التشبيه اما مجمل وهو ما لم يذكر وجهه ولا ما
يستتبعه ولما كان للمجمل تقسيمان غيرهما وفصل بينه وبين قسيمه والاولى
بمقام التعليم تقديم الوصل لانه وجودي ولانه يندفع بطول الفصل
بين القسمين بتعدده وكان نظر الى ان المجمل اجمل فمنه اي في المجمل ظاهر
يفهمه اي يفهم وجهه كل احد ومنه خفي لا يدركه اي لا يدرك وجهه الا الخاصة
سواء ادركه بديهة او بالتأمل فالتقسيم للتشبيه وتسميته للظاهر والخفي
تسمية لمجاز الوجه وجواز الم كونه تفصيلا للوجه باعتبار رجوع الضمير الى الوجه
وبايا ه كونه قوله وايضا قسيم التشبيه قطعا وان ملاءمة ما ذكر عجيب
القسم الثاني من قوله وقد يساهم بذكر ما يستتبعه فمآله تفصيل للوجه وكلا
منه كقول بعضهم هي الاعارة فاطمة بنت الخرشب حين مدحت بنيها الكمل وهم سبع
الكامل وعمارة الوهاب وقيس الحفاظ وانس الفوارس وآله حين سئلت اي بنيها
افضل كالحلقة المفرغة لا يدري اين طرفاها كذا ذكره جار الله وفي
الشيخ عبد القاهر انه قول من وصف بنيها المهلب للحجاج لما سأله عنهم ايهم انجع
اي انجح ولا تنافي بينهما بل هما مجتمعان على الصدق واردا او بطريق اخذ
المتأخر عن المتعدد ولا يجوز ان المراد بالخفي الخفي في حد ذاته فلا يخرجه عن الجنس
عروض ما يوجب ظهوره كما في هذا الكلام فان وصف الحلقة اظهر وجه الشبه
فلا اختصاص لهذا التقسيم بالمجمل بل يجري في المفصل ايضا وكانه خصه به
للتنبيه على انه مع خفاء التشبيه يحذف الوجه والمراد بطرفاها طرفها الاعلى
والاسفل للاء ما ان للافضل والادنى ولان المراد العلم الادنى والاعلى لم يعلم

الوسط وايضا حملة معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه تقديره امن تقسيم
المجمل ايضا اي عاد عودا وفايدة التنبيه على انه اسيئنافا فتقسيم المجمل وليس
تقسيما للمعنى اذ ذكر الوصف المشعر بوجه الشبه انسب بالمعنى ومن يعلم ان المفرد
قد تدخل بين العاطف والمعطوف واما ما قال الشراني اخيارا منه ومن دون اما
واما للاستعارة باية من تقسيمات المجمل دون مطلق التشبيه فليس مما يعتد به
لانه لا مجال لتوهم انه تقسيم مطلق التشبيه او لمعنى توسط تقسيم بين شيئين
تقسيم بل الوجه ان لا حصر فيما ذكره اذ يحتمل قسما آخر هو ما ذكر غيره ووصف المشبه
فقط فلذا لم يات باداة الحصر ولم يجعل التقسيم رباعيا لعدم الفائدة بتتبع
كلامهم ولا يخفى جريان هذا التقسيم في المفصل وكانه لم يتعرض له لانه لا يتوهم
اذ لا معنى لايراد ما يشعر بوجه الشبه مع ذكره او لا ذكره في المجمل لدفع توهم
انه ليس التقسيم مجملا مع ما يشعر بالوجه ولا داعي لذكره في المفصل منه اي من
المجمل ما لم يذكر فيه وصف احد الطرفين اي وصف ذكر له من حيث انه
طرف وهو وصف يشعر بوجه الشبه فخرج نحو زيد الفاضل اسد لان زيدا لا يشعر
له الفضل من حيث انه يشبه بالاسد وبما ذكرنا حققنا ان قول بعضهم كذا ينبغي
ان يفهم وانما فقد العدي وهو ما لم يذكر الى آخره على ما هو وجودي في الجملة
وقدم ما هو وجودي في المجمل على الوجودي الصرف مع ان حق التعليم يقتضي
العكس حفظا للاقسام عن وقوع فاصلة بينها ولو بالمثال ومنه ما ذكر فيه
وصف المشبه به وحده لم يذكر ما لاجله لانه ذكر انفاقا ما هو مثال له ومنه
ما ذكر فيه وصفهما اي في وصف المشبه والمشبه به كليهما كقوله اي قول
ابي تمام في الحسن بن سهل

* سنصبح العيس في والليل عندفتى * كثير ذكر الرضا في ساعة الغضب *

العيس بالكسر الابل البيض يخالط بياضها شقرة وهو عليل وهي عيسا اي شديد خلقي
الابل والسيء صباحا عند فتى صدوق عنا اي اعرض عنه ولم يصد في من حد
ضرب مواهبه * عني وعاودني قاطبي فلم يخب *
كالغيث هو المطر او الذي عرضه بريد ان جبينه وافاك اربعة اي اوكد

او افضله والوفاة الاتيان وان نزحت عنه لحاج الخصوص في
الطلب وصف الغني بكثرة المواهب اعرضت عنه او لم ترض والعيث بالمثلثة
جيئة او نزحت عنه وهذان الوصفان يشعران بوجه الشبه اي الاقامة في ابي
الطلب وعدمه وما ليتي الاقبال والاعراض واما مفصل عديل اما مجمل وهو
ما ذكر وجهه لما كان في هذا التقسيم تسامح عجل ما ذكر ما يستتبع وجهه
وكان ذلك التسامح مبنيا على تسامح آخر به على هذا التسامح وعلى مناسبة الحراجا
للتعريف عن الابهام الذي هو غاية مقصده عن الايمان والاحكام فقال وقد
يتسامح بذكر ما يستتبعه اي وجه الشبه مكانه والسر في جعل هذا اشارة الى
التقسيم بعد التعريف يجيء في المفصل فيما ذكر فيه وجه الشبه حقيقة وما ذكر
فيه وجه الشبه تسامحا كقولهم للكلام الفصيح اي المفصح وكلام المفتاح
فيه كالصريح او البليغ والثاني هو الاشبه لانه احق بالتشبيه بالعسل هو كالعسل
في الحلاوة وسائغ هذا التسامح الى آخره صال الحقيقة مهجور حتى لو قيل
الكلام الفصيح كالعسل لا يفهم القصد الى ارسال العسل في قبل الطبع اليه
ولا يجعل الفقد ذلك قيل لو سيل عن وجه الشبه لا يجاب الا بالحلاوة فان الجامع
فيهما لازمها وهو مثل الطبع اي محبة ورودهما كذا قرر السيد السند
في شرح المفتاح واما جعل الجامع مثل الطبع لانه المشترك بين العسل
والكلام لا الحلاوة التي هي من خواص المطعوم فانه ولا يبعد ان يجعل وجه الشبه
نفس الحلاوة ويجعل ثبوتها في المشبه به على سبيل التخييل كما في تشبيه الشفة بالتفاح
والبذعة بالظلم قال السكاكي وهذا التسامح لا يكون الا حيث
يكون التشبيه في وصف اعتباري كتميل الطبع وازالة الحجاب فيه بان يكون
تركهم التحقيق في وجه الشبه حيث قسموه الى حسي وعقلي مع انه في التحقيق لا يكون
الا عقليا كما مر من تسامحهم هذا ويحتمل ان يكون فصله الى تسامحي
ناشئ من تسامح البلغاء في وضع المستتبع مكان وجه الشبه فيقولون الكلام
البليغ كالعسل في الحلاوة وزيد كالاسد في الشجاعة اي سواد العراب او سواد
زيد وقيل لزيد كالاسد في سواد هما فلما وضع البلغاء الحسي الملزوم موضع

الشبه الكلي كانه منزل على البيان الكلي الذي هو وجه الشبه منزلة جزئياته
فقسموه الى حسي وعقلي ويحتمل ان يكون قصده الى ان تسامحهم الاول ان قبل
هذا التسامح من غير تبديل غير وجه الشبه منزلته فانهم تركوا الجزئي بمنزلة وجه
الشبه الكلي فقسموه الى الحسي والعقلي والاشبه اعتماد الثاني لكن لم ار بابا في هذا
بما عليه الاعتماد ومن الله الاهتداء والرشاد ولا يخفى عليك انه يتأتى من
التسامح ايضا التسامح في عد هذا التشبيه مفصلا والتسامح في التعريف على
ما عرفت يعني هم تسامحوا وهو ان ذكر الحلاوة في مقام قبيل الطبيخ من قبيل ذكر
الملزوم وارادة اللازم وسلوك الى الطريق المجاز ليس تسامحا وايضا تقسيمه ثالث
للتشبيه باعتبار وجهه وهو انه اما قريب مبتذل اي غير مصون من احد
بل يعطى لكل احد ومنال المحرر توجهه والابتذال عدم الصيانة وهو ما ينتقل فيه
من المشبه الى المشبه به من غير تدقيق نظر لظهور وجهه في بادي الراي
اي ظاهر الراي فان حمل من بدا يبدو على الامر ظاهر لفظا ومعنى وان بدا
مهموزا فوجه حذف الهمزة انما قلبت يا لانكسار ما قبلها ذكر القاضي في تفسير
قوله تعالى بادي الراي في سورة هود ووجه جعل اول الراي ظاهره منزلة اول
الراي منزلة ظاهر الشيء الذي يبدو اولا ولك ان تجعله حينئذ بمعنى
اول الراي ولك ان تهمز كما في قراءة من قرا بادي الراي بالهمز وجعل القاضي
تقديم في الاية في وقت ظرفا بادي الراي على حذف مضافين ولك ان تجعله
ظرفا تنازعيا فيستغني عن حذف المضاف ولا يقتضي التعريف بتشبيه
يكون المشبه به لتنهما ذهنيا للمشبه مع خفاء وجهه لانه ليس اشد لا ظهور
وجهه في بادي الراي وقوله لظهور وجهه فيه للتعريف تحقيقه ان يكون المشبه
بحيث اذا انتظر العقل فيه ظهور المفهوم الكلي الذي مشترك بينه وبين المشبه
به من غير تدقيق نظر والتفات النفس الى المشبه من غير توقف ولم يكف
باظهر وجهه في بادي الراي لانه يتبادر منه الظهور بعد التشبيه واحضار
الطرفين وهو لا يكفي في الابتذال بل لابد ان يكون انتقال من المشبه الى المشبه
به لظهور وجهه بحيث يلاحظ المشبه اما لكونه امرا جليا لا تفصيل

فيه فان الجملة اسبق الى النفس من التفصيل وذلك لان التفصيل تحليل
امر مجمل او تحليل امور مجملة وبالجملة الجملة الى النفس ولان النفس مجبولة على
درك المجمل وحفظ المجمل حتى ان التفصيل كانه خروج عن جبلتها ولان المجمل احب
عندها لان الذي يبتغى لها بعد التفصيل وسيلة الى تحصيل مجمل على ما ينبغي الا
ترى ان التعريفات الاجناسية تفاصيل وسائل معرفات هي مجملات حتى اذا حصل المجمل
اعرض النفس عن التعريف والتفصيل هذا ما خطر بالبال في تفصيل هذا الاجمال
ولعله اجمل مما ذكروا ثم المحقق شريف هذا المقام حيث قال الا ترى ان ادراك
الانسان من حيث انه شيء وجسم او حيوان اسهل واعم مما ذكر من حيث انه
جسم حساس متحرك بالارادة باطل لان المفصل مشتمل على المجمل وشيء احرف فلهذا
كان العام اعرف من الخاص على ان في قوله هذا كان العام اعرف نظرا
لان العالم ربما يكون مفصلا كالجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة والخاص مجملا
كالانسان وقال المص الا ترى ان الرومة لا تصل في اول امرها الى
الوصف على التفصيل لكونه على الجملة ثم على التفصيل ولذلك قيل الطفل لم يولد
حكيما وقال لم يعين النظر وكذا سائر الحواس فانه يدرك من تفاصيل الاصوات
والطعوم في المرة الثانية ما لم يدركه في الاولى وفيه بحث وذلك لان ذلك ليس
للاعمال فان الاحوال بعد التفصيل في غاية المناسبة بل لهذا اتقان في النظر
الاولي ولا يحصل احكام النظر بها لغلة اعمالهم او عليل التفصيل مع علته
حضور المشبه به في الذهن اما عند حضور المشبه لقرب المناسبة بين المشبه
والمشبه به ملاءة فقد يكون علة الحضور اتفاقا لقرب المناسبة به مطلقا فلا
تقابل بينه وبين قوله مطلقا الا ان يعيد الباء العلة عند حضور المشبه به
فتطرد لكن لم اطلع على المثال او تجعل الترديد لمنع الخلو كشبه الجرة الصغيرة
بالكوز في المقدار والشكل اذا اعتبر التركيب واما اذا لم يعتبر فهو ايضا امر جلي
يشهد له ما سيأتي من ان كلما كان التركيب من امور اكثر كان التشبيه ابعد حيث لم
يقل كلما كان البعد اكثر كان التشبيه ابعد وفيه بحث لان الظاهر ان بعد
وجه الشبه ايضا من اسباب البعد والغرابة وزيادة الجرة الصغيرة ايضا كثير الخطو

مطلقا في الذهن فلا وجه لجعله مما غلب حضوره عند حضور المشبه به مطلقا
والجواب ان كلا من الجرة والكوز مما يغلب حضور الكوز والمرأة عند حضور
فيصح الميل لتعليم حضور المشبه بها مثلا وان كلا من الجرة والكوز مما يغلب
حضوره مطلقا لتكرره على الحس فلذلك يصح الميل لتعليل حضور المشبه
به مطلقا بالمشبه بها مثلا فميل كل قسم بأحدهما خاصة على سبيل الانتقاء وهذا لما
لامسه فيه او مطلقا عطف على قوله عند حضور المشبه لتكرره على الحس او الكون
لانهما لا يتكرران على الحس او غير ذلك كالشمس بالمرأة المجلوة في الاستدارة
والاستنارة فان وجه الشبه تفصيلا لكن المرأة غالبا الحضور في الذهن مطلقا
لمقارنته كل من الامرين المذكورين التفصيل الاخصر الاوضح لمعارضته على
الحضور الحضور التفصيل واما بعيد غريب عطف على قوله اما قريب عند
وهو جلاء اي بجلاء الغريب اي مما لا يتعقل فيه في بادي النظر من المشبه الى
به لظهور وجهه في بادي الرأي لعدم الظهور للعقول وهو الظهور في بادي
الرأي سواء انتقل فيه من المشبه الى المشبه به في بادي الرأي كون المشبه لا زما ذا
لا لظهور وجهه ولا ينتقل منه اليه كذلك اصلا والمم فقوله وهو جلاء
فانه ما لا ينتقل فيه من المشبه الى المشبه به الا بعد فكر ودقيق نظر ووقفه
المم ويرجع على المشبه الغريب الذي المشبه به فيه لازم ذهني للمشبه الا ان تكلف
فتأمل اما لكثرة التفصيل كقوله والشمس كالمرأة في كف الاشل فان وجه
الشبه فيه هيئة منتزعة من متعدد وتفصيل كما سبق او تعدد حضور المشبه
اما عند حضور المشبه فقد عرف وجه الزيد بينه وبين التعدد مطلقا
فتذكر ليظهر المناسبة كما مر من تشبيه البنفسج بأذان الفيران واما مطلقا
بكونه وهميا كأنياب الاغوال او مركبا خياليا كاعلام ياقوت منضودة على رماح
من زبرجد او عقليا عطف على قوله خياليا لا على قوله مركبا خياليا والا
لاكتفى به ولم يذكر وهميا فتدبر فانه دقيق النظر والظاهر ان المركب العقلي
اذا كان قليل التفصيل ليتأتى الحضور كما مر متعلق ليقوله مطلقا او عقيل
لم يجمع اقسامه السابقة ولا يخفى ان كلامه هنا يدل على ان تعدد حضور المشبه به مطلقا

موجز

موجز لغة الوجز سواء كان الوجز جليا او لا وكلامه سابقا دل على ان قوله جليا
مطلقا موجب لظهور وجهه فيلزمه ما سلف والتحقيق ان المشبه الغريب المبتذل
ما يكون وجهه ظاهرا لكونه جليا او قليل التفصيل مع علية حضور المشبه به عند
حضور المشبه او مطلقا والغريب البعيد ما يكون وجهه خفيا لكثرة تفصيله
او لتفصيل مانع عند حضور المشبه به عند حضور المشبه او مطلقا او لقلة
تكرره على الحس او عدم تكرره عليها او عدم تعلق الاحساس كالعرش
والكرسي ودار الثواب والعقاب لستغنى بذكر قلة التكرر عنها لانها اولى بعلة
التعدد مطلقا ولك ان تجعل قلة التكرر كناية عن عدم كثرته وتجعل
الغنى شاملا للجميع كقوله والشمس كالمرأة في كف الاشل ليقابل كما مر
في نظائره لان ما مر كثير فيلتبس ولا يحصل المقصود من التمثيل وهو التوضيح
والفرق بينه وبين نظائره ان ما مر مثل نظائره فيما سبق بعنوان ذكرها تعلقا
فان سالم فيما مر لم يكن لقلة التكرار بل لاعتبار آخر واعما كان ذو حضور
المشبه به سببا لخفاء وجه الشبه لاجتماع الطرفين والجامع بينهما فتعقله بعد
تعقل الطرفين كذا في الرح فان قلت ما سبق مرارا ظهور الوجه
في بادي الرأي سبب للانتقال من المشبه الى المشبه به من غير تدقيق نظر فينبغي
ان يكون تعقل الوجه قبل تعقل المشبه به وبناء في هذا البيان قلت
تعقل الوجه موقوف على ذات الطرفين وسبب الانتقال من المشبه الى المشبه به
من حيث هو مشبه به ولا تنافي فالمراد به فيه اي في المثال المذكور من وجهين
كثرة التفصيل وتعدد حضور المشبه به مطلقا لقلة تكرره على الحس والمقصود
من التنبيه على ان المزيد فيه مما يسرح الخلو فلا مانع من الاجتماع
والمراد بالتفصيل ان يتطرق من تتبع ذلك النظر على وجوه اعرفها اي اشهر
الوجوه والغلبة تنتهي الى فريق احدهما ان يأخذ بعضها ما لاحظه وبدع
بعضها لا بمعنى ان يسقطه ويعرض عنه بالكلية والا فلا يكون المشبه في التشبيه
الا النقطة المخوفة فان كان واحدا فيكون وجها شبه واحد لا تفصيل فيه وان
كان متعددا كان وجه الشبه الصور المنتزعة فيها واعني الجميع ويكون ما لاحظه منها

كالعدم في باب التشبيه بل بمعنى ان يعتبر عدمه ويجعل داخلا في وجه الشبه
ويجعل الوجه هيئة ملتئمة من وجود بعض وعدم بعض فان قلت
فاذا كان المشبه به مما لم يعهد فيه ذلك الوصف فكيف يشبه به في الهيئة الملتئمة
من الوجود والعدم قلت المشبه به انما يشبه به بعد التخيل بما يعرف للوصف
وبعد اعتبار اتصافه بعدمه فالمشبه به هو حاصل امر وهمي فان قلت فيكون
وجه الشبه امرا تطرق في كثير من وصفه واعتبر الجميع فليس هناك الا قسم واحد
قلت نعم كذلك عند التحقيق الا انه قسم نظر الى بادي الرأي وغير
بين التقسيمين لان في القسم الاول تقديم وتفصيلة اعتماد ولذا قدمه كما في قوله
اي قول امرئ القيس حملت ردينيا اي رمحا وردينيا بقال للرمح
ردينى وقناة رديني ورديني امرأة السمهري وهو الرمح وقيل كانا يعملان
القنا بخط هجر فيقال للرمح ردينى وقناة رديني ورمح سمهري وقناة سمهرية
كان سنانه رسما صوت البرق واللهب لهيبا كالفرس والعلس استعال النار
اذا خلص من الدخان كذا في القاموس وقيل لم يتصل بدخان وفي حواشي
السيد السند انه سعلة نار يعلوها دخان لم يتصل بدخان فقد احتاج الى
مجرد عن الدخان لانه يقدح في التشبيه المقصود ولا يتم وجه الشبه بدون اعتبار
عليهم ونقل عن ابي الحسن ان هذا من تشبيه الشيء بالشيء صورة ولونا وحركة
وهيئة ونحن نقول يحمل التشبيه في كرة الثانية وسرعة ايضا من
غرابة التشبيه ولطفه هنا ان يعتبر كون السنان متصلا بالدخان كذلك في الاغلب
والثاني ان يعتبر الجميع كما مر في التشبيه المركب والشيخ
جعل قيام الاعرف الاغلب دلالة على انها ان تبطل الى خاصة الجنس كما في عين
الديك حيث يشبه بقطرة من النار فانك لا تقصد به الى نفس الحمرة بل الى ما يليق
في كل حمرة ثم قال فاجعل هذه القسمة في التفصيل موضوعة على الاغلب
الاعرف لانه وقع التفصيل لا يكاد يضبط وكانه لم عد له ولم ينظم الثاني
في سلك تعريف الاغلب لما راه مذكورا بالقسمين المذكورين وكلما كان الشبه
من امور اكثر كان التشبيه ابعد لكون تفاصيله اكثر فلو قال وكلما كان

التفصيل اكثر كان اوضح واخصر ومن العلم في ذلك قوله تعالى انما مثل الحيوة
الدنيا الآية فانها عشر جمل متناظرة قد انتزع التشبيه من مجموعها والتشبيه
البليغ ما كان من هذا القبيل لان الظاهر من الضمير عوده الى ما
كان تركيبيا من امور اظهر اكثر فلهذا الضمير عدل الى الظاهر فان قلت
البلاغة لا يوصف بها الا الكلام والمتكلم والتشبيه ليس شيئا منهما فكيف وصف
بها واجعل على الكلام الذي فيه التشبيه فالبلاغة باعتبار المطابقة لمقتضى
الحال لا باعتبار كون التشبيه غريبا او قريبا فربما كان الخطاب مع مخاطب
يستدعي تشبيها قريبا فلا يكون الغريب بليغا قلت المراد بالتشبيه
البليغ ما يكون صاحبه بليغا معدودا من البلغاء يعني التشبيه المخصوص بالبليغ
المعتبر عند الغريب البعيد دون الغريب المبتذل او البليغ بمعنى الواصل
الى درجة القبول عن البلوغ بمعنى الوصول وكلاهما تكلف لكن لا بد منه فهو
المجاز والكناية ابلغ من الحقيقة والتصريح لغرابته لا الى حد الخفاء المردود والمعدود
في التعقيد والمعاني الغريبة اعلى رتبة لعدم خشة الشركاء وضرب شريف يبرز في
معرض الخسيس لخشة الشركاء فيه ولان بل ايش يجد طالبه الدرجتان تقتضي
لما يصل اليه بعد الطلب بين المعاني العظام والاشياء في نيله وبين ما يستغلو
من ان حصول نفسه غير مرتبة الذات الطلب لا يتأتى في حصول الغير المترقب
فانه يمكن حصول الطلب وعدم الترقب فقد بلغ الدرجة العليا من اللذة
وقد يتصرف في التشبيه القريب بما يجعله غريبا كما ذكره على وجه
من ان يكون كقوله يعني في ان يجعل التشبيه مبنيا على اثبات امر للمشبه به ليس
له كعدم الحياء للشمس في هذا البيت لم يلق هذا البيت شمس نهار
اي لم يلق لم يقبض الا بوجه ليس فيه خفا لان رؤية عظيم القدر بعد
النجاوز عن حد الادب خلاف الحياء والشمس قد نجا وحدها في سعي الى الماء
فالتشبيه ضمني وكني وجوز ان تكون بلى بمعنى عارض اي لم يعارض هذا
الوجه شمس نهار ما فيكون التشبيه صريحا وتكون الملاقاة منتفية عن التشبيه
وفي البيت وجوه اخر لا يبعد ان يحمل موجبة للغرابة احدها جعل التشبيه

مغلوبا وهو يخرج التشبيه عن الابتذال والعرابة وثانيهما جعل التشبيه مكنيا وضمنيا وقال انها انصفته جعل التشبيه ضمنيا من ان الشاعر سمى من بيان دعوى مشابهة الشمس صريحا فجعله مكنيا ولو جعل هذا الوجه فاعل الذي لكان فيه تصرف في غاية اللطف حيث عزل الشمس عن كونه من النهار وجعل كونا المحبوب من النهار امرا مقررا ومثل قول الآخر

٥ انا السحاب نسيحي اذا نظرت ٥ اليك فاسئله عما فيها ٥

ومن لطائف هذا التشبيه ان ابيات الحيا للسحاب تستتبع كون المطر وقوعه السحاب لان الحيا يوجب عرقا والوجه وانسكاب عرق قطرات العرق ومنها ما يكون مثل قوله يعني في تعليق التشبيه بما يفرض تعليقا صريحا او غير صريح نحو هو بدر يكون الارض فانه في قوة لو كان البدر يكون الارض عزماته جمع عزمة للمرة من العزم وهو ارادة الفعل مع القطع عليه مثل النجوم ثواقبا من ثقبه بمعنى حرقه اي نوافذ في الامور كالنجم الذي يحرق الظلمة ويتقدمها قال الشم اي لو امعا وكانه جعله من ثقب النار اي اتقدت لو لم يكن للثاقبات اول اي غروب وسمي هذا التشبيه التشبيه المشروط وهو الذي التشبيه تقييد فيه المشبه او المشبه به او كلاهما بشرط وجودي او عدمي او مختلف يدل عليه بصريح اللفظ او بسياق الكلام ومنها ما يكون كقوله يصف في دعوى وقوله المشابهة وبيان كون المشبه به في الدرجات العالية وما عليا عن المشبه في طلعة البدر شيء من محاسنها والنصيب ضئيل من تنيها او من تمايلها وتعطفها ومنها ما يكون مجمع تشبيهات بعوله كانما بسم البين وباعتبار اداته اما موكد وهو ما حذفت اداته في جعل زيد في جواب من قال من يشبه اسمه اي يشبهها زيد تشبيها موكدا نظرا لان حذف الاداة على هذا الوجه لا يشعر بان المشبه عين المشبه به والوجه ان يفرق بين الحذف بعد الذكر ويجعل الحذف وكناية عن الترك بالكلية بحيث لا يكون معدودا في نظم الكلام ويجعل الكلام خلوا عنها شعرا بان المشبه عين المشبه به في الواقع بحسب الظاهر فعلى هذا مثل ومي ثم مر السحاب اذا كان في تقدير مثل

مر السحاب بالعرانين تشبيه مرسل ومبدعوي ان مرور الخيال عين مر السحاب تشبيه مؤكد لا عرفه فان من عوارف الغياض وازهار وضاء من الرياض لا يتبع بالهاء الا للعارض للرياض لهذا له لكن خاليا عن ثبوت طمع الاغراض والاعراض ومنه اي قريب من هذا المثال قنبر بكلة منه على التفاوت بينهما بان المشبه به وضع في الاول موضع اداة التشبيه ذهنا كما يوضع موضعه بل بعد الحذف نقل عن حكايته وجعل مضافا الى المشبه او بعوله في الاول بحيث يمكن تقدير اداة التشبيه وفي الثاني بحيث لا يمكن اذ لا يصح ان يقال مثل الجبين الما وجعل منه بمعنى من التشبيه الموكد اي بعض منه كاذهب الله لا يفيد التفاوت بين المثالين افاده واضحه فاحفظه واعتبر بامثاله نحو والريح تعبث بالغصون اي يميلها ميلا رقيقا عيشيا فيه مدح للريح بالاعتدال وهو الريح المطلوب كما جاء في خبر الاستسقاء صلى الله عليه وسلم انا نراه ريحا اي ريحا كاة يقول اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا والواو حالية وقوله وقد جرى اما عطف حال على حال واما تعفيني حال مستأنفة او مستأنفة ذهب الاصيل اي ذهب وقتا لاصيل اي الوقت بعد العصر وهو شعاع الشمس فيه لانه مصفر وهو صفة الاصفر ويقال الذهب مستعار لشعاع الشمس بقرينة الاضافة الى الاصيل فجعل من قبيل الجين الما كما فعله الشم لاختفاء الجين الما يذهب الاصيل الجاري عليه لكونه موهما بها فكن متيقظا فان خطابنا مع اليقظان لا مع النعسان على الجين الما اصله ما كالجين وهو المقصود بالتمثيل والجين هو العصفر الخالصة يشبه بها الما في البياض والصفا او مرسل قيم للموكد وهو بخلافه وهو قصد اداته لفظا او تقديرا لعدم تقيده بالتاكيد المفاد من اجراء المشبه به على المشبه فان قلت ان زيدا كالاسد مشتمل على تاكيد التشبيه فكيف يجعل مرسلا قلت اعتبر في الموكد والمرسل القائد بالنظر الى تصور كان التشبيه مع قطع النظر عما هو خارج عما يفيد التشبيه كما مر في الامثلة المذكورة للتشبيه المذكور فيها اداته والا ان يجعل مرسلا يرجح ما مر من الامثلة من قول الكتاب الى هنا فانها تشبيه القاعدة بالجوزي بتكرار

التشبيه ارجوز مناك النحويين في هذا التوجيه ولا افان لا تفقد في التشبيه
كما هو مقتضى التقليد وتبيحة الامثلة بقيد التشديد والتشبيه باعتبار
التبريز منقسم الى قسمين لانه اما مقبول وهو الوافي بافادته الى الغرض
كان يكون المشبه به اعرف بين الاولى اعرف الطرفين بوجه الشبه في
بيان الحال او اتم بين الاولى والمهمات الظاهر الوارد فيه اي وجه الشبه
في الحاق الناقص بالكامل وفي التقرير ايضا او معلوم الحكم فيه معروف عند
المخاطب ينبغي تقييد قسيميه ايضا به كما لا يخفى فلو اخر عن قوله في
بيان الامكان لامكن تعلقه بالاقسام الثلاثة من غير بعد في بيان الامكان
يشبه ان يكون لكونه معلوم الامكان معروفه كافيا واعلم ان صاحب المفتاح
جعل هذا الحكم مشتركا بين بيان الامكان والتبريز والتوبيخ والخوض فلا
وجه للعدول لعم هل يجب كون المشبه به اعرف بوجه الشبه في التبريز
والتوبيخ فيه تردد شاع ان وجه الشبه هل هو الوصف الحسن او القبيح او مطلق
الوصف فعلى الاول نعم وعلى الثاني لا او مذموم وهو بخلافه والتشبيه
بالمذموم والمجهول بالنظر الى وجه الشبه فقط بحر اصطلاح والا فكما اينفي
شرط من شرائط التشبيه باعتبار الوجه او الطرف مقبول لافادته الغرض الاتم
يقال الوفاء بالعرض لا يوجد بدون اجتماع شرائط التشبيه مطلقا خاتمة
جعل تقسيم التشبيه بحسب القوة والضعف مقوما عن سائر التقسيمات يجب
لانه لا يخص الطرف ولا الوجه ولا الاداة بل باعتبار كل من الطرفين والوجه
والاداة والمجموع ولم يعد منه على التقسيم حسب العرض مع انه لا مدخل للغرض
فيه لان سياقه مناسبة الاستعارة وتضمنه المبالغة في التشبيه على ان
لا يفصل بينه وبين الاستعارة مهما امكن وحصل البيان بالقوة وعدمها
باعتبار ذكر الاركان وتركها لان القوة باعتبار وقوع المشبه به نحو زيد كالاسد
وزيد كالرجل وباعتبار الاداة نحو كان زيدا اسد او ان فيه مبالغة لعم ليث
في زيد كالاسد لانه تميز لزيد كالاسد وهذا مرئي بعض ائمة النحو فقوله
كان زيدا اسد مغير ان زيدا كالاسد في كمال الشجاعة فانه اقوى من قولنا

في الشجاعة يشتهي فيها العامة والخاصة ويخرج عن عهدتها عارفو متين
اللغة والنحو اما المعاني معا القوة الحاصلة باعتبار تلك بعض الامور
فلهذا خصها بالبيان لكن لا بد من تحقيق معنى حذف شيء عليه وقد المبالغة فانه
اختفى في طيات بنات المفتاح ولم ينكشف في نور الصباح الى طلوع هذا
الاصباح حتى ظن به ان المراد به ما يقابل الذكر وليس بذاك فان المسافة
بين الملفوظ به والمقدر في نظم الكلام في قوة الافادة قليلة فلذلك يلتاح
في امثال هذا البحث ولهذا ساغ التقدير بل شاع في مقام الافادة فلا يفرق
عاقل بين قولنا زيد كالاسد في الشجاعة وبين قولنا اسد في جواب من يقول
من يشبه الاسد في الشجاعة في قوة المبالغة او بين قولنا اني في جواب من يقول اي
شيء يشبه زيد في الشجاعة بل المراد عند الافادة والوجه تركها وطيها في نظم
البيان فالتقدير هناك داخل في الذكر فان مدار البلاغة في قولنا اسد في الشجاعة
على دعوى الاتحاد وهو لا يجامع التقدير في النظم ومدارها في زيد كالاسد
على ادعاء عموم الشبه وهو لا يجامع تقدير الوجه لكن المراد بحذف المشبه حذفه
من اللفظ فهو بالمعنى المقابل للذكر وهذا الذي سنح لي في عبارة المفتاح
واخفاه على الفحول وابعده عن الايضاح حيث قال وحذف المشبه فهذا الذي
بحذف الوجه والاداة بمعنى اخر فحينئذ يحذف المشبه حذفا ابلغ وابرز في معرض
في الانظار فاحفظ المقصود في خبايا الاسرار هذا وجعل صاحب المفتاح حاصل
مراتب التشبيه ثمانية وقسم المصنف حاصل مراتبه في القوة والضعف في المبالغة
باعتبار ذكر اركانه كلها او بعضها ولا يخفى ان مثل ما ذكر فيه يجمع الاركان
لمبالغة فيه فضلا عن ضعف المبالغة فالاولى اطلاق المراتب هنا الاعتبار
واما اوقع المصنف فيه نحى المفتاح القوة عن هذه المرتبة دون اصل المبالغة لكن
لا بد من بنائه على نحى المبالغة وضبط المراتب الثلاث بان المشبه به المذكور
قطعا وحينئذ فاما ان يكون المشبه به مذكورا او محذوفا وعلى التقديرين
فوجه الشبه اما مذكور او متروك وعلى التقاسيم الاربعة فالاداة اما مذكورة
او متروكة واورد على وجوب المشبه به مذكورا وجوده حذفه في جواب من قيل الاسد

حيث يجاب بعم لتمام زيد بلا تشبيه فزيد الرابع وترى ايضا ان هذا المثال من قبيل
حذف الوجه والاداة ولا مبالغة في تشبيهه فضلا عن كونه في اعلى مراتب التشبيه
لكن الوارد يندفع بما حققناه دون ما اورد واجاب عنه الشيخ في شرح
المفتاح بمنع كونه تشبيها بل هو تعيين المشبه بعد تسليمه منع وقوعه في كلام البلغا
ولا يخفى ضعفه اذ لو لم يكن هذا تشبيها لم يكن زيد في جواب من قال ما الجواد الا
تعيينا للمقام ولا معنى لمنع الوقوع في كلام البلغا لانه حذف قياسي لا سماعي بل
وقوعه مسلم في كلام البليغ على السماع بل الجواب انه قادر بالقياس على سائر
المراتب فلذا لم يلتفت اليه او ان الجواب في حكم السؤال ومطابق له فحكمه ظاهر
عن بيان المراتب الثمانية ولو اريد في جواب من سأل عن المشبه به ما يشمل التقدير قال
لحذف الاداة والوجه بمعنى حقق كان جوابا صوابا ولك ان تضبط
المراتب الثمانية ان الوجه والاداة اما مذكوران معا او ليس شيء منهما مذكورا
او المذكور الوجه فقط او الاداة وعلى التقادير الاربعة فاما ان يذكر المشبه
او لم يذكر فقول المص اعلى مراتب التشبيه في قوة المبالغة باعتبار ذكر كل
او بعضها اشارة الى المراتب الثمانية وقوله باعتبار متعلق بمحذوف يعني الفعل المتعلق
من اضافة المراتب الى التشبيه فانه في معنى مراتب تشبيه التشبيه وقال
الشارح المحقق لا اختلاف فيما ذكر على ما سوق الكلام لان اعلى المراتب انما يكون
بالنظر الى عدة مراتب مختلفة بالذكر كانه قيل واعلى المراتب في قوة المبالغة
اذا اعتبر اختلاف المراتب باعتبار ذكر الاركان كلها او بعضها وما ذكرنا
اقصر طريق فاقتضى عليه ومن ليس انه لا مبالغة باعتبار ذكر جميع الاركان
فضلا عن قوة المبالغة او جعل الكلام ابلغ الى اذ اعلى مراتب التشبيه
في قوة المبالغة باعتبار احد الذكرين كذا وكذا وهذا لا يوقف على ان يكون كل
من الذكرين مدخل في ذلك فليكن ذكر جميع الاركان مما لا مدخل له في هذا الحكم
تكلف جدا نعم قوله باعتبار متعلق بمفهوم اضافة المراتب الى التشبيه كما حققنا
لا الى قوة المبالغة كما يتبادر ووهم فاغتنم ما ذكرناك وان حذف احدهما
من مراتب قوة التشبيه لا من اعلى مراتبها لانه لا قوة لما فوقه من المراتب

كما حكم به بل ليس من مراتب قوة المبالغة فهما ايضا على قوة مبالغة حتى
يعد من مراتب قوة المبالغة فليس حذفهما ايضا اعلى المراتب في قوة المبالغة
بل اعلى المراتب في المبالغة ولو قال واعلى مراتب التشبيه في المبالغة لتجه
هذا حذف وجهه واداته معا فقط لبقاء حذف شيء من المسند والمسند اليه
وقسم المص بقوله اي بقاء حذف المسند وله ايضا وجه لا يخفى على من اليه
وجه الكلام او مع حذف المشبه مع اعتبار في نظم الكلام اذ لو اعرض
فيه وترك بالكلية لرقي من التشبيه الى الاستعارة ثم اي الاعلى بعد هذه
المرتبة هو الذي من التراخي الرتبي والمرتبة هذا هو المتبادر والباء جرى بيان
الخ وقد عرفت ما فيه وذلك ان نفسر بان بعد هذه المرتبة الاعلى حذف
احدهما كذلك اي فقط او مع حذف المشبه بقرينة قوله ولا قوة ليس بلا
يتجه ما عرفت من لزوم كونه اعلى بعد المرتبة الاولى مع انه ينافي قوله ولا
قوة لغير وفي النفي عن غير المذكور من الامرين يتبين قوة المبالغة فيه ولا
مبالغة مع ذكر الوجه والاداة ذكر المشبه اولا فيفي قوة المبالغة بنفيها
فحاصل الكلام ان مراتب التشبيه باعتبار ذكر الاركان او بعضها ثمانية
اثنتان فيهما زيادة المبالغة في التشبيه هما ما حذف وجهه واداته مع حذف المسند
وبدونه واثنتان لا مبالغة فيهما مما ذكر وجهه واداته مع حذف المسند
ذكره وفرق الشارح بين حذف الوجه والاداة في شرح المفتاح بان المبالغة في الاول
اقوى وجعله مبنيا على مقتضيات كلام المفتاح وفي الرح بيان الثاني اقوى وانت
البصير المتدرب تدري ان كون الاول مبنيا على مقتضيات كلام المفتاح ووجهه اذ في حذف
الاداة جعل المشبه بين المشبه به بمجاز حذف الوجه فقط اذ ليس فيه الا عموم
وجه الشبه وفيه نظر لان الشركة في جميع الامور ايضا بين المغايرين ويوجب الامتحاد
لا يقال ذكر الاداة توجب المغايرة لانا نقول صحة الحمل
دون التشبيه فعموم الوجه المستفاد من ذكر الوجه بخصوصه مما يجامع التباين
ووجه ان كون الصورتين الاوليين اقوى من الاربع المتوسطة بان المبالغة
اما بعموم وجه الشبه او بجعل المشبه عين المشبه به فما اشتمل عليهما فهو اقوى

بما اشتمل على احدهما وتوجيهه عندي بانا لا نوافي في المبالغة دعوي
الاتحاد فانا لم نبالغ بما يحل بنا بقي على مقتضاها ولا ينتقل الى مرتبة فوقه
ففي حذف الوجه والاداة تحقق دعوي الاتحاد بلا شائبة فتور وفي حذف الاداة
فقط تحيل دعوي الاتحاد بذكر الوجه المبني عن المغايرة وقد جري المصنف في هذا
البيان على ما عليه المحققون ورجح الشيخ في تلخيص البلاغة من ان نحو زيد اسد
واسد يجذف زيد وتقدير بعد بنية وامثاله مما نسب فيه المشبه الى المشبه به اوضح
اليه نحو الخير الماء لا استعارة كما ذهب اليه البعض وهذا نزاع لفظي
مبني جعل الاستعارة اسما لذكر المشبه به مع حذف الكلام عن المشبه على وجه ينبئ
عن التشبيه او اسم لذكر المشبه به لاجرائه على المشبه مع حذف كلمة التشبيه
على ما ذكره السكاكي والاوجه انه مبني على انه هل يكفي في الاستعارة دعوي اندراج المشبه
من جنس المشبه به ومن افراده او هي عبارة عن كون امثال زيد اسدا استعارة
وعلى الثاني تسميته لظهور قصد التشبيه فيها بادني تامل لان الدعوي
تشرب المبالغة في التشبيه كذب الحقيقة فيصار اليها بخلاف صورة التقدير
فانه يحتاج الاعتقال عنها الى قصد التشبيه الي مزيد تامل لان الدعوي
التي ينتقل منها الى التشبيه غير مقصودة بل هي امر مفروغ عنه فيحتاج الانتقال
عنها الي مزيد تعب النظر واحضارها ثم انه نقل عن اسرار البلاغة ان اطلاق
الاستعارة في زيد لا يحسن لاختصاصه بدخول ادوات التشبيه بين غير تغيير
لصورة الكلام فيقال زيد كالاسد بخلاف ما اذا كان المشبه به نكرة نحو زيد اسد
فانه لا يحسن زيد كاسد والا لكان من قبيل قياس حال زيد الي المجهول وهو اسد ما
اذ المراد باسد فرد ما وهذا يحسن كان زيد اسد لان المراد به الخبر المتصف
بالنوع لا بفرد ما فليس كالتشبيه بالمجهول واما يحسن دخول الكاف بتغيير
صورته ونقل النكرة الى المعرفة بان تقول زيد كالاسد فاطلاق اسم
الاستعارة هنا لا يبعد ويرد لاطلاق زيد يقرب بان تكون النكرة ثم
موصوفة بصفة لا يلائم المشبه به نحو فلان بدر يضيء الارض ونحن لا نعيب
فان لتقدير اداة التشبيه فيه مزيد غموض ويحتاج الى كمزة التعبير كان

تقول

تقول هو كالبدر الا انه يضيء الارض وكالشمس الا انه لا يغيب وقد يكون في
الصفات والصلات التي يجيء في هذا القبيل ما حول لتقدير اداة التشبيه
فيه فتفيد استحقاقه لاسم الاستعارة ومزيد قوة به منها كقوله

اسد علي الاعادي الاسد الهزبر خصها ٭ موت وريض الموت منه يرعد

فانه لا سبيل الى ان يقال المعنى انه كالاسد وكالموت لما في ذلك من التناقض
لان تشبيهه بجنس السبع المعروف دليل على انه دونه او مثله وجعل مع الهزبر
الذي هو اقوي الجنس خصاصة به دليل على انه فوقهم وكذا الى الموت وايضا
يلزم ان يكون الاسد المعروف ما ليس له فطهرانه انما اراد ان يبين الممدوح
اسدا له هذه الصفة العجيبة التي لم تعرف للاسد فهو مبني على تخييل انه فرد
في جنس البدر واحد تلك الصفة فليس الكلام موضوعا لادعاء التشبيه
بينهما بل لادعاء ذلك الصفة والكلام فيه مبني على ادعاء كون الممدوح اسدا
امر نفسي مرتب وانما العمل في اثبات الصفة الغريبة فحصول هذا النوع
من الكلام انما يتأتى بادعي حقيقة شيء هو من الجنس المذكور لا انه اختص بصفة
عجيبة لم يشاركهم جوازها فلم يكن لتقدير التشبيه فيه معنى هذا وفيه نظر
من وجوه اما اولا فلان المقصود من زيد اسد المبالغة في تشبيه زيد بهذا
الجنس بادعاء انه فرد منه فلا يستدعي جعله تشبيها حتى تقدير اداة التشبيه
او امكانه بل لا يكون فيه الا انتقال من ابي المبالغة في التشبيه والمقصد اليه
واما ثانيا فلان نحو فلان بدر يضيء الارض يحسن فيه دخول الكاف ويجيء
تغيير الصورة كان يقال فلان مثل البدر يضيء الارض فيجعل يضيء الارض
صفة مثل المضاف الى البدر وجعل وصفا للبدر حين حذفه ليكون البدر
قائما مقامه واما ثالثا فلان نحو اسد هو الاسد المخبر بخصاله ليس المقصود
منه ادعاء حدوث شيء هو من الجنس المذكور الا انه اختص بصفة عجيبة ليرشح
جوازها بل المقصود منه التشبيه بما ادعي حدوثه على الوجه المذكور والمفهوم
من التشبيه كون الممدوح مثل هذا الفرد الذي هو اقوي الافراد او دونه ولا
ينافض ذلك كون هذا الفرد المشبه به اقوي الجنس بان يكون دونه ما نعارف

كونه اقوى في الجنس حصاب بارد نعم المشبه به امر خيالي لا تحقق له فقد لاح
مما ذكرنا ان المحل ما عليه ظاهر كلام المصنف جعل اسالة زيدا اسدا تشبيها
مطلقا ولا يقدح فيه ما ذكره الشيخ واما ما ذكره الشارح في بحث الاستعارة
من انا لا نسلم ان قولنا زيد اسد يجب ان ينصرف الى معنى قولنا زيد كالاسد
لعدم صحة حمل الاسد عليه توقف صحة الكلام وليكن في تقدير زيد رجل شجاع
بان يكون الاسد مستعارا للرجل الشجاع ثم يحمل على زيد فليس بشيء لانه
لا يمكن ان يجعل الاسد في المثال المذكور استعارة اما بان يكون مستعارا
مع كون التشبيه بين زيد والاسد لانا لا استعارة لا بجامع مع ذكر المشبه او مشبه
ولا خفاء في انه على ما ذكره ليس زيد بمشبه بل المشبه رجل شجاع وهو ليس بمذكور
في نظم الكلام ولا يعتد والا ظهر ان نحو اسد على استعارة لانا نعلم الجانب حينئذ
او ضمنا لانه في معنى محمدي وان امكن التعلق حينئذ فصد التشبيه لتضمنه معنى
الاخبر لكونه وجه التسليم وقد جعل السكاكي نحو لقيت زيدا اسدا تشبيها
والمصنف خرجه من تعريف التشبيه بشرط ان لا يكون على وجه التجريد ولعل
الحامل استعارة والحامل السكاكي فيه لانا لا نسلم باسم المشبه به ليس لانه تشبيه
التشبيه اذ لم يقصد الدلالة على المشاركة بل التشبيه مكون في الضمير
لا يظهر لا يعتد فاعل ولم يجعل استعارة بالاتفاق لانه لم يجر اسم المشبه به
على المشبه لا باستعمال فيه ولا باتيان معناه لم وهذا النزاع لعقلي ارجع
الى تفسير التشبيه كذا يستفاد من الشرح ونحن نقول في تفسير زيد
يحيى اسد من غير ان يجعل زيد اسدا وهذا الجعل منتف في نحو زيد الاسد
حتى صار اسدا بالغا غاية الجنس حتى يجري عنه اسد لكن هذا التشبيه مكون
في الضمير حتى لا دعوى لمدعي معرفة عنها من له ادنى مسكة امر مقرر ليس
شائبة خفاء ولا يجعل السكاكي هذا التشبيه المصطلح وكذلك يتضمن التشبيه
يحيى اسد الحقيقي عنده لا يخفى ان المجرى عنه لا يكون الا شبيه الاسد فيصير
الكلام الى يحيى يشبه الشجاع فهو في افادة التشبيه بحكم رد العقل الى التشبيه
بمنزلة حمل الاسد على المشبه فهو الذي سماه السكاكي تشبيها ولا ينبغي ان

في

فيه المضمر كيف لا وهو ايضا في قدرة المشبه والاداة كانه قيل لشبيه من زيد
رجلا كالاسد لا اسدا ولا خفاء في ذلك بينه وبين زيد اسد الحقيقة والمجاز
قوله المجاز عديل لقوله التشبيه بعد قوله فالمنحصر في الثلاثة يعني الحصر
المفهوم من البيان في التشبيه والمجاز والكناية فيتجه ان يقتصر على ذكر
المجاز لانه المقصد الثاني من البيان لانه ذكر الحقيقة تنبيها على ان بحث المجاز
يستتبع التعرض للحقيقة لانها عند له والاشارة تنبيه بالعند اريها فعند
اختصار لقول المفتاح الاصل الثاني من علم البيان في المجاز ويتضمن التعرض
للحقيقة هذا وقد ذكر الحقيقة لان مدار الحقيقة وهو الموضوع له اصل المدار
مدار المجاز اعني لان الموضوع له وسبب الحقيقة اصل الحقوقة اما من حق بمعنى ثبت
فيكون فعيلا بمعنى فاعل او من حق بمعنى علم فيكون فعيلا بمعنى مفعول والتاء
على الوجهين للمبالغة عند صاحب المفتاح اما على الاول فظاهر لان فعيلا بمعنى
فاعل يذكر ويؤنث سواء جرى على موصوف او لا نحو رجل طريف وامرأة طريف واما
على الثاني فلان الحقيقة تعد مفعولة من الوصف المؤنث بحذوف ومما يقال انه
فعيلا بمعنى مفعول يستوي فيه الموصوف المذكر بما اذا كان موصوفه
مذكورا اما اذا كان محذوفا فيؤنث لانه بتاء مطلقا
عند الجمهور لان الوصف اذا نقل من الوصفية الى الاسمية يلحقه التاء علامة
للنقل كما في الذبيحة وجعل المفتاح تكلفا مستغنى عنه بما ذكره
الجمهور ولعله تفصيل نظر المصنف عليه في الايضاح وقال السيد
انه ان الاصل في التاء التأنيث ونحن نقول الاصل في النقل النقل
بالغلبة فالظاهر انه استعمل الحقيقة في الكلمة محذوفة الموصوف حتى صارت
اسما ولا يخفى ان الحقيقة اللائقة على توجيه المفتاح مغنية عن الحقيقة المتعقبة
لاستغنائها عن تعديتها ما وضعا لموصوف محذوف بخلاف توجيه القوم فان اللائق
والمتعدية فيه سيان وسمي المجاز بالمصدر المبني بالغة في جواز عن مكانه الا
حتى كانه عين الجواز حيث نصب قرينة لها تمنع عن ارادة الموضوع له بخلاف الكناية
فانها وان جاز فيها مكانها الاصلي لكن لا بالكلية فاحفظه فانه توجيه بديع

يندفع بما وجه نظر المصنف لو كان التسمية بالمجاز لكونه اللفظ جائزا عنه كما
الاصل لمناسبة التسمية بالخابرة كالتسمية بالحقيقة فالظاهر ان التسمية
لان اللفظ طريق الى المعنى بذلك السامع من قولهم جعلته مجازا الجسر حتى
اي طريقا لها وقد يقيد ان بالمعنويين رفعا لتوهم ارادة الاسناد او
حمل الاطلاق على اللفظ والتقييد بالمعنى للاسناد وفي هذا التقييد طرف
الثاني العام بالخاص فهو كالهرب من وهدة الى ورطة اشد منها فتامل وقد
يسهل بهذا على ما يصور عن الوقوع في توهم ان تقسيم كل من الحقيقة والمجاز
الى اللغوي والشرعي والعرفي العام والعرفي الخاص تقسيم الشيء الى نفسه والى
غيره ومثل هذا التوهم غير مهم باذا الواجب في امرها غير فاية لكل ذي وطئة
ضعيفة قاصر حتى شاع مثله في تقسيم العام الى الشمول والمتصدق بالى غير
ذلك والمولف عاية امره مع الصف فينبغي ان لا يهمل في التنبيه عنه لصعوبة
اتيانه عفوا وتذكيره مفيدان والمعنويين لتغليب المجاز على الحقيقة لتذكيرهم
وكونه اهم والحقيقة اثرها على الصميم تنبيها على اختلافي المرادفان الاول
من جملة اسم الجنس الكلمة خرجت به الاصوات فانها ليست بكلمة لانها ليست
بموضوعة كما حققوا في محله المستعمل فيما وضعت له الكلمة له
من المعنى في اصطلاح به التخاطب اما متعلق بوضعت او بالمستعمل بعد تنبيه
بقوله فيما وضعت له ومعنى النظر فيه اعتبار الاصطلاح اي المستعملة فيما وضعت
له باعتبار اصطلاح به التخاطب ونظر اليه تقول اسم تعلقه بالاستعمال وهم
لا معنى له عند العاقل وقول السيد وايضا يلزم انتقاض التعريف بالمجاز الذي
يخرج بهذا القيد على تقدير تعلقه بوضعت غير معتمد فاحترز بالمستعملة عن
الكلمة قبل الاستعمال فانها لا تسمى حقيقة ولا مجازا وبقوله فيما وضعت له
عن سيبويه اطلقها اما استعمل في غير ما وضع له غلطا كقولك لخذ هذا الفرس
اي كما مشيرا بيدك فان لفظ الفرس هنا قد استعمل في غير ما وضع له
وليس بحقيقة كما انه ليس بمجاز والثاني المجاز الذي لم يستعمل فيما وضع
له في اصطلاح به التخاطب ولا في غيره كالاسد في الرجل الشجاع كذا ذكره المص

ولا

ولا يخفى ان اللفظ المستعمل فيما وضع له غلطا ايضا ينبغي ان يخرج عن التعريف
كاد بتلفظ بالانسان موضع البشر غلطا فانه ليس حقيقة ولا اعتدادا بالاستعمال
من غير قصد فينبغي ان يراد بالمستعملة المستعملة قصدا كما هو المتبادر من
الافعال الاختيارية فخرج اللفظ مطلقا عن قيد المستعملة قبل ذكر قوله
فيما وضع له ثم ذكر قوله في اصطلاح به التخاطب احترازا عن القسم الاخير من المجاز
وهو ما استعمل فيما وضع له لا في اصطلاح به التخاطب كلفظ الصلوة يستعمل الخاص
يعرف الشرع في الدعا مجازا اذ لم يوضع في هذا العرف للدعا بل في اللغة ولا
يخفى ان قايد هذا القيد لا ينبغي اذ يعتبر في عدم الصف على اخراج هذا المجاز
لانه كما يخرج هذا المجاز يخرج لفظ الصلوة التي استعملها الشارع غلطا فانه
تنا ولها الكلمة المستعملة فيما وضعت له في عمومه نعم يقصر عليها
على ما مهدنا لك وما ذكره الشمني في المختصر المراد باصطلاح به التخاطب بالكلام
المشتمل على تلك الكلمة عدول عن المتبادر من غير قرينة الشارع به التخاطب
بتلك الكلمة بل عدول مع الرجوع وهو باطل بل ان لا يدخل في الحقيقة الخطاب
المقدرة من غير تركيب وكلام والا مدخل مثل قولنا اريد توضيح الكلمة فان
الكلمة فيها حقيقة وليس باصطلاح به تخاطب هذا الكلام بل بخاطب هذه الكلمة
ثم في تعليل الطرفي اشارة لطيفة الى ان التخاطب لا يكون باصطلاح بين ثم
استعمال الاصطلاح يوجب خلال التعريف اذ لا يطلق في الاصطلاح على
الشرع والعرف واللغة بل هو العرف الخاص فالاولى في وضع به التخاطب واما
ما يقال ان هذا التعريف لا يصح على مذهب الغاير بل باذ الواضع هو
الله تعالى وكذا عند من توقف فليس بشيء لان وضع الواضع في جميع اللغات
لا يستلزم وضع الاصطلاح بل يتفاوت مع ذلك اصطلاح التخاطب وبعد
ما اصبغنا عنا فضلك سبحانك بل ملاذ لو لم نعرض عليك لذا يذ انعامك لنا
في الاحسان فلا نعرض عنا فاته وان لم يعالك طاقة الاستعارة فتقنع
بتلك بالمشاهدة فقول كما لا بد للنحوي من ضبط ما يجري في الاصوات
المتباركة الكلمات في كثرة الدوران على الالسنة في المحاورات حتى تتلوها

منزلة الاسما الستة وضبطها فيما بيناكذلك لابد لصاحب البيان من
الالتفات الى فوارق وسرائر يتعلق بها فان البلغا ايضا يتداولونها
تداول المجازات الدقيقة فيقال للمراي لتعلم المعجب به وهو في غاية الدناة
وهي تعجبا منهما وبخاطبون بالنار اعز درجة العقلا الملحوا بالجبوان بالصوت
يخاطب به الحيوان غير بالاله منزلة الجبوان فيجب ان يجعل تعريف الحقيقة والمجاز
تاملا لها حيثما كما دحتهي على ان اقول المراد بالكلمة اعم من الكلمة حقيقة
او حكما وكذا المراد بما وضعت له وغير ما وضعت له ثم نقول لا يخفى ان كثيرا
ما تستعمل الهيئة في غير ما وضعت له كخصوص الحقيقة والمجاز بالكلمة
يفوت البحث عن سرائر تتعلق بالهيئات ولو لا مخافة الاسهاب لارمنى الاطناب
في كل مقام بكثرة ما يقتضيه الوهاب لكن نوهم ضيق حوصلة السامعين
يمنعني عن ابوح بكثير مما خفي على ذوي الالباب ولولا ذلك لكان مطامحه
قلوب للغاوين بما تلذ بطبود المعاني اكثر ما يسعه هوا وتطيقه تماما عدم حمول
تعريف الحقيقة للحقايق المركبة كلمة ظاهرة مستفيضة فيبغي تقسيم الحقيقة
الى المفرد والمركب تعريف المفرد منها بما ذكر وعلى طبق تقسيم المجاز ولما توقف
معرفة الحقيقة والمجاز على تعريف الوضع الماخوذ فيها عقب تعريف الحقيقة وصدر
تعريف المجاز به بتعريف الوضع لاجل معرفتها الا الحقيقة فقط فقال **والوضع**
لا مطلقا والا لكان تعريفا بالاخص لان الوضع المطلق يعين التي
للدلالة على المعنى بنفسه لفظا كان او غيره كالخط والعقد والاشارة والنصب
والهيات ولا وضع الكلمة كما يستدعيه تعريف الحقيقة والا لكان تعريفا بالاعم
وحمل اللفظ على الكلمة بجعل اللام للعهد وان يصلح لكن يمنع عنه رعاية
مصلحة معرفة المجاز الذي هو المقصد هنا ولا يخفى انه فوت المهم لمصلحة التعليم
والتعليم خير آخر تعريف الوضع الى هذا المقام واول ما يحتاج اليه فهذا
التقسيم الدلالة الوضعية فليت شعري بانه ما ذا اخرم **تعيين اللفظ**
للدلالة على معنى في نفسه ولا يخلج في وهمك الاولى الدلالة على شيء ان
المعنى انما تعين معنى بهذا التعيين فطرفا الوضع اللفظ والمعنى لا اللفظ

والمعنى لانا نقول نعم لكن طرفا الدلالة المتوقفة على الوضع اللفظ والمعنى
فكن منتصفا جديدا النظر في دقايق المعاني لا تغفل عن لطايف البيان لكن
الاولى تعيين اللفظ لشيء بنفسه لان الوضع اضافة بين اللفظ والشيء
انما يتضح حوالة الاشاح بتعيين طرفيها على انك صنديعي تستغني شيدي في
معرفة الوضع عن تعريف الدلالة ولكون احصر وكانه اراد صاحب التعريف ابداع
العلل الاربع فان التعيين لا بد من معين يدل عليه بالالتزام واللفظ
والمعنى بمنزلة العلة المادية للوضع وارتباط اللفظ بالمعنى بمنزلة العلة
الصورية للوضع والدلالة على المعنى بنفسه هي العلة الغائية **فخرج المجاز** بقولنا
على بقيد تعريف الوضع بنفسه يعني خرج تعيين المجاز وقال المصنف قولنا
بنفسه احترازا عن تعيين اللفظ للدلالة على معنى بالقرينة اعني المجاز فان
ذلك التعيين لا يسمى وضعا فقول الشارح ومختص فخرج المجاز عوان
يكون موضوعا بالنسبة الى معناه المجازي تعسف ويحتمل ان يكون مقصود
المصنف خرج المجاز عن تعريف الحقيقة لان دلالته بقرينة وفيه نظر لان الدلالة
على الجزء والالتزام البين لا تنفك عن الدلالة على الموضوع له فلا يدل الدليل
على خروج المجاز مطلقا نعم على ما حققنا ان الدلالة لا تكون بدون
الارادة بتم هذا فقد اعترض عليه انه يخرج تعيين الحروف ايضا لانه لا معنى
الدلالة بنفسه فلو كان الغرض من تعيينه الدلالة بنفسه لكان ذلك اسعى
من الواضع وقد اجاب عنه الشارح بما يشير اجمالا عن انه على اخر في تحقيق
معنى الحرف ونحن تفصيلا عنه في شرح رسالة الوضع وفي حواشي شرح الكافية
بالاجوبة الشافية فان ظفرت بها فنسبت وان كنتها ومن سوانح هذا المقام
ان الحرف موضوع للمفهوم ولا يستعمل ابدا الا في جزئي من جزئيات هذا المفهوم كما
هو المستفيض فيما بينهم وان تحقق الامر على خلاف ذلك وهو دليل بنفسه على ما
وضع له وذكر المعاصرون انهم المعنى المجازي **دون المشترك** احتراز عن المجاز اي
لم يخرج تعيين المشترك عن تعريف الحقيقة لان تعريفه كل من معانيه الدلالة على
بنفسه والقرينة انما احتيج اليها لمعرفة المراد هذا ما لوا المحقق المشهور حيث ظن

ان المصنف ومن قال ان عدم دلالته على احد معنييه بالقرينة لعارض الاشتراك
فان الاشتراك اطرء على الوضع فيدرك بالقرينة فقد التبس عليه الدلالة
بالارادة وابى احدهما على الاخر وبحو هذا لك ما يجعل هذا القايل محقا
فتذكر وقال المفتاح لدفع هذا الاشكال على ما عجمته السم ان الموضوع له بالنسبة
الى كل وضع احد المعنيين بعينه فوضعه للدلالة عليه بنفسه وبالنسبة الى
الوضعين واحد من المعنيين فاذا قلنا القرء بمعنى الطهر اولا بمعنى الحيض فقد
دل بنفسه على واحد بعينه والقرينة لدفع مزاحمة الغير ولا مدخل لها في الدلالة
واذا اطلقنا القرء فقد دل على عين معين بنفسه واعترض عليه المصنف بان الدلالة
على المعين بالتقييد دلالة بالقرينة لا بنفسه وان وضع المشترك الواحد لغير معين
يلزم منه بنفسه واعترض عليه المصنف بان الدلالة على المعينين بالتقييد دلالة بالقرينة
لا بنفسه وان وضع المشترك الواحد لغير معين مسلم ودفعه السم المحقق بان القرينة
في المشترك لدفع الموانع ولا مدخل لها في الدلالة بخلاف قرينة المجاز فانها من تتمة
الدال وان الوضع لكل منهما يستلزم الوضع الثاني ضمنا فكان الواضع وضعه تبعا
للدلالة بنفسه على هذا واجرى الدلالة التي على ذلك وقال اذا اطلق فمفهومه
احدهما غير مجموع بينهما وفيه انه لما كان الوضع لتعيين الغرض لا يلزم من وجوع التعيين
تعيين ثالث حتى يتحقق وضع وان كان يلزم تعيين ثالث واعترض عليه السيد
بان المراد لما انه وضع لاحدهما معينا في نفسه وعند المتكلم غير معين عند السامع
على معنى ان يريد ان المراد اما هذا بعينه واما ذاك بعينه فليس هناك ثالث معنى
يفهم منه باعتبار انتسابه الى الوضعين ويكون اللفظ موضوعا له هنا بل هنا
تردد بين معنيي الوضعين واما انه وضع للواحد المردد اعني هذا المفهوم فيلزم
لفهمه الاحتياج الى قرينة كالمعينين الاخرين ويلزم ان لا يكون مشتركا بين
الاثنين فقط ويلزم ان يكون عند الاطلاق مستعملا في المفهوم المردد
ويدفعه ان الاحتياج الى القرينة لدفع المزاحمة وهي عدم قرينة احدهما بعينه
والقول بالاشتراك بين اثنين فقط يجوز ان يكون معناه الاشتراك
القصدي بين اثنين فقط على انه صرح في بعض نسايعه بان الوضع القصدي

لا يثبت الا الاشتراك ولا الحقيقة ولا المجاز وكذا الملزوم من الوضع الضمني
للالفاظ لانتفاء اشتراك جميع الالفاظ نعم لا خفاء ان التركيب
في الظهور المراد بل استعمل في واحد معين فالسامع يفهم المعنيين بحكم الوضع
ويتردد في تعيينه هذا وقال السم في اكثر النسخ دون الكناية بدل قوله
دون المشترك وهو سهو في الكناية لانه اذا اريد ان الكناية بالنسبة الى المعنى
الذي هو مسماها موضوعة فالمجاز ايضا كذلك لانه اسند في قولك رايت اسدا
رميا موضوع بالنسبة الى الحيوان المفترس وان اريد انه موضوع بالنسبة
الى لازم المسمى الذي هو معنى الكناية فمفاده واضح لظهور ان دلالته على اللازم
ليست بنفسه بل بواسطة قرينة هذا وايضا لو كان الكناية موضوعة للازم
كان الكناية خارجة عن البيان اذ ليست لانتهاء تقييد عقلية بل وضعية
ثم قال في الشرح والمختصر ايضا لا يقال معنى قولهم بنفسه من غير قرينة
مانعة عن ارادة الموضوع له او من غير قرينة لفظية لانا نقول الاول
يستلزم الدور حيث اخذ الموضوع له في تعريف الوضع والثاني يستلزم اختصاص
قرينة المجاز في اللفظي حتى لو كانت القرينة معنوية كان مجازا ملحقا في الحقيقة
هذا ونحن نقول لا يتجه على ما ذكرنا من وجه عدم كون الكناية موضوعة
للازم اصلا ويندفع ايضا بما ذكرناه بان الكناية لا تختص قرينتها في المعنوي
فتخرج كلمة لها قرينة لفظية وبان القرينة لما انعم عن ارادة الموضوع
له لا دخل لها في تعيين المجاز للدلالة على معنى انما هو موجب ارادة الغير
والتي بها لانه المجاز القرينة الحقيقية ولو قيل من غير قرينة ما بعد
عن ارادة المعنى الاصلي لاندفع الدور نعم هذا مما لا يفهم من عبارة
التعريف لا يقال يمكن تصحيح هذه النسخة بان الكناية يجوز ان يراد
منها معناها الموضوع هو له ومعناها اللازم الموضوع هو له صرح به في
المفتاح فاذا اريد كذلك صدق عليه اللفظ المستعمل فيما وضع له فتصح
انه يخرج المجاز مطلقا عن تعريف الحقيقة دون الكناية اذ يبقى بعضها
داخلة لانا نقول ليس الاستعمال بمجرد الارادة بل كون المراد من

اللفظ مقصودا اصليا قال في المفتاح واعلم انا لا نقول في وضع
استعمال الكلمة فيما يدل عليه او في غير ما يدل عليه حتى يكون الغرض
الاصلي طلب لانتهاء على المستعمل فيه لكن في كلام المفتاح ما يشعر بان الكناية
يصح ان تكون حقيقة فانظر في هذا المقام وان وجه الحق يخفى في المقام
لما عرف الوضع يتعين اللفظ للدلالة على معنى يتفهم وقتضى ذلك ابتناء
الوضع وبنائه ما نصب اليه البعض في ان دلالة اللفظ على المعنى لذاته لا
يلغو الوضع بل في تعريفه يتعين اللفظ للدلالة على انه يحصل الحاصل عبثا
بقوله والمقول بدلالة اللفظ لذاته ظاهرا فاسدا عن سابقه فقول الشيخ
هذا ابتداء بحث ليس بذاك فان قلت قد قال في الايضاح
وقيل دلالة اللفظ على معناه لذاته وهو ظاهر الفساد فكيف يظهر وفسادا
وههنا بان ظاهرا فاسدا ولم يجز بفساده فالحق منهما قلت
مراده في الايضاح ان ظاهرا ظاهر الفساد كيف وقد عقبه بانه قال له
الحاكي ومراده هنا بفساده ظاهر الفساد الظاهر واشار اليه بعدم بيانه
كانه قال الظاهر فاسد يستغنى عن بيان قال صاحب المفتاح من العلوم
ان دلالة اللفظ على ما يصح ودن ما يصح مع استوا نسبته اليهما ممتنع فيلزم الاختصاص
باحدهما ضرورة والاختصاص بكونه تاما ممكنا يستدعي مرجحا وذلك بحكم
التقسيم اما الذات او غيرها اما الله تعالى وتقدس او غيره ان في اللفظ
من يحكي عنه اختيار الاول وفيهم من اختار الثاني ومنهم من اختار الثالث
هذا كلامه ربما يحكى عنه سليمان بن عباد الصيمري ومن اختار الثاني الشيخ
ابا الحسن الاشعري حيث قال الواضع هو الله تعالى ووافقه كثير من الحنفية
ومن اختار الثالث ابو هاشمية ومراده ان دلالة اللفظ مع استوا نسبته ممتنع
فلا تكون نسبته ستوية فاختلف في وجه الاختصاص لما منهم الثاني عبى
ان دلالة اللفظ على معنى دون معنى لا بد لها من مخصص لتساوي نسبته الى
المعاني فاختلف فيه لان من المحالفين من قال المخصص هو الذات فكيف تقول
بتساوي النسبة ثم قال ولعمري بانه فاسد فان دلالة اللفظ على مسمى لو كانت

لذاته

لذاته لكذا لكانه على اللافظ وانك لتعلم ان ما بالذات لا يزول ولا يتغير
لكان يمتنع اشتراك اللفظ بين متنافيين لا ما به اي فهم الانصاف بالمتنافيين
من قولنا هو حر ورقيق وجود فساده ظهر من ان يخفى فلكثرة ان تحيص هذا شبه
كلامه مع تشنيع والحاصل ان دلالة اللفظ لذاته بديهي البطلان ويدركها نبيه
عليها كثير جدا فالمناقشة في بعض ما ذكره ان يؤدي الى ابطاله لا ينفع بل لا بد
تعليلا في المنبه فنبه لا ان جعل دلالة اللفظ على اللافظ لذاته محل بحث
لانه لعلاقة عقلية لانه لوضوحها لا تنفك عنه الدلالة وكانه اراد بدلالة
لذاته ان نفس اللفظ يستلزم العلاقة ولا يتعقل عنها ولا نكون ذلك على اعتبار
معتبر وقد تاول ما ذكره الحاكي حيث قال الذي
يعود في خلدي انه رمز وكانه يشير الى ما عليه ائمة العلم من الاستقاق والتصريف
رحمهم الله من ان للحروف في انفسها خواص مختلفة كالجهر والهمس والشدة
والرخاوة والتوسط بينهما او غير ذلك مستندة في حق الخيط بها علما ان لا
يتهيا واذا الحذق في تعيين شيء منها لمعنى لا يهمل التناسب بينهما فاقتضى الحق الخلقة
مثل ما تراي في العصم بالقاف التي هي حرف شديد اكبر الهمس حتى يبين والقصم
بالفاء التي هي حرف سديد اكبر الهمس حتى يبين وان للتراكيب كالفعلان
والتفعيل تحرك باب العين فيهما عمل الرواد والحدد لما في مسماهما من الحركة
وفعل مثل سرق للافعال الطبيعية الا انه خواص ايضا فيلزم فيهما
ما يلزم في الحروف وفي ذلك نوع تاييد لانتساب الحكم لاختصاصه بالمعاني
هذا ولا يخفى ان ما اورد بكلام ابن عباد يخرج عن ان يكون من الخاصة
في اختصاص بعض الحكم ببعض المعاني للوضع ويكون مذهبا لذات الاختصاص
لذات اللفظ كما دل عليه اول كلامه على طبق ما في كتب الاصول وكانه يجعل
القول بكونه من المحالين وهما بين لتاين ظاهر من كلامه ويمكن التاويل بانه
اراد بجعل الدلالة لذات اللفظ توقف الدلالة على ارادة المعنى او
براد ان الدال ليس الا نفس اللفظ وليس الوضع من تتمة الدال والاوجه انه
اراد ان بين اللفظ وتعيين المعنى مناسبة تقتضي الانتقال وكان انتقال

الاوايل منه الى المعنى الاهام الله تعالى تلك المناسبة فلما استهر كل لفظ
في معنى استغنى الانتقال منه اليه عن تلك المناسبة فاكيفي في الانتقال
بالاختصاص الرضى لم يهتم بالمناسبة بعد ولا وضع لاجله ولا يغيب ذلك
تعالى علم ولا اعتداد الا بما الهم اللهم الهمنا رشدنا ولا تصنع عاجلا
واجل حمدنا ولا تكلنا الى انفسنا فانك لو وكلت الينا على شيء انفسنا فاك
المهم قيل المجاز مفعل من جاز المكان يجوزه اذا تعداه اي تعدى موضعها
الاصلي ولم ينسبه الى الاستاكي لانه ليس محضورا كما به بل ذكره الشيخ في
اسرار البلاغة مع وجه اخر وهو انه من جاز به المكان على معنى انهم جاز وا بالكلم
مكانها الاصلي فيكون المجاز بمعنى المجوز بها ولم يلتفت اليه المهم لاحتياجه
الى تكلف تقدير حرف الجر مع الاستغناء عنه وكانه حمل الشيخ على الالتفات
ان يكون تعبيرا للحقيقة فكونه بمعنى الفاعل او المفعول ثم قال المهم وغيره
تظر وتلبيه الم المحقق وتبعه السيد السند ما لاوجه لتظر ان جعل المصدر
بمعنى الفاعل تكلف ولا يخفى انه مما لا بعد في مقام التسمية تكلفا ومثله
اكثر من ان يحصى ومنه اللفظ والمعنى ولعل وجه النظر ان تسميتهم المجاز
طريقا وتغريبهم البيان بايراد معنى واحد بطرق مختلفة في الوضوح الى غير
ذلك يأبى ان يسمى مجازا بمعنى الجائز لان الطريق ليست الجائز بل محل
الجواز ولهذا قال والظاهر انه من قولهم جعلت كذا مجازا لي كما حتى يجوز
لها على ان معنى جاز المكان سلكه على ما فسر الجوهري وغيره فان المجاز
طريق الى تصور معناه هذا واما ما اليه الى ضعفه حيث سمى قوله زعما وكان
وجهه ما ذكره السيد السند في حواشي مفتاحه انه لا يلزم من ما ذكر في الحقيقة
لغوية المقابل وهي نقول لا خفاء في فوت المقابل لكن لا يوجب اهمال هذا
الوجه بل ترك ما ذكر في الحقيقة ابي ما يلائمه فتسمية المجاز في غاية الحسن لان
المعنى المجازي هو السابلة التي لا فكن لفظ المجاز بخلاف الحقيقة فانه تمكن
استقرار المعنى الحقيقي فالتسمية بالحقيقة تسمية باسم الحيني لان المعنى ثبت
فيها فتدبر وعلى المقابل ولم يحقق سالم التفاضل ولما لم يكن تمنع المجاز المفرد

وللمركب

والمركب في تعريف واحد ولم يكن لهما حقيقة مشتركة لم يعرف المجاز المطلق
بل قسمه اولا بقوله **والمجاز مفرد ومركب** وهكذا فعل السلم وبهذا اندفع ما يقال
لو كان المجاز لفظا مشتركا بين مفهوم المجاز المفرد وبين مفهوم المجاز المركب
ويكون تقسيمه الى المجاز المفرد والمركب من قبيل تقسيم اللفظ المشترك والظاهر
خلافه وما قدمه من تقسيم اللفظ المستعمل في غير ما وضع له الى المجاز والكناية
دل على ان المجاز هو اللفظ المستعمل في لازم ما وضع له مع قرينة على عدم ارادة
الموضوع له فالوجه ان يقال لما استفيد من التقسيم السابق معرفة المجاز مع
قرينة عدم ارادة الحقيقة وقسمه من غير تعريف ولم يكتف في الكناية بعدم ارادة المفهوم
المذكور **واما المجاز المفرد فهو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح**
به التخاطب متعلق بوضعت وبالغير لاشتماله على معنى المغايرة او المستعملة
بعد تقييدها بقوله له في غير ما وضعت له على ما مر وبالجملة فهو خارج عن اللفظ
المستعمل في غير موضوع له او موضوع له في اصطلاح به التخاطب فانه حقيقة
مع انه يصدق عليه الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له لكن لما جعله لادخال
نحو لفظ الصلوة اذا استعمله المخاطب بعرفه الشرعي في الدعا مجازا فانه وان
كان مستعملا في ما وضع له في الجملة فليس بمستعمل فيما وضع له في الاصطلاح
الذي به وقع التخاطب وبعضهم جعل ما بعده وفيه نظر لانه داخل في الكلمة المستعملة
في غير ما وضعت له كما انه داخل في الكلمة المستعملة فيما وضعت له وكثيرا
ما يتعلق بهذا التعريف يرشدك اليه ما مر وغير الحقيقة فلا اطن ان يكون
للغة مجاز **على وجه يصح مع قرينة عدم ارادته** اي ما وضعت له **فلا**
بد من العلاقة لابد عن ملاحظة العلاقة ايضا حتى لو كان علاقة ولم يلاحظ
المستعمل لم يكن مجازا بل غلطا وقيد الم بالمعتبر نوعها ولا يبعد ان يقال
العلاقة في الاصطلاح ليست الا المعتبر نوعها والعلاقة بالفتح وتكسر في الاصل
الخبأ الازم للقلب او بالفتح في المحبة ونحوها وبالكسر في السوط ونحوه كذا يستفاد
من القاموس **فيخرج الغلط** اشار الى فائدة قيد على وجه يصح وقد عرفت
ما يتعلق به عنده وههنا بحث وهو انه كما يخرج الغلط يخرج مجازا

لم ينصب قرينة معينة لهم ومنه فان استعماله على هذا الوجه لا يصح الا ان يدعى
ان عرفهم خصص قولهم على وجه يصح في تعريف المجاز بما تحقق فيه العلاقة
ولا يخفى انه لو قال الكلمة المستعملة في لازم ما وضعت له في اصطلاح به
التخاطب لاستغنى عن قوله على وجه يصح في تعريف المجاز ما تحقق فيه العلاقة
والكناية بيان لغايته في قوله مع قرينة عدم ارادته وكل منهما اي من الحقيقة
والمجاز المعرف على ما يقتضيه السوق وصرح به المص في الايضاح فتغيير الش
اياه بالحقيقة والمجاز خلاف الايضاح لغوي وشرعي وعرفي وعرفي خاص الخاص
صفة العرف والمخصص التنبيه الى العرف الخاص ووصف العرفي بحال المعرف
وقس عليه قوله او عرفي عام ولا حاجة الى تقييد العرفي بالعام كما حققنا
الى التقييد بالخاص لانه اذا اطلق العرف والعرفي ينصرف الى العام وقس
الخاص بما يتعين بما قبله عن المعنى اللغوي كالنحوي والصرفي والكلامي للعلم
بما لا يتعين بما قبله وفيه ان النحوي مثلا يشمل العربي وغيرها كما ان العربي
يشمل النحوي وغيره فجعل احدهما مقيدا دون الآخر او خاصا دون الآخر لا
له ويمكن ان يقال المعين ما يكون وضعا للفظ لا للاستعمال في تحصيل امر
مخصوص والنحوي ما يضع اللفظ ليستعمله في تحصيل النحو بخلاف اللغوي فا
نظر في وضع اللفظ ليس على استعماله لتحصيل امر مخصوص قال الش
تقسيم الحقيقة الى تلك الاقسام باعتبار الواضع وفي المجاز باعتبار اصطلاح
به التخاطب ولا يخفى انه يصح تقسيم الحقيقة ايضا باعتبار اصطلاح به التخاطب
كما انه يجوز تقسيم المجاز باعتبار الواضع فان الواضع معتبر في مفهوم المجاز
مرارا باعتبار عينها وضعت له واعتبار قرينة مانعة عن ارادة ما وضعت
له كاسد نكر اللفظ وعرف المعنى لان للمعنى معينين واللفظ بهم وان تبين
المعينين فتامل للسبع اي جواد يصيد والرجل الشجاع وسكن للبقاء
والدعاء وقيل للفظ واحد المعهود والحدث ودابة للذي لان المعهود
اي الجامد البغل والخيل والانسان للمهان والمجاز مطلقا سواء كان مفردا او
مركبا مرسل ان كانت العلاقة غير المشابهة لانه غير مقيد بعلاقة واحدة

يحي المشابهة بل ارسل وورد بين علاقات وقيل مرسل ومطلق عن المبالغة
بخلاف الاستعارة وفيه انهم قالوا المجاز مطلقا ابلغ من الحقيقة لكونه كالدعوى
مع البينة والا اي ان لم تكن علاقة غير المشابهة بل الكون علاقة المشابهة
قال الش فيما سيأتي من قول المص والاستعارة مقيدة بالتحقيقية
الاستعارة ما كانت علاقة المشابهة اي قصد ان اطلاقه على المعنى المجازي
بسبب تشبيهه بالمعنى الحقيقي فاذا اطلق مسعر على شفة الانسان فان اريد تشبيهها
بشفة الابل في الغلظ فهو استعارة وان اريد اطلاق المقيد على المطلق كاطلاق
المرسن على الانف من غير قصد الى التشبيه فمجاز مرسل هذا ولا يخفى انك اذا
قلت رايت مسعر بدر وقصدت الاستعارة وليس مسعر عليظا فهو حكم كاذب
بخلاف ما اذا كان مجازا مرسلا فاستعارة حصر المجاز في المرسل والاستعارة
لانه لم يوجد مجاز تكون العلاقة فيه المشابهة وغيرها وهذا المطلق قوله الى
فاستعارة ما علاقة المشابهة لا غير ويجب عليه انه لا وجه لتوسيط تقسيم
المجاز بين قسمي التقسيم الاول له وكثيرا في نفسه لانا بالقياس الى المعنى
السابق حتى يكون المعنى السابق قال انما تطلق الاستعارة لم يتضمن قائل تطلق
مع سبق ذكر لانه سبق مرادا به معناه والمراد هنا نفس اللفظ على استعمال اسم
المشبه به في المشبه الاول على احد لفظ المشبه بالمشبه به ليستقيم احد الشقين
سم بلا تكلف فيسهل استعارة الفعل والحرف بالتاويل وقد اكد ذلك اطلاق
بتفريع اشتق عليه فقال فهما اي المشبه به والمشبه استعارة منه ومستعار له
واللفظ قد يشبه على انه اراد بالاسم اللفظ باستعارة في ما يقابل المسمى لا ما يقابل
الفعل والحرف بالتاويل مستعار لان اللفظ بعيد له بلا مطلب عارية من المشبه به
لاجل المشبه كذا في الشرح والاولى لانه كامر مطلب عارية وقد وهم من قال الذ
مستعار ايضا اي كما انه استعارة لان كونه استعارة ليس بنتيجة الاطلاق الذ
حتى يصح ذكر ايضا المرسل كالمدية في النعمة بالكسر الخفض والدعة وبالفتح
النعم قال الم لون من شانها ان تصدر عن الجارحة ومنها تصل الى
المقصود بها ويشترط ان يكون في الكلام اشارة الى ان الموجب لها قال اشتعث

ايادي فلان عندي ولا يقال اسعت اليد في البلد كما يقال اسعت النعمة
فيها هذا وينبغي ان يكون هذا الاشتراط مبنيا على عرف في استعمال اليد
النعمة لا على توقف كونه مجازا عليه والا لا نقض تعريف المجاز بالصدق على
يد مستعملة في النعمة من غير اشارة الى الموجب لها والقدرة او القدرة بيده
وهي صفة بها يتمكن العالم من الفعل والترك فهي اخص من القوة وهي صفة بها
يتمكن الحيوان من مزاولة الافعال الشاقة وقد جمعهما المفتاح حيث قال ان
لليد فيها القوة او القدرة والمصر اي ان ذكر القوة غير ظاهر الجهة واحسن
تركها لانها اما ان يريد بها للمعنى المشهور فاستعمال اليد فيها اقل
قليل واما ان يريد بها القدرة كما قيل فحسن قال المصر لان اكثر ما يظهر
سلطانها في اليد وهو ان يكون البطش والضرب والقطع والاخذ وغير ذلك
من الافعال التي تبنى عن وجود القدرة ومكانها والحاصل ان اليد بمنزلة
العلة الفاعلية للنعمة وبمنزلة العلة المادية او الصورية للقدرة وبها
علم ان علاقة السببية والمسببية اعم من الحقيقية والتمثيلية ولو جعلت
اليد آلة لكان ابعد والراوية في المزادة هي وعاء يتخذ من جلد يطلق عليها الزاوية
التي هي للبعير او البغل او الحمار يبقى عليه كذا في القاموس فتفسير الشارح المزاد
بالمزود الذي يجعل فيه الزاد اي الطعام المتخذ للسفر هو والعلاقة كون البعير
حاملا لانه كانه العلة الفاعلة لادائه يصل المزادة الى المبقى وانما كان البعير
عن المرسل في غاية العلاقة ولذا قدم على الاستعارة وكان ذلك من تمام التمثيلية
استعماله ايراح ذلك الوهم بتكميل الاصلية لكونها بعيدة تكميل الاصلية بما جزئي
على ما قيل ان المجاز يشترط فيه العقل في الاحاد حتى لا يجوز استعمال المجاز
لم يسمع مع ان الصحيح انه يتوقف على سماع نوع العلاقة حتى لا يجوز الجوز
بعلاقة لم يسمع نوعها وانما الحاد المجاز ولا يشترط فيه سماع عين رقم تبيين
انواع من العلاقة بنا لانواع الثلاثة والعشرين للمجاز المرسل فانهم اضطلوا
انواع العلاقة خمسة وعشرين اشتان لاستعارة الكل كما للمرسل المتفق
والوصف اعني به الاستراك غير الكل والثاني للمجاز المرسل في بعض صح

مختصر

مختصر ابن الحاجب علاقتها سبعة وعشرين ذكرناها في رسالتنا المعمولة
للاستعارة مع مزيد تحقيق ولما اختار المذهب المختار كان حقا ان يتبع في
انواع العلاقة ليتوقف العصمة عن الخطا في التعويل على معرفتها وكانه انما يتذكر
التسعة لانه اختار ان الانواع خمسة كما ضبط ابن الحاجب الكل والوصف
واللزوم عليه والاول والمجاورة الآلة انما يفي عن ذكر المجاورة بتعداد
سبعة اقام منها من السببية والمسببية والكلية والجزئية والحالية والمحلية
والآلة قال الثم اوردت تسعة غير ما سبق وما سبق لم يكن الا
السببية على ما حققه وذكرنا لك فكانه اراد بالمغايرة ان السابق سببية
تمثيلية وما ذكره سببية حقيقية لكن يابا الرفال يرتضي ما ذكروا من
انواع العلاقة الى خمس وعشرين والمصر تداوره هنا تسعة غير ما سبق فانه
يدل على انها اوردت تسعة من خمس وعشرين والسببية منها اعم من الحقيقية
والتمثيلية والا لزاد على خمسة وعشرين والظاهر من قوله ومنه وبعض
المجاز المرسل فعلى الاخبار به عن تسمية الشيء باسم جزئيه تامل لكن تامل
اقرب مما وقع في المفتاح حيث قال المجاز المرسل عنوان يراد الوصول بالمعنين
فالتوجيه اما بصرف من عن التبعيض الى الابتداء اي وما ثم من المجاز المرسل كذا
او بجعل الكلام اي ابتداء اي منه وتسمية الشيء باسم جزئيه ولما ما ذكره
الشارح من ان معنى ان في هذه التسمية مجاز مرسل وجهه خفي وتسمية الشيء باسم
جزئيه انما يصح اذا كان الجزء مرادا في المعنى الذي قصدنا كل كما ان مدار الرواية
على العين دون غيرها من الاعضاء حيث لا يصح التعبير عن الرقيب بالبد مثلا فلا
يبعد ان يقصد بقوله كالعين في الربيئة التنبيه ايضا والربيئة الطليعة
من ربأ بالقوم اذا كان طليعة لهم في مكان عال وعكر كالاعلام هي جمع اعلم من
بلغاتها التسع الحاصلة من ضرب حركاتا لهمزة وحركاتا لباء ومن لغاتها الصبع
وجمعها اصابيع كذا في القاموس وفي الانامل جمع انمله بلغاتها التسع الواردة
من ضرب حركاتا لهمزة في حركاتا الميم وهي من الاصبع ما فيه الظفر كذا في القاموس
وهو اشارة الى قوله تعالى يجعلون اصابعهم في اذانهم من الصواعق استعمل

الاصابع في الاماميل اذ ما يجعل في الاذان اعلة السبابة هذا واذا اريد
باصابعهم تقسيم الجمع على الجمع كما هو المشهور لما لزم جعل كل منهم اصابعه
في اذنه فتبه بذكر الاصابع للحث وارادة اعلة وفيه مزيد مبالغة كانه جعل
جميع الاصابع في الاذن ليلا يسمع من الصواعق وتسميه اي ومن تسميه التي
باسم سببه نحو رعينا بالعيناي النبات الذي سببه الغيث وسببه لربيل
وعكسه تغتنا وكذا ذكر الواو في الاقسام مارة وذكر اواخري نحو امطرت السما
نباتا وشرط بعض في المسبب ان يكون غاية فحينئذ يكفي ذكر تسميه التي باسم
سببه واورد في الايضاح مسائلة تسميه المسبب باسم السبب فوهم فلان
اكل الدم قاتل السم وظاهر انه ترسهو لان من تسميه المسبب باسم السبب
اذا الدم مسبب المرير والعجاج قال في تعليمه ان الدم المسببة عن الدم هذا
ويمكن توجيه كلامه بان جعل الدم داعية الى القتل حتى لو لم يكن رجا النجاة
بالدم لم يتقدم القاتل بالقتل ولا شافي بينه وبين تعليل لان المعلول ان وجه
قد يكون عليه من وجه الاخر يجاز ان الطاير مسببة عن الطاير فاشار الى بيان
سببية الدم عن الدم يعني انها مسببة عنه لانه سببها في الخارج فلا تغفل
المم وتعجب من الشارح ثم تعجب لانك مجاب برايك فان الله هو الواهب المناح
او من كان عليه اي تسميه التي باسم التي الذي كان عليه في الزمان الماضي
نحو وانوا اليتامى اموالهم اليهم واليتيم في الانسان من لا اب له ما لم
يبلغ الحلم وفي البهايم ما فقد الام قبل استغنايه عن الام وانما اليتامى اموالهم
بعد الحلم وهم ليسوا يتامى حينيذ فالطلاق اليتامى عليهم بعلاقة انهم كانوا
يتامى من قبل او ما يؤول اليه اي تسميه التي باسم ما يؤول اليه التي اليه
في الزمان المستقبل نحو اني اراني اعصر خمرا اي عنبا يؤول الى
الخمر او المعصور ليس خمرا فهذا هو التفسير الظاهر الموافق لما ذكره جار الله
وايضا وفي وقال الم اي عصير ايؤول الى الخمر وفيه خفا اذ العصر لا يتعلق
بالعصير كما لا يتعلق بالخمر الا ان يؤول العصير بالاستخراج بالعصر ولا اري
او محله اي تسميه التي باسم محله نحو فليدع ناديه النادي مجلس القوم

نهارا او المجلس ما داموا فيه وفي التعبير عن اهل النادي بالنادي مبالغة
عن الجواب كالنادي او حاله اي تسميه التي باسم حاله فيكون على وزن نظايره
او خالفيه كما هو الظاهر فيه نحو واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة
الله اي في الجنة التي عبر عنها بالرحمة وفي التعبير عن الجنة بالرحمة دلالة
على كمال الرحمة فيها حتى كانها الرحمة فيها نفسها او الترعوا واجعل في
لسان صدق في الاخرين اجعل ذكرا حسنا والتعبير عنه باللسان للدلالة
على ظهوره كما لا يخفى دلالة على خصوصه كما لا تخفى كالاذن اللسان وخص الاخرين
بالتعبير لخفايها افاده قلت لم لا يجعل اللسان على حقيقتها
فيكون المعنى واجعل لساني صدق في الاخرين نافعا وتبع اللسان بحالة اقتا
هو ان يذكر بمحاسنه قلت لان نسبة اللسان الى الاخرين بكونه بالذكر
لا بنفسه على الذكر فان نسبة ساعد بعلي وعجل ان يكون المراد واجعل لي ذكرا
يا قيا ساد وايا قيا في الاخرين اي اجعل لساني متكلما بكلمات صادقة باقية في
الاخرين بان لا تنسى ولا تنقطع ولا تحرف ولا يذهب عليك ان العلاقة
بتعضيها معتبرة في الكناية ايضا اذ لا فرق بينها الكناية والمجاز عندهم الا
باعتبار المعنى الحقيقي في المجاز دون الكناية فان قلت كل من العلاقات
لا يستلزم اللزوم وقد سبق في مقدمة الفن ان كلامه من المجاز والكناية لفظ
اريد به لازم معناه قلت لم يشترط العلاقة لتفسد اللازم واذ
المعتبر اللزوم ولو بالتامل في القرينة فلا تامل على العلاقة فان قلت
قد دل ما سبق على ان تذكر الملزوم وارادة اللازم تجعل المجاز والكناية فينبغي
ان لا يتوقف على العلاقة قلت ما سبق قاصر يجب ان يعتبر فيه ما ينم به
فان قلت اذا اكتفى بالعلاقة واللزوم في الجملة فما وجه استشكالهم في
الجواز ان يكون ملزوما للاكل كالرقبة والراس حتى لم يجوزوا اطلاقها يدا على
الانسان قلت العلاقة الجزئية لهذا الوجه لا مطلقا لكن ينبغي ان يعلم
ان مرادهم بكون الجزء ملزوما ما ليس كونه ملزوما بالمعنى المعتبر عند الحكماء
والحقيقة بل كونه مسموعا للكل حتى لا يوجد الكل بدونه حيث قالوا ان الرقبة

ملزومة للانسان لان الانسان لا يوجد بدونها بخلاف اليد وهذا معنى الملزوم
عند علماء البيان فان قلت ما معنى جعل الاوشاء ان الكل لا يوجد
بدونه قلت هذا اشكل وان اجابوا عنه بان مبنى هذا على العرف
فان بعض الاجزاء مما لا تفهم قرينة اطلاق اسم الكل عرفا كاليد فانها مع بقائها
يسمى الشخص انسانا بخلاف الرأس لان العرف جعل الكل المسمى بالانسان ما لم
يعش بدونه اليد مثلا لا امر مع اعتبار جواز وجود الانسان بدونها واطلق
الانسان وما وقع لهم التحقق في هذه المقام انما اشتبه عليه الملزوم وبهذا اندفع
بالملزوم بمعنى سبق فاستعماله في تصحيح تحقق الملزوم بالمعنى السابق لا تتوهم العلو
فتمكن ولا تتبع الزلة وان كنت مغلوبا جدا بعد التقليد فانه ليس ان من
لم قطنة ما انما هو بسان وبليد اي بليد والاستعارة وتقييدها بالتحقيقية
عدل عن قول السكاكي في الاستعارة المصرح بها تنقسم الى تحقيقية وتخييلية
لوجهين ما عن التقسيم الى التقييد بالتحقيقية فلان التحقيقية هي القسم لا نفسه
او لا يسمى القسم تحقيقية بل استعارة تحقيقية واما عن الاستعارة المصرح
بها الى الاستعارة فلان معنى التحقيقية تحقق المعنى وكذا الاستعارة
بالكناية عند نفس التشبيه المضمر في النفس فلا يكون تحقق المعنى وايضا ما هو
الاسم هو الاستعارة التحقيقية لا الاستعارة المصرح بها التحقيقية فلو قال
والاستعارة المصرح بها قد تقيد بالتحقيقية لاوهم ذلك واقاد بلفظة الى
ان اطلاقها على الاستعارة التحقيقية قد يكون في اطلاقها لينادر الفهم
اليها والعلم ان الاستعارة التخييلية تخرج بقيد التحقيقية عند السكاكي
لان معناها وهم محض كما ستعرف واما الاستعارة بالكناية فانما
تخرج من المقيد لان المقيد بالتحقيقية عندنا انما يكون الاستعارة المصرح
بها على ما عرفت الاستعارة بالكناية داخلة في الاستعارة التحقيقية عند
السلف لان اللفظ المستعار المضمر في النفس وهو تحقق المعنى ولا يذهب
عليك انه كما تقيد الاستعارة بالتحقيقية يقيد المستعار بالمعنى المصدري لان
المستعار قد يكون تخييلا وكذا الاستعارة بالمعنى المصدري لكن لا تحقق

معناها

معناها بل التحقق بمعنى مستعارها او عبارة المصنف لا تقبل ان تكون الاستعارة
بالمعنى المصدري لانا نقول التحقق معناها عنه لا لانا نقول كقوله لدى اسد لاستحالة
لا محالة اذ المراد كاسد في قوله فليكن المراد كاستعارة اسد في قوله والضمير
في قوله التحقق معناها حسا او عقلا راجع الى ما قوة الاستعارة والتقييد بها
انما لفظ الاستعارة عند من ليس مشتركا بالاشتراك المعنوي بين التحقيقية
وبين التخييلية والكنية عنده واما مفهوما عند العامل بالاشتراك المعنوي
فهناك استخدام ولقد سبق بعد التعليل على حقيقة النسبة في التحقيقية
وهو انه نسبة معنى الاستعارة الى التحقيق فالحسي كقوله اي قول
زهير بن ابي سلمى لدى اسد شاكي السلاح في القاموس شاكي السلاح
اللابس السلاح التام وشايك السلاح وشاكيه حديدا وقول الشماخ شاكي السلاح
اي تام السلاح لا يوقى منها معذر هو كمعظم على ما في القاموس من معذر
بالتشديد اي جسيم بطل وقسم الشماخ بالسيف اي يرمي في الوقائع كبيرا عامر
له اليد كعبيد يخبر ليده وهو السلم الذي ركب بين كتفي الاسد ويقال للاسد يده
وفي المثل هو امنع من يد الاسد اظفار جمع ظفر لم تعلم السليم منها الا البهم
بمعنى القطع والمناسب ان يجعل المبالغة راجعة الى النفي ولا يجعل التعلق الحالي
المبالغة وتطير قوله تعالى وما انا بطارد المجيد وتعليم الظفر كناية عن القعف
فحواه انى لكفاف ولا مقدوم الاظفار اي ضعيف وفي المصراع مبالغات جعله
ذا يد فكانه لسواد لا يكون لاسد الا يده وحصر اليد فيه كما يفيده تقديم الظرف
والمبالغة في نفي الضعف والعقلي مثل قوله اهدنا الصراط المستقيم
ابي الدين الحق وصف الدين بالحق لانه الاعلى الاحكام المطابقة لاراء الحق الحكم
المطابق والدين امر يتحقق عقلا وفي التعبير عنه بالصراط طلب الهداية التي
بجعلها المحسوس وذكر صاحب المفتاح في قوله تعالى فاراها الله لباس الجوع
والخوف ان الظاهر من الدلائل عند اصحابنا الحمل على التخييل وان كان يحتمل
عندي ان يحمل على التحقيق وهو ان يستعار لما يلبسه الانسان عند جوعه من الضعف
اللون وتغير قرينة هيئته هذا والمراد بقوله يحتمل الاحتمال الذي يراعى

احتمال التخييل وهنا في كونه الظاهر والاحتمال لا ينافي الظاهر وهنا
بحثان احدهما ما ذكره السكاكي المحقق في هذا المقام وهو ان الحمل على التحقيق
مما ذكره الزمخشري حيث قال شبه ما عيني الانسان والبئر به من الحوادث بالدلاء
لاشتمالها على الماء ثم يحتمل ان يريد بالحوادث القرر الحاصل من الجوع فتكون
الاستعارة عقلية وان يريد انتقاع اللون ورثاثة الهيئة فتكون تبعية كما
ذكره السكاكي فلا يكون من عند نفسه كما يوهمه البحث مما ذكره الايضاح لانه
قال الظاهر كلام الزمخشري انها عقلية وظاهر كلام السكاكي انها تبعية فالشارح
خالف منه بان كلام الزمخشري محتمل وكلام السكاكي نص وان كان الحق معه الا ان
كون ليس في الكشاف ما يجوز ان يكون ذكر انتقاع اللون ورثاثة الهيئة في كلام السكاكي
على سبيل التمثيل والاظهر انه مراد الزمخشري بالحوادث ما يعم الكل ولا يخص بشيء من
الحسي والعقلي ويمكن رفع ما اورده الشارح بانا لسكاكي اراد جمهور الاصحاب والمفسر
يقول عندي تحصيل الاحتمال لنفسه بل انه على خلاف جمهور الاصحاب مخالف
للزمخشري على انه يمكن ان لا يسلم بل اصحابنا علما البيان كلهم اهل عصر واحد
ما ذكره السيد السند ان احتمال التخييل ركيك جدا لا يناسب بلاغة القرآن فان
الجوع او اسبه بشخص صالح لان يحل فيما هو بصدده فلا بد وان يتسلم من لوازمه حاله
وحل في الاضرار دون اللباس الذي لا تدخل له فيه هذا ويمكن دفعه بان لباس الشخص
ما يبرز فيه فلباس الجوع يشخص بشاله لباس يبرز فيه لا مطلقا فانكسوة
فاذا فقد لباس الجوع عبارة عن ابرازها اياه في معرض الجوع وفيه افادة انها اشبه
بالجوع في الغاية حيث كانها نفس الجوع وبارزة في لباسه وظاهرة في معرضه
والا لم يتم بحيث يصح من بيانه خوف الاسآم فليرجع الى سروح المفتاح من اراد
التمام وقد تم تصوير الاستعارة بما مر الا انه ذكر المصنف في الايضاح هنا تنبيها
له فقال فالاستعارة مما تضمن تشبيه معناه لما وضع له والمراد بمعناه ما عنى
به ايا ما استعمل فيه فلم يتناول ما استعمل فيما وضع له وان تضمن التشبيه نحو
رايت اسدا وراميته اسدا لاستحالة تشبيهها لشيء بنفسه على ان المراد بقولنا ما تضمن
معنى ان تضمن تعريبه تفهيم المجاز الى الاستعارة وغيرها والمجاز لا يكون مستعملا

في ما وضع له هذا وقد افاد هذا التعريف ان اللفظ لا يستعار من المعنى
المجازي وان كان مشهودا فيه وفي قوله لاستحالة تشبيهه الى شيء ينظر
لانه لا يتم في اللفظ المشترك لانه لو تضمن تشبيه معناه بما وضع له لا يجب
فيه ان يكون معناه غير الموضوع له لزوم تشبيه الشيء بنفسه لانه لا يلزم فيه
ذلك لتعدد ما وضع له واخراج الاسد في الامثلة المذكورة عن التعريف
معنى فلما استقر عليه رايهم ان المراد برجل اسد مستعمل فيما وضع له
بل هو مستعمل في رجل شجاع فيكون مجازا واستعارة اذ اصل رايت رجلا شجاعا
كالاسد فحذفنا المشبه واستعملنا المشبه به في معناه فيكون استعارة
على انا ان جوزنا كون زيد اسدا استعمل لهذا التوجيه فليس لاحد ان ينكر
صحة ان يقصد بما تقدم فالمحترز عنه هو الاستعمال بهذا المعنى واما ما ذكره
السيد السند من ان الحق مع القوم فان الفرقين قولنا مررت برجل يشبه
زيدا وبين مررت بزيد يكشف عن ذلك فان التشبيه في الاول راجع
الى ذات ما حمل على زيد وفي الثاني الى زيد مما لا ينفع فان من يقول ان زيدا
اسد في معنى رايت رجلا شجاعا يقول بين قولنا مررت برجل يشبه زيدا ومررت
بزيد فلا يعتبار تبديل الفارسي بالعربي شيئا واعجب منه ان قال
اما آخرا رايت زيدا في المثال الاول لانه لو قدم احتمل الكلام رجوع التشبيه
الى زيد بناء على ان الخبر مقصد بالمفهوم ولا معنى لرجوعه اليه واما في
المثال الثاني فتاخير للموافقة ودفع توهم اسناد الفرق الى التقديم
والتاخير لان قولنا رايت مررت برجل يشبه زيدا لا يحتمل الا ذلك والا لكان
ذكر مررت وان مررت برجل يشبه زيدا في صورة التقديم حتم توجب احتمال رجوع
التشبيه الى زيد بحاله نعم لا يتم وجوده ان يقال انك اذا قلت رايت اسدا
رجحنى تقدير الاداة لان الظاهر دعوى حمل الاسد عليه وانه مندرج
تحته بالغة ولو قدرت لفاتت المبالغة بخلاف ما اذا قلت رايت زيدا اسدا فانها
تلائم مرتبة الاولى ادعاء المشابهة باداة التشبيه لفظا او تقديرا كقولك زيد
كالاسد وزيدا الاسد التابية ادعاء اندراجه تحت الاسد كقولك زيد اسد

الثانية جعل الدر راجرحه سلما فالاولى تسميه اتفاقا واما الثانية فقد
ترقبا عن مرتبة صريح التسمية حيث سبق الكلام ظاهرا لكونه قد اشير لكن
القصد حقيقة الى اثبات التسمية بطريق المبالغة ويجوز تقدير الاداة
نظرا الى المال وان لم يحسن نظرا الى الظاهر ولا ينقض ذلك بالاستعارة
لان اللفظ هناك قد استعير لمعنى حقيقي واطلق عليه فتسميتها بهذا الاسم
اولى لمزيد اختصاص ومناسبة بينهما ومن سماها استعارة فكانه اراد
التنبيه على ارتفاعها عن حضيض التسمية ولا بد لان يقرر الاستعارة
بمايناسبها ايضا اذ تعريف الشيء لا ينافيها كما عرف ومما يجب الاحتياط فيه
مواضع الاشتباه التسمية بالاستعارة فانه ربما يتسمح فيه لتعارض امارتهما
حتى قال صدر الافاضل اذا ترك المشبه بالكلية والى بوجه الشبه فيه الكلام
محتمل ايتاسد في الشجاعة لان ترك المشبه لفظا وتقديرا وذكر المشبه
به عليه يقتضي ان يكون هذا استعارة وذكر وجه الشبه يقتضي ان يكون تسمية
اي رايت رجلا يشبه الاسد في الشجاعة قال الشاعر

ولاح من بروج البدر بعدا ٭ بدور ما يزيحها الكتاف ٭

يعني لاح من قصور مثل بروج البدر في البعد بقرائن حسنة وهي كالبدور
اظهار هو زينتهن للرجال الخفاق الهاء جمع مهاة وهي البقرة الوحشية قال
الشم فالظاهر ان مثل هذا تشبيه لان المراد بكون المشبه مقدرا اعم من ان يكون
محذوفا في كلام او يكون في الكلام ما يقتضي تقديره هذا يعني ما يقتضي اعتبار
وكونه مرادا في معنى الكلام وان لم يمكن تقديره على وجه لا يخل بنظامه كذا
يستفاد من كلام السيد السند لكن لا يوجبها لا يمكن تقدير المشبه به واختلال
النظم فان في كل ما يعد استعارة يمكن تقدير مثل فيقال في جاني في اسد تقدير
جاني في مثل اسد وفي جاني اسد في الشجاعة جاني في مثل اسد في الشجاعة ويتقدح من
هذا ان اثبات الاستعارة في كلام العرب مشكل جدا ومما جعلوه تسمية قوله تعالى
حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فاستدلوا عليه بان
بيان الخيط الابيض بالفجر قرينة على ان الخيط الاسود ايضا بعض سواد الليل

ولا يخفى ان الخيط الابيض اذا كان مشبها به لا يصح ان يكون مشبها بالمتخيل
المبين بالمشبه المقدر في الكلام فيه مسامحة وان البيان لا ينافي كون الخيط
الابيض لانه استعارة الخيط الابيض في الضوء بناء على ان ادعاء وحدة جنس
الخيط فلو بين ان المراد بالخيط الابيض اي فرد من افراد المتعارف
وغير المتعارف لم يكن بعيدا ومن علامات الاستعارة التي ذكرها الشارح
وعدها السيد جيد هو ان يصح وضع اسم المشبه مكانه كما في رايت اسدا يرمي فانه
يصح رايت اسدا شجاعا يرمي ولا يصح والمبالغة في التشبيه وفيه ان يصح في
التجريد ايضا مثل ذلك فيصح ان يقال في لقيت من زيد اسدا لقيت منه رجلا
شجاعا ولما كان تقسيم المجاز الى المجاز المرسل والاستعارة مبنيا على ان
الاستعارة مجاز لغوي لا عقلي احتاج الى اثباته وابطال كونه مجازا عقليا
فاستعمل عقيب المقسم به تصويرا لتقسيمه فقال دليل انها اي الاستعارة
مجاز لغوي كونها موضوعة للمشبه لا للمشبه به ولا لاعم منهما وذلك
معلوم من اللغة ومسلم عند من يخالف في كونه مجازا لغويا ويدعي كونه مجازا
عقليا وما ذكره المفتاح والعلم في بيانه توضيح لليد اي وهو انه لو كان لفظ اسد
موضوعا لاحدهما لكان اطلاقه على الرجل الشجاع من جهة الشجاع لا من جهة
التشبيه ولا يقبل المطلوب بنصب القرينة وهو منع الكلمة عن حملها على ما هي
موضوعة له الى ايجاب ما هي موضوعة له وايضا لو كان موضوعا للشجاع مطلقا
كان وصفا لا اسما هذا فلا مجال للمناقشة فيه بان كون المطلوب بنصب القرينة
منع الكلمة عن حملها على ما هي موضوعة له مسلم بل المطلوب على هذا التقدير
منعها عن حملها على بعض معانيها الموضوعة وهي حملها الى ايجاب حملها على بعض
اخر كما هو شان المشترك وكون المستعار وصفه لا يبطل في استعارة مثل الناطق
والمراد بقوله لا للمشبه انه لم يوضع للمشبه لوحدها ولا مع المشبه به حتى يكون
مشتركا بينهما ولا يخفى انه لم يتوقف ابطال الاحتمال ولا يحتاج الى ان يقال
اكتفى بمشاركة هذا الاحتمال مع احتمال كونه موضوعا للمشبه في اللازم واما
احتاج الى بقي كونه موضوعا للمشبه في اللازم لاعم منهما في اثبات كونه مجازا

٢٤٩

لغويا لانه لو كان موضوعا لاعم يصح استفادة المشبه عنه بطريق الحقيقة
بان يطلق العام بمعونة القرينة على الخاص بمعونة القرينة من غير ان يستعمل
في الخاص كما اذا قلت رايت اسدا فيما اذا رايت زيدا ولم تر بها الا زيدا لا
مفهومه فان العام حينئذ مستعمل فيما وضع له لكنه قد وضع على الخاص من
غير استعمال فيه ومن استثنى عليه اطلاق العام على الخاص لا بخصوصه اطلق انه
مجاز واعترض عليه بانه لا دلالة للعام على الخاص بوجه من الوجوه على ان
اعتراضه مما يتعجب منه لان الدلالة المعتبرة في المجاز تسمى الدلالة بمعونة القرينة
وفيه بحث لانه اذا جوز ان لا يكون نعم فعلت مجازا في مقابلة من قال اكرمت
زيدا فان يكون فعلت واقعا باعتبار الخارج على الاكرام بالقرينة ويكون
القرينة مقيدة للعام المستعمل بعمومه لزم ان لا يوجد قسم المجاز مما يكون عاما
مستعملا في الخاص اذ لا يوجد عام قرينة صارفة عن المعنى الموضوع له اذ كل ما
يظن قرينة صارفة يحتمل ان يكون قرينة لوقوع العام على الخاص ويكون
العام منها مستعملا على عمومه فلا تكون قرينة صارفة وقيل انها مجاز عقلي
لا بمعنى اسناد الفعل او معناه الى ملابس له غير ما هو له باويل بل بمعنى انها
تصرف في امر عقلي لا لغوي وهذا التي مدار النزاع والا فلا ينكر
من يجعله مجازا لغويا هذا الادعاء ولهذا ترد قول عبد القاهر بين كونه
مجاز اللغة وبين كونه مجازا عقليا فانه اطلق عليها المجاز اللغوي
وقال المجاز العقلي اذ لا لبس ان حقيقة الامر عليه فانه مما لا يتوهم فيه شائبة
ذلك بل للتنبيه على انها ليست مجرد نقل اسم بل فيه احتمال يخفى لانها لم تطلق
على المشبه الا بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به بان جعل الرجل
الشجاع فردا من افراد الاسد كما قال فانه لما لما استعملها فيما وضع له
مستقلا بالاستعمال فلا حاجة الى ما في الشرح انه في تقدير استعمال الفعل
لم يعن الاسد مستعملا في مفهومه الحقيقي وسراية الحكم عليه الى الرجل الشجاع
كسراية الى سائر افراده الحقيقية بناء على احاطة الرجل الشجاع لفقية الادعاء
المذكور ولا يخفى ان مجرد ادعاء الدخول لا يكفي في كونه لا مدخل حقيقة سواء كان الله

بدعوى ان الاسد فرد من مسمى فاهو بالنسبة الى الهيكل المخصوص وغيره مسمى
وهو الرجل الشجاع اذ بدعوى ثبوت الهيكل المخصوص لزيد فقول الشارح في
شرح التنقيح ان جعلها مجازا عقليا مبني على اعتبار مجرد هو دعوى الهيكل
المخصوص للرجل الشجاع والحق خلافه وهو دعوى فرد غير مسمى فاهو بالنسبة
اليه بالاثبوت به قال المحقق والدليل على الادعاء انه لولاه لما كانت استعارة
لان محل نقل الاسم لو كان استعارة لكان الاعلام المنقولة لزيد ونحوه استعارة
ولما كانت الاستعارة ابلغ من الحقيقة اذ لا مبالغة في اطلاق الاسم المجرد عارية
عن معناه ومما صح ان يقال لمن قال رايت اسدا ان جعله اسدا كما لا يقال
لمن سمى ولده اسدا انه جعل ولده اسدا لانه جعل افاعيل المتعدي الى مفعولين كاعلم
بمعنى صير وبعيد لا يشاركه في صفة ليسمى حيوانا لا يقال جعلته اميرا الا اذا اثبت
له صفة الامارة هذا وفي الوجه الاول انه لا يتم على ما يلزم من بقاء الادعاء
ان يكون مجرد نقل الاسم استعارة بل النقل لعلاقة المشابهة من غير وضع
للمنقول اليه وفي الوجه الثاني ان الاستعارة ابلغ من الحقيقة لمجرد انه غير
دعوى ليست ببينة كما في سائر المجازات على ما سيأتي والادعاء ليس احرى وهو انه
لولاه لما امتنع استعارة العلم وهذا اي ولان اطلاق اسم المشبه به على
المشبه بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به صح التعجب في قوله اي قول
ابي الصمد في قائم قام على رأسه يظله قامت فاعل نعم تظلني في الشرح
اي توقع الظل علي من الشمس اي من اجلها ولدافع حرها او المراد من
الشمس نفس الغلام اي يوقع علي ظلا خاصا من الشمس والاول هو الموافق
لقوله شمس تظلني من الشمس ٥ نعم اعز علي من نفسي ٥
بالاضافة الي يا المتكلم او بتنكير نفس واشباع كسرته كما في النقول اي من كل
نفس وهو ابلغ قامت تظلني ومن عجب شمس تظلني من الشمس ٥
فلولا انه ادعى لمعنى الشمس الحقيقي لما كان لهذا التعجب معنى ولا يتجه
ان يظلل انسان فصل الوجه انا ما اخرونه نظرا انه يجوز ان يكون التعجب
من استخدامه انه من بلغ في الحسن درجة الشمس ومن انتهاده لم يصل منزلة

والنهي عنه راجع الى التعجب في قوله لا تعجبوا من بلى غلالته
بني ثوب بلا في ليدن وقد رأيت عند ازار على القمر فقلت لولا انه جعله قمرا
حقيقيا لما كان لنهيهم عن التعجب معنى لان الكلام انما يسوغ اليه الملابس بسبب
ملابسة القمر الحقيقي لا بسبب ملابسة انسان كالقمر في الحسن ورد بان الادعاء سلم
لكنه لا يقتضي كونها مستعملة فيما وضعت له لما في ما ادعي من نحو لمعت معقود وهو
ان الادعاء لو اوجب صحة كونها حقيقة لكفى ذلك معها الضرورة في القول بالنحو
فدعوى كون المجاز عقليا لا يتوقف على اقتضاء الادعاء الاستعمال فيما وضعت
له بل يكفي فيه ان يقال يصح ان يكون الاسد مثلا مستعملا في معناه ويكون
واقعا على الرجل الشجاع لادعاء انه من افراده كما سيوافق الجواب ان
استعمال الاسد في معناه لا يوجب سموه للرجل الشجاع وسرايه الحكم كما في
افراده ما لم يقصد به ويمكن ان يقال اذا قلت زيد اسد وحكمت بانه رجل
شجاع يمكن فيه طريقان احدهما ان تجعل الاسد مستعارا لمفهوم الرجل
الشجاع وثانيهما ان تستعمله في ما وضع له الاسد وتجعل مفهوم الاسد
آلة لملاحظة الرجل الشجاع ويتعين بحسب العقل في التركيب التقييدي الحاصل
من جعل مفهوم الاسد عنوانا للرجل الشجاع فيكون التركيب بين الرجل الشجاع
ومفهوم الاسد سببيا على النحو العقلي وان كان تقييديا فلا يكون هناك
مجاز لغوي الا ترى انه لا يجوز لغة في قولنا في نهارصائم فقد تحقق القول بالمجاز
عقلي ولكن اكثر الناس لا يعلمون ولما اورد الهسند لما اشار الى وجه التعجب والنهي
عنه بحيث لا يقتضي ارادة المعنى الحقيقي ولما التعجب والنهي عنه فللبناء على
تناسي التشبيه فقضى الحق المبالغة ودلالة على ان المشبه بحيث لا يتميز
عن المشبه به اصلا حتى ان كل ما يترتب على المشبه يترتب عليه ولا يخفى ان الكلام
قد لم يكونوا اذا التعجب والنهي عنه لم يجعلا دليلين على كونها مستعملة فيما
وضعت له بل استدلا بهما على الادعاء فلما سلم الادعاء ومنع اقتضاء كون الاسد
مستعملا في معناها الحقيقي فلا حاجة الى المنازعة في كون التعجب والنهي مبنيين
على الادعاء فليكونا مبنيين عليه لانه في المجاز اللغوي ولما كان في الاستعا

توهم كذب وذلك بوجه لا يدفع القرآن وكلام الرسول اشار الى انها
تفارقه فقال والاستعارة اي الذي يتضمنه الاستعارة من دعوى دخول
المشبه في جنس المشبه به تفارق الكذب ولا تلتبس به لوجهين بانا اي سبب
بنا الاستعارة اي ما يتضمنه على التاويل والصرف عن الظاهر الذي هو
افادة تلك الدعوى واعتقاده الى جعل افراد الاسد مستعارا فاو غير متعارف
من غير اعتقاد بل بمجرد ايراد في هذه الصورة ليتوسل به الى المبالغة في
التشبيه ولا كذب مع عدم الاعتقاد ولا يكفي في المفارقة عن الكذب حمل
الافراد وتسميتها لان الحمل عن اعتقاد هو الكذب ونصب القرينة على ارادة
خلاف الظاهر اذ لا يجامع الكذب نصب القرينة كما لا يجامع التاويل
المذكور وقد افترق عن الكذب لوجهين ولك ان تزيد ان الكلام الذي
فيه الاستعارة يفارق الكذب اذ جاي اسد تشبيها بالكذب ولا يتوهم هذين
الوجهين هذا كله اذا اريد بالمفارقة نفي الاشباه اما لو اريد بها نفي تورم
الكذب فلا حاجة الى شيء من هذين التاويلين لكن المراد بالمفارقة
عن الكذب المفارقة في الجملة اذ ربما كان ما قصد من المبالغة في بيان المبر
كاذبا عين مطابق ولقد حرر في هذا المقام كلام المفتاح احسن تحرير وعدل
عنه بالطف تعبير لما فيه من التطويل والحشا لانه قال والاستعارة لبيان
الدعوى فيها على التاويل بفارق الدعوى الباطلة فان صاحبها
يدبر عن التاويل ويفارق الكذب بنصب القرينة المانعة عن ارادة الكلام
على ظاهره فان الكذب لا ينصب دليلا على خلاف زعمه وانى يصيب
ينصب وهو الخروج مما يقول اراكيكما صح وقول هذا ولما كان الباطل
والكذب واحدا اما مطلقا او بالنظر عند من فرق بينهما باعتبار
مخالفة الواقع للقول في الباطل ومخالفة القول للواقع في الكذب
كان الفرق بين الاستعارة والكذب مغنيا عن ذكر الباطل فاكتفى
لذلك بذكر الكذب وصفح كلامه عن سوء التخصيص بالمخصص حيث لزم
المفتاح من تخصيص التاويل بمفارقة الباطل ونصب القرينة بمفارقة

الكذب واغنى المستقل بكلامه عن موونة تحمل الباطل على باطل غير تعلو
البطلان عند متكلمه وحمل الكذب على ما حمل الكذب عليه وتوجيه التخصيص بانه
للاشارة الى ان الباطل الذي لم يعلم بطلانه في غاية البعد عن قصد
تاويله فضلا عن نصب القرينة بخلاف الكذب فانه لا ينافي قصد التاويل
وان لا يقع قط وانما ينافي نصب القرينة اذ لا يخفى انه في غاية الخفاء والاعلا
على ان ما هو المقصود لا يستدعيه ولا التخصيص بوجه لجواز ان يقال
وهو قريب من هذا المقال ولكن صرفنا عن بالك خوف الملال ولا يكون
علما قال الشمني في شرح المفتاح لا يخفى ان المراد غير علم الجنس
فانه المتبادر من اطلاق العلم هذا ويمكن ان يقال ولا يبعد ان يجعل
علم الجنس علما مخصوصا بالنحاة لانه علم اضطر اليه دعا الى القول بانه كما
نحو به فحينئذ يدخل علم الجنس في اسم الجنس فيدخل في الاستعارة بالكلية فتامل
تحل في نيابة والجملة عطف على قوله والاستعارة تفارق الكذب عطف جملة
على اسمية وللك ان تجعله عطفا على قوله لا يفارق الكذب فيكون الشاني
من وجها لمنافاة الجنسية وبنا الاستعارة على جعل المستعار من افراد
المستعار منه بادعاء انه لم يدخل فيها بل هو فيها مستعار فيما هو مستعار فيه فلما
لم يكن للعلم مفهوم كلي حتى امتنع ان يستعار ولامتناع ان يكون له الفرد
فضلا عن ان يتقسم الى مستعار فيه والى غير مستعار فيه قال المصنف
العلم لا يدل الا على معين من غير استحضار بوصف فلا اشتراك بين معنا
وغيره الا في مجرد التعين ونحوه من العوارض التي لا يكون بها جامعا في
الاستعارة الا اذا تضمن نوع وصفيه الاولى نوع وصف لان الوصف مصحح
لا يحتاج في ادا المعنى المصدري الى الحاق يا المصدرية والمراد بتضمن
الوصف ان يكون الوصف لازما للشخص بحسب الى ذاته او بسبب استهاره لوصف
فان الوصف للاذهان يترائى منه الموضوع له فيجعل الموصوف فرد امستعارا
له والمستعار له فردا غير مستعار فيه كما ذكروه وفيه انه تكلف لا يوافقه الاستعمال
فان استعمال العلم في المشبه به دعوى العينية لا دعوى ادخالهما تحت جنس

وقد نبه الشمني في التلويح فقال التحقيقات الاستعارة تقتضي وجود
لازم مشهور له نوع اختصاص بالمشبه به فان وجد ذلك في مدلول الاسم
سواء كان علما او غير علم جاز استعارته والا فلا هذا كلامه لا نقول
فليكن مواد المقارنة لا يكون علما الا اذا اشتهر بوصف لانه لا بد للاستعارة
من وجه شبه لم يزد اختصاص بالمشبه لانا نقول قد فصلنا الكلام ما لا يحتمل هذا التوجيه على انه لا اختصاص لنقيض الوصف بهذا
المعنى بالعلم الا ان يقال ملازمة اسم جنس لاوله صفته واشتهاره منعم غلا في
العلم فانه يفيد ذلك فلهذا اشترط في العلم دون اسم الجنس كحاتم اسم
فاعل من الحتم بمعنى الحكم جعل اسما لحاتم بن عبد الله بن الحشرج الطائي العلم
في الكرم ومصادر اسم فاعل من بدر بمعنى طال صار اسما لمحارق الداعي الى الدعوة
هو اسم ليس له في الاصل هيم سمي به لانه سعى اليه فبقي في الحوض فلم يخلص
منه وبدر الحوض وبجان على وزن عطشان علما لبليغ يضرب به المثل وهو
في الاصل بمعنى صياد يصيد لما من به والمناسبة ظاهرة وباقل رجل يضرب
به المثل في العي كان قطيعا له مر بوم لستري فطيبا بجد عشر درهما فسيل عن سواه
فتح كفيه ليبين بها صابعه الى عدد العشر واخرج لسانه ليتم الاشارة الى العد
عشرا فنقلت الطبي وقرينتها ما مر في تحقيق المجاز وهو القرينة المانعة
فيتبادر من قوله وقرينتها قرينة الاستعارة الصارفة لها عن الحقيقة
لكن منع ان يراد قرينة الاستعارة المصرحة منعقدة دون الاستعارة بالكناية
بل جعلوا واحدا مما يصرف عن الحقيقة قرينة وزاد عليها بعضهم واليه
ليظهر فرق بين استعارة قرينتها منعقدة وبين الاستعارة المجردة
الان يلتزم امر واحد كما في قولك رايت اسدا يرمي واكثر
اي امرا او امور يكون كل واحد منها قرينة كقوله اي بعض الاعراب على ما
في الايضاح فازدحموا اي تكرهوا ويقال اعاف الطعام والشراب وقد
يقال في غيرهما يعاف ويعيف عيفا وعيافة وعيافا محركة وعيافة وعيفا فابكرهما
كرههما فلم يشربا العدل العدل مقابل الظلم ولا يبعد ان يجعل على التوحيد

كما قرنه قوله تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان خص بالذكر لانه اول
الايمان والايمانا جواب الشرط محذوف اي يلجوان اليهما وقوله فاذ في
ايمانتا يزانا علة الجزا اقيم مقامه والبيزان اما جمع نوره نار المتعبر
للسيوف او الرماح يلمع واما خصيصها بالسيوف كما هو المعروف واستعارا
من النار لما بين النور كما هو المشهور منظور فيه للانظار السليمة فيظهر فضلة
الكراهة بكل من العدل والايمان قرينة على ان المراد بالبيزان نار الحرب
التي تشبهها في اللمعان لا حقيقتها لانه يدل على ان الجزا المحاربة والتعبير
عن السيوف بالنار التي هي جزا الظلم والكفر في الشرع لطائفة تنبيه وقد
يقال من الغرابة قوله في ايمانتا فان النار لا توجد الا بيد وفيه ضعف لانخفى
او معان ملتيمة يكون المجموع قرينة واحدة فتقابل قوله او اكثر ويصح
كونه قيما الكذا في الشرح وفيه انه لا يصح حينئذ كونه قيما للواحد ولا يصح
حمل الواحد على البسيط لانه يبقى اكثر من واحد هي تركبا وواسطة وعلى اي تقدير
تبقى واسطة اي معان غير ملتيمة فيكون المجموع قرينة وحمل الالتيام على مجرد
كون المجموع قرينة بعد كل واحد يعيد كقوله اي البحتري وصاعقة مجرور
بواو رب او مرفوع موصوف بالظرف مبتدا خبره تنكبي بها والصاعقة هي
نار تسقط من السما من تصله بيان لصاعقة اي صاعقة هي تصله جعل مثلها
في الاشتعال والتاثير او المراد صاعقة شابيه من تصله فهي وصفية تخيلية
فكان لتصله صاعقة نحو قال الاعداون الاول اظهر وفي الثاني ذهاب الشم
والمنصل حد السيف على ما يفهم من الصحاح ونعش السيف لم يكن له مقبض
على ما في القاموس فيكون هذا جعل سيفه لاحتفا مقبضه فوق المدوح كانه لا مقبض
لها تنكبي اي تغلب بها الباء للتعدية اي تغلب تلك الصاعقة على
ارؤس جمع راس للعلة براءها الكثرة لداعي مقام المدح الافراد جمع فرد
بالكسر وهو الكفو في الشجاعة او عام خمس سحايب صرف لسحابة غاية
للتقابة اي اناملة الخمس التي هي في الجود وعموم العطا سحابة كما في الشرح
فتبين استباع حيث ضمن مدحه بالشجاعة المدح بالسخا ومن لم يدرك

نوتهم انه لا يلايم ذكر المقام ولك ان تجعل اناملة سحايب العذاب فيتنزل
الصاعقة والنار والسطور تغيير السحاب بالاناملة والظاهر ان المراد بها
الاصابع فكانه اراد قرينة المبالغة في الشجاعة حيث يكفي للاناملة او اناملة
لا يحتاج في هلاكهم الى اعمال الاصابع ولهذا اعتبر اروس الافراد مع قلتها
كثرتها بجمع القلة وعن اناملة الخمس بجمع الكثرة اشارة الى ان الاروس مع
كثرتها كانها قليلة بالنسبة الى اناملة الخمس لاحاطة اناملها اياها
وشمولها لجميعها بمجموع المعاني الملتيمة التي جعلت قرينة لارادة الاناملة
بالسحاب ذكر الصاعقة وبيان انتهائها من فصل سيفه وجعلها على اروس الافراد
وجعل معلوده بعدد الاناملة مع ضميمة مقام المدح مورث الذم وبي اي
الاستعارة بتقسيم باعتبار الطرفين وباعتبار الجامع وباعتبار الثلاثة
وباعتبار اللفظ وباعتبار اخر وقوله باعتبار اخر بالاضافة الى باعتبار
امر اخر هو المغايرة بما بالامر بين الطرفين وعدمها فيكون على نحو اعتبار
نظائر وقيل فيه عبارة الايضاح هنا بدل قوله باعتبار اخر باعتبار امر
خارج عن تلك كلها وفيما بعد واما اعتبار الخارج والاشغل فجعل قوله الم
فيما بعد وباعتبار اخر تركيبا توصيفا فقسم باعتبار اخر غير الاعتبارات
السابقة باعتبار الطرفين اي طرفي الاستعارة فيه مسامحة او طرفي التشبيه
وقوله فيما بعد كاستعارة اسم المعدود الموجود يدل على ان المفصود بالتقسيم
الاستعارة بمعنى المصدر وقوله ومما الهمكية لتصحيحه ومما استعمل
في صيغة يدل على ان المفصود بالتقسيم الاستعارة بمعنى المستعار وكانه نبه
على ان الاستعارة بالمعنيين يتاتى في هذه التقسيمات قسمان لانت
اجتماعهما لان اي الطرفين في شي ما ممكن نحو احييناه او من كان ميتا
فاحييناه احسانا لا فهد بناه استعارة الاحيا بمعناه الحقيقي
وهو جعل الشي حيا الهداية التي هي الدلالة على طريق توصل الى المطلوب
قال المصنف الهداية والحياة لا شك في جواز اجتماعهما قال الم
الاولى ان يقال الاحيا والهداية مما يمكن اجتماعهما في شي وفيه بحث لانه يجوز

ان يكون اعتبارهم ان لا يحمل استعارة الامانة للاحياء وفائيه لعدم امكان
اجتماع الموت والحياة فتنبه لما ذكرناه على سبيل احكام الاجتماع وليسم
وفائية اي المنسوبة الى الوفاق بمعنى الموافقة واما ممتنع كاستعارة
الميت في الآية للضال اذ لا يجتمع الموت مع الضلال وهذا قال انحى جينناه
فاو من كان ميتا فاحييناه واستعارة اسم المعدوم للموجود لصادم
عاداته اي نعم بالفتح ولا يتوقف ذلك على عدم نفعه اصلا بل يكفي الاستعارة
للنافع في امر غير النافع في امر آخر باعتبار عدم قال الهمام الضدان
ان كانا قابلين للشدة والضعف كانا استعارة اسم لاشد الاضعف او في كل
من كان اقل علما واضعف قوة كان ولي بان يستعار له اسم الميت ولما كان الادراك
اقدم من الفعل في كونه خاصة للحيوان ليتوقف فعاله بالمختصة غالبا على الادراك
على الادراك كانا لاقل علما اولى باسم الميت والجاهل من الاقل قوة وكذا في
باب الاشد لان الادراك الاشد اختصاصا بالحيوان اشد بعثا له من الفعل
فكل من كان اكثر علما او اشد فعلا كان ولي بان يقال ارتحى هذا اطلاقهم قال
الشيخ ولا يخلوا عن احتمال لان الضدين القابلين للشدة والضعف هما العلم
والجهل والعزم والهزل ولم يشتق اسم احدهما للآخر بل المفهوم انما اذا اطلق
اسم احد الضدين على الآخر باعتبار معنى قابل للشدة والضعف فكل من كان ذلك
المعنى فيه اشد كان اطلاق ذلك الاسم عليه اولى والعبارة غير وافية بذلك
هذا اقول هذا تشكيك في العبارة لا غفلة عن حقيقة التشكيك فان التشكيك
بالاولية ان يكون الامتياز في البعض اكثر من بعض فقول الضدان فيما
نحن فيه الموت والحياة وانما قابلان للتشكيك باعتبار الشدة التي هي المعتبرة
في الامتياز وذكر قلة العلم وضعف القوة لبيان تفاوت الحيوة في الشدة لتفاوت
آثارها التي منها العلم والقوة فكل من كان اقل علما واضعف قوة كان الحيوة
فيه اضعف فهو بالموت اولى لان الموت اسم للاشد في الموت لانه دال على الحيوة
دون الحيوة واقل علما اولى من الاقل قوة وكلما كان العلم فيه اكثر وآثار
القوة فيه ان يد كان بالاسم الحي اولى وان مات واكثر علما اولى من ارتد قوة

فكل احقق المقام ودع الغفلة للتنبيه عن تحقيق المقام وكن شفيقا
بنى مواهب الملك العلام وليسم هذه الاستعارة عنادية لمعاندة كل طرف
الآخر ومنها اي من العنادية الاستعارة التهكمية والتلميحية ونحوها
ما استعمل اي الاستعارة التي استعملت في ضد اي ضد معناها الحقيقي
او بنقيضه كما مر في باب التشبيه من تنزيل التضاد منزلة التناسب كقوله
تعالى اولئكم بخوفيشرهم بعذاب اليم اي انذارهم استعير البشارة
التي هي الاخبار بما يظهر سرور في المخبر للانذار الذي هو ضدها باعتبار
الانذار في سلك البشارة على سبيل التهكم والتنظم توجيهها اخر وهي انه
من هيجان الرحمة باندارهم شبه بالبشير في انبساط صدره فيزيد لا يقباضه
بالانذار عنه فيكون استعارة البشير للانذار بجامع كونها مرغوبا اليه
صلى الله عليه وسلم وانهم في استماع الانذار كمن يسمع التبشير بعد مبالاة
به فالاستعارة بجامع المشابهة في عدم الخوف منهما وانهم في الجد في اكتناه
العذاب الاليم كالراغب فيه فاندارهم بشارة لاخبارهم بمرغوب فيكون كالتبشير
فاحفظها فانها من اقاصة العليم الخبير وباعتبار الجامع يراد به وقائيه
وسمي في باب التشبيه وجه الشبه لانه سبب التشبيه وهنا جامعا لان الداخل
المسمى تحت جنس المشبه به ادعاء وجمعه مع افراد المشبه به تحت مفهوم يقسمها
لانه اما داخل في مفهوم الطرفين ثم يستغنى عن هذا التقسيم للاستغناء
للمرء من ان وجه الشبه اما داخل في مفهوم الطرفين او خارج عنه لان كل
تشبيه لا يكون بينهما استعارة على ان وجوب كون الجامع اخص بالمشبه به
يوهم امتناع دخوله في مفهوم الطرفين لما تقرر ان الذاتي لا يتفاوت
في الافراد وجه صحته ان ما تقرر انما هو في اثبات الماهيات الحقيقية دون
المفهومات فانها لاعتبارية نحو قوله عليه السلام خير الناس رجل ممسك بعنان
فرسه كلما سمع هيعة اي صوتا يفزع منه او صوتا يخاف من عدو طار اليها
اشتاط اي الى ان رجل مجاز عن اي مطار فرسه بسببها ونحو الحديث او رجل
في سعفة في غنيمة حتى يأتيه الموت يعني صلى الله عليه وسلم خير الناس رجل

اخذ بعنان فرسه واستعد للجهاد او رجل اعتزل الناس وسكن في راس
جبل في غنم قليل قنع بمنافعها واستغل بالعبادة حتى يموت استعار الطير
بعد العرس والجامع داخل في مفهومهما فان الجامع بين العدو والطيران
قطع المسافة بسرعة وهو داخل فيهما اذ الطيران قطع المسافة
بسرعة بالجناح والعدو قطعها بالاقدام بسرعة او الاول قطع المسافة في
الهواء والثاني في قطعها في الارض واعترض عليه السبابات السرعة غير داخلة
في مفهوم الطيران بل هو مجرد قطع المسافة بالجناح غايته انه في الاكثر بسرعة
هذا والشيخ فرق بين العدو والطيران والاسد والانسان بان الاولين
متجنس واحد هو الفرد وقطع المسافة واما الاختلاف في السرعة فانها
مما تقبل الشدة والضعف وذلك لا يوجب اختلافا في الجنس خلافا للاسد
والانسان فعلى هذا الاستعارة تقسيم اخر هو ان الطرفين اما ان يكونا من جنس واحد
او من جنسين لكن في حصر مادته الاختلاف في السرعة بل في جعلها مادة الاختلاف
نظر لا يخفى على من تامل فيما سبق واما غير داخل عطف على داخل وغير الداخل
في مفهومهما يحمل ان يكون داخلا في مفهوم احدهما كما في تشبيه العدو
بالطيران في قطع المسافة بسرعة فانه داخل في مفهوم العدو دون الطيران
كما حقق وقد خالف في تقسيم التشبيه باعتبار دخول وجه الشبه وخروجه
وبين تقسيم الاستعارة فقال في تقسيم التشبيه وجهه اما غير خارج
عن حقيقة الطرفين او خارج عنهما فجعل الخارج عن احد الطرفين داخلا
في القسم الاول وهنا جعله داخلا في القسم الثاني ولو اردت تطبيقهما
فاجعل الداخل في الطرفين في تاويل الداخل في احدهما وحينئذ يندفع
اعتراض السيد على التمثيل باستعارة الطيران للعدو كما مر من استعارة
الاسد للرجل الشجاع فان الشجاعة خارجة عن الطرفين لظهور ان
الاسد موضوع للحيوان المخصوص والشجاع وصف له والمستعار له هو الرجل
الموصوف بالشجاع والصفة خارجة ولا تعويل على ما قال السيد في اسرار
البلاغة من ان الاسد موضوع للشجاعة لكن في تلك الهيئة المخصوصة

لا للشجاعة

لا للشجاعة وحدها وايضا تقسيم اخر للاستعارة باعتبار الجامع وهو انها
اما عامية مسنوبة الى العامة وهي المستدل لظهور الجامع فيها نحو
رايت اسدا يرمي او خاصية منسوبة الى الخاصة وهي الغريبة اي البعيدة
عن العامة او عن كل احد الا ان الخاصة يدركونها لسرعة سيرهم والخاصية
قد تكون في نفس الشبه كما في قوله اي قول بشار بن مسلم بن عمير
الملك يصف فرسا بانه سوقب فانه اذا نزل عنه والقى عنانه في قربوس سرجه
وقف مكانه حتى يعود اليه واذا احتفى قربوسا القربوس محركة ولا يكون
الا للبعير وقد جوز السرج على ما في القاموس وفي الصحاح المعتمد الذي
رايناه القربوس للسرج فالقربوس معتمد السرج ولا حاجة الى حذف مضاف
اي معتمد السرج كما توهمه عبارة الشيخ فالقربوس اي معتمد سرجه وفي
الصحاح القربوس للسرج بمنزلة موضع السكين كالشكيمة الحديدة
المعترضة في فم الفرس الى انصاف الرانفين يعني الى نصف في عبر عن نفسه
بالرانفين للجنسية يدل عليه ما قبله

عوجوا فيما ارود حيا بني ... امما فرؤكذا كل مخاطر

والمخاطر طالب الشفاء على خطر هلك اي مثل ذلك الرجل يريد نفسه في
تعويد نفسه كل مخاطرة شيمة وقوع العنان في القربوس ممتدا الى جانبي
ثم الرأس هيئة وقوع اليسرى كونها في ركبة المحبي ممتدا معتمدا الى جانبي ظهره
فاستعار له الاحتباء وهو ان يجمع الرجل ظهره وساقيه بثوب او غيره على
تلك الهيئة وقد تحصل القرائن بتصرف في العامة كما في قوله

ولما قضينا من منى كل حاجة ... ومسح بالاركان كل ماسح
وشدت على دهم المهارى رحالنا ... ولم ينظر الغادي الذي هو رائح
اخذنا باطراف الاحاديث بيننا ... وسالت باعناق المطي الاباطح

التمسيح كالمسح والمهارى كالجواري جمع المهرية وهي الناقة المنسوبة
الى مهرة بن حيدان بطن من قضاعة والاباطح جمع ابطح وهو سيل الماء فيه
دقاق الحصى والنظر محركا بمعنى الانتظار يريد لما فرغنا من اداء مناسك الحج

وتحتها اركانا ليبن عند طوق الوداع وشدتا الرحال على المطايا وارتحلنا
ولم تنظر العادي الذي هو راجع للاستبعال احتفانا في الاحاديث واحتدت
المطايا في سرعة السير استعار السيلان للسير الحثيث في غاية السرعة
للابل والتشبيه فيه ظاهر عامي لكن قد نقص فيه بما افاده اللطف والغرابة
اذا اعتدل النعل يعني سالت الابا طح دون المطي او اعناقها
حتى افادت انه امتلأ من الابا طح من الابل غاية انما يسند الجريان الى النهر
اذا امتلأ من الماء بحيث لا يتمين من الماء وادخل الاعناق في السير حيث جعلنا
الابا طح سائلة مع الاعناق فجعل الاعناق سائرة اشارة الى ان سرعة الابل
وبطوء انما يظهران غالبا في الاعناق وبين امن ما فيه وما بين الاحرانسد
اليها في الحركة وتنيخها في النقل والخفة هذا ما نظر في هذا المقام ولا
يخفى ان النجاة من السيل تكون باحد امرين حفظ الغريق عن الغرق وجعل الاخا
كالعدم احد بكل طرفيه والحد من المضاجعين يسهل عليهما سيلان المطايا
بعد جعل سيرهن سبلا نصرفن وفيه بلغ التشبيه معه مرتبة يخص بها اخص
الخواص ثم انه يكمل التشبيه على ما هو حاصل في اصله بان يقال لم يقصد تشبيه
السير في السرعة بل تشبيه المطايا وهي الابل التي لها لون السيل بتيس
السيل في الاتصال والحركة والسرعة وتشبيه اعناقها المرتفعة المتحركة
بما يجري على السيل ولا يخفى ان هذا تشبيه مركب مبتدع في غاية الدقة
ولك ان تزيد بالابا طح الطرق فيكون من تشبيه الطرق بالابا طح الى
قوله وخصوصا قال المص وقد تحصل المزايا بالجمع بين عدة استعارات
لالحاق الشكل بالشكل كما في قول ابن المعتز

وليل كموج البحر ارخى سدوله ٭ علي بانواع الهموم ليبتلي ٭
فقلت له لما تمطى بصلبه ٭ وارد فاعجازا وما بكلكل ٭
الا ايها الليل الطويل الا انجل ٭ بصبح وما الاصباح منك بامثل ٭

اراد وصف الليل بالطول فاستعار له صلبا يمتطى به اذ كان كل ذي صلب
يزيد شيئا في طوله عند تمطيه ثم بالغ في ذلك بان جعل له اعجازا ترد ف

بعضها

بعضها ايضا فاراد ان يصفه بالثقل على قلب ساهره والبسه والمشقة
له فاستعار له كلكلا هي صدر دابة اي بثقله هذا كلامه قال الشارح
والظاهر ان هذا من قبيل الاستعارة بالكناية كاليد للشمال يعني ليس مما
نحن فيه من الاستعارة المصرحة ولا يخفى ان التقسيم الى العامية والخاصية
مما يجري في الاستعارة بالكناية ايضا لانه دائر على ظهور الجامع وعدمه فلا
يبعد ان تصير الاستعارة بالكناية في الليل باعتبار تشبيه المتمدد بالانسان
باعتبار شيوع خطابه بحيث يجمع عدة استعارات تخييلية فيكون البيت
تطبيقا لما نحن فيه وتنبيها على جريان هذا التقسيم فيه فالاستعارة باعتبار
الثلاثة اعني المستعار له والمستعار منه والجامع ستة اقسام لان الاستعارة
التي جامعها عقلي وليس طرفاها حسيين طرفاها اما عقليان او مختلفان
فهذه ثلاثة اقسام واسناد اليها ثابتا والاستعارة التي طرفاها حسيين
جامعها اما عقلي واما حسي واما مختلف بعضه حسي وبعضه عقلي فهذه ثلاثة
اقسام اخر اشار اليها اولا ولا يخفى ان استعارة الحسي يتبغي ان
لا يجوز عند من لا يجوز تشبيه المحسوس بالمعقول لكنه شاهد عليه ووقوعه
في القرآن على ما سيذكره للعلم وان ما جعله تتميما باعتبار الثلاثة
تتميما تعميما باعتبار الطرفين اما حسيان او
عقليان او مختلفان وتعميم باعتبار الجامع ثلاثة وهو ان الاستعار منها
اما حسي او عقلي او مختلف جمعها وسماه تتميما باعتبار الثلاثة ووجهه
خفي والاصيح ما في الكلية والاسمى لما هو جزء وقد جعل السكاكي هذا
التقسيم مما يسيل الاسنان ما وجهه مختلف ويعتذر له تارة بانه لم يوجد
له مثال في التنزيل ولو وجد لاستعمله وتارة بانه راجع باعتبار فيما وجهه حسي
وباعتبار فيما وجهه عقلي ولما كان جعل الاقسام ستة مخالفا لما ذكره استدل عليه
بقوله لان الطرفين اذا كانا حسيين فالجامع اما حسي نحو

واخرج لهم عجلا جسدا له خوار الخوار بالضم صوت البقر والغنم والظبا
والبهام فان المستعار منه ولد البقر والمستعار له الحيوان الذي

خلف الله تعالى من حلى الحلى كعمل بالفتح ما يزين به من مصنوع المعدنيات
او الحجارة جمعه حلى كدلى او هو جمع والواحد حلية كطبية العبط بالكسر اهل
مصر وايهم ثوب ليتابا العبطية بالضم على غير قياس والجامع الشكل
لو عبر لنا بالحلو والجميع حبيبي يدرك بالبصر والحلو يدرك بالسمع
وفي كون الآية استعارة بحث لان جسدا له خوار صريح في انه لم يكن عجلا اذ لا
يقال للبقرة حينئذ الا صورة البقرة وقد ابدل من العجل بدل الكل وظاهر انه
ليس عين العجل فلا محالة المراد بالعجل مثل العجل فهو تشبيه حتى يتبين لكم
الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فان بيان الخيط بالفجر اجوز من ان
يكون استعارة الى المشبه فكذا ابدال جسدا له خوار من عجلا له خوار من ان يكون
استعارة فهو تشبيه بليغ مجمل ذكر فيه وصف المشبه وحذف منه وجه الشبه ضعف
ترك المتم التشبيه المجمل ما ذكر فيه وصف المشبه وحذف بناء على عدم الظفر به في
كلامهم كما ذكره المتم ومثل السكاكي هذا القسم بقوله تعالى واشتعل الرأس
شيبا فانه لا يلائم المستعار منه هو النار والمستعار له هو الشيب والجامع بينهما
هو الانتشار فانه في النار قوي والطرفان حسيان وفي وجه الشبه حسي هذا
واعتذر المتم عن نزول السكاكي بان فيه تشبيه بين الاول تشبيه الشيب بشواظ
النار في الانتشار والاضاءة وهذا استعارة بالكناية وكلامنا في الاستعارة
التحقيقية نعم صح التمثيل من السكاكي لان كلامه في الاستعارة مطلقا والتحقيق
تشبيه انتشار الشيب في الشعر باشتعال النار في سرعة الانبساط مع تعدد
طرفيه فهذه الاستعارة تصريحية لكن الجامع فيها عقلي هذا وينبغي على ان
الرعشة كالانبساط حسية وبعد الثلاثي عقلي فالجامع مختلف ولكن الشبه
لا يضر وينبغي على انا لما الاستعارة الذي هو قرينة الاستعارة بالكناية
مستعارا للانتشار المذكور وهو امر محقق فقد وجد الاستعارة بالكناية
بعد التخييلية وسيصرح في فصل الاعتراض على السكاكي انه باطل
بالاتفاق ولكن التحقيق ما ذكرنا هنا فانه بوجد المكنى يكون التخييلية وينبغي على
السكاكي ان المستعار منه هو الشيب دون النار لان الاستعارة بالكناية

عند

عند هو المشبه المستعمل في المشبه به نحو رأيت اسدا يرمي على مذهب السلف من ان الاستعارة
بالكناية هو المشبه به المستعار للمشبه على سبيل الرمز وسيأتي تحقيقه ولما رأى على
قسيم لقوله اما صبحا نحو وآية لهم الليل نسلخ منه النهار اي نخرج منه
النهار فان المستعار منه كشط الجلد عن نحو الشاة والمستعار له
كشف الضوء عن مكان الليل وهو موضح الغاطلة جعل المستعار له كشف
الضوء لا كشف النهار لان النهار زمان كون العالم مضيئا والليل زمان كونه مظلما
ولا يلائم احد الزمانين الا خر بل الضوء وجد الظلمة فنبه على ان تعلق
السلخ بالنهار نحو حقيقة بسلخ الضوء لكن الاولى ان يقول عن ظلمة الليل مكان
قوله مكان الليل اذ ليس المستعار له الكشف عن مكان الليل بل عن الظلمة فلا
يليق ذكره في مقام البيان وان امكن تصحيحه بجعله مجازا عن الظلمة ولعدوله
بالعدول عن عبارة المفتاح والشيخ عبد القاهر حيث جعلا المستعار له والمستعار
منه الظهور تنبيها على انه لا مناسب استعمال السلخ المتعدي بمن في جعل المستعار منه
اظهما اي الشاة من الجلد والمستعار له اظهار الليل من النهار وهما اي الكشط
والكشف المذكوران حسيان والجامع ما يعقل ولا يجوز ان يترتب امر على اخر
الا بحصول امر غيب امرا ما او عاديا كترتب ظهور اللحم على كشط الجلد وترتب
ظهور الظلمة على كشف الضوء عنها وهذا يخالف ما ذكر الشيخ عبد القاهر والسكاكي
ان المستعار لظهور النهار من ظلمة الليل لكن نبه ساذكرا بان سلخ النهار من
الليل يستتبع ظهور الليل من ضوء النهار فنبه لهما ايضا بان المفرع على
ظهور النهار من ظلمة الليل الابصار لا الاظلام فيقتضي ذلك ان لا يعقب
بقوله فاذا هم مظلمون بل يقوله فاذا هم يبصرون واستصعب الاشكال
حتى ليجا البعض الى التعسف فقال عبارتهما محمولة على القلب والمراد ان المشبه
له ظهور ظلمة الليل من النهار وابعد الى التكلف بجعل ظهور النهار من ظلمة
الليل بمعنى زوال النهار من ظلمة الليل وعساك قد وردت الظهور بمعنى
الزوال يقول الحماسي وذلك عار يا ابن ريطة ظاهر
حيث فسره الامام المرزوقي بزايل ويقول ابي ذو ريبة

وغيرها الواسدة في احيها ٥ وتلك شكاة ظاهر عنك عارها ٥

وجعل من في قولهما ظهور ظلمة الليل من النهار بمعنى عن وذكر الامام العلامة ان السلخ قد يكون بمعنى النزع نحو سلخت الاهاب عن الشاة وقد يكون بمعنى الاخراج نحو سلخت الشاة عن الاهاب والشاة مسلوخ وقد ذهب عبد القاهر والسكاكي الى الثاني وغيرهما الى الاول فاستعمال الفاء التي للتعقيب لا مهلة في قوله فاذا هم مظلمون ظاهر على قول غيرهما واما على قولهما فانما صح من جهة انها موضوعة لما يعد في العادة متراخيا عن متراخ وهذا يختلف باختلاف الامور والعادات وربما يطول الزمان بين امرين ولا يعد الثاني متراخيا لان العادة كما تقتضي طول امر هذا قد تقتضي قصره المتكلم والحقيقة بالعدم فيجعل الثاني غير متراخ ويستعمل الفاء كما في هذه الآية على قولهما فانهما حالا فاذا هم مظلمون على ظلمة بعد اخراج النهار من الليل وهو وان كان متراخيا عنها لاخراج بياض النهار لان العادة تقتضي ان لا ينفصل هذا القدر الا في زمان وهذه الساعات ولا يبقى الظلام الا بعد مهلة فيجعل الليل على خلاف العادة كانه فاجأ عقيب اخراج النهار من الليل بلا مهلة فلا يحتاج اذا المفاجاة انما تصح اذا جعل السلخ بمعنى الاخراج كما يقال اخرج النهار من الليل ففاجاه وجعل الليل فانه يستقيم بخلافه اذا جعل بمعنى النزع فانه لا يستقيم ان يقال انزع ضوء الشمس عن الهواء ففاجاه الظلام كما لا يستقيم ان يقال اكرمت الكفرة ففاجاه الانكسار لان دخولهم في الظلام عين حصول الظلام فيكون نسبة دخولهم في الظلام الى نزع ضوء النهار كنسبة الانكسار الى الكسر فلهذا جعلا السلخ بمعنى الاخراج دون النزع انتهى كلامه وايده كلامهما بما يعلم هذا الوجه ٥ احدها ان التي انما يكون اذا اشتمل على نوع استخراج واستصحاب بحيث ينبسط الى نوع اقتدار وذلك انما هو مفاجاة الظلام ظهور النهار لا غيبة وانصواء النهار ٥ وثانيها ان ظهور النهار المقتضي ان يظهر المسلوخ الابيض من الجلد الاسود ربما كان وهو مظلم ان ظهور الليل وغالبها ان التعقيب وان كان يقتضي ظهور ان الضوء على الظلام

بمنزلة الساتر لكي المتعارف المتبادر الى فهم العابر عكس ذلك حتى كانهم يعتقدون ويعدونه من جملة الصور وبيان ان الظلام هو الذي يطرأ على الضوء فيتشبث بمنزلة لباس له وينكشف عنه فيظهر وجعلنا الليل لباسا والقول بعد ما سمعت لا يستقصا في تزييف قولهما وتزييف قول غيرهما حتى كاد ينقلب القول بالقلب اذ فهم الاظلام بعد انقضاء النهار من قوله تعالى فاذا هم مظلمون بعيد عن النظم وبيانه ومن انه يشبه على سلخ النهار من الليل الا على ولج النهار على انه لا يخفى التكلف فيما ذكره من تصحيح عدم التراخي وما ذكره من قول الغير انه حينئذ حديث مفاجاة الاظلام لانه انما يستعمل فيما يتوقع فيه تراخ ولا يتوقع حلوله وبين حلول الاظلام بعد ازالة النهار طرق متوقع حتى يصح ذكر الفاء يمكن دفعه بان مفاجاة الاظلام انما يترتب على سلخ النهار من الليل وتم بعد مفاجيا لعدم علمهم بالسلخ وعدم توقعهم وزوال النهار في هذا المقدار من الزمان ويمكن تقويته بكلام الغير ايضا بان الليل اصل والنهار طار كما هو المحسوس وحمل الغير على ما هو الواقع هو المناسب لا يخفى ما هو متعارف والعادة لانه الهادي بعد لا يليق به ان يعتقد ما هو خلاف المحسوس نعم لو حمل كلامهما على معنى لا يتوجه ان يخرج النهار من الليل فعقيب الخبر بالتمام من الطول يظلمون بلا مهلة لكان قريبا عن تكلفه في نفي التراخي واما مختلف بعضه حتى وتعقيب عقلي كتولك رايت شمسا واثر بدا انسانا كالشمس في حسن الطلعة وهو حتى وبناهة الشان وهي عقلية والاولى بعلاقة انه كالشمس لانك لو رايت بدلا شمسا من هو رايت انسانا كالشمس في حسن الطلعة وبناهة الشان لم يكن استعارة بل تشبيها ولو رايت بدلا انسانا هو في الواقع كالشمس فيما ذكر لكن لا بعلاقة هذه المشابهة لم يكن مما الكلام فيه وقد يجعل مثال هذا القسم مصنوعا على انه لم يوجد في الخارج ولا في كلام من يوثق به فلذا ترك المفتاح واما عطف على قوله انه كانا حسبته اياه لم يكن الطرفان حسيين فهما اما عقليتان نحو من بعثنا من مرقدنا المعنى اما من ايقظنا من رقادنا فالاستعارة في المرقد بمعنى الرقاد والمستعار له والمستعار منه عقليتان بلا خفاء واما من ايقظنا من مكان رقادنا

فالمستعار له الغير والمستعار منه المقام ولا خفاء في تباينهما حسيتان فجعله من قسم ما طرفاه عقليتان دليل على ان مدار التقسيم في الاستعارة التبعية على ان الاستعارة الاصلية التي لا استعارة تبعية مبنية عليها وقوله وان المستعار له الموت والجامع عدم ظهور الفعل وجميع عقلي يحتمل التنبيه على المدار كما يحتمل التنبيه على المراد بالمرتد والاول انفع فهو الاحد والظاهر ان الجامع سهو ناشئ عن البعث كما قيل لان التعجب من البعث لا من غيره مما يدعو اليه او من غرابة البعث على ان رشحة البعث الموت لم يكن الا زمان نوم كما تقول ثم تقول لله تعالى لعلم يحتمل ان يكون المستعار له الحيوة الدنيا والمستعار منه النوم والجامع كون ما ترى فيهما لا حقيقة ولا بناء له كما قال علي رضي الله عنه الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا واعترض على جعل الجامع عدم ظهور الفعل بانه بالموت احق فلا يصلح علاقة لاستعارة الرقاد بالموت ويمكن دفعه بان المراد عدم ظهور الفعل مع امكانه كما يشعر به نفي الظهور وهو بالنوم احصل لانه في الموت ليتش بلد منزلة النوم خيالي لا حقيقي وسمع بعض من استفدت منه هذا الكتاب خصه الله بجزيل الثواب ان هذا لو كان كلام المؤمنين كما يشعر به قوله تعالى هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون لكان وجه الشبه الراجح وقد ورد في الخبر انه يقال للمؤمن في القبر نم كنومة العروس وهذا على اصل اهل السنة والجماعة واما عند المعتزلة المنكرين لعذاب القبر فراحة القبر مشتركة بين المؤمن والكافر وقيل الجامع التعقيب الذي هو في النوم اقوى وادوم لكونهما يكونهما لا شبهة فيه ومنع كونه اقوى بل لكان يكون الامر بالعكس لان المانع والموانع اقوى فعدم الفاعل فيه اقوى وفيه ايضا بان ذكر وجه الشبه يشعر على كون الكلام تشبيها كما في قوله

• ولاح من بروج البدر بعدا • فتامل • ثم الترتيب في هذه الاستعارة كونه كلام الموتى وقيل ذكر النعت وفيه بانه لا اختصاص للبعث بالموت فانه يصدق بعثه من نومه اي ايقاظه ومعنى الموتى اي انهم بل هو في النوم اقوى على ما قيل

واما مختلفان عطف على قوله اما عقليان اي احد الطرفين حسي والاخر عقلي والحسي هو المستعار منه نحو فاصدع بما تؤمر ولقد اكد التنبيه

على ان جميع ما يتعلق بالاستعارة التبعية وعقليته باعتبار اصلها لا باعتبار نفسها بقوله فان المستعار منه كسر الزجاجة هذا اذا كان الصدع كسر الزجاجة يكن في القاموس ان الصدع هو الشق في الشيء الصلب لا يلتئم والمستعار له التبليغ هذا اذا فسر فاصدع بما تؤمر باظهر بما تؤمر اي اظهر الامر اظهارا لا يخفى كما لا يلتئم شق الزجاجة اما اذا فسر بالجهر بالقرآن فالمستعار له ايضا حسي وله تفسير اخر ايضا ذكرها القاموس والجامع التاثير وهما عقليان واما عكس له عطف على قوله واما مختلفان لا على قوله الحسي هو المستعار له لان اما في المعطوف عليه لازم في العطف بها ولذا عطف بما ليكون تصريحا بانه يعادل قوله واما مختلفان واما اختار لانه اظهر في تعضيل الاقسام الثلاثة فتدبر نحو انا لما طغى الماء حملناكم في الجارية في القاموس طغى يطغى ويطغو طغوا وطغيانا ضمهما لطغى يطغى كرضي يرضى طغيا وطغيانا بالضم والكسر جاوز القدر وارتفع وعلا في الكفر وافرط في المعاصي والظلم فان المستعار له كثرة الماء والمستعار منه التكبر والجامع الاستعلاء المفرط المشترك بين الاستعلاء الحسي والمعنوي وقيل الجامع الاستعلاء الحسي وهو في التكبر حسي على وجه ان وجه الشبه يجب ان يكون في المستعار منه اقوى وما عقليان والاستعارة باعتبار اللفظ اي باعتبار لفظها قسمان وهذا التقسيم باعتبار لفظ الاستعارة بخلاف التقسيمات السابقة فانها باعتبار معنى الاستعارة فان التقسيم باعتبار الطرفين مثلا راجع الى معنى الاستعارة فانه تارة باعتبار ان معنى الاستعارة لا يجامع المستعار منه وقس عليه واما جعل هذا التقسيم باعتبار اللفظ مع انه يمكن باعتبار المعنى بان يقال المستعار منه ان لم يشتمل على التبعية الى الفاعل ولم يكن اعتبر معه وصف ولم يكن معنى حرفيا فاصلية والا فتبعية تطلما للاختصار ولان تحكمهم عن اللفظ فالمستعار باعتبار نفس اللفظ في التقسيم اشبه بحالهم فلا يحاورن عنه ما امكن لانه اي اللفظ ان كان اسم جنس اسم الجنس في عرف النحاة لا يشمل اسامة ويشمل الاسماء المشتقة ولا يصح ان يقصد هنا ما هو عرفهم ليطهروا

اسامة يرى استعارة اصلية والحال ناطقة لاستعارة تبعية فلذا قال السيد السند
والمدقق فيصرح بجعل المفتاح بمنزلة صاحب المفتاح باسم الجنس اسما للمفهوم عن مختص
ولا مستقل على نحو معنى بذاته فيدخل فيه نحو رجل واسد وقيام وقعود ويخرج عنه
الاسماء المشتقة من الصفات واسما الزمان والمكان والآلة قال الشارح
وتبعه السيد المراد باسم الجنس اعم من الحقيقي والحكمي اي المتناول باسم الجنس ليتناول
نحو حائض فان الاستعارة فيه اصلية وفيه نظر لان الحائض ما قام بالمتلبسة بالحيض
فيكون مشتقا ولا يصح وقد استعير ما في مفهوم المتلبسة بالحيض لما في الجوهر لمن له كمال مجرد
فهو كاستعارة شيء من مفهوم مشتق لمفهوم مشتق ولا يصلح شيء من المشبه والمشبه
به لان تعبيل التسمية بينهما بالاصالة فينبغي ان يعين التسمية بين المعنيين
المصدرين وبجعل الحائض في حكم المشتق فيكون ملحقا بالاستعارة التبعية دون
الاصلية **فاصلية** اي فاستعارة اصلية لانها ليست تابعة لامر آخر ولانها
اصل للاستعارة التبعية **كاسد وقبل** مثالا لاسم الجنس وللاستعارة في
تقدير استعارهما في الرجل الشجاع والضرب الشديد **وله** اي وان لم يكن
اللفظ اسم جنس **فتبعية** اي فالاستعارة تبعية والتمثيل بقوله **كافضل**
يشتق منه كما سبق وقوله ما يشتق منه علل به قول المفتاح والصفات
لعدم تناول الصفات لاسم الزمان والمكان والآلة بالاتفاق وتعريف الصفة
بما دل على ذات ما مبهمة في غاية الابهام باعتبار معنى هو المقصود لا بيانها والا لانتفى
المشاركة عن اسم الزمان والمكان والآلة بابهام الذات فان الذات المعتبرة
في تلك الدلالة هي المكانية والزمانية والآلية كذا قالوا ولا يبعد
ان يقال المعنى ما قام بالغير والمتبادر منه ان يقوم بالذات المذكورة فلم يتم
الصفة بهذا الوجه ايضا بين هو لا الاسماء وفيه نظر اذ يجوز ان يكون مما وضع
لاسم المكان ان يفعل فيها وكذا اسم الزمان ويكون مما وضع له اسم الآلة ان
يفعل بها وكثير لهذا صرحوا بان تعريف الصفة هذا غير صحيح لانتفاء صفة بجده
الاسماء على ما فعله الشارح وبهذا ظهر ان تسمية السيد السند على دعوى الانتقاض
ليس في موقعه واما انكار عليه نصير بحيهم بالانتقاض ودعوى ان الانتقاض

زعمية والنسبة اليهم قرينة بلا مرية فاحفظوا ودعوى لحاظة بالبقعة وهذا
كلام واقع في البين فلن رجع الى ما كان فيه فكون الاستعارة الاصلية كالبقعة
بحسب التقسيم العقلي قسمان فالاصلية استعارة اسم جنس لغير مشتق او حرف
والاستعارة لاحد الامرين والتبعية استعارة مشتق او حرف لمشتق او حرف
واستعارة احدهما لغيرهما والواقع من كل من قسمي التقسيم قسمة الاولى لان
اعتبار الاستعارة في المصدر او المتعلق يقتضي ان يكون كل من المستعار
منه والمستعار له مصدرا او متعلقا **والحرف** فالمقصود ان استعارة المشتقات
كاستعارة المصدر بمعنى مصدري والاشتقاق من المستعار فيلزم الاستعارة
في المشتق بحكم سراية استعارة المأخذ من غير تسمية بمعنى المشتق بشيء او من غير اشتراط
المشتق واستعارة الحروف لما يشاركها باعتبار استعارة لفظ جعل الواضع معناه
آلة لوضع الحروف لمعانيها العين المشاهية كالعلية فانه وضع اللام لكل علية
مخصوصة ملحوظة بشيء علة ومعلول بملاحظتها المفهوم العلية فيستعار لفظ
العلية لمفهوم ما شيء ما على سبيل الاستعارة التبعية بالعلية فتسري تلك الاستعارة
في استعارة اللام من العلية المخصوصة الملحوظة بين علة ومعلول الى ترتيب مخصوص
كذلك وهذا هو المراد بتعلق معنى الحرف حيث قالوا اعني الاستعارة اولا
في متعلق الحرف وهذا مستحيل جدا اذ لا يتجلى على مستعير مشتقا او حرفا انه لا يتكلم
الا بالمصدر او متعلق الحرف ولا يستعير شيئا منهما وهذا هو الذي يلتبس
بالتسكيكي ان يجعلهم وجها لرجحان التبعية الى المكنية والذي دعاهم الى هذه الدعوى
على ما تعلله السعد هم ان الاستعارة تعتمد التسمية والتسمية يقتضي كون المشبه
موصوفا بوجه الشبه او يكون مساويا للمشبه به في وجه الشبه وانما يصلح للموصوفية
الحقيقي اي الامور المتحققة المتقررة الثابتة كقولك الجسم ابيض وبياض صادق
دون سماني الافعال والصفات المستقبلة لكونها متجددة غير مستقرة بل يظهر
دخول الزمان في مفهومها اعني وضعها ودلول اللفظ وهو ظاهر واما الموصوف
نحو يتجاع يا اسد وجاد بياض وعالم يحرر بالحذف وفي اي رجل يتجاع واعترض
عليه بوجوب بعضها مصرح به والرجح وبعضها مرموز او ضمن فيما نقل عنه في الحرف

وهي ان الزمان قد يقع موصوفا فيقال زمان طويل وكذا غيره من الامور
الغير المتقررة كالحركة واما المدعى ان الحروف والافعال لا تقع بها وهي
الدليل هو انه يقع وقوعها شبهه فلا يطبق الدليل على المدعى واما الدليل
لا يتناول اسما الزمان والمكان والآلة لانها تقع موصوفات فيقال مقام واسع
ومجلس فسيح ومنبت طيب والاستعارة فيها تبعية واما خصوص المشتقات بالذكر
والصفات اذ لا مثل فيها اذا قلنا بالتعاقب قلا ارى اي الموضع الذي ضربت فيه
ضربا شديدا كان المعنى على تشبيه ضربه بالقتل هذا وفي عدم تناول دليلهم اسم
الزمان نظر اذ الظهور وحصول الزمان في مفهومه وقد اندفع الاعتراض الثاني بما
حققناك ان المستعار له في الاستعارة التبعية يجب ان يكون من جنس المستعار
منه فيكفي في ايجاب الاستعارة التبعية في الافعال الحروف وعروها انها تقع شبهة
كما هو مقتضى الدليل حتى يطبق الدليل على المدعى ولا يذهب عليك
انه كما لا يصلح المعنى الغير المستقل بحمله محكوما عليه لا يصلح لكونه محكوما
ولا مفعولا وانه اذا حكم على المشبه بكونه شاركا للمشبه به لا يمكن ان يجعل مدخول
الكاف ومفعول المشاركة فلا تصلح الحروف لكونها مشبها بها وانه لا يصلح الشيء
ايضا لكونه مفعولا به ومجرورا بحرف القسم فيتجه الوجه ايضا امتناع
استعارتها اصالة لوقوعها موقع المسند اذ الاستعارة التبعية يستلزم اولا كون المشبه
موصوفا بوجه الشبه والمشاركة للمشبه به فيه ويلزم منه تبعا وصف المشبه به
بالمشاركة للمشبه وزاد في وجه النظر ان يصح جعل الصفات محكوما عليها لا الغير
فيها خلقة وسجية وذات ما من حيث نسبته اليه وذلك الحدث نسبة تفيد له غير مقصود
بالاصالة من العيان وامتزج من تلك الامور بحيث صار كشيء واحد فجاز ان
يلاحظ ثانيا وجاز ان الذات اصالة يجعل محكوما عليها وثانيا وجاز الوصف
فيجعل محكوما بها هذا ولا يخفى ان جعل الصفة محكوما عليها بعد لحظتها
صادقا على مفهومها وجعلها محكوما بها باعتبار تعين مفهومها كما في باب الحمل
الكلية وعروض الحكم عليه وبه على الذات المعتبر فيه والحدث المعتبر فيه كما في
المفهومات الكلية هو غير ظاهر وذلك ان ممنوع لتلقاه عدم التقرير

للموصوف الصفتي ويرد عليه ما ذكره الشارح احدها ان وصف هذا
الدليل معاني الافعال والصفات لكونها متجددة غير مستمرة الى غير ذلك
فلا يكون عدم النبوت مانعا بين الوصف وثانيها انه لا يخفى لكون البياض
متقدرا حاجيا المعبر عنه بلفظ البياض وثالثها ان معنى المصادر
ايضا مع وصفه الزمان وايضا لم يظهر وجه عدم تحقق معاني الحروف التي لم
يدخل فيها ولم تعرض لها ايضا قال الم فالاولى ان يقال ان القصور
الاسم من الصفات واسما الزمان والمكان والآلة القائم بالذات لا تقوم الذات
وهذا ظاهر فاذا كان المستعار صفة او اسم مكان مثلا ينبغي ان يعتبر التشبيه
فيما هو المقصود بالاسم وكانه اراد اولى ما يمكن ان يقال مبالغة في قوة هذا
الوجه ولم يرد الاشارة الى امكان تصحيح ما ذكره القوم لانظاهر الفساد
ونحن نقول الاولى ان يقال ما سوى المعنى المصدري مشترك بين المعنى
الحقيقي والمجازي في المشتقات فالاستعارة عند التحقيق لا تدرس معنى
مصدري الى معنى مصدري فالاحق باعتبار ان تعتبر هذه الاستعارة في
المصدر لخروجها عما لا دخل له في الاستعارة او يقال اعتبر
الاستعارة في المصادر ليكون تحصيل لمجازات المشتقات بالاستتباع كتحصيل
حقايقها ويكون التناسب بين المجازات والحقايق بواسطة الامور المقررة التابعة
القابلة للتجدد وحمله من مظنونات الم ومن تبعهم من شارحي المفتاح
وقال المراد بالحقايق كالذوات في بعض استعاراتهم المفهومات المستعملة
الغير الملحوظة الغير تبعا كما في الحروف والنسب المعتبرة في مفهومات الافعال
فان معاني الحروف والآلة ليقرر حال متعلقاتها غير ملحوظة قصدا وكذا النسب
الآتية للافعال لا تلاحظ قطعا فيها ان الحدث المعتبر في مفهومها والفاعل الخارج عنه غير مستقل
بالملاحظة فلا يصح شيء من المعاني الحرفية لان يصير سببا به محكوما عليه بالمشابهة
للمشبه وكذا المعاني التبعية لان مجموع معنى الفعل من الحدث والنسبة والزمان
غير مستقل بالملاحظة لدخول النسبة فيها والحدث وان استقل لكن ليس ايرادا
كونه مسندا فلا يصح لان يجعل مسندا اليه لانه الذي لا يكون مسندا او مسندا

اليه معاني النسبة التامة وان يكون مسندا اليه لنسبة تامة مع كونه مسندا
اليه غير تامة نحو اعجبني ضرب زيد عمرا واما الصفات واسما الزمان والمكان
والآلة فلا يتم فيها ما ذكره القوم والوجه ما ذكره السيد هذا بتفتيح ما ذكره كلامه
بعد حذف ما طول من تحقيق معاني الحروف والافعال اعتمادا على اسهامه في تضاعيف
وبلوغ تحقيقه الغاية في شرح الرسالة العضدية لنا والله ان تمثل لما لم يصلح
للاستعارة عن المعنى المطابق لم يصح استعارة ولا استعارة من المعنى
المقتضى كاستعارة اليمن لمن لا يملك واعنوا والاستعارة في المصدر ولم
يرضوا بالفصل بينها وبين الاستعارة والفعل في الاستعارة بعد كون الجمع
من فروع المصدر وبالجملة بحيث تجعل معاني الحروف والافعال محكوما عليها
بالمتاركة نحو ظرفية لام الظاهر التعليلية والحرفية والاستعارة بهذا الاعتبار
أهون من الحكم بالاستعارة في المصادر ومتعلقات الحروف فلا يسأل عنها
الرافع وادام بحث التشبيه والاستعارة بالاصالة في الفعل وما يشتق منه
وفي الحروف فالتشبيه في الاولين بمعنى المصدر فإن التشبيه في الاولين
بمعنى المصدر لانه الفعل مستعار ويجب ان يجتنب في استعارة التشبيه
بمعنى المصدر وكذا الحال في قوله وفي الثالث لمتعلق معناه ودفع ظاهر
ما حققناه لك من ان المستعار في الاستعارة التبعية كالمستعار منه
ولا يمكن دفعه بان التشبيه بمعنى المصدر صريحا يستلزم التشبيه ضمنا
فان المشبه به صريحا مشبه ضمنا لان التشبيه لا يمكن الا من جانبين واحد ان
كان ما يلزم من المشاركة من الجانبين فان قلت هل يجري الاستعارة
في الافعال باعتبار التشبيه في متعلق النسب المعتبر فيها فلتجري فيها
قلت لا لكن كما قال السيد السند من ان مطلق النسبة التي هي
متعلق نسب الافعال لم تستهر بمعنى يصلح ان يجعل وجه شبه بخلاف متعلقات
الحروف من الابتداء والانتهاء والظرفية الى غير ذلك فانها انواع مخصوصة
لها احوال مشهورة لان متعلق النسبة الجزئية المعتبر في الافعال وهو النسبة
الى الفاعل لها احوال مخصوصة يمكن ان يشبه بها نسبة الفعل الى الآلة وبين

منتزعا

منتزعا فيستعار لها لفظها بل لان التشبيه جرى بمعنى الفعل ولا يستعار
منها بخلاف المصدر فانه لا يستعار من مصداق الفعل بل يستعار من مفهومه
نفس المصدر ويشترط في الفعل ولا يمكن مثله في النسبة وهو ما يعتبر في
الافعال من الاستعارة للتعبير عن الماضي بالمضارع وبالعكس بان تشبيه غير
الحاصل بالحاصل في تحقق الوقوع وتشبيه الماضي بالحاضر في كونه نصب العين
واجب المشاهدة ثم يستعار لفظ احدهما للآخر فالسيد السند في هذا
الاستعارة في الفعل على قسمين احدهما ان يشبه الضرب المسند مثلا بالمستقبل
ويستعار له اسمه ثم يشتق منه فعل بمعنى حضر يضرب بالتشديد والثاني ان يشبه
الضرب في المستقبل بالضرب في الماضي في تحقق الوقوع فيستعمل فيه ضرب ليكون
المعنى المصدري موجودا في كل واحد من المشبه والمشبه به لكنه قيد في كل منهما
بقيد مغاير لقيد الآخر فصح التشبيه لذلك وقيد الضرب بحقيقة في كل
من الضرب في الماضي والضرب في المستقبل فكيف يتحقق استعارة من احدهما
للآخر حتى يلزم الاستعارة بمعنى التبعية في الفعل وفي الثالث المتعلق معناه
عطف على قوله في الاولين بمعنى المصدر عطف معمولين لعامل على معمولين بحرف
عطف واحد لا مساحة فيه لما المساحة في العطف على معمولي عاملين والمراد
بالثالث بالحروف لانه ثالث تماما لا يجري فيه الاستعارة التبعية في الفعل
وما يشتق منه والحروف من حيث الوقوع انه ثالث اقسام الكلمة وقد حققت
مرادهم بمتعلق معناه لان المصمم على المتعلق النحوي اعني الذي لا يدل الحرف
على المعنى الا به فلذا قال كالمجرور في زيد في نحمة وجعل المجرور مثالا
لما يمتنع التشبيه فيه مساحة لان تقدير التشبيه في معناه كما يعيد قوله
في الاولين بمعنى المصدر وما ذهب اليه المصمم غير صحيح لان النعمة في زيد لم
يستقر بعد عند المصمم لانه لا استعارة للمشبه عنده بل هي مستعملة فيما وضعت له
وقصد تشبيهها بظرف واضمر في النفس جعل استعمال في قرينة على هذا التشبيه
فيقدر اي والتشبيه في نطقت الحال والحال ناطقة بذلك الدلالة
متعلقه المستقر في بعد فيجوز تعلق الجار بالضمير العائد الى المصدر بالنطق

وفيه نظر لانا لو سلمنا ان المصدر حقيقة في الماضي والحال
والمستقبل لكن الظاهر ان الضرب الذي يفهم من ضرب
الماضي حقيقة غير الضرب الماضي دون المستقبل وبالعكس
فالضرب الذي يفهم من يضرب المستقبل مثلا حقيقة غير
المستقبل مجاز في الماضي فتصور استعارة لفظ
احدهما للآخر كما ترى تصور التشبيه

أي يقدر التسبيبية لدلالة الحال بالنطق في ايضاح المعنى ثم تدخل الدلالة
في جنس النطق بالتأويل المذكور فيستعار لفظ النطق ثم يشتق منها ما يشتق
فتكون الاستعارة في النطق اصلية وفيما يشتق منه تبعية ويرد عليه ان هذا
ما يغني عن تكلف الاستعارة وهو كون النطق مجازا مرسلا في الدلالة الذي هي
لازمه لانها الدلالة التي يجوز ان تقصد بالنطق ولا يشترط في النطق بما ذكر
التشبيه فانه لا يمنع جواز ذلك اذ ذاك الجواز لا ينفي احتمال الاستعارة فانه
اذا اجتمع في مقام الصحة والفساد تعادلا وذلك العمل بانتفاء كما ذكرنا في ان
الاستعارة التبعية تكلف لا يصح بها احد من غير اضطرار لدلالة ما نقل انه
استحسن هذا الجواب ممن قال ان الدلالة لازمة للنطق فلم لا يجوز ان تكون
اطلاق النطق عليها مجازا مرسلا باعتبار ذلك الملزوم وارادة اللازم من غير
قصد الى تشبيه ليكون استعارة لما ذكرناه عليه وفي استعارة النطق للدلالة
استبشاع آخر وهو ان ايضاح المعنى ليس صفة للنطق بل صفة للدلالة فانه
يقال دلالة الحال دلالة النطق والنطق يحقق ان يشبه به الحال والناطق يحقق
ان يشبه به والحال وفي لام التعليل عطف على قوله فتطفت الحال نحو
فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا للعداوة عطف على قوله
للدلالة ولحزن بعد الالتقاط بعلية اي الالتقاط عطف على قوله بالنطق
ولا يجب ان تكون السببية في لام التعليل مطلقا لا يفيد العداوة بعلية فالاولى
ان يقال وفي لام التعليل في نحو فالتقطه آل فرعون ان كنت من اهله
وهذا الذي كون المصباحي من كلام الكشاف حيث قال معنى التعليل في
اللام وارد على طريق المجاز لانه لم يكن داعيهم الى الالتقاط ليكون لهم عدوا
وحزنا ولكن المحبة والتبني عن ذلك لما كان يتعقبه الالتقاط وثمرته
شبه الداعي الذي يفعل الفاعل لاجله لكنه حينئذ يخرج عما هو فيه من كون الكلام
استعارة تبعية اي كونه استعارة بالكناية وتحقيق الاستعارة التبعية فيه
على ما قالوا انه شبه حب العداوة والحزن على الالتقاط بترتب علية الغائية
عليه ثم استعمل في المشبه اللام الموضوعة للدلالة على ترتب العلة الغائية اي

هو

هو المشبه به بجوز الاستعارة اولا في العلية والمرضية وتبعيتها في اللام هذا
بحث لان الترتيب بين المعلولية لها العلية ولا مشابهة بينه وبين العلية حتى يشبه
له اللام وانما يصح هذه الاستعارة لو كان وضع اللام للمعلولية والترتب
لم يغرض وان كان معلولا لامر وغرضا من وجه لكن لم يعتبر احدان وضع اللام
للمعلولية بل نقول ان اللام للعلية ولا تعلق للام على ما يقتضيه التحقيق
الثابت العلية مطلقا لا علية العلة الغائية للانتفاط ومدار وقوعها اي
الحال والشان يجعل الغرضية المنتسبة الى الفاعل فيكون الفاعل مدار الغرضية
لانفسها في الاولين اي العقل وما اشتق منه كالعاقل والحرفان فرعيتان غير
مقصودة على ما يقوله على الحال المحوظ فتطفت الحال بكذا فان النطق
للتحقيق لا يثبت الحال او المعقول المتبادر منه المعقول من
المعتزلي في مدح امير خلع المعتمد واعتماده من الخلافة ونصب وقام بالخلافة كما
ينبغي جمع الخولنا في امامه قتل البخل واحي السماحا
هو بالفتح والكسر البخل والكرم كذا في القاموس والمراد هنا الجود فان القتل
والاحياء الحقيقيين لا يتعلقان بالبخل والجود ولا يخفى ان القاعل ايضا قرينة
في المجاز فلا ينافي الاحياء الامر الالهي تعالى في جعل كل من العقل والاحياء مما القرينة
فيه المفعول فقط ينبغي على العقل ورد سقط في المفتاح بالفضول الاول وهو غير
معهود فيما لا يا تي له فلذا ترك المصنف نحو قول القطامي
لم يلق قومها هم يسر اخوتهم منا عشية يجري بالدم الوادي
تقول اي الاخوة لهم يسار هم رجعف القاطع من الاسنة والظاهر انه اراد
بالهرميات الطعنات والجحاجح واراقات الدم بالهرم وقد يحمل على النفس الابية
وجعل الدال للبالغة كما في احمري للاحمر وشبه بالمثال الثاني في انتهاء وقد القرينة
على المفعول الثاني ايضا فان الغرضية على قوي استعارة عن اتصال الهرميات
اليهم من غير تعيين على وجه الانشاط كما ذكرنا لكونه المضاف وتمة البيت
كذا بر سدها القطع المسامل الى البطل
او الكتوط لا ماء حاط عليهم كل فدادم من زرا الدرع سبحها او الجرو ونحو

فبشرهم بعذاب اليم فان العذاب قرينة استعارة البشارة للانذار
قال صاحب المفتاح او الى الجميع وقس الفاعل والمفعول والجار والمجرور
فاشكل عبيله عما سلف به من قوله

تقرى لوياح رياض الحزن مزهرة ٭ اذا سرى الهم في الاحشاء ايقاظا ٭

ويحتمل ان يكون هذا الاشكال من سوء قول المصنف في الايضاح وهو نظر كما
يحتمل ان يكون من سوء البراع في كون الجميع لكل واحد من دار القرينة بل هو حتى
في الذود يعلوي هذه القرائن ووجه الاشكال انه لم يجمع قرينة البيت الفاعل
والمفعول والجار والمجرور واذا لم يتناول في الاحتمال بقوله تسري بل بقوله اسري
وتعلق العلامة قد وقع مما مر ضعف من الحسيب فقال قوله في الاحتمال قرينة
على ان السري مستعار من السري بالليل مع ان البيت جميع القرائن المذكورة
لان الكلام في قرينة استعارة واحد كما لا يخفى على واحد ومنهم من قال اللام
بالجميع هو الاكثر ونحن نقول قابل الجميع بواحد من هذه الامور اراد
به عما فوق الحد من اثنين او ثلاثة او اكثر ففي البيت تمثيل لان تقابل جميع من الفاعل
والمفعول الاول والثاني باعتبار وقوله تسري وتميل جميع من الفاعل والمفعول
فيسري وهو من هموم لم المحقق تفسير الحزن بالسهل وكانه سهو من الناسخ
وكان عبارته مقابل السهو فسقط المضاف من قلم الناسخ ولا مرفية سهل
وباعتبار آخر غير اعتبار الطرفين والجامع والثلاثة والملفوظ هو الذي سماه
المصنف لايضاح التعميم باعتبار الخارج اي الخارج من اركان التشبيه
والمراد خارج خاص واعتبار امر خاص والا فالاقسام باعتبار امر مطلقا
او باعتبار الخارج مطلقا لا ينحصر في الثلاثة فان لها اقساما باعتبار
القرينة فانها اما حالية او لفظية ولما او اضحا او خفية فالمراد ان الاستعارة
باعتبار اقتران ملائم لاحد الطرفين هي القرينة اذ الاستعارة الا
وفيها تقارن ملائم المستعار منه اعني القرينة فلو لم تكن القرينة خارجة
عن الاعتبار حيث قال في تعريف المطلقة وهي ما لم ترتب بصفة ولا تدريج
عن التعقيب فقالوا في لفظ التعقيب اشارة الى ان اعتبار التجريد لدى التشبيه

يكون بعد تمام الاستعارة حتى لا تعد القرينة مسحة هذا مع كونها من خواص
المشبه واذا جعل في الحمام اسد خلوا من ان يتبجح الفيروز بالمائة لمدارئ المصم
ان في لفظ التعقيب ايهام اشتراط كون اللام بعد الاستعارة عدل عنه فقال
ثلاثة اقسام مطلقة وهي ما لم ترتب ولم يقل ما تعقب ولم يقيده بما قصد
بالشكاكي لانه يستفاد من اسناد الاقتران الى الاستعارة لان القرينة من
تتمة الاستعارة فالمقارن بدون القرينة ليست استعارة معروفة بما يلائم
بصفة ولا تدريج يريد بالتدريج ما يكون ايراده فرع الاستعارة سواء
ذكر على صورة التقريع وهو تبديد بالفا اولا غوفادا فها الله لبابين
الجوع حيث جعله المعنى من التقريع لانه ذكر اذاقة الناس مع اللباس فرع
استعارته لشدائد الجوع والخوف ولما كان الصفة ساعدت في التخويف قال
والمراد الصفة المعنوية التخويي وتذكير التخويي لتذكير الصفة بجاز
المراد وقد راعى موصوفها لتعذر على ما يقتضيه الايضاح ونحن بعناد داعي
دقة النظر والصفة المعنوية تحمل ما قام بالغير وما دل على ذات مبهمة باعتبار
معنى هو المقصود وقد سبق ان ذكر ان التقريع ايضا كان محتاجا الى توضيح
ومجردة وهي ما تقارن بما يلائم المستعار له ينبغي ان يعتبر ما لائم المشبه
لئلا يكون فيه تبعيد الكلام عن الاستعارة وتوبيخ لدعوى الاتحاد اذ ذكروا
ان التجريد كالمبالغة في التشبيه فعلى هذا لا يكون فيه تبعيد الكلام كقوله

وامنن تظلني ومن عجب ٭ سنن تظلني من الشمس ٭

يجب بان سياق التظليل لان التعجب من التظليل اخرجه عن ان يوجب خللا في
دعوى الاتحاد ولو لم يكن غير التشبيه كفيه تعجب من تظليله كقوله اي قول
كثير لصغير كثير صاحبه عمر الردا اي كثير العطا استعير الردا للعطا
لتتم بصورة عرض صاحبه كما يصون الردا ما يلقى عليه من الثياب والدنايس
بقرينة سياق الكلام وذكر العمر لا للقرينة بل ليتوصل به الى المال الكثير فاضافته
الى العطا مزيد اثر الكثير وقد ساغ وصف العطا بالكثرة وتعاورت الردا
قال الزمخشري ولو لا قصده الى التجريد وكان قصده الترشيح

لغال سايغ الرداء الذاهل الموصوف بالتبختر ونحو ذلك كثرة هذا ونحن
نقول قد ذكر في القاموس الغر الثياب السابغ والغمر طلق الما الكثير
فالغمر المضاف الى الرداء البين شيخ البشة على انه لو حمل على الكثير لم يحتج الى التخويل
من الما وهنا نكته لابد من التنبيه عليها وهو انه اذا اجتمع ملائما للمستعار
له فهل يتعين اطلاعهما للقرينية او الاختيار الى السابق بجعل الباقي شائعة ولا
تجريد قال بعض الافاضل ايهما هو اقوى في الدلالة على الارادة للقرينية
والآخر للتجريد ونحن نقول ايهما سبق في الدلالة على المراد فهو قرينة والآخر
تجريد كيف لا والقرينية ما نصب للدلالة على المراد وبعد سبق احد الامرين في
الدلالة على معنى لينصب للاخر فعلى هذا كون الغمر تجريدا وسيأتي الكلام في قرينية
محل نظر والاوجه ان كلا من الملاءمتين الحقيقتين ان صلحت قرينة فقرينة ومع ذلك
الاستعارة مجردة ولا تقابل بين المجردة ومتعلقة القرينية بعد كل متعلقة
القرينية بل كل متعلقة القرينية مجردة اذا تبسم اي ابتسم والتبسم والانتباه
اقل الضحك واحسنه ضاحكا حال مؤكدة ولك ان تجعله حالا لا مؤكدة
مقيدة فان تبسم الكريم قد يكون في مقام الانعام وعلامته لانجاح السؤال
وقد يكون لمجرد الضحك فقوله ضاحكا احتراز عن التبسم معطيا وتجيبا للسؤال
يعني بلغ من العطا الى ان تبسمه حال ضحكه من غير ارادة اجابة سؤال الملك
السايلين للمال والمراد التمليك في الواقع لا في ظن السايلين كما ظن قال
فيه رعاية مقام المدح تمة البيت علقت يضحكنه رقاب المال
يقال علق الرهن في يد المرتهن اذا لم يعد الراهن على افتكاكه وهذا مجاز
مشهور اصله ان كان في الجاهلية ان الراهن اذا لم يؤد ما عليه في الوقت
المشروط لملك المرهون كذا في العناية فمعنى البيت علقت رقاب
اموالها في يدي السايلين قال المصنف في الايضاح وعليه قوله تعالى
فاذاقها الله لباس الجوع والخوف وذكر في بيانه ما يتخذ ان الاذاقة تجريد
للباس المستعار لشدايد الجوع والخوف بعلاقة العموم وجمع البدن عموم اللباس
وهذا احتراز عن طعم الجوع الذي هو انسب بالاذاقة وانما كانت الاذاقة من

ملائما ان المستعار لم تمنع ان يكون الجوع والخوف من المطعومات لانه شاع الاذاقة
في البلاء والشدايد وجرت مجرى الحقيقة في صايتها فيقولون ذاق فلان البؤس
والضر واذاقه العذاب شبه ما يدرك من اثر الضرر والالم عما يدرك من طعم
المر والسبع واختار التجريد على المرشحة ولم يجعل فكساها الله لباس الجوع والخوف
لان الادراك بالذوق يستلزم الادراك باللمس من غير عكس فكان في الاذاقة
استعارة بسبب الاصالة ليست في الكسوة هذا كلامه وقد اقتفى في ذلك اثر الزمخشري
فقوله شبه ما يدرك من اثر الضرر والالم عما يدرك من طعم المر والسبع بيان
لوجه الاستعارة والاذاقة والذوق في صابة الشدايد وما يناسبه هذا المتعارف
لو بيان ان في الاية استعارتين احداهما تصريحية وهو ان شبه ما غشي الانسان
عند الجوع والخوف من بعض الحوايج بالباس لاستيلاء كل على الآخر ثم استعير له
اللباس والاخرى مكنية وهو ان شبه ما يدرك من اثر الضرر والالم عما يدرك
من طعم المر والسبع بشيء وقع عليه الاذاقة فكون الاذاقة استعارة تخييلية
لا تجريدا كما هنا لم تنسب الى الضرر والالم محترزي ابيناد بذلك الاستعارتين
في الاية لان جعل الاذاقة قرينة الاستعارة بالكناية تقتضي ارادة حقيقتها
وجعلها تجريدا ارادة ما تعارفت فيه من اصابة الشدايد ولا يجتمعان وان
قال بعض ان لا مانع من ارادة حقيقة الاذاقة بجعلها قرينة على الاستعارة بالكناية
لاعتبار ما في نظم الكلام وارادة المعنى المتعارف في نظم الكلام لانه حال عن
التحصيل على ان ارادة حقيقة الاذاقة هنا تحتاج الى قرينة فكيف تجعل قرينة
على الاستعارة بالكناية ومن سخنة عطف على مجردة كما ان المجردة عطف على مطلقة
والثلاثة خبر مبتدا محذوف اي هي مطلقة مجردة ومن سخنة ومما خطر العطف
سابقة على ما خطر الربط ليصح جعلها اجزاء الكلام برءا الاقسام الثلاثة
واما ما يشعر به كلام السكاكي ان الثلاثة اختيار العدد الثلاثة اي الاولى مطلقة
والثانية مجردة والثالثة من سخنة فبعيد ولعل مراده ليس ما تشعر به عبارته
وهي ما قرن بما يلائم المستعار منه ولم يلتفت الى ما قرن بما يلائم المستعار
له في الاستعارة بالكناية مع انه ايضا من شيخ لانه ليس هناك لفظ يسمى استعارة

بل تشبيه محض وكلامه في الاستعارة المرشحة التي هي قسم المجاز لا في ترشيح يشمل ترشيح الاستعارة والتشبيه المضمر في النفس وإما عدم التفاتي للتكلف فيوهم ما ليس عندي وصفات المرشحة من أقسام الاستعارة المصرحة إذ التحقيق ان الاستعارة بالكناية اذا اريد فيها على المكنية ما يلائمها تصير مرشحة عندي غواة اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم فالاستعارة الاشتراء للاستبدال لما فرع عليها ما يلائم الاشتراء من فوت الربح واعتبار الخسارة وقد نبه على ان التقسيم اعتباري بقوله وقد يجتمعان اي الترديد والترشيح او على رفع ما يوهم من التنافي بين الترديد والترشيح فان احدهما يدعو الى الاتحاد والآخر الى التعدد ووجه اجتماعهما ما صرح وهو دعوى الاتحاد الى المشبه المغاير بالصفة والتفريع والمشبه به حتى يستند على الدعوى بتعدد الملائم للمشبه ايضا كقوله اي قول زهير لدى اسد اي الشاك في السلاح اي متحاذيا السلاح واصله شاك من السوك الذي هي الحدة قوا الباس وقد تحذف الياء بعد الغلبة ويجري الاعراب على الكاف فلا تكتب الكاف والسلاح بالكسر آلة الحرب وحديدتها او بالضم الصور من التراكيب المشهورة سلاح في طير يقال له بالعجمية تهدري وهو كثير الفرجان مع الباري بالفوقانية يطير فوق الماء بحيث يحاذي بحلسه جيبا سيل من رأسه الى قدمه فيحفظ ويحمي عن الطيران قال في التاج هذا بعد تقييده لانه وصف به الرجل الشجاع قلت وكذا المقذف لو قرن به اوقع في القلوب كثيرا واما الوقر بمن كمل لحمه حتى كاد ان يقذف ومحي يا اللحم فهل هو من شيخ وشاب لا يبعد ان يكون كذلك وكانه اذا جاء له الدهر اجلاه في ترشيح البيت فقال لبعد قوله معقد قلة لبد الظفار له نقلم هذا من شيخ واللبد كعنب فيه جمع لبدة كحكمة وهي للشعر المتراكب بين كتفي الاسد استعارة بالكناية شبه اجتماع عنقه بلبدته والتقليم القطع وفي كون عدم التقليم ترشيحا نظر لان الاسد بعيد عما لوصف بعدم التظفير بل بالتجريد اشبه لانه انما يوصف بعدم تقليم الظفر ما من شانه التقليم ولو اريد بعدم تقليم الظفر سليط المضعف على ما في الكشاف من انه يقال

فلان

فلان معلوم الاظفار ضعيف فهو مما لا اختصاص له بشيء من الاسد والرجل القوي الشجاع الا ان يقال الوصف بعدم الضعف اخص بالاسد والترشيح ابلغ من الاطلاق والتجريد وكذا الاطلاق من التجريد والترشيح الصرف من جمع الترشيح والتجريد لاشتماله على تحقيق المبالغة في ظهور العينية التي توجب كمال المبالغة في التشبيه فيكون اكثر مبالغة واتم مناسبة للاجتماع فقوله لاشتماله يصلح ان يكون دليلا على ما اريد بقوله ابلغ سواء كان من المبالغة او البلاغة ومبناه اي مبنى الترشيح على تناسي التشبيه حتى انه يبني ويجري على علو المكان في مقام استعارة علو المكان لعلو القدر كقوله اي قول ابي تمام من قصيدة يرثي بها خالد بن يزيد الشيباني ويذكر اباه ويمدح في هذا البيت ويصعد حتى يظن بلام المبتدا والماضي المعروف على ما هو الرواية المشهورة وفي شرح العلامة يظن على صيغة المضارع المجهول فضلا عن الذكي العارف باته لحاجة في السما اشارة الى انه يظن انه لا يوقف حتى يدخل السما ويغور في الصعود كما هو شان الساعي في الحاجة فهذا يفيد تذكير المجهول في ظهور صعوده الى السما فلا يرد ان اسناد ظن الصعود الى كامل الجهل قاصر في المبالغة في ظهور صعوده الى كمال المبالغة وذكر التم في دعواه ان ذكر المجهول اشارة الى انه تيقن بالله وظن الحاجة بمجهل عظيم قال المصنف قلت لا ان قصده ان يناسي التشبيه ويقرر على انكار فيجعله صاعدا الى السما من حيث المسافة لبكائه لما كان هذا الكلام وجه ما من التعجب في قوله ما منتطلي ومن عجب يحسب الدمى والتهي عنه اي عن التعجب في قوله لا تعجبوا من بلاغة كلامه قال في الايضاح غير ان مذهب التعجب عكس مذهب التهي عنه فان مذهبه اثبات وصف يتسع بسببه للمبالغة ومذهب التهي عنه انتفاء خاصة من خواص المبالغة ثم اشار الى زيادة تحقيق وتقرير هذا الكلام بقوله واذا جاز البنا على التفريع مع الاعتراف بالاصل قال في الايضاح واذا جاز البنا على المشبه به مع الاعتراف بالتشبيه فهذا اولى ان يجعل التفريع على المشبه به

والاصل على المشبه بر فقال في توجيهه ان الاصل في التشبيه وان كان
هو المشبه به من جهة انه اقوى واعرف في وجه الشبه لكن المشبه ايضا اصل
من جهة ان الغرض يعود اليه وانه المقصود في الكلام وواقعه السيد في شرح
عيار المفتاح ونحن نقول وان ساعدنا في اطلاق الاصل على المشبه والفرع
على المشبه به لكن لا يخفى ان البناء على الفرع ههنا وفي عيار المفتاح في مجاز
قولهم حمالة الحطب بني على علو القدر وعلو القدر هو المشبه به وانما مع ذلك لا يرضى
العارف بما ذكرناه ان الكلام ان يجعل الفرع عيارا على المشبه به ولا تحمل عيارا على
ما حمله لانه المانع اقرب من الداعي بل نقول مراده بالفرع المشبه ومراده
انه اذا جاز بناء حال الاصل وهو المشبه به والحق اولى على الفرع والمشبه مع الاغمض
بالاصل وعدم الاحتياج عن الكاد هناك متعددا فضلا عن جعل بعضه
اصلا وبعضه فرعا على ان توجيه ما في الايضاح والجمع بينه وبين ما في الكتاب
يمكن بانه قصد في الايضاح الى بيان ان كلامه يؤول اليه ما ذكره ههنا ولم يقصد
الاتحاد بينهما في المفهوم حتى يكون كلام الايضاح شارحا لخصوصيات هذا
النظم كما في قوله اي قول العباس بن الاحنف
بدا لي انني مسكها في العلا فر اي احمل على الصبر الفؤاد عزا جميلا
فلن تستطيع اتيانها اي الى الشمس الصعود ولن تستطيع اي الشمس اليك النزول
مع جحده اولى هذا جواب قوله واذا جاز بناء على الفرع مع جحد الاصل
كما في الاستعارة اولى ولا يخفى ان قولنا هي الشمس بمعنى هي الاتحاد ومع معنى
الاتحاد لا اغمض في الاصل نعم في الاستعارة استغناء عن معنى الاتحاد
لجعله امرا مقررا فيتمشى ان يقال ان اجاز البناء على الفرع مع جحد الاصل
مع تفرع او لحد ولا اخفا في انه كما ان اثبات حال الاصل للفرع يحتاج اليه
الى توجيه يحتاج الى اثبات حال الفرع له مع جحد الاصل وتساوي التشبيه وجعل
الفرع عين الاصل ايما توجيه لانه مع مساواة الاتينية وجعل اتحاد المشبه مع
مرتبة العين كيف يسوغ اثبات حال المشبه واضافة ما هو من خواصه اليه
فتوجيه التوشيح مما يوجب جماء لمن التجريد وقد عد مثاله في توجيه احد

ما يشتمل

ما يشغل هنا وهو بما يوجب زيادة التقرير مما يقع الواقع والتوشيح مما يقع الادعاء
فتامل وجهه هو موليها وما قد مناه اعذب وارب ليلا اغر اشنب واما المجاز
المركب عدل لبيان المجاز المفرد بجعل البيان السابق في قوله قولنا لما يلحق
المفرد فكذا تفصيلا لمطلق المجاز المعروف في صدر البحث فهو للفظ المركب
كذا قرر في الايضاح فكانه اشار الى ان المراد باللفظ المركب وترك التقييد
اعتمادا على ان تقييد المعرف بالتركيب يفيد فخرج المجاز المفرد بوضوح قيد
التركيب المستعمل فيما اي معنى بسبب بمعناه الاصلي يعني المطابق
وبهذا تم تعريف المجاز المركب الا انه اراد التنبيه على ان التشبيه الذي
يبتنى عليه المجاز المركب لا يكون الا تمثيلا وتوضيح انه لا يكون تشبيه صور منتزعة
من عدة امور اي منها الا في وجه منتزع من عدة امور كما اتفقت كلمتهم
عليه وان بنهاك على انه لا يتم فتذكر وقراد قوله تشبيه التمثيل وقد يكتفى
بقوله تمثيلا لان التمثيل مشترك بين التمثيل وهذه الاستعارة فاحترز عن
استعمال اللفظ المشترك في التعريف او عن ابهام احد المعرف في المعرف ولم
يحترز بقوله تشبيه التمثيل عن الاستعارة المفردة فيغني عن اعتبار التركيب في
التعريف لانه قد يتوان طرفي التمثيل قد يكون مفردا وهذا يقتضي تحريرنا
الاستعارة المفردة على التمثيل فاخراج قوله تشبيه التمثيل تلك الاستعارة
لا يصلح للفصول لزعم السيد السند ان طرفي التمثيل لا يصح ان يكون مفردا
وما اشتهر في كلامهم كلام ظاهري مبني على التسامح فكما يذكر الطرفين مفردا
مع ان الغالب مقدرة يتسامح الذهن اليها فلما لم يذكر الامر مفردا قيل ان الطرفين
من مسامحاتهم والكلام محقق وان لم يوافقه في هذا في بحث التمثيل الا ان يجعل
قوله تشبيه التمثيل للاحتراز عن المجاز المفرد ولا يخفى ان على هذا ينبغي تقدير
قوله للمبالغة في التشبيه على قوله تشبيه التمثيل لاقتضاء التقريب تقدير
المشترك الذي هو في عداد الجنس المحترز الذي هو في عداد وسيأتي في هذا
مزيد تفصيل بكشف الغطاء عن وجه الحق ان شاء الله تعالى وقد اشتمل التقريب
على الجملة الفاعلية وهي المتكلم المستعمل والصورية وهي الاستعمال الذي

الاستعارة معه بالفعل والمادية وهو التشبيه لانها معه بالقوة فاذا انما
الاشتمال على العمل فصرح بالغاية بقوله **للمبالغة في التشبيه** وبه
يرد على ان الادعاء في هذه الاستعارة ايضا مرجح هو ان كون الصورة المنتزعة
منتفي مطابقتها للمستعار منه غير ظاهر كما يقال للمتردد في امر ان
كان لخيصارا لما في المفتاح كما يقال للمفتي المتردد في جواب المسئلة لكنه
اخلال واذا كان عدولا الى ما الجامع لما فيه ولغيره فالامر واضح وكما
على الاول حمله على المحقق حيث قال لعطفها عليه ولغيره كما كتب الوليد
ابن يزيد لما بويع الى مروان بن محمد وقد بلغه انه متوقف في البيعة له اما
بعد فاني اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى فاذا بلغك كتابي فاعتمد على ايتهما
شئت فتامل وقوله **اني اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى** بيان لكلمة
ما وليس مقول القول لفاد فهم والمذهور اراك على صيغة المعروف والمجهول
ايضا مساغ وحينئذ يعني النظر وكل منهما مقام والظاهر من العبارة ان اخرى
صفة رجلا وهو المذهور لم في عبارة المفتاح حيث قال فيها فصورة تردد
معنى المعنى فشبهها بصورة تردد انسان قام ليذهب في امر فتارة يريد الذهاب
فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى ثم يدخل صورة المشبه في جنس صورة
المشبه به رومًا للمبالغة في التشبيه فيكسوها وصف المشبه به من غير تعيين فيرجع
بالوجوه على سبيل الاستعارة فاياما اراك ايها المعنى تردد تقدم رجلا وتؤخر
اخرى وبهذا لعبارة الايضاح ايضا جئت قال في بيان ما كتب الوليد
ابن يزيد شبه صورة تردده في المبالغة بصورة تردد من قام ليذهب امر
فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى فاورد عليه
ان المتردد لا يقدم رجلا قد اسر ولا يؤخر اخرى خلفه فدفع الشيخ المحقق في
رشحه للمفتاح بان المراد بالرجل الخطوة والمعنى تقدم خطوة فذلك وتؤخر
خطوة اخرى خلفك واورد عليه ان تاخير الخطوة المقدمة الى موضع ابتدائه
لا الى خلف المتردد فالاولى تقدم خطوة وتؤخر خطوة اخرى وبعد ان المذهور
في التردد تقديم الرجل فتاخيرها كالخطوة وبتاعد السيد السند في التكلف فتدبر

المراد بالرجل الاخرى التي قدمها جعلها رجلا اخرى لانها من حيث انها اخرى
مغايرة لها من حيث انها قدمت لكن الظاهر مما ذكر ان اخرى صفة تارة اي تقدم
رجلا تارة وتؤخر تارة اخرى فان هيئة رددة المتردد في الذهاب هكذا
ولهذا يبتني لاستلزام التميل او لبنائه عليه
لانه استعارة متضمنة للتشبيه فالتشبيه التميل فيه
على طريق الاستعارة وحينئذ يعيد
اسم التشبيه فيقال تشبيه تميل وتشبيه تميل ولا يطلق التميل مطلقا على
التشبيه اعترض السيد على تعريف المجاز المركب بانه غير جامع لخروج مجاز تركيبة
ليست علاقتها التشبيه كالاخبار المستعملة في الدعاء او التحسر او التحزن او نحو
ذلك ولا يبعد ان يقال ما سوى الاستعارة التميلية من المجاز المركب مجاز
بالعرض والمجاز بالاصالة اجزاؤها الداخلة في المجاز المفرد فلو عد اللفظ
الذي صار مجازا بالتضمن في جزئيه قسما على حدة من المجاز لكان مجازا في مجاز
وقوله تعالى واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله واما هنالك مجاز مركب
ولم يقل به احد بخلاف الاستعارة التميلية فانها من حيث انها استعارة لا تجوز
بشئ من اجزائها بل المجموع نقل الى غير معناه من غير تصرف في شئ من اجزائه والمجاز
المركب اللفظ المستعمل من حيث المجموع في ما شبه معناه الاصلي ولا شئ مما ليس علاقة
التشبيه كذلك بقي ان قولنا احفظ الوزير لم يستعمل في لازم معناه بل افيد اللازم
على سبيل التعريض وفيه بحث فتامل نعم انه يشكل استعارة المركب المشتمل على التشبيه
وهي غير مستقلة لانه ينبغي ان لا يجري فيه الاستعارة التبعية الا وبعد كونها
تبعية لعتبرتها الاستعارة اولا وفي اي شئ **وفيه نظر** اي انه استعمال اي المجاز
المركب او اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي وجعل الضمير الى التميل
على سبيل الاستعارة او التميل مطلقا ليرجع الى اعتبار الاستخدام **كذلك قرر**
الشيخ كونه على سبيل الاستعارة واحترز به عن شيوع استعماله على سبيل التشبيه
او في معناه الاصلي وهو تكلف اذ شيوع استعمال التشبيه او اللفظ في المعنى
الاصلي غير داخل في قسمي المجاز المركب حتى يحترز عنه فالوجه ان المراد بعدم التغيير

أي ميّز فسّا كذلك من غير تعيين تذكيرا وتأنيثا وافرادا وتثنية وجمعا ولم
يعدل عن هيئته في المضروب به وحينئذ يكون اشتقاقا بقوله وهذا لا يغير
الامثال والمتعلق به سمي مثلا وجرى يسمى تمييزا على سبيل الاستعارة وتمييزا
مطلقا يسمى مثلا ولا يسمى مثلا المقصد الى تسميته مثلا بخصوصه وتسميته تمييزا
لا بخصوصه وتسميته ايضا لا بخصوص وهذا اي لكون المثل تمييزا فسّا استعمالا
لمثل ما في هيئة المورد من غير تعيين مستدعية الضرب لا تغير الامثال فلا يقال
في خطاب الرجل الذي يطلب شيئا ضيعة قيل ذلك ضيعت اللبن بفتح التاء بل بكسرها
لانه كان وارد في امرأة ولا يختفى ان ضيعت اللبن في مضربه لم يستعمل فيما استعير
له في المورد بل نقل الى معنى آخر فهو استعارة مقرونة على استعارة لبصيرة
حقيقة في موردها وهما ينبغي ان لا يلتبس عليك الفرق بين المثل والاشارة الى
المثل كما في ضيعت اللبن على لفظ المتكلم فانه ماخوذ من المثل واشارة اليه وقولهم
ينقض بهذا الحكم لعدم تغيير الامثال وللامثال تاثير عجيب في الاذهان وتقرير
غريب لمعانيها في الاذهان حتى بين الالفاظ كالروح والمشاهير من التاس حتى يصير
بلفظ المثل ويستعار هذا اللفظ من الحال والصفة والقصة اذا كان لها
شان عجيب وكثر ذلك في التنزيل كما في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد
نارا الآية اي حالهم او صفتهم او قصتهم العجيبة الشان الغريبة في بطن الاذهان
وكقوله مثل الجنة التي وعد المتقون
اي فيما قصصنا عليكم قصتها العجيبة لما فرغ من بحث الاستعارة وكان
مظنة ان يؤخذ عليه فانه فاته الاستعارة بالكناية والاستعارة التخييلية
ولم يتفوه باقسام الاستعارة وبانه خالف السكاكي في مواضع عدها بفصلين
احدهما لتحقيق الاستعارة بالكناية والاستعارة التخييلية على وجه يتبين انهما
ليسا من اقسام المجاز اللغوي والاستعارة المذكورة فلهذا المثل لا لنوعهما
والعقلة عنهما فنانهما في تزييف كلام السكاكي فيما خالفه فيه وقد فصل الاشارة
بالكناية والتخييلية لان تحقيقه لهما مخالف لما بان السكاكي وفي فصل تزييف
كلام السكاكي تزييف ايضا فيهما ايضا فهذا الفصل كالتتميم له ايضا

فصل

فصل الاول في الاستعارة بالكناية ثلاثة اطرافها ماذهب

اليه الغدما وهو المشبه به المستعار للمشبه المتروك عن ذكر اعتمادا على دلالة
اثبات لازم المشبه به للمشبه على ان المشبه به مستعار له فيقولون اذا نسبت
اظفار المنية بخلاف الاستعارة بالكناية السبع المستعار للمنية التي لم تذكر
اعتمادا على ان اضافة الاظفار الى المنية يدل على ان السبع مستعار لها
وزعم المحقق والسيد السند في كلام الكشاف في تفسير قوله تعالى ينقضون
عهد الله نصر عجابذلك حيث قال من اسرار البلاغة ولطائفها ان تسكتوا
عن ذكر الشيء المستعار بن وتومئوا اليه بذكر شيء من روادفه فتهيموا بذلك على
الرمز على جناية نحو مخالب نرسل او انه فيه تنبيه على ان التجاع السد هذا كلامه
وقال لا هذا القول الصواب الذي لا غلط فيه وفيه ان القصد من استعارة
السبع للمنية الى دعوى ان كونها سبعا قد تقرر وصار من مسلمات كمال المبالغة
في التشبيه وهذا الحاصل من اضافة الاظفار الى المنية فانها تنبيه كاطلاق
السبع عليها ان كونها سبعا مسلم ففي الحكم بان هنا سبعا مستعارا لها
سوى انصباب اضافة الاظفار قرينة عليه تكلف ولا داعي ما يدعو الرجل ان من غير
حاجة اليه فالحق في الاستعارة بالكناية هي استعارة السبعية للمنية المتروك
عنها بالرمز اليها كورودها الذي هو الاظفار وفي قول الكشاف حيث قال
عن ذكر الشيء المستعار ولم يقل عن ذكر المستعار وقوله فيه تنبيه على استعارة
الاسد للتجاع شهادة ظاهرة لما قلنا نعم يتجه عليه ان في الاستعارة
دعوى ظهور الاسدية وكونها مسلمة لا دعوى بانها اسد كما ذكره ويمكن دفعه
بان في قوله تنبيه تنبيها على ظهور المدعوى فتنبه وبانهما ما ذهب اليه
السكاكي صريحا وذكر في كلامه ما يقتضي انه جرى على ما تقدم من قول القدما
انها لفظ المشبه المستعمل في المشبه به ادعاء بقرينة استعارة لفظ ما هو من لوازم
المشبه به لصورة موهمة متخيلة لشبهها بالمشبه ولا خفاء عليه بل حكمه
بانه مجاز وجعله قسما للاستعارة الداخلة في المجاز واما القول بان حكمه
بان لفظ الازم المشبه به مستعار لصورة وهمية شبهت بالمشبه لا حاجة اليه

بل ابقا اللازم على معناه وانابته لاستجلاب اعود للدلالة على المقصود اقول
قوله عليه فيه فيد فعه ان اثبات الحكم للاستعارة التخييلية تخييل يرجع الى
المشبه لا اليها فقولنا اثبتنا اظفارا للمنية اردنا بالاظفار حقيقتها
يفيد تعلق اظفار السبع لا تعلق الموت فلو لا قصد امر يابت للمنية لذات
المقصود وهذا بيان كيف لا وقد تثبت اظفارا للمنية لو كانت الاظفار على
حقيقتها تثبت اظفار السبع الذي اخذت منه المنية لكمال السببية بينهما ولا يفيد
انه يفيد تعلق الاظفار ه وثانيها ما ذهب اليه المصنف قال السكاكي هو
شيء لا مستند له في كلام السلف ولا هو مبني على مناسبة لغوية اذ تسمية شيء
ما بالكناية وان كانت في موقعها لكونها استعارة مخالية عن المناسبة وكانت
مثلها وفيه نظر اقوى ما يدل على ضعف مذهبه انه في قولنا اظفار المنية
يجعل كون المنية سبعا مسلم الثبوت ولا يكون هناك قصد الى تشبيه ولا في
قوله وقد يضم التشبيه في النفس فلا يصرح بشيء من اركانه سوى المشبه ولا في
ويدل عليه بان يثبت للمشبه ما هو مختص بالمشبه به كقوله وقد يضم التشبيه في
النفس فلا يصرح بشيء من اركانه سوى المشبه ليتمثل لزيد في جواب من شبه
الاسد فاخبر بقوله ويدل عليه بان يثبت للمشبه امر مختص بالمشبه به
من غير ان يكون هناك امر محقق حسا او عقلا يجري عليه اسم ذلك الامر وه
فيسمى التشبيه استعارة بالكناية واستعارة مكنيا عنها اما الكناية والمكنى
عنها فلانه لم يصرح به بل اما اشير بذلك الى لازم المشبه به واما الاستعارة
وان قيل انها بحرد تسمية خالية عن المناسبة كما مر فلانها استعيرت للدلالة عليه
بذكر لازم المشبه به وما هو حكم تلك الدلالة اداة للتشبيه ويسمى اثبات
ذلك الامر المحقق للمشبه به للمشبه استعارة تخييلية لمثل امر استعارة
لازم المشبه به للمشبه وتخييل اذ المشبه من جنس المشبه به وهذا العلامة
في الاستعارة التخييلية موافق لكلام السلف ومصرح به في كلام الشيخ عبد القاهر
وقد سمعت فيها قول السكاكي وفيه قوله لا مثال لها ولا يذهب عليك ان
تعريف الاستعارة بالكناية لا يشمل ما جعل القرينة فيه استعارة لفظ لازم المشبه

اللازم المشبه فان يجز التعبير عن لازم المشبه بلفظ لازم المشبه به يدل على
التشبيه فان لولا التشبيه لم يجز المشبه بالمشبه به وقد جعل العلامة في
الكشاف قوله تعالى ينقضون عهد الله من هذا القبيل حيث قال شاع استعمال
النقض في ابطال العهد من حيث سميتهم العهد بالحبل على سبيل الاستعارة ولما
فيه من تبادل الوصلة بين المتعاهدين الا انه لما عم المعنيان الاتفاق على القرينة
المكنية لا تكون الا التخييلية كما سيجيء لم يحفظ تعريفها عن خروج مثلها عنه
قال المصنف لا يصلح ذلك الامر المختص بالمشبه به لان يسبب التشبيه منزلا
وجه الشبه في المشبه به دون وضع ما يكون قولهم وجه الشبه في المشبه به وكانه اراد
بقوله وضعه دون ان يقول على وضع يفضي الى انه لا حصر فيما اذكر في القرينة اثبات
الامر المختص بالمشبه به سواء كان داخلا في وجه الشبه اولا الا ترى ان قولهم صحا
القلب عن لميا اجعل في تسبيه القلب بالبكر ان مضمون الفعل يدل على ثبات
العقل المخصوص من البكر مع ان لا دخل له في وجه الشبه الذي هو التحير وزوال
العقل بعد ولما لم يتعرض بيانه الى قوله ثم ذلك الامر المختص على وضع يتبين حال عين
المصلحة واشار الى الاول بقوله كما في قوله اي في وجوب الحذف مع ان الاولى
بالتقديم هو القسم الثاني لزيد الاهتمام به اذ فيه تنبيه على خطا السكاكي حيث
قال القول الاول فيه من القسم الثاني وقال ان قوام اعتبال السبع للنفوس بالاظفار
فان قلت قد ذكر للمصنف في الفصل الثاني على وفق ما ذكر السكاكي
فقد ناقض اصله قلت ذكر على سبيل التنزل ولم يقدح به ولا الزمه
اعتمادا على تحقيق الامر هنا واذا الميت من اعلام الموت انشبت اي علقت
اظفارها شبه في تعلقه المنية بالسبع في اعتبال النفوس بالقهر
والغلبة بتعلق القهر من غير تفرقة قطاع وضراء ما ثبت لها اي للمنية
الاظفار التي لا يتم ذلك بدونها وان تعذر بقيتها الا من اسباب اعتبال
السبع الاشياب واشار الى الثاني في بقوله وكما في قوله الاخر ه
ولين نطقت بشكر برك افصحا ه فلسان حالي بالكناية انطق ه
يعني ضراء اكثر من برك وتحمل شكاية لسان الحال على التناقض بكون البر حسنا يحمد

عن آداب فعليه التوجيه فافهم فانه لبديع للتنبيه ولا يذهب
عليك ان البيت انما يكون من باب الاستعارة لو لم تكن لسابق من قبيل البيت الا
وان الظاهر انه لافرق وبينه وبين الهدي فانه شبه فيه الحال بالانسان في
الدلالة على المقصود وليس فيه لانه الانسان بالبيان بل له اسباب اخر من الاشارة
والكناية الا ان كلها فيه الا ان المصنف كلف وقال شبه الحال بانسان متكلم
في الدلالة على المقصود فاثبت لها اللسان وما يقوم لدلالة الانسان المتكلم
هو اللسان ولا يخفى انه لو اعتبر تشبيه البيت بسيع مثلا بالاظفار كان قوله
وخز التشبيه بالاظفار الآثار تكلف ومن غرائب اللوائح وعجائب اللوائح ان
الاستعارة بالكناية فيما بين الاستعارات استعارة مفلوبة بتشبيه على التشبيه
بالمقلوب لكمال المبالغة في التشبيه فيما يلوح من المصنف حكما لان قولنا البيت
كالمبنية تشبيه مقلوب يعود الغرض منه الى المشبه بذلك فتبنا المبنية اظفارها
لستعارة مفلوبة استعيرت لبعد تشبيه السبع بالمبنية المبنية للسبع الادعاء وان يدل
بالمبنية معناها بعد جعلها سبعا تنبيها على ان المبنية بلغت في الاعتبار من شأنه
ينبغي ان يستعير السبع عنها اسمها دون العكس فالمبنية وضعت موضع السبع
لكن هذا ما جرى عليه السكاكي وكذا قوله زهير اثبت في المشبه ما يقوم
مقام المشبه فلذا اشار الى قوله الآخر صحا اي ذهب كسوي بهوى القلب
معرضا عن سلمى فيه استعارة بالكناية وتخييل حيث شبه القلب بكوان واثبت
له الصحو وترك القلب لصبا والميل الى الجهل معرضا عنها في الغاموس صحا
ذهب السكر وترك الصبا وفي الشرح اي سلا محاز عن الصحو والسلو الخروج
من الحب وافتر باطله اي تنبه بطلانه من قولهم حر جلي اذا قصر وتقصر ونقه
انتهى وتجريد لاحد قرائن الكلام والمعنى ظاهر ويقال اقصر عنه اي عجز
فالتقدير اقتصر عنه بطلانه فتجريد لامحاز في الكلام قلت لان
العاجز هو القلب لا الباطل اذ لا يتصور العجز الا لمن شأنه الاختيار وفي كلام
المتن حيث قال اترك ما كان يرتكبه استعارة بذلك ومن لا يتفطن لهذا يكاد
يقول قوله اترك ما كان يرتكب فيتعذر ترك ما كان يرتكبه وما كان يرتكبه

قاعل ترك ومفعوله العائد الى القلب محذوف وقال الشيخ بقال اقصر
عن الشيء اذا اقلع عنه اي تركه وامتنع عنه قيل هو على القلب اي اقصر القلب عن
باطله وتركه محاله هذا كلامه ولا يخفى عليك ان الترك لا يسند الى ما يتركه
فلا بد عن تحويل من الله القلب وعرى افراس الصبا ورواحله من
عريته بمعنى جعلته عريانا هذا هو المقصود بالتمثيل ومثال ثالث للاستعارة
بالكناية والتخييل واريتها وهي الاستعارة التحقيقية وهذا في كلام
السكاكي قسم ثالث من الاستعارة فانه جعل الاستعارة تحقيقية وتخييلية
ومحملهما والمصنف لم يلتفت الى هذا القسم في مقام التقسيم لان المحمل
لهما لا يخرج عنهما واشار اليه في تحقيق مثال الاستعارة بالكناية وفي هذه
الاشارة فائدة جليلة رزقناها والله الحمد لا على مسه وهو انه لا يعاب على
البليغ عدم التنصيص على مقصوده فيما زاد على اصل المقصود ويعد وضوحه
والاخفاء معرفي تجويز ايراد كلامه محتملا للطرق متعددة يسلك المخاطب انه
سابل ايراده كذلك مما يريد في قدره ويديل في طول باعه وانشراح صدره
ويزيد في نشاط المخاطب حيث يرى ذاك المتكلم مثله نفسه في معرفة طرق
البيان ولم يات به في امثلة التحقيقية لان تحقيقه هذا يتوقف على معرفته
الاستعارة التخييلية واشار اولا الى بيان التخييلية التي هو فيه بقوله
اراد زهير ان يبين ان ترك ما كان يرتكبه زمن رأى فوديا
المحبة من الجهل وما يعقبها واعرض عن معاودته لا دلالة في الكلام
على ترك ما كان يرتكبه من المحبة مطلقا غير ما يقتضيه السوق فتنبه وانما
وانما يدل على تركهما ما كان يرتكبه من حب سلمى الا ان يراد بسلمى حيث المحبوبية
كما قدر ابن الحاجب السبكي فلا دلالة فيه على الاعراض عن معاودته الا ان يؤخذ
ذلك من ابيات آخر هذا الشعر والله اعلم فيطلب لانه اي الا ان القلب
ولذا عاد الضمير في معاودته وقال الشيخ الضمير الى ما يرتكبه وكانه
حفظ البيت عن ان يكون فيه قلب وههنا بحث وهو انه لم يقصد على مذهب
المتن الا حقيقة الافراس والرواحل فكيف يدل على انه يطلب لانه انما يلزم

ذلك ولو اراد يا فرس الصبي لان ما يلزمه فجعل الاستعارة التحقيقية
قرينة للمكنية كما سمعته في قوله تعالى ينقضون عهد الله او توهم له الات
كما هو شان السكاكي ولو سلم فلا دلالة على تعريفه اقراس الصبي والرواحل
على بطلانها بل على امتناعها الى وقت الحاجة كما هو شان الساير سيرة اذا قرع
عن سلوكها فشبه ذهين في نفسه الصبي بجهة من جهات السير كالبحر
والبحار فقضى منها اي من تلك الجهة الوطر كالسفر هو الحاجة فاعملت
الا بها ووجه الشبه الاستعارة التام وركوب المسالك الصعبة فيه غير
مبال بمهلكة ولا محترز عن معركة مع اهمال الاولاد وليس فيه وجه السير تماما
يفوز ضميمة اهمال الاولاد كما يدل عليه كلام السكاكي في هذا التشبيه المضمر في
النفس هو الاستعارة بالكناية والتخييلية التخقيرية ما اشار اليه بقوله
فاتخذها اي للصبي لاقراس وراواحل التي تخص جهة السير والسفر فالصبي
على هذا من الصنو بمعنى الميل والقنوة اي من جنس الصنو لا بمعنى الكوكب
مبنيا في القاموس الصنو جهلة القنو صيا صيلو وصبلو وصبي وصبا وصبيا كثر
علو الى عن طريقة السكاكي حيث جعل الصبا بمعنى الكون صغيا فاحتاج الى الحذف
مضاف اي واتان الصبو واشار الى ان عدوله عنه لقصد فيه حذف وانه لا ضرورة
المصادر وانما قال الشارح لان الصبا بفتح الصاد يقال صبا صبا اي لعب
مع الصبيان فيدل على ما نقلناه من القاموس على صنعه على ان فتح الصاد
يقتضي المدلولية على النظم الاعلى وجه بعيد وهو ان كان بقصر الممدود للضرورة
ومن البين ان وجه الشبه في هذا المثال هيئة مركبة من عدة امور فيحتمل ان يكون
التشبيه على ان وجه السير في الاستعارة بالكناية ايضا قد يكون مركبا ايضا
من قوابل هذا التميل واشار الى التحقيقية بقوله ويحتمل انه اي ذهين
اراد بالاقراس والرواحل دواعي النفوس وشهواتها والقوى الحاصلة
لها في استيفاء اللذات او اراد بها الاسباب التي قد اتخذ اي تتفق
وتجتمع في اتباع الهوى لاوان الصبى وعنفوان الشباب مثل المال والجاه
والاعوان فتكون استعارة الاقراس والرواحل تحقيقية لتحقق معناها

عقلا على ان الاحتمال الاول اوجه على الثاني ولا يذهب عليك انه لا يتاتى
ان يراد بالاقراس والرواحل جميع ما ذكره على سبيل التردد فكانه قصد بكلمة
او منع الخلو لما سيقع في الفصل الاول ويرجع في الفصل الثاني فقال

فصل عرف السكاكي الحقيقة اللغوية

احترز عن
الحقيقة العقلية بالكلمة المستعملة فيما وضعت له من غير تاويل
الوضع واحترز بالقيد الاخير وهو قوله من غير تاويل في الوضع عن الاستعارة
على اصح القولين وهو ان الاستعارة مستعملة فيما وضعت له والتصرف في
امر عقلي فانه جيء بقيد حقيقة لغوية ولا يتوقع اخراجها عن تعريف الحقيقة اللغوية
ولا اخراجها بقوله من غير تاويل في الوضع لانه لا تاويل في الوضع على غير
الاوضح وقوله فانها بيان لاحتراز الوقوع عنها بهذا القيد بانها مستعملة
فيما وضعت له تبادر اي وضعا ملتبسا بتاويل اي وصرف الوضع عن
الظاهر فان الظاهر من انه ليس الوضع على سبيل الادعاء بل على سبيل التحقيق
ولا يخفى انه كما قيد الدعوى بقوله على اصح القولين يجب ان يعيد الدليل
الاداة بتقييد احدهما ليسوغ الذهن الى تقييد الاخر فيكتفي به وقد عدل
عن عبارة السكاكي لما فيها من الاجمال المخل بالفهم على ما هو المشهور حيث قال وانما ذكرت هذا
القيد ليخرج به عن الاستعارة وفي الاستعارة بعد الكلمة مستعملة فيما وضعت
له على اصح القولين ولا تسميها حقيقة بل مجازا لغويا لتناقض دعوى اللفظ المستعار
موضوعا للمستعار منه على صريح التاويل هذا والمراد بقوله دعوى اللفظ
دعوى كون اللفظ على حذف وكونه مضافا الى اللفظ فاشتهاره لا يصح حمل
قوله على اصح القولين متعلقا بقوله مستعملة فيما وضعت له لان اختلافهم
في استعمالها فيما وضعت له بالتحقيق لكن اصح القولين اتفاقهم وحمل الوضع
على الوضع بالتاويل بعيد فتعين تعلقه بقوله ليخرج به فاختل النظم وصار
معقدا للفصل بين قوله على اصح القولين ومتعلقه به وفي الاستعارة بعد
الكلمة مستعملة فيما وضعت له بين قوله لا تسميها حقيقة وقوله لتوهم الكلمة
الخارجة بقوله على اصح القولين وهذا نحو تعقول بعد عن المطلب لا يخفى الى الاوجز

الاوضح لكن كلام السكاكي يرى كما مر بل الحمل فانه قوله على اصح القولين متعلق
بقوله مستعملة فيما وضعت له وان ارادما وضعت له بتاويل لوضوح القرينة المؤ
ليه بل لفظ العدد يبنى عن كونها مستعملة فيما وضعت له على سبيل التحقيق
والكشف بعينيا الدليل بقوله على اصح القولين عن تبعيد الدعوى على عكس
ما فعله المص لكن ما فعله المصنف انسب لان حوالة الامر الاقوى بالاتى اوفق
من العكس ولحظ من توهم عين المقصود والمجاز اللغوى عطف على قوله الحقيقة
اللغوية اى عرف السكاكى المجاز اللغوى بالكلمة المستعملة فى غير
ما وضعت له بالتحقيق اراد به ما يقابل التاويل فى اصطلاح به التخاطب
مع قرينة مانعة عن ارادته واتى بقيد التحقيق لئلا يدخل الاحتراز فى تعريف
المجاز بناء على ما مر من انها مستعملة فيما وضعت له بالتاويل وهذا واضح
واذا كان ظاهر عبارة السكاكى يقتضى ان هذا القيد لاخراج الاستعارة
حيث قال وقولى بالتحقيق احتراز عن ان لا تخرج وفى بعض النسخ احتراز
لا تخرج الاستعارة لان ذلك الظاهر خطاء من الناسخ فجعل الشيخ كلمة لا زائدة
وجعل فى المختصر الحاء والخاء وقوفا فى احتراز ان لا تخرج كلمة اللام اى احترز لئلا
تخرج ونحن نقول المراد احترز عن ان لا تخرج مدلول الاستعارة عما
وضعت له فلا تدخل الاستعارة فى المستعملة فى غير ما وضعت له وتظاهر
ما ذكره السكاكى بان الوضع واذا كان يطلق فى بيان الاستعارة فيقال
هى موضوعة عن المستعار له بتاويل ويطلق عليه الموضوعة بالتاويل وذلك
ظاهر من موارد استعمال الوضع لما ذكره المص والمص فيما ذكره فسر السكاكى
تعيين الوضع بتعيين اللفظ بازاء المعنى بنفسه وقال قولى بنفسه احتراز
عن المجاز المعين بازاء معناه للقرينة ولاستلزامه دلالة اللفظ على الرجل الشجاع
وتعليله بان ازاء انما هو بواسطة القرينة لانه يجوز ان يكون تعيين السكاكى
تعيينا لاحد معنييه ولا يلزم من تعيين احد المعنيين نفى الاخر فاذا هو
اذا اطلق لا بينا وال الوضع بالتاويل فالاستعارة داخلة من غير قيد التحقيق
فلا يصح انه ليدخل الاستعارة فى تعريف المجاز نعم فيه زيادة ايضاح

المدخول

المدخول وبهذا التقرير ظهر ان ما اجاب به السعد والمحشى من انه اراد
السكاكى تعريض الوضع استبراك بين معناه المشهور والوضع بتاويل فتدبر وقولى
بالتحقيق قرينة على ان المراد ليظهر فيدخل فيها الاستعارة لان النصارى عند
الاطلاق وابى ما ليس بتاويل يقتضى عروض التبادر ويرد ايضا انه فصل حوالة
على التبعيد بانه يصدق على الاخير استعارة الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت
له لا محالة ولا ينافيه صدق الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له لان صدق
الاول باعتبار الوضع بالتحقيق وصدق الثانى باعتبار الوضع بالتاويل ولا
يندفع بما ذكر المرتضى من قرينة تعيين المراد بلفظ الوضع الذى عرض له
الاشتراك ليدل على الوضع بالتاويل فتخرج الاستعارة لان عروض الاشتراك
قد ينفيه • واعلم ان القول المرتضى لا يضاح المراد بالوضع الوضع
وما يشتق منه ليتبع فى ابانة علم الحاجة اى تبعيد وضعت بعد الناويل
فى تعريف الحقيقة والتحقيق فى تعريف المجاز ويكون ذيفال بيانا لحال
الوضع يكفى فيما صوبصدده لتقرر ان المستقا تابعة للمصدر فى ذلك وبا
عطف على قوله بان فى قوله ورد واعادة الجار دليل عليه ان كلا من المعطوف
والمعطوف عليه مستقل فى الرد عليه وليس كذلك لان المعطوف عليه يدخل فى تعريف
الحقيقة والمجاز والمعطوف يخص الحقيقة فورد ما ذكره مجموع الامرين فالاولى
اعادة الجار والتقييد باصطلاح به التخاطب لا بخصوصه لا بد منه فى
تعريف الحقيقة ليخرج المجاز المستعمل فيما وضع له كالصلوة التى استعملت
لسان الشرع بمعنى الدعاء فحصل الاعتراض ان اراد التعريف عين ما نص ورد بانا
لم نرد الوضع فى قوله من غير تاويل فى الوضع الوضع والاصطلاح بالكاف
وبهذا اندفع ما ذكره لانه لا يكفى العهد بل لا بد من تقييد الموضوع ايضا
فى قوله فيما هى موضوعة له نعم يحتاج لام العهد لا دخل نفس اللفظ
لا على وضع مفهومه من قوله فيما هى موضوعة له وان قوله بالتحقيق فى تعريف
المجاز يقتضى ان يكون قوله من غير تاويل فى الوضع فى تعريف الحقيقة يعنى واحد بل ربما
يقتضى قوله من غير تاويل فى الوضع عن قيد اصطلاح به التخاطب يعنى عن قوله

بالتحقيق فمنهم من اجاب بان القيد مراد في تعريف الحقيقة
تركه للعلم بيمن تقييد تعريف المجاز وهو غير ملتفت اليه بوجوه منها
ان الترك بالمقايسة لا يليق بالتعريفات ومنها ان القيد المذكور يعبأ
ذكره السكاكي في تعريف المجاز لا يمكن ذكره في تعريف الحقيقة لانه يستلزم الدور
ومنها ان المفتاح الذي هو بصدد توضيح التعريف يأتي بالقيد المذكور لتوضيح قوله
من غير تأويل في الوضع مع انه لا حاجة اليه كيف يتوهم به ترك القيد للمقايسة
واجاب عنه الدماميني بان مقتضاه السيد السند بان الامور التي تختلف
بالاضافات لا تتم تعريفاتها بدون اعتبار قيد الحيثية كما في قولنا الحيوان
لا يجيء بلا له ومعلوم ان الحقيقة والمجاز من الامور الاضافية حتى ان لفظا
واحدا يكون حقيقة ومجازا بالنسبة الى معنيين بل بالنسبة الى معنى واحد
والمعنى ههنا ان الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما هي موضوعة له من حيث
انها موضوعة له والصلوة مستعملة في لسان الشارع في الدعاء مستعملة في
الموضوعة له من حيث انه موضوعة له ولا يصح ان يجعل معنى تعريف المجاز
الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة من حيث انه غير ما هي موضوعة له لان
استعمال المجاز في الموضوع له ليس من حيث انه غير ما هي موضوعة له بل من حيث انه
متعلق الموضوع له بنوع علاقة مع قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له فلهذا
لم يتأت الا التقييد باصطلاح به التخاطب في تعريف المجاز وفيه بحث وهو انه لو اريد
بقولهم المستعملة فيما وضعت له من حيث انه ما وضعت له ان تكون موضوعة له على
سبيل الاستقلة للاستعمال فلا يستقيم لان المتكلم واللفظ فيما وضع له لم يجز انه
موضوع له والمخاطب عالم بالوضع وان اكتفى في الحيثية التعليلية بمجرد ان
لها مدخلا ولو خفيا في مدخلية كونها ليست غير ما وضع له في استعمال المجاز
الا انه لا يكفي بل لا بد من ضميمة المتعلق مع كونه غير هذا قال في
الايضاح ثم ان تعريفة المجاز يدخل فيه الغالط كما تقدم بيانه فعلم من انك
تقول لصاحبك خذ هذا الفرس مشيرا الى الكتاب بين يديك ولم تشر بيدك ان
تقول خذ هذا الكتاب فغلطت واجبت تارة بان الغالط لا ينصب قرينة

مانعة عن ارادة الموضوع ورده السيد بان اشارته الى الكتاب قرينة وفيه انه
لو كان هذه قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له لم يعده المخاطب شيئا بل
هذه الاشارة قرينة مانعة عن ارادة الملفوظ به وفرق بين المانعة عن ارادة
اللفظ والمانعة عن ارادة المعنى ان ينتقل الذهن منها الى عدم ارادته
لا الى ارادة عدم اللفظ المستتبع لعدم ارادة المعنى من غير ان يلتفت
الذهن اليه وبان بان عبارة الحد مشعرة بان ذكر الكلمة عن قصد ولا قصد
في ذكر اللفظ واجاب عنه ايضا السيد السند بان المراد بالغلط ليس
ما يكون منهيا من اللسان بل ما يكون خطأ في اللغة صادرا عن قصد وفيه ان
قوله كما تقدم بيانه يدل ان مراده ما هو منهي نعم لو كان المراد ذلك لم يكن
الغالط لا ينصب قرينة كما ذكره السيد لكن يمكن المناقشة في عدم كون هذا
الغلط حقيقة لا يحتمل ان يكون المراد بتعريف الحقيقة الكلمة التي استعملت
فيما وضعت له في اعتقاد المتكلم غاية ان لا يكون حقيقة صحيحة وقسم السكاكي
المجاز اي المجاز بالمعنى الذي سبق الى الاستعارة وغيرها ولم يرد انه قسمه
اليها صريحا بل انه ذكر ما يجعل منه ههنا فانه قسمه الى الخالي عن هذه
الفائدة ومتضمنها وقسم المتضمن لها الى الاستعارة وغيرها ومن البين
انه يستفاد منه ان المجاز المطلق استعارة وغيرها وعرف الاستعارة بان
يذكر احد طرفي التشبيه اي لفظ احد طرفي التشبيه بقرينة قوله وريد به
اي بالطرف المذكور الآخر اي الطرف المتروك وذلك ان ينادي معنى الآخر فنادر
مدعيا دخول المشبه في جنس المشبه به فحصل الاستعارة وقسمين
احدهما المشبه المراد به المشبه وفائدتها المشبه به والمراد به المشبه ومع ذلك
جعل المستعار منه مطلقا المشبه بحيث وهي المشبه بهسواء كان هو المذكور او
المتروك مستعارا منه واسمه مستعارا اما في صورة ارادة المشبه بقطا مر حيث
استعين من المشبه به باسمه للمشبه واما في صورة ارادة المشبه به باسمه للمشبه
فيتبادر ان يكون المستعار منه المشبه لكنه اعتبر فاطلاق المستعار منه باعتبار
لازم المشبه به للمشبه فهي اطلاق المشبه به جعل المستعار منه للمشبه مع انه اريد بالمشبه

السبع لانه استعير من السبع الاظفار المنية ولما خفي هذا ظن به تخالف نفسه
في هذا المقام حيث جعل الاستعارة بالكناية فهنا السبع ولذا جعل المشبه به
مستعارا منه لكن في جعل المشبه به مستعارا مخالفة لجعل الاستعارة بالكناية
المشبه الآتي يقال اراد ان المشبه به نفسه سواء كان المذكور كما في الاستعارة بالكناية
او المتروك كما في الاستعارة المصرحة حتى يستعار اسمه للمعرفة بالتفصيل واسمه
المذكور مستعار كما هو المتبادر منه ومن ترك التسمية فيه بين المتروك والمذكور
رتبا يوهم كلامه وفي هذا المقام انه جعل الاستعارة بالكناية الاظفار حيث بين
في استحضاره اسم الاستعارة كون الاظفار مستعارا وتمكن فعلية جعل المشبه
مستحضرة لاسم الاستعارة لاستلزام استعارة الاظفار وقد انكشف لك بما
ذكرنا ان زعم القوم انه وقع خبط عظيم في تحقيق الاستعارة بالكناية وضظرا
في كلامه ليس بواد نعم يجب ان يكون كيف تكون المنية مجازا وسيجيء ما يتعلق
بهذا ان شاء الله تعالى وقسمها اي الاستعارة الاكناية التكلي الاستعارة
التي المصرح بها والمكنى عنها وعني بالمصرح بها ان يكون المذكور منوطا في
التشبيه هو المشبه وجعل منهما تحقيقية سواء كان على سبيل القطع او
الاحتمال وتخييلية كذلك وانما لم يجعل قسما اليهما مع انه قال والمصرح بها
تنقسم الى تحقيقية وتخييلية تفننا وما قال المحقق انه لم يجعل وقسما اليه
لانه اراد بالتحقيقية والتخييلية ما يكون على القطع كما يتبادر الى الفهم وهو
لم يقسم اليهما بل اليهما والمتحملة للتحقيق والتخييل كما مر في التبعية غير لين يبني
لان الظاهر من قوله وقد التحقيقية مما مر اي ما يكون المشبه محققا
حسا او عقلا التحقيقية السابقة والمقرر بما مر من مطلق التحقيقية لا التحقيقية
على القطع وعد التمثيل اي الاستعارة التمثيلية وقد عرفتها وقد يسمى التمثيل
مطلقا كما يسمى التمثيل على سبيل الاستعارة فلا وجه لقيد بر على سبيل الاستعارة
كما يوهم تقرير الشارح منها اي من التحقيقية حيث قال في قسم الاستعارة المصرح
بها التحقيقية مع القطع ومن الامثلة للاستعارة وصف احد ذي صورتين منتزعتين
من امور او صفة صورة اخرى ومثل ليبين انه لا اختصاص للتمثيل بالتحقيقية اذ لا مانع

من

من تشبيه صورة مركبة من امور وهمية لصورة متحققة كما كان ينتزع من الخيل
الملجمة من امور متعددة صورة ويوهم مثلها للمنية فكانه ذكر في التحقيقية
على سبيل القطع واعتمد على التنبيه منه على مثله في التحقيقية على الاحتمال وفي
التخييلية وردبانه اي التمثيل مستلزم للتركيب المنافي للافراد
فلا يصح عده من الاقسام التي هي قسيم من اقسام المجاز المفرد والا لم تكن
مبانية لشيء مندرجا تحته واجيب عنه بوجوه اولها ما عدناه
واختاره المحقق والسيد لسنده وهو منع عدم صحة عد من الاستعارة التي
هي قسم من المجاز المفرد لان المعدودة من قسم الشيء لا يجب ان يكون معدودا
منه لان قسم الشيء قد يكون اعم منه من وجه فيقال الحيوان اما ابيض او غير
والابيض اعم من الحيوان لانه يقال هذه المساحة والقسم الحيوان الابيض
فالاعم من وجه قيد القسم لا المقسم لانا نقول فليكن تقسيم السكاكي
ايضا من هذا القبيل وبانيهما اختاره ايضا الخ وهو ان ما قسمه السكاكي
من المجاز ليس ما عرفه وان وقع تقسيم عبد التعريف بل المجاز بالمعنى الاعم منه
بقرينة ان جعل من اقسام المجاز العقلي والمجاز الراجع الى حكم الكلمة وما لا بد
في المجاز المعرف بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له اما الاول فظاهر واما
الثاني فلانه اما نفس الاعراب فهو ليس بكلمة واما الكلمة باعتبار الاعراب فهي غير
مستعملة في غير ما وضعت له وفيه انه قال المجاز عند السلف قسمان لغوي وهو
ما تقدم وسيجيء مجازا في المفرد وعقلي وسيجيء مجازا في الجملة ويفهم اللغوي
قسمين راجع الى معنى الكلمة وراجع الى حكمها في الكلام والراجع الى معنى
الكلمة قسمان زال عن الغاية ومقتضاها والمتضمن للغاية قسمان زال عن
المبالغة في التشبيه ومقتضاها وانه يسمى الاستعارة فالمجاز المقسم وان كان
لم يجعل المجاز العقلي قسما منه لكن المنتقم الى الاستعارة وغيرها المجاز اللغوي
بالمعنى المتقدم فلا ينفع في منع كون الاستعارة عنده قسما من المجاز المفرد
وكون المقسم هذا المجاز لا يقال لا بد من جعل المجاز اللغوي في تقسيمه حيث قال
والمجاز اللغوي قسمان اعم من المجاز اللغوي الذي جعله قسما المجاز العقلي والا لم يصح

جعل المجاز الراجع الى حكم الكلمة قسما منه فالمراد به ما يطلق عليه المجاز
وانا نقول هذا مع كونه تكلفا في غاية السماجة لرده ان ما يطلق عليه
المجاز لا ينحصر في المجاز الراجع الى معنى الكلمة والراجع الى حكمها والا لم يكن
الاستعارة قسما من المجاز المفرد فالوجه ان يقال القسم هو المجاز اللغوي بالمعنى
المقدم وجعل الراجع الى حكم الكلمة قسما منه لكونه ملحقا به على ما صرح به السكاكي
نعم بعد ذلك في بحث المجاز مسبها به حيث قال ورأيي في هذا النوع ان يعد
ملحقا بالمجاز وسببها به ما بينهما من الشبه لا من حيث كونهما في التعدي عن الاصل
الى غير ذلك الا ان يعد مجازا بسبب ولهذا لم اذكر الحد شاملا له ولكن العهدة
في ذلك على السلف رحمهم الله تعالى وثانيها ان المجاز المعرف قسما للكلمة
والمراد بالكلمة هو اللفظ الموضوع مطلقا ومنه قولهم كلمة الله وروح الله
بان الكلمة في هذا المعنى مجاز في اصطلاح التربية ولا يصح من غير قرينة
سيما في التعريف مع انه صرح بان التقسيم الى الاستعارة وغيرها في المجاز
المفرد حيث قسم اليها المجاز اللغوي الذي عينه بقوله وهو ما تقدم
وليسمى مجازا في المفرد وهو ما تقدم وان لم يكن صريحا في ان القسم المجاز المفرد
بناء على تعميم الكلمة لكن قوله وليسمى مجازا في المفرد نص في انه لا يصح
تعميم الكلمة ان سلمنا صحة تعريف المجاز بالكلمة بهذا المعنى اما لان عبارة
المفتاح غير مصونة عن التعقيد واما لان القرينة قامت على هذا الارادة
حيث قسم الى قسام مركبات وسلمنا انه لم يصح بان المقسم الى الاستعارة وغيرها
ما هو المجاز المفرد بناء على ان النسبة بالمجاز في المفرد يصح ان يكون بناء على الاعم
لكن نقول بعد ما اريد بالكلمة ما يعم المفرد والمركب فان اريد بالوضع
الوضع الشخصي لم يدخل المركب من الحقايق في تعريف الحقيقة ومن المجاز في تعريف
المجاز لانه وان كان يصدق عليه ان الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة
له لكن نقول بعد ما اريد بالكلمة ما يعم المفرد والمركب فان اريد بالوضع لا يصدق
عليها ان الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له في اصطلاح به التخاطب
لانه لا وضع لها فضلا عن الوضع في اصطلاح التخاطب حتى يتحقق غير الوضع

له في اصطلاح به التخاطب وان اريد ما هو اعم من الشخصي والنوعي فقد دخل
المجاز في تعريف الحقيقة لانه موضوع بازاء المعنى المجازي وضعا نوعيا على
ما تبين في الاصول هذا كلام السمع نهاية تحريره وتوضيحه وفيه نظر اما اولا
فلان قوله مع انه قد صرح بان المقسم الى الاستعارة وغيرها هو المجاز في المفرد
بناء على ما ذكره في جواب السؤال ان مورد التقسيم ليس المجاز المفرد اللهم
الا ان يقال لم يجعل القسم المجاز المفرد بل جعل المجاز اللغوي المنقسم الى
الراجع الى معنى الكلمة والى الراجع الى حكمها غير المجاز اللغوي المسمى بالمجاز في
المفرد وهذا التجوب لا يتكلف لجعلهما متغايرين بل يجعل المجاز المعرف قاصرا وسوء
انه يندفع به الاشكال قد توهمه بان السكاكي صرح بان المقسم ليس المجاز المفرد
بناء على ارتكاب التكلف والحكم بان المقسم والتقسيم متغايران وامما ثانيا
فلانا نختار سقاك الله ونقول اراد بالوضع الوضع بلا قرينة سواء كان
تحقيقيا او تنويعيا ولم يتبين في الاصول ان المجاز موضوع بهذا المعنى والحاصل
ان للوضع معنيين خاص وهو التعيين للمعنى بلا قرينة وهو المشهور وعام وهو التعيين للمعنى
الى الحقيقة والمجاز اليه يدور وعام وهو التعيين للمعنى ويدخل فيه تعيين
المجاز فليكن هذا على ذكر منك يجيء عن كثير من المراقبة واما ثالثا فلان هذا
الاعتراض يلزم على المصنف ايضا لانه فرع الاعتراف بالحقيقة والمجاز للوجهين
فاذا عرف مطلق الحقيقة والمجاز واخذ الوضع في تعريفهما يقال ان اريد
بالوضع الوضع بالشخص الى آخر ما ذكر والحاصل ان هذا الاعتراض
لا يرد على جعل الاستعارة التمثيلية قسما للمجاز المفرد بل على جعله قسما
للمجاز كما يبطل به هذا الجواب يبطل به الجواب الذي اختاره الشارح وغيره وهو
ان اضافة الكلمة الى ياء وتقييدها واضافتها بالتعيين لا يخرجها عن ان تكون
كلمة فالاستعارة فيها هو التقدير المضاف الى الرجل المقيدة بما جيء آخرا
والمستعار لها هو المتردد فهو كلمة مستعملة فيما وضعت له قال الشارح
في غاية السقوط وان كان ممن هوى في غاية الحذاقة والاتيان للتقطع به لفظا قد
تقدم رجلا وتؤخر اخرى مستعمل في معناه الاصلي والمجاز انما هو في استعمال

هذا الكلام في غير معناه الأصلي اعني صورة رد من يعلم ليذهب فقام
يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى وهذا ظاهر عند
له مكنة في علم البيان وتحاسبها وهو اسقط من الرابع وهو ان المل ينقل
السكاكي ومن الامثلة استعارة وصف احدي صورتين مشتركتين من امور
لوصف الاخرى ومن امثال الاستعارة وتطايرها فلا يلزم كونه استعارة
والاستعارة المستعملة في بيان من قبيل اللغز وسادسها انا لا نسلم ان التمثيل
يستلزم التركيب لجواز استعارة تمثيلية على التشبيه التمثيلي والتشبيه التمثيلي
قد يكون طرفاه مفردين كما في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا فاذا
فيه التشبيه الى الاستعارة صار استعارة تمثيلية مفردة ولا يخفى ان هذا النوع
لا يضر المصنف لانه يكفيه كون التمثيل مركبا ولا يتوقف عدد التمثيل من الاستعارة
على استلزام التركيب لجواز ان يكون التمثيل معدودا منها لا بعض تمام دليل
بعض فما ذكره السكاكي للفرق لا نا نقول عدد السكاكي التمثيل من الاستعارة على
استلزام التركيب مطلقا حتى مثل تلك الاستعارة المعدودة نادرا لا تنقد
رجلا وتؤخر اخرى على ان يكون نحو زيد عبارة المصنف على وجه يندفع عنه هذا النوع
بان يقال مراده باستلزام التمثيل التركيب استلزام قسم التمثيل التركيب يعني
ان هذا القسم لا ينفك عن تركيب عند الناظر ضعف ما ذكره الشارح حيث قال وفيه نظر لانه لو تبين ان مثل هذا المثال يقع استعارة تمثيلية
فهذا انما يصلح لرد كلام المصنف لا لاختلال كلام السكاكي حيث قد عد من الاستعارة
بحقيقتها مثل قولنا اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى ولا شك ان ليس مما عبر به
عن المشبه به لا في معنى من معانيه بل في تمثيل الكلام حيث لم يستعمل في
معناه الاصلي على ان المنع المذكور انما يتوجه لو تبين ان مثل هذا المشبه به
يقع استعارة تمثيلية منع للمسند وقوله لا لجواز في معنى من معانيه بل في
تمثيل الكلام واعلم ان ملخص هذا الجواب والجواب الرابع واحد لانه
ايضا منع استلزام التركيب لكن مستند لا من كيب في تمثيل حتى قولنا اراك
تقدم رجلا وتؤخر اخرى لا انه لو تم لكان نافعا بحال في المنع لهذا السند

كما عرف والسند الثالث استدل بمنع تمثيل التركيب بالفعل اولا ومن المنتاح
حيث قال ومن الامثلة استعارة وصف احدي صورتين منتزعتين من امور لوصف
الاخرى وهذا الذي تسميه تمثيلا على سبيل الاستعارة فقد صرح بكون المستعار
منه والمستعار له تركيبين وربما الصورة المنتزعة لا تستدعي الاستعداد
ينتزع عنها ولا مقتضى للدلالة عليها لفظا مركبا فليعبر عن الصورة المنتزعة
بمفرد مثل المثل واجاب بان دلالة المفرد ايجابية لا تلتفت النفس
الى المتعدد المضمر في مفهومه قصدا فلا يعتد الفعل على انتزاع الصورة منها
ولو فصله العقل بعد فهمه اجمالا لم يبق مدلول اللفظ المفرد وقد ان يتعلق
اللفظ الدال على الهيئة المنتزعة هيئة منتزعة اخرى لا يجب ان يكون من
الهيئة المفصلة هيئة مفصلة بل لا يكون الا هيئة مجملة وربما يكون من هيئة
مجملة اذا كان اللفظ مفردا لان ذلك الاجمال لغرابة تفصيل الهيئة يحضر
تفصيلها ويجعله العقل وسيلة تفصيلها ولذلك يكون لهذه الاستعارة
رونق وفضل وبيانه انه لا يكون الا هيئة مجملة لان استعارة تقدم رجلا
وتؤخر اخرى من هيئة التردد في الذهاب تفصيلا لانتهائها من الفاظ متعددة
ينتقل من كل منها الى جزء من الهيئة لكن هيئة التردد في جواب الاستفهام اجمالا
او هيئة التردد فيه تفهم من مجموع هذه الجملة من حيث مجموع من غير تفصيل الفاظها
على قدر تفصيل اجزاء الهيئة واجزاء الجملة بالنسبة الى الهيئة المستعارة لها
كالحروف التي في المفرد وانت قد علمت ان الاستدلال بانتفاء
الاستعارة التمثيلية على التشبيه التمثيلي وهو لا يكون الا بين طرفين
مركبين وذلك لانه عرف بما يكون وجه منتزعا من متعدد
والتنافي بينه وبين انتزاعه من متعدد وهو غير جزئه ولا يقبل ما وجهه مؤلف
او مركب من متعدد وحمل الشريف على ما يتبادر واجب ما لم يصرف عنه صارف
فلا بد ان يكون كل من طرفيه مركبا وقيد ان صرف الشريف عن الظاهر ليس بيعد
من تاويل الحكم بكون الطرفين في قوله تعالى مثلهم كمثل مفردين ويجعل حكما على
سبيل التوسيع وجعل ادخال الكاف عليه مبنيا على المسامحة لاعادة مع المشبه به

كما ذهب اليه لحفظه ظاهر عبارة التقريب على ان اختيار الانتزاع على التالي فلا يجب
ان يكون الخروج المنتزع عنه عن المنتزع بل للتنبيه على ان المعتبر هو التركيب
الاعتباري لا التركيب الحقيقي الثابت مع قطع النظر عن اعمال الفعل ونصر
فالانتزاع لا يتبادر منه الا التركيب الاعتباري لم خارج المنتزع منه ولو سلم
فلا يستدعي ذلك الا كون متعدد متحققا في الطرف لا تركيبه الثاني في الافراد
وكما حققناه لك على وجه اغناك عن بيانه هنا فان قلت قد جوز هنا حمل
الكناية في قوله تعالى ونبلوهم كمثل الذي استوقد نارا الآية ان يكون تلبيها ان مفرقة
وان يكون تشبيها واحدا مركبا والفرق بين التركيب والمفرق الا بالاعتبار
يجعل المتعدد امرا واحدا ماخوذا بين حيثما الاجتماع في المركب واعتبروا ولط
شبها بواحد فواحد بواحد في المفرد فكما لا بد في المفرق من اعتبار الخاظ منوية
في الطرف وان لم تكن مقدرة في نظم الكلام لا بد في المركب فلا يكون الذي هو
الهيئة التركيبة مدلول اللفظ المفرد قلت من يجوز التركيب والتفريق
من جملة واحدة لا يجب ان يعتبر في التركيب ما يعتبر في التفريق فليكن من جملة
فصل التركيب عن التفريق غنيا بالتركيب عن تقدير الخاظ دون التفريق على ان
في احتياج التفريق ايضا تطويل لم لا يجوز ان يكتفى في التشبيه بان المفرقة بتحليل
مفهوم المفرد واعتبار التشبيه بين خروج منهما وشيء وقد فرع السيد السند
الثاني بيننا الاستعارة التبعية لانه يعتبر في المصادر متعلقات الحروف
ابتدا وكلها من اذ ومنذ الى اللام في جعله كلمة على في قوله تعالى اولئك
على هدى من ربهم لاستعارة تبعية وتمثيلا وسنا بعته ظاهر عبارة الكشاف
وقد وقع بينهما مناظرة فيه واطنب في هذا المقام غاية الاطناب ولم يكن لنا
غرض يتعلق باير اده فاعرضنا عنه واذ كان لنا فيما ذكره مباحث لكن نقول لا
التباس على ذوي الاحساس بعد قياس البناء على الاساس فتبصر بالبصيرة
والبصر واستعن بالله في المراد عن ان تكون ممن سري في نهر لاحوى ولا تعثر

وقس التكاكي التخييلية اي لاستعارة لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا
فلا يرد القول وتطاير فانه ليس معناه الامر ومميا لانه لم يدخل تحت الواو كلمة

وما

ولما كان ما لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا شاملا لما يتعلق به توهم ايضا ضرب
عنه بقوله بل هو اي معناه صورة اي هذه وصورة فان الصور قد جاء فعل اللبقي
ايضا وتمثيلية اخترعها المتخيلة باعمال الوهم اياها فان للانسان قوة لها
تركيب المفرقات وتفريق المركبات اذا استعملها العقل تسمى مفكرة واذا استعملها
الوهم تسمى متخيلة ولما كان حصول هذا المعنى المستعار له باعمال الوهم اياها
سمي استعارة تخييلية ومن لم يعرفه قال الاولى ان تسمى تمثيلية وعد التمثيلية
تخييلية من امارات تعسف التكاكي في تمثيل وانما وصف التمثيلية بقوله محضة
اي لا يشوبها شيء من التحقق العقلي او الحسي المفرق بينه وبين اعتبار السلف
فان لطفار المنية عندهم امر متحقق سماه توهم النبوت للمنية فهناك اختلاط
توهم وتحقق بخلاف ما اعتبر فانه امر وهمي محض لا تحقق له لا اعتبارا ولا
ولا باعتبار نبوته وصح باللفظ في قوله كلفظ الاطفار اهيما ما بالتمثيل
ما هو في تحقيقه من التخييلية حتى لو حط اللفظ وقال كالاطفار لربما
يسبق الوهم الى جعلها مثالا لما هو في تحقيقه من التخييلية للصورة الوهمية
او لربما يسبق الوهم الى تمثيلها بانبات الاطفار للمنية كما اسهن في قول الهذ
اي المعهوم الذي يسبق فانه لما شبهت المنية بالسبع في الاعتبال الحد الوهم
في تصويرها باعمال المتخيلة في تصويرها اي المنية بصورته اي السبع واخترع
مثل لوازمه بحسب الصورة لا بحسب الحقيقة فان الاطفار لا تلزم حقيقة السبع
قال في المفتاح وفي الايضاح فيثبت لها ما يلائم صورتها
اي للمنية فاخترع لها مثل صورة الاطفار اي مثل المصور بصورتها
لانها من لوازم السبع لا يحمل الاعتبال فيه الا على ما حققه المصباح قال
يتوهم الاعتبال الا على ما ذكره المفتاح ووافقه الايضاح مما ولا يتغير
لما اعتمادا على ما سبق من تحقيق فرقه هنا صادق على لفظ مستعمل في صورة
وتمثيلية محضة من غير ان يجعل قرينة الاستعارة بالكناية فلا يلزم الاستعارة
بالكناية بخلاف تمثيل السلف فانها لا تنفك عندهم عن الاستعارة بالكناية
وقد صرح بر حيث مثل التخييلية باطفار المنية المشبهة بالسبع والسلف انما

ينكرون ذلك ويجعلونه مصنوعا او يجعلون الاطفار شيحا للتشبيه
لا الاستعارة تخييلية وقد صرح في فصل بيان جهات الاستعارة ايضا
بحيث قال التخييلية قلما يحسن الحسن البليغ بدون الاستعارة بالكناية ولذلك
اسقط بحثها في قول الطائي لا تسقني هذا بزيد قول ابي تمام

لا تسقني ماء الملام فانني ... صب قد استعذبت ماء بكائي

وزيد بالاسقاط ان ما نقل عن بعض اصحاب الطائي بعد اليه فارورة وقال
ابعد لنا فيها ماء الملام فقال في جوابه ابعد لنا من جناح الذل حتى نعيب
لك من ماء الملام يعني انما وقع مني مثل ولخفض لهما جناح الذل ولم يلتفت
الى ما ذكره في الجواب وجعل الاسقاط ممكنا لان الابعد ليست من قبيل ماء الملام
حتى يذب عنه الملام لان الطائر عند اسقافه وتعطفه على اولاده يخفض جناحه
ويلصقه على الارض وكذا عند تعبه ووهنه والانسان عند تواضعه يطأطئ
راسه ويخفض من بدنه فنسبة ذل وتواضع احدى حالتي الطائر على طريق
الاستعارة بالكناية ويضاف الجناح اليها قرينة لها فانها من الامور الملائمة
للحالة المشبه بها واستبعد الملام وجودها يدون المكنية جدا اذ لا يوجد له
مثال في كلام البلغاء وقال قول الطائي ليس قيد دليل على وقوعه لجواز ان يكون
ابو تمام شبه الملام بظرف الشراب لاشتمال كل على ما يكرهه الملوم كما ان الظرف قد
يشتمل على ما يكرهه الشارب ليتباعد منه ومراده فتكون التخييلية في قوله تابعة للمكنية
عنها او بالماء نفسه لان اللوم قد يسكن حرارة الغرام كما ان الماء يبكي على مثل
الاوام فيكون تشبيها على احد الجائزين المآتي في مامر لا استعارة والاسقاط على
الوجهين لانه كان ينبغي له ان يشبهه بظرف مكروه او بشراب مكروه هذا
كلامه يعني تشبيهه بمطلق الظرف او بمطلق المآ ليس على ما ينبغي وليس المراد
ان عبارته لا تفي بما قصد من التشبيه بظرف مشراب مكروه على ما بينه الشراح
لانه خلاف عبارته ويمكن ان يقال المقام قرينة على ارادة تشبيهه بالظرف
المكروه او المآ المكروه فالاسقاط على انا لا نسلم ان التشبيه بالمكروه
يجوز ان يقول للاسقاط على سبيل المجاراة اي لا تستعذب ما الملام مع عذوبته

وانما

وانما استعذب ما بكائي فاحفظ ما املاه ولا تضيعه وفيه اي تعسف من
التخييلية تعسف خروج عن الطريق يوهم فيه من اعتبار ان لا حاجة اليها وقد عرفت
وجه الحاجة على اوضح بيان وانما قدر عطفا على تعسف وبتأويل
المصدر ليقدر ان فهو منصوب والمعنى فيه تعسف ومخالفة بتعسيس غير
لها بجعل اليتى للبنى ولا يخفى انه يصدق على كل مجاز عقلي فلذا قيده في
الايضاح بقوله كجعل اليد للسماء يدا وكانه جعل اللام للعهد اي جعل اليتى
الذي هو لازم المسرة للبنى الذي هو المشبه وذلك ان تعطفه على قوله وفيه
تعسف عطف فعلية على اسمية ويتأول بتعسيس مع كونه تعسفا
غير موافق به عملا لغير موافق به تعملا لانه يخالف تعسيس غير فانه يقتضي
كون الاظفار مستعملة في صورة وبقية وتعسيس غير يقتضي كونها غير
حقيقية على ما عرفت ومخالفة القوم فيما الحق معهم يلزم شبهة حسان في
خسارة فلا يرد ما ذكره السكاكي في المختصر ان صاحب المفتاح وهذا
الفن خصوصا في مثل هذه الاعتبارات ليس بصدد التقليد حتى يعترض
عليه بان ما ذكر مخالف لما ذكر غير لان مقتضى المصان ما ذكره مشتريه
جدا المخالفة مقتضى العقل وما ذهب اليه القوم بأجمعهم ويقتضي ما ذكره
السكاكي ان يكون الترشيح تخييلية للزوم مثل ما ذكر في التخييلية
من انه لما شبه المية بالسبع في الاغتيال احذ الوهم في تصويرها بصورته
واختار لها لوازمه لها اي في الترشيح لانه ايضا بيان ما اختص به
الوهم من لوازم المشبه به للمشبه بعد تصويره بصورته كما يقتضيه التشبيه
فاما ان يلتزمه فيلزم منه تعسف ومخالفة للغير واما ان يوافق فيه غيره
فيلزم التحكم وما ذكرنا اقوى مما ذكره الا ان يلزم ان يكون الترشيح تخييلية
مع انه ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ما يدل
على ان الترشيح ليس من الاستعارة حيث قال انه يجوز ان يكون الحبل استعارة
لعهده والاعتصام استعارة للوفاء بالعهد اذ هو من شيم هذا بزيد يقوله
ليس من الاستعارة انه ليس بحيث افراده منها بل ربما يفارقها فانه دل على

ان الترشيح منعقد بدون الاستعارة سواء كان المراد بقوله او هو ترشيح بدون
استعارة او كان هو ترشيح على اطلاقه فلا خبر على الشارح ما ذكره السيد السند بل يجوز
ان يكون المراد بقوله او هو ترشيح فقط فلا فيا في تحقق الترشيح مع الاستعارة
بل يجوز كما جوزه صاحب الكشاف قبل الشيخ نفسه ايضا في شرح الكشاف فان
الاعتصام مع كونه استعارة للوثوق والعهد ترشيح لاستعارة الحبل للعهد
فان التقييد عن الابهام للعهد ببيان هو حقيقة فلا يلزم الجعل ترشيح ووجه كونه
ما ذكرنا اقوى بيانه لا يلزم على ما ذكره الشارح لكن ما ذكرنا وتوجيهه
الايضاح واجاب عن هذا الاعتراض بان الامر الذي هو من
خواص المشبه لما قرن في التخييل بالمشبه شاع حملناه على المجاز وجعلناه عبارة
عن امر متوهم يمكن اثباته للمشبه وفي الترشيح لما قرن بلفظ المشبه به رجح
الى ذلك لانه جعل المشبه به هو هذا المعنى مع لوازمه فاذا قلنا رايت اسدا
يفترس اقرانه وراثيته يحرانتلاطم الموج فالمشبه هو الاسد الموصوف بالافتراس
الحقيقي والبحر الموصوف بالتلاطم الحقيقي خلافا لاطفار المنية فانها مجاز عن الصورة
الوهمية لتضيف اضافته الى المنية هذا ومحصله ان حفظ ظاهر البيان لوازم
المشبه به للمشبه يدعو الى الدال على اللازم استعارة لا يصح ابانه للمشبه
ولا يحتاج الى تجوز لك في الاثبات وليس هذا الداعي في الترشيح لانه ابانه
للمشبه به فلو وجد الجعل مجازا لم يرد على نعته انه بلفظ حينئذ لا يكون الترشيح
خارجا عن الاستعارة زائدا عليها واجاب عنه بانه فرق بان المقيد
والمجموع والمشبه به هو الموصوف والصفة خارجة عنه لان المجموع المركب منها وايضا
معنى زيادته ان الاستعارة تامة بدونه واورد عليه السند السند بان هذا
الفرق لا ينفع لان المشبه به اذا كان هو المقيد بوصف كان ذلك الوصف من تتمته
ولا يتم لك التشبيه الا بملاحظته فلا يمكن ذلك الوصف تبعية وترشيحا للاستعارة
المستعارة من المشبه به لا مبنيا على تناسبه فلا يكون ترشيحا اصلا وايضا
اذا كان المشبه به هو المقيد من حيث هو مقيد فلا بد ان يستعار له ما يدل عليه
من حيث هو كذلك فلا تتم تلك الاستعارة بدون ذلك القيد هذا وايضا

يرد

يرد على السكاكي ان مثل

لدى الاسد شاكي السلاح مقذف له لبدا اظفاره لم تقلم

لانك ان شاكي السلاح فيه ابهام للمشبه به وليس من تتمة المشبه به
ليكون قوله مقذف وقوله له لبدا كقوله شاكي السلاح مشيئين للمشبه به
فلا بد من تجوز في الاثبات او في المبتدا وان الترشيح ما يكون في الاستعارة
المصرحة يكون في المكنى عنها وهو في الاستعارة بالكناية لم يعتبر المشبه به
ويمكن ان يفرق بين التخييلية والترشيح بان التخييلية لو حمل على حقيقتها
لا يتم الحكم المقصود في الكلام المكنى عنها بخلاف المصرحة فان قولنا جاءني اسد
له لبد لم يمنع عن اثباتها المحمى الاسد فانا ما لم نجد في رجل شجاع ما يشبه لبد الاسد لا نتم
في قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا فانه لو اريد الامر بالاعتصام الحقيقي
لفات ما قصد ببيانه للتعهد ولا بد من جعل الاعتصام استعارة لما يثبت التعهد
وعني ايجاب السكاكي بالمكنى عنها ان يكون الظرف المذكور هو المشبه
على وجه حاصل اشار اليه بقوله على ان المراد بالمنية في قوله
واذا المنية انشبت اظفارها هو السبع بادعاء السبعية لها التي هي
من خواص السبع اليها اي الى المنية فحمله على ان المراد بالمنية يفيد ان المشبه
المذكور هي ان يراد به المشبه به فلا حاجة الى تقييد قوله ان يكون الظرف
المذكور هو المنية فقوله ويراد بالمشبه به تمييز للاستعارة المكنى عنها عند
السكاكي وعنها عند المصنف كما فعله الشارح المحقق وقوله بعد بنية اضافة الاظفار اليها
ليحمل على ان القرينة للاستعارة بالكناية انما هي اضافة خاصة المشبه به الى
المشبه فاذا استدل لام الاستعارة بالكناية للتخييلية وليحمل على ان القرينة لها
اضافة ما هو موضوع لما يختص بالمشبه به الى المشبه ليعود وكان ترك المصنف على
الاول فاذ يجيء فيما بعد ان الاستعارة بالكناية مستلزمة للتخييل وهو اي
ما ذكره السكاكي من تعيين الاستعارة بالكناية وجعلها قسما من الاستعارة
التي هي قسم من المجاز وحمل اضافة الاظفار قرينة الاستعارة بان لفظ
المشبه فيها اي في الاستعارة بان يكون الظرف المذكور هو المشبه وما اريد به

المشبه والاستعارة ليست كذلك فلا يصح جعلها قسما منها واضافة نحو
الاظفار قرينة التشبيه ولا يدل على اكثر من التشبيه فلا يصح ما ذكره
انه قرينة الاستعارة بمعنى عود الى مجرد تبيين الاستعارة بالكناية كما ظنه الشم
المحقق فانه حينئذ يلغو قوله والاستعارة ليست كذلك وقوله واضافة نحو
الاظفار قرينة التشبيه ويحتاج في دفع التنبيه الاخير الى ما ذكره بقوله
وهذا جواب سؤال مقدر وهو انه لو اريد بالمنية معناها الحقيقي فما معنى
اضافة الاظفار اليها على انه قد علم مما عرف ان اضافة الاظفار قرينة التشبيه
اغناء مثل هذا السؤال بعيد وقد بذلوا الجهد في دفع هذا الاعتراض وهو
كقوله قلد عناكي الهوجر والكور ما ذكر لهما لا يحل النقوم وهكذا يكون سعي
العجزة في معاومة الاقوياء ولا علينا ان نسوق في البيان فانه من مطارح
الاذكياء فنقول من اجاب بان التكاكي قد ذكر انه كما ان استعمال
المشبه به في المشبه في الاستعارة التصريحية مبني على ادعاء ان المشبه داخلا
تحت جنس المشبه به وذلك لا يصير المشبه داخلا تحته حقيقة ففي هذا الادعاء
نصب القرينة على ان المراد بالمشبه به ليس ما وضع هو له اذ لا منافاة بين الادعا
والاعتراف بان الواقع والتحقيق خلافه كذلك استعمال المنية في الموت
بادعاء انه سبع مبني على دعوى الفرد بين السبع والمنية حتى يتم ادعاء
دخول المنية تحت السبع بجعل اسمائه قسمين متعارف وغير متعارف ولا يكون
التعبير عنه بالمنية منافيا لهذا الادعاء ولا يخفى ان استعمال المنية
في الموت بعد كونها مرادفا للسبع استعمال في غير ما وضع له ومن البين ان
ليس بين ان الموت ما وضع له المنية تحقيقا كيف والتكاكي مصرح في اثناء البيان
بان الموت ليس في ادعاء الا شيا في نفسه حقيقة وهذا لم ينفعه فض نصب القرينة على ان
المراد غير الموضوع له مع دعوى ان المراد داخل تحت الموضوع له فان قلت
ما ذكره التكاكي لا يتم لان ادعاء المنية داخلة تحت السبع بجعل افراد السبع
قسمين متعارفا وغير متعارف لا يناسب دعوى الفرد بين السبع والمنية
بل يستدعي كون السبع عم قلت ليس الدعوى ان جنس المنية من افراد

السبع بل ان المنية المخصوصة التي يعبر عنها تحت السبع وحينئذ لا يبعد دعوى
الفرد بين نعم لا يتعين لكنه ابلغ فيما هو المقصود من الادعا واوهن مما ذكر
ما يجاب به من ان لفظ المنية بعدما جعل مرادفا للسبع استعمال في الموت
استعمال الفيما وضع له ادعا لا تحقيقا فلا يكون حقيقة بل مجازا وكذا ما يجاب من
انه لا يمكن انكار ان المنية مستعملة في المشبه به فيكون مجاز الظهور انها
مستعملة فيما وضعت له تحقيقا وفي المشبه هي مرادفا واجاب الذي
ثاره بان الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له من حيث هو كذلك والمنية لم
تستعمل في الموت من حيث انها موضوعة له بل من حيث انه فرد من افراد السبع ورد به
ثاره بانه لا يستعمل اللفظ في المعنى الا لكونه موضوعا له او لكونه لازما للموضوع
له فاستعمالها في الموت لكونها موضوعا لها وثاره بانه وان خرج ذلك عن كونه
حقيقة لكنها لم تصر مجازا ومستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق فلا ينفع وثاره
بان الاستعارة بالكناية بالمعنى المصدري هو ذكر المشبه وارادة المشبه به والاستعارة
بالكناية التي هي قسم المجاز المشبه به المضمر في الكلام المستعار للمشبه للدلول
عليه بذكر لوازمه كما صرح به السلف ولما ابى عنه قول التكاكي بان المنية استعارة
بالكناية عن السبع وكذا في اجوبة اولها بان معناه ان ذكر المنية استعارة بالكناية
ولا يخفى ان مقتضى جعل الاستعارة بالكناية عبارة عن المستعار بالكناية به
نفس المشبه فهذا بعيد عن الاعتبار جدا واجاب السيد السند
بان في المصرحة تصور غير الموضوع له بصورة غير ما عتبر في كل منهما ما هو
خارج عن الموضوع له وما اعتبر فيه الخارج خارج فيكون مجازا كما في المصرحة وفيه ان
اعتبار الخارج ليس مما استعمل للاستعارة بالكناية فيه بل انما استعمل فيما
وضعت له الخارج حتى اضافة الظفر المشبه هي به وقد اجر سماع
هذه الاصوات على ان ترسيفيما بينهم بان المنقسم الى الاستعارة بالكناية
والاستعارة المصرحة ليست استعارة وهي قسم المجاز بل ما يطلق عليها
الاستعارة فلتكن الاستعارة حقيقة وهذا التقسيم منه كتقسيم المجاز الى المجاز
العقلي والمجاز اللغوي بعد تعريف المجاز بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له

بالتحقيق في اصطلاح به التخاطب ولا يتوهم ان المقسم ما يطلق عليه المجاز لان
المجاز بمعنى عرفته حيث عرف قسائل واختار السكاكي رد التبعية الى المكنى عنه
على نحو قوله اي قول السكاكي في المنية واظفارها حيث جعل المنية استعارة
بالكناية واضافة الاظفار المستعارة للصورة الوهمية الشبيهة بالاظفار ورشحا
لا يجعل التبعية مكنيا عنها بان يجعل قرينتها اي قرينة التبعية مكنيا عنه
وجعل التبعية قرينتها فنفي قولنا نطقت الحال بكذا اجعل الحال الذي جعله
القوم قرينة التبعية استعارة بالكناية باستعماله في متكلم ادعاء وجعل انبات
النطق الذي هو من لوازم المتكلم قرينة تلك الاستعارة لكن في كون ذلك مختار
السكاكي نظر لانه قال في اخر بحث التبعية هذا ما امكن من تلخيص كلامهم
في هذا الفصل ولانهم جعلوا قسم الاستعارة التبعية من قسم الاستعارة
بالكناية فان قلبوا فجعلوا في قولهم نطقت الحال بكذا الحال التي ذكرها عند
قرينة الاستعارة بالصريح استعارة بالكناية عن المتكلم لوساطة المبالغة في
التشبيه على مقتضى المقام وجعلوا اسنبته النطق اليه قرينة الاستعارة كما مر لهم
في قوله واذا المنية انشبت اظفارها يجعلون المنية استعارة بالكناية
عن السبع ويجعلون اثبات الاظفار لها قرينة الاستعارة لكان قريبا الى القبط
فتدبر هذا كلامه وهو صريح في انه رد الاستعارة التبعية الى المكنى على قاعدة
القوم فحينئذ لا حاجة الى استعارة قرينة المكنى لشيء حتى يبقى التبعية من ذلك
بحالها ولا استقلال الاقسام بهذا فلا يتم ما ورد للمصنف رده فان قلت
لم يجعل السلف الاستعارة بالكناية المشبه المستعمل في المشبه كما عرفت في الرد
فكيف يتأتى لك توجيه كلامه بانه رده على قاعدة السلف من غير ان يكون
مختارا لهم قلت لا شبهة فيما ذكرنا والمعهدة عليه في قوله كما مر
في قوله واذا المنية انشبت اظفارها يجعلون ذلك استعارة بالكناية
ولا يضر ما ذكر من توجيه كلامه ورد السكاكي التبعية الى المكنى عنها
بانه اي بان السكاكي او البيان ان قد السكاكي وان قدد التبعية
فتامل حقيقة كما هو طريقة غيره في قرينة المكنى لم تكن تخييلية على مذهبه

لانها مجاز عنده ولا يحقق هذا التردد قبح لانه لما قال وجعل
التبعية قرينتها على نحو قوله في المنية واظفارها لم يبق احتمال التعدد
حقيقة والا لم يكن على نحو قوله فكان عليه ان يقول على نحو المنية واظفارها
لتحسين هذا التردد وايضا ينبغي ان يقول ان قدر التبعية غير استعارة
لم تكن تخييلية لانها مجاز عنده فلم يكن المكنى عنها مستلزمة للتخييلية
وذلك باطل بالاتفاق قليلا يتجه المنع على قوله والا اي وان لم يقدد
حقيقة فتكون استعارة فلجواز ان يكون مجازا مرسلا وان لا ينص على هذا
المنع لان الكون مجازا مرسلا ايضا يستلزم الكون حقيقة في الفساد واما اتيانا
الملازمة بان كون العلاقة بين المعنيين هي المشابهة كما تصدى له الشارح
المحقق فذو خرط القتاد فلم يكن ما ذهب اليه السكاكي مقتفيا
عما ذكره غيره ولا يحصل ما هو الغرض من الرد في تعليل الاقسام لان تسليم
الاستعارة الى التبعية وغيرها بعد محال لان التبعية صارت برمتها
قرينة الاستعارة بالكناية وقد يجاب عن هذا الرد بان استلزام المكنى عنها
للتخييلية ليس متفقا عليه بل المتفق عليه عدم كيف وصاحب الكشاف صرح
بان في يقضون عهد الله استعارة بالكناية بتشبيه العهد بالحبل والنقض
استعارة لابطال العهد وجهة الاستعارة بالكناية بدون التخييلية
عند غير السكاكي وهو صريح في وجب المجاز العقلي بان قرينة المكنى عنها اما
مقدرة وهي كالاظفار في اظفار المنية ونطقت في نطقت الحال او محققة
كالانبات في انبات الربيع البقل والمطر في هزم الامير الجند فقد ثبت ان انبات
المحقق قرينة للمكنى عنها فلم يجعل المكنى عنها مستلزمة للتخييلية فلم يكن
استلزام المكنى عنها للتخييلية ثابتا لا عنده ولا عند غيره بل على ان مذهب
الغير لا يفيد دليلا على ابطال كلامه لانه بصدد الخلاف وقرينة الشبه بانه يتم
في قبال كلام المصنف لا اصلا في كلام السكاكي كيف وقد جعل نطقت في نطقت الحال
قرينة وهمية للاستعارة بالكناية فقد اعترف بالاستعارة التبعية وهو ضعيف
لانا لا نسلم انه لك اعترف باستعارة نطقت لان كونها وهمية ليس لاستعارتها

لنطق موهوم كالاطفار بل لانه ليس مع الحال نطق يتوهم لها كالانبات
مع الربيع بل النطق بقوة وهم محض سلمنا انه اعم فالاستعمال لطف
بصورة وتنبيه لكن ليس ذلك مع حفظ الدلالة لانكار واحتمال بعض صور
الاستعارة التبعية للاستعارة بالكناية بلا تكلف فتميل لتطق الحال المرشحة
الاستعارة بالكناية لا يلزم ان يكون مع التكلم الرجحي على السكاكي بل
للاستعارة التبعية الى المكنى عنها انه قد يكون تبعيته المصدر وهو المقصود
الاصلي والكل واضح الجلي ويكون ذكر المتعلقات تابعا او مقصودا بالغرض
فالاستعارة حينئذ تكون تبعية كما في قوله

تقرى الرياح رياض الحزن معترها ... اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا

فان التشبيه هاهنا انما يحس بين هبوب الرياح عليها وبين القرى ولا
يحس التشبيه ابتداء بين الرياح والمضيف ولا بين الرياح والتضييف الا بتوسط
والطعام نعم تلاحظ التشبيه بين الامور بتبعا لذلك التشبيه في
المتعلق غرضا اصليا او لا جليا ويكون ذكر الفعل واعتبار التشبيه فيه تبعا
فحينئذ يحمل على الاستعارة بالكناية كقوله تعالى ينقضون عهد الله فان
تشبيه العهد بالحبل مستفيض مشهور وقد يكون التشبيه في مصدر الفعل
وهو مشتمل على النوعية فحينئذ جاز ان يجعل الاستعارة تبعية وان يجعل مكنية
كما في نطقت الحال فان كلا من تشبيه الدلالة بالنطق وتشبيه الحال بالمتكلم
ابتداء مستحسن فظهر ان ما ذكره السكاكي من الرد مطلقا مردود ويمكن توجيه
كلام المص بانه اراد انه قدر التبعية حقيقة لم تكن الاستعارة التخييلية المكنية
اصلا وذلك باطل عند بانقاق الناس وذلك لانه اذا جعل قرينة المكنية
في صورة ردا التبعية حقيقة يلزم ان يجعل القرينة في غيرها ايضا كذلك
لان الفرق غلم فالمراد بقوله ان لا تكون مستلزمة بقوة طلق الاستلزام الاعم
من الاستلزام الحري والكلي حتى لو قال لا تكون التخييلية قرينة المكنية اصلا
لم يتجه عليه شئ من وجوه الرد ما ذكره المحقق في شرح المفتاح في بحث التلخيص
حيث قال ليت شعري ما الذي يفعل المص بالاستعارة التبعية في كل استعارة تبعية

تكون

تكون قرينتها عقلية وكيف يجعلها قرينة على استعارة مكنية وهذا في غاية
القوة وغاية ما يمكن ان يقال انه لما كان مدار القرينة في التبعية على الفاعل
والمفعول والمجرور وعلى ما صرح به السكاكي بين الرد يجعل قرينة التبعية مكنية
واما في نحو قتلت زيدا اذا ضربته ضربا شديدا فيجعل زيد مكنيا عنها بالمقتل
في المقتول ادعاء وانبات القتل عقيلية ولا يجعل القرينة مكنية نعم يتم الرد
على السكاكي لو وجد مثال لتبعية قرينتها حالية ولم يكن هناك ما يجعل مكنية
والتبعية قرينتها ومن وجوه الرد كلام من الاساس له بكلام السكاكي يعقله الشم
وطول الكلام في الرد عليه في حاشية الشرح وراجع وطول كلامه السيد السند ولم
اطق ذكر الا طائفة وابطالا لما هو اظهر بطلانا فاعرضنا عنه شفقة على الاذهان
وصيانة للاذهان **فصل** في شرايط حسن الاستعارة وتحسينها
والمراد ببيان ما به يصل الحسن مما يزيد في حسنها ويدور عليه مراتب الحسن ولا
يقتضي على ما الوصل الخروج من الحسن الى القبح **حسن كل من التحقيقية** اي كل فرد
من افراد التحقيقية مفصلة قوله **والتمثيل** تخصيص بعد التعميم لتزيدهما
بيانا مما لا يخفى وليس المراد حسن كل من هاتين الاستعارتين ولا يكفي ذكر
التمثيلية فافهم **مراعاة جهات حسن التشبيه** سوى ما ياتي من ان لا يفوت
التشبيه بحيث يجعل الطرفان متحدين فانه ليس من شرايط حسن الاستعارة ان
توجد فيها هذه الجهة التي التشبيه وكانه اراد الجهة المعهودة لسبقها وهذه الجهة
ما لم يسبق قال السيد في تفصيل جهات حسن التشبيه كان يكون فيه وجه الشبه عاملا
للطرفين والتشبيه وافيا بافاده ما علق به من الغرض ونحو ذلك مما سيتوضح وكانه
اراد ظهور الشمول والشمول مطلقا صحيحا والاصول وجه الشبه مما يوقف عليه
التشبيه لاحسنه ولما كان الحسن مراعاة جهات حسن التشبيه لانه يسمى الاستعارة
فمعناها وحسنها ما يقابل الصحة وحسنه وفيه نظر تامل لتعرف **وان لا تسم الجهة**
اللفظ ظاهره ان المراد ان لا يسم كل من التحقيقية والتمثيل كما في الشرح والصحيح
تعميمه بان لا يسم شئ منهما كما في المختصر والمعنى ان لا يسم التحقيقية اذ التمثيل
مندرج تحتها فلا حاجة الى ما دعوى الاكمالية اليه ايضا وانما قال لفظا لان التشبيه

معنى ما لابد منه لكنه لفظا بيانا في ادعاء دخول المشبه تحت المشبه به لدلالته على كونه
المشبه به اقوى في وجه الشبه ولذا قيل

ظلمات في تشبيه صدغيك بالمسك فقاعدة التشبيه نقصان ما يجيب
فاشتمار ائحة لا يلائم الادعاء المذكور فيتعرض من حسنه فالاستعارة توجب اشتما
التشبيه لفظا وحسنه يستند على انتفاء الاشتمار فقولنا رايت زيدا في الحسن ليس
باستعارة وقولنا فلان قمر يدل على القصد استعارة قليلة الحسن لان في ذكر
المشبه اشتمار ائحة التشبيه ولذا كان على وجه يبني عن التشبيه كما حققه السيد
السند في شرح المفتاح واطنان في التحرير ايضا اشتمار ائحة ولا يجوز انه
كما تدل الاستعارة على التشبيه فحسنها بحسن غايته جهات حسنه تدل على القرينة
ايضا فحسنها بحسن غاية حسن القرينة بان تكون في الخطاب مع الذكي عيي واصح جدا
ومع البليد في غاية الوضوح ومع التوسط بين بين وكانه لم يتعرض له لانه رجح
حسن مطلق المجاز من غير اختصاص بهما ولذلك اي ولان سر احسنها ان
لاشتمار ائحة التشبيه لفظا يوهي ان يكون المشبه اي ما يكون بالمشابهة
بين الطرفين كليا بقسميه او بكليته بسببيه عرفا واصطلاح ليلا تصير
الاستعارة التحقيقية العارا اي بسبب العار وتعيبه اي اخفائها العرفي كما
اذا عماه اي اخفى مراده ومنه اللغز والمخ العار نحو رطب وارطابا وذلك انما
مخصوصة بالتحقيقية المصرحة دون الاستعارة بالكناية كما صرح به في المفتاح
قبل ذلك لان في المكنية تصورا ما باسم المشبه فلا يصير اخفاء وجه الشبه سبب
تعمية العار والتوجيه بالجلاء اي بحيث لا ينتهي الى الابتذال لان من سر ايه حسن
التشبيه ان يكون وجه الشبه غريبا وفيهم من يكون الوصفية مبنية على الاجتناب
عن الابتذال اذ وجه الشبه الخفي لا يوجب كون الاستعارة الغار اذا سمعت
رائحة تشبيه كما لو قيل في التحقيقية رايت اسدا اعني زيدا نساما ابحر الخير
بالتحويل المذكور في الغم وغيره ورميت ابلا ماية لا عد فيها راحلة واريد
الناس بقيل للتحقيقية والتمثيل ولا يخص التمثيل كما يوهمه بناء الشرح
لان التمثيل من التحقيقية واما صاحب العار الان مشابهة الناس بالابل البادية

التي لا يوجد فيها راحلة في غير وجوه صحيح منتخب فيما بينهم حسية غير واضحة
يجب لو ذكر التشبيه لفظا انتقل الذهن اليه من ذكر المشبه به ولذا صح ان النبي
صلى الله عليه وسلم يا التشبيه فقال الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة وفي
رواية تجدون الناس كابل مائة ليس فيها الراحلة الراحلة البعير يحمل الراحل
حملا كان او ناقة اي يحط عليه رحله وقوله كابل مفعول ثان لتجدون وقوله
ليس فيها راحلة حال او جملة مستانفة وبهذا ظهر ان التشبيه اعم محلا
اي اعم بحسب التحقيق لا بحسب الصدق اذ لا يصدق التشبيه على الاستعارة ولا
الاستعارة عليه وبنى على ارادة العموم بينهما بحسب التحقيق بقوله محلا والا عم اذا
اطلق ينصرف الى الاعم المطلق ولم يظهر مما سبق الا قتران التشبيه على الاستعا
ولا يظهر منه مع ضميمة ما هو ظاهر من اجتماع التشبيه والاستعارة انه اعم من
الاستعارة ما لم يظهر ان الاستعارة لا تفارق التشبيه وهو ما لم يعلم بل
سيعلم خلافه من انه قد تتعين الاستعارة ولا يصلح التشبيه فبينهما عموم من
وجه وليس لك ان تحمل العموم عليه لانه خلاف المتبادر ومع ذلك لم يظهر ملتبق
وليس للاعم معنى اعم منه حتى يحمل عليه اذ ظهر مما سبق اطلاق العمومين ولما في عبا
عنه من الخلل عيب في الايضاح الى قوله وبهذا ظهر انهما لا يجيبان في كل ما يجيء
فيه التشبيه ويتصل به اي بما ذكر من وجه تحسين التشبيه بعض الاستعارة
واذا كان بينهما تعاون تناسب بحثهما في فصل واحد وقال الشارح اي يتصل عاد كي
من تعيين التشبيه اذا خفي انه يتعين الاستعارة اذا قوي الشبه هذا وفي
قوله ويتصل ويتصل به انه اذا قوي الشبه بين الطرفين حتى اخذا كالعلم
والنور والشبه والظلم وبحسن التشبيه وتعينت الاستعارة
ليلا يصير كتشبيه الشيء بنفسه او لا نعوته او وجه البلوغ الى مرتبة الادعاء
من جنس الادعاء اذا تممت مثله نقول في ليلى تود ولا نقول في قليلى هو كالنور
واذا وقعت في ظلمة نقول انا في ظلمة ولا نقول كابي في ظلمة ومن هذا علم ان
من فوائد الاستعارة الاحتراز عن تمة تشبيه الشيء بنفسه ولا يحصل الغرض منه
في المبالغة في التشبيه والمكنى عنه كالتحقيقية فان حسنها بحسن غاية جهات

التي

التشبيه لا في ان لا تشم رائحة التشبيه لفظا لانه تشبيه مضمر في النفس ولا ينافي
رائحة التشبيه نعم ينبغي ان يتحاشى عما يوجب ظهور التشبيه والاستعارة
التخييلية حسنها بحسب حسن المكنى عنها لانها لا تكون الا تابعة للمكنى
عنها عند المصنف فلهذا لم يفد هذا الحكم بعوا ان كانت تابعة لها كما قيده
صاحب المفتاح لانه يجوز وجود المكنية بدون الاستعارة بالكناية ولم يلتفت
الى بيان جهة حسنها اذا لم تكن تابعة لها لعلمه كما صرح به حيث قال وقلما
يحسن التبليغ غير تابعة لها وينبغي ان يكون حسن الاستعارة باعتبار ظهور
اختصاصها بالمشبه به وباعتبار قوتها فيه وينبغي ان يكون ما به قوام وضعه
التشبيه احسن مما به كمالة قال الشارح ولقائل ان يقول لما كانت التخييلية
عند الاستعارة مصرحة مبنية على التشبيه قلما لم يكن حسنها بحسب جهات
حسن التشبيه ايضا كما ذكره في التحقيقية والمكنى عنها ويمكن دفعه بان الاستعارة
التخييلية صورة وهيئة محققة عند احتفافها البليغ واضافتها الى المشبه
مشابهة للازم المشبه به وهو امر مبطن غير مصرح به في الكلام فلا يمكن بيان
التفاوت فيه وضبط درجات حسنه بتفاوت حسن التشبيه المعتبر فيه فقال

فصل وقد يطلق المجاز اما على سبيل الاشتراك او التشابه

على كلمة تغير حكم اعرابها الاضافة لامية اي حكم لاعرابها لانها اضافة
العام الى الخاص كشجر الاراك فقوله الخ هي البيان على نحو من التحقيق
قال المفتاح لتغيرا عرابها لمن نوع الى نوع اخر **بحذف لفظ او زيادة**
لفظ خرج بهذا القيد مغير حكم اعرابه غير في جاءني الفوم غير زيد فان
حكم اعرابه كان الرفع على الوصفية فغير الى النصب على الاستثناء لكن لا بحذف
لفظ او زيادة لفظ بل لفعل عرض الوصفية الى كونها اداة استثناء لكنه
يخرج عنه ما ينبغي ان يكون مجازا وهو جملة حذف ما اضيف اليها واقيمت
مقامه على نحو مذ ساعة وما رايته فاته فوقه مذ زمان سابق الا ان مؤول
قوله كلمة بما هو اعم من الجملة حقيقة ومنها حكما ويدخل فيه ما ليس مجازا كما
زيد قائم يغير اعرابه زيد عن النصب الى الرفع بحذف احدى نوني ان وتخفيفها

وغير

وغيرذلك مما ذكر فلو كتب في درج من الخط فالصحيح كلمة تغيير حكم اعرابها
الاصلي الى غير اي الى غير الاصل فان زيدا في جاءني زيد تغير حكم اعرابه الاصلي
الى اعرابه الذي يقتضيه بالاصالة لا بتبعية شيء اخر وهو الجر في المضاف اليه
الى غير الاصل الذي حصل بتابعة امر اخر كالرفع الذي حصل في بعير بتغير
انصاف المحذوف وبقيامه له وليس ما غير اليه الاعراب الاصلي في الامثلة المذكورة
اي الى غير الاصل بل الى غير اصل اخر وكذلك يدخل فيه نحو ليس زيد بمنطلق
وما زيد قائما مع ان المفتاح صرح بانهما ليسا بمجازين وزاد فيه الاخراجهما
بان قال او بزيادة لفظ مستغنى عنه استغناء واضحا نحو كفى بالله وبحسبك زيد
بخلاف ليس زيد بقائم وما زيد قائما فهو فسر شارحوا المفتاح الاستغناء الواضح
بما لم يظهر الزيادة فائدة اصلا او زيادة الباء في النفي لتاكيد الحصة النفي
قال المحقق وظاهر عبارة المفتاح ان الموصوف بهذا النوع
من المجاز هو الاعراب يدل انه قال الحكم الاصلي بقوله ربك هو الجر ولما الرفع
المجازي فيه كذا قال المصنف في قوله تعالى واسال القرية مجاز والجر في ليس كمثله
شيء مجاز واعترض عليه بان الاولى ان يكون المجاز هو الكلمة دون الاعراب لانه
لا يتم في المجاز بالزيادة نحو ليس كمثله انه تعدى الاعراب عن محله وقد صرح المفتاح
بان اعتبار الموصوف هنا باعتبار مشابهة المجاز في التعدي عن الاصلي الى غير
الاصلي وفيه ذلك بان ظاهر عبارة تفريعه الذي يجيء حفظ انه نفس الكلمة
حيث قال وهو عند السلف ان تكون الكلمة منقولة عن حكمها اصل الى غير
فليوول قوله واما الرفع في جاءني زيد بان المراد حكم مجازي اي بمنزلة المعنى المجازي
في المجاز والمجاز سابق بالمعنى السابق لاجل هذا المعنى فانه قلما يستعمل كما
دل عليه قوله وقد يطلق ولا اعرض مغلقا به في البيان قال الشارح والحكم
المنبئ عليه اقيد بالسلف بهذا المعنى من جهة وهي ليست الا الحفظ المذكور
وستعرف تحقيق المجاز على وجه يكون مقصورا في البيان فالاول كقوله
تعالى وجاء ربك لاستحالة ان يجيء الرب بمجاز يحمل
على ان التقدير جاء امر ربك او عذابه **واسئل القرية** للقطع بان المقصود

سؤال اهل القرية وان كان الله قادرا على انطاق الجدران ايضا وانه ليس
المقام مقام تذكر المخاطبة وجعل معتبرا بانيا اصل القرية حتى يقال اسأل
القرية وقل لها ما صنعوك كما يقال سل الارض من سقى انهارك فانه لا يحذف
مثل هذا المقام المضاف على ما صرح به الشيخ عبد القاهر وسره ذلك ان التصرف
في السؤال القصد من الامر بالسؤال الامر بالتأويل في القرية الخالية عن اهلها
والناطق فيها والاعتبار بها والتذكر لما ان ما تعلق به المخاطبة من المنازل
والثاني كقوله تعالى ليس كمثله شيء فان الاصل ليس مثله وتغيير حكم اعرب
مثل عن التصرف الى الجزء بزيادة الكاف هذا اذا قيل بزيادة الكاف ودون المثل
كما قيل بدليل ان الزيادة تفيد منه ورجح الاول بان الحكم بزيادة الحرف
سيما حرف ليس لا حرفا النسب ونحن نرجحه بان القول بزيادة المثل يؤدي
الى القول بدخول الكاف على المضمر والى الحاجة الى تقدير متعلق للجار وقد
يقال المقصود في هذا الكلام نفي ان يكون شيء مثله تعالى وكما يكون قصد به هذا
المعنى بجعل الكاف والمثل زائدا يمكن مع الاستغناء عن جعل شيء منهما زائدا بل
التفصيل عدم الزيادة بطريق الكناية التي هي ابلغ من التصريح وذكر الشيخ المحقق
لوجهين احدهما وهو ما نقله عن الكشاف وهو انهم قالوا مثلك لا يبخل
فنفوا البخل عن مثله والغرض نفيه عن ذاته فسلكوا بطريق الكناية قصدا الى المبالغة
لانهم اذا نفوا عن المماثلة وعمن يكون على اخص اوصافه فقد نفوا عنه كما يقولون
قد اينعت الذاتة وبلغت اشدها يريدون ايناعه وبلوغه فحينئذ لا فرق بين قولنا
ليس كالله شيء وقولنا ليس كمثله شيء الا ما تعطيه الكناية من فائدتها وهما عبارتان
متباينتان على معنى واحد وفي نفي المماثلة عن ذاته نحو قوله تعالى بل يداه
مبسوطتان فان معناه بل هو جواد من غير تصور يد ولا بسط لها لانها وقعت
عبارة عن الجود لا يقصد وذهبنا الخرجتي انهم استعملوها فيمن لا يد له وكذلك
يستعمل هذا فيمن لا مثل له وهذا ويتبغي ان يعلم ان نفي المثل عن نفي
مثل المثل مجاز متفرع عن الكناية لانه لا بد في الكناية من صحة ارادة المعنى
الحقيقي وهذا انما يصح فيما يمكن في حيز المعنى الحقيقي واما في ما يمتنع فلا يصح

فهو مجاز متفرع على الكناية بان هذه الكناية نقل عن محل يصح فيه المعنى الحقيقي
الى محل يمتنع الحمل مجازا فاطلق الكناية مسامحة شايعة تسمية للفرع باسم اصله
هذا على خبر ما حققوه واما ما يقتضيه الراي الصائب فلعل عين لانه اذا جاز ارادة
المعنى الحقيقي للانتقال الى اللازم فيما يتحقق فيه مع امكان تحققه فلم لا يجوز
ذلك الارادة فيما يمتنع حتى تكون كناية محضة وما يتعلق بتحقق هذا الوجه
من الكناية وبيانا عن الوجه الثاني الذي سنذكره لك ان نفي المثل عنه تعالى على
هذا الوجه لازم لنفي المثل عن مثله تعالى لانه اذا انتفى المثل عن مثله وهو على
اخص اوصافه ينتفي عنه بطريق الاولى لان من جملة ان يثبت مثل المثل اللازم لثبوت
المثل ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وقد بينا ان نفي الشيء ينفي لازمه لان نفي
اللازم يستلزم نفي الملزوم وذلك لانه لو كان له تعالى مثل كان لمثله مثل وهو
انه تعالى لان المماثلة من الجانبين واورد عليه ان السيد السند انه لا تفاوت بين
هذين الوجهين الا في باب الكناية الا بحسب العيان وبيانه لك ان ملاك الوجهين
كناية في الشبه حتى ليس ينتفي الى مثل المثل في نفي المثل الا انه عبر عن الاول بان
ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وعن الثاني
بان نفي المماثلة عمن هو على اخص اوصافه ينفي المماثلة عنه بطريق المبالغة فالصواب
ان هذا الوجه ليس بكناية بل هو من المذهب الكلامي مبني بارجحية على نفي المثل
على طريقة اهل الكلام فيكون المعنى انه ليس كمثله مثل فلا يكون له مثل اذ لو كان
له مثل لكان لمثله مثل هو ذاته تعالى وحينئذ يكون لنا وجهان مشيران الى هذا
وقد عرفت التمايز بين وجهي الكناية وان بناءه على احد الامرين لزوم نفي المثل
لنفي مثل المثل فيهما وكيف شاهد في التمايز بينهما انه يتوجه على الثاني ما لا يتوجه
على الاول وهو انا لا نسلم انه لو كان له مثل لكان ذاته مثلا لمثله لان مثل الشيء ما
يلحق به الحاق الناقص بالكامل على ما عرفته في باب التشبيه حتى لو تريا تساويا
لم يجر الامر في باب الدلالة عن التشبيه الى الكناية فان قلت فقد
سقط بهذا الفرق الوجه الثاني قلت كلا بل صاحب هذا الوجه يقول
ينبغي ان يكون المقصد من الاية اكثر من نفي الملحوظ بذاته ليلا يقصر عن نفي

النار راية لكنا نقول لا نرضى بمحل بلغ كل كلام على ترك ما هو احسن من العدول
من التشبيه الى التشابه في امثال هذا المقام فقوله المراد على هذا ينفي
المثل ويلزم من انتفائه انتفاء المشارك بطريق الاولى ولا يخفى ما ذكرناه من وجه
الكناية بل يتعين حينئذ الحكم بزيادة الكاف نعم لو اريد الوجه بطريق
الكناية فالوجه هو الاول وبهذا ظهر سقوط المذهب الكلامي ايضا وايضا
يتوجه على ما يحمل على المذهب الكلامي انه لا يحصل الوجه الثاني بل يتصور وما ذكر
الكشاف ايضا على المذهب الكلامي وانه ليس نفي مثل المثل اوضح من نفي المثل
حتى يستدل على نفي المثل بالكناية وجه ثالث يتضح لمن يمعن لمنشب المثل يا تاك
لم تشغل الواجب الواجب لم تشغل الاصلا له اذ لو تعلقت ذاته لم يثبت له مثلا
قال الله تعالى في مقام نفي المثل عنه تعالى نفي المثل عن مثله تعالى فتنبه قال
صاحب المفتاح وراي في هذا النوع ان يعد ملحقا بالمجاز ومشبها به لانه نقل الكلام
في المعنى عن الاصل الى غير الاصل الا ان نعد مجازا واذا اريد ذكر الحد سامحنا له
لكون العهدة في ذلك على السلف وكانه اراد انه لا يرضى بجعله مشاركا لما سبق في اسم
المجاز وداخلا تحت مفهومه او جعل اللفظ مشتركا بينهما لان لفظ المجاز لا ينصرف
في الاطلاق الى الاول ولا يراد به هذا المعنى الا بالقرينة لكون العهدة في جعل
اللفظ مشتركا بينهما اسما كما معنويا او لفظيا على السلف كما يستدعيه تقسيمهم
المجاز الى هذا النوع وغيره فلا يتجه عليه ما ذكره المحقق ووافقه السيد
السند عليه انه ان اراد بعلاقته في المجاز اطلاق لفظ المجاز عليه فلا نزاع له في ذلك
سواء كان على سبيل المجاز او الاشتراك وان اراد انهم جعلوه من اقسام المجاز اللغوي
المقابل للحقيقة المنقسم بتقسيمه تقسيما اوليا وغيريا فليس كذلك لانفاق السلف على
وجوب كون المجاز مستعملا في غير ما وضع له مع اختلافهم في تعريفاته فلا
يعرف لم ما هنا راي يغتر به لانا نقول لا نزاع معهم في اصل لفظ المجاز بين
النوعين اشتراكا معنويا او لفظيا كما يستدعيه تقسيمهم المجاز اليهما ثم نقول
لا بعد ان يقال هذا النوع من المجاز ايضا من قبيل نقل الكلمة عما وضعت له
اي عين فان للكلمة وضعا افراديا ووضعا تركيبيا فموضع كل اعراب في التركيب

وضعت

وضعت اي لموضع لزم اعرابا خر فاذا استعمل مع اعراب في اعراب وضع
مع اعراب اخر فقد اخرج عن الموضوع له التركيبي الى غيره مثلا القرية بالنصب
في السؤال القرية موضوع عن تعلق به السؤال وقد استعمل في معين تعلق به المضيف
اليه السؤال وحينئذ يمكن ان يجعل بحسب ما يقع ثم المجاز ويجعل مقصود الصاحب
البيان لتعلق اغراض بيانية به فلما ذكرته وقد تقل الشارح في هذا المقام عن
المجاز بالزيادة وقع بعد المجاز بالحذف عما لا حكام وطول في الكلام وزاد عليه
السيد السند فوائد في بيان المقصود والمرام الا انا حققنا عن اساءة فتركناه
فان اشتهيته فارجع اليهما وان قلت ما كان يريد عليهما لا علينا قلت لا تكمل
ما لديننا الكناية مصدر قولهم كنيت عن كذا اكنى من حد ضرب وكتب
اكنو من حد نصر اي تكلمت بما يستدل به عليه او تكلمت به وارد غيره او تكلمت بلفظ
حاد به عما هو حقيقة ومجازا والمعنى الاخير هو المعنى المصطلح عليه المعنى قول
لفظ اريد به لازم معناه مع ارادة معناه وقد اشار الى فائدة قوله
مع جواز ارادته معه وهو احتراز المجاز عما لم يعتبر قوله فظهر انها تخالف
المجاز من جهة ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه الا انه لم يقل فخرج
به المجاز مع انه اخصر واوضح في المقصود ليكون مع الاشارة الى هذه الفائدة
بيانا على ان العمدة في الفرق بين الكناية والمجاز هذا هو الوجه الاول الفرق
الذي ذكره السكاكي والوجه الثاني من الفرق الذي ذكره السكاكي وهو قوله
وفرق بان الانتقال فيها من اللازم الى لازم ليس بشيء كما يخرج به المجاز يخرج
به بعض الحقائق التصريحية كلفظ الصلوة المستعملة في الدعاء بحسب اللغة فانه يقصد
عليها لفظ اريد به لازم معناه لكن لا يجوز ارادته معه لا يجوز حين التكلم
باصطلاح اللغة ارادة المعنى الشرعي فضلا عن ارادته معه فلا حاجة لاخراجه
الى اعتبار حيثية اللزوم اي لازم معناه من حيث انه لازم معناه ولفظ
الصلوة اريد به الدعاء من حيث انه موضوع له لا من حيث انه لازم الموضوع له فان
قلت فائدة قوله معه وهلا يكفي احدهما ذلك لكونه التنبيه على ان ارادة
اللازم اصل وارادة المعنى بتبعيته ارادة اللازم وانتقل منه الى اللازم كما هم

من قولنا جاز زيد مع عمرو وهذا يفيد ان الجاز الامر معه والممنوع من الجمع بين المعنى
والامر به على وجه يكون احدهما تابعا للآخر وسيلة الى قصده وفيه لكن فيه
ان استعمال كلمة مع في قوله مع جواز ليس كما ينبغي لان ارادة لازم المعنى ليس
تابعا لجواز ارادته معه الا ان يقال ان كلمة مع تدخل على المتبوع
من المتشاركين وجواز ارادة معناه مع لازمه لم يشارك اللازم فيه الا ارادة
فتامل وقد يعني قوله انها تخالف المجاز من جهة ارادة المعنى ان ارادة المعنى
الحقيقي قارونها فانها جايزة في الكناية كما ذكره في التعريف وممتنعة في
المجاز كما دل عليه تعريف الحقيقة حينئذ لا يصح ما ذكره الشراح من ما به المخالفة
جواز ارادة المعنى الحقيقي مع جواز ارادته تناقض ولا انه لا يتبين وجه ظهور ان
المخالفة من جهة ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه ولا حاجة في دفعها
الى التعرض للجواز كما ذهب اليه الشراح فان قلت قد صرح صاحب
الكشاف ان قوله تعالى الرحمن على العرش استوى وقوله تعالى ليس كمثله شيء
كناية مع امتناع المعنى الحقيقي في حقه تعالى فيمتنع ارادته فالتقييد بقولنا
مع جواز ارادته معه يخرج كثيرا من الكنايات قلت منهم من يقول
معنى جواز ارادته معه جواز ارادته في الجملة وقد يخلو بعض المواد فلا يخرج كما
يمتنع جواز ارادة المعنى الجميع في بعض المواد ولا يخفى انه في غاية البعد
على انه تدخل هذه الكناية في تعريف المجاز لانه يصدق عليه اللفظ المستعمل
في غير ما وضع له للعلاقة مع قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له وقال
الشراح في المختصر ان المراد مع جواز ارادته مع من حيث انها كناية وامتناع الاول
في هذه الامثلة بواسطة خصوص المادة وهو كلام خال عن التحصيل مع انه يوجب
الدور في تعريف الكناية وتدخل هذه الامثلة في تعريف المجاز والتحقيق ان ارادة
امتناع ارادة المعنى الحقيقي فهو مجاز وانما جعل الكشاف الامثلة المذكورة من
باب الكناية لانها وان قد صرح بانها مجاز انما مقرعة على الكناية بمعنى انها
استعملت في المعنى الكنائي كثيرا بحيث يقطع النظر عن المعنى الحقيقي فصار ذلك
سببا لاستعمالها في محل امتناع المعنى الحقيقي فانقلب الكناية مجازا لكن اذا
امكن المعنى الحقيقي ويكون منتفيا يجعل كناية كما في بسط اليد في بذل من فقدت

يده لانتفائها في الخلقة فان استعمالها في كثير كناية لامكان الحقيقي فيه وفيه
بحث لانهما انما امتناع المعنى الحقيقي فهو بين ما نعم عن ارادته كذلك
امتناعا وقال الشراح وفي الايضاح ان الفرق بينه وبين المجاز من هذا
الوجه اي من جهة ارادة المعنى مع جواز ارادة لازمه وليس بصحيح اللهم
الا ان يراد بالمعنى ما عنى باللفظ وهو لازم المعنى الموضوع له وبلازم المعنى معناه
الموضوع له وفيه ما فيه هذا كلامهم وكانهم ارادوا ان يقولوا ان المعنى الموضوع له هو
الملزوم كما سيذكره وفيما رأيناه من الايضاح اي من جهة ارادة المعنى مع ارادة
لازمه فلا يتجه عليه شيء فان قلت قد صرح في المفتاح ان الكناية
يراد معناها وحده او غير معناها وحده او معناها وغير معناها معا والاول
الحقيقة والثاني المجاز والثالث الكناية فينبغي ان نعرف الكناية بما اريد
معناه مع لازمه قلت سيجيء هذا الكلام منه فانه لا يسلمه فانه كثيرا
ما يقال الطويل النجاد لمن لا نجاد له فهو كناية مع انه ليس هناك ارادة المعنى
الحقيقي والمجاز حيث قال ان الكناية لا تنافي ارادة الحقيقة بلفظها ولا يمتنع
في ذلك فلان طويل النجاد وارد بل يطول نجاده من غير ان يكون ثمة ارادة
ارادة طول قامته فانه يصح جواز ارادة المعنى مع لازمه وبناء هذا التعريف
على هذا لكن فيه بحث لان انتفاء النجاد وقرينته ما يمنع عن ارادته ما عرفت ولنا
بحث تذكره لك وحار الشهاب للاطناب ورجا ان نجد نساطك
في السماع فانه معجب للالباب وهو انه يمكن ان يجعل الكناية كلها احقيقة
صرفة ويكون قصدها بجعل معنى كنايا من قبيل قصد التنبيه بعد اقامة الدليل
فيكون قولنا فلان كثير الرماد حقيقة صرفة ذكر ليدل على انه مضياف ويكون
مضيافا ولا يكون هناك استعمال كثير الرماد في الضياف وفرق لم ينسبه
الى تكلف مع انه ذكر في كتابه لانه لا يخصه كما صرح به في الايضاح بان
الاستعمال فيها ابعد في الكناية من الملزم الى الملزوم كالانتقال من طول
النجاد الذي هو لازم لطول القامة اليه وفيه اي المجاز من الملزوم الى
اللازم كالانتقال من الغيث الذي هو ملزوم للنبت ولا يخفى ان هذا لا يظهر
في الاستعارة لان الاسد ليس ملزوما للرجل الشجاع وكذا في كثير من المجازات

مسلم ولو جعلت ملزوما بالعرضية فالكناية ايضا ملزومة بالعرضية وقد
هذا الفرق بمنع ان الانتقال في الكناية من اللازم الى الملزوم وبان اللازم
ما لم يكن ملزوما لم ينتقل منه الى الملزوم لان اللازم يجوز
ان يكون اعم من الملزوم ولا دلالة للعام على الخاص وفيه انه لو عرف دلالة اللزوم
بين اللازم والملزوم ينتقل منه اليه لا محالة وان لم يعرف ينتقل من الملزوم الى اللازم
وحينئذ اي حين اذ كان اللازم ملزوما ما يكون الانتقال من الملزوم الى اللازم
كما في المجاز فلا تحقق للفرق والسكاكي ايضا معترف بان اللازم ما لم يكن
اخص او مساويا لم ينتقل منه الى الملزوم فان قلت ان اللازم كيف
يكون اخص والعام يوجد بوجود الخاص فيلزم وجود الملزوم بوجود اللازم قلت
المراد باللازم اللوازم والوجود بكفى الواحد اللوازم لطول اللغاية وما ذكره في
موضع آخر من كلامه ان الانتقال في الكناية ربما يتوقف على مساواة اللازم للملزوم
فغير موثوق به وان وقع الم في هذا المقام وبهذا ظهر الجواب عن
رد الفرق من ان السكاكي اذا جاز الانتقال في الكناية من لوازم وفي المجاز
من المشبوع ومنع الم كون الانتقال في المجاز من المشبوع دائما اذ ربما يتعذر
عن الغير ويمكن دفعه بان ذلك الفرق مبني على ان الموضوع له مراد ابدا في قولك
الكناية لكن لينتقل منه الى ملزومه فالموضوع له في الكناية تابع في الارادة
والانتقال من التابع في الارادة الى المشبوع وفي المجاز الانتقال من الموضوع
له الذي هو المشبوع المحض لعيني المجازي لانه الاصل بالنسبة الى الخارج والمرجع
التبعية بحسب الارادة ولو بني الكلام على جواز ارادة الموضوع له في الكناية
يكون الفرق بينهما في الجملة وهي اي الكناية ثلاثة اقسام الاولى اي القسم
الاول وهو ما يشير باعتبار الخبر لانه الكناية المطلوب بها غير صفة ولا نسبة كيفي
بغير صفة ولا نسبة عن الموصوف فكانه قال المطلوب بها الموصوف كما في عبارة
المفتاح ليكون تعريف هذا القسم من الكناية بما هو المطلوب منه وليظهر مقابلة
هذا القسم بالقسمين الاخرين فيها اي من الاول اي معنى واحد اي عبارتهما
هو معنى واحد كقولك والطاعنين مجامع الاضغان
فان مجامع الاضغان معنى واحد كناية عن المغلوب ومنها ما هي مجموع معان

حصل

حصل بضم لازم الى لازم واطلق على الموصوف فكقولنا كناية عن الانسان
في مستوي القامة عريض الاظفار وشرطها الاختصاص عند المكني ليحصل
الانتقال منها الى المكنى عنه لكن الاختصاص اعم من الحقيقي كما انا استهزء بلدنا
او صار كالملابس بالعين لا يعتد بمضايقة غيره وقد الم القسم الاول بان يتفق
في صفة من الصفة اختصاص بموصوف معين عارض فتذكر تلك الصفة ليتوصل
بها الى ذلك الموصوف والقسم الثاني بان يوجد صفة الى لازم آخر والآخر بتصيير
جملتها مختصة بموصوف ليتوصل بذكرها اليه وفيه ان تقييد القسمين على هذا
الوجه يجعل اشتراط الاختصاص لغوا لان الامر على ما ذكر صاحب المفتاح القسمين
مطابقين لهذا التقييد لم يذكر الاشتراط وبان لا يتبين ان تخصيص هذا الشرط
بهذا القسم من الاقسام الثلاثة من غير تخصيص وجعل السكاكي الاولى
بمعنى ما هو معنى واحد اظهر قرينة والثانية بعيدة وقال الم في الايضاح
وفيه نظر وقال الم ولعل وجه النظر انه فسر القرينة في القسم الثاني بان يكون
الانتقال بلا واسطة والبعيدة فيما يكون الانتقال بواسطة لوازم متسلسلة
والكناية التي بمعنى واحد والتي هي مجموع معان كلاما حاليا عن الوسائط الظهور
ان ليس الانتقال من حي مستوي القامة عريض الاظفار الى حيوان ثم منه الى الانسان
فالجواب ان القرب ههنا باعتبار الخبر وهو سهولة المأخذ ليشتمل
واستغنى بها عن ضم لازم الى آخر وتلفيق بينهما وتكلف التساوي والاختصاص
والبعد بخلاف البعد هذا ولا يخفى انه يبعد ان يكون نظر المقسم ذلك الظهور
الا ما هو مناط القرب والبعد في كلام المفتاح ما ذكره الم بحيث لا يخفى على
من نظر في كلامه نظرا ما والاقرب ان وجه النظر ان جعل مناط القرب والبعد
في هذا القسم سهولة المأخذ وعدمها وفي القسم الثاني وجود الواسطة وعدمها
تحكم وفرق من غير فارق ولا يجاب بما ذكره الم قيل بما ذكره السيد السند
لزوم كون الواسطة وعدمها ظاهرا في القسم الثاني دون الاول وذلك
ان يجعل النظر الى التكلف في الاختصاص وقد يكون في القسم الاول الذي يكون
المعنى الواحد اختصاص لا يحتمل التكلف والبراعة في القسم الثاني بان يكون
اختصاص مجموع معان مشهورا واضحا ويمكن دفعه بان التقسيم على هذا الوجه

من نصر فان المص وقيل ان تكون تلك القرينة عند المتكلم كما يكون اختصاصه
ظاهرا بلا تكلف بان يشتق من صفة من الصفات اختصاص موصوف من غير حرج
الى اعمال تكلف مركبة كانت او واحدة الا انه بين التكليف في المركب على سبيل التمثيل
ولم يقصد التكلف بالمركب لاشمول الجميع افراده الثانية المطلوب بالصفة
بمعنى ما قام بالغير والمكني في طويل النجاد عند التحقيق طول القامة لا طول
القامة وكلام المص حيث قال لنفوذهم كناية عن طول القامة مشعر بحمل الصفة
على هذا المعنى فلا بد حينئذ ان اريد بالصفة ما قام بالغير ان يجعل طويل النجاد
وان اريد بها مدلول الصفة المفرد يعادل على ذات مبهمة باعتبار معنى حتى خرج
نحو انجيحي طول نجاد فلان كناية عن طول قامته لا عن طويل القامة وهي ضربان
قريبة وبعيدة فان لم يكن الانتقال من الكناية الى المطلوب بواسطة قريبة
والقريبة قسمان واضحة يحصل الانتقال منها بسهولة ومن البين جريان
هذين القسمين في القسم الاول من الكناية وكانها اعلم في عدم الاطلاع
على استلزامها في كلام البلغا كقولهم كناية عن طول القامة طويل نجاده
وطويل النجاد وخص هذا القسم بعد ما مثل من بين الامثال اشارة الى
تقسيم آخر كما اشار اليه بقوله والا فالكناية ساذجة لا يسوغ باشي من المفتاح
والثانية التصريح ما تضمن الصفة بمعنى ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى ما
الضمير راجع الى الموصوف ضرورة احتياجها الى المرفوع مسندة اليه لتلبسها بها
الفعل الذي لم يجعل عن مرفوع على ما قيل ويرجح المضاف اليه عن كونه فاعلا
الى كونه فضلة فينعقد الاضافة عن استلزاما بهما اضافة الصفة الى تعيين لان
الصفة عين فاعله على ما تقول فاضافة الصفة ابدا الى المفعول او الملحق ولا
تكون الى الفاعل قطعا لكن هذه الاضافة لا تخص بل تعم كل ما تتضمن الصفة
معنى قائما بضمير يتضمنها لامحالة حين الاضافة فان الطويل المسند الى
نجاد آخذ يتضمن طول قامته فبهذا الاعتبار حسن اسناده الى ضمير بعد الاضافة
لان اسناد الطول الذي هو صفة النجاد في قوة اسناد طول القامة اليه نجلاف
زيد اصفر ثوبه وبهذا التحقيق عرف ان اسناد الطويل الى ضمير الموصوف
لا يجعله صحيحا لان اسناد طويل هو صفة النجاد بل يجعله في قوة الصحيح

لان

لان الاسناد يلاحظ تضمنه طول القامة فكانه اسند باسناده طول القامة
وهذا حكم عليه بان فيه تصريحا بالانتهاء اسناد الطويل الذي هو حالة لها
ظنة الشيء كيف ولو كان كذلك لخص هذا العرف بطويل النجاد وطويل النجا
ويكون قولنا زيد كثير الرماد كناية ساذجة كقولنا زيد كثير رماده وقد ورد
بناء على ظنه هذا انه يجب ان يكون طويل النجاد تصريحا لا كناية فيها تصريح
ما وتكلف في جوابه بان اعتبار الضمير المجرور لم تقطع هو امتناع عطف الصفة عليه
وبما حققناه لا اتجاه هذا السؤال واحقه ما عطف عليها واصحه واخفاها
بان يوقف الانتقال منها على تامل وامعان روية ولا اساغة والتسوية
بالتصريح جار بتاتا في نحو عريض القفا وعريض القفا وكذا الواضحة والخفية
بان يكون الانتقال في كل مرتبة واضحة او لا يكون وكانه لم يعتبر لان الكناية
مع الواسطة مع خفاء الامحالة كقولهم كناية عن الابله عريض القفا
فان عرض القفا وعظم الراس بالاقراط مما يستدل به على بلاغة الرجل وهو ملزوم
لها بحسب الاعتقاد بلا واسطة لكن هذا الاعتقاد ليس مشتركا بل يختص برواد
دون واحد فلا ينتقل البيه الا بعد تامل وجعل صاحب المفتاح قولهم عريض
الوساد كناية قريبة خفية عن هذه الكناية اعني قولهم عريض القفا قال
المص وفيه نظر ووجه النظر يحتمل ان يكون ما ذكره المص من ان كناية بعيدة
عن الابله لانه ينتقل منه الى عريض القفا ومنه الى الابله وحينئذ يندفع
بما ذكره في جواب من انه لا امتناع في ان تكون الكناية بعيدة بالنسبة الى
المطلوب وقريبة بالنسبة الى الواسطة بل الامر كذلك فيما يكون الانتقال
منه الى المطلوب بواسطة فنبه صاحب المفتاح على ان المطلوب بالكناية قد
تكون الواسطة اذا كانت في قامة المطلوب وظهور المطلوب منه كانه المطلوب
نفسه وقد يكون المطلوب فلا ينبغي القصد من العبارة الى الواسطة بل
ينبغي الى المطلوب لكون وجه النظر ما ذكره احتمال ضعيف لانه بعد ما
قال السكاكي كناية قريبة عن هذه الكناية لا يسوغ عليه انها بعيدة لان الانتقال
منها الى الابله بالواسطة فكيف يظن بالمص مثل هذه الغفلة ويحتمل ان يكون

ان الكناية عن الكثير انما تكون اذا كانت الكناية مشتهرة ربما الصق بالقصر
فانه لا يكفي بكثير الرماد عن كثرة احراق الحطب بحث المذروقاتها ليست كالضيف
في المضيافة وليس عريض الاظفار كالصريح والا لم تكن من الكناية الخفية
كما اعترف به السكاكي ولا يخفى لطف هذا النظر وحسن الجواب
عنه ان الكناية الخفية ما كان الانتقال فيها محتاجا الى تامل قيل الاشتهار
وعريض القفا لاشتهاره في الكناية عن البلاهة اقوى بالصريح فيحسن ان
يكنى عنها بعريض الوسادة ويحتمل ان يكون تبعا لكون قولهم عريض الوسادة
كناية عن الكناية فانهم يقصدون به البلادة وليس قصد عريض القفا عنه
الا بحث فرض وتقدير فلا يصح كما قال السكاكي كما في قولهم عريض الوسادة
كناية عن هذه الكناية بل الصحيح ان يقال كما في عريض الوسادة كناية
عن هذه الكناية وحينئذ لا جواب له ويحتمل ان يكون الغرض مما لا يكون بينه
وبين المطلوب واسطة ولا خفاء في ان المطلوب بعريض الوسادة الابله سواء
قصد به عريض القفا او لا بله فلا يحتمل ان يكون تمهيدا وجوابه حينئذ انه
المطلوب عبارة عن المقصود بالنقط ما لا يكون وسيلة الى شيء آخر بعد افادة
بالنقط وان كان اي الانتقال بواسطة فهي بعيدة فضلا عن ان يكون
باكثر من واسطة ولم يقل والا فبعيدة ليلائم قسيمه المعطوف عليه ولا الاعداد
مقابلة الاسناد والبقية لا مقابل البقية وتفيئه كقولهم كثير الرماد فانه
ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدور اي من كثرة
الاحراق وكذا كل ضيف يأبى الى الاكل قيل الى اكرام الطباخ ومنها الى كثرة
الاكلة ومنها الى كثرة الضيفان بكسر الضاد جمع ضيف ومنها المقصود
وهو المصبا فرعيب قليل الوسايط وكثرتها ورعة الانتقال في كل مرتبة
وبطؤها مختلفة للدلالة على المقصود وضوحا وخفا الثالثة المطلوب
تنبيه سوا التنبيه مذكور بين صريحين فتفرع الكناية في التنبيه الواحد
مذكورا صريحا والاخرى كناية فجميع الاقسام الثلاثة فالاحتمالات
العقلية تسعة تعرف منها اجتماع الثلاث واسنادها ولا يبطل بجميعها

حصر

حصر القسمة لان المقسم مقيد بالوجه كما في سائر التقسيمات ثم قسم
الوجه قوله عليه الصلوة والسلام المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
كناية عن الاسند لان عدم المؤذي بان يقال هو كناية عن ان هذا المؤذي
كافر لانه لا يسلم المسلمون من لسانه ويده وكل من لا يسلم المسلمون من لسانه
ويده وهو كافر فيكون قسما رابعا من الكناية كقوله اي قول زياد الاعجم
ان السماحة اي الكرم والجود ليلا يكون الندى تطويلا والمروة بضمتين كمال
الرجولة والندى اي الجود في قبة هو تكون فوق الخيمة يتخذها الروساء يقال
بيت مقيت جعل فوقه قبة ضربت على ابن الحشرج على وزن جعفر اسم رجل
فان اراد ان يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات الخ قال الم اراد
بالاختصاص ثبوت الصفات له سواء كان على طريق الحصر او لا ويدل عليه ان جعل
السكاكي من النصريحيات لام الاختصاص للحصر وكذا اي الكناية سمح ابن الحشرج
او خصل السماحة له او ابن الحشرج سمح وفاء البين انه لا حصر في شيء منها ويؤيد
ما ذكرنا قوله في الايضاح فان حين اراد ان لا يصرح باثبات هذه الصفات
لابن الحشرج جمعها فقيل بنيها يدل على ان محلها ذوقية وجعلها مضروبة
عليه دوي قباء في الدنيا كثير فاد اثبات الصفات المذكورة بطريق
الكناية هنا ثم ارادة الثبوت بالاختصاص بان الاختصاص هو الثبوت وعن
غيرها فارد هنا بعض معناه وفي بعض شروح المفتاح انه مبني على ان
الاسناد مخصص بالذكر ولا يخفى ان المراد هنا ليس لاختصاص مجيء موصوف
الصفات له بالذكر وليس الارادة متعلقة باثبات الاختصاص للذكر بعني
انه اذا جعل الاختصاص حين نسبة الصفات له صار قوله فان اراد ان يثبت
اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات غير لازم ان يقال اراد ان يثبت ثبوت
هذه الصفات له ولا يخفى ما فيه من التعسف والعبارة الصحيحة اراد ان يثبت هذه الصفات
له ولا يخفى انه لو جعل التعريف في السماحة والمروة والندى للجنس الاستغراقي
افاد حصر هذه الصفات في ابن الحشرج لان مجموع افراده اذا قاس به لا تقوم
بغيره اذ الصفة لا تقوم بمحلين وتكون مبالغة في كمال ابن الحشرج في هذه

الصفات بحيث التحقق هذه الصفات في غيره بالعدم فلا يبعد ان يكون
قول المص انه مختص بها وقوله اختصاص بن الحسن على ظاهرهما وحينئذ يكون
في البيت كنايتان احداهما جعل اثبات جميع اولئك الثلاثة له كناية عن الاختصاص
وثانيهما جعل جملتها في قبة مضروبة عليه كناية عن الثبوت له فترك التصريح
بان يقول انه مختص بها او نحوه مجرور معطوف على ان يقول اي التصريح
بنحو هذا القول او منصوب معطوف على مفعول ان يقول اي نحو قولنا انه مختص
بهم من العبارات الدالة على هذا المعنى من نحو اختصها او اثبتها دون غيرهم
او خرج من نحو صحيح بن الحسن وابن الحسن صحيح وهو اخرق قامل اي الكناية بان
جعلها اي تلك الصفات في قبة مضروبة عليه اي على ابن الحسن فان
اثبات الصفات المذكورة له اثباتا دائبا تاما الامر الذي لا يقوم الا بغيره ممن يوصف بها
الرجل بتلك لان الصفات ثبتت في المكان بصفة ثبوت محلها وهذا كان من فعل
الكناية دون المجاز اذ لو استمع ثبوت الصفات في المكان لامتنع ارادة الحقيقة
ولم تكن كناية بل مجازا ونحو نقول لا يبعد ان يجعل كون هذه الصفات
في قبة مضروبة على ابن الحسن كناية عن كونها عين ابن الحسن حيث جعل في مكان ابن
الحسن والمتبادر من الكون في المكان الكون به اذ لا يكون في مكان الرجل
بالذات الا نفسه فكانه قيل ابن الحسن هو ابن الحسن الساجد والمروءة والندي ونحو
المجد اي نبل الشرف والكرم اذ لا يكون الا بها لا بآبائه كرم الا بها خاصة والكرم
والحسب اعم منها اذ يكون من جهة الآباء او نفس الرجل بين ثوبيه ردا بالثوبين
الرداء والازار وكذا المراد بالبردين في قوله والكرم في بردتيه وانما قال ونحو
ردا على من جعل الكناية فيه من قبيل طويل نجاده وليس بذاك المطويل نجاده بسنام
الطويل الى النجاد تصريح بالبيان الطول الى النجاد وطول النجاد كما يعرف قائما
طول القامة فاذا صرح به بعد بيان النجاد دل بالاضافة كانه قيل اردف تصريحا
ببيان الطول الذي يقتضيه هذا وليس الامر كما ظن المفتاح فان السائل ذو جمين
لم يرجع نحو الكناية عن التصريح بالنسبة ورجع الى الكناية عن النسبة من غير
كناية عن صفة الثاني فيما اشاهده المفتاح وهو انه جعل المجد فيما يحيط به ويشمل

عليه

عليه وجعل ذلك كناية عن ثبوته لان الصفة تكون ثبوتا في ما تكون فيه الشيء
بالذات ولولا ذلك لامتنع الجميع وكان اللفظ مجازا والا يلزم على هذا ان يجعل
التركيب كناية عن كون المجد والكرم عليه لان كونهما عليه ثبوتهما له وهو كون الشيء
بروي ليبني يدل على ان عليه لانه الذي يكون بين بردي والاول ما شاهده غيره وهو كون الشيء
بروي ليبني كناية عن احاطة به كاحاطة البردين وباضافة البردين اليه يتبين
التصريح بامتناع ارادة الاحاطة المكنية بالكون بين البردين له على نحو التصريح بالاضافة
الى الشيء ثوب الطول المكنى بطول النجاد له فيكون المجد بين ثوبيه بمعنى المجد محيط
وحينئذ ينبغي ان يكون قوله ونحو التنبيه على الفرق بينه وبين المثال السابق
فيكون السابق تصريحا وهذا احتمال والموصوف في هذين النسبين يعني الثاني
والثالث تركيبيا ما يكون مذكورا كما مر وقد يكون غير مذكور لكن القسم الثاني
حينئذ لا يستلزم القسم الثالث اذ لا يتصور كون الموصوف غير مذكور عند الكناية
عن الصفة مع التصريح بالنسبة على القسم الثالث فانه لا يستلزم القسم الثاني
فانه يصح الكناية عن النسبة الى موصوف غير مذكور مع التصريح بالصفة كما
يقال اي الموصوف الغير المذكور في الكناية عن النسبة كما هو المتبادر
في غرض اي ناحية من يؤدي المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه
ويده فكانك اشرت من ناحية هجاء سلم المسلمون من لسانه ويده الى ناحية اخرى
يؤدي الموذي في الصفة وهي الاسلام هنا مصدر والموصوف وهو الموذي غير
مذكور والنسبة وهي يعني الاسلام عنه مكسر عضل الاسلام في غير الموذي على ما
يفيده تنوين الجنس للاستدلالية فان قلت حصر الاسلام في غير
الموذي عبارة عن ثبوته له ونفيه عن الموذي فيكون نفي الاسلام عن الموذي
مصرحا قلت الحصر امر اجمالي يلزمه تفصيل النفي بحسب المقام فيجوز ان
يكتفي بهذا المجمل عن هذا المفصل على انه لو كان معنى الحصر الاثبات والنفي تفصيلا
يجوز ان يكتفي بالكل عن الجزء ويجعل الكل وسيلة الانتقال الى الجزء ويجعل الجزء مقصودا
بالافادة ويقال الكناية عن الصفة قولك في عرض من يعتقد حل الخمر وانت تريد
تكفيره انا لا اعتقد حل الخمر وهذا كناية عن اثبات صفة الكفر له اذ الكفر عن الكفر

باعتقاد وحمل الجمهور عن الاسلام قال السكاكي فاما بحث الكناية شفاوت
الى التعريض والتلويح ومن رمز وايماء واشارة وسيأتي الحديث بحيث لك الشام
عن ذلك قال العلامة انما قال شفاوت ولم يقل شفيان التعريض
واما لم مما ذكر ليس من اقسام الكناية فغير بل هو عم قال ح وفيه نظر
والامر هيناً انما قال ذلك لان هذه الاقسام قد تدخل وتختلف باختلاف الاعتبار
من الوضوح والخفاء وقلة الوسايط وكثرتها اما وجه النظر فهو ان التعريض
بهذا المعنى وهو كناية لم نذكر موصوفها ليس لعم من الكناية واما محصل ما ذكره
من الوجه الاخر فهو ان كثير الوسايط قد يبلغ في الخفاء مرتبة التعريض وهكذا
ولا يمكن تقسيم الكناية الى هذه الاقسام لانها غير منضبطة وفيه نظر لانه
اذا سمي بالموصوف غير مذكور تعريضا ومالم وسايط كثير بلوغا فلا معنى
لدخول الاقسام والاظهر ان قال شفاوت تلك الاقسام في الدقة والبلاغة
دون تقسيم ثم قال السكاكي فاخرج بحث الكناية وقال لوعدل حسن الشام
عن هذه الاقسام وقد وعيتها املى عليك فنقول الى آخر ما ذكر مع احتياجه
الى خصة المتعرض له والمناسب العرضية اي للكناية العرضية وهو ما لم يذكر
الموصوف فيها التعريض لان التعريض خلاف التصريح قال العلامة
يقال عرضت فلانا ويعلان اذا قلت قولا واسمعته يعني لا يكون القول
سوقا له وانما يعنيه من عرض من غير ان تستعمل اللفظ فيه وهذا لا يقبل
واسمعته به ولغيرها ان كثرت الوسايط وهو الذي عبر الفتاح
بان مسافة بعيدة التلويح لان التلويح هو ان تشير الى غيرك من بعد
وجعل السيد السند في شرح المفتاح الوسايط ما فوق الواحد والمناسب
لغيرها ان قلت الوسايط مع خفا وهو الذي فسر المفتاح بان
مسافة قريبة وفسر السيد السند بالواسطة واحدة لكن في كون ما الواسطة
فيه ان مسافة الخفي وسمو لعلة الوسايط لكن لا واسطة فيها حيث جعل
الفتاح مثاله الرمز لان الرمز ان تشير الى قريب منك على سبيل الخفية
لانه الاشارة بالشفة والحاجب والمناسب لغيرها ان قلت الوسايط بلا خفا

الايما

الايماء والاشارة قال السيد السند اما الاولى فان لم يكن قيد آخر كما
في التلويح والرمز تعيين الاسم للدال على مطلق الاشارة واما الاولى هذا لان
الاسم اذا اطلق تبادر منه القرب والظهور وقيل الاولى ان يخص الايماء بما في
شائبة الخفاء فيتناول اسم الاشارة للباقي هذا كلامه ثم اعلم ان السكاكي من الكناية
في التعريض الى تحقيق المجاز فيه بكلمة ثم للتباعد من التحقيق والا فلا حاجة بين
كلامي السكاكي واعلم ان السكاكي بعد ما سمى احد اقسام الكناية بالتعريض
استعمل عليه بحمق تلك الاقسام بتحقيق التعريض المشهور فقال واعلم ان التعريض
قد يكون على سبيل الكناية واخرى على سبيل المجاز فاقول اذ يتبين ويتعرف
وارتفاع المخاطب ومع المخاطب انسانا آخر معتمدا على قرائن الاحوال كان من قبيل
الاول والا لم يرد الا غير المخاطب كان من قبيل الثاني فتامل وعلى هذا
قس وقوع ان يشا فقد بينا لك هذا فالمراد بالتعريض ليس ما هو احد الاقسام
المذكورة بل ما اشتهر من التعريض وهو الذي قال صاحب الكشاف في معاريض
بينه وبين الكناية ان الكناية ان يذكر الشيء بغير لفظ الموضوع له والتعريض
ان تذكر شيئا يدل به على شيء لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج جئتك لاسلم
عليك فكانه اما لزم الكلام الذي عرض به يدل على المقصود وسمى التلويح لانه يلوح
فيه ما يريده فقد فرق فيه بين الكناية والتعريض بانه يذكر معنى لاجل ان يتوصل بلفظها
والكناية غير موضوع له بخلاف التعريض فانه لا يراد معناه التعريضي باللفظ
بل يتوصل اليه من غير استعمال اللفظ فيه فما به تفترق الكناية عن التعريض انه
مستعمل في غير الموضوع له بخلاف التعريض ولا يخفى ان هذا الفارق موجود
في المجاز ايضا فقد تضمن ما به الفرق بين التعريض والمجاز ايضا واندفع
ان تعريف الكناية يصدق على المجاز لان مفهوم الفرق لا التعريف وقد صرح
ابن الاثير في المثل السائر بان التعريض لا تستعمل في الا معنى التعريضي بل يسيق
من عرض اللفظ حيث قال الكناية ما دل على معنى يجوز حمله على جانبي الحقيقة
والمجاز وصف جامع بينهما ويكون في المفرد والمركب والتعريض هو اللفظ الذي
لا يتجه الوضع الحقيقي او المجازي بل من جهة التلويح والاشارة فيختص باللفظ

المركب كقول من يتوقع صلة والله اني محتاج فانه تعريض بالطلب مع انه لم
يوضع لرجحيقة ولا مجازا وانما فهم منه المعنى من عرض اللفظ اي جانبه هذا وقد
بالوصف الجامع بينهما كون اللفظ معينا لهما لاحدهما بلا قرينة والآخر بقرينة وهذا
كلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه وهو ان كلام السكاكي في التعريض بهذا
المعنى لا بمعنى اصطلح عليه من عند نفسه في باب الكناية كما يلوح من قوله
كان اطلاق اسم التعريض عليها مناسبا فهو في هذا المقام جرى على ما جرى
عليه غيره مرة حيث عرف المجاز وقسم المجاز بمعنى آخر وعرف الاستعارة وقسم الاستعارة
لا بهذا المعنى الى الاستعارة المصرحة والاستعارة بالكناية على ما حققنا
لك ولهذا ادرج لفظ السبيل فقال التعريض تارة يكون على سبيل الكناية
واخرى على سبيل المجاز ولم يقل تارة يكون كناية وتارة يكون مجازا واوصى
بالتأمل فيه من يرى المقام مظنة غفلة لكن المتم على ما ضوطاهر كلامه ظن ان اطلاق
التعريض على الكناية سابقا من اطلاق العام على الخاص ومقصود السكاكي التنبيه
على هذا بتقسيم التعريض اليها والى المجاز وظن ان التنبيه يحصل بمجرد ذكر انه
قد يكون مجازا والتعريض بانه يكون كناية تطويل لا حاجة اليه فقال قال
والتعريض قد يكون مجازا كقولك اذا بدي فستعرف وانت تريد انسانا
مع المخاطب دونه ثم زاد في توضيح المثال وبين ان محتمل الكناية فقال
وان اردتهما جميعا كان كناية ثم نبه على قصور كلام المفتاح بقوله ولا
بد فيهما من قرينة حيث لم يشتمل الكلام الا على اشتراط القرينة في الكناية
والحق معه في هذا التنبيه وان اعتمد السكاكي على اشتهار وجوب القرينة في المجاز
وخاف توهم عدم القرينة في الكناية من جواز ارادة الحقيقة بكونها في قصر فانه
على ما نرى وقد نبه العلامة ايضا على مراد السكاكي حيث قال في شرح قوله
ان عبارة التعريض قد تكون مشابهة المجاز كما هو في الصورة الاولى فانها تشبه
المجاز من جهة استعمال اللفظ فيما هو موضوع لمراده غير موضوع له ولا يشبه
بكناية اذ لا يتصور فيها لازم ولا ملزوم ولا انتقال من احدهما الى الآخر اذ حاصل
ما ذكره ان التعريض ليس بكناية ولا مجاز وان وقع في اثنا تعريض بعض

فتأمل

فتأمل ومما يقضي منه العجب انه بعد ما نقل الكلام الكشاف وابن الاثير في
هذا المقام كيف زيف كلام العلامة بان هذا مذهب لم يذهب اليه احد بل الامر
لا يقبله عقل لانه يؤدي الى ان يكون كلام يدل على معنى لا لانه صحيحة من غير ان يكون
حقيقة في ذلك المعنى او مجازا او كناية بل الحق ان الاول مجاز والثاني كناية
كما صرح به المحقق وهو الذي فصله السكاكي وتحقيقه ان قولنا اذا تعين
فستعرف كلام دال على معنى يقصد به تهديد المخاطب فاذا استعمل في قصد التهديد المخاطب
وغيره من المعاني فكناية واذا اريد به تهديد غير المخاطب بسبب الايذاء بعلاقة كذا
مجازا ونعم النوضيح يميل السيد السند قدس سره لان الكلام على التعريض
التعريض بدلالة الحذف ملاءما على تعطيل المحذوف وافاضة فائدة فاذا افاده من غير
استعانة في فصل كلام التم مبنيا على الفعلة عن مستبعاتها التراكيب وهي
مزيد تحقيق يجيء الى الآن فاسترح الاكسان فلا علينا ان نهبك من غير
استئذان كما وهبت لنا القياض المتان وان طال الكلام وحال التمام
بينك وبين الافهام لانه ملتط والتمام مسقط فنقول فرق
بين المعنى التعريضي المجازي وبين المجاز فانك في المجاز تنصب القرينة على
ارادة المعنى الحقيقي وفي التعريض تريد الحقيقة للانتقال الى المعنى التعريضي
من غير استعمال اللفظ فيه لانه لا يكون التلفظ من غير ارادة معنى اللفظ
الا ان المعنى التعريضي يصرف النفس بالكلية عن الانتقال الى ما اريد به
الى الانتقال الى ما هو في عرض اللفظ وكذلك فرق بين التعريض على سبيل
الكناية وبين الكناية قائلا في الكناية لا يكون القصد الا الى غير الموضوع
له واذا قصد الموضوع له كان للانتقال الى الغير مجال وفي التعريض على سبيل
الكناية كما في اذ يدعى فستعرف فان الالتفات النفس والاهتمام الى وعيد المخاطب
وغيظه على سواء فصل الطبق ايجاد الجمع من قولهم اطبق القوم
على الامر اذا جعلوا الملفا على ان المجاز ابلغ من الحقيقة يقال انا ابلغ اي مبالغ
فيه فالمعنى ان المجاز والكناية مما يبلغ فيه مبالغة اكثر حيث يبلغ في تعريض معنى
فقوله ابلغ شامل من وجهين احدهما ان احد المريدين قولهم هو اعطاهم للدينار

والدرهم وبانهما انه بمعنى المفعول ولكان يجاوز الشدة والثاني في التجوز
في وصف اللفظ بكونه مبالغا في تعبيره معناه وبحقيقته ولما لم يحمل الابلغ من
البلاغة فيكون المعنى ان كلاما فيه كناية ومجاز ابلغ من كلام فيه الحقيقة الصرفة
ويكون وجه الابلغية كونه اكثر مبالغة لان كثرة المبالغة لا توجب البلاغة مطلقا
بل في مقام يستدعي المبالغة قال السيد السند في شرح المفتاح
يراد بالبلاغة على ما هو الظاهر ما يتم به الذين يظهر منهم الاجماع ويمكن
ان يراد جميع البلاغات ويحصل الاجماع لاهل التسليم بحسب المعنى حيث يعتبرون هذه
المعاني في سواد الكلام وان لم يعلموا هذه الاصطلاحات **الحقيقة** اي الحقيقة
المفردة واما الحقيقة المركبة التي هي الكناية فالمجاز ليس ابلغ منها لاشتراكهما
في وجوب المبالغة **فقوله والتصريح** بطول الالف تجعل عطفا تفسيريا **بالحقيقة**
لان الانتقال فيهما من الملزوم الى اللازم هذا متفق عليه بين المصرحين
لانه والتجعل الكناية ذكر اللازم لينتقل وارادة الملزوم ما ينبغي لكنه
جعلها شاركة للمجاز في الانتقال من الملزوم الى اللازم لان اللازم ما لا يصير
ملزوما لا يتصل منه ويرد على كون المجاز ابلغ من الحقيقة ان منه المجاز الغير المفيد
وهو لفظ المفيد المراد به المطلق فانه اذا تطرق الى ما اريد به هذا القبيل من المجاز
كان قاصرا عما قام احد المترادفين فيه فكان احد المترادفين اذا اقيم مقام الاخر لم
يفصد به معنى اخر بل ذلك المعنى بعينه فلا يعد مفيدا لان ذلك المعنى اذا اقيم
مقام السفة لم يقصد به الا تلك الحقيقة اعني الخصوص المخصوص وذلك القيد
الذي جرد الحقيقة عنه تابع عارض لها كما تقدم لزاما من حال من مفهوم المتبع
فلا يترتب على قيامه مقام السفة فائدة مجازا واطلاقا والاصابع على الاناميل
فيجعلون اصابعهم في اذانهم مقام ما يفيد مبالغة وكذا اطلاق اليد على القدرة
بتقييد تصويرها بصورة ما قطعت لها وهذا كلام وقع في البين فلا نرجع اليه كما
قيل والمجاز الغير المفيد لا يكون ابلغ من الحقيقة ولا يصدق في حقه فهو الظاهر
فيما ادعوه ليتم بيانه قال السيد السند قدس الله سره في شرح
المفتاح في بحث المجاز الغير المفيد وايضا في كل من هذين يعني اطلاق الخاص

واليد دعوى ليتم بيانه كما سيأتي وليس ذلك في المشترك لاحتمال المعنى حقيقة
فيجيء تحكم الحاذق على الجاهل بالعيد بيني كونهما كدعوى ليتم بيانه بان وجود
الملزوم يقتضي وجود اللازم لامتناع انفكاك الملزوم عن اللازم وفيه انهما
بنان الامتناع فيما من الملزوم في التصور الى اللازم ووجود الملزوم في
التصور لا يستلزم وجود اللازم وكما اشار اليه المحقق الهداية قال هذا
اي فيقتضاد وجود الملزوم اللازم مطايرا واعلم الاشكال في بيان الملزوم في سائر
انواع المجاز هذا وكثيرا ما لا يتنبه لمراده فنقول ان الاشكال في بيان اللزوم
الذهني والتنبيه على وجود الملزوم للازم الخارجي فاين لك من هذا **والمتبوع**
على ان الاستعارة من التشبيه لانها نوع من المجاز اقول بعد
وضوح كون الاستعارة مجازا والتشبيه حقيقة ليس في كون هذا الاطباق بعد
ذكر الاطباق الاول لانطوائه الا واعلم ذكر السم لافادته بدليل اخر سوى الدليل
المشترك بين المجاز اذ وهو ان التشبيه يتضمن الاعتراف بكون المشبه اكمل
من المشبه في وجه الشبه ثم كون التشبيه حقيقة يرده ما حققوا ان قولنا زيد
كالبدر عبارة عن كونه في غاية الحسن وان نسبة التشبيه الى الاستعارة كنسبة
الكناية الى المجاز ومما يجب ان ينبه عليه ان المصنفين ما ذكروه
اشكال ان للاستعارة مزية على التشبيه فان في التشبيه اعتراف بتفضل
المشبه به عن المشبه دون الاستعارة يرده ما حققه الشيخ عبد القاهر حيث قال
وليس السبب في كون المجاز والكناية ابلغ ان احدا من هذه الامور يفيد زيادة
في نفس المعنى لا يفيدها الحقيقة بل لان يفيدنا كيدا لاثبات المعنى لا يفيده خاليا
او لا يفيده اثباتا مثلا اذا رأيت رجلا يرمي الاسد في الشجاعة اقوى فضيلة
الاول لاشتماله على تاكيد فائدة الثاني وكذا الامر في كثير الرماد على المضياف
وكثرة الغربال لاشتماله على تاكيد فائدة المضياف مع اتحاد المقصود منهما ورد
الرجح ان ذلك لا يصح في الاستعارة بالنسبة الى التشبيه اذ رأينا سدا يفيد
شجاعة الاسد وزيدا لا يفيد شجاعة ولا شجاعة الاسد لعدم تصور ان نقول
ان ليس السبب في كل صورة ذلك ورفع الايجاب الكلي لا ينافي الايجاب الجزئي

فالسبب في كل صورة تأكيد إثبات المعنى لا زلة الإبهام وأما المزيد في المعنى
فربما تكون كما في الاستعارة والتشبيه دون تعيينهما ودونهما وعين التشبيه
كما في رأيت أسدا ورأيته رجلا يشاور يجاسدا في الشجاعة وقال الشهاب
استنباط معنى قد غلط فيه كما هو ظاهر في استنباط المعاني من عبارة الشيخ
لاحتقارها إلى تأمل وأقول بل مراد الشيخ أن شيئا من هذه العبارات إذا توجب
ثبوت المزيد في الواقع كما ذكره هو نفسه أن الخبر لا يدل على ثبوت المعنى ونفيه مع
أنا قاطعون بأن المفهوم من الخبر إذا هذا الحكم ثابت أو منفي وذلك لأن
الدلالة اللفظية قد تتخلف عن المدلول لإرادة السيد الستة بأن هذا معنى كلي
فاسد لأنه ما نفاه الشيخ حينئذ مما لا يذهب إليه وهم حتى يدفع فإنها لا توجب
ثبوت أصل الشجاعة وأصل المزيد في الواقع فكيف يتوهم إيجابها ثبوت أصل المعنى
والإنصاف أن المتبادر من كلام الشيخ ما فهمه المص وأما المغلط غالط
والمستتبع ساقط هذا ومحى نقول لو كان المراد ما ذكره الشهاب في
بعض ما نفاه الشيخ لأبان أن الأبلغية بمجرد التأكيد فليكن الاعتبار بزيادة
في المفهوم لكن الانصاف أن مراد الشيخ ليس الأبلغية لفائدة شيء
من العبارات المزيدة في المعنى دون خلافها والا لم يكن المعنى على الحقيقة
والمجاز معنى واحدا وهذا كلام حق والمراد بقولنا جاءني أسد ليس إلا المزيد
بزيد كالأسد والا لم يكن لجعله أبلغ منه دون زيد كالمجاز معنى وأما التفاوت
بادعاء المساواة في مجيء أسد والتأكيد لتلك الدعوى بجعله عين الأسد وأنه
كون زيد أنقص بحيث في زيد كالأسد فإنه غير إفادة بل مجرد
فإنه لا يجري دعوى التسوية والادعاء وتأكيده لا يفيد مزية في المفهوم بل مجرد
تأكيد وما لغة فيه فما يدل عليه مجيء أسد على تعذر صدق لا يوجب ثبوت
المزية في الواقع بخلاف الخبر فإنه يدل على تعذر صدقه بوجه ثبوت مضمونه
فبين ما ذكره في الخبر وما ذكره في هذا المقام بون بعيد • هذا آخر ما
وفقنا من شرح الفن الثاني بعد شرح الفن الثالث ونوهنا ما فيهما
من الغرائب والبدائع • ونسأله التوفيق للترقي إلى شرح المقدمة والترجمة

الأول والحفظ من الموانع إلهي هب لنا قوى الذرائع والتوفيق
لابتياع أجل السرائع ونصبنا في أنوار العمل بأبرار المعارف والبدائع
• واعتذارنا فاقاضي معاذيرنا بانك العليم عن العلوم الوهمية
• والصنائع والله سبحانه وتعالى أعلم •
• على يد أفقر خلق الله وأحوجهم إلى •
• مغفرته الفقير الحقير محمد •
• ابن محمد السيطي •
• بلد الأزهر •
• مقر الشيخ •
• حرسه
• عمره الله
• ولوالديه
• ولجميع
• المسلمين
• آمين

عبيد كاتبه

عبيد كاتبه في يوم الثلاثاء في أوائل شهر ربيع الأول من شهور سنة ١٠٦٠
بعد الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلوة وأزكى السلام والتحية وحده

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثق

الفن الثالث

وهو في اللغة الضرب اي النوع او الزين وكلا المعنيين مناسب
ملتمسا فنا لائقا في بيان نوع من مسائل تتعلق
بالبلاغة وتزين باستعانتها الكلام

اي الواقع في المرتبة الثالثة من الفنون الثلاثة فالمعنى الفن الذي هو ثالث
الثلاثة لان الفنون مترتبة في تحصيل البلاغة وتكميلها او ثالث الفنين
فانه جعل الفنين المتعلقين بالبلاغة السابقين عليه ثلاثة **علم البديع**
هو في اللغة للمبتدع اسم فاعل او مفعوله فاضافة العلم الى الاول اضافة
الفاعل وعلى الثاني الى المفعول اي علم مبتدع الكلام فان من زين كلامه بهذه
المحسنات فقد ابتدع بكلام مبتدع او علم متعلق بالكلام المبتدع وقد جاء بمعنى
الحبل الذي فتل اوتارة وثلث ثم فتل فالكلام الذي تزين بهذه المحسنات
كالحبل الذي فتل اوتارة وثلثم فتل في المتانة **وهو علم** قرر الشارح
المحقق العلم في عرفهم بمعنى المعاني والبيان بملكة يقتدر بها على تفصيل ادراكات
جزئية متعلقة باصول وضعها واضع الفن وجوز ان يراد تلك الاصول
وزاد المحقق المحشي هنا بتجويز ارادة التصديقات بتلك الاصول بل
رجحها فمعنى قوله **يعرف به وجوه تحسين الكلام** انه يعرف بها كل وجه
جزئي يتأتى على سامع الكلام البليغ او الملتفظ به مما اورد في هذا الكلام او ان
ايراده يقتضي استعمال المعرفة السابقة في ادراك الجزئي على طبق ما ذكره ذلك
الشارح الجليل في تعريف علم المعاني من التفصيل فاذكره هنا فشرح قوله يعرف
بوجوه تحسين الكلام من قوله اي يتصور معانيها ويعلم اعدادها واتفاصيلها
بقدر الطاقة محل نظر اذ تصور معانيها اشارة الى ما يحصل من تعريفاتها
المفهومات الاصطلاحية وهو معاني كلية لا يتوقف ارادتها استعمال المعرفة
السابقة في ادراك الجزئيات ومع ذلك ليس داخلا تماما في العلم بالمعنى المذكور بل
في العلم بمعنى المسايل والمبادي والموضوعات وضبط الاعداد لا يكون من
المقاصد العلمية وتتأتى بها وقوله وتفاصيلها ظاهر فيما يحصل من تقسيمات

المفهومات وهي ايضا مفهومات كلية ليست من المقاصد العلمية وتتأتى بها وكانه
لم يتأت هذا في هذا الفن سوى تعريفات وتقسيمات ظن انها مسايل فيه وليس كذلك
لان المقصود بذكر كل من الاقسام الحكم على الكلية بانها محسن الكلام البليغ وقال
الشارح المراد بوجوه تحسين الكلام الوجوه المعهودة المذكورة في صدر الكتاب حيث قال
وبتسعها وجوه اخر تورث الكلام حسنا هذا ووجه الاشارة جعل الاضافة للعهد
وحينئذ يتعين قصد الاستغراق الذي لا يتسنى في وجوه التحسين اذ ما يعرف
بعض وجوه التحسين ليس بديعا فينبغي ان يقال المراد بتحسين الكلام التحسين
العرضي المذكور في صدر الكتاب بقوله وبتسعها وجوه اخر تورث الكلام حسنا
وذلك ان يريد بالكلام الكلام البليغ ليفهم العهد من اللام ولا يخفى ان تحسين
الكلام البليغ انما يكون بما يكون خارجا عن البلاغة والا لصار بليغا بهذا
التحسين فلا يكون التحسين للكلام البليغ وبعد تحصيل الوجوه بالوجوه
الخارجة عن البلاغة جعل الشارح العلم بالمذكور حكما بان قوله **بقدر غاية**
المطابقة اي مطابقة الكلام لمقتضى الحال **ووضوح الدلالة** اي الخلو من
التعقيد المعنوي التنبيه على ان هذه الوجوه انما تعد محسنة للكلام بقدر غاية
الامرين ووجه ذلك ان يكون المراد هذه الوجوه بقيود رعاية الامرين كتعليق
الدرر على اعناق الحسان في قوله بعد معلق اي بتحسين وكانه اراد بالتنبيه
الاتفاق العهدة كما تكفل تحصيل الوجوه بالوجوه التابعة لوجوه البلاغة ربما
تكون مقتضى الحال ويكون معلنة لنباهتها بالوجوه المبحوث عنها في البديع
فنبه على ان التحسين التابع للبلاغة بالوجوه المبحوث عنها انما يكون بقدر غاية
المطابقة ووضوح الدلالة حتى لو لم يتم شيء منهما بدون هذه الوجوه لم تعد في الكلام
من المحسنات البديعية واما ما قيل حمل الكلام على العهد بعيد عن المقام فالحق
بمقام التعريف حمل وجوه تحسين الكلام على مفهومه العام واخراج ما هو من المحسنات
البديعية من الوجوه الداخلة في البلاغة بقوله بعد رعاية المطابقة ووضوح
الدلالة فتدبره فانه كما يخرج عن الوجوه الداخلة في رعاية المطابقة ووضوح
الدلالة الوجوه البعيدة يخرج ما هو داخل في البلاغة من الخلو عن التنافر ومخالفة

التباس والغرابة ومعظم التاليف فيبقى الجمع في قوله وحسن تجنيس الكلام بعد ذكر
المطابقة ووضوح الدلالة ويمكن دفعه بان هذا الوجه على مقتضى وضوح
الدلالة على ما هو المعتبر في البيان اما الوجه على مقتضى عموم البيان فاسوى
الخلو عن التنافر مدخل في وضوح الدلالة اذ المخالف يتفاوت في اللغة والذي
القوية او القريب لا يكون واضح الدلالة وان توهم المحشي المحقق انه لا تنافي في
الوضوح الا الغرابة والتعقيد مطلقا واما التنافر فمما يعلم بالحس ولا يعلم
لم يعلم فلا يتوهم دخوله في علم البديع وبابه لوجعل الكلام على الكلام الفصيح اخذ
ما سواه خارج عن درجة الاعتبار خرج عنه ما له مدخل في الفصاحة اذ ليس
بها تجنيس الكلام بعد رعاية المطابقة لكان احصر واوضح ويكون قوله بعد
رعاية البلاغة مخرجا لجميع الوجوه الداخلة في بلاغة الكلام بلا تكلف لكن يرد عليه
هذا التعريف لو لم يعين العهد كما مر على تعريفه انه يدخل في علم البديع جميع
الوجوه المحسنة للكلام البليغ مما يبحث عنه في علم العروض والقوافي وغير ذلك
من العلوم الادبية اذ بها تكتسب الكلام البليغ حسنا لامرية فيه **وهو ضربان** اي
الوجوه المحسنة نوعان **معنوي** يعتد بحسن الكلام ويكون له مزيد تعلق بحسن
المعنى واذ كان لا يخلو عن تجنيس اللفظ كما يظهر لك في بعضها **ولفظي** لمزيد
تعلق بتجنيس اللفظ كذلك واما الضرب المتعلق بكليهما بان لا يكون له مزيد
اختصاص باحدهما فلم يوجد **اما المعنوي** بدا بالمعنوي لان الاعتداد باللفظ
لكونه وسيلة المعنى وهذا مسموع اذ اصل الحسن في المحسنات المعنوية ان تكون
الالفاظ تابعة للمعاني دون العكس **فمنه المطابقة** وما يلحق بها اما بمعنى
الموافقة او المساواة وتوبيد الثاني تسميته بالتطابق بمعنى الاستواء **ويسمى**
الطباق وهو مصدر مثل المطابقة كالقتال والمقاتلة يسمى بها الموافقة
الضدين في الوقوع في جملة واحدة واستوائهما في ذلك مع بعد الموافقة بينهما
والتضاد ووجهه ظاهر والتطبيق ايضا مثل الطبق الشيء الذي اذا عمه
فالجملة عن الضدين وشملهما واليدبع ايضا ووجهه ظاهر وقيل المطابقة
مصدر طابق بين الشيئين اذا جعلت احدهما على حذو الآخر وما ذكرنا

المطابقة

اقرب فتامل ولا يبعد **وهي الجمع بين متضادين** هذه عبارة المفتاح ولما
كان مراده هنا بالمتضادين المعنى اللغوي دون الاصطلاحي الكلامي على ما
دابه لانه يذكر الاصطلاحات الكلامية ويريد بمعانيها الاصطلاحية بخلاف
المنقول والمعقول فسر اللهم بقوله **اي معنيين متقابلين في الجملة**
سواء كان تقابل الضدين اي المعنيين الوجوديين المتواردين على محل واحد بينهما
خلاف غاية او تقابل الايجاب والسلب او تقابل العدم والملكة او تقابل
النقيضين سواء كان التقابل حقيقيا او اعتباريا وقيل لا يجعل التقابل
تقابلا ولا يسمى الجمع بين الابيض والاسود طباقا على ما هو الظاهر بل هو الجمع
البعيد اقرب **ولك** ان تجعل التفسير محمولا على معنيين متقابلين ويكفي
في تتميمه بعلم تعيينه وتجعل قوله في الجملة متعلقا بالجمع اي الجمع مطلقا سواء كان
في جملة واحدة او في جملتين احديهما جزء من الاخرى او لا والاظهر ان يقول بين
متضادين فصاعدا **ويكون** على الطبق وهو الجمع وقوله من الطباق فتقطن فانك
من المحتجين **بلفظين** اي سببين لفظيين **من نوع** قدم لان لطف التضاد
فيه اتم كيف والمتكلم كما جمع الضدين في تركيبهما في نوع واحد من الجملة وهذا
اقرب من القسم الثاني ولانه اكد وردا على اليستهم حيث ذهبوا الى انه لم يعمل سببا
من امثلة اقسامه بخلاف قسام ما يليه فانه لم يعمل الا قسما واحدا من اقسامه
وقد حكم الشيخ بانه لا يوجد الا هو ولا يتفطن لما التبناه لك وما التبسا
يقول هذا التقسيم بطويل لطائل تحته **اسمين** نحو قوله تعالى **وتحسبهم**
ايقاظا جمع يقظ على وزن عضد او كتف بمعنى يقظان **وهم رقود** اي نيام او
فعلين نحو قوله تعالى **يحيي ويميت** او **حرفين** نحو قوله تعالى **لها ما كسبت**
وعليها ما اكتسبت لا يخفى على البالغ مرتبة رجال البلاغة حسن ما في الآية من
هذا الطباق كيف وقد اوقع المتكلم بين الضدين فيها الاتفاق كما اوقع الموصوف
المحكوم عنه بينهما الوفاق فيشاهد التطبيق فيها من وجهين وقال القاضي
اي لها ما اكتسبت من خير وعليها ما اكتسبت من شر لا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر
بمعصيتها لغيرها وتخصيص الكسب والشر بالاكتساب لان الاكتساب في اعمال

والاشتراك فيه التقوى وتجذبانه فكانا حذو في تحصيلها واعمل هذه عبارته والاعتماد
هو الاصطلاحي في العمل او من نوع عين عطف على قوله من نوع والجملة تقتضي
ان تكون ستة اقسام اسم وفعل او حرف وفعل وحرف فهذه ثلاثة اقسام
يتضاعف باعتبار المتقدم والتاخر ولم يقل المصنف الا بالتقسيم الاول اما تمثيله
للاسم المتقدم فبقوله نحو قوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه قال الشيخ
فان الموت والاحياء ما يتنافيان في الجملة وقد ذكر الاول بالاسم والثاني بالفعل
وهذا انما يستقيم لو كان الموت والاحياء بمعناهما لكن قال المصنف رحمه الله
هذا ويشهد لهما بعد من قوله تعالى وجعلنا النور يمشي به في الناس قال
القاضي مثل به من هداه الله واتقدم من الضلال وجعل النور الذي يمكن به التصرف
التمثيل على طبق ما ذكره الشيخ الجليل بادة المراد النبيل ان كنت فطنا فعلي فهمك
التعويل وبالجملة فالظاهر ان الاحياء مما يتعلق بما يفنا بل الموت فالمثال الاول قيل
اشد على الكفار مما يليهم واما تمثيله للفعل المتقدم فبقوله في الايضاح
يضاد وهو نوع يوم الروع مبتدا وقد ذكر الصوت بلفظ الفعل والاول الذي
المقابل له بلفظ الاسم فيما قال الشيخ الموجود من الاقسام الثلاثة هو
الاول فقط ونحن نقول لا نقصر في امثال هذه المقامات بما وقع بل ندعي على
ما وقع لكن لذلك بالقلة بمثال الحرف والاسم للتصحيح كل منصوب وعلى التقسيم كل تابع
ومثال الحرف والفعل للتصحيح ما يتصرف وعلى التقسيم ما يتبعهما وما ذكر من التفصيل
لا ينافي الاتحاد الطباق وبين الطباق وبين الكل فرق بيناه في رسالتنا باعتبار
اجتماع الانواع الثلاثة والتقدم والتاخر الى غير ذلك وضبط اقسامه ما ينتمي
الى فطانتك وهو ضربان اي المطابقة على طبق وهي الجمع وهو عند الشيخ الطباق
فكانه نعاه اليه بتذكير الضمير وعبارة الايضاح والطباق ويقسم الى طباق
الايجاب وهو للتصحيح كما تقدم وهو ليس بمذكور وشرط الذكير باعتبار
الخبر هو الاكثر من الاكثر وظهور ما معنا من الداعي وغني عنه ما في الايضاح طباق
الايجاب كما مر ايكا مثلة مر بحذافيرها وطباق السلب قال المصنف
الخ وهو ان يجمع بين فعلي مصدر واحد احدهما مثبت والاخر منفيا واتحدا لفظا

والاخر هي والمثال الاول للاول والثاني للثاني في قلت بجزء من بيت
عرفت بعالم وانا عالم وانا عالم ونحو احسبك منتانا وليست بنادم ونحو
اضربت زيدا وما ضربت عمرا ولا تضرب زيدا وقد ضربت بكرا والاولى وهو ان
يجمع بين النفي والاثبات نحو قوله تعالى ولكن اكثر الناس لا يعلمون اي وعدم الله
وصدقوه على جهلهم وعدم تفكرهم يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا اي ظاهرا
هي الجوع الدنيا ويغفلون عن الباطن الذي هو الجوع الاخرة او يعلمون ظاهرا من
الجوع الدنيا التي هي وسيلة الشهوات ولا يعلمون باطنها الذي هو وسيلة
الجوع الابدية كما قال تعالى وهم عن الاخرة هم غافلون ونحو قوله تعالى
فلا تخشوا الناس واخشوني نهي للحكام ان يخشوا غير الله في حكمهم وتبديا
فيها خشية ظالم او كبير قال المصنف ومنه قوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم
ويفعلون ما يؤمرون اي لا يعصون الله في الحال ويفعلون ما يؤمرون في المستقبل
وغير تظ لان العصيان يضاد فعل المامور به فكيف يكون الجمع بين نقيضه وفعل
المامور به تضادا وفيه نظر من وجه اخر ايضا لان ما امرهم به اي ان يجعل لا يعصون
حالا ويقتضي ان يقال لم يعصوا ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون فنقول لا يعصون
بمعنى لا يعصون عهدا من الماضي الى المستقبل قصدا الى استمرار عدم العصيان فيما
وقتا فوقتا كما في قوله تعالى لو يطيعكم وقد يشق وقال الطيبي قد
يكون تظاهر كما ذكرنا وقد يكون خفيا نوع خفا كقوله تعالى مما خطيئاتهم
اغرقوا فادخلوا نارا كطائين بين اغرقوا وادخلوا نارا وصلح في لا يسمعون بالجمع
بينهما فانا وتلك والم لم يلتفت الى تقسيمه هذا بل ذكر ما يشعر بانه لا يحول
بهذا التقسيم واذ ما هو غير الظاهر لم يكن بين الفعلين او الاسمين داخل
في الملحوظ بالطباق وحينئذ لا وجه للحوق بالطباق وقوله تعالى اغرقوا فادخلوا
نارا لان ادخال النار يستلزم الاحراق فالمضاد للاحراق ونحو نقول ما هو غير
الظاهر مما يكون بين الفعلين او الاسمين تضاد بل حصل التضاد بتصرف في
احدهما او فيهما في الاسنهما فان اغرقوا وادخلوا فعلان لا تضاد بينهما
وانما حصل التضاد بجعل معمولهما نارا وكذلك هاتا وتلك ليسا الا اسم

إشارة فليس هناك متضادان إذا أقاما مقاما متضادين لتصرف فيها بما جعل المشار إليه
هنا نارة بعيدا بعدا تاما ونارة بعيدا في الجملة لا بعدا تاما كالآتية أو في
مقام التمثيل للطباق ما هو ملحق به ستطلع الماهو على صدده وتنبيها على جريانها هذه
التقسيمة في الملحق بالطباق أيضا فوهم انه وقع في هذا التقسيم لاستيفاء الملحق
بالطباق بالطباق الغير الظاهر ويجعل عرض الشيخ هذا مساغ يتفطن له
بتنبيهه إلى التوجيه بدقايق القصد فراع فكذلك الرجل يجعل
لم يقل ومنه ليلا يتبادر الوهم الخاطئ من متعلقات تقسيم الطباق الخفي والجلي
وطباق السلب فتبع في جعل ضمير منه للطباق الايجاب أي في قول
أبي تمام في مرثية أبي نهشل محمد بن حميد حين استشهد وأراد بنحو قوله ما اصطلح
ما سماه بعضهم تدبيجا بالدال المهملة والباء التحتانية الموحدة والجيم ومن صحف
بالحاء المهملة لم يرد الا تسميما برده الرواية والدراية اذ ليس من معاني التدبيج
ما يناسبه المعنى الاصطلاحي بخلاف التدبيج فانه التزيين بالديباج على ما في
القاموس والتزيين على ما في الدستور قال الشريف الارض المطرزة بنبتها
ويناسب المعنى الاصطلاحي الذي نقل اليه تعميم بان يذكر في معنى من المدح
او غيره الوان لقصد الكناية او التورية وينبغي ان يقصد بالالوان معان متضادة
اذ لو لم يتضاد الكل من القسم الثاني من الملحق بالطباق والتدبيج بمقتضى
ظاهر هذا التقسيم اعم من الطباق والملحق به فيجعله تارة طباقا تارة ولا يظهر
وجه التخصيص التدبيج بما قصد بالالوان الكناية او التورية من وقوفا ان يشمل الجلي
واما قال ومن الطباق دفعا لتوهم انه قسم لكا توهم تخصيصه باسم ودفعا لتوهم
انه من القسم الثاني من الملحق به والتضاد باعتبار المعنى الحقيقي

وفي هذا المثال تنبيه على ان المراد بالالوان في تعريفي التدبيج ما فوق الواحد
وفي الحواشي المنقولة عنه حصر موقع في البيت حيث يعد جمعا لان فوق الاثنين
على حركة الضم انتهى من جملة ابياتها قوله

وقد كانت البيض القواضب في الوغى أبا نروهي الآن من بعد تنبو

على

على ما سيجيء وزاد البعض على الصدد هذا ولا يخفى ان هذا لا يلائم قوله في شرح
البيت ولم يدخل في ليلة الا وقد صار ثم البيت يستند مخصص من بيت الجنة
فانه واضح في جعل الحصر صفة للمستدس وهو الموافق للعرف لانه اذا ذكر اصل الثوب
يجعل اللون صفة الاصل لا الثوب فالوجه ان يجعل الحصر مرفوعا خبر مبتدا محذوف
اي هو حصر ويجعل الحصر كله صفة مستدس قال الشيخ اي اراد بثياب
الملحمة بها الدم هذا فالمراد بثياب الموت ثياب ما فيها والاضافة لادنى ملابسة
ويصح ان يراد بثياب الموت ما يلطخ بها بدنه وصار ذلك كثياب لبسها والاضافة
الى الموت لانه البسها الموت حيث لبسها بحسنه وفي جمع الثوب اشارة الى تعدد
جراحاته حتى البسته كل جراحة ثوبا فالمعنى رتدي الدما فاتي لتلك الدما
الليل ولم يتقمص ثوبه الا وهي من مستدس حصر والمستدس رقيق الديباج مغرب
بلا خلاف والقصد من البيات الحوالي الفعل او نصب السيف ومن الدما في الحيوة الا
او لذات الجنة واللذة والنصر والعقل والحيوة متضادة فالبيت من قبيل الكناية
وقال الشيخ لا يتبقى الكناية فيه الا من لا يعرف معنى الكناية اقول
الموضوع في بقي الكناية لا يتصور الا بان اللون ليس كناية بل هذا الثياب الحمر
والمستدس الخضر والجواب ان المراد ان للالوان دخلا في قصد الكناية
لان انفسها كما يأتي وصل اللهم لتدبيج التورية بقول الجوهري
فهذا اعبر العين الاخضر وادوم المحبوب الاصفر
اسود يوما الابيض وابيض قوري الاسود حتى ربي الحدوا لمزرقيا احمدا
الموت الاحمر قال الشيخ فالمعنى الغريب المحبوب الاصفر هو الانسان الذي
لم صفرة والبعيد هو الذهب وهو المراد ههنا فيكون تورية وذكر الالوان
لقصد التورية لا يقتضي انه يكون في كل لون تورية كما توهم البعض اقول
المتبادر من ذكر الالوان لقصد الكناية او التورية ان لا يخرج الالوان منها
وله منع من الاجتماع فالاولى ما قاله الجوهري مما اجتمع فيه كلاهما فاليوري
الاصفر كناية فاعبر العين الاخضر كناية عن تكور العين الناعم او اسوداد البو
الابيض كناية عن سواد الحال وابيضاض العوادي جانبا الراس كناية عن وهن

البنية كان اسوداده كناية عن قوتها ثم تقول يحتمل ان يراد بالمحبوب
الاصفر المحبوب الجميل اما ان بناء الاصفر كناية عن حسن الروم المشتهرة بالحسن
فيما بينهم قال عليه السلام لاصحابه في الترغيب الى غزوة بنو الاصفر هل لكم في بنات
الاصفر فازوار المحبوب الاصفر فعدوله عنه كناية عن النفور والبعض التام
فالمثال للكناية وكانه لم يجد المخلص في التورية مثالا لهذا وهذا المثال ايضا
غير مشتق فكانه لهذا لم يذكر للتورية مثالا هاهنا ويحتمل ان يراد بالطباق وحينئذ
الجمع بين معنيين يتعلق احدهما بما يقابل الآخر نوع تعلق مثل التسبيب والذي
نحو قوله تعالى اشداء على الكفار رحماء فان الرحمة وان لم تكن مقابلة
للشدة لكنها مسببة عن اللين الذي يقابلها والشدة تسبب للعنف الذي
يقابل الرحمة ولا يخفى ان سبب المقابل للشيء مقابل لغير مجاز مع معه كما ان
مسبب المقابل للشيء مقابل له فيدخل في تعريف الطباق فلا معنى لجعله مخترعا
بل هو خارج عنه الا ان يجعل المقابل في تعريف الطباق على المقابل الذاتي للشيء و
يجب انه ينبغي ان يعد قوله ودخل فيه مما يختص باسم المقابلة على قوله والجمع
ويمكن دفعه بان المراد بقوله ودخل فيه انه يدخل في الطباق والجمع بصورة ان
يتعلق المقابلة المذكورة للمقابلة مما ذكر في الجمع باسم المقابلة وقد يتكلف
وقال هذا ان اشار الى ادخال في الطباق الا ان غيره من الطباق اعرف في
التقابل فنبه على التقابل وان لم يذكر لفظ الطباق وبهذا التكلف يندفع الاعتراض
قال الله تعالى وجعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه
ولتبتغوا من فضله فانا بتغاء الفضل يستلزم الحركة المغايرة للسكون
والعدول عن لفظ الحركة الى لفظ ابتغاء الفضل لان الحركة خرجا بانحو كالمشي
حركة لمشقة والمراد الاولى لان الثانية هذا وفيه ان السكون ايضا قد
يتبغى ان يعد لغشة ويمكن دفعه بان العدول عن الحركة الى ابتغاء الفضل ليعم
السكون للصلحة ويمكن ان يجعل نكتة العدول منافاة ابتغاء الفضل من التعب
على ان كل ما يتبغى به من فضل الله لا يدخل السعي العنيف قال الله وسنوا
تعالى الى عرفوا فادخلوا نارا فلا ادخال النار يستلزم الاحراق المضاد للاعزاز

وقد

وقد يكون ما يتعلق به فتذكر وفاقيهما الجمع بين معنيين غير متقابلين عبر عنهما
بلفظين يتقابل معنياهما الحقيقيان كذا ذكر السكاكي وينبغي ان لا يحصل بهما
التضاد بجمع ما يتضاد معنياهما الحقيقيان بل يحصل منهما ما يتضاد معنياهما
المجازيان بان المشهور اذا دعا عن المعنيين بهذين اللفظين ابرز المعنيان في
صورة المتضادين فالحسن راجع الى المعنى بهذا الاعتبار ولا يتوهم ان هذا
جمع لفظين معنياهما متضادان فالحسن عائد الى اللفظ لا الى المعنى فلا يصح
جعله من المحسنات المعنوية نحو قوله اي رجل كرين جسام عوجر اي اقصى
لا يعجبني يا سلم ترخيم سلمى والمراد يا سالمة من العيوب فيكون السلم بمعنى
السلام المستعمل في السالمة من رجل يعني نفسه عبر عنه بمرجل ليمكنه الوصف
بالجملة ضحك المشيب هو كناية عن بياض الشعر وبياضه قال الله اي ظهر
ظهورا تاما فجعل الضحك كناية عن الظهور التام اما لان الظهور التام
للشيب يجعل صاحبه مضحكة للمتأمل ولان الضحك يستلزم ظهورا ما حتى من
سنور اذا التقيتين برأسه فبكى ذلك الرجل ليتذكر الوجه او التأسف على زمان
الشباب فلا تقابل بين ظهور الشيب والبكاء يكاد يكون بينهما تلازم لكن بين
المعنى الحقيقي للضحك والبكاء تقابل ويمكن ان يعلم بضحك الشيب سرورا بنفسه
للشيب برجل ما من قوته وغلبته وبالبكاء الحزن فحينئذ يكون من اصل الطباق
ويسمى التباين بهام التضاد لان المعنيين المذكورين غير المتقابلين
قد يدخل بلفظين يوهمان التضاد لتقابل بين معنييهما الحقيقيين او المجازيين
مع الوهم ودخل فيه اي في الطباق بالتسبيب الذي سبق للمحسنة ما يختص
باسم المقابلة واذا جعله السكاكي وغيره قسيما لهم من المحسنات المعنوية
حيث ذكروها في مقابلة الطباق وهي ان يؤتي بمعنيين متوافقين او
اكثر ثم بما يقابل ذلك على الترتيب فيكون داخلا فيه فانه يصدق عليه الجمع بين معنيين
متقابلين لان المراد الجمع بين معنيين فصاعدا كما اشرنا اليه ولما كان يتجه
عليه ان حمله اطلاق الطباق وذكر اغاة التطبيق كما لا يصدق عليه الجمع
مع المقابلين تعريف التضاد يصدق عليه ايضا جمع المتوافقين تعريف ما

التطبيق فهم يقولون والمراد بالتوافق خلاف التقابل لان التناسب فيها غير مشروط
بذلك بل بوجود الامثلة وهذا وان صح لكن الحكم يدخلها في الطباق لكن لا ينافي
كون بعض افرادها من مراعاة النظير لانه كما لم يشترط فيه التناسب لم يشترط
عدمه وقد توجد كلام القوم بان الطباق الجمع بين الضدين بلا فصل بخلاف المقابلة
فانه يشترط فيه الفصل بين المتقابلين بجزء او جزءين بما يسلم المطابقة بايهما
فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا وقد يوجد بان الطباق هو جمع المتقابلين فقط
والمقابلة جمع المتقابلات وفيه ان لخصوص الطباق وجمع المتقابلين فقط اخص
من جمع المتقابلات من غير ذكر على ترتيب المناسبات المجموعة او لامها ويعمهما
مع انهم الحساف البديعية المعنوية ثم قسم المقابلة الى اقسام مقابلة اثنين
بالاثنين والثلاثة بالثلاثة والاربعة بالاربعة الى غير ذلك مما لا يحصى ولما
كان هذا التقسيم والتسمية من التطويل بلا طائل لم يليق بالمتن وبنى على انها
تبنى على ذلك الاصل الاخذ بالاصل الثلاثة نحو قوله تعالى فليضحكوا قليلا و
وليبكوا كثيرا ونحو قوله اي قول رجل كتبي لابي لامه علي وتتميمه
ما احسن الدين والدنيا اذا اجتمعا واقبح الكفر والافلاس بالرجل
ذكر الرجل تعليما وخطب بالمرأة معلوم بطريق الاولى لانه اذا قبح الكفر
والافلاس بالرجل فبالمرأة كيف يذم لنقصان المرأة بالكفر ونحو قاما
من اعطى واتقى وصدق بالحسنى اي بالكلمة الحسنى اعني كلمة التوحيد او بالخصلة الحسنى
اي الايمان او بالملة الحسنى وهو ما جاء من عند الله او بالمثوبة الحسنى فسنيسره
لليسرى واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى قال
الشارح ولما كان التقابل في الجميع ظاهرا لم يتعرض لبيانه بقوله
المراد باستغنى انه زهد فيما عند الله كانه مستغن عنه فلم يتق ويمكن ان
يقال لما كان ظاهر العبارة ادخال المقابلة في الطباق وكان المراد خلافه
الطباق وما يلحق به نبه على انه جمع الاتقاء والاستغناء مما يلحق بالطباق ليعلم
انه اراد بقوله دخل فيه الدخول في الطباق وما يلحق به ثم يقول مقابلة الاخ
عن الله بالتقوى ظاهر مستغن عن تحمله في قوة عدم التقوى فتامل واستغنى

بهامش

بشواغل الدنيا عن نعيم الجنة فلم يتق وزاد الشارح قال الشارح اي في تعريف
المقابلة قيدا اخر فقرره بان يجمع بين شيئين موافقين او اكثر وضديهما واذا
شرط امر اي اعتبر ههنا اي فيما بين الموافقين او الموافقات امر شرط ثمة
اي فيما بين الضدين او الاضداد ضدها اي ضد ذلك الامر كما بين الامرين
فانه لما جعل اليسر مشتركا بين الاعطاء والاتقاء والتصديق جعل ضده
وهو التعسير المعين عنه بقوله فسنيسره للعسرى مشتركا بين اضدادها وهي
البخل والاستغناء والتكذيب فعلى هذا لا يكون بيانا لما لابد منه من المقابلة
لانه اشترط في الدين والدنيا الاجتماع ولم يشترط في الكفر والافلاس ضده
بل الظاهر انه مبني على الاجتماع اذ الافلاس مع الاسلام ليس قبيحا فضلا
عن كونه غاية في القبح هكذا شرح كلام المص والمفتاح والواقع شريف زمانه ومحي
سنوله اسبابا مذهب جديد للسكاكي يلزمه معتقديه مما يستحسنه العقلاء وقول
السكاكي واذا شرط ثمة ضدها مما يحتمل ان يكون بيانا لما لابد منه للمقابلة بحمل
ان يكون بيانا لما يزيل ويزيد حسنها بل سوف كلامه حيث قال بعد التعريف
ثم اذا شرط ههنا امر شرط ثم ضده يدل على المغايرة بين هذا الكلام والتعريف
وذلك بان التعريف بيان ما لابد منه للمقابلة وهذا بيان ما لها بد منه
وله مدخل في كمالها وكلام المص احتمال انه زاد السكاكي حكما على القوم هو انه
يكمل المقابلة بذلك لانه زاد في تعريف المقابلة قيدا لم يتعرض في كلام السكاكي
بما الحري حيث عبر قوله ثم اذا شرط الخ بقوله واذا شرط الخ ومما وقع في هذا
القام من المص ان كلام السكاكي في تعريف المقابلة حملا على ما يشعر به كلام لا يصلح
حيث زاد على تعريف السكاكي للمقابلة وهي ان يجمع بين معنيين موافقين او
اكثر وضديهما قوله او اضدادها واعلم ان الشارح المحقق والمحقق الشريف مذهبا
في شرح كلام المفتاح وصرحا بانه لابد في الكلام من حذف معطوف اي او اضدادها
وليس بذاك لان معنى كلام السكاكي ان يجمع بين معنيين موافقين او اكثر ثم
ضدي هذين المجموعين بان يأتي بضد المعنيين الموافقين وهو ضدهما او بضد
الاكثر وهي اضداده واعلم انه لا وجه لجعل الجمع بين المتناسبين وضديهما

على الترتيب مفايلة نعوذ الجمع لا على الترتيب لان الجمع لا على الترتيب ايضا من
الحسنات ونشر لا على ترتيب اللف وكانه لذلك حذف السكاكي قيد الترتيب
عن تعريفه ولا يذهب عليك انه لا يجب ان يكون الشرط وعدد حان جبين عين
الاهداب والمؤقعان كانوهم العبارة الامر اي ذات النيب يجد احد من المؤقعات
والتعبير واحد من الاضداد ومنه اي من المعنوي مراعاة النظير وتسميه
بهذا الاسم والتوفيق اي جعل الشيء موافقا لغيره والتطبيق اي ضم شيء الى شيء
بالخياطة بطريق نقل الاسم من افعال المتكلم به في مقام التكلم به ولو جعلت
هذه الثلاثة مبنيات للمفعول كانت اسببة باسم صفات الاشخاص كالتناسب
والايتلاف ويسمى التناسب والتوفيق وهو جمع امر ومايناسبه مثل الطباق
والمشاكلة ومراعاة النظير فاحترز بقوله لا بالتضاد الطباق فانه الجمع
بالتضاد اما هو ضد المتضادين بالمعنى المتقدم سابقا فيخرج الطباق واما
يعني المشاكلة لانه جمع امر ومايناسبه بما سبق الجواز في تعبير واحد فلا
بد من قيد يخرجها وقد اهمله القوم ولا يبعد ان يقال المتبادر من الجمع
الجمع في التركيب لان الجمع في التعبير لا يقال له الجمع فالمتركيب ايضا
يصدق عليها لانا نقول ليس جمع المتناسبين في التركيب بجعل المتناسبين
اذ التناسب حاصل بالجمع وانما عدل عن عبارة المفتاح ويجب الجمع بين المتناسبين
لانه لا يصدق على جمع المتناسبين لا يناسبهما كالقوس والسهم والوتر مثلها
من التشبيه لما ذكر بقوله نحو الشمس والقمر بحسبان قال الزجاج
الشمس والقمر في مواضع الابتداء وقوله بحسبان يدل على الجري اي يجريان بحساب
اي يدلان على عدد الشهور والسنين وجميع الاوقات لذا ذكره الطيبي
ومثالها من شعر البلغاء ما اشار اليه بقوله نحو قوله اي نحو قول البحتري
في صفة الابل المهزولة كالقسي المعطفات اي الاقواس المعطفات من عطف
العود وعطفه حناه بل الاسهم جمع سهم مبريه اي معقوفة بل الاوتار جمع
وتر ومن لطائف هذا الشان ان جمع منهومان يجمع بينهما في الحاج ان جعل
الم المثال الاول لجمع المتناسبين والثاني لجمع ثلاث متناسبات وقال ابن

يكون بين اربعة كقول بعضهم للمهلبي الوزير اشبه ابوك الوزير ابا صيلي الوعد شبيه
التوفيق بوسفي الحسن محمدي الخلق والمهلبي نسبة الى المهلب لساعي بصيغة اسم
المفعول من هلبتهم تهليبا هجاهم وشتمهم ابو المهابة وذلك الوزير كان من
المهابة واسمعيل عليه السلام علم في صدق الوعد ذكر في تفسير الاولى انه وعد
رجلا ان يقيم مكانه حتى يعود اليه الرجل فذهب الرجل ونسي سنة وهو عليه
السلام بالبادية في هذا المكان سنة حتى عاد الرجل وعاد وعد يوسف مشتق
من البيان وصعيصعة في العبادة والصلوة واخبى الله تعالى عن خلق محمد
عليه السلام بقوله وانك لعلى خلق عظيم سئلت عايشة رضي الله عنها عن خلقه
فالتخلق القرآن ومن امثلة ذكرها المم وهي اكثر من اربعة قول ابن اسحق
اصح واقوى مما سمعناه في الذي من الحبر المأثور منذ قديم
احاديث يروها السيول عن الجبا عن البحر عن كف الامين عميم
فالقافية تناسب فيه بين الصحة والقوة والسماع والخبر المأثور والاحاديث
والرواية ثم من السيل والجبا والبحر وكفه يعيم ما في البيت الثاني من صحة النسب
في العنعنة اذ حمل الرواية لصاعد عن كابر كابر يعيم في سند الاحاديث فان السيول
اصلها المطر والمطر اصلها البحر على ما يقال ولهذا كف الممدوح اصلا للبحر مبالغة
هذا كلامه وتما في البيت الثاني وعمل عمل وزعم ابن جمع السيول جمع كثرة
لتصير الرواية في كمال القوة بكثرة الرواة ويبلغ حد التواتر فيفيد
اليقين وفي هذا والعنعنة بيان ما ادعاه من كون تلك الاحاديث صحيحا ولا
يخفى ان صحة العنعنة وتكثير الراوي ونحوي لا صحيحة من الامور المناسبة
فليسا بطيفتين خارجتين عن التناسب كما يوهم وهي اي التي من مراعاة النظير ما يسميه بعضهم تناسب الاطراف وهو ان يختم
الكلام بما يناسب ابتداءه في المعنى والتناسب قد يكون ظاهرا نحو لا تدركه الابصار
وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير اي العالم فان اللطف يناسب
ما لا يدرك بالبصر والخبر مناسب لما يدرك سيما لان المدرك الشيء يكون خبيرا
بذكر الكل وفيه نظر لان الخبير هو المدرك الشيء على ما يناسبه فالاولى ان يقال

الخبير بناء على كونه مدركا للابصار لان الخبير هو المدرك فتحققوا المناسبة بينهما
لامور العموم والخصوص وقد يكون خفيا قال المصنف ومن خفي هذا الغرض
قوله تعالى إن تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم
فان قوله ان تغفر لهم يوهم ان الفاصلة الغفور الرحيم لكن اذا امعن النظر
علم ان الواجب هو العزيز الحكيم لانه لا يغفر لمن يستحق العذاب الا من له فوقه
احد حتى يحله محله وهو العزيز اي الغالب الذي قهرهم عن ان يغفر لكفرهم عليه ومنه
المثل من عز بز اي من غلب سلب فيجب ان يوصف بالحكيم ليدفع توهم ان العصيان
خارج عن الحكمة لان الحكيم من يضع الشيء في محله وهو احسن من اي ان يغفر لهم
مع استحقاقهم العذاب فلا اعتراض عليك لاحد في ذلك والحكمة فيما فعلته
هذا كلامه وبتمامه الم وبخ تقول والله اعلم الاظهر ان الحكيم ليس من الاطناب
بل كما يدل من الوصف بالعزة ليخصص تمكنه من الغفران لمستحق العذاب لابد من الوصف
بالحكمة لانه لا يغفر لمن يستحق العذاب الا من ليس فوقه احد حتى يحكم عليه والمتفوق
على الفاعل قد يكون متفوقا بالقدرة فيمنعه بالغلبة وقد يكون متفوقا
بالعلم فيمنعه بالحكمة والعلم فلا يستفاد بنفي المتفوق عليه مطلقا بحر وحصر
التمرتاشي فيه بل لابد في الاستفادة من خصوص الحكمة ايضا ويجوز بها اي براءة
التظليل وليس منها كما يوهمه تمثيل الم لها بيت السقط

وحروف كوذ خذ را ولم يكن ۞ بدال يوم الرسم غير السقط

مع انه لا تناسب بين المعاني المرادة بهذه الالفاظ لان المراد بالحروف المتآلفة
المهموسة والمجهورة والشديدة والرخوة او معناها الحقيقي فان كلها يصح ان يسبح بها في الهواء
مما قال الم وليس المراد بها الحروف على ما هو مرسوم واذا قسم في شرح المفتاح
بالحروف مع تأخره عن هذا الشرح ويل الراي من رايته صريحة بينة والبدال
الدالي اي لسانها يرفق والرسم رسم البيان والسقط نقاط المطوعلى الرسوم
لاعراب الحروف وتلك المعاني المرادة غير متناسبة والتناسب انما يوهم من تفسيرها
بالفاظ متناسبة معانيها الا ترى ما التناسب فيما سوى الرسم فطاهر واما في
الرسم فلان من معانيه رسم الخط واذ خفي الآن وقوله وحروف عطف على

الرهط في البيت الثاني اعني وجل عن الرهط اي الباس لا ما يلي اي لبأس
تلبسه الاماء والرهط جلدة تلبسها الاماء الحيض كانت الازار غادرها اي ناعم
لينة تميل عنهم اما من الليين وهو من اعطافها فاعل ايجل لها من عيشة مما لكها
رهط اي قبيلة وقوم فالمعنى يجل عن الباس الذي في تلك الناعمة التي لها
من عيشة في مما لكها فيا ليل عن تركوب جرد في غاية الضمر يكون تحتها يصدر بحمله
على ربه لانه لا حراك لها من الضعف يوم ظلك الراي مرسوم الديار التي عفين توول
النظر والاظهر كما نبه عليه المصنف ان اراد البيت في المفتاح تطير لا يعيل كما مر
دابه وتنبيه على انه ملهو بين اعاة التطير ولا يحتاج الى ما تكلفه بعضهم ان ذكر
المفتاح بجمع المتشابهات في تعريف علم اعاة التطير اعم من المتشابهات بحقيقة
ومن المعين بعبارة انما لها معاد متشابهة فالمراد بقوله كنحو الشمس والقمر
بحسبان والنجم والشجر يسجدان اي يتفادان لحكم الله تعالى لما جمع بين
بين معنيين تبين متناسبين بلفظين يكون لكل معنيان متناسبان كما ترجم بين
الشمس والقمر والنجم مع عدم التناسب بين النجم وبينهما اراد المرادين بذلك لانه
سأوله واما جمع لابهام التناسب لتعيين النجم الذي يناسب معناه الاخر
للشمس والقمر ويعد ابهام هذه المناسبة صح جمع الشجر ايضا لمناسبة النجم
المناسبين لهما هذا ما تواطا عليه الاراء واحرى العلماء ولك ان تقول النجم
والشجر متناسبان للشمس والقمر لان المقصود حمل ما يدل حكمه تعالى في العلويات
والسفليات وحال الشمس والقمر نحو كما ابدا بحكمه تعالى على نهج واحد من غير
ظهور تغيير بينهن فالحكمة والنجم والشجر من السفليات لانها يتبنان في كل سنة مرارا
وبعد ما ذكر فاجرى الحكم عليهما اظهر فكانه قال يستفاد لحكمه تعالى العلوي والسفلي
جمع النجم والشجر مع الشمس والقمر من جمع المعاني المتناسبة قال المصنف اما
يسلم بعضهم التفويق وهو ان يوفي في الكلام بمعان ملتبسة وحال مستوفي
المقادير او متقاربة المقادير كقول من يصف سحابا

تمر بنا مثنى من حوذ تطرقت ۞ مطارقها طورا من البرق والكثب
نوشي بلا رقم ونقش بلا يد ۞ ودمع بلا عين وضحك بلا نفس

وكقولك بيك الجن

احل وامرر وضر وانفع وكن واحش وعش وابن واشدد للمعالي

فبعضهم من مراعاة التطير وبعضهم من المطابقة هذا كلامه اقول اولا في توضيح كلامه التقويس ما اخوذ من قوب معوق على صيغة المفعول اي رديء واو مخطط بخطوط بيض على الطول والدبل ليس لها بال اي التهيض والوشي المبرس المنقوش والخوذ جمع خوذة بمعنى اخذ الطراد او المطار وجمع مطرف وهو الرداء من خز مربع لها اعلام والمطرز جمع طراز وهو علم الثوب ومعنى البيت ليس الثوب قبيصا منقوشا من خز فوق عليها اردية مطرزة بالابريق كالبرد والنمر في ظاهر الا ان فيه ان بيض وعش وضع بلا عين وضوء بلا نقر على سامعه لا يظهر وذلك لحسن عبد السلام الشاعر ومعنى بيته احل كحلي للاولياء وامرر وكن مراعيا على الاعداء واضر المخالف وانفع الموافق وكن ليننا للملائم خشنا للعنيف وعش اي اصلح حالك من يحتمل حالك وابن اي اعمل واقطع المعتدين من يرى الغلظة تخشة واشدد للمعالي اي اجب يقال تدبر الامر فاشتد اي عاد له فاجابا قال الشارح فالاول داخل في مراعاة التطير لكونه جمعا بين الامور المتناسبة والثاني داخل في الطباق لكونه جمعا بين الامور المتقابلة وفيه نظر لان الدمع والضحك ليسا من الامور المتناسبة بل المتضادة واقول ثانيا بعد تسليم كلامه ان جعل العبارات مناسبة للمقدار بالاشواط والمقادير يكون كما بينها في التناسب ليس طباقا ولا تناسبا ومنه اي المعنوي الارصاد وهو في اللغة الاعداد فالمتكلم اعد قبل الآخر ما يدل عليه وقال الشارح هو نصب الرقيب ولواعج اللغة

وجه المناسبة انه جعل المتكلم المخاطب رقيبا ينتظر القرن وبنبيه بعضهم السهم

وكانه اخذ هذا الاسم من السهم بمعنى النصيب اي اعطا الكلام نصيبا من الحسن او من السهم بمعنى البيت الذي يستهر ويجاء به الى البادية سمي التنبيه لانه يجعل الشاعر عند العمل يتنبه لما او من السهم بمعنى حجر على يا بيت يبنى لصيد الصدفا فاحكم الاسد وقع فسد الباب فجعل في البيت قبل العجز ما يصيد

وقال الشهوني بن مسهم اذ فيه خطوط مستوية كانه جعل مفعولا بمعنى

التزيين وهو ان يجعل قبل العجز اي الآخر وفي خمس لغات التعجز مثلثة وبعضد وكتف وبوزن فيتبع الياء الصحيح في قوله ما يدل عليه من القفل هي بالفتح والكسر في اللغة ما انضد من عظام الصلب من الكاهل الى العجز استشهد في حلى بصاع على شكل فقرة الظهر وفي عروق القفا ما هو في النثر بين البيت في الشعر مثلا قولهم بيت لاجتماع عيالهم لقط فقر وفي زع للاجتماع بزواجر وعظم فقر اخر اي من البيت ما يدل عليه اي العجز وهو آخر كلمة من البيت او القفل وما يدل عليه قد يكون بحيث يدل عليه مطلقا اما في القفل نحو قوله تعالى وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون فان الاستدراك من قوله وما كان الله ليظلمهم يدل على العجز وامّا في البيت نحو قوله اي قول عمرو بن معديكرب

اذا لم استطع شيئا دعته ... وجاوزته الى ما نستطيع

فان قوله وجاوزه يدل على ان الآتي ما يستطيع وقد يكون بحيث لا يدل عليه لو لم نعرف الروي وهو الحرف الذي تبنى عليه اواخر الابيات ويجب كرار في كل منها وتنسب اليه القصيدة فيقال قصيدة لامية او نونية بل ربما يتوافقان خلافا لما في النثر كقوله تعالى وما كان الناس الا امة واحدة واختلفوا ولولا كلمة سبقت من ربك لقضي بينهم فيما فيه يختلفون وما في السجع من روايته فيما فيه يختلفون سهو فانه لو لم نعرف الروي بنينا القوافي على النون لزعمنا ان العجز ههنا فيما فيه اختلفوا او فيما اختلفوا واما في الشعر فكقوله

احلت دمي من غير جرم وحرمت ... بلا سبب يوما دمائي كلامحي

وليس الذي حللته بمحلل ... وليس الذي حرمته بحرام

فانه لو لم نعرف الروي لزعمنا ان العجز مجرور لان ما تدل على العجز في الاعراض لا يتحقق كليا الا اذا عرف الروي فلذا فيد التقريب بكذا يقف من الشرح وههنا بحث من وجوه احدها ان لا لم في قوله وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون لولا معرفة الروي لجواز ان يكون آخر الكلام ولكن كانوا انفسهم يظلمون ابدا الى غير ذلك وكذا البيت لجواز

ان يكون آخر البيت الى ان يستطيعا وقافيتها اتر لا دلالة في قوله تعالى وما
كان لنا ان لا نأتيكم واحدة الآية النحو مع معرفة الروي ايضا لجواز ان لا يكون
كان لنا ان لا نأتيكم واحدة الآية النحو مع معرفة الروي ايضا لجواز ان لا يكون
يختلفون ويكون مختلفون بل هو اولى لانه اقرب طبقا مع الماضي السابق
الا ان يقال المراد بالدلالة على النحو الدلالة على صيغته وصيغة مختلفون
ويختلفون واحدة وفيه تكلف وقافيتها وهو اذا معرفة الروي لا يجري
في القسم لانه لا روي فيها واذا لم نقول في لزوم ما لا يلزم وهو ان يجيء قبل
حرف الروي او فيما في معناه من القاصلة الخ الا ان يتكلف ويقال المراد الروي
ما يعم معناه وقافيتها ايضا مع معرفة الروي ايضا لا يعرف اذا النحو في قوله
وليس الذي حرمت بحرام لان الروي في مجرم وعرام واحد فيجب ان يقول
اذا لم يعرف لقافيته ومنه اي من المعنوي المشاكلة وهي في اللغة
الموافقة والمناسبة ظاهرة وهو في الاصطلاح ذكر الشيء بلفظ غيره وذلك
يشمل كل مجاز وكناية فقيد بقوله لوقوعه في صحبته واللام للوقت اي وقت
وقوعه في صحبته واما ذكر الشيء بلفظ غيره لا في هذا الوقت فلا يسمى مشاكلة
وليس اللام للتعليل لان اطلاق لفظ الغير على الشيء معلل بالعلاقة والوقوع
في صحبة الغير ليس من العلاقات المصححة والعلاقة قد تكون حقيقة فلم تظهر
بعض الافاضل تخصيصها على النحو واشكل عليهم وجبر الطبخ على الخياطة مثلا
فتارة قالوا باباة القول بالمشاكلة ليست قسما آخر سوى المجاز والكناية
وتارة قالوا بابائه اثبت كون الوقوع في صحبة الغير علاقة المجاز ونحن نبين لك
علاقة اميلة الام على وجه يتخلص من مضرة الورطة ويمكن في تخريج العلاقة
بحيث لا يلتبس عليك ولا يشكل مشاكلة تحقيقا اي وقوعا محققا اريد
اي معتدا به فالاول كقولهم قالوا اقترح اي علينا شيئا اي سل من غير تفكر
وقائل يقال اقترحت عليه شيئا اي سألته بلا تفكر وهذا انما يكون بين
الاصدقاء واما ما قال الشارح من اقترحت عليه شيئا اذا سألته اياه من غير روية
وطلبته على سبيل التكليف والتحكم فمن خلط المتغايرين بان الاقتراح بمعنى
السؤال من غير روية على ما في الصحاح وبمعنى التحكم ايضا على ما في

القاموس على ان اجادة الطبخ لا ينبغي ان تتوقف على التكليف والتحكم بل
ينبغي ان تتحقق بمجرد الاستاذة وقد يجيء بمعنى الابتداع ومحل البيت اي
ابتدع سؤالا وسل ما يعتاد سؤال مثله مجد لك فطبخه ولا يخفى انه ابلغ في
الانقياد لامره من لا تنقيادا لما يعتاد سؤال مثله والله المحقق هل عندك
ليس من اقتراح اي ابتداعه فانه غير مناسب على ما لا يخفى وقوله يجوز
جواب لامرين الاجادة بمعنى التخيير وهو مبني الرواية والدراية واذ
كان يجد من وجوه صحة قلنا طبخوا اي جبة وقميصا عبر عن الخياطة بالطبخ
تسمية كل في كونه مما ينبغي ان يكون موعوبا لهم لانهما فالواجد لذلك طبخ
علم انهم رعبوا في الطبخ لوقوعهم في الخياطة بصوبي بصورة الطبخ ومن هذا
ظهر ايضا ما بين المشاكلة في المعنى وامثلة ما يوسوس في صدور القاصرين
انه لا يجاوز تحسين المشاكلة الالفاظ فحقها ان يعد في المحسنات اللفظية
ولا يخفى ان هذا التعجيب لا يلائم كل الملائمة كونها اقتراح بمعنى الابتداع
فانه سؤال مبتدع لم يسمع قط من طبخ الجبة والقميص واشار بقوله ونحو تعلم
ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك اي في ذاتك الى تفاوت بين الشاهدين فلا
وقع في الصحبة باعتبار انه وقع في جواب ما وقع فيه الطبخ والثاني وقع في
الصحبة باعتبار وقوعهما في كلام صادر من شخص واحد يقال لا يجوز اطلاق
النفس على الله تعالى واذا اريد به الذات بدون المشاكلة ولعل ذلك لكون
اطلاقها الالفاظ عليه تعالى توقيفيا ولم يوجد اطلاق النفس في غير صورة
المشاكلة واما اطلاق النفس على ذاته فبعلاقة انه كما يقوم امر الشخص بنفسه
يقوم امر تعالى بذاته فتقسم نفس ذاته كما اذ سمعه وبصر كذلك والتي
وهو ما يكون في صحبته تقديرا نحو قوله تعالى قولوا امنا بالله الى قوله
صبغة الله ومن احسن من الله صبغة ونحن له عابدون فانه لم يقع للمعمودية
اعني التطهير في صورة الصبغ تحقيقا اذ ليس في الكلام صبغ نحو هم مصدر
مؤكد لامنا اي من قبيل له على القوم هم عنهم اقاويل حذف عامله لذلك
وحذف عامل جهة لحري وهو اذا المصدر اضيف الى فاعل الفعل لا يليه

النوع وكان الاصل صبغ الله صبغته فلما حذف المفعل تحول فاعله الى مصدره
فاضيف اليه وكل ما كان كذلك يجب حذف عامله يصح به الرضى واشار الى
وجه كونه من قبيل اغتسل فاعتسل بقوله لان الايمان يطهر النفوس تنبيه على انه لا يحمل
غير التطهير والا لقال يحتمل تطهير النفوس ثم اشار الى بيان وقوعه في صحبته
الصبغة تقديرا بقوله والاصل فيه اي فيما ينبغي عليه الامر في وقوعه في صحبته
تقديرا وهذا اولى من شراح الكشاف حيث قال ثم اشار الى بيان المشاكلة
ووقوع تطهير الله في صحبته تقديرا بقوله والاصل فيه اي في ذكر التطهير بلفظ
الصبغ فتامل ان النصارى كانوا يغمسون اولادهم في ماء اصفر يسمونه المعمودية
ويقولون انه اي الصبغ بهذا الماء الاصفر والغمس في هذا الماء تطهير
لهم قال في القاموس وجعلوه بمنزلة الختان فقال الله تعالى لنبيه
قولوا امنا بالله صبغة الله اي غمسنا الله في الايمان الذي هو اطهر
من صبغ هؤلاء بالماء غمسهم فيه او تلوين الله من صبغه كمنعه ونصر وضرب به
كون لا كصبغهم بل المعنيين هذا اذا كان الخطاب للمؤمنين وقولوا امنا بالله
صبغة الله بل المعنيين لا كصبغنا بالحلها اذا كان الخطاب للنصارى وهم
يفهم منه ما وقع للشيخ المحقق في شرحه للتلخيص وشرحه للمفتاح انه اذا كان
الخطاب للكفار فالمعنى على انه امر المسلمين ان يقولوا لهم قولوا فعبر عن
الايمان بالله بصبغة الله لمشاكلة بعلاقة انه كما لا تظهير الا بالصبغ في
اعتقادهم لا تظهير الا بالايمان في الواقع قال المصنف هذا كما يقال
لمن يغرس لانجار كما يغرس فلان يريد رجلا يصطنع الى الكرام ويحسن اليهم
ونحن نقول اغرس كما يغرس فلان يحتمل ان يكون مثلا ورد في الحديث
ان ارض الجنة بيضاء وقاعرسها العمل الصالح ومنه المزاوجة وفي
اللغة الازدواج وفي الاصطلاح ان يزاوج اختلف في نسخ المفتاح ففي
بعضها صيغة الخطاب وفي بعضها صيغة الغائب المجهول فالتركيب من قبيل
اجل اني العير والترواد وسيأتي في العلم الذي هو ملكة بين معنيين في الشرط
والجزاء وهذا التركيب بانهم لا يحصل له مفهوم جامع مانع للمزاوجة من غير

تكلف

تكلف فالتزم قال ما استفدته من كلام السلف اذ بوقع الازدواج بين معنيين
واقعين في الشرط والجزاء ان يرتب على كل منهما معنى واحدا ولا يخفى ان هذا لا يتفق
من العبارة على ان المتبادر الواحد من كلمة مع ان الواجب ان يحمل على ترتب
معنى واحد يجب الجنس فان الحاج الهوي والحاج البصريين محدثين الا في جنس
الحاج فلا بد من الاستعانة بالاصل في فهم المقصود ومنهم من قال ان يزاوج
بين معنيين في الشرط والجزاء بان يقارن احدهما بالشرط ثم يقارن الآخر به الذي
في الجزاء بواسطة ان المقارن لجزء المقارن للشرط مقارن لما قارن الشرط وفيهم
من قال ان تقارن بين معنيين في الشرط وبين معنيين في الجزاء بان ترد يعني
هو الشرط معنى ومعنى هو الجزاء معنى قال المحقق وشرح المفتاح
الثاني اورد من الاول وقال السيد في الشرح والمختصر وهو فاسد لان قابل
المزاوجة في قولنا ان جاءني زيد سلمت على اخيه فانعمت عليه هذا وفي كون الثاني
اورد من الاول بحث مما اورده في المختصر مشتمل على بيانهما والعبارة او في
بالثاني فيرد من توجيه استفاده من السلف ويمكن دفع النقض بتقييد المعنيين اللذين
وقع الازدواج بينهما وبين الشرط والجزاء بكونهما متحدين في الجنس كما يقيد
الازدواج على توجيه السيد بكونه ترتيب معنى مخصوص على ما يترتبه الاصيلة
عند فينبغي ان لا يخص المزاوجة بالمزاوجة بين الشرط والجزاء وجعل امثلة
الناهي عن جهة فلج بي الهوي اصاخت الى الواشي فلج بها البحر
فاقتربت اذا المركب من الشرط والجزاء المزدوجين في هذا التخيين البديعين اما
ان يقال الشرط والجزاء ما يشمل هذا التركيب فتامل او يجعل هذا ملحقا بالمزاوجة
كقوله اي البحتري اذا ما نهى الناهي ومنعني عن هواها فلج اي انبري الهوى
اصاخت الى الواشي اي استمعت الى النمام الذي يسعى بحبيبه ويوشيه وصدقته
فيما افترى علي وكانت قد اقبلت الي قبل نهي الناهي فحينئذ يحصل اتصال الاصاخة
بنهي الناهي فلج بها البحر ومثله قوله ايضا اذا احمر بنا اي تحاربنا
احمرار المذكور في البيت السابق يوما فطاعنا اي سالت دما وهاما اي
رءوس المقتولين منا تذكرت البعيرة من القرمان فطاعت دموعها ومن قال

وما الزمان بمعنى ما شكوها فقد تكلف بلا حاجة ومنه المسمى بالعكس والتبديل وهو ان يقدم جزء من الكلام على جزء ثم يؤخر ذلك الجزء او ما بمعناه فيسمل هن لباس لكم وانتم لباس لهن وقد سل بالمصقول عوادات السادات سوى العادات صيادات العادات ان عجل البيادة مصدقا بمعنى السؤدد وبخوعادات السادات سيد العادات وسادة العادات واعترض على ظاهر عبارة التعريف بانه يصدق على العجز على الصدر في النظم والنثر قال الا ان العبارة الصريحة ما ذكره بعضهم حيث قال هو ان يقدم جزء ثم يعكس فيقدم ما اخر ويؤخر ما قدم لهذا ولا يخفى عليك انه لو قال البعض هو ان يقدم في الكلام ما اخر ويؤخر ما قدم لكفى والذي يسهل ويصعب دفعه انما هو الفرق بين رد العجز على الصدر والعكس حتى صار الاول من المحسنات اللفظية والثاني من المحسنات المعنوية وامكن ان يقال فيما نحن فيه الحسن بعينه وانما يجعل المعنوي من مستتبعات التعديم لفظ ونار مستتبعات لناجيتم عجلا فرد العجز على الصدر فيه الحسن باعتبار جعل لفظ صدرا وعجزا بعينه مضمرا في معناه وفي هذا القدر والناجيتم ظاهر التعريف يصدق على القلب نحو

مودته تدوم لكل هول ٭ وهل كل مودته تدوم

فانه قدم فيه اجزاء مجموع على اجزاء مجموع ثم عكس الا ان يقال المتبادر من الجزء الكلمات دون الحروف ويقع اي التقديم والتاجيل او العكس على وجوه منها ان يقع بين احد طرفي جملة وما اضيف اليه اي الى خلاف الطرف نحو عادات السادات سادات العادات وكلام الملوك ملوك الكلام وعادات السادات سادات العادات فان العكس قد وقع بين احد طرفي الكلام وهو العادات في سادات العادات وما اضيف الى العادات هو السادات وقس الامر ما اضيف اليه بما اضيف الطرف اليه فانه وقع العكس بين العادات وما اضيف العادات اليه وهو السادات وما ذكرنا او رب بالعبارة فيخرج نحو بنيانه عادات السادات سادات العادات فانه لم يقع العكس بين احد طرفي الكلام سواء كان بعض طرفي التسبيه او جاء في الكلام دون بيانهما ومنها ان

يقع بين متعلقي فعلين في جملتين نحو يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي اقول ومنها ان يقع بين متعلقي فعل وشبهه في جملة واحدة نحو يخرج الحي من الميت ومخرج الميت من الحي ومنها ان يقع بين لفظين في طرفي جملتين اي جانبيهما سواء كانا اللفظ طرفا النسبة او لا نحو لا هن حل لهم فهن طرفا النسبة وهم قيد للطرف ولا هم يحلون لهن لفظ هن فيه طرفا النسبة ولفظ هن قيد للطرف ومن جملة هذا القسم ان يقع اللفظان متسطرفين في الجملتين كما انشده الشارح

٭ طوى يا حزن الفتون وبيلها ٭ وداسيا لحي والجنون فنون

٭ فحين تعاطيت الفتون وحلها ٭ تبين لي ان الفتون فنون

ففي جعل الشارح ذلك مما وقع العكس بين طرفي جملة مغالطة لما ذكره المصنف مما وقع بين لفظين في طرفي جملتين بحث لا يخفى ومنه الرجوع سمي به كما يشعر به تعريفه وذلك ان الرجوع على الكلام السابق بالنقض او لانه رجوع عن الحكم السابق وهو العود على الكلام السابق بالنقض لنكته واما قال لنكته لان نقض الكلام السابق لو لم يكن لنكته لكان مفسدا للكلام فلا يكون محسنا فان قلت اذا كان النقض لنكته كان من واجب البلاغة فلا يكون تابعا قلت كما ان التعيين قسمان كقوله اي هذين قصدت الدنيا بالذم يعني ما اي علم هما القدم اي تقادم العهد بلى اي بل محاها العلم وعفاها الارواح جمع ريح كالرياح والارياح في الصحاح وقد يجمع على انواح لان اصله الواو وقلبت في الرياح ياء لكسرة ما قبلها وزال الكسر في انواح هذا وكان من ابي عليا فصل فرق لانه لم يلتبس بالانواح جمع ناح وقوله وغيرها الارواح عطف على المحذوف بعد بلى كما اشرنا اليه فلا داعي الى جعل الواو فيه زائدة وجعل ما قبل بلى عين ما في الصحاح والديم جمع ديمة بالكسر وهي مطر يدوم في لا رعد وبرق وقد يدوم خمسة او ستة او سبعة او يوما وليلة او قدر ثلث النهار او الليل والكثير ما بلغ وحاصل الكلام السابق على ان تقادم العهد لم يمح الديار وطمارها فلما بدا لم انه كذب الراد المخبر بانه عفاها القدم وغيرها الارواح والديم وفي بقوله بلى نقضا

لما ذكر قال لم يفهم العلم محاها العلم كان كلاما واهيا مومما لان قابله
يفهم بما لا يشعر به فلما قال يكفي علم انه نقض الكلام السابق فجاء الاخبار محوها
العلم وتعبيرها الاذهاب والدبر معقول لا لطيفا وكذلك قوله ان هذا الدليل
لا يدل لاهله فانه نقض السابق بقوله لا يحسن الاضراب والنكتة في ذكر الثاني
على ان ما بعد لا اضراب لا مرق والنكتة في الاخبار ولا يعلمه غير واقع اظهار
لطف الكاتبة والحرق والدهش والحيرة بالوقوف على الديار على ما نقله المصنف والظاهر
انه يمكن رسوم الديار يعني بصنع وتكوين خيالها في نفسه بحيث لم يقف ولا انه محا
العلم اثارها على ما نقول وهذه النكتة مما هي من دقائق البلاغة كما لا يخفى
والله الحقق اعلم ان ما ذكره المصنف بيان نكتة النقض فدع ما يريبك الى ما لا يريبك
ومنها التورية وهي في اللغة الاخفاء والايهام مصدر اوهم اي ادخل
شيئا في اوهامهم وهو ان يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد
لقرينة خفية واما مثال المصنف فلم يوضح ان الكلام البليغ لا يستعمل في
المعنى البعيد لا لقرينة وانه لم يتحقق بعد المعنى المراد مع وضوح القرينة ولا خفاءها
ايضا في انه لا يلزم ان يكون للفظ معنيان بل يجب ان يكون له معان متعددة
وكما يكون الطائر الذي تكون التورية اوفق والكلام ابدع واخصر الواضح ان يقال
هو ان يطلق اللفظ على غير ما وضع له لقرينة خفية ويشكل ان اطلاق اللفظ
على غيرهما وضع له لقرينة خفية مما يتعلق بايراد المعنى الواضح بطرق مختلفة
في وضوح الدلالة هو داخل في اصل البلاغة فكيف عد من انواع البديع ويمكن ان يقال
رعاية ما يقتضيه من وضوح الدلالة هو ما لا يخفى لو بلغ في الخفاء بحيث لا يفهمه
المخاطب لم يكن بليغا ولا يعد تورية حسنا لفوات اصل البلاغة وكون ربما
الوضوح على وجه يكون ظهور المعنى المراد محتاجا الى تامل وعجاوزة عن بادي
الرأي من المحسنات البديعية واعلم ان التورية لا يجب ان يكون بالنسبة
الى المخاطب حتى لو نصب قرينة واضحة عند المخاطب خفية على السامعين حتى
لو يتنبهوا له لاحتمل ان يقال كان الكلام تورية وهي ضرب من تجوزه وان
لا يتنبه له لاحتمل ان يقال كان الكلام تورية وهي ضرب من تجوزه
لا تجامع شيئا مما يلائم المعنى القريب القسمة العقلية تقتضي ضربا

ثلاثة

ثلاثة تالية ما يجامع شيئا مما يلائم المعنى البعيد كما سيلتفت اليه لانه
لا ينافي التورية بل لا تورية الا وفيها شيء مما يلائم المعنى البعيد وقد القرينة
نحو قوله تعالى الرحمن على العرش استوى فان معناه الظاهر الاستقرار
ويليق هنا ما يلائمه وفي بحث ان العرش يلائم الاستقرار ومعنى
للاستقرار لا للاستيلاء او ما يلائم الاستيلاء الملك والمراد البعيد وهو
الاستيلاء على العرش باجراء الاحكام وانوال الاسباب حسبما تقتضيه
الحكمة ومرشحة ترك التعرض لها لامكان معرفتها ببيان مقابلها والمرشح قد يجيء
بمعنى الحسن في علم البيان وقد اجتمعا في قول انا رأيت اسدا له لبد اظفار لم تنل
نحو قوله تعالى والسما بنيناها بايد فان المراد باليد معناها البعيد
اي كمال القدرة ولا فائدة الكمال جمع اليد وقد قرن به ما يلائم المعنى القريب
وهو البنا لان البنا وان تطلب القدرة لكونه طليه اليد اكثر ولا يرى ان ذكر البنا
لم يرشح التورية في اليد لانه يلائم المعنى القريب منها يلائم المعنى البعيد منها
وقد يجمع في الكلام توريتان كل منهما مرشحة للاخرى كقول الفاضي ابي الفضل
عياض على ما في الايضاح وابن عياض على ما في الشرح يصف ربيعا ما ردا

كان كانون اهدى من نعالبه ٭ لشهر عوز ترقوا من الحلل ٭
او العقرب من طول المدى حرف ٭ فانقرى بين الجدي والحمل ٭

فان العقرب التورية حيث اريد بها الشمس لانها الرشا وقد رشح بذكر الجدي والحمل
فانه يلائم المعنى الحقيقي اللغوي في الجدي والحمل توريته حيث اريد بها المعنى
البعيد وهو البرجان دون ما هو حقيقة اللغة وذكر العقرب ترشيح لها وقوله
بين السقط اذا صدق الجدي اي البعث افترى العمر اي الجماعة
من الناس للقضي مكارم لا تحفى وان تكذب الحال اي الحيلة والمظنة
فما يلفيه ايهام بان الشمس تشبيه تورية تورية في بيت السقط دون شعر الفاضي
مما لا يلتفت اليه فان قلت كانون من شهور الشتا فكيف يوجب
اهداء بعض ملابسه لشهر تموز وقد ان تبيع قلت مسير الهدد
الى تموز هو ان تبيع فان قلت ما وجه علم تعرقة العقرب الجدي

والحمل بمدة الربع قلت وجهه ان لما تراخت الحمل وقتا يجب ان
تنزل فيه الجذري ظهر في الحمل اثار الجذري لان الوقت المعهود حصل الامنين
بنى النورية على تغليب اهل الظاهر من المفسرين واصل التخصيص منهم بجعل الرحمن
على العرش استوى مجازا مستعارا عن الكناية وقوله والسما بنيناها بايد تمثيلا
وتفصيلا في الكشاف وموافق له لان الايد الاحجار فلا تنقل في مقر دابة عن معناها
الى معنى اخر فضلا عن النقل الى البعيد لكن لا مشترك في الامثلة قال
المعلم اعلم ان التوهم ضربان بحيث مستحكما حتى يصير اعتقادا وضربا لا يبلغ
ذلك المبلغ ولكنه شيء يجري في الخاطر ولا يلتفت اليه لانك تعرف حاله ولا
بد من اعتبار هذا الاصل في كل شيء بني على التوهم يعني ينبغي للامام ان يجتنب ما يصير
اعتقادا لانه ضلال واما ينبغي عن اية القسم الثاني والمحافظ عليه ونحن
نقول هذا في النورية على المخاطب مسلم اما في النورية على السامع فلا فتامل
ومنه الاستخدام صحح المحقق سعيد مائة بثلاثة وجبر بالمجهول وسهله
ثم معجمة سمي به لانه يستدعي قطع الضمير عما هو حقه اما اذا كان المراد بالضمير
خلاف المراد بالاسم الظاهر فظاهر واما اذا كان المراد بالضمير الثاني
ما اريد بالاول والاول على ما هو حقه فظاهر ايضا واما اذا كان المراد بالضمير
المعمول خلاف ما اريد بالظاهر وبالثاني ما اريد بالظاهر فلان حق الضمير الثاني
ان يوافق الاول وان خالفه وبالمهملتين بنى استخدمه بمعنى استوهبه
خادما كان المعنى المراد من الظاهر يطلب خادما فيجعل المتكلم المعنى الاخر نائبا
له في الارادة في مقام ارجاع الضميرين وهو ان يراد بلفظ له معنيان حقيقتان
او مجازان بان مختلفان او اكثر احدهما او احدهما ثم يضمر الاخر او يضمن
الاخرى او يراد باحد ضميرين اثرهما او باحد ضمائر اثرها ثم بالاخر
الاخرى او بالاخر الاخر وهذا القسم يستلزم القسم الاول لانه لا يتحقق
استخدام باعتبار الضمير بنا الا وتحقق باعتبار ضمير والاسم الظاهر وقد
يخفى ان الاستخدام غير داخل في النورية اصلا الا ان يشترط في الاستخدام
الغربة الواضحة وان الكفي مطلق الغربة يكون بينهما عموم من وجه والله

اظهر فالاول كقوله

اذا نزل السما بارض قوم رعيناه وان كانوا غضابا

اراد بالسما المطر وبضميره النبت والظاهر اراده الشاعر وصفا بالجزء والعلة
على ما عدا هم من الاقوام حتى يرجعون كلامهم وما هم من غيثهم لكن كان
بعض من سمعه من هذا المقام وهو من الاغبياء يقول هذا البيت اظهار
لقدرة الله تعالى وانعامه في حق عباده وان كانوا غير شاكرين له تعالى
يعني يقول الله تعالى اذا نزل السما بارض قوم مربيه ويجعله صالحا لان
يرعوا وان كانوا غضابا غير شاكرين والثاني كقولهم اي البحتري فسقى
الغضا وحيا بان يسقي الله من لا فيه الغضا وساكنيه اي ساكني مكان
الغضا واذهم سقوم اي وقد والله الغضا بين جوانح اي ضلوع
عن القرب وضلوع بجمع ضلع كعبير وبحور بدليل ذكر الغضا فان الهوى في الصميم
الغضا بمعنى محله والثاني لتحقيقه واعلم انه قد يراد باللفظ نفسه
وبالضمير معناه وباحد الضميرين نفس اللفظ وبالاخر معناه ويدخل في
الغريب عند من يجعل نفس اللفظ معناه وما ماش لا يجعل وهو التحقيق
فاما ان يجعل داخلا في الغريب لغرض من التكلف بان يراد بما لمعنى اعم من المعنى
وما في حكمه او لا يجعل ويجعل ملحقا بالاستخدام ومنه اللف والنشر وهو
ذكر متعدد على التفصيل او الاجمال ثقة بان المذكر يضم حتى لا استعمال ولا يحتاج
ينال على هذا لبيانا لو يتعلق بكل فعل ويتعدى به كل فعل ويطلبه
للكشف عن وتيرته وعلامة صحته انحاله على الجملة او الطريقة ولذا قال في
الايضاح على جهة التفصيل او الاجمال فاحفظ عنا ان كان وايا لا يحتاج
فتوله على التفصيل او الاجمال للتعميم وليكون في التعريف توطئة لبيان
الاقسام ويكون البيان على اشد انتظام وقوله ثم ذكر ما لكل بكلمة ثم
احتراز عن تقدير التفصيل على الاجمال فيما اذا كان اللف مجملا لانه ليس
ولهذا قدم اللف في تسميته اي ثم ذكر ما لكل واحد من المتعدد من غير تعيين
احترز به عن التقسيم والمراد سلب التعيين مطلقا بان لا يقصد المتكلم الى

معين وان كان قاصرا في المعينين غير وافيا بما قصده وبهذا يفرق بين التقسيم المحتمل واللف والنشر ويحكى لهذا نكتة بيان في بحث التقسيم وخرج بهذا القيد نحو علمت بان السائح يرده اليه ما لونك تعيين ما لكل مع عدم الوفاء لانه وان كان الترك مع قصد الاضافة كان الكلام خاليا عن البلاغة فلا يكون ما عمل فيه محسنا وان لم يكن مع قصد لم يكن لفا ونشرا ولا يكون هناك محسن بديعي لمجيء امر ان فصاعدا اذا ذكر متعدد ويضاف الى الباقي فانه ليس منه بعدم الغرض المذكور فيقال لي محبي وعدوي ومن لا اعرفه فاكرمتهم فافيدان المحبين مكرمون والعدو مستهزم والباقون غير ملتفت بهم ولا يصدق عليه التعريف لانه لم يذكر فيه ما لكل الا ان يقال المراد بذكر ما لكل افادة التي تكون غالبا بالذكر وبانهما ان يذكر متعدد على التفصيل ثم يؤتى بمجمل مشتمل على متعدد من السابق من المفصل ما لكل بما ذكر في المجمل فيخال اعطاني زيد وعمرو وبكر سبعة دنانير فيما اذا تقرر ان اتعام زيدا ربعه وعمرا ثلثاه وبكرا الباقي واحد ولا يخفى انه لا يقصص عما اذا قدم المجمل اللهم الا ان يقال ان حين المجمل لم يعهد في كلامهم والوارد في هذا التركيب اعطاني بنتهم دنانير زيد وعمرو وبكر فتبصر التعريف على الوارد فان وجد في هذا النظم فليجعل ملحقا باللف والنشر فاجنس الشامل واجل المحمل ليكن لك افضل المحمل فالاول وهو ان يكون المتعدد على سبيل التفصيل ضربان لان النشر اما على ترتيب اللف بان يكون المذكور في النشر اولا المذكور في اللف اولا وهكذا والبهم اللف والنشر المرتب نحو ومن رحمته جعل لكم اي خلق لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله ذكر الليل والنهار على التفصيل ثم ذكر فايدة خلق الليل وهو السكون فيه وفايدة خلق النهار وهو الابتغاء من فضل الله فيه على الترتيب من غير تعيين لان السامع بنفسه يعرف ان السكون فايدة خلق الليل والابتغاء من الفضل فايدة النهار ولا يلزم من جعل ضمير فيه للليل

تعيين السكون له لانه لا يتعين الا كونه ظرفا للسكون ولا يلزم من ذلك كونه فايدة خلق الليل لجواز ان يكون السكون في الليل من فوايد وجود النهار وابتغاء الفضل في النهار من فوايد وجود الليل واللف والنشر هنا بالعكس فايدة خلق الليل الخلق لا باعتبار رد المطروف الى الظرف او هو هذا الاعتبار تعسف فتبصر في هذه الآية تعسفيم وفسر ولغز فاحفظ فانه مما انعم الله علينا ولم يسد لوجهه الشم الجليل فلجاب عن الاشكال بانه لا تعين في ضمير فيه لانه يحتمل الرجوع الى النهار ويتعين المحقق بقرينة مانه في سر خير للمفتاح وسنعرف ان القصد الى التعيين وان لم يكن المعين وافيا كاف في التعسيم واللف ينعرف به هذا ولا يلزم من كون خلق الليل للسكون ان يجب فيه السكون شرعا اذ لا يجوز مخالفة ما اراد الله لبيان معظم فايدته واعلى ما يتعلق به وهكذا ولتبتغوا من فضله واما على ترتيبه وذلك فسما بان يكون على عكس ترتيبه واذ يكون مخالفا لتي ترتيبه قال السم ويسمى الاول معكوس الترتيب والثاني مختلط الترتيب وسماه في شرح المفتاح بالمنشور والاول المعكوس وقد يعض من على بقيد ولانه المنوش بكسر الواو وفي الصحاح النشوش التغليط وانكر الفاموس نشوشة في اللغة وقال وهم الجوهري وصوابه الهوبش كقوله اي قول ابن حيوش بالمهملة والشين والياء المثناة التحتانية والواو والمعجمة على وزن تنور والحيوش شيخ الطيبي كنيته ابو نصر قال الله كيف تسلوا سلاه وعمر كرجيح ودعا نسيه وانشد صول الرمل العظيم المستدير يشبه به الكهل في العظم والاستدارة وامتحض وغار الخطا هو لغة الوقوا للعضين ورد قاف العضه والثاني كقوله

هو شمس وأسد وبحر جود وشجاعة والثاني ذكر المتعدد على سبيل الاجمال نحو وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى فقد ذكر اليهود والنصارى اجمالا لا يضمن الجمع او قولهما اجمالا لاسناد القول اليهما اجمالا وعلى الثاني كلام الايضاح فقد ذكر ما لكل من الفريقين اي القولين ولما كان المتعدد المجمل بينهما سواء كانا القولين او الفريقين شرح هذا المثال بخلاف

ما في الامثلة فقال اي قالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان هودا
وقالت النصارى لن يدخل الجنة الا من كان نصارى فلف اي بين
القولين او المرجعين لعدم الالتباس وعدم مظنة ارادة حكمها جملة
بان الداخل في الجنة احد المرجعين لا عين كما هو ظاهر النظم للعلم بتضليل
كل فريق صاحبه اي بنسبة كل فريق صاحبه الى الضلال بالمعنى المقابل
للاهتداء او بمعنى الهلاك قال الم في شرحه على المفتاح وقد جرى
الاستعمال في اللف الاجمالي على ان يذكر المنشر بكلمة او كما في الآية لان الذي
وقع عليه الاتفاق هو احد القولين واما الموكول الى فهم السامع هو العين
وقد صح ما ذكره ان في اللف الاجمالي تنزيل الجماعة المذكورة في المذكور المفصل
وليس شرطه ان يكون كل من ذلك المفصل الكل والا لم يكن لفا ونشرا بل تنزيلهم
في ذات كل واحد من هذا المفصل والمتكفل لهذا المعنى كله او اعلم انه
اثبت صاحب الكشاف نوعا من اللف وقد وصفه بانه لطيف المسلك لا يهتدي
لوجهه الا لقاف المحدث من علماء البيان في قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر
فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر يريد الله بكم اليسر ولا
يريد بكم العسر ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون حيث
قال الفعل المعلل محذوف وهو مدلول عليه بما سبق تقديره ولتكملوا العدة
ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون شرع ذلك يعني ما ذكر جملة
من امر الشاهد بصوم الشهر وامر المرخص له بمراعاة عدة الفطر فيه ومن التخيير
في اباحة الفطر فقوله ولتكملوا علة الامر بمراعاة العدة وتكبيره علة ما علم من
كيفية القضاء والخروج عن عهدة الفطر ولعلكم تشكرون راجع الى ارادة ان تشكروا
علة التخيير والتبيين هذا كلامه وورد عليه ان من المعلل المذكور لعل الشاهد
يصوم الشهر وكم يتبين له علة ومما يتبين له علة تعليم كيفية القضاء وهو لم يذكر
في المعللات المذكورة فتطبيق المعلل من غير مراقبة بيان ما شرع واجاب
عنه الم المحقق بان قوله من امر الشاهد في تفصيل المعللات ليس لانه معلل
بشيء من العلل بل هو توطئة وتمهيد لتفريع الترخيص ومراعاة العدة وكيفية القضا

عليه يشهد بذلك انه لم يقل من امر المرخص باعادة حرف الجر كما قال ومن اراد التر
وفي امر المرخص بعدة من ايام اخر لانه والاصح على تعليم كيفية القضا هذا كلا
وفيه نظر لانه لو كان توطئة للتلبية كان من الداخلة عليه داخلا على التلبية
فليتبع ان لا يدخل من على الترخيص ايضا تعم لو كان توطئة لجزء امر
المرخص بعدة من ايام لكان لما ذكر وجه والجواب ان قوله ولتكملوا علة لامر من مراعاة العدة شامل لمراعاة عدة الشهر ومراعاة
عدة ايام اخر وان قوله الم بانه لمعنى لتعليل امر الشاهد بصوم الشهر بكمال
عدة ايام الشهر والتعريف للعهد ان القصد في تعليل تكميل العدة الى ان
تقضا ما فات فلا في المطلوب بعد الامكان واجبة ولما كان المطلوب صوم ايام
مخصوصة بعدة معينة وقد فات بعذر امر بمراعاة العدة حفظا له عن الفوات بكلمة
وتحصيلا له بعد الامكان فلا معنى لجعل اكمال العدة في الاداء علة لامر الشاهد
بصوم الشهر لانا نقول امر الشاهد بصوم الشهر وامر المرخص له من ايام
اخر ليكملوا العدة اذا الشاهد يسهل عليه صوم الشهر فلا يفوته الاكمال والمرخص
يعسر عليه الاكمال لو صام في الشهر فيكون عرضة لفوت الاكمال فرخصه بسهل
عليه فتعليل امر الشاهد بالاكمال في الاداء لا معنى له طيف ولا يجاد يكون
تعليل امر المرخص بالتكميل لانه تلافي المطلوب واجب بل التعليل لتخصيص
الشاهد بصوم الشهر وتخصيص صاحب العذر بالرخصة فيكون تعليل الامرين
باكمال العدة في غاية الحسن وتاييدا بانه يحصل من تفصيل المعلل ما ليس بجليل
وترك في التفصيل ما هو معلل اشارة الى ان ظاهر اللف والنشر غير مراد
حقيقة وهذا الذي خصه بمعرفة والا فهذا يه بالتفاف المحدث كما سمعت تفصيله
وهذا كلام واقع في البين فجاز ان يرجع اليه ما كان فيه مراد ذلك النوع اللطيف
من اللف الذي اهتدى اليه صاحب الكشاف ما هو فقال الم المحقق بانه ذكر
ما الكل بين ذكر المتعدد اولا تفصيلا وما بينا اجمالا في سبع اللفين نشرين
احدهما مفصل والآخر مجمل وفيه ان وقوع النشرين لفين يتصور على اربعة
اوجه لا يعرف لتخصيص اللطف ما ذكره ووجه انه لا يصدق على عموم تنزيلا

وأكرمت عمر المناوبة والاحسان إلى فعلت ذلك حقا فإن التأني لم يذكر
اللفظ بل التحقيق ما سيوقفك عليه فالاولى أن يقال انه ذكر ما لكل بعد ذكر
المتعدد أولا وثانيا معلقا بالثاني كما في الآية وقال السيد السند
شريف رحمه الله لا يجتمعان وقوع الشرطين لغيرين متصل وبحل لا يقتضي لطف
مسلكه يجب لا يهتدي إليه إلا النقاد المحدث ليل لا بد هناك من أمر آخر ولو
كنت في ريب فاذكر فتأمل فيما أورد من المثال هل هو بهذه المثابة من الدقة
والخفاء بمكان الطبع السليم يحكم بذلك والوجه أن هذا النوع عبارة
عن لطف يحتاج تحصيل بعض ما لطف به إلى قوة نظر كما في تعليل الأمر بما عاد
العلة بأكمال العلة فيه أشار إلى أن تلافي المطلوب يعذر الامكان واجب إلى
آخر ما سمعته ويكون المتعدد كلمة صالحة للرد إلى غير ما ذكر له بحسب الظاهر
لكن يا تأمل الصادق يكشف له ما يرد إليه هذا بتفتيح ما ذكره قلت
ما ذكره كلام محقق لا غبار عليه ولا يوقف لطف النشر على جميع ما ذكر بل كل
منهما يوجب لطفه فقد يبلغ لطف الآية المعاند ومن موجبات لطفه أن يكون النشر بكرا
أشار من المتعدد بمعا معلق واحد من النشر كما ذكرنا وأن يكون النشر بكرا
بلفظ واحد يستنبط منه على الترتيب فيقتضي الترتيب في الاستنباط لا في الذكر
صريحا قاله قوله فعدة من أيام أخر مشتمل على الترخيص وتعليم كيفية القضاء
ولم المرخص برعاية العدة قال الترتيب المرعي في التفسير باعتبار أنه يستفاد
رعاية العدة أولا ثم كيفية القضاء ثانيا كون يوم بيوم ثم الترخيص وبهذا اندفع
أنه لم يذكر المتعدد أولا مفصلا لأنه أدى للفظ واحد هذا وأما ما ذكره في
الم بأنه لا يعرف للطف لا يهتدي إليه فلا يتجه لأنه ذكر ما لكل بعد المتعدد
يوجب جعله نشرا للمتعدد فإذا تعلق بالمجمل بعده يدل السامع على كونه نشرا
لم ثم لما نظر فوجد المجمل عين مفصلا سبق وجد أنه متعلق بالسابق يتبين فهو نشر
للسابق فيه مزيد قوة لأنه نشر بحسب المعنى من غير أن يكون في اللفظ اقتضاء
بل مع اقتضاء خلافه ويمكن بيان الآية على وجه لا يحتاج الحذف ثم لكونه
مخالفا للظهور بل عن هذا الكلام الجميل فحسبك أوفق لا ذكره في تفسير

في تفسير الكبير يشتمل على تخبيط وقطبين سوء كلا عليه ومنه لا يتبين
ويتبين ومنه الجمع وهو أن يجمع بين متعدد في الذكر في حكم أي في
محكوم به واحد قال المحقق التفتازاني في شرح المفتاح وهو أن يحكم
على المتعدد بحكم وانما قيدت المتعدد بالتعدد في الذكر ليلا يدخل فيه النون
زينة الحيوة الدنيا والمحكوم به الواحد ما يكون واحدا في المعنى وان تعدد في
اللفظ والا لم يكن قوله قلوبهم كالنار في ضوئها وقلبي كالنار في حرها
جمعا وتفريقا فيجب بأنه قلوبهم مختلفة وكان وجه شبه بتأويل الجمع في هيئات مختلفة
في تركيب واحد قارة في هيئة الكثرة وأخرى في هيئة الوحدة ولا يظهر عدم عد
المحكوم عليه الواحد بالمحكوم به المتعدد خبرا فانه يشاركم في هذا المعنى كأن يقال
زينة الحيوة الدنيا المال والبنون وذلك المتعدد قد يكون ذاتين لقوله تعالى
المال والبنون زينة الحيوة الدنيا وقد يكون أكثر كقوله تعالى المال والبنون
زينة الحيوة الدنيا وقدم الآية على الشعر على عكس ما في المفتاح ليكون النشر
على الترتيب وذكر الآية مع الترجيب وعنوان الشباب والفراغ والخلاص من
الشغل الماتع من اتباع الهوى والجدة على وزن العدة بمعنى الاستغناء صح
الكمالي في كتابه انتباه الكسر واشكل قلبك على شارحه فانه من سعر أبي العتاهية
على وزن الكواهية لعتب أبي اسحق محمد بن اسمعيل بن سويد وأول
علمك لم يجاسع اسمفاعل من ابن معاذ فقوله ان الشباب في جنب العلم فيجب
فتح الهمزة ونحن نقول يجوز أن يكون البيت من الأشعار المجهولة التي
ضمنها أبو العتاهية يعني خذ علمك هذا البيت المشهور فاسلم قال
صاحب القاموس أبو العتاهية لعتب أبي اسحق وليس كذلك كما وهم الجوهري وهذا
غريب مخالف للمشهور مذا للقب لا يصدر إلا الأب والام والبنت وكل
علم كذلك فهو كنية معشر المرء فيه تغليب وكونه مفعله للمرء يعلم بطريق
الاولى والمفعلة كالمصلحة سدها أي مفسدة ومنه التقريب وهو
اتباع بناء بين مرين أي علة مركبة أحدهما مع الآخر في صفة تختص بالآخر
بالتباس بما يماثل المشابهة ولا يجتمع أن ذكر المتعدد في الجمع والتثنية هنا يوم

انه تختص بامرين فينبغي ان يقوله بين متعددة من نوع اي احتراز عن ايقاع تمايز بين امرين من نوعين فانه لا يكون ذيل توضيحا وتفصيلا محلا فايدة في قوله في المدح او غيره الا التعميم والتوضيح ووجه حسنه يعلم مما ذكرنا في قول الخبز كقوله اي قوله الوطواط

مانوال الغمام وقت ربيع ... مع ان التبيع وقت شروق الغمام

كنوال الامير يوم سخا ... مع ان السخاء يوم فتق الاميل الكبوة

الثاني بين وكما بعده له فنوال الامير اي كل نواله بدرة اي جملة وله الغمام اي مملوء من الدراهم وقال في السرخسي عشرة الاف درهم والمراد الغالب من ان يكون بدرة عين اسما لعشرة الاف وسبعة اخماس وقال بل هي جملة السقالة ونوال الغمام اي كل نواله قطرة فلا يبرأن الظاهر قطرات منا ومن لطيف هذا قوله

من قاس جدواك بالغمام فما ... انصف في الحكم بين مكرمتين

انت اذا جدت مطلق يدا ... وهو اذا جاد دامع العين

ومنه التقسيم سمي اتصال التقسيم باللف والنشر يقتضي انه لا يفصل بينهما بشيء ولا يعم بينهما التفريق وهو ذكر متعدد ثم اضافة ما لكل اليه على التعيين لا حصل تعيين ما لكل قال المصنف يحتاج بعد التعيين الى اللف والنشر ولم يذكره السكاكي فيكون التقسيم عنده اعم اذ يجوز ان يكون بعد التفريق اعم قال الشيخ ولقائل ان يقول اذا ذكر الاضافة تعين عن هذا الغنى اذ ليس في اللف والنشر اضافة ما لكل اليه بل يذكر فيه ما لكل حتى يصيغه السامع اليه ورده عليه تامل فانه دقيق وفيه نظر لان ذكر ما ليس لكل ليس بلا اضافة اليه لان التركيب يدل على الاضافة وضم على الاضافة ان كلا منها للواحد من المتعدد لكن لا تعيين والتعيين مفوض الى السامع فاضافة ما لكل اليه بل مذكر ما لكل الا انه اضافة اجمالا لا تعيين وبفضل فتامل فان هذا هو الدقيق كقوله اي قول المتلمس جريرين عبد المسيح ولا بقيم احد فان المستثنى منه محذوف اي لا موطن في مواطن الظلم

على ضيم اي مع ظلم يراد به اي بذلك الاحد الا الآخران افعل من الذل عير الحجي العير الحمار الوحشي والاهلي واضافة الى الحي عينية للاهلي وجعل الام العيسة لانه المناسب والوتد هذا اي عير الحي على الخسف اي الذل مربوط بمنه صلة الربط اي بقطع جبل يا بيه يسهل الخلاص معه عن الربط او مربوط على الذل ايتمامه من فرقه الى قدمه كما يقال ذهب فلان برمته وذا اي الوتد يشج اي يشوه راسه بالدق فلا يبرئ له اي للوتد ولا يبرو ولا يرحم احد ولا يخفى ان عدم الرحم مشترك بين عير الحجي والوتد فالاولى ان يقال يجعل ضمير له لكل منهما ويجعل قوله فلا يبرئ متفرعا على الربط والشج ولا يخفى ان هذا وذا وان لا يتعانقان لشجا بينهما لكن الحكم المذكور مع كل منهما مرتبة على اثر اشار الى العينين فان الربط يلائم العيون والشج الوتد فهذا التفريع لا اضافة في هذا البيت على التعيين وقد مر في نحو اللف والنشر ما يعينك عن هذا الجواب فارجع اليه فانه المرجع والمآب ومنه الجمع مع التفريق بيانه لا يخفى الجمع مع التفريق قسمان من المحسن لانهما من قبيل اجتماع التسميين وكذا اخواه لا يقال حسن الجمع مع التفريق حسن الجمع والتفريق بل حسن جمع الجمع مع التفريق وهما متقاربان لانا نقول حينئذ لا معنى للاقتصار على التثنية بل ينبغي ان يعد من المحسنات جمع الطباق مع المناسب ولا يعد ان يقال فليكن هذا ايضا من المحسنات لانهم لم ينبهوا له او ينبهوا وكثيرا ما ينبه عليه باعتبار تطاير عن بيانه وهو ان يدخل شيئان في معنى ويفرق بين جهتي الادخال لو اريد بقوله الجمع مع التفريق المعنى الذي يسبق الى الفهم من التفريف كما استغنى في قوله الجمع مع التفريق والتقسيم فتامل كقوله اي الوطواط فوحدك كالنار في ضوئها ... وقلبي كالنار في حرها

ادخل قلبه ووجه الحبيب في الشبه بالنار وفرق بينهما بين جهتي الادخال باختلاف وجهي الشبه والاظهر انه اراد بجعل القلب كالنار في الحرارة بحرق لانه يحترق كما ذكر الشارح ولو قيل فوحدك كالنار في ضوئها وقلبي كالنار في حرها لكان جمعا مع التفريق لفظا ونشرا وقد قصد بالشرط قلبه مع وجهه بيان

مناسبة بينهما تقتضي التالف وتبيين وجهه عن قليله التحرز عن تحقق عما تمثل
لوجهي في الحسن ومنه الجمع مع التقسيم التقسيم هنا بمعناه الحقيقي اي ذكر
متعدد مضافا قرنا الكل اليه لان حصل الجمع ذكر المتعدد وامّا التقسيم الصرح
والضمني في قوله وهو جمع متعدد تحت علم ثم تقسيمه او العكس نحو
يعني اضافة ما لكل من المتعدد اليه لان ذكر المتعدد قرنة الاضافة فالاول اي الجمع
قبل التقسيم كقوله اي ابي الطيب في مدح سيف الدولة نجبي للعطف على
قاد المغاير في البيت السابق وليس بحرف جر كما توهم عبارة الشرح متعلق بالفعل
في البيت السابق اعني قاد المغايرة لان الجار لا يدخل الفعل اقام اي سيف الدولة
واخاره على احاط اشارة الى تضييم عزمه في فتح القلاع والحصون حتى انه يتوطن
حولها ولا يفارقها حتى يفتح وتضييق مجيء لا متعلقا اي متعلقا على الارض
كما هو شان اهل الجرأة في محاربة الحصون قال على ارباض بضم ربض بمعنى السور
وهذا التضييق لطف تضييق التسليط كما جاء الشر حرسته على وزن محرم
بلدة من بلاد الروم تسبي ثم الروم جنس لاوربي كما ان الموجنس للنمر
والصلبان كفر ان جمع صليب هو معبود النصاري والبيع جمع بيعة كقطعة
بمعنى متعبدهم يعني قاد المغايرة جمع معبد وهو ما بين الثلاثين الى الالف
من الخيل حتى اقام حول احد المدينة العظيمة حال كونه تسبي بر شقاوة مسيمة
هذه الاشياء بجميع انواع الشقاوة من السبي والنهب والقتل والاتلاف فجمع الشر
تحت تسبي ثم فصله بقوله للسبي ما نكحوا اي نكحوه من انثى ملفظ ما لانه قصد
الى مفهوم الصفة اي المنكوحة وكذا في اخواته فهو على اصله فلا حاجة الى ما قال
الشاطر وذلك فيه بر منهم انه لم راعاة الموافقة بما يحلى وما نزعوا والهاء ثم
يتبين بانهم معقولة غير العقلاء وفي نكحوا تغليب اي ما نكحوا ونكحون لو تيسر ليحمل
من كانت من نسائهم صليبية والقتل ما ولدوا من الذكور تعريض بما يقابله
ولو قريبا ولدوا بجهولا اي ولدوا منهم لصار مخصوصا بالذكور والنهب
ما جمعوا والنار ما زرعوا اي للنار ما زرعوا فاحترقوا بحذف
للاحراق تحت القدر ومزروعاتهم للطبخ وحمله على كونه للاحراق والتضييق

لا يناسب لمن تمه فتح الحصن اما عوضا عن العاجز عنه القابض بجرد اضرار اهل الحصن
ولم يلتفت لهم اي لجعل التقسيم داخل تحت قوله وارضهم المتعطاف اي
مثل الصيف فعريتع اي مثل الربيع في قوله
الدهر معتدل والسيف منتظم وارضهم المتعطاف فعريتع
بنا الارض وما فيها في كونها خالصة للمدح كما في المفتاح لانه يصح ديوان ابي
الطيب غير مختلفة فان هذا البيت بعد قوله البيت الى آخره بعدة ابيات لا قبله
كما في المفتاح والبيت اي التقسيم قبل الجمع كقوله اي حسان
قوم اذا حاربوا ضروا عدوهم وحاولوا النفع في اشياعهم نفعوا
بجيء تلك منهم غير محتشد اذ الحرابة بفتح فكسر تعني الطبيعة والخلق
او الخلق او الناس وعلى الاول سرها البدع على ظاهرها وعلى الثاني حذف
مضاف اي سر صاحب البدع فاعلم اعترافا بالغامرها البدع على وزن
عنب بفتح بدعة على وزن كلمة مولد بفتح كعلم بمعنى الامر الذي وجد اولا وقد كان
بمعنى الحدث في الدين بعد الاستكمال وما استحدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم
من الاهوى والاعمال والمناسب هنا الاول ولا حاجة الى جعله مجازا عن المستحدث
شرعا على المعنى الثاني كما في الشرح ولا يحتاج ان المضارع الاخير يفيد
ان شر الخلائق مسلوبة عنهم وهو لا يليق بمقام المدح والاتيان بان خير الخلائق
هم الا ان يقال المقصود تعريض بعض مخالفتهم بان لهم شر الخلائق فتصل في البيت الاول
ما حر بجيئه منهم غير محتشد وجعفر في بجيئه منهم غير محتشد وسماه الجمع
مع التفريق والتقسيم قد عرفت وجه عدم تعريفه كقوله تعالى يوم تشخص
بتقدير اذكر ومقول له لا تكلم بايات اي امر الله بجعل الضمير لله وحذف
المضاف او بايات اليوم اي هوله بجعل الضمير لليوم وحذف المضاف كذا
قيل ولك ان تجعل لا تكلم بايات بيان عدم التكلم فاعل ياتي كما جعلوا تسمع
بالمعيدي بمنزلة انتفى شيء الا باذنه اي الا باذن الله وقوله الشر
لا تكلم بشر بما ينفع من جواب وشفاعة وبوجه ما لم يكن من نحو التكلم مطلقا
بغير اذنه بل كانوا يتكلمون بما لا ينفع وظاهر الآية يخالفه فلا تغفل اغفر الا

الذراع ولا تدل الآية على ثبوت الاذن حقيقيا في قوله تعالى يومئذ لا ينطقون
ولا يؤذن لهم فيعتذرون لجواز ان لا يكون التكلم الا بالاذن ويبقى الاذن
فينتفي التكلم فينتفي الاذن في الآية الاخرى لانها في بيان كيفية عن حاله فلا حاجة
الى ما قيل ان في هذا اليوم مواقف فالاذن في موقف والنفي في اخر والمأذون
في الكلام الحق والممنوع عنه الغو الباطل والى ما يمكن ان يقال الاذن في بعض
اليوم والمنع في بعض اخر فمنهم شقي تعريض للمانع تحت النفس التي عمت بالموقف
في سياق النفي والمراد به السعي المطلق ولذا اقوله وسعيد فيكون
النفي توطئة لامر لكن لا يكون حاصرا ولا ماسا به لانه ليس في النظم ما يدل
على ارادة الحصر وقوله فاما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير
وشهيق اي اخبثها لان النفس يجيب يدخل ومنه حمير شهاق ومشهقا او صوت الحمير
خالدين فيها الآية تقسيم واضافة ما لكل منهما الى ما يليق بالتعيين ما دامت
السموات والارض فلا هو في العرف للتابيد فلذا اكد بالخلود وقيل المراد
سموات الآخرة وارضها وهي ابدية ودوامها تابيد الخلود بها لا يعرف بما يليق
لا يليق ويمكن ان يجاب بانه جاز ان يكون معروفا فيما بين
المؤمنين فيترول هذه الآية او بانه تمايعرف بالقياس الى سموات الدنيا
وارضها الباقية بقاءها ونحن نقول جاز ان يكون المراد بالسموات
الجهات العلوية وبالارض مقابلها الا ما شاء ربك ان ربك فعال لما
يريد واما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها ما دامت السموات
والارض الا ما شاء ربك عطاء غير مجذوذ اي غير المقطوع بل ممتدا الى غير النهاية وهذا
الاستثناء مما اعمل فيه الفرق افكارهم واختلف في توجيهه المعتزلة
واهل السنة واكثر كل منهما على الاخر افكارهم وليبانه مقام اخر سنبينه
في مقامه ان وفقنا والاجل تاخر لكن مما لا اشكال فيما بينهم وكان اذ ينبغي
ما قدروه هنا من الحجاب الذي لا يموت فلنذكره لك وهو ان الغرض من الاستثناء
تعليق الخلود بمشية الله لا اخراج زمان او مكان او كون الفريقين في الدارين
الا انه يخرج من ادلة خلود بعض الاشقياء في النار بعض الادلة المفهم للعموم

مشيئة الله من الشرع ولا يخرج من ادلة الخلود في الجنة حتى للعلم بعدم ذلك المعلق
به وقد يطلق التقسيم على امرين اخرين قلة ثلاثة معان ولا يخفى ان الآية
لا تفصيل بين المعاني بحسب الآن يقال اخر عن الجمع مع التفريق والتقسيم ليعلم
ان التقسيم المعتبر في هذا القسم هو الاول وقد يشتبه من الاخرين احدهما ان
يذكر احوال الشيء مضافا الى كل ما يليق به على انه يصدق على بعض ما هو
لقد تشرمر بتكان يقال تعالى خلافا لابي علي ولا بد من قيد الاضافة
بقولنا على التعيين ومع ذلك يصدق على ذكر متعدد من الاحوال اضافة ما لكل
اليه على التعيين كان يقال الحاسب علم وكسبا فذلك للاخرة والثاني للدنيا
مع انه تقسيم بالمعنى الاولي الآن لا يخفى ان صدقه على هذه الامور الظهر
ان المراد ذكر احوال الشيء مضافا الى كل مع ذكره ما يليق به وهو المتبادر فافهم
كقوله ابي الطيب تعالك ضعف مسامح في البيت السابق اي
يقال لهم سقوط طرفهم على الاعداء وبنانهم على اللقا اذا لاقوا اي حاربوا
خفافا مسرعين الى المكاسب اذا دعوا الى كفاياتهم كبيرا اذا اشتدوا
لان واحدا منهم يقوم مقام جماعة قليلا اذا عدوا ذكر احوال المساعي مضافا
الى كل منها ما يناسبه والاضافة الى كل ما يناسبه يتحقق فيما اذا كان المناسب
للاحوال واحدا واضيف الى الجميع ولا يجب في التقسيم كون المناسب على قدر الحال
والثاني اسيفا اقسام السعي اي التقسيم الحاصل كقوله تعالى يهب لمن
يشاء اناثا كالكتاب جمع انثى ويهب لمن يشاء الذكور او يزوجهم
ذكرانا هو على قراءة العقران كالذكور جمع ذكر خلاف الانثى والتزويج
بمعنى الانكاح يتعدى الى مفعولين ويجيء للتقريب الى الثاني بالباء قال الله
تعالى فزوجناهم بحور عين اي قرناهم وهو المناسب في الآية قوله ذكرانا
واناثا منصوبا بدين نزع الخافض ولو قال وزوجهن حسن ايضا لتغليب الواو
فلما عدل الى الضمير الراجع الى من في الجعل السابق قيد الواو بالباقي
بين التزويج والافراد بالنسبة الى قرنه واحاده والتوافق بالنسبة الى الجزئين
وعلى التزويج بالفريقين السابقين حتى احتاج الى العطف بأو ولم

يعلق بمقرونا لغة لعطف بالواو وكما في الجمل الباقية تنبيها على ان المسبقين
السابقين ليس شئ منهما واجبة عليه تعالى ولا هذه المسببة فتدبر كذا افاده
المحقق ثم يغتر بما نه وغير بحث لان التنافي مطلقا لا نيا في الواو وهو
يجامع واما لا تري يا نه لو قيل يهب لمن يشا اناثا ان شا تعالى وهبه الذكور ان شا
تعين الواو ومع ان المعين عليه واجب فينبغي ان يجعل مناط اختيار الواو والتساوي
مع التصريح بالشرط ومناط اختيار او والتساوي مع عدم التصريح بالشرط وفي تحقيق
استيفاء الاقسام في الاية نظر وان بينه الم المحقق ان الانسان اما ان يكون
له ولد او لا يكون واذا كان فاما ان يكون ذكرا او انثى او ذكرا وانثى لانه قد
يبقى ما ذكر الم وما في الاية لان في الاية انه يكون له اناثا او ذكورا او كلا هما
او يكون عقيما بقي ما يكون له انثى واحدة ويكون له كلاهما وارادة الجنس الجمع
للتكثير بعيد وايضا اذا جعل ضمير يزوجهم للعرفين السابقين بقي قسم آخر وهو
تزويج الذكور والاناث لجميعهم ويمكن دفعه بان من يشا سابقا ما خوذ على وجه
لا يخرج عنه شئ هذا م في الاية بحثا ان لطفها استيفاء اقسام الانسان
وبا نها استيفاء اقسام المولى منه قال صاحب الكشاف انما قدم
ذكر الاناث لان سياق الاية على انه تعالى انما يفعل ما يشا لا ما يشاه الانسان
فكان ذكر الاناث اللاتي من جملة ما لا يشاه الانسان اهم لكنه لحسن تناسب الذكور
عرفهم لان في التعريف نوعا من التذكير وكا نه قال وهب لمن يشا الفرسان الذين لا
عليكم ثم اعطى كلا الجنسين حظهما من التقديم والتاخير بنيها على ان تقديم
الاناث لم يكن لتعذدهن بل لمحض حظهن هذا ويمكن ان يقال سوقا لاية على ان
الاولاد ذكورا كا نوا واناثا مواهبه تعالى يجب ان لا تشكر عليها ولما كان بعض
الاناث قد هن في جعلهن موهبة لانهن اهم في المقام واحري بالاهتمام ذكر
لان الذين تبانهن الرد والمجهولية بخلاف الذكور فان اللاتي هم التقيين
والظهور ثم ذكرهما على ما يختصبه من التذكير والتذنيث والتاخير ومنه
التبريد وهو ان يتنزع عن امر فرضي صفة اخرى مثلها لا يستلزم ثبا نها
نحو لقيت من زيد عمرا مسدين ولا نحو لقيت من اسدا كاملا في

المبالغة لكمال تلك الصفة في ذلك الامر حتى كا نه بلغ من الاتصاف بتلك
الصفة الحد الذي ينتزع منه موصوف اخر بتلك الصفة ولو قلت ليست من فلان
اسدا لم تتهكم كما تقول للجبان ما انت بالاسد لا يصح فيه ان تنتزع منه مبالغة
كاملة فيه بكمال ما لغة لمنافاتها فيه فيلزم خروجه عن تعريف التجريد الا ان
يتكلف بانه لاجل المبالغة في كمال تهكما ولتنزيل من تلك المبالغة في
التفضل وبعد بجدته كما ان التجريد يفيد المبالغة الاستعارة ايضا
يفيد المبالغة فما الذي اوجب جعل الثاني من دواخل المبالغة والاول
من نوابعها وانه لا معنى لجعل التجريد مقابلا للمبالغة المعنوية لانه قد كل
منهما مستقلا بان يدخل على صورة المبالغة ومبنى هذا التعريف
على ان التجريد يدعوي امكانا لا ينتزع من امر فرضي صفة اخرى مثله واما لو كان
يدعوي بجسم الشجاعة في زيد ملا وصيرورته اسدا وكذلك بجسم صفة كمال
اخرى فيه وجعلها اجساما اخر حتى صار زيد كجماعة فتقول لقيت من زيد
اسدا اي اسدا يعضه زيد هو جماعة من الاسد والبحر والحاتم ملا يدعوي انه
بجسم غير الشجاعة بالاسد والعلم بالبحر والكرم بحاتم فاذا لقيت لقيت جماعة
كل منهم الاسد وتقول لقيت من زيد اسدا ولقيت منه يحيي منه اسدا على ما الظن
لم يتطبق عليه التعريف ولا يخفى ان اعتبارنا اقرب وادق فاحفظ فانه
دقيقة التقليد فانه احمد وبالمصلحة اوفق وهو اي التجريد اقسام منها
نحو قولهم لي من فلان صديق حميم يريد بهذا القسم ما يكون بكلمة
من وبعض النحاة جعل التجريد من معانيها وبعضهم جعله راجعا الى لام الابتداء
وقد جعلناها بتبعيضية فتذكر وايا يجعل فاحش والصديق والحبيب
يستويان في الواحد والواحدة والتثنية والجمع وقد يفرق بين المذكر والمؤنث
بلا والحميم القريب وقد يكون للجمع والمؤنث اي بلغ من الصداقة حدا
ينهر فا صح معها اي مع ذلك الحد الذي يتحلى منه اي من فلان اخر اي صديق
حميم سلوقها اي في الصداقة الكاملة مع القرابة ومنها نحو قولهم لئن
سالت فلانا يحتمل ان يكون سوال رفع الحاجة فيكون التنبيه بالبحر في الاسناد

وأن يكون سؤال رفع الجهل فيكون التشبيه بالبحر في كثرة العلم لتسألن به البحر وأراد بخوفهم ما يكون بالباء الداخلة على المشترع منه إذ ما يكون مع الباء الداخلة على المشترع قسم آخر في مقابلة هذا القسم وإنما لم يجعل النحويون مع الباء الداخلة على المشترع وقسما آخر في مقابلة هذا القسم من قسمي كالباء لأنه لم يجد بسبب القسم الثاني وجعل بعضهم الباء للتبعيض وبعضهم جعلها للسببية وقد جعلناها هاهنا في قد ذكروا وقال الرضي نحو تيممت من زيد أسدا ونحو تسألني بزيد البحر على حذف مضاف أي ليث من ليث زيد ومن جميع أسد وتسألني بسؤالي البحر والغرض التشبيه بالأسد والبحر وفي الكل تحقق هذا التقدير ضعيف في مثل قولنا إني من فلان لأن صديقي جميع لقولنا المبالغة في تعذر حصول لي من حصول صديقي هذا وتشبيهه بالصديق يفوت المبالغة في الصداقة وهو صديق قلت يفوت المبالغة لو كان هذا الكلام في نحو الصديق الجميع أما لو كان في نحو الصديق الذي ليس بصديق أو في حميم ليس بصديق أو في من ليس شيء منها فالمبالغة متحققة فيجوز أن لا يقع مثله الا في ما ليس متصفا بمدخول آخر فالتجريد يكون تتميما يأباه

ومنها نحو قوله في كون المشترع مما دخلت عليها المبعية وشوها أي وزورت شوها وهي من الخيل الطويلة الرابعة أو المفرطة رجب السديين والمشحين وكل منها صفة محمودة في الخيل تعدو بي أي تسرع الى صاح الوغى أي مستعيب في الوغى وهو الحرب مستليم أي لا يلين لهمة وهي الدرع والمراد الملابسة والمصاحبة مثل الفتيق هو النحل الكرم عند أهله المرحل من رحل البعير إذا حصه عن مكانه وارتحله أي تعدو بي وهي من نعوت لا يسرع لكمال استعداده للحرب إلخ في استعداده للحرب حتى تشرع منه مستعدا آخر لا يسرع هذا هو المشهور ويمكن أن يكون بمستليم متعلقا بقوله صاح الوغى أي مستعيب في الحرب مستعد له بحيث يشرع منه آخر وذلك البلغ في وصفه بالشجاعة لأنه جعله في غاية الكمال الى أن يلغ بحيث يسرع الى مستعيب يستعيب مع كمال استعداده ويخاف من اضطرابه مثل ذلك المستعيب

وعلى التقديرين يحتمل أن يريد بالفتيق المرحل المشترع منه فيكون مشبها بالصوت المشترع عند بالمشترع منه في كونه محلا مكرما مستحصنا من مكانه مرسلا الى جانب العدو ومنها ما يكون يدخول في في المشترع منه نحو قوله تعالى لهم فيها دار الخلود أي فيجهنم وهي دار الخلد قال الم لكم اشترع منها دارا أخرى فجعلها معدة في جهنم لأصل الكفار وهو بعيد لأمرها وبالغة في إيصالها بالذم هذا وفيه نظر لأن اشتراع دار الخلد يفيد المبالغة في الخلود لا في الذم ثم انه يمكن أن لا يكون في الاشتراع بل يكون لإفادة أن دار الكفار وصيرورتهم بعض من جهنم وكيف لا وكثير منها مشحون بالفساق من المؤمنين بل هي أوسع من أن يسعها جميع من دخلها قال تعالى على سبيل التهكم هل امتلأت وتقول هل من مزيد ومنها نحو قوله أي يقول قتادة بن دعامة الخفي قال الم إني ما يكون بدون توسط حرف هذا ولا يخفى أنه لا تفاوت بينه وبين ما سيأتي قال المرادي ما يكون بدون توسط حرف ومذهبه كثير ودون غير مخاطبة الانسان نفسه

نازلين بيثرب لم رحلن رحل الجمع بمعنى استقل يعروه نحوي الغنائم أي يغشاها صفة تعروه والفاعل ضميرها أو الضمير محذوف أي نحوي فيها الغنائم وهو التفات من التكلم الى الخطاب فيجيء ثلاث التفاتات كل منها من قسم ورد في نحو الغنائم وجعله في شرح الحماسة أصلا وقوله نحوي الغنائم رواية بعض وهو وجيه أو يموت كريم لغو مستغنى عنه بقوله نازلين بيثرب فانه منصوب بمعنى لا أن يموت كريم وجيلئذ يجب أن يجعل الاستثناء من جمع الغنائم لأن الرحل لا يقلع فتأمل ولو لم تعتبر الرواية من الشاعر بالنصب لامتنع أن يرفع عطفا على نحوي أي عروه جمع الغنائم أو استشهد به لمن عبر عن قتله بالموت اشارة الى انه ارفع من أن يقتله الحتم بل يموت لتحقق الرجل وبالجملة عبر عن تسليمه بالكريم اشارة الى انه بلغ في الكرم الى حد صح أن ينتزع منه كريم آخر مثله وهذا الدليل أو موت قال الم المحقق وهذا بخلاف قوله انا اعطيناك الكوثر فصل لربك اذ لا معنى للانتزاع فيه

هذا كلام واهٍ وفرق خفي ويجوز أن يكون أو يموت كريم من وضع الظاهر موضع المظهر للتعظيم وقيل لعذبه أو يموت ميتي كريم فيكون من القسم الأول ويبقى نظر وهو ما قال السلم من أنه لا حاجة إلى هذا التقدير لحصول التجريد بدونه وأما أنه يجوز التقديم أو يموت في كريم فلا وجه للجزم بأنه من القسم الأول وبهذا يسقط ما قيل أنه أراد أن في كون البيت من التجريد نظرا لأنه من باب الالتفات ورد بأن التجريد لا ينافي الالتفات بل هو واقع فيه بأن يجرد المتكلم نفسه من غائب أو يجعلها مخاطبا لكنه كالتوشيح في نطاول ليلك بالأمد والصحيح في قوله

أقول لها إما اجتنبت وجانبت مكانك يحمدني أو تستريح بجب

هذا كلام ركيك لأنه لو كان النظر ما قيل لم يكن لتخصيصه بالبيت وجه بل يجيء على مخاطبة الإنسان نفسه تجريدا لأنه التفات الآن يقال التفات عند السكاكي دون الجمهور وعلى أن الالتفات من باب المعاني فكيف يكون تجريدا معدودا في البديع ويمكن أن يدفع بأن أصل الالتفات من باب المعاني وورود بطريق التجريد من البديع حتى لو لم يعتبر في الالتفات تجريدا لم يخرج عن البلاغة لكن قال المحقق التفتازاني ما بينه أن معنى التجريد على دعوى المغايرة والالتفات إلى دعوى الإرادة معنى واحد في هيئات مختلفة فبناه على دعوى الاتحاد ولا يخفى أن تعلم لا تصلح وجها لصحة التجريد بكونه التفاتا وما ذكره ضعيف لأن إرادة المعنى الواحد في الوارد في صورة الاثنين في دعوى التعدد ومنها ما يكون أي متنوع يكون مذكورا بطريق الكناية وفيه أن لا تقابل بين ما يكون بحرف وما يكون بطريق الكناية نعم قد ما يكون بحرف أيضا قد يكون بطريق الكناية نحو ليت من زيد عالما وقد يذكر طويلا للتمام نحو ليت من زيد أسدا وقد يذكر بطريق الحقيقة نحو ليت من زيد عالما وقد يذكر بطريق المجاز نحو ليت من زيد أسدا وقد يذكر بطريق الكناية فجعل ما هو من طريق الكناية من الأقسام دون غيره لا يدري داعي نحو قوله ياخير من ركب المطي هو جمع مطية بمعنى الناقة

التي تطوي في سيرها ولا يشرب كأسا بكف من بخلا صفة كأسا أو متعلق بيشرب وذكر بكف الجواد بطريق الكناية لأنه إذا لم يشرب بكف بخيل وهو يشرب فيشرب بكف الجواد وفيه بحث من وجهين أحدهما أن نفي الشراب بكف بخيل لا يستلزم الشرب بكف الجواد ليتوسط الواسطة بين البخيل والجواد ودفع بأن الأسلوب ممنوعة المقام وثانيهما أن إسناد الشرب بكف الجواد إلى نفس الممدوح لا يقتضي انتفاء جوده كما أن قولنا يا من يشرب بكفه لا يقتضي انتفاء بخل غيره فالقول بأنه يجب بقول بعضهم وإذا قيل أن الخطاب إن كان لنفسه فهو مجرد لا أن يلتمس من المجرد في شيء وإنما هو كناية عن كون الممدوح غير بخيل فلا يرد ما أورده عليه السلم المحقق أن كونه كذلك لا ينافي في التجريد وإنه إن كان فيه خطاب النفسه لم يكن إلا القسم المذكور بعده لأنه ممنوع لأنه مخاطبة الإنسان نفسه بأن ينتزع من نفسه شخصا آخر مثل في الصفة التي عبر عنها بها والقسم المذكور بعد مخاطبة الإنسان نفسه بأن ينتزع فيها من نفسه شخصا آخر مثل في الصفة التي سيوقها الكلام على أنه لا يصح المعترض كونه غير ما جعل قسيما له لأنه داخل في أعم منه وإن لم يصح نعم يمكن إثبات التجريد بإبانة زيادة من قولنا يا من يشرب بكف جواد جواد غير ممدوح فمقتضى مقام المدح أن يحمل على نفسه فالأولى أن يحمل على الانتزاع ليلا يخرج بالكلية عن المغايرة المفهومة منه مع أنه أبلغ في وصفه بالجود وأنسب بما هو المقصود من الكناية أعني إيراد المعنى مستورا في لباسين مزينين ومنها مخاطبة الإنسان نفسه أي بتجريد في مخاطبة الإنسان نفسه فيه العبارة مسامحة ولا خفاء في أنه ليس التجريد فيه في صورة الالتفات على مذهب السكاكي فيها حيال الإنسان من تنبيه بطريق الغيبة كقوله أي أبي الطيب لا خيل عندك تهديها للممدوح ولا مال فليسعد النطق مدحي إذ لم تسعد الحال أي حاله وهو الفقر إذ الفقر لا يسعد للإحداد وإنما يسعد الغنى وهو عادم فتعبير الحال بالغنى ليس كما ينبغي والظاهر تعيينه بالفقر ولك أن تحمل سعاد النطق

على العذر بالفقر في عدم الاهداء ومثل المبالغة المقبولة بخلاف
المردودة فانها لا تكون من المحسنات وفي عدها من المحسنات وعلى من ردها
مطلقا وفي التقييد بالمقبولة رد على قبلها مطلقا والاصح التقييد بالقبول
ردا عليهما ولما يقال في رده مطلقا ان خير الكلام ما جاء على منهج القصد
كما يشهد له قول حسان رضي الله عنه

وانما الشعر لب المرء يعرضه ... على المجالس ان كيسا وان حمقا
فان اشعر بيت انت قائله ... بيت يقال اذا انشدته صدقا

اي صدق وصدقا فيه فلا يكفي القصد وان اشعر بيت ما يروى بحسب نظم معنى
بحيث يعترف السامع بصدقه وان كان كاذبا واما ما يقال في قولها
مطلقا انه احسن الشعر الكذب فمحمول على ما شهد به العقلاء ولفظها
بالقبول معا ثم الفضلاء وان خير الكلام ما يوقع فيه وهذا استدراك النابغة
على حسان في قوله

ان الحسان الغر يلمعن في الضحى ... واسيافنا يقطرن من نجدة دما

حيث استعمل في وصفه بالكرم الحسان وقيدها بوقت الضحى وهو ساعة الاكل
والبياض تقتضي جمع الكثرة ووجودها في كل وقت وحيث قال في وصف
شجاعة الاسياف والمبالغة في السيوف ووصفها بالقطر والمبالغة في الوصف
بالسيلان فيه ان احسن الشعر الكذب بالاشتمال على كذب ما مقبولة لانه يحجها
ذريعة الاستماع ولا يتأدى عنها الا الاستماع وخير الكلام ما بولغ فيه بالمبالغة
المقبولة ولما استدرك النابغة على حسان ليس على حسان لانه يعد ان الحسان
يلتئم الصدق في الشعر كما استدل عليه بشعر الصادق وان استعارة الاسياف
للكثرة غير غريبة وفي وصف الحسان الغر الذي هو جمع كثرة نوع ايضاح
لها وفي تقييد لمعان الحسان بوقت الضحى مبالغة في كثرة الطعام بحيث ينتفي
لمعان الحسان في هذا الوقت مع كثرة الاكلين فضلا عن الاوقات الاخر وبعض
السيف بالقطر هو السايل دون وصفه بالسيلان على ان كمال الشجاعة ان يقطع
السيف قطرا بحيث يخلص من العضو قبل ان يصل اليه الدم ويختلط به

كثيرا وبالجملة فالمختار مذهب القصد كما قال بعضهم احسن الشعر اقصده
لان على الشاعر ان يبالغ فيما يصح به القول شعرا فقط كما استوفى اقسام البر
والبحر بلفظ واحد من غير غلو في العدل ولا احالة في المعنى ولم يخرج الموصوف
الى ان لا يوثق بشيء من اوصافه لظهور السرف في ابنائه وتحول الزبد لاقوال
كانها الايثار والاستحباب وفي وحالف في هذا الابناء والكرام العلما
الفاضلين الشعر العاملين به فانهم اختاروا الغلو لان القايل البليغ
اذا دخل في بناء المبالغة واسقط عن نفسه مطابقة الوصف والوصول الى غاية
الممكن استند فيما يسير الى ما على الريبة فظهر قوته في الصناعة وتمهر في الصناعة
تتصرف في الوصف كيف شاء لان العمل عندك على المبالغة والتميل الا الصدق
والتحقيق كذا ذكره الامام المرزوقي في شرح الحماسة وجعل دليل من قال
احسن الصلوة لصدقها ان تخويد قايله فيه مع كونه في اثار الصلوة يدل
على الاقتدار والحذق واشار الى تعيين المبالغة مطلقا والى تقسيمها
لتعيين المقبولة والمردودة واذا لا يقبل وهي بل قال والمبالغة ان يدعي
لوصف بلوغه في الشدة والضعف حدا اما مفعول بلوغه كما قال الشرح
بلوغه فاعل يدعي واما مفعول يدعي وفاعله لوصف وبلوغه بدل منه مستحيلا
او مستبعدا قال الشرح واما يدعي ذلك ليلا يظن انه اي ذلك
الوصف الذي غير مشتاه فيه اي في الشدة والضعف وتذكير الضمير باعتبار
عوده الى احد الامرين المستفاد من كلمة او وانما استفيد احدى الامرين مع ان
الشدة بتغليب الضعف لتذكيره او لانها والبها بالامرين فسو وكلام الشراح
دل على ان التعريف ثم قيل التعليل والتعليل ببيان الفايدة المبالغة وقد
علم ان المبالغة المطلقة لا يشترط فيها ان تكون لهذا الغرض وانما
كونها لهذا الغرض من شرايط قبولها وحق سؤل قوله ليلا يظن ان حق
عرف دعوى بلوغ الوصف حدا مستحيلا او مستبعدا لافادة الواقع لرفع
الظن فالدعوى المذكورة انما تكون مبالغة اذا لم يقصد بها حقيقة الدعوى
بل رفع الظن فان كان المقام مقام الظنة والمبالغة مقبولة وان لا فمردودة

وجعل التبليغ والاعراق مقبولين مطلقا في مقام المظنة هذا حاصل المرام
من كلام ذوي الاحترام وتخصص اي المبالغة لا يجوز الاستغراق بدليل قطعي كذا
في المختصر في التبليغ والاعراق والعلو لان المدعى ان كان ممكنا عقلا
وعادة لو اكتفى بقوله عادة لكفى اذ الامكان عادة يستلزم الامكان عقلا
فتبليغ والامكان العادي ان يكون الامكان بحكم الوقوع في اكثر الاوقات
او دائما فدخل فيه الامكان عقلا ما يحكم بامكانه العقل او وقوع نادرا لكن خلاف
العبارة ولو لم يحمل العبارة عليهم ليطل الحصر والدليل كقوله اي امرئ
القيس يصف فرسا بانه لا يعرق بكثرة العدو فعاري عدا العدا بالكسر المراد
بين الضدين يقع احدهما على الامر وضده واحد بين محمول عاد على العدا
كما عرف في محله ثورا اي ذكر من البقر الوحشي ونجه اي الانتهاء منها دراكا
اي متتابعا فلم يتصبح بما اي لم يتبرد بما فلم يغتسل بالماء فيحتمل ان يجزم
على انه عطف على مدخول لم وفاعل قوله فيغتسل ضمير الثور والمبالغة في الخروج
عن حد الامكان عادة لان عدم التصبح مطلقا خارج عن حد العادة بالغ
في عدم عرق هذا الفرس بانه يبلغ حدا مستبعدا حيث عدا عدوا كثيرا حتى
صرح ثورا قطيعه بلا توقف بينهما ولم يعرق عن مرابا لقاحد العمل وذلك ممكن
عادة لكنه مستبعد وان كان ممكنا عقلا عادة فاعراق كقوله

وتكرم جارتنا ما دام فينا اي ما دام في بيوتنا او في جوارنا
ويؤيد الثاني قوله ونتبع الكرامة حيث قالا اي حيثما مال وهذا ممكن عقلا
في اكرام الجار بتتبع الكرامة والعطاء على اثره حيثما مال وهذا ممكن عقلا
لا عادة ومما مقبولان مطلقا من غير شرط وقد عرفت معناه فتذكر
والا اي ان لم يمكن لا عادة ولا عقلا فعلو كقوله اي تواسى الجذاع الحسن
ابن هانئ الشاعر

واخفت اهل الشرك حتى انه لخافق اللطف القلم تخالف
بالغ في اضافة الممدوح اهل الشرك بانه بلغ في الشدة الى ان خافق اللطف
القلم تخالف عين عن الماضي بالحال الحكاية وهذا ممتنع عقلا وعادة وكانه

مثل

مثل به ولم يكتف بامثلة الاقسام لانها المبالغة المردودة حيث لم يدخل
عليها ما يقربها الى الصحة ولم يتضمن تخييلا حسنا ويمكن ان يقال ان يريد انك
انك تخافق اللطف التي لم تخلق فلا تخرج من حوفك الى ساحة الوجود فيتضمن
تخييلا حسنا وان يقال ليس من العلو لان المراد بقوله تخافك للمستقبل يعني
تخافك اللطف التي لم تخلق في وقت تخافك في الاستقبال بتدوجها
وبلوغها سن الهيبة وسماعها ما فعلت مع اباهم والمقبول منه اصناف
منها ما ادخل عليه ما يقربه الى الصحة نحو يكاد في يكاد زيتها يضيء
ولو لم تمسسه نار ومنها ما تضمن نوعا حسنا من التخييل كقوله اي قول
ابي الطيب عقد دستابكها اي الجياد المذكورة في سابق البيت للابل والدابة
عليها اي عقودها عشيرا على وزن الدرهم الغبار ولو تبغي تلك
الجياد عنقا هو السير السريع عليه على ذلك العقود لامكنا اي امكن
العنق امكانا بعد امكان هو عين امكنا تتميم للتكميل كما هو المناسب لمقام
باجعل الالف للاشباع والا لطال فاعى بلوغ العشير في الكثرة الى انه صار راضا
يمكن سير الفرس عليه سريعا وهذا ممتنع عقلا لكنه تخييل حسن وقد اجتمعا اي
الاحتمال والتخييل قراده صفوا في قوله اي لقاصوا الاجاني اي المنسوب
الى الرجان من بلاد فارس تخيل لان سمع الشهب اي سلت
في القاموس سمع سلة في الدجى سبة الشهب لمسامير لها رؤس مدورة
لامعة قد قدت حتى خلتها في الدجى واستحكمت فلا ترى لها ورما وهذا اخذ
من تفسير الكشاف انه سد الشهب بالمسامير لا تزول عن مكانها وسدت
باهداب اليمامي اجفانه جعل عدم الطباق اجفانه في الليل الى
حسنت باهدابها الى الشهب المستحكمة في الدجى وهذا امر ممتنع عقلا دخل
فيه تخيل قربه الى الصحة مع ذلك وتخيل حسن ومنها ما اخرج مخرج التعليل
والاعتذار كقوله

انكرتني بالامس اذ عرقت على السرب عذا ان ذا من العجب
الكائن من العجب مع انه لا شبهة في كونه عجبا لانه حكم على الامر المحقق المشاهد

يتولاه والحاكم عليه ولو يكونه من العجب ما ينكر لانكاره وجه ذلك الامر فاقهم
وسمه المذهب الكلامي وهو ان يراد حجة سواء كان ميزانا قياسا ميزانا
او قياسا فقهيا او غيرهم للمطلوب على طريقة اهل الكلام وهو كون
سيقهم عدم الصناعة بالدعوى والاهتمام بلقاء الدليل مخلفا وازبا
المحاورات فان شانهم الاخبار الصرف والتاكيد في مقام الرد والانكار
وليس المراد بطريقتهم ان كون الحجة بعد تسليم المقدمات مسلمة للمطلوب
كما ذكره السم لانه لا يشمل التمثيل وما اورده المص من قول النابغة ظاهر
في التمثيل ووجه تحسينه للكلام انه اخرج الكلام في المحاورات مخرجا لا يتوهم
وابرزه في صورة المقاصد العلمية وبهذا اندفع ان ايراد الحجة لا يدل على
بيان اصل المراد فان الدعوى والحجة كسائر المقاصد فلا يصلح وجه تحسين
يحمل ايرادهما نحو لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا والملزوم هو
فساد السموات والارض باطل لعدم خروجهما عن النظام الذي هما عليه
فكذا الملزوم وهو تعدد الآلهة قال السم وفي التمثيل بالآية
رد على الجاحظ حيث انكر مجيء المذهب الكلامي في القرآن وكانه اراد بذلك
ما يكون برهانا وهو المبتاس للمؤلف من مقدمات يقينية وتعدد الآلهة
ليس قطعي المستلزم للفساد وانما هو من المشهورات الصادقة فالدليل
ظني فتامل يجيء هذا كلام وفيه بحث من وجوه احدها ان تاويل
كلامه بما اولته به لا ينفعه لانه وقع في القرآن وهو الذي يبدو الخلق
ثم يعيده وهو اهون عليه فانه في معنى ان الاعادة اهون من البدء والاهل
وكل ما هو اهون ء ادخل في الامكان ووقع ايضا حكاية قلما افل قال لا احب
الآفلين وهو في قوة افل القمر وربي ليس بافل فالقمر ليس بربي وتاتيها
ان الآية برهان يتضمنه بيان لم مكان آخر وفقنا الله واياك للوصول اليه
فنجعل لك الخوض تاييا في المرء وتاليها انه لو كان الآية اقناعية لكان
دليلا اقناعيا على ان معرفة الله تعالى بمثل اليقين كافية ولا يجب تحصيل
اليقين في العقايد الا جهة والمذهب خلافه فالوجه في تاويله ان يقال الكر

اقامة الدليل في القرآن على احكامه لان الايمان قبول احكامه من غير طلب
دليل منه تعالى قطعيا لئلا يتبعه اتباع الفساد لاتباع الاهواء ظنيا وهو
اهون عليه الاخبار باية الاعادة اهون عليه تعالى وكذا الاجبار الاقليين
نقل الكلام الى ابراهيم عليه السلام وقوله اي قول النابغة من قصيدة
يعتذر فيها الى النعمان بن المنذر بن ما السماء ما بلغه ان مدح الخيشبانيا
فشكى النعمان وكرهه حلفت فلم اترك لنفسك ريبة لريبة التهمة
اي حلفت اني على محبتك واخلاصي بل كنت عليه ولم اترك لنفسك ان تتهمني باتي
غير مخلص لك واتركت بغيرك وليس وراء الله للمرء مطلب
اي هو اعظم المطالب فلا يحيانه معه بالحلف الكاذب المطلوب غيره فبعد الحلف
لا ينبغي ان تتهمني بما كنت تتهمني
لئن قد بلغت عني خيانة لمبلغك الواشي اغش واكذب
فقد خان في حبي ابي وجدا الحقة عليك ولكنني كنت امرا لي جانب
اي جانب مخصوص مني لا يشاركني غيري من الناس من الارض فيه مستراد
اي محل طلب رفق مذهب ملوك بدل من مستراد وجعل الم في قد
في تلك الجانب ملوك واخوان يعاملون بي مع سلطتهم معاملة الاخوان
ولا يتكبرون معي ويعطفون على عطف الاخوان اذا ما مدحتهم
احكم في اموالهم اي يجعلون بحكمي في اموالهم واقرب اي اجعل موزانا بينهم
رفيع المنزلة عندهم كفعلك في قومه اراك اصطنعتهم
اي احسنت اليهم فلم ترهم في مدحهم لك اذنبوا
الاولى حمل فلم ترهم على ظاهره لان الاحسان لا يمنع الاذناب فيكون نفيا لظنها اياهم مذنبين
فان نفي الظن قد يراد به نفي العلم والمشهور ان المقصود بالتمثيل
قولك كفعلك يعني لا تلمني ولا تعاتبني على مدح الخيشة وقد احسنوا
الي كما لا تلوم قومك على مدحك وقد احسنت اليهم وكما ان مدح اوليك لا يعد
ذنبا كذلك مدحي لهم ويمكن ان يكون قوله وليس وراء الله للمرء مطلب
ايضا مثلا لانه في قوة اذا طلق يا على المطالب لا يترك الريبة وفي قوة الحلف

بانه حلف باعلى المطالب والحلف باعلى المطالب اعلى الاحلاف ومنه اى
من المعنوى حسن التعليل هو بيان علة الشئ وهو ان يذكر لوصف
مجرور ما به تعريبه ان جعل كان السحاب الغر اليبت لحقا بحسن التعليل لان حمول
كان المبيت للظن علة مناسبة له باعتبار ما منطق يعوله يزعم او
بالمناسبة وهو ما مسون موصوف باللطيف او مضاف اى باعتبار امر لطيف
غير حقيقى اى غير حقيقى عليها بهذا الاعتبار وهو احسن ان ذكر ان علة
حقيقية ولو زعما كما فى التعليل بعلة غير واقعة شهر عليها لان اجل العلة
بهذا الاعتبار ليس من حسن التعليل سواء كان مذهبا كلاميا او لا بقى وليس
المراد الاحتراز لان التعليل بالعلة الحقيقية ليس من المحسنات كما قالم لانه
قد يكون المذهب الكلامى فيكيف يخرج عن المحسنات والتقييد باللطف يخرجه
يكون فيه تقرير تخصيص بعض الاذهان كاخراج التعليل بعلة مناسبة باعتبار مسد
فانه لا يكون حسن التعليل وقال المحقق الشريف انما لا يخرج التعليل بالعلة
العادية التى انتد الحكم بعليتها لانها علة غير حقيقية لكن ليس التعليل باعتبار
لطيف لظهورها بالعادة وقد عرفت انها علة غير حقيقية زعما ولو كان
الظهور بالاشتهار منافيا لحسن التعليل لم يكن المستعمل الحسن تعليل وقع
فى كلام غير واحد ايا كان لانه لم يسق لطيفا بعد اظهار الغير اياه وهو ان يعمد
اضرب بدليل قطعى هو قوله لان الصفة المعهودة المذكورة سابقا بعبارة
الوصف اثباتها اى معلومة الثبوت فصد بيان علتها او غير ثابتة
اريد اثباتها ببيان علتها فيكون من قبيل الاثبات ببيان الكم واما احتمال
الاثبات بالدليل الانى فخارج عن التعليل فضلا عن حسن التعليل اذ المبنا
ستر بيان علة ثبوت لشئ فى الواقع لا بيان علته فى الذهن والاولى ما ان يظهر
لها فى العادة اى تنطل الى جميع او فات وقوعها او اكثرها على ما هو حقيقى العادة
علة وان لا يخلو فى الواقع عن علة فدخل فى هذا القسم ما يظهر لى فى الناس
علة هى المذكورة وهو ليس من حسن التعليل بل تعليل لما هو علة فى الواقع
او غير المذكورة فيناسب ان يدخل فى سلك القسم الثانى كما لا يخفى كقوله

اى ابى الطيب لم يحاكم من حاكمت فلانا سابهه وقعلت فعله او قوله
سوانا يلك اى عطاك السحاب وانما مجت به اى صارت محمومة اى
بعد مسابهة نايله نايلك وهو الظاهر او بسبب نايلك النائل على نايله
او بسبب نايلك النائل عن نايلك فصيبها البيت كان الى الاذن نايلا
الان الرحضا بالمهملتين ومعجمة على وزن السفها العرقا بمعنى فرو الظهر
عن السحاب حصة نادرة لا يظهر لها علة فى العادة وقد علل بانتزاعها
الحادثة بسبب احد من الامور المذكورة وفيه نظر لان المطر سببا على اختلاف بين
اهل السرع والجلة ولا يذهب عليك انه يمكن جعل البيت من قبيل
اثبات صفة غير ثابتة خارجة عن الامكان وهو اثبات العرقا السحاب او يظهر
لها اى للصفة علة غير العلة المذكورة وذلك قسمان احدهما ان يشتمل
عليه غير المذكورة ومثله المثال وبانهما ان لا يبقى وانما قال غير المذكورة
لانه لو كان شئ من المذكور كان علة حقيقية فلم يكن من حسن التعليل فى شئ
كذا ذكره السيد المحقق وتبعه المحقق الشريف بمنع الملازمة لجواز ان تكون
الظاهرة فى العادة غير مطابقة للواقع ويكون من المشهورات الكاذبة
والتقييد لانه ليس من حسن التعليل اعدام لطف الاعتبار ودقته لظهور وجوب
العادة وقد عرفت حقيقة الحال فلا امر بد عليه فكن متذكرا منتبرا كقوله
ما به اى الممدوح قتل اعاديه ولكن تبيعها خلقا وما ترجوا الديات
من وجوب القتل بعد محاربة الفريقين فجئة تحقق رجاء الراجين وكراهية
خيبة الرجاء وعلله بغير ما هو علته فى العادة قال المصم ويستتبع
مدحه بكمال الشجاعة حيث ظهرت على الحيوانات العجم فتوبوا يوجوب القتل فى محاربته
مع الاعداء وفيه ضعف لان المجزوم به الدوام وجوب القتل المحاربة لا وجوب
القتل من اعدائه وليس فى الشعر اشارة اليه نعم كما قال يستتبع مدحه
بان لا يقتل لغلبة الضعف عليه وقوة العصبية ليست تقتضى بذلك الا فراط
كما قال السيد ومدحه بكمال الشجاعة حتى من منزه الاعداء فلا يحتاج الى قلم
واستبيضها هم والتابتة اى الغير الثابتة التى اريد اثباتها اما ممكنة

كقوله اي قول مسلم بن الوليد واشيا من وشى به الى السلطان سعى وتم
حسنت فيما اسأته اي ما قصدت به الاساءة او ما كان اساءة في نفسه
لكن حسنت لما ترتب عليه بحي حذاك اي محاذرك اي حذاري منك كما يدل
عليه قول المص فيما بعد حذرك مني وقال اتم اي حذاري اياك وهو
يدل على تعديه بنفسه الثاني الاضافة استغراقية اي كل من اتاني عيني
من الغرق الجملة منادى لها فحلم اي حسن التعليل بتحقق بذكر ما يصلح علة شعرا
كان ما يشعر بالتعليل اولا فان استحسان اساءة الواشي ممكن الظاهر
فان حسن اساءة الواشي ممكن لان الظاهر ان العلة علة الحسن لا علة الاتصاف
من المذكور ضمنا وكان حمل قوله حسنت فيما على انه حسنت في تطرقا والاظهر ان
فيما متعلق بالاساءة لكن لما خالف الناس فيه حيث لا يستحسنون
عفه بان حذاه منه بحي انسانه من الغرق في الدموع حيث تراك
البكا خوفا منه فان قلت الماسيذكر يجي نفسي من الغرق
فانه الدال على كثرة الدمع والمبالغة دون ما ذكره فان انسان العين يغرق
بدمع قليل قلت المبالغة فيما ذكره لان انسان العين ضوء الباكي
فلما الماء في علم الما فاذا كان يغرق لكثرة الدمع فغرق نفسه بالطريق
الاولى ولا يخفى ما في هذا البيت من حسن تضمنه كمال الكآبة والحزن الموجب
الدمع في النعاس او عين ممكنة عطف على مكنة كقوله قال اتم هذا
البيت للمص وقد وجد بيننا فارسيا فترجمه وقيل هو

كريتوري عنر مجوزا حد ميس كس تد يدي بر سان

او كم يقال حكم اتم بادة البيت المص من قوله في الايضاح كمحيي بيت فارسي
ترجمته لو لم يكن البيت فجعل قوله ترجمته على صيغة المتكلم وهو يحتمل المصدر كما
حمل عليه شراح الابيات قلت الظاهر كونه مصدرا اذ لو كان ما ضيا
لتعدى الى المفعول الثاني بالباء فتجيء ترجمته بقولي
لو لم يكن بنية الجوزا حد منه ٭ لما رايت عليها عقد منطق
اسم مفعول من انتطق اي شد المنطقة وحول الجوزا كواكب يقال لها منطقة

الجوزا

الجوزا وما في الشرح من قوله مما نشطق اي شد النطاق وحول الجوزا كواكب
يقال لها نطاق الجوزا فيه ساعد اللغة ونطاق
كتاب شهر المراة وشد وسطها فمن سهل الا يعلى على الاسفل
والاسفل يجيء على الارض ليس لها حجم ولا يبقى وللساقان فانطق من
محي يجيء شد النطاق بل انطق بمجيء شد المنطقة وما الجوزا شبيه بالمنطقة
لا بالنطاق فنسبة الجوزا حذه الممدوح صفة غير ممكنة كذا في الايضاح ٥
ويستفاد منه ان المعلل فيه الجوزا حذه الممدوح ويجيء عليه اولا ان بنية
الحذه علة لسد المنطقة دون العكس وثانيا ما ذكرنا من ان اصل الوضع
الجزاء لاشتراط الشرط فيكون مفهوم البيت ان عقد المنطق لبنية الحذه
لكن لا يجيء ما ذكره اتم انه فيكون من قبيل القصر الاقل مثل قوله
لم يحك نائلك السحاب لان المعلل هو رؤية عقد المنطق عليه اعني الحالة
الشبيهة بانتطاق المنطق وهي صفة ثابتة فصد تعليلها بنية حذه الممدوح
لانه يجوز ان يكون المراد ان يعلل بها عقد المنطق الحقيقي ويكون نفي الرؤية
عقد المنطق عليه كناية عن عدم عقد المنطق فيكف يكون عقد
المنطق الحقيقي معللا ببنية الحذه وكيف لا وبنية الحذه علة لعقد الحقيقي
لا للحالة الشبيهة به ولا لرؤيتها وقد نبه على فساد ما في الايضاح من شرح
كلام التلخيص مخالفا لما في الايضاح ولم يلتفت اليه لدعوى انه عقل في
الايضاح دون التلخيص لانه الاصلح فالحمل عليه ارجح فقال اتم اراد
ان الانتطاق صفة ممتنعة الثبوت للجوزا وقد انبتها الشاعر وعللها
ببنية حذه الممدوح فليس محط امر بين من في مخالفته كلام الايضاح في
شرح كلام التلخيص وتم في جعل الانتطاق معللا مع ان المعلل رؤية
الحال الشبيهة بالانتطاق كما زعم اتم قال اتم التحقق في التخصيص
والاقرب ان يجعل الواو هنا منها في قوله تعالى لو كان فيهما الهة الا
الله لفسدتا اعني الاستدلال باتفاء الثاني على اتفاء الاول فيكون
الانتطاق علة كون بنية الجوزا حذه الممدوح اي دليلا عليه وعلة للعلم به

مع انه وصف غير ممكن وقد زيف هذا الاعراب في الشرح بانه تكلف وخروج
عن الظاهر لان المتبادر من قوله ان يدعي وصف علة مناسبة له العلة النفس
ذلك اليه لا للعلم به وتكلم جريبا في شرح كلام المتن على هذا الظاهر لان
العدول عن الظاهر لشيء من محل ما وقع عنه في لا يصاح على السهو فان
قلت بل لا يصح ان تجعل العلة اعم من علة العلم لان الدليل
علة العلم حقيقة ولا يصح في شأنه كونه علة غير حقيقية قلت
الدليل ما لو علم ثبت به المطلوب ويجوز ان يراد بالحقيقي ما من شأنه ان
فلو كان معدما من معدمات غير دائمة بل منفية على اعتبار لطيف غير حقيقي
لم يكن دليلا حقيقة كما في ما نحن فيه فان استلزام عدم رؤية الجوز لعدم
رؤيته عقلا لكنه مبني على اعتبار لطيف ولا حقيقة له لكن جعل الدليل
حقيقيا وغير حقيقي بهذا الاعتبار غير مناسب ولا يبادر من الدليل الحقيقي
الا ما يصدق عليه تعريف الدليل فليكن هذا ايضا من موجبات جعل التوجيه
الاقرب والحريه اي بحسن التعليل ما ابني على السبك المراد بما يشمل النظم
لان كان للنظم واما جعل الحفاظ لا خلافيه لان المعنى قد الصراف في الدعوى
كما اوضحناه كقوله اي تمام كان السحاب الغر بخ الاغر والمراد السحاب
الماطر الكثير الملتبس اشرق الصبح عين تحتها اي تحت الرتبة ذكر
في البيت السابق حبيبا اي محبوبه فاثر بي اي تكلم محققة رقام مهمور
لهن اي للسحاب مدامع ونسبة السيلان الى المدامع كنسبة الجريان الى
النهر وعدم سكوت دموع السحاب لما الحرسا كما هو الظاهر او ليدفع الرتبة بالليل
يتعذر الحبيب المعيشة عنها وفي الشرح قال بعض النقاد فرهذا البيت قوم
فقالوا اراد بحبيب نفسه ولما ادري ما هذا التخيص قلت
وجه هذا التخيص انه قصد بيان ملائمة المطلع للقصيدة وهو قوله

الا ان صدري من غراي لاقع ... عشية اقتني الديار اللوافع

هذا كلامهم قلت كان وجه استفسار هذا الناقد استكشاف
عن وجه التعيين عند تيسر التجنيب ولا تبين ما ذكره الشراح وجه الترجيب

التحب

السحاب الكونه معينا لها في سائر البياه وتطيب في عرف سكون مدامعه ومنه
النفر بعد سحيه لانه يفرح بعد اباسا على ابيات وهو ان يثبت لمتعلق امر حكم
بعد اثباته لمتعلق اخر يعده وايثر ترتب الابيات الثاني على الاول فخرج نحو
غلام زيد راكب وابوه راكب ودخل غلام زيد راكب كما ابوه راكب ولم يخرج
لاخراج الاول الى زيادة قيد على غير يسير بالتفريع والتعقيب كما ذهب
اليه السكاكي المحقق كقوله اي الكميت في قصيدة يمدح بها آل البيت احلامكم
جمع حلم الفعل بمعنى العقل الاحكم كفعل فانه يجيء لرويا لسقاط الجهل
شافيه وصف بالعلم التام والعقل الكامل كما ولم تسقني
من الكلب وصف بكونه مهلوكا والتراقا والكلب علي وزنه فرس سيء جنون
يعرض للانسان من عض الكلب الكلب علي وزنه الكلب بمعنى الكلب الذي يجن
من اكل لحم الانسان ولا دواء له ايجمع من تشرب دم ملك وقيل يشق ابهام رجله
ويوجر منه الدم قال المصنف فرع على وصفهم بشفا احلامهم لسقام
الجهل وصفهم بشفاء ما بهم منه ما الكلب ونحن نقول جعل احلامهم
بمنزلة الدما فاوجب العاقل بالعقل كما اوجب الحيوان بالدم والجهل
بمنزلة الكلب وقد عرض لاهل البيت وقاصدي معابهم بانهم في ملك
كلاب كلبة يستشفون بلحمائهم فانهم انهمكون في طلب الدنيا فتدود
في جوفهم كلام الشوق الدنيا حقيقة وطالبها كلاب فان قلت
الظاهر ان تفرع على وصفهم بشفاء معابهم من الكلب وصفهم بشفا احلامهم
عن سقام الجهل فان جعله مشبها به والمشبه ملحق بالمشبه به دون العكس
قلت نعم هذا هو الظاهر وغاية توجيه كلامه ان ذكر المشبه
به فرع ذكر المشبه لانه اوفى بحال فابان المشبه به بعد ابان المشبه
في الكلام ووجه تحسين التفريع ان تجعل المتعلقين متوسطين في الذكر كما
انهما متوسطان في المعنى فيطابق الذكر والمذكور وهو تاكيد المدح
بما يشبه الذم قال المصنف النظر في هذه التسمية على الاعم الاغلب
والا فقد يكون ذلك في غير المدح والذم ويكون من محسنات الكلام

كقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف يعني ان نكاح
كل ان تنكحوا ما قد سلف فانكحي فلان وعمل كل عين وذلك غير ممكن فالغرض الثاني
في تحريمه وليس تاكيدا لشيء مما يسبه نقيضه اي فليس ما سيق باعتبار الاعم
الاغلب تاكيد المدح بما يشبه الذم تاكيدا لشيء مما يشبه نقيضه فان العبارة
المتطابقة على المراد وفيه نظر لانه لو كان تاكيد المدح بما يشبه الذم يعني
تاكيدا لشيء مما يشبه نقيضه لم يصح ذكر تاكيد الذم بما يشبه المدح مقابلا
له ولم يصح ما ذكره في شرح المفتاح ان للمفتاح ان يكتفي عن توهم نقيضه
بما يفيده الاسم لان الاسم يفيد ما هو اخص من تعريفه وايضا لا يصح
في القريتين المذكورتين وايضا ان يحمل لا حتمال الصورة المذكورة في تاكيد
المدح بما يشبه الذم على ادخاله في تاكيد الذم بما يشبه المدح فالحق ان
النظر في التسمية على اسم مطبق عليه الاسم وبيان الغير مدرك بالفارسية
وهو ضربان افضلهما لاشتماله على فضل تاكيد ان يشتبه من صفة
ذم منفية عن الشيء صفة مدح لذلك الشيء لا باعتقاد انها صفة ذم
فانه كلام كاذب اي يدعي الجهل وليس فيه تاكيد ولا التسليم انها صفة ذم
لمجاراة المخاطب فانه ايضا كلام كاذب مذكور مطابقا لما يروج عند المخاطب
ولا تاكيد فيه ولا لدفع توهم انها ايضا منفية مع صفة الذم ليتلازم
بينهما في الاثبات فيما غلب لا وقاب كما هو المعتبر غالبا في الاثبات لا مطلقا
المنقطع واشهر في كتب النحو فانها استثنيت حينئذ لدفع توهم ناشئ من
التفاتي السابق ولا تاكيد فيه بل بتقدير دخولها اي صفة المدح
فيها اي في صفة الذم فاحترز بهذا القيد عن الامور التالية هذا الحق
المقام والحفظ قائم من السوادر عن اقوام بعد اقوام واعلم ان من
قوابل الاستثناء المنقطع تاكيدا لشيء مما يشبه النقيض على احد الوجهين
اللذين نذكرهما كما يستفاد من هذا المقام ولا ينحصر قابليته في دفع الايهام
من سابق الكلام على ما يراه اي من بيانا النحو فادخره واحسب عن ريبة القلب
التي لا يكون الا في اعماق اللئام ونتيجته ان خرج بهذا القيد

تاكيد

تاكيد المدح بما يشبه الذم باستثناء ما ليس بعيب او لا مادحا فانه يؤكد بقي
صفة الذم كما يؤكد استثناء المادح فالاولى ان يقول بدل قوله صفة مدح ما
ليس بصفة ذم وتاكيد المدح باستثناء صفة مدح عن صفة ذم منفية لا يتقيد
دخولها فيها فانه يؤكد المدح بالوجه الثاني فلا يقصر عن القسم الثاني في
التاكيد ولم يدخل في الثاني فاحفل الحصر وغايته ما يمكن ان يقال انه لا عائد
به لتقييس متكلمه شيء يتوقف فضل التاكيد بالموجب بخلاف القسم الثاني في وجه
ظهور ان الحصر في القسمين استقرائي غير ثابت بدليل قطعي فلذا لم يستدل عليه
كما فعل في كثير من التقسيمات فعد واشكر الله على ما رزقك الله من التنكر بما يجب
كقوله اي النابغة الذبياني في زياد بن معوية والذبياني بالمعجمة والموحدة
من نحت بالضم فالكسر فبالمثناة ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم
بهن فلول من قراع الكتائب فلول جمع فل كما في المثل السائر سواء كان في حد السيف او في غيره من قراع
اي مقارعة الكتائب بضم كتيبة بمعنى الجيش فالعيب صفة ذم منفية قد استثنى
منها صفة مدح على تقدير كونها من العيوب وهو انهم يشحمان لان وصف سيف الرجل
بالفلول من المحاربة كناية عن شجاعته وقد اشار الى ان الاستثناء يقدر الاخوذ
ببيان مراد الشاعر بقوله اي ان كان فلول السيف اي الفلول المعهود
للسيف وهو الفلول من مضاربة الجيوش والا فالفلول قد يكون عيبا
ثم استدل ببيان وجه التاكيد بقوله فانثنى اي الشاعر سيا منه اي الهيب
على تقدير كونه اي فلول السيف منه اي من العيب هكذا احق المقام
ولا تتبع ما وقع للناس من وسواس الاوهام فاطلع عليه واعرض عنه في
مخضرم يكون من تلك الاقلام وهو اي كون الفلول المذكور من العيوب محال
بما عرفت فهو اي اثبات شيء من العيب في المعنى تعليق بالمحال وان خلا
العبارة عن تعليق فالتاكيد فيه من جهة انه كدعوى الشيء ببينة
لانك قد علقت نقيض المطلوب وهو اثبات شيء من العيب بالمحال والمعلق
بالمحال محال فعدة العيب ثابت وهكذا يمكن ان يكون بتقدير دخولها في الصفة
المذمومة المنفية لتنزيلها منزلة المذمومة في جنب صفات اخرى للممدوح

قالتأكيد جاز من جعل هذه الصفة الكريمة في جنب صفات اخرى له صفة ذم
قللتأكيد في هذا القسم بوجهان ثالث وهذا الوجه يجري في القسم الثاني
مهموما في الوجه الذي ذكر فتامل ومن جهة ان الاصل في مطلق الاستثناء الاتصال
لانه حقيقة الاستثناء على ما تقرر في الاصول والاصل الذي لا يعدل عنه بلا
صارف هو الحقيقة فذكر انه قبل ذكر ما بعدها يوهم الايهام
اشهر في الدلالة الضعيفة ويوافقه اللغة لان الوهم بمعنى خطرة القلب
او ظرف المتردد المرجوع فلذا اعترض عليه بعض الشارحين انه قبل ذكر ما بعد
ما يدل لانه قوية فلا يليق التعبير بالايهام ويمكن ان يجاب عنه
بان الايهام كثيرا ما يستعمل في ضعف المدلول ايضا وان كان اسناد الدلالة قوية
ويوافقه اللغة فان وهمت بمعنى غلطت او وهمت غيري بمعنى اوقعته في الغلط
واجاب الشارح بان الايهام في اللغة لا يقتضي في الظن كما ان الوهم
هو الظن يقال توهمت الشيء اي ظننته او وهمت غيري اخراج شيء مما قبلها
فاذا اولها صفة مدح وتحول الاستثناء الى الانقطاع جاء التاكيد لما
فيه من الاستعارة بانه لم يجد صفة ذم فاضطر الى ذكر صفة مدح وفيه بحث
اما اولا فلان ذكر ما ليس بعيب بعد اداة الاستثناء بتقدير انه من العيب لا يبين
انقطاع الاستثناء بل هو استثناء متصل مبني على الغرض والتقدير فالاولى
ان يقال الاصل في الاستثناء الاتصال المحقق فذكر انه قبل ذكر ما بعدها
يوهم ذلك فاذا اولها صفة مدح خرج في اتصال الاستثناء الى التقدير كما تاكد
واما ثانيا فلان كلامه يوهم ان تاكيد المدح بما يشبه الذم موقوف على جعل
غير في بيت ملا للاستثناء حتى انه ان جعل صفة لاسم لا منصوبة او من فوق عنه
لفات التاكيد وليس كذلك لانه كما ان الاصل في الاستثناء اخراج شيء محقق
في المستثنى منه الاصل في الوصف تعبير اخراج تاكد ذلك عن الموصوف بالتقييد به
فالاخراج على تقدير الدخول تعليق بالمحال وخروج عن اصل التقييد فحاصل
فضل التاكيد والضرب الثاني من تاكيد المدح بما يشبه الذم ان يثبت
لشيء صفة مدح وتعقب باداة استثناء يليها صفة مدح اخرى له اي

لذلك

لذلك الشيء لا مطلقا بل بقصد انه صفة مدح اخرى له حتى او ذكر صفة مدح
باعتقاد انها صفة ذم او لاعتقاد المخاطب كذلك وبنا كلامك على التسليم
يكون هذا تاكيدا في شيء ولا يكفي قصد انه صفة مدح اخرى له بل ينبغي ان لا يكون
لدفع ايهام السابق انها مسلوبة عنه كما هو المشهور في المستثنى المنقطع بل يكون
لارادة اني اضطررت الى ايراد صفة مدح اخرى فعدلت عن اخراج شيء مما
قبل اداة الاستثناء كما هو الاصل نحو انا افصح العرب بيد اني من قريش بيد بمعنى
غير مختص بالمنقطع مضافا الى الان كذا في الرضي ورتجم الهم ان بيد للتعليل
فالمعنى انا افصح العرب لاجل اني من قريش ولا يخفى ان هذا التعليل لا يناسب
المدعى وجعل ابن مالك التقدير الكلام لانقصاد في فصاحتي الا اني من قريش
هو من الضرب الاول في القاموس بيد وبايد بمعنى غير ومن اجل وعلى هذا
ربما حمله على معنى على حتما لغوي فلا يعوقك وصل الاستثناء اي في هذا
الضرب ايضا ان يكون منقطعا لان الاصل في استثنا ما ليس بداخل وفيما قبل
الاداة ان يكون متصلا بعد خروج عن اصله الذي هو الاتصال وحاله
متصلا بتقدير المدخول كما في البيت الاول خلاف الاصل وربما يكون الشيء على
خلاف الاصل وعلى الاصل في هذا الخلاف الاشياء الاعراب بالحروف خلاف
الاصل والاسماء الستة على الاصل في الاعراب بالحروف وهو كونها بالحروف
الثلاثة فلا شاهد في بيت هذا الكلام وما سيوافي ان الاصل في الاستثناء الاتصال
لان هذه الاصالة بعد العدول عن الاصل الاول وقد اجاب الشارح
بان الاصل في مطلق الاستثناء الاتصال في استثنا ما ليس بداخل الانقطاع
فلا شاهد في ما قررنا اندفع ان الواجب في الاستثناء فيه وما سيوافيه
ان يكون منقطعا فلا معنى لقوله الاصل لانا عرفنا انه يمكن جعله متصلا
بالتقدير كما يدل عليه قوله لكنه اي الاستثناء المنقطع وهذا الضرب لم يعد
متصلا كما في الضرب الاول بل بقي على حاله من الانقطاع وبهذا تاكد بعض
ما استشاه لك فاعتصم به ولا يفيد التاكيد بالوجه الاول الذي هو اثبات المدح
بالبنية الحاصلة من التعليق بالمحال فلا يفيد الا من الوجه الثاني وهذا

اي لاستعمال الضرب الاول على فضل تاكيد كان الضرب الاول افضل في
التاكيد او افضل في الاعتبار قال المص واما قوله تعالى لا يسمعون
فيها لغوا ولا تاثيما الا قيلا سلاما سلاما فيحتمل الوجهين واما قوله تعالى لا
يسمعون فيها لغوا الا سلاما فيحتمل وجها ثالثا هو ان يكون الاستثناء من اصله
منقطعا لان معنى السلام هو الدعاء بالسلامة واهل الجنة اغنياء عن ذلك فكان
ظاهره من اللغو وفضول الكلام لولا فائدة الاكرام فهذا كلامه ويحتمله عليهم
اتيانا بصفة مدح مستثناة من صفة ذم منفية لا بصفة مدح مع حذف الاستثناء
بعد صفة مدح اخرى فكيف يحمل كونه من الضرب الثاني واجيب بان
معنى كونه من الثاني انه من قبيله في عدم اقتران التاكيد الا من وجه واحد
وبهذا اختل تعريفي الضربين الاول وتفصيله على الاطلاق والحصر في الضربين
ولم يذكر ما ذكرنا لنقص فتذكر والجواب ان يقال يجوز ان يعتبر لا يسمعون صفة مدح
ويعتبر الوصف بعدم سماع اللغو لان نفي سماع اللغو حتى يكون التقصد الى
نفي صفة ذم وحينئذ يكون الاستثناء بتقدير لكن يسلمون سلاما صفة مدح اخرى
بعد اداة الاستثناء لا يمكن تقدير ادخالها في الاول ويحتمل ان يعتبر نفيا
لصفة ذم او سماع اللغو ويكون الاستثناء مستثنى من لغو فيكون من الضرب
الاول لا محالة لما قدمناه لك فلا تمرض بالمدامر وكن لاغتنامه وانه لا يجوز
ان تكون الاية الاولى محتملة للثالث واجيب باداة التلازم لا يمكن
ادخالها على النابيم ولو سلم الظاهر لان النابيم ان يقال لا احد امت ولا
يجوز الفصل بين المستثنى والمستثنى منه بمعاد غير مستثنى منه وانما
يتجه على الاحتمال الثالث انا لا نسلم ان اهل الجنة اغنياء عن الدعاء بالسلامة
لجواز ان يكون سلامهم في الجنة وتمتعها لانهم لا ينفكون عن السلامة فتامل
ويحمل الاية وجها رابعا بان يكون سلاما مصدر احييا اي لا يسمعون
فيها وقتا لغو الا وقت تسليم فيكون من الضرب الاخر ومنه
اي من تاكيد المدح بما يشبه الذم ضرب اخر كالضرب الاول بعينه في فائدة
التاكيد فانهم قد احصروا في ضربين فالحصر معقول وانما ان ضرب اخر

مبتدع منه معقول ولا منافاة في وضع اخر بحيث الظاهر راجع الى الاول
بحسب النظر الثاني للناظر فانه يقول اليه معنى وضبط المص هذا الضرب
بانه ما في الاستثناء مفرغا وهو قاصر لانه من المفرغ ما يصدق عليه ان يستثنى
من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح بتقدير دخولها فيها فالمراد الشيء
المحقق بان تصم اليه ويكون العامل فيما فيه معنى الذم والمستثنى فيه معنى
المدح ويعترض عليه ان الضرب الاخر لا ينحصر في المفرغ بما يشمل مثل قولنا
وما نقموا منا الا ان امنا بايات ربنا فانه لم يستثنى منه في الظاهر صفة مدح
من صفة ذم منفية بل من اعم منها تعم ما له الى الاستثناء من صفة ذم منفية
فانه في قوة ليس لنا عمل معيب علينا الا ان امنا فالصواب ان يعرض عن
ايضاح المص ويبين قوله نحو وما نقموا منا الا اصل المثالب
الا امنا بايات ربنا يقال نقم منه وانتقم اذا عابه وكرهه وبه فسر الاخفش
بان المراد يحوم ان يستثنى صفة مدح من معمول لما فيه معنى الذم بتقدير
دخولها فيه من حيث انه متعلق ذلك العامل هذا وقد جاء نعم مفيدا بمعنى عاب
فيمكن حمل الاية عليه اي ما عابنا الا ان امنا بايات ربنا وحينئذ
مستثنى متصل حقيقة وليس مما نحن فيه فان قلت على التفسير
المشهور ايضا هو مستثنى لانه استثنى صفة مدح من معمول عيب فلم يجز
ان يكون الايمان معنا عده قلت الايمان بايات ربه الكل مما
لا يمكن ان يعيبه وايل للخطابي ثم يقول للناصر ب اخر كالضرب الاول وهو
ان يثبت صفة مدح عام صفة ذم بتقدير دخولها فيها نحو لفلان جميع المحامد
الا كذا ان لقيهم والصواب في تفسير القسم الاول ان يستثنى من صفة ذم
صفة مدح بتقدير دخولها فيها او من صفة مدح مثلثة صفة ذم بتقدير
دخولها فيها والاستدراك بلفظ لكن وفي هذا الباب صرح يعوله في هذا الباب
فتمثيل فيه ليلا يتوهم عوده الى الضرب الاخر كالاستثنا فالمراد انا
في التمهيد ما يعم الاستدراك بالحمل على الاستثناء حقيقة او حكما والا لقد
اوجز في بقية الضربان الثاني كما في قول اي في قول ابي الفضل بديع الزمان

يمدح خلف بن احمد السجستاني هو البدر الا انه البحر زاخر
اي مملوا سوي انه الضرغام بالكبس الاسد لكنه الويل المطر الشديد العظيم
القطر والاول كان يقال

ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتايب

وانما كان الاستدراك كالاستثنا الا ان الا في الاستثنا المنقطع بمعنى لكن
في الاصح ومنه تاكيد الذم بما يشبه المدح وهو ضربان احدهما ان
يستثنى من صفة مدح منفية عن الشي صفة ذم له بتقدير دخولها فيه
كقولك فلان لا خير فيه الا انه يبخل من اخس البخل وثانيهما ان تثبت للشي
صفة ذم ويعقب باداة استثنا يليها صفة ذم اخرى كقولك فلان فاسق
الا انه جاهل وتخفيفهما يحال على قياس ما مر من كيفية التاكيد
وجنسه وانه لا يخص فيما يلي منه نص باخر وان المراد بالاستثنا اعم من
الاستثنا والاستدراك الذي في حكمه ومنه الاستثناع قدم في الايضاح
التوجيه فكانه راى شانه مناسبة التوجيه لتاكيد الذم بما يشبه المدح في كونه
جامعا للمدح والذم فلم يرض بترتيب التخليص وعدل عنه ولا يخفى شدة مناسبة
الاستثناع ايضا لكونها لاكمال المدح ولما كان مفهوم الاستثناء اعم من
تعيين لم يصح منه الاكتفا بما يفيد الاسم واحتاج الى التعبير ولا مخفى
لتخصيص الاصطلاح وعدم الالتفات الى المدح بشي على وجه يستتبع
الذم بشي اخر والى الذم بشي على وجه يستتبع الذم بشي اخر او المدح بما يجري به
وكانه من مسامحات ائمة العربية في مقام التعبير والتعريف فذكروا في التعبير
المدح بشي على وجه يستتبع المدح بشي اخر على طريق التمثيل لا التحقيق
فيكون بيانه الاصطلاح ولذا لم يذكر اشكالا لاصطلاح والا يخفى يذكره

كقوله اي قول ابي الطيب

تهنيك للاعمار الوحوية انه اي جعلت الدنيا بانك خالد
مدحه بالنهاية في الشجاعة حيث غلبت على ما لا نهاية لهم ولو كان هذا في
محاربة واحدة لكان غاية في الدلالة على النهاية في الشجاعة على وجه

استتبع

استتبع مدحه بكونه سببا لصلاح الدنيا وبقائها قال الشيخ
جعل الدنيا تهنا بخلوده ولا معنى للتهنية بشي لا فايدة فيه وذلك لا
يحصل من قوله تهنيك للاعمار ما لوحوية ايضا فان تهنية الاعمار دون الاموال
وعلم جمعها بد لان على انه لم يكن العقل المصلحة دعوا اليه اذ لو كان لنفسه
لم يبرز الورثة اموالهم وجمع الاعمار فانه لا مصلحة للنفس فوق البقا الخالد
فهو لمصلحة الدنيا قال في المفتاح مدحه بالشجاعة على وجه يستتبع مدحه
بكمال السخا وجلال القدر من وجه اخر لاشارة الى ما ذكره المص من كونه سببا
لصلاح الدنيا وبقائها فانه ليس جلال قدر سواه ولا يخفى ان الاستتباع
يزيد حسنا اذا كان الوصف المستتبع يجب بدفع توهم مذمة نشات من المدح
بشي كما في البيت فان وصفه بالشجاعة يبين انهم لا عمارهم لا فسادهم
في العالم فكما انه افاد بتهنية الدنيا بخلوده مدحه باصلاح الدنيا ليحيى توهم
افساده الدنيا بتهنية الاعمار وفيه اي في الاستتباع وجهان اخران وفي
الايضاح وفي البيت وجهان اخران مما ذكرنا انسب وان قال المص
في الايضاح قال علي بن عيسى الربعي وفي البيت وجهان اخران من المدح
فالمراد بشي اخر الجنس واحدا كان او اكثر وقس عليه نظائره احدهما انه تهنيك
الاعمار دون الاموال وذلك مفهوم من تخصيص الاعمار بالذكر والاغراض
عن الاموال مع ان التهنية بها اليق وهذا يبنى على علو همته او على كمال الغنا
بحيث لا حاجة له الى المال والثاني انه لم يكن ظالما في قتلهم والا لم يكن
لاهل الدنيا سرور في خلودهم بخلوده لان وجوه الظالم سيئ على كل
احد للخوف من ظلمه فلا يتصور تهنيتهم بخلوده وتهنية الدنيا تهنية
اهلها وايضا لو كان ظالما في قتلهم لكان لمصلحة تنسيهم وهو اما المال
او البقا فعدم جمع الاعمار يدل على انه ليس ظالما لبقاه وعدم تهنية الاموال
دل على انه لم يكن ظالما للمال ورفيه وحرباله وهو انه لم يجمع الاعمار
والناس يجمع المال الذي هو ذو الخطر فكم بينه وبين الناس ومنه الاتساع
وهو في اللغة لف شي في ثوب وفي العرف ان يضمن كلام سيق لمعنى مدحا كان

أو غيرهم معنى آخر مفعول ثان للتضمين المسند الى المفعول الاول فيذكر
التضمين احتراز عن التصريح بمعنى مع معنيين الكلام لاجله ما في قوله في
تمني بعض الورد الما اعتذيرا

• أبى نهر نا اسعافنا في نفوسنا • واسعفنا فيمن نحب ونكرم •
• فقلت له نعماك فيهم اعنتها • ودع امرنا ان المهم المقدم •

فانه رد المهم على من قال ان هذا البيت فيه ادماج الشكوى عن الدين في
البهمة وقال الخطا في الشكوى مصرح به بل فيه ادماج التهنئة في الشكوى
عن الزمان هذا وفيه نظر لان البيت سيق للتهنئة فكيف تكون التهنئة
ادماجا والشكوى مدلولا عليها في كونها كناية عن الزمان مصرحا بها نظرا
فانا بانا الدهر في واحد من امرين ظلما لتقدير المهم ليتم محل الشكوى وكيف
يحمل على الشكوى وآخر كلامه مصرح بالشكر فهو اعم من الاستيناع ولا يخفى
ان حق البيان حينئذ ان لا يذكر في مقابلة الاستيناع بل يذكر الادماج
مع المحسنات وينبه على دخول الاستيناع فيه كما فعل في الطباق والمماثلة
وقد اشار بقوله فهو اعم من الاستيناع ان ما مثل به الاستيناع مثاله وانما
اشار بقوله كقوله الى مثال لم يفترق به عن الاستيناع وليس الغرض به
التمثيل ليكفي بيان الافتراق والضمير الى اي الطيبي في الواقع قلب فيه
اي في ذلك الليل اجفاني جمع جفن وهو غطاء العين من اعلى واسفل
كاني اعذبها اي بالاجفان والتعذيب بتقليبها ولو قال به لرجع الى المقلب
بمكان اظهر ولك ان تجعله راجعا الى التقليبات المستفادة من اقلب
على الدهر الذنوبا يعني وانقلب لاجفاني للعدا نامي داء السهر لكثرة
ذنوب الدهر وطول عداه وكمال الرغبة فيه فان الاشتغال بالمرغوب يمنع
النوم ويسهل السهر فانه ضمن وصف الليل بالطول الشكاية عن الدهر اظهر
ان شوق البيت لوصف نفسه بالسهر فيه والحزن لا لوصف الليل بالطول لان
تقليب الاجفان ظاهر في السهر لا في طوله قال الشيخ المحقق وقوله معنى آخر اراد
بالجنس اعم من ان يكون واحدا كما في بيتي الطيبي او اكثر كما في قول ابن بنانه

بالموحدتين

بالموحدتين من فوق ومن تحت بالضم او الفتح فان كليهما مما يسمى بالعرب
• ولا بدني من جهله في وصاله • فمن اجل اي جليل اودع الحكم عندك •

قال المصنف ترضمن الغزل بمعنى حليما المحبوبة التحزن بكونه جليلا حيث لم يهتم
على وجه جميل صالح للايداع او ضمنا التحزن بذلك الشكوى عن الزمان بتعيين
الاخوان او اعدائه حتى لم يسق ما يصلح لهذا الشان فان الاستفهام انكاري
وضمن ذلك انه لم يعثر على مقارفة جلية بدا واعتذر بذي وضمنا زادة الوصال
فان الودائع تستعاد فقيه تضمين معان لا معنى واحد وقد بهتاك عليه
موافقة معه لكن في موضع آخر بهذا التنبيه ثم الاظهر عندنا انه لا حاجة
الى تكلف في عبارة التعريفين وصرف النكرة المشتملة على دليل الوحدة الى
الجنس لان مثل ذلك استثناء عام وادماجات ولا يجب صدق التعريف
على المجموع من حيث المجموع بل على كل واحد فاحفظه ينفعك في نظائره ولا
تعدل في تعريف لا موجبي عن ظاهره واعلم انه يمكن ان يكون المضمن في البيت
كما سبق الحكم وعزته بحيث لا يمكن ان يعتمد في جعل امامه على اخر من الاخوان
لا الشكاية عن الزمان ومنه التوجيه وهو ان يحتمل الضدين ومن هم هنا
قيل المراد بهم وهو ابراد الكلام محتملا لوجهين مختلفين غاية الاختلاف
وبعضهم خصه بما يكون مدحا وقما كقول من قال

• قل هو بشار وما ان قيل هو بشار قال الاعمى •
• يسمى عمر حظي ثوبا لا ندري اجبة ام قبا اقول فيك شعرا لا ندري امدح ام هجا فقال بشار •
• حاطبي عمر وقبا ليس عيبه سوا •
• قلت بينا ليس يدري • امديح ام هجا • فانه يحتمل ان يعني عمر العينين
وقبحهما بصار ما فيحتمل المدح بانه يحسن الخياطة فيعيني ابصار عينيه ليزيد
حسن خياطته ويحتمل الذم اي يلبس الخياط فيعيني عمى عينيه ليتخلص الناس
من خياطته والفرق بينه وبين الابهام بوجوب استواء الاحتمالين في فرد ووجود
التفاوت في الابهام بحسب المراد وقرب عين نظر الى نفس اللفظ على ما قيل
وعلى ما نقول يكون احدهما مما تصبو عليه الغريزة في الابهام وابقاء هما هنا على

الايهام والمراد بكون الكلام محتملا لوجهين مختلفين احتمالا يجب الارادة
كما هو المتبادر والاحتمال على السواء قال السكاكي ومنه اي من التوجيه
متشابهات القرآن باعتبار احتمال المختلفين وان ليس متضادين
ولا الاحتمال على السواء قلت قال والمتشابهات من القرآن يدخل
في هذا النوع باعتبار هذه العبارة ولا يبعد ان يجعل على ان بعض متشابهات
القرآن كذلك باعتبار فيوافق قوله واكثر متشابهات القرآن من قبيل
التورية والايهام وحينئذ يكون قوله باعتبار اسنادا الى اعتبار موجود
تأويل مقطعات الحروف في اوائل السور فانهم لا يذكرون في تأويلها
الا امورا متساوية بالنسبة الى اللفظ من غير نصب قرينة على ارادة بعض منها
ومنه الهزل هو اللعب ونقيضه الجد الذي يراد به الجد وفيه انه
ان كان ظاهر العبارة هزلا فالكلام من قبيل الايهام وان استوى فهو
من قبيل التوجيه واذ كان الظاهر الجد فهو من قبيل ارادة المعنى بلفظ
يحتمل خلافه احتمالا مرجوحا فلا معنى لعده محسنا في الجد والهزل خاصة
وايضا لا وجه لتخصيص التحسين بالهزل الذي يراد به الجد دون الجد الذي
يراد به الهزل الا ان يقال اقتصر على الوجود كقوله

اذا ما تميمي اتاك مفاخرا ... فقل عد عن ذا

اي احسب من جملة ما يفتخر به كيف اكلك للضبا بفتح الضاد ومنه
تجاهل العارف ولما كان تجاهل العارف صفة المتكلم دون الكلام حيث يكون
من محسناته وذلك يخص بمقتضى الادب بما سوى كلامه تعالى قال السكاكي
كلا ثم كلا ولهذا سماه السكاكي سوق المعلوم مساق غيره هو صفة
للكلام سمي باسمها هو صفة المتكلم ولا يخص بما سوى كلامه تعالى بل التسمية
بتجاهل العارف تسمية بالنظر الى الاعم الاغلب وكانه لذلك قال السكاكي
لا اجد تسمية بتجاهل العارف وقال غيري لا اجد لسوء الادب في اسمه
في كلام رب العزة ونفي الجدة بكاد يرد على الكل هذا وقوله لنكتة مما اراده على كلا
السكاكي وليس في كلامه ولا يخلو عن سماحة لايهامه ان رد اجمال التشبيه

والاولى

والاولى ان يقول لنكتة تجاهل العارف لنكتة وهو كما سماه الى اخره ما
كالتوبيخ في قوله الخائنة امرأة وهي في اصل اللغة كالخايجي من يسوء تفقده
من غير ان يكون له قدر يا ايها الحابور عن تواجد يا ان يكون مالك امورا
من اورق السحر صار ذا ورق كانك لم تجزع على ابن طريف
فيعلم ان السحر لم يجزع على ابن طريف لكن تجاهلت فاستعمل كان الدالة
على الشك لتوبيخ السحر مبالغة في وجوب الجزع او لتوبيخ من لم يجزع كذا في
الشرح ولا يخص التجاهل بقوله كانك الخ بل في الاستفهام عن سبب كونه
مرتفعا ايضا فانه يعلم ان السبب هو الفصل والوقت المقتضي لذلك
والاشبه ان البيت مثل لدله والمبالغة في المدح كقوله اي البحتري
المعز بن وهري سريع صفة برق امرضو مصباح ينبغي ان يصفه كالبرق
يكون في الليل ليفيد قوة الضوء وكانه اكتفى بالتعبير بالصواب لانه يستعمل
في النور القوي ام ابتسامها بالمنظر الضاحك بالضاد المعجمة
والحاء المهملة اي بمعنى الظاهر من ضحك الطريق بالغ في المدح ابتسامها
بل نور نعرفها حيث لم يعرف بينه وبين لمع البرق وضوء المصباح ويحتمل
الدلال او المبالغة في الذم كذا في الشرح فجعلها عديلة المبالغة في المدح
ولا وجه حينئذ للعطف فتامل والاولى ان يجعل قوله والمبالغة في الذم
او في الذم بمعنى المبالغة فعلى الامرين نكتة عديلة لاختها فيكون العطف
بأو في محله في قوله اغر هيس وما اذري فسوف اخال بكسر
الهمزة والفتح كما هو القياس لغة اي اظن وهو ملتبس معترض بين سوف ومصحوبه
اذري اقوم اي قوم رجال لانه الغوم يخصهم الحصن الظاهر ان الحصن
الآلة اراد تشكيل الالة مختصرا ام نساء قال الشريف لانه على ان القوم
للرجال خاصة وفيه بحث اذ يصح مقابلة المجتمع من النساء والرجال بالنساء
الصرفة والمذلة الذله ويحل انتصاب الغوادر من هم ونحوه ودلهم الصبي تدليها
فتدلل كذا في القاموس فلا يلغو قوله في الحب نعم يلغو لو كان الدلال هنا
الغوادر من الهوى كما في الصحاح والاظهر ان النكتة لا يخص الدلال في الحب

فالاولى ترك قوله في الحب في قوله اي قول الحسين بن عبد الله وكيف ما يتوهم
انه للمجنون تالله يا طيبيان الفاع هو المستوي من الارض قلن لنا ليت
منكن اضافها الى نفسه ليعلم انها ليست ليلى مشهورة ولم يضف في قوله
ام ليلى لانه لا التباس بخلاف الاضافة الى المتبدأ
كوضع الظاهر موضع المضمر من اليسر والنزدة في كون ليلى من نوادر من البشر
اما في حسن سوادعينها وبياضها واما في النفور والوحشة قال المص
وكالتحقير في قوله تعالى وحاشا لله صلى الله عليه وسلم حكاية عن الكفار
هل ندلكم على رجل ينبئكم اذا مزقتم كل ممزق انكم لفي خلق جديد كانهم لم يروا
منه الا انه رجل ما والتعريض في قوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في
ضلال مبين هذا وينبغي ان يخاهل التعظيم ايضا كانه لعظمه لا يعرف الى
غيره من الاعتبارات ومنه القول بالموجب اي الحكم بموجب ما ثبت
لشيء من عيوبكم او بموجب المتعلق المذكور وهو ضرب ان احتمل ان يقع صفة
في كلام الغير كما يذكر عن شيء اي اخذا لا عليه دلالة تحقيقية لخصوص الشيء وعموم
الصفة ولا يراد الكناية الاصطلاحية اذ ليس للاعز على قريعهم بطريق
الكناية بل بطريق التصريح اثبت لهم حكم صفة شيء فشبهها اي تلك الصفة
بمعنى الناعم بالغين فعينة استخدام لغين اي الشيء من غير تعرض لثبوته الاولى
لاثباته له لا ينافيه عنه بدل او لغير عنه فيوجب ذلك الاثبات نفي الحكم الذي
لغيرهم مطلقا بتلك الصفة واثباته للغير على سبيل الالزام والمجاراة وهذا
هو القول بالموجب في هذا القسم كقوله تعالى يقولون اي المنافقون لئن
رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين
فالاعز صفة وقعت في كلام المنافقين كناية عن قريعهم والاذل وقعت كناية
عن المؤمنين وقد التفتوا لقريعهم المكنى عنه بالاعز الاخراج فاثبت الله تعالى
بالرد عليهم صفة العزة لغيرهم قريعهم وهو الله ورسوله والمؤمنون ولم يتعرض
لثبوت ذلك الحكم الذي هو الاخراج للموصوفين بالعزة لكن اوجب ذلك الاثبات
نفي الحكم عن قريعهم واثباته للمؤمنين هذا على وقوعها في الشعر وفي تتمة القسم

وغيره

وغيره عني بالاعز نفسه وبالاذل رسول الله صلى الله عليه وسلم والتاء في حمل
لفظ وقع في كلام الغير على خلاف مراده مما يحتمل احتمالا جميعيا او مجانبا قوله
مما يحتمل للتعميم فلا يكون دعاء على القارئ كما يتبادر الى الوهم يذكر تعلقه
اي ما يتعلق به سواء كان جارا ومجرورا كما يتبادر الى الوهم او غيره ليشمل مثل
قول العبعثري في خطاب الحجاج حملك على الادهم حمل الاصيد على
الادهم والاشهب فانه ترجمة الادهم في كلام الحجاج على خلاف المراد
من الفرس الادهم بالعطف عليه سيأتي بحسب كون الفرس اذا عرفت هذا فلا خفاء ان
هذا القسم من القول بالموجب مما يكفي المخاطب بغير ما يتوهمه فيكون واجبا
في البلاغة لانا بعاها فتامل كقوله قلت تعللت اي حملتك المونة
اذا تيت مرارا ظرف تعللت او تعللت محمله على بعض افراد المونة
وقال تعللت كاهلي اي عاناني بالايادي اي بنعم جمع الاتيان مرارا كل اتيان
نعمة قال المص وتبعه الم وقريب من هذا قول الاخر

واخوا حسبتهم دروعا فكانوها ولكن للاعادي

وتحتهم عقبان اصابت فكانوها ولكن في فؤادي

ولك ان تجعله ضمن ما تالتا وهو حمل اللفظ الكاين في ظنه بمعنى من
غير ان يكون في كلام الغير على معنى آخر ونحن نقول هذا من قبيل التكلف
في الضمير لاجل اللفظ الواقع في ظنه يعني على معنى آخر فان ضمير فكانوها
للدرع المذكورة في ضمن دروعا الى وهكذا في الضمير الراجع الى عقبان اصابت
وبعد هذين البيتين

وقالوا قد صفحنا قلت صدقوا ولكن عن وقاري

قال الم وهذا البيت من التذييل وفيه تطويل للمعنى لقد صدقوا في
دعوى الصفا لكن لا عن تحقيقي بل عن وقاري فهو تصديق في بعض ادعى
وتكذيب في بعضهم وليس من حمل اللفظ على غير ما اراد المتكلم في شيء فتامل
ومنه الاطراد وهو ان ياتي باسما الاولى باعلام الممدوح لان
اختصاص الاطراد بما سوى الكنى والالقاب غير ظاهر واستعمال الاسما

في ما يعمهما خلاف الاصل الممدوح او غيره وآبائه عطف على الممدوح والمراد
به قوة الواحد ليشمل المثال والاسما اضيف الى المجموع وهذا جمع وليس
التقدير باسما الممدوح واسما آبائه كما شرح السيد اذ لا يشترط في الاطراد ان
يكون للممدوح او غيره اسما فضلا عن الاتيان بها على ترتيب الولادة من
غير تكلف حتى لو وقع تكلف كان يقال عتيبة الذي ابوه شهاب الذي ابوه حارث
لا يتحقق اطرادا فان قلت لا فايدة لقوله على ترتيب الولادة اذ
لا يمكن الاتيان من غير ترتيب والا لكذب الانتساب ولا يدفع عتيبة بن حارث
ابن شهاب من هذا الترتيب اذ لو قيل عتيبة بن شهاب بن حارث لكذب قلت
لا يتخصص ذكر الممدوح وآبائه في الذكر بطريق الانتساب فانه لو قيل عمدوا
عتيبة وشهاب وحارث لكان من الاطراد كقوله ٥
ان يقتلوك فقد ثللت عروشهم من مثل الذي عدمه ٥
بعتيبة بن الحارث بن شهاب اي يقتلهم فانت كانا ثانات تجلهم
ورئيسهم فبحجتهم يقتلك لا يقاومهم بقتلهم والغرض الشرف المختص
بانه من قبيل تتابع الاضافات وهو محل الفصاحة فكيف يعد محسنا
وقد فهم ممتنع احلال التتابع مطلقا بالفصاحة وقد ورد في الحديث الكرم
ابن الكرم ابن الكرم ابن الكرم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم
ولا يمكن ان يدفع بانه مثال لاطراد المحسن ولا يأتي في التمثيل حذف ما
يضر بالفصاحة مع ان حذف آخر المحسن مما يكون محسنا يعد رعاية البلاغة
المشروطة بالفصاحة عند المعم لعم لا يضر عند من لم يشترطها
في البلاغة واعلم انه كلما زاد الاسم كذلك زاد الحسن ولذا اعجب عبد
الملك بن مروان قول زيد بن الصمه ٥

٥ فتلنا بعبد الله خير لداته ٥ ذؤاب بن اسماء بن زيد بن قارب ٥
روي انه لما سمع عبد الملك قال لولا القافية لبلغ بزيد
اللفظي من الوجوه المحسنة للكلام قسمه الجناس بين اللفظين بتقييد
الجناس بتقييد اذ لفظ الجناس لم يخصص اصطلاحا بالتشابه المذكور ومن

تشابههما

تشابههما في اللفظ اخرج اضافة التشابه الى اللفظين تشابه المعنيين
ولو قال هو التشابه في اللفظ اخرج بعولم في اللفظ اي في التلفظ لانه
لا تشابه بين المعنيين في التلفظ بل في اللفظ وقد ينبه على ان اللفظ يستعمل
بمعنيين وان الغرض في التعريفين هو جهة العدول من تشابه الكلمتين كما في
المفتاح ولم جهة اقوى يجب اظهارها ان تحقق ويخرج عن التعريف تكرار اللفظ
فان التشابه يقتضي تغايرا والتغاير اللازم للتعدد في التكرار لا يسمى
في العرف تغايرا وهذا يثبت اللفظ الواحد معان متعددة فجعل يوم النعيمة
ما لبسوا الجرموني عيس ساعة لفظين يخرج الى تكلف وخروج عن العرف ويخرج
مع ذلك اخراج ان زيدا وضرب ضرب زيد الى مزيد تكلف ان زيادة التشابه
في التلفظ فقط يجوز عدم التشابه في المراد ولا يخفى بعده ولو لم يقيد بيوم
في اللفظ لتبادر التشابه في المعنى فاخرج به التشابه في المعنى سيما المطابق
لكن التشابه في التلفظ اوسع من الجناس حتى انه يسمى ضرب وعلم لتجانسهما
في التلفظ من حيث اشتمال لفظهما على الثلاثة الا ان المراد بالتشابه
في التلفظ على وجه مخصوص لا يعرف بتفصيل انواعه فخرج به ايضا اصناف
التشابه بين اللفظين مما يكون تشابها في التلفظ هكذا قيل بعضها
في اقسام المحسنات احسن التامل في المقام فان سلوكه من خواص كرام ذوي
الافهام بل المخصوصين باكرام الالهام والجناس ضربان تام وغير
تام واشار الى هذا التقسيم بقوله والتام منه اي من الجناس ان
يتفقا اي اللفظان في انواع الحروف يكفي ان يقول في الحروف والا ان ادرج
لفظ الانواع بنبيها على ان كل حرف من حروفها نوع وانما خالف
عرف العربية وهو عدم اعتبار التعدد باعتبار تعدد التلفظ وعد
زيد لفظا واحدا وان تلفظ بالواو تصحيحا لاعتبار الجناس في لفظ
واحد مستعمل بمعنيين نحو يوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا
غير ساعة لانه يتوقف على التعدد والمراد بالانواع ما فوق الواحد
وان لم يكن جناس في التاسي والمراد انواع الحروف الملفوظة والا لم يكن

دعا في امر او دعا في فصل ما من متجانسين تجانسا تاما لعدم الاتفاق
في عدد الحروف لان الاصل في الاول ادغامي واعداده الاولي وعدد ها
اذ نوا فوصرب وقتل في عدد الحروف لا في اعدادها اذ ليس في حد فها اعد
لا يقال ان الاتفاق في الانواع يغني عن الاتفاق في الاعداد
لان معنى تفاقهما في الانواع ان يكونا متشاركين في انواع الحروف لا
يشارك المساق المساق في انواع حروف المساق مل في بعض انواعها فلو قدم
الاعداد على الانواع لكان احسن لانا نقول حلب وحلت متشاركان
في انواع الحروف وليسا متشاركين في اعدادها وفي هيئاتها الاضافة لان
ملابسة او الهيئة صفة للكلمة وان كانت حاصلة بسبب الحركات والكنات
الحاصلة في الحروف والاولي في هيئاتها اذ ليس بين المتجانسين هيئات حتى
يتفقا في الهيئات وما اشتهر من تعريف الهيئة بانه ما يحصل للحروف باعتبار
الحركة والسكون وتعديم البعض على البعض يوجب ان يكون ذكر هيئاتها
معيبة عن ذكر ترتيبها وكانه لم يلتفت الى ما ذكرناه من ان يتجه عليه ان
يوجب ان لا يتحد هيئة ضرب وريض فجعل الترتيب خارجا عن مفهوم
الهيئة ولم يرض بالتعريف المشهور ولو اريد بالهيئة ما يحصل للحروف باعتبار
الحركة والسكون لا هيئة الكلمة كما هو المشهور لم يتجه شيء من المذكور لكن يجب
ان يحمل الهيئات على ما فوق الواحد لما مر وترتيبها اي تقديم بعض الحروف
على بعض سواء كان وضع كل حرف في موضعه اللائق او لا فتامل واعلم
عن تعريف المتناسبين وهو ان لا يتفاوتا في المتجانسات قال المصنف
يجب بهم انه افاده في صورة الاعادة فان كانا من نوع واحد من انواع
الكلمة كاسمين او فعلين او حرفين سمي مماثلا الا اظهر ان يسمى المتجانس
مماثلة وكل من المتجانسين مماثلا ومستعرف وجه العدول عنه قال المحقق
الشريف التشبيه بطريق النقل من اصطلاح اهل الكلام من ان المماثل الا
في النوع اقول هذا يعيد والاظهر ان يترك على المماثلة يعني للتشابه
سيما للتشابه الكامل بالمماثلة لكمال اتفاقهما بلغ في الكمال الى الحد فامر به مماثل

كما

كما يقال جل جلاله فافهم نحو يوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا
غير ساعة واقسام كل من الاسم والفعل والحرف اضعاف لا انواع فيكون
نحو قول الحريري

وذي ذمام وقت بالعهد وفته ولا ذمام له في مذهب العرب

من الجناس المماثل مع ان الذمام الاول مفرد بمعنى العهد والثاني جمع ذمة
بالفتح وذي للبين القليلة الماء والعرب تصد وكل منهما وجد في البيت فعلى
الاول معناه انه ليس له الا ركيلة ماء في مسلك العرب كل اناء كبير
الماء يعني بالساكين وعلى الثاني معناه انه ليس له الا ركيزة الماء في مسلك
العرب لانها لا يدعها السالكون ان يكثر ماؤها لغلبة التناول
تقول الم المحقق والثاني جمع ذمة بالفتح وذي للبين القليلة الماء قصر
النظر من بعض ظهور وجب وفي كونه من الجناس المماثل جعل الكلمتين فيه من
نوع واحد بحث لانه ان اريد النوع الحقيقي لكون الاسم والفعل
والحرف كذلك يجب وان اريد الاعم فالاسم المفرد والاسم الجمع نوعان
باعتبار زيادة احدهما جنسيا اي جنس وفصلا لان العام الداخل في مفهوم
الاعتبار يجنسه والخاص المعتبر في مفهومه فصله وان كانا اي المتفقان
متفقان من نوعين وهو ثلاثة اقسام بالقسمة العقلية يسمى مستوفى
وهو في اللغة ما اعطى حقه بالتمام سمي به لبنيه على انه وان اختلف المتفقان
نوعا لم ينقص شيء من حق الجناس كقول اي عامر في ما الاول فعل
والثاني اسم ما موصولة او موصوفة خبر قوله

فانه ما ان من كرم الزمان فانه يحيى ايدا الذي يحيى بن عبد الله

فانه كرم لا يليق ان يفوت قومه من اعلام الكرم وقال الم لانه كريم
يحيي الكرم ويجدده وما ذكرنا ابلغ فافهم وعلى توجيهه لو جعل يجدد الكرم
لانه يميت الكرم الميت الوجود يستقيم كرمه الكائن فيه مزيدا بالغة ولطف
ذلك ان تجعل ما نافية ومن زائدة وقوله فانه تعليلا وفي عكسه
قول الآخر

سميته بحيي لينجي فلم يكن ۞ الى الله امر الله فيه سبيل

وايضا لا ينجي الخ التقسيم السابق غير خارج عن الترديد من التسمية فينبغي ان لا يذكر قوله وايضا ليكون جناس التركيب في سلك التقسيم ويكون التقسيم ثلاثيا خاليا عن الترديد حينئذ يكون تقسيما للجناس التام الى المماثل والمستوفى وجناس التركيب والقول بان قوله وايضا ليس للتشبيه على الشيء في التقسيم كما حمله المحقق بل للتشبيه على انه ايضا عن قسام التام ولم يخرج اختلاف اللفظين زوائد او نقصان كما مع كمال الاختلاف عن التمام بعيد عن الافهام ان كان احد لفظيه مركبا يسمى جناس التركيب وان كان الآخر مفردا وان لم يكن احد لفظيه مركبا فلا اسم له على اطلاقه بل المسمى بالاسم فسماه كما مر قسمان ما يكون كل واحد لفظيه مركبا ما مثل به للمشابه والمفروق وما يكون احد لفظيه مفردا قوله

مطايا مطايا وجدكن منازل ۞ منازل عنها ليس عني بمقلع

فطايا فعل ماض وياء حرف للنداء ومطايا هو المنادى واحد لفظي الجناس المركب من الفعل والحرف والآخر مطايا جمع مطية والاقلاع عن الشيء الكف عنه ومعنى البيت اطلبوا وجدكن وحزنكن منازل لكره قطعهن منا يعني تقدير موظفهن علينا كمن يحمل له من شدائد الطريق وذل عنكن زائل في لا يمكن ولعني فلا يمكن تجافي عنه لان سببه هو الذي لا يزول وجري يجر ليس معهن حال الوصول فقوله زال عنها في القافات عن الخطايا في الغيبة والتصبير لطائف فقول الشارح ايضا ان كان احد لفظيه مركبا والآخر مفردا ليس كما ينبغي فان داهيه مركب من حرف النداء يليه والاسم فتركيبا كاملا ظاهر غايته الظهور وينبغي الامر على ان داهيه في حكم الكلمة الواحدة ولذا اجري الاعراب على النا والمقصود بالتمثيل حامل وحامل لاحامل لنا وحاملنا تكلف لا يدعو اليه داع مع انه يخرج حينئذ من البيان التضليس بين حامل لنا وحاملنا ولذا بنيناه على ما قيل ان اسم لا وخبرها لا يعدان لفظا واحدا لاحقيقة ولا عرفا بخلاف الفعل والمفعول مع استتار الفاعل نحو حاملنا

فانهما يعدان في العرف لفظا واحدا تكلف مع انتشار ما لا يجري نحو امثل للمفروق في الايضاح من قوله

لا تعرضن على الرواة فصيلة ۞ ما لم تبالغ قبل في تهذيبها

متى عرضت الشعر غير مهذب ۞ عدوا منك وساء مذي برا

فانا تقفا يعني اعرف جناس التركيب فان تقفا اي لفظا المتجانسين اللذان احدهما مركب سواء كان الآخر مفردا كما عرفت او مركبا كما في المثالين في الحال ايضا خص باسم المشابه كانه بلغ في الكمال مبلغا قام بنفسه على قياس التشبيه بالمماثل كقوله اي ابي الفتح البستي المنسوب الى بست بالضم بلد بسجستان اذا طلبت لم يكن ذاهبه اي صاحب هبيد ۞ تدعه قد ولى ذاهبه

الفا الاولى جزائية والثانية سببية وذهاب الدولة كناية عن عدم بقائها والا اي وان لم يتفق اللفظان اللذان احدهما مركب سواء تركب اللفظ الآخر او لا في الخط خص باسم المفروق لافتراق اللفظين في الخط او لافتراق اللفظين والخطين في المشابه كقوله اي ابي الفتح كلكم قد اخذ الجام ولا جام لنا اي لا جام ما نحوه لنا لانه قد اخذ الجام وان كان تقدير الفعل العام اشيع ما الذي صرا لاستفهام انكاري اي لم يصر شيء مدير الجام من وضع الظاهر موضع المضمر وهو مقبول في الشعر لا لنكتة ووجوب النكتة اعم او في النثر قد حاملنا اي احسن عشرتنا ومن حسن هذا الجناس ان لا جام لنا ينبغي لحاملنا قوال السماع وهو صحيح في هذا المقام وانما قلنا في قول السماع لان اشتراط تكرار لا الداخلة على الماضي يرد كقولهم لا جام لنا محمولا على الماضي فان قلت لا يصح قوله والا لم يفترقا لانه مفروقا او موصولا لانه ان لم يتفقا في الخط وان كان المركب مركبا من كلمتين تفرقا وان كان مركبا من كلمة وبعض كلمة فموصول كقول الحريري ۞

ولا تلم عن تذكار ربع ذللك وابكه ۞ يدمع يضاهي الوبل حال انصبابه

وقل اعينيك الحمام ووقعه ۞ وروعة ملقاه ومطعم صابه

الحمام لكتاب قضا الموت الوقع بالسكون وقعة الصريا بيس الصباب بضم
صابه وهو بخر مر وهم الجوهري في قوله الصباب عصارة شجر مر صرح بهذا
التقسيم المصنف في الايضاح فعبارة الكتاب يعيل عن الصواب قلت
ما ذكره في الايضاح تقسيم للقوة وكانه لم يرض به في التلخيص وارادبكون
أحد اللفظين مركبا كونه لفظا موضوعا بازاء لجزء لفظ على جزء معناه لا مجرد
ما ركب مع الغير وان صار بعد التركيب لفظا مهملا كالمصاب الثاني وكم
يلتفت اليه لان حسن التجنيس لتمام لكونه افادة في صورة الاعادة وليس
في مطلع صابا صورة الاعادة اذ يبقى مطلع مهملا لا معنى له وكيف يعتبر في
السجع المهمل ولو اعتبر لكان في المساق والساق تجنيسا تاما ولم يقل به
احد لما قرع عن تعقيبه اقسام التام شرع بقوله واذا اختلفا في تقسيم
غير التام وجعله اربعة اقسام لان الجناس لا يجامع الاختلاف في اكثر من
الامور الاربعة المذكورة ليبعد التشابه حينئذ فان قلت
الاختلاف في الاعداد يستلزم الاختلاف في الهيئة بل في الانواع ايضا
في مثل الساق والمساق قلت معنى الاختلاف في الاعداد فقط
انه يعد حذف الزايد لا يبقى اختلاف ثم كانه نبه لفساد جميع الهيئات فقال
في هيئة الحروف فقط اي مع الاتفاق في الثلاثة الباقية يسمى التجنيس
محرفا على صيغة المفعول من التحريف وهكذا عند بعض الشارحين قال في
المفتاح ناقصا ووجه التجنيس فيه ان فيه اظهار امور مختلفة من مادة
واحدة او ان فيه حسن الافادة الصرفة مع ايهام بعض الاعادة لان فيه
ايهام بعض الاشتقاق على اعادة ما والاختلاف قد يكون في حرف واحد
كقولهم جبة ثوب معلوم البز بالضم ثوب مخطط جنز البرد بالنسج
معلوم فالاختلاف في حرف واحد هو الياء ونحو في اية الاختلاف في واحد
قولهم الجاهل اما مفرط اي مجاوز عن الحد او مفرط واي مقصر
وليس له الحالة المتوسطة بين الافراط والتفريط ولما كان يتبادر الى الذهن
ان الاختلاف في هذا المثال في حرفين اي الفاء والراء يكون ان الالف المدغم

ان ذلك بالتنبيه او لا بقوله ونحو والتعليل ثانيا بقوله والحرف المشدد
في حكم المخفف وفيه على ما قال الفتاح انه حرف واحد في الصورة الخطية
ويلزم على هذا ان لا يكون اذيب اسم تفضيل مسمعا واذا ينوا فعل ماض
جمعا مذكرا من الجناس التام ويكون نحو لمكرم ومحرم من الاجوان متجانسين
تجنيسا تاما وهو بعيد وعلى ما قال السكاكي انه يقع الالتباس بهما
وقع واحدة كما في الحرف الواحد فما ثمرة الاكيفية ويلزم على كل تقدير
كون نحو محمد ومحرم ومكرم متجانسين متفقين في اعداد الحروف وما ذكرنا
من شرح كلامه اقرب مما ذكره السكاكي ان معنى قوله ونحو المماثلة في
عدد التجنيس للحرف وقع لما يتبادر الى الوهم من ان التجنيس مع اختلاف
عدة الحروف وليس من قسم المحرف هذا ولا يخفى ان قوله والحرف المشدد في حكم
المخفف كما انه منتظم للحكم السابق توطئة للحكم اللاحق من قوله وكقولهم البدعة
شرك الشرك قادة الشرك بالتشديد المدة يقتضي ان يكون الاختلاف في الحركة
بالحركة والسكون بان تكون المتحركات في احد المتجانسين ساكنين في الاخر
والمقصود به التمثيل لكون المتحركين في احدهما بالفتح مكسورا وساكنا في الاخر
اذ يقال يقتضي ان لا يكون من التجنيس المحرف بل من الناقص والبدعة كالحدث
الحدث في الدين بعد الاكمال او ما استحدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم
من الاهواء والاعمال والشرك محرك حبائل للصيد وما ينصب للطير والشرك
بالكسر اسم بمعنى الاشتراك والمراد به الاشراك بالله وان اختلفا في اعدادها اي
الحروف بان يكون احدهما حروفا اكثر من الاخر ولا يكون اختلافهما في
هذا الزايد في اللفظ يسمى الجناس ناقصا قال لاشتمال احد
اللفظين على الاخر ونحو نقول يقتضان التشابه الاختلاف في العدد والهيئة
والنوع وسماه السكاكي مزيلا ومذيلا لانه اما بحرف واحد وهو ثلاثة
اقسام كما فصله بقوله في الاول الخ واما باكثر وهو مثل ما بحرف واحد الا انه
لم يتكرر الا قسما واحدا مثل والصق الساق بالساق الى ربك يومئذ المساق
وذلك مبني على ان المد حرف واحد والا فالمساق لا يزيد على الساق

أو في الوسط نحو جلا أي بجبهتي أو رزيني أو عطفي مخطئ جمدي بالفتح
أي مشتهي وكون الجد انقص من الجهد كالساق والمساق أو في الآخر كقوله
أي ابي عامر يمدون من ايدي أي بعض ايدي الحرب واعمال السيف لا يكون الا
بيد فالمراد بالسبعة ليس الاماد البعض ايديه قالا خفش ايضا مع تجويزه زيادة
من في الايجاب لا يرضى بجعلها زايدة هنا اذ لا داعي اليه فجعلها زايدة على
مذهبه او تقديره يمدون عواعد من ايدي حفظا للمن عن الزيادة كما فعلوا للرد هو
عن معيني لطيف وعدول عن طريق حنيف وهبناه في وقت شريف وما
ذكر اسم مقابلا لتقدير المعطوف مع انه للسبعيض مع انه في تقدير سواعد من
ايديها ايضا للسبعيض اذ السواعد بعض الايدي فكانه بني على جعل من السبعية
اسما وقد صرح به في شرح الكشاف وقال هذا مما استخبر عواص منعصا
يعيف ضربا بالعصا عواصم من عصم من حد ضرب يعيف منع او في تمام
تصول بما سيافة قواض اي قواتل من قضى عليه قتله وهو
اتم مما في الشرح من انه قضى عليه حكم اي حاكمه بالقتل قواضب من قضبه
بمعنى قطعه من حد ضرب يعني سيافة قواتل للاحياء قواطع للاشياء اياكان شيئا
او حيوانا او جمادا فلا يكون ذكر القواضب مستغنى عنه بالوصف بالقواتل وكذا
الزيادة في الآخر لعدم الاعتداد بالتنوين وربما يسمى قالك اللهم عن الشاذ
مطرفا نمارقها من الحمل الابيض الرأس والذنب وسائرها مخالف قال الآخر
يخالف الناس في كودنا اللقط عادته قالك اللهم وروي بحسبتيه انه توهم
قبل ورود آخر الكلمة كالميم من عواصم تنهاي الكلمة التي مضت وانما اتي بها
للتاكيد حتى اذا امكن اجراؤها في نفسك ووعاه سمعك انصرف عنك ذلك
التوهم وحصل لك العايدة بعد اليأس منها هذا وفيه تطرق تجيين الاول
ان توهم التاكيد ليس عاما لانه لا يستعمل مثل قولنا لهم ايدي عواصم واعين عواصم
اذ لا مجال لتوهم التوكيد فينبغي ان يحذف قوله وانما اتي بها للتاكيد الا
ان اختصاص الوهم بالزمان السابق على ورود الآخر انما يتم في مثل عواصم
واما في عواصم عواصم فالوهم باق بعد ورود الآخر فالاولى ان يقال قبل تم

الآخر

الآخر وجه تجيين التسميتين لتناسبين تخيل الالفاظ المتناسبة فيما في
المحسنات اللفظية بتطير مراعاة النظير في المحسنات المعنوية وهذا الوجه
يعم اقسام الجناس ولما باكثر قد عرفت ان ثلاثة اقسام يسميه ولم يذكر
منه الا قسما واحدا سمي باسم لسان اسمه كغولها اي الساعرة وهي الخنساء
ويقال لها حناس ايضا الحنضجر اذ البكا بالضم الكبر والثاني اكثر
فهو لتب هنا هو لشقاء الجوي هو حرقة القلب والمراد بحرقة الحرقة
بقرينة قوله بين الجوانح اي الضلوع محل النزاع يلي الصدر جمع جانح
وربما يسمى هذا الضرب الذي يكون باكثر من حرف في الآخر مذيلا وجعل
مطلقا ما يكون الزايد فيه اكثر من حرف الضمير كما في الشرح مما لا يوثق به
وبعيد عن هذا الاسم وفي قوله وربما اشارة الى عدم اسنها التسمية
وان اختلفا في انواعها اي في جميع الانواع لا في كل نوع كما كان للمعنى كذلك
في الاتفاق وفي الانواع بدل عليه قوله نبشرط ان لا يتفق اي الاختلاف
باكثر اي في اكثر من حرف اذ لا يعتد بضرب وضرب وقرب مجانبين
ثم الحرفان المختلف فيهما ان كانا متقاربين في المخرج سمي هذا الجناس مضارعا
وهو اي الحرف ان فالظاهر ومما فهو راجع الى الحرفين بناء ويل كلمة منهما
وجعل الضمير الى المضايع بتاويل وهو اما حرفا ما في الاول بعيد جدا
نحن بنو ضبة وبنو كنبة اي بنو تميم ليل دامس اي مظلم وطريق طامس اي بعيد
جعل الليل لاظلامه محايلا لابليز وبين بنيه كالطريق فكما لا يرتفع الطريق
بنا البين لا يمكن الوصول فكذا ما لا يرتفع الليل الدامس لا يمكن الوصول
او في الوسط نحو قوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون اي يبعدون
عنه او في الآخر نحو قوله عليه السلام الخيل معقود بنواصيها تجمع نا
وهي منتهى منبت شعر الرأس من جانب الوجه الخير الى يوم القيامة والا اي وان
لم يكن الحرفان متقاربين في المخرج سمي لاحقا وانما في الاول نحو ويل
لكل همزة اي كاسر لاعراض الناس متقاربة لمزة اي طاعن فيها متقاربة
لان تا فعلم للاجتماع او في الوسط نحو قوله تعالى ذلكم بما كنتم تفرحون في

الارض بغير الحق وقد كنتم تمرحون اى تبطرون وهذا تطبير لا تبديل اذ كان الهمز والهاء مع عدم صحة ادغام احديهما في الاخرى متقاربتان لكونهما حلقيتين ولذلك الميم والفاء متقاربتان لكونهما شفويتين واذا لم يصح ادغام احديهما في الاخرى ومثاله قوله تعالى وانه لحب الخير لشديد اوفي الاخر نحو قوله تعالى فاذا جاءهم امر من الامن او الخوف اى ما فيه كلاهما فالمثال السابق بل اشد لان الراء والنون متقاربتان بحيث تدغم احديهما في الاخرى وغفلة السم المحقق عنه مع التعرض للسابق معجبة والمتقاربان المطابق تلاق وتلاق اعتصم بالله وليس غيرهن واق واذا اختلفا في تباين اى ترتيب الحروف فقط سمي تجنيس القلب ولم يعده المفتاح من اقسام الجناس بل جعله من القلب وهو ضربان لانه لما ان يعكس الترتيب من الاخر الى الاول نحو

حسامه فتح لاوليائه ٭ حتف لاعدائه

هذا احد القولين الاخف

٭ حسامك فيه للاحباب فتح ٭ وبرمحك فيه للاعدا حتف ٭

ويسمى قلب كل واما ان لا يكون كذلك نحو ما جاء في الحديث اللهم استر عوراتنا بفتح عوزة وفي العملة القبيحة وآمن روعتنا ويسمى قلب بعض واذا لم يخل منه حرف من تقديم وتاخير هكذا ذكره السم ولم يعثر على هذا التفصيل الا من كلامه وكلام من تبعه ويحتمل كلام المصنف براءه بنحو حسامه فتح الى آخره ما يكون في جميع حروفه قلبا سواء كان على الترتيب ولا وهو نحو عوراتنا وروعاتنا ما لم يكن القلب الا في بعض حروفه وهذا اولى بالتسمية بقلب الكل وقلب البعض واذا وقع احدهما اى احد المتباينين جناس القلب كذا قسم المصنف وتبعه السم المحقق وفي المفتاح خصه بقلب الكل وظاهر عبارته انه اذا وقع احد التسميتين من قلب الكل وقلب البعض واول البيت والاخر في وسطه يسمى تجنيس القلب حينئذ مقلوبا مجنحا لان اللفظين كانهما جناحا البيت كقوله

٭ لاح انوار الهدى ٭ عن كفه في كل حال ٭

واذا ولي احد المتباينين اى جناس كان بجزيئة العدول الى الاتم الظاهر

ودلالة

ودلالة المثال الاخر اتى الجناس مذيلا ومكررا ومردادا نحو قوله تعالى وجئتك من سبا بنبا يقين وقد يطلقون التجنيس على توافق اللفظين في الكتابة سواء كان بينهما جناس لفظي او لا والمراد التوافق مع قطع النظر عن الاعجام ويسمى تجنيس تصحيف وتجنيس خط ومنه قول المفتاح في التجنيس اللاحق اذا اتفق المتجانسان كتبة يسمى تجنيس تصحيف ولهذا يعبر هذا تجنيس للاحق كما اوهمه عبارته لم يلتفت اليه السم ولم يذكر في التجنيس اللاحق ومن غريب ذلك ما كتبه امير المومنين علي رضي الله عنه الى معوية رضي الله عنه حين ترقى عن الطاعة عز اذ عز فصار فصار ذلك ذلك ناحس واحس فعلك فعلك تهدي بهدي فاجابه معوية رضي الله تعالى عنه وعن ابيه على قدري على قدري فمن كلام معاوية رضي الله تعالى عنه الجناس اللفظي مع الخطي وقد يعد في هذا النوع ما لم ينظر فيه الى الحروف وانفصالها فيعد نحو محاسن سعو ويعل المستفز حسن مجانبا لمن تصفو بهجيه واستصح ثقة مجانبا ليس بصحيفة ومحا بائس بتصحيفه قيل الفاضل استصح ثقة اى تصحيفه قال ابن الاثير بتصحيفه وفي المفتاح ومن التجنيس ما يسمى مشوشا وهو مثل البراعة والبلاغة قال السم المحقق في شرح المفتاح وجه كونه مشوشا انه يوهم كونه مطرفا لاختلاف المتجانسين بحرفين قريبي المخرج وليس به لعدم اتفاقهما في صورة الخط وكونه تجنيس خط لاتفاق العين والغين في الخط وليس بلا اختلاف في الراء واللام وهو سهو من قلم الناسخ اذ لم يشترط في الطرف الاتفاق في الخط بل مجرد قرب المخرج وقال الشريف المحقق ليس بمطرف لعدم اجتماع الحرفين القريبي المخرج وهو ايضا سهو لانه لم يشترط في المطرف اجتماع الحرفين وقيل لو اعد عيبا الكلفين لكان تجنيس تصحيف ولو اعد لاما لكان مضارعا فلما تجاذبته الصيغتان صار مشوشا ولما لم يكن كلام المفتاح هنا طائلا بل المعنى لم يلتفت اليه المصنف ويمكن ان يقال اراد بالتجنيس المشوش ما يكون بين صورتي كتابة المتجانسين

تقاربت كما في البلاغة والبراعة فانه لو اتصل الالف بالراء لا لتبست بالدال
ولو انفصلت عن الدال لاشتبهت بالراء قال الم المحقق ومن انواع
التجنيس تجنيس الاشارة وهو ان لا يظهر التجنيس بالملفوظ بل بالاشارة
كقوله الشيخ محيية وقوله نفسه لعنة الله عليها من شيء حلفت محيية موسى باسمه
فهو وزن اذا ما قلبا ويجتنب ايضا ما يوجب التباس شيء في احدهما اي يجب اللفظين في شيء
عدل عن عبارة المفتاح وكثيرا ما يجيء بالتجنيس الكلمتا راجعا الى
اصل واحد بالاشتقاق ولما فيه من المسامحة لان اللازم ان يجمع الاشتقاق
اللفظين لا شيء الكلمتين ولانه لا يشمل القول والقايل لانهما يرجعان الى
اصل واحد بل القايل يرجع الى القول ثم المتبادر من الاشتقاق الصغير
فلذا افسر الم المحقق بوافق الكلمتين في الحروف الاصول بترتيب الاتفاق
في اصل المعنى فكلمة مرتب فيدل الترتيب في الحروف الاصول في التخصيص فيخرج غير
شامل للاشتقاق الكبير مثل جذب وكذب بكاف وحمد في كلامهم ما اوجب التعميم
لكن تعريفه يوجب عدم الامتياز بين المشتق والمشتق منه فالتعريف الصحيح
رد كلمة الى كلمة توافقها في الحروف الاصول واصل المعنى ويتبعان بزيادة اصل
المعنى انما لا يدخل التوافق فيه لان بقي التوافق في خصوص المعنى والضرب مصدر
مشتق من الضرب مع توافقهما في خصوص المعنى ولا يخفى ان بين مصدر و
وقال مصدر اجنابي فيلزم كون المجانبين ملحقين بهما وعكسه دفعه بان
يقال العوامل توافقين توافقا في انواع الحروف واعدادها وهيآتها وترتيبها
فمن هذه الحيثية عاما مجانسا ذو توافقا في الاشتقاق ومن هذه الحيثية
من الملحقات مع انه لا يسقط عن درجة الضرب والمضروب نحو قائم وجبل
للبدن اليتيم فانهما مشتقان من القيام وهو الانتصاب والتيم المتقيم
المعتدل الافراط فيه ولا التفريط والتيم لمصالح العباد او على الابدان
التابعة باستعادة بصفتها والتاني ان يجمعهما اي اللفظين المتشابهة
وهي اي المشابهة في هذا المقام في الاصطلاح ما يشبه الاشتقاق اي توافق
يشبهه فان قلت لا فايدة لقولهم ولين باشتقاق لان مشابه

اليتيم

الذي لا يكون اياه قلت لعله رد لمن جعل قولهم المشابهة على الاشتقاق
تفسيرا لين للمشابهة لانها ما يشبه حتى يكون لغوا وتذكير لتذكير الخبر فاعرفه
فانه من المظلمات والمراد بشبه الاشتقاق ما يوهم في بادي النظر اشتقاقا
ولم يكن نحو قال اني لعملكم من القالين اي قال لوط لقومه فان قال وقالين
مما يوهم في بادي النظر انهما من القول وليس كذلك بل في تامل ويظهر ان قالين
من القلا كالي يمشي الرويدا فان قلت قالين وقال الحوي يجوز ان
يكونا بمعنى واحد مذيل قلت فليكن من هذه الحيثية ومن حيث
شبه الاشتقاق للاتحاد بالمتباينين وقد عرفت بطين ومنه اي من
الضرب اللفظي من الوجوه المحسنة رد العجز هو في المشهور هنا كعضد وهو
في اللغة على احد عشر لغات كعلم وفخذ وعلم وكتف على الصدر اي عاطفا معنى
الشيء رد العجز على الصدر اما يتحقق فيما وقع احد اللفظين في صدر البيت
او المصراع واما اذا وقع في حشو المصراع الاول او اخره او حشو الثاني في قوله
لانه لم يرد العجز على اعلى معنى الشيء لا المصراع ولا البيت فاما في الشرح الم
لم يلتفت الى ما في حشو المصراع الثاني كما التفت اليه المفتاح لانه لا صدارة
لحشو المصراع الثاني فيه ضعف لانه لا صدارة لما في حشو المصراع الاول واخره
ايضا فالوجه ان حشو رد العجز على الصدر انما عادة في صورة الافادة
او افادة في صورة الاعادة لانه في النكرة اعادة في صورة الافادة رد
الثاني في النكرة الثاني فاصل بين المنكرين وهم الافادة وفي غير
المنكرين تشابه اللفظ وهم الاعادة فالافادة في معرض الاعادة فاني
حشو المصراع الثاني من المنكرين بلا فصل من العجز لا حسن له ولما اذا وقع
فصل فهو كما لي ولا خفا في حشو غير المنكرين نعم بقي الكلام في
انه هل هناك في غير المنكرين بحيث سوى بين الجانبين فتامل وظاهر
كلام المفتاح اختصاص رد العجز على الصدر بالشعر فرده الم بقوله وليس
في النثر ولا شمائله على الرد ما لهم فقدم ان يجعل احد اللفظين المكررين
الرديهما بحد معنا هما مع اتحاد اللفظ لان فيهما كمال النكارة فلا يبعد

أن يتصرف اللفظ إليه وكل منهما ممكن بالنسبة إلى الآخر فيصح وضعهما بالتكرير
المبني للفاعل والمبني للمفعول والمراد هنا صيغة اسم المفعول والمتجانسين أي
جناس كان أو الملحقين بهما أي الجناس كان فأول الفقرة بالفتح أو الكسر
وقد عرفتها في بحث الارصاد فلذا لم نتعرض لبيانها والفظ الآخر في آخر هما
أي الفقرة فتكون أربعة أقسام أشار إليها بالأمثلة الأربعة بخلاف
التعبير على القصد فانه ستة عشر قسما لانه يجوز أن يقع فيه أحد اللفظين
في صدر المصراع الأول أو حشوه أو آخره أو صدر المصراع الثاني وليس
هنا إلا قسم فليس هنا إلا صدر ويجوز بعد تصورك لما مر بيانه
أقسام على اعتبار التكرير جواز وقوع أحد اللفظين في حشو المصراع
الثاني فانه يجوز حينئذ وقوعه في حشو الفقرة وفيه بحث لانه يجوز أن تعتبر
الأقسام الثمانية كلها في التبيين في قرينتين بأن يكون أحد اللفظين في صدر
الفقرة الأولى وحشوها أو آخرها أو صدر الفقرة الثانية والآخر في آخر
الفقرة الثانية فانه في التحسين كما يقع في بيت فقول تحبني الناس ورضا هم
والله أحق أن ترضاه وتساهدكما لقدرته وعلمه وبحسناه ثم تخصيص هذه
الصيغة بالمسجع والموزون لا وجه له بل ينبغي أن تحسن كل كلام إلا أن يقال
الحسن الزائد على الجناس مما يتصور فيما يقتضي إيراد المتجانسين مثلا مدح يزيد
بقدرة وتصرف وذلك في السجع الذي يكون المطلوب فيه في معنى وكذا المسجع
لا في كل كلام بحيث ينبغي أن يكون محسنا في كلام النثر فيه الموازنة لانه كالسجع
يجعل بأعلى البيان قاصر فلتال اللفظين المكررين قوله نحو قوله تعالى
وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه ولا يمنع ضمير المفعول كون تخشى في الآخر لانه
بمنزلة الجزء من اللفظ نحو المتجانسين في قوله

سائل اللئيم يرجع ودمعه ساجل الأول من السؤال والثاني من السجال
وضمير دمعه إلى السائل في المشهور ويحتمل الرجوع إلى اللئيم وهو البلغ في ذم
اللئيم حيث لا يطيق السؤال والقسم الأول من المحققين بالجناس في قوله
استغفروا ربكم إنه كان غفارا الى القسم الثاني في قوله نحو قوله تعالى قال

إني لعملكم من القالين وفي النظم عطف على قوله في النثر وإذا كون أحدهما
الخ عطف على أن يكون الخ والأولى أن يعيد المسند إليه بعد حرف العطف
ولا يخفى وجهه على من يعرف نحو ولا تكن من المصيبين والمراد بأحدهما أحد اللفظين
بالتفصيل المذكور في آخر البيت واللفظ الآخر في صدر المصراع الأول
أو حشوه أو آخره أو صدر المصراع الثاني فهذه أربعة مواضع تضمن بها في الأقسام
الأربعة بضميمة ستة عشر الآتي لم يورد من شبه الاستقاق والأمثلة أولا
أما لعدم الظفر أو الاكتفاء بمثله الاستقاق كذا ذكر السلم المحقق وفيه بعد
أما لعدم الظفر فلانه حصل من الأمثلة قول الحريري

فمشغوف بأبيات المثاني ومتصل به قوله

ومفطوم بتلخيص معاني ومضطلع بتلخيص معاني

فيعيد عاية البعد أن يقال لم يظفر بهذا المثال ليشبه الاستقاق وأما
الاكتفاء فلان الاكتفاء بمثله قسم عن مثله قسم آخر بعيد فالوجه أن يقال
جعل الملحقين بهما قسما واحدا فاكتفى بإيراد أربعة أمثلة لكل قسم لأنه
زاد مثالا واحدا في قسم وكلامه في الإيضاح واضح في أن جعل الملحقين
بالمتجانسين قسما واحدا وأنه لا يزيد الأمثلة إلى عشرة قسما عاينا أنه ربما
تكرر مثال بعض الأقسام مع ذكر لكل قسم من الأقسام المذكورة في التعريفين
أربعة أمثلة على طبق أقسام هذا القسم فمن ذكر الأمثلة نشر على ترتيب اللف
إلا أنه زاد للقسم الآخر مثالا لكل من الأربعة الأولى والمتجانسين الأربعة
بعدها وللملحقين الخمسة الباقية كقوله

ربع إذا ما العام يلطم أي يضرب بالكف المفتوحة وجهه
وليس إذا ما أخلف الندي أي العطاء بربع وقوله أي قول
صمة على ودقمة بن عبد الله العتيبي تمتع خطاب لصاحبه يدل عليه
البيت السابق من شم هو مصدر كاسم عرار بن وزنه نابغة صفر طيبة
الزاعم تجد ما حالف الغور من بلاد العرب ويسمى الغور تهامة
فما بعد العشية من عرار من زائدة في اسم ما اللفظ خبر والمعنى تألف

وقوله اي ابي تميم ومن كان بالبيض جمع بيضا الكواعب جمع كاعبة
وهي الجارية حين تبدو ثديها للنهود والارتفاع مغرما كصحف من الغرام
جا يعني الرحيب والموليح والسيوف وكلاهما هنا حسن فما زلت بالبيض تخلبهم
كناية عن السيوف المصقولة الحدة القواضبا اي القواطع مغرما يعني كما
ان لذة الناس مخالطة المحابيب الحسان لذتي مخالطة السيوف القواطع
ولو حمل على ان في ولعت بالبيض القواطع في يدي تشبيهان القواضب على الكواعب
بالبيض الكواعب فاستغنيا لا محالة كما ستقبال الناس ليض الكواعب
كان بلغ في وصف شجاعته وقوله

واذ لم تكن الا معرج ساعة ٥ قليلا فاني نافع لي قليلها ٥

فاعل ان لم يكن ضمير راجع الى التعريج الذي ضمن قوله الماضي في البيت السابق
اياه بمرة تعديته بعلى وهو يتعدى بالباء يقال مر به اي نزل والبيت
السابق ٥ الماء على الدار التي لو وجدتها ٥ بها اهلها ما كانت وحشا قليلها ٥
اي محل القيلولة فيها وهي النوم في القائلة اعني نصف النهار يعني كان
خاليا قليلها وهذا كناية عن تنعم اهلها وترفههم لان اهل الترف من
العرب يستريح بالقيلولة بخلاف اهل المهنة فانهم في القائلة مشتغلون بالسعي
والشغل وتقدير الماء على الدار الماء مترجين على الدار والتنبيه لتعدد الامر
والضمير للتعريج وحينئذ ظهر كون تعريج ساعة خيرا كما ان الظهور بخلاف ما اذا
كان الضمير للاقامة كما شرح الشفاء مع الابهام والمعرج على وزن اسم الفعل
هنا بمعنى التعريج وهو الاقامة او حيث المطية على المثل وقليلا صفة مصدر محذوف
للتعريج لانتفاء القلة من الاضافة الى الساعة قيل ذكر قليلا لا محالة
ولا محال لتقييد التصريح بالصفة قيل تقييد بالاضافة حيث يكون تكلم من
الوصف والاضافة تقييد كما ذكره الشفاء وقوله نافع خبر ان وقليلها فاعله
ولا يجوز كونه مبتدا خبره نافع كما جوزه الشفاء لانه يلتبس مع التابعين بالفاعل
فيجب التقديم كما في زيد قام ولا يمنعك جواز الامرين في ما قام زيد لان
تجويز كون زيد مبتدا مع التابعين والابتداء لانه يعارض الالتباس كون قام

مبتدا

اضطرارا فللكوفي في سعة من الابتداء بجوز فيه كون زيد مبتدا فلا يتم
قياس ما نحن فيه عليه وضمير قليلها الى الساعة بتقدير مضاف اي قليل
تعريج ساعة كما ذكره الشفاء والاقرب ان يكون للتعريج بتاويل الاقامة
هذا وفي المثال المحاذاة بين بيان فرق بليغ وبين لو الحضض ترجى يصح
جعل الحضض تمرة جسو المصراع وجعل قليل في قليلها في الاخرون الحسو
وقوله دعاني بكيته مع بمعنى ان كاني من ملامكما الملام مصدر كالملامة
شفاها بالفتح خفة العقل ونقيضه فداعي الشوق العاذل للتعليل
قبلكما دعاني فعل من الدعاء والجناس بين دعاني ودعاني جناس المركب
لكونهما مركبين ولو اريد تطبيقه على كون جناس المركب بين مفرد ومركب
لاغير فاجعل الجناس بين دعا ودعا وكونه في اخر البيتين لكون قليلها
في اخر وقد مر الكلام عليه ويحتمل ان يكون البيت من قبيل المكرر
بان يكون قبلكما خبر داعي الشوق اي داعي الشوق كان قبلكما ويكون
دعاني في اخر البيت تكرار المعنى لكن نحاه عليه المهم ابلغ لما في المفتاح
والاحسن في هذا النوع ان لا يخرج الصدر والعجز الى التكرار وقوله
اي التعاليي واذا البلابل جمع بلبال وهو الطائر المعروف افصحتا اي
تكلمتا بالفصاحة والباء في قوله بلغاتها صلة افصح بمعنى تكلم كما انه في
تكلم بالسين صلة تكلم او هو من افصح الصبح اي ظهر والباء للتعدية اي
اظهرتا لغاتها وجعلتها مشكلة بلغات متعددة لاختلاف نغماتها
فاقتا البلابل جعلهم الشوق جمع بلباله بمعنى الحزن لكن القاموس جعله
كالبلبلة والبلبال بمعنى شدة الهم والوساوس وبالجملة المراد بقوله البلابل
حشات من اقصاح البلابل لان الصوت اللطيف يحرك احزان الهوى
بلحنتا اي لغتي بلابل جمع بلبل وهو من الكوز قنانه التي يصب منها
الماء او جمع بلبله وهو الكوز الذي فيه بلبل الى جنبه راسه والمقصود
بقوله الحزن يشرب الحزن كثيرا والمقصود بالتمثيل هو البلابل الثابت بالنسبة
الى الاول واما بالنسبة الى الثاني فليس مما قصد به التمثيل وان كان من

هذا الباب عند الكاتبي لانه ليس منه عند المصنف على انه لم يذكر الممثل به
هناك لكن فيه رد لما ذكره السيد الحقق في شرح المفتاح من انا لم نظفر
بامثلة ما تكون الكلمة الاخيرة فيها من الصدر والتصاريع الثاني في بيتي من الصور
وقوله اي الحريري يصف اهل البصرة بادة منهم الصالحين المشغوفين
بتلاوة القرآن والتامل فيها ومنهم اهل النشاط المشغوفين بالآداب النشاط
هذا هو الظاهر ويحتمل ان يكون تفصيلا لاهل الحق من سكان بادية منهم
الزهاد المشغولين بالقرآن ومنهم اهل الوجد المشغوفين بالاصوات الطيبة
كما هو شان اهل الوجد فالتعاني في قوله مشغوف للتفصيل باياب المثاني
هو القرآن او ما يتحيز منه من بعد من او الحمد الى سراة او كل سورة دون الطوال
وفوق المفصل او سورة الحج والقصص والنمل والعنكبوت والاحقاف
وسبحان والروم ويس والفرقان والحجر والرعد وسبا والملائكة والذين اجرموا
وص ومحمد ولقمان والغرف والزخرف والدخان والسجدة والاحقاف والجاثية
والدخان والاحزاب ومن اوتار العود الذي يعد الاول والحاد منها مثنى
كذا في القاموس ومفتون اي محروق اسم مفعول من الفتن بمعنى الاحراق
او بمعنى المعجب من الفتن بمعنى الاعجاب بالشيء او مجنون من الفتن بمعنى الجنون
بريئات جمع رنة على وزن جنة بمعنى الصوت المثاني قد علمت وقوله اي
القاضي الادحاني والاوجان من بلاد فارس اصلتهم اي كفت واجيا
منهم ثم تاملتهم اي تفكرت فيهم فلاح اي ظهر ان ذلك فيهم فلاح
اي فوز ونجاة فقد افاد باستعمالهم ثم ان كان على الخطاب صدر بلية لمعد
التامل وباستعمال الفاء ان ظهر باذ في تامل فتامل وقوله اي البختري
ضرائب جمع ضريبة بمعنى الطبيعة وهو المراد هنا وبمعنى المثل وهو
المراد ثانيا وكلاهما مشتقان من الضرب اما الاول فمن الضرب بمعنى
الصيغة يقال الدرهم ضرب اي مصوغ والطبيعة ما يطبع الشيء عليه
او من الضرب بمعنى الخلط يقال الضرب الشيء اذا خلطه به وطبيعة الشيء ما جبل
به وتمكن فيه واما الثاني فمن الضراب بالغين المعجمة واصله المثل في ضراب الفحل

ابدعتها في السماح بالفتح مصدر سمح كرم فلسنا نري على صيغة
المعروف معروف فاما بمعنى الابصار وقوله لك متعلق بقوله نري
وقيها حال من ضريبا مفعول نري قدم عليه لنكارته واما بمعنى العلم
وقوله فيها مفعوله الثاني قدم للاهتمام به والابلغ ان يكون نري مجهولا
بمعنى نظن وقوله اذا لم يحرك عليه اي لم يجر حكم ضرب عليه لسانه
فليس على شيء الظاهر على نفسه مما يخصه وفي العقول الا ان يراد بقوله
سواه سوى سحبان صيغة مبالغة من الحزانة ولا يخفى ان المقام
يقتضي المبالغة في اليقين لا يقين المبالغة في الحزانة فيجب جعل المبالغة للحزان
لليقين كما فعل في قوله تعالى وما انا بظلام للعبيد وقوله اي ابي العلا
لو احتضرتم من الاحساد دونكم والعذب بحر للاقراط في الحصر
بالمعجمة والمهملة والتحريك البرودة وبكسر العين الماء وفي البيت حسن
التعليل وقوله فدع الوعيد فما وعيدك ضائري الضمير الضرير
طنبين صوت اجنحة الذباب يصير وقوله اي ابي تمام في قوله
يحملن نسل جبين استنهد وقد كانت البيض المقواضب والقنا بواتر فواطع فيما الآن من بعدي
جمع ابتر بمعنى مقطوع الفائدة لعدم تاثيرها بعد من يستعملها استعمالها له
او لعدم استعمال من يستعملها في ما بعد وقد ينفى من المهم ثلاثة اقسام من شبه المستقبل
وقد استقصاها واحكامها فالاول من البيتين مثل قول الحريري
ولاح يلحى على بحر العنان الى ملهى فحققا لمن لاح لاح
فالاول ماضي يلوح والثاني اسم فاعل من لحاه بمعنى لمه والثاني مثل قوله
الآخر لعمري لقد كان الثريا بمكانه اي مهزلة من غايات الرفعة
فكانت خبر كان والاولى جعله ظرفا اي كان الثريا في مكان وكان من
الثريا معزلة تسكن فيه الثريا الحذمة بالذال المعجمة اي الفتاة
ناضي الآن سواه في الثري فالممدود واوي من الثروة والمقصور
يائي ومنه البيض في القاموس هو الكلام الفيصل وسواء الكلام

على روي جمع اسجاع وكذا الاسجوعة بالضم وجمعه الاساجيع وقد
يطلق على نفس الكلمة الاخيرة كما هو ظاهر الكلام الذي بنقله السكاكي
قيل هو توالي الفاصلتين من النثر وان كانتا وتين على حرف واحد
فقوله قيل هنا عديل لقوله وقيل لا يقال في القرآن اسجاع الخ وقوله
وقيل غير مختص بالنثر وكلام الشارح المحقق في هذا المقام يدل على ان الفاصلة
مختص النثر فحينئذ لا يحتاج الى قوله من النثر لكن تركه الفاصلة في تعريف
الموازنة مع شمولها النثر والنظم يوجب التقييد وهو مخالف قول السكاكي
وهو في النثر كالقافية في الشعر يعني كون السجع مختصا بالنثر مخالف قول
السكاكي وبهذا اندفع ان كلام السكاكي يدل على كون السجع نفس الكلمة
الاخيرة من الفقرة دون توالي الفاصلتين كما ذكره الشارح ولا يحتاج الى ما
ذكره من التكلف من انه اراد ان معنى قول السكاكي ومضمونه لا صير بخروجه
اذا علم ان السجع لا بالمعنى المصدري بمنزلة القافية فيه علم ان السجع بالمعنى
المصدري كالتقفية والقافية على ما في القاموس آخر كلمة في البيت او آخر
حرف فيه الى اول ساكن يليه مع الحركة التي قبل الساكن او الحرف الذي
يبنى عليه القصيدة هذا كلامه وجعل الشارح المحقق آخر حرف الى اول
ساكن يليه مع متحرك قبل محل السكاكي التي تجمع من جهات الحسن كالسجع
والشارح جعله من اقسامه حيث قال وهو مطرف على صيغة المفعول من التفعيل
وهو الحديث من المال سمي به لان الوزن في الفاصلة الثانية حديث وليس
الوزن الذي كان في الفاصلة الاولى ان اختلفا اي الفاصلتان في
الوزن العروضي لا التصريفي يعني الاعرج ان الكوثر وقوله واعرف مختلفتان
في الوزن النقض يجيء مع انهما جاءتا مرتين مختلفا في الوزن نحو ما لكم لا ترجون
لله وقارا وقد خلقكم اطوارا فالوقار والاطوار مختلفان والوقار بالفتح
بمعنى التوقير كالكرام بمعنى التكليم اي ما لكم لا تأملون توقير الله من عذابه
فلا تعبدونه لهذا الرجاء او لا تعتقدون في من غيره والاطوار جمع طور كقول
يعني المرء وقد خلقكم مرة اذ جعلكم او لاعتاصي ثم مركبات لتعدي الانسان

ثم اخلاطا ثم نطفا ثم علقا ثم مضغا ثم عظاما فكسونا العظام لحما ثم انشأناه خلقا آخر
والا اي واذا لم تختلفا لفاصلتان في الوزن فان كان ما في احدى القرينتين
من الالفاظ سوى الفاصلة فان اشتراط المماثلة فيها مذكور قيل فلا
معنى لذكره في هذا الاشتراط فاحفظ فانه سينفعك او كان اكثر
مثل ما يقابله اي يقابل ما في احدى القرينتين او اكثر ولا يصح رجوع
الضمير الى ما في احدى القرينتين كما في الشرح فاعرفه من القرينة الاخرى
في الوزن والتقفية مجاز عن التوافق في الحرف الاخير فقرة صلح نقلا
من التعلية او الغاط والمناسبة ظاهرة نحو وطبخ اي يعلى يقال طبخ
السيف والدرهم والجرة من الطين عملها الاسجاع المراد بها الكلمات المقفيات
عوارم جمع جوهر وهو كل حجر يستخرج منه شيء ينتفع به واضافة الى لفظ
اضافة المشبه به الى المشبه وافراد اللفظ في موضع ارادة المتعدد لكونه
في الاصل مصدرا ويتراءى يلوح الاسماع جمع سمع وهو ان كان مصدرا يصح
افراده مع ارادة المتعدد قال الله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم
وعلى ابصارهم الا انه اوجب الاسجاع جمعه بر واجر وعظم افراده لكونه
مصدرا وتعم المثال في التي صيغ فجميع ما في القرينة الاولى مما له مقابل
في الثانية يوافق مقابله في الوزن والتقفية وما فيهما لا يقابله شيء من
الثانية ولو بدل الاستماع بالسمع والراجي بالراجح لكان مثالا للاول فقط
الاكثر فليس له تحصيل المثال للاكثر فلم يذكر له مثالا والا فمثوالا اي لم
يكن جميع ما في احدى القرينتين مقابلا في الاخرى لعدم كون ذكر الكلمات
فيهما على نمط واحد لكون موصوف وصفة في قوله تعالى فيها سرر مرفوعة
وفعل وفاعل معطوف فحصل التناطق والتصامت على ما يشاهد من
الامثلة مثل انا اعطيناك الكوثر فصل لربك واخر وثانيها ان يكون
لكل من جميع او اكثر مخالفا لما يقابله من الاخرى في الوزن والتقفية
جميعا وجعل المحقق قوله فيها سرر مرفوعة واكواب موضوعة مثاله
ويجب عليه ان هناك ليس الاكثر ولا الجميع مخالفا بل المخالفة والموافقة

مساويان اذ كلمة فيها ككلمة فهو في مثال الترصيع وقد انكشف لك بالجواب
عنه بما وعدتك انفعك فاعرف موضع التفع فهو مثال الملحق في جميع
ما في احدى القرينتين ما يقابله من الاخرى تعم هناك قسم آخر لم
يتعرض وهو ان يكون المخالف والموافق متساويان وقد اشبههما بالرابع
المختلفان في التقفية فقط نحو حصل الناطق اي المال الظاهر والصامت
المال الخفي وهلك الحاسد والسامت قال ابن الاثير متى رأيت
حسن الاستحسان ان يكون كل واحد من الفقرتين دالة على معنى والا كان
تطويلا كقول الصابي الحمد لله الذي لا تدركه الابصار بلحاظها
ولا تحده الالسن بالفاظها ولا تحلله العصور بمرورها ولا تهرمه
الدهور بكرورها والصلوة على من لم ير لاكرامه الا اطمه ومحاه ولا
رسما الا ازاله وعفاه اذ لا فرق بين عدم احلاق مرور العصور وبين
اهرام كرور الدهور ولا بين محو الاثر وعفو الرسم هذا والملاءمة
المستفادة من قوله والا لكان تطويلا يجب جوازان يكون راجعا الى المتكرار
فيكون اطنابا وكانه لذلك لم يلتفت اليه المصنف وقال احسن السجع ما
تساوت قرائنه فيكون السجع المطرف والمتوازي المتساوي الفقرتين احسن من
التي صنيع الغير المتساوي القرائن تطرو كما قد يزاد احسن السجع باعتبار
تساوي القرائن وتفاوتها ما تساوت قرائنه نحو في سدر مخضود اي
لا شوك له او شجر اعضاد من كثر حمله وطلح هو شجر موز منضود نضد
حمله من اسفله الى اعلاه وظل ممدود منبسط لا يتقلص ولا يتفاوت
وعد فيه نظر لان من موجبات حسن السجع قصر قرائنه حتى قال ابن الاثير
واحسن السجع ما كان قصيرا وهو ما يكون من لفظتين الى عشر وما زاد
فطويل وغايته من خمسة عشر لفظا ومن الطويل ما يقرب من القصير بان
يكون زائدا بيسير من احدى عشرة الى اثنتي عشرة واحسن القصير ما كان على
لفظتين ولا يخرج المتساوي القرائن على تفاوتها مطلقا لجواز
ان يكون المتساوي من السجع الطويل والمتفاوت من القصير والتحقيق

ان كلا من الترصيع والقصر والمتساوي من موجبات الحسن فكل ما اجتمع
فيه جهات الحسن اكثر فهو احسن وكل ما انفرد فيه جهة حسن فهو حسن
متاخر من وجه ثم ما طالت قرينته الثانية بنه بكلمة ثم على كثرة
بحسب التساوي على التفاوت والمراد بالطول الطول اللغوي بالنسبة
الى القرينة الاخرى كما لا يخفى والمراد بطول لا يخرج عن الاعتدال صرح
بذلك ابن الاثير نحو والنجم اذا هوى اي سقط ما ضل صاحبكم اي الرسول وما
غوى او قرينته الثالثة بشرط ان لا تزيد على الثانية والاولى معا
كثيرا فانه الاولى بان يحسبا ذوي عدة واحدة صرح بذلك ابن الاثير قال
المصنف وقد اجتمعا اي طول الثانية والثالثة في قوله تعالى والعصر
ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق
وتواصوا بالصبر هذا فتامل نحو خذوه فغلوه ثم الجحيم صلوه اي
ادخلوه ولا يحسن ان يزيد من الايلاء قرينة الحسن اي مفعول تاذ للايلاء والاولى
قرينة نائبة عن الفاعل اقصر منها كثيرا وقيد على ابن الاثير من وجهين
حيث جعل قصر الثانية مطلقا عيبا فاحشا بقيد القصر بالكثرة ويعتبر
العيب الفاحش الى نفي الحسن والاجتماع مبنية على سكون الاعجاز اي بنا
السجع على سكون الحرف الاخير من الفاصلة اذ الغرض من السجع
وهو الازدواج لا يحصل الا بناء على السكون وذلك السكون اعم من
ان يكون في الفاصلة من اصل وضعها كما في داعي المثنية امر ودع فعلا
ماضيا او عرض الوقف ولذا قال المثنية على السكون ولم يقل مبنية على
الوقف ومما لا يتيسر ان يذهب عليك انه لو لم يوقع على الفاصلتين
المختلفي الاعراب لا يخرج الكلام به عن السجع لصدق تعريف السجع عليه
وهو توافق الفاصلتين على حرف وانما يفوت الغرض منه كما وقع في عبارة
الشرف من انه لو اعتبر الحركة لفات السجع ساخذ واصحه ما في عبارة الايضاح
انه يفوت غرض السجع كقولهم ما ابعد ما فات وما اقرب ما هو آت فان ما
وان كان عن قريب فلا يمكن ان يدرك وما هو آت يدرك وان بعد واذا

قال حين الثقلين انا والساعة كهاتين • واشار الى اصبعيه طبان كتين
السبابة والوسطى هذا فقد حالف قاف وآت في الحركة لكن يحصل عرض السجع
بالوقف لا يقال بيع عن السكون لالتقاء الساكنين على غير حده لانا
نقول هو مغتفر في الوقف كما عرف في موضعه ولا يقال في القرآن
اسجاع اي لا يحكم هذا الحكم ولا يستعمل في شان القرآن الاسجاع بل يقال
فواصل وفيه بحث اذ لا يفيد الفواصل فائدة الاسجاع لانها اعم من الاسجاع
والاعم لا يفيد معنى الاعم الا ان يتكلف ويقال اراد انه يقال الفواصل
متفقة في الاجزاء قال الم المحقق وهذا مشعر بان السجع هو
الكلمة الاخيرة من الفقرة اذ لا يقال الفواصل الا لها ويدل قوله
فواصل يدل على ان المراد بالاسجاع في قوله ولا يقال في القرآن اسجاع
هو الكلمة الاخيرة اذ لا يقال الفواصل الا لها يعني لا تطلق الفاصلة
على المعنى المصدري حتى يحمل الاسجاع المذكور في مقابلتها معناها
المصدري قيل وجه منع اطلاق السجع على القرآن انه في الاصل هذير الحمام
وقيل علم الادب الشرعي ورد الم الثاني في مادة اطلاق الاسم على القرآن
واجزائه ليس توقيفيا اما التوقيفي اسما الله تعالى ويمكن تصحيحه بانه
اراد هذا القائل ان اطلاق اسم من اسمائه لما لا يليق به تعالى لا يصح الا
باذنه الشرع كاطلاق يد الله واشباهه وقيل السجع غير مختص بالنثر بل
يجري في النظم ايضا ومثاله من النظم قول ابي تمام

• يحلي بر رشدي • واثرت به يدي •

ثري كرضي معناه كثر مالكا ثري وفاض يمدي بالكسر المال القليل
في الاصل واريد به هنا المال القليل كذا ذكره الم في المختصر وفي القاموس
التمد بالفتح ويحرك وكتاب المال القليل لا مادة له وفي الديباج ايضا
جعله بالفتح ومثله في الصحاح واوري بر زندي وري الزند كرضي
وولجي وريا وريه وريه حرجت نارة واوريته وريشه والسورية تعني
اوري بر زندي انه حرجت نارة يجيء فعل بمعنى فعل وقال الم المهم للصبر

اي صادرا او وريا وهو ايضا قول بالقياس اذ لم يثبت في كتب اللغة اوري
بمعنى الصيرورة ولك ان تجعله بمعنى الاخراج اي يخرج زندي نارا من
تقسيه ومنهم من صحفه وجعله مسلم مفاتيح الافعال والروايز وطايرس
الدال بالهمزة خلافه وضمائر به للنصر الممدوح المذكور في البيت السابق وهو قوله
ساحمد النصر اما حييت اي ما دمت حيا وابقى • لاعلم ان قد جل نصرك من الحمد •
ومن السجع على هذا القول يعني القول بعدم الاختصاص ما يسمى بالتسطير
تعريفا السجع على ما سبق يصدق على التسطير لان التسطير يوافق الفاصلتين
من النثر على حرف واحد اذ كل بعض من المصراع نثر فلا اختصاص للتسطير
بمن جعل السجع في الشعر ايضا ولم يجز السجع في الشعر اصلا عند صاحب هذا
التعريف لكان تعريفه مختلا وهو جعل كل من سطري البيت سجعة اي كلا
منهما على ما عرفته من معاني لفظ السجع فلا حاجة الى تنزيل الكلام مسجوعا
بجعله وجعل السجعة من اطلاق اسم الجزء على الكل على ما في الشرح على ان السجع
المتعدي الذي يشتق منه المسجوع لم يعرف مخالفة لاختها اي مثلها واطلاق
الاخت على المثل شايع في اللغة وقال تعالى كلما دخلت امة لعنت
اختها كقوله اي ابي تمام يمدح المعتصم بالله حين فتح عمورية بفتح الاول وفي
الثاني مضموما وتشديد الياء من بلاد الروم تدبير معتصم بالله يجوز
ان يراد به الممدوح فيكون استعمال العلم وحينئذ يحمل معتصم بالله على البدل
موصوفا بما بعده وان يراد كل معتصم بالله باستعمال النكرة في العموم على
قلة فيكون موصوفا بما بعده من الاوصاف معتصم لله مرتغب في الله
مرتقبا اي منتظرا ثوابه فقوله تدبير معتصم خبر في البيت الثالث

• لم ير قوما وليه هذا الى املة • الا تعدد حتى من الرعب •

ومن السجع على هذا القول ايضا ما يسمى بالتصريع وهو جعل البيت
بتمامه بجعة فيكون كل مصراع قرينة وقد يجعل العروض وهو آخر المصراع
الاول متفاة تعقيبه الضرب وهو آخر المصراع الثاني فكانه لم يتعرض
لم الم هنا وخص التعرض بالتسطير لان طائفة تعريف السجع لم يوجب اختصاصه

بالقول يجري بابه السجع في النظم فاحتاج إلى التنبيه على الاختصاص وعلى
عدم الوثوق بظاهر التعريف بخلاف التضمين فانه ظاهر الاختصاص وذكر
الشيخ المحقق المتضمن تعسيفا وتعصيلا حسنا في هذا الباب بتصرف ونظم بلا
وشكر توجيها وتحصيلا ومنه الموازنة وهو تساوي الفاصلتين أي الكلمتين
الأخيرتين من الفقرتين أو المصراعين في الوزن دون التقفية حتى لو تساويا
في التقفية ايضا خرجا من الموازنة إلى السجع فيتباينان ولا يلتفت إلى
جعل دون التقفية بمعنى نفي اشتراط التساوي في التقفية ايضا لانه خلاف
الظاهر ولا يلتفت اليه سيما في مقام التعريف بما لم يبلغ اليه براع قال
ابن الأثير في المثل السائر انها تساوي الفاصلتين في الوزن لا في الحروف ايضا
كما في السجع فكل سجع موازنة وليس كل موازنة سجعا فعلى هذا تكون الموازنة
اعم هذا على ما نقل المحقق كلامه في الشرح لكن ذكر في بعض نسخ المختصر
انه يشترط في السجع التساوي في الوزن دون الحرف الأخير فنحو سديد وقريب
من السجع وهو اخص من الموازنة وهذا مخالف لما في الشرح وذعوى الاخصية
غير ظاهرة وفي بعضه فنحو سديد وقريب من الموازنة دون السجع فهو اخص من
الموازنة من وجه وهو ايضا ظاهر الفساد لانه اذا لم يشترط في السجع التساوي
في الحرف الاخير يكون سديد وقريب منه ولم يكن لكونه اخص من وجه محصول قوله
تعالى ونمارق جمع نمرقة بضم الراء وفتح النون وضمها بمعنى المسند مصفوفة
بعضها الى بعض وزرابي وبسط فاخرة جمع زربية مبثوثة منبسطة فان
كان تساوي الفاصلتين في الالفاظ اكثر مثل ما يقابله من الاخر
في الوزن قد عرفت شرح مثله فقط وخص هذا النوع باسم المماثلة وان
لم يسم باسم واختلف فيها بفيل مختصة بالنظم وقيل بالنثر فصرح بذكر التماثل
على انه ليس على الاختصاص بشئ منهما كالتضمين تعريفا لمماثلة فقال تعالى
تعالى وآتيناهما الكتاب المستبين اي الظاهر او المظهر وكلاهما حسن وهدى
الصراط المستقيم وقول ابي تمام

منها بقر الوحش الا انها ... اي هذه الاناسي بخلاف بقر الوحش فانها

ترجمة عليها قنا الخط الا ان تلك القنا ذوابل يقال قنا ذابل اي رديء
لا صلابة فيه والنساء اخر لا ذبول فيها فان هن من القنا هكذا شرح الم
المحقق ويمكن ان تكون الاشارة بها الى ما ذكر من الوحش على طبق تلك ويكون
وصفا بكمال الوحشية وجاهزة وحس على انه لا يمكن الوصول اليهن وحينئذ
يمكن لك ان تحمل ذبول القنا على كونها مما يحفظ به الكف وعدم ذبولهن كناية
عن كونهن مما لا يمكن احدهن والاحاطة بهن في الشرح الظاهر ان الآية
والبيت مما يكون الكثر ما في احدى القرينتين مثل ما يقابله من الاخرى لا
انه يتحقق تماثل الوزن في تمامهما وهديتا مما وهانا وعلل ومثال
الجميع قول البحتري

فاحجم لما لم ير الحجم فيك مطمعا ... واقدم لما لم تجد عندك مهربا

هذا كلام ولا احتمال للمماثلة سوى كونهما مثالين للاكثر كما يوهمه قوله
والظاهر وكون ما في احدى القرينتين مثل ما يقابله لا بينا ولم بظاهر من
تكرار لما لم يجد فالظاهر ان البيت ايضا مثال الاكثر فتدبر ومنه القلب
وهو ان يكون الكلام بحيث اذا قلبته وابتدأت من حرفه الاخير الى الحرف الاول
كان الحاصل بعينه هذا الكلام فان كان المقلوب هو الاصل المذكور بين كان
هناك جناس قلب والا فالمقصود من ذكر القلب انما يتحقق الجناس
القلب فقوله ارانا الاله هلالا اذا رأى من جناس القلب وكذا كل ما هو
نحو مما يكون كل مصراع من البيت قلب المصراع الآخر فان لم يلتفت اليه
المصنف في هذا المقام ولم يمثل به ومثل بما يكون مجموع البيت قلبا لمجموعه
ولم يمثل ايضا بما يكون مجموع بيت آخر فانه ايضا من الجناس وقد يكون مجموع
المصراع قلبا لنفسه مثل

شكر سراويي وزارن بركش شوخ من ... سلسل بلبلم همي بوس

كقوله اي الفاضي الارجاني

مودته تدوم لكل هول ... وهل كل مودته تدوم

وقوله وفي التنزيل كل في فلك يسبحون وربك فكبر مثالها في النثر

ومن لطيفة قول عماد الدين الكاتب للقاضي الفاضل ثر فلا جاب الترس
وجوابه دام على العماد والحرف المشدد في هذا الباب في حكم المخفف وبالعكس
أيضا ولذا تحقق القلب في كل ذلك لان المعتبر هو الحرف المكتوب والحرف
المقصور في حكم الممدود كذلك وهذا تحقق القلب في ارض حمص اذ لا اعتداد
بهمزة بل هو في حكم النقط ولا اعتداد بالنقط حتى انه ذكر الشيخ المحقق
في المختصر ان في عكس قلبا وجعله قارنا بين جناس القلب وقال ومن جناية
الزمان جناس القلب يوجب ذكر النقطين جميعا بخلاف القلم كما ذكرنا ومنه
التشريع ويسمى الترشيح وذا القافيتين ايضا وهو بنا البيت على
قافيتين لا يخفى ان بنا البيت على قافيتين انما يكون البيت بحيث يتم عند اي
قافية وقف ولذلك اكتفى بقوله يصح المعنى عند الوقوف على كل منهما اي
القافيتين ولم يمثل يصح المعنى والوزن وقولك الم لفظ القافيتين
تعني عنه اذ القافية لفظ في آخر البيت فلو لم يصح الوزن لم يكن قافية كقوله
اي الحريري يا حاطبا من حطب المرء حطبا الدنيا الدنية اي الخسيسة
انها شرك هو الحبالة للصيد الردي الهلاك وقرارة مقر الاكدار جمع
كدر كزمر بمعنى الكدرة او كدر كعنق بمعنى الصفة فلهذا البيت قافيتان
احديهما الردي والثانية دار وعلى ايهما وقفت يصح معنى البيت وبنا البيت
على قافيتين اقل ما يجيء في التشريع ولا ينقص عليه كما شعر به التسمية بذا
القافيتين وتبطين الكلام ما تضمن كلمتين في فوج واما تشارع الفعلان و
غير عزيز في كلامهم على انه قال الم في المختصر ان البنا على الثلث قليل مستكره
ومتسع لزوم ما لا يلزم وتعال الم الالتزام والتضمين والتسهيم
والاعنات ايضا لما ان المتكلم شدد على نفسه واوقعه في العنت اي المشقة وهو
ان يجيء قبل حرف الروي قرينة حرف مبني عليه القصيدة وتسمى ايضا فيقال
قصيدة لاميه او نونيه هذا ولا تختص التقييد بل تحقيقه في كل شعر والاولى
ان يبقى على الشعر يقال ما روي اي كثير مروي الشعر يروي عند عن التأليف
والتركيب والمتكلم به يرتوي عند عن التكلم ما يرتوي عنه البيت عند الا

ان يتكلف ويقال يرتوي عن الاقتدار وهذا هو الوجه في التسمية واما
جعلهم من رويت البعير حتى شددت عليه الروايكر الرا وهو الحبل الذي يجمع
به الاحمال او من رويت الحبل اي فتلته لان الفتل يجمع بين قوى الحبل اي
طاقاته كما ان الروي يجمع بين الابيات كما قال الم المحقق تكلف لانه لم يثبت
الروي منه بهذين المعنيين فيحتاج ان يقال هذا اسم مصنوع في الفن
بهذا العمل والقول بضعفه مع وجوده في اللغة تكلف لان هاتا لية وكذا
ما يمكن ان يقال الترمن روي الحبيب لانه يروي كل بيب عند حال الرحل الابيات
او من الروية لان الشاعر يتكرر ولا يجمع كلمات فيه روي الابيات تزيد
على نظم الابيات او ما في معناه عطف على حرف الروي اي ما في معنى حرف
الروي من الفاصلة اي من حروف الفاصلة وجعلها الشرنبلالي اسم
الكل على الجزء هذا اذا جعل من بنا البيت كما يبادر في امثاله ولو جعلت بمعنى
فلا حاجة الى ما يجيء من التكلفين ما ليس بلازم في السجع هو فاعل يجيء وله
يخفى انه لو يجيء مرة في بيتين من ابيات القصيدة ولم يلتزم ليس لزوم ما لا يلزم
والصحيح ان يلتزم بدل قوله يجيء الا ان يقال قصد بالمصارع الاستمرار
العرفي فتامل والمراد بالسجع الكلام المقفى سواء كان نجعا او شعرا وقد مضى
بهذا المعنى غير مرة ولا يرد انه كان ينبغي ان يقول ما ليس بلازم في الشعر
او السجع واما دفع الشر ذلك بان المراد ان يجيء ما ليس بلازم لو جعل القافيتين
او القافيتان بحسبان فيه ان يجيء ليس الالتزام ما لا يلزم فيه
لو جعل بجعة بل الالتزام ما ليس بلازم من يجيء في الشعر ولذا فسروه بانه التزم
المتكلم في السجع والتقفية ما ليس بلازم من يجيء حرف مخصوص به او حرف
يعينه او اكثر على ما نقله في الشرح في آخر هذا المبحث فان قلت
تدبر في بحث الارصاد استعمال الروي بمعنى الذي يبنى عليه اواخر الابيات
او الفقر فلا حاجة الى قوله او ما في معناه من الفاصلة قلت كان
ما مضى يجوز التنبيه عليه في هذا التعريف واعلم ان لزوم ما لا يلزم يتحقق
في بيت اذا كان قافية المصراع الاول كقافية المصراع الثاني فما قال

الم المراد ان يجيء لك في بيتين او اكثر او قرينتين او اكثر محل بحسب نحو
فاما اليتيم فلا تقهر واما السائل فلا تنهر حيث قال لما في معنى الروي قدمه لانه اخرج
الى التوضيح او لان يقارن المثال الممثل به في الجملة او لكونه قرانا فالمراد بالآخر
الروي جيء قبلها بالفا المفتوح في القافيتين ويسمى من القصر والفا الاولى
في السجع لتحمى السجع بين نظم ونثر وبين نص وتعقر قال الله تعالى
اقتربت الساعة وانشق القمر واذا رأوا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر
ونحو قوله ما شكر عمرا ممدوحه ان تراخت منيتي وفي شكر عمر وليتي اخي
المنية لطيفة وان لا يقي محله على شكر العمر والبقا اياديّ بدل اشتمال
من عمرو ولو جعل بدل الكل مبالغة في اياديّ عمرو كان غير الم اياديّ لكان
لطيفا لم تمتن اي تقطع او لم تخلط بمنة والمن في اصل اللغة قطع
الحبل فمعنى قولهم المن استعارة بانها في الانفصال كالحبال او لم تعط قبل
وان يجيء جلت تحتمل الوصل بالشكر اي ساشكر وان يجيء عطيته وشكر عظيم
النعم مستحق لها وفيه شيء وهو مرض علمه حلاله اياديّ الممدوح والوصل
بعلم القطع وعلم الخلط او عدم الاعطا لاحد من قبل وفيه ايضا وعنه
الغرض المذكور الا في الاحتمال الاخير لان اديّ حينئذ راجعة الى اياد
اعطيت قبل فلما بالغ في اياديّ عمرو كانه سيل عنها فاجاب بقوله فتى اي
هو فتى اي شاب اتصف بهذه الصفات الكريمة واجتماعها مع الشباب
اعز واسخى كريم فان العيي جا بهذا المعنى ايضا غير محجوب ممنوع الجنى
ضد القفر اي لا يحجب ماله عن صديقه او لا يحجبه الغنى وتكبر عنه فعلى
الثاني اضافة مفعوليه اي يمنع صديقه عن ماله كمال الانتفاع
ولا مظهر اسم فاعل على ما هو المشهور والاثبت بالمجوب جعله اسم مفعول
مضافا الى من وقوعه الذي هو الشكوى اذا الفعل زلت اي اخرت
يقال في الكناية عن نزول الشر وامتحان المرء زلت به القدم وزلت قدمه
اي لا يظهر الشكوى اذا نزل به البلا بل يصبر فالمعنى ان الصديق
بمنافعه ولا يتضرر بمضارة اصلا حتى لا يحمله بها لانه يحبها ولا يظهر

ولا

ولك ان تجعل اذ الفعل زلت عبارة عن حال الصديق يعني زلت الفعل
بالصديق وابتلى الصديق اي لا يظهر الشكوى عن الابتلا باضداد حاله
وتقل الغب في رفع وبالله والا يبلغ نعيمه ولو جعل ولا مظهر الشكوي
على صيغة المفعول وزلت الفعل للصديق يعني لا يظهر الصديق شكواه
عنه عند ابتلائه لعلمه الحاجز لانه لكمال مراعاة حال الصديق لا يحوج
الصديق الى اظهار الشكوى لكان شديدا لارتباطهما بعد وان كان في
هذا المعنى عن نوع خفا فتامل راي حليتي هي بالفتح الحاجز والقفر
وفي المثل الحلة تدعو الى السلة اي المرقة فاحملها على اي المعنيين شئت
من حيث يحفى مكانها خفاء مكان الشيء مبالغة في خفائه والمراد بمكانها
وجودها يعني لم تر قط حال يرى حاجتي في موضع احتيجها فيه عنه فكاشف
قذى كعلى يدخل في العين وتاذى به العين والكاف اللام يعني يكون
كالة الملازم لي حتى عجلة لحرصي على اهتمامه بهذا ويحتمل ان يكون كونه قذى
عينيه انه لا يغفل عنه وتكون عيناه مشغولتين به كما لا يغفل عن قذاه
والروي هو التا والتزم قبلها اللام المشددة المفتوحة وهو لين الزمه
في الشعر بان التزم بوزنه ومدة وعين فالملتزم ههنا لانه اشبه لا يلين
يشبهها الفتحة واللام والتشديد بقولك التزم في البيت نوعا ان
من لزوم ما لا يلزم قاصرا قال الحكم في الايضاح وقد يكون ذلك
في غير القافيتين ايضا كقول الحريري وما استشار اي احترز
العمل من اختار الكسل يعني يلحق في التعيين بلزوم ما لا يلزم التزام ما
ليس بلازم في غير القافيتين كالتزام التا في اختار واستشار ولم يرد
ان داخل في لزوم ما لا يلزم وكيف والمراد بالوقوع حرف الروي ووقوعه
بلا فاصلة والا لم يكن للتقييد به فايدة بل يلتبس اذ يقال في تعسبر
هو ان يجيء في القافية او البيت ما ليس بلازم في السجع الآن يقال تعمد
الاعراض على ترتيب القوم والتنبيه على ما خرج عنه ليعرف حاله من الاختلال
وان يفوت ما خرج عنه واصل الحسن لا يجيء كما لم في تلك القرب من المحسنات

اعني للفظي ولذا اقر ذلك ولم يقل في بيتك وانما اكد ذلك بكله
ليلا يتوهم اختصاص الكلام بما هو فيه من الالتزام اذ كون اي وقت ان يكون
الالفاظ تابعة للمعاني دون العكس حتى لو كان كذلك لا يبقى اصل الحسن
بل ينقلب الى القبح لفوت ما هو الغرض من ايراد اللفظ وتحبيبه وهو تمكن
المعنى باضعاف اللفظ على سبيل الخساط ولك ان تريد باصل الحسن
اصل الحسن البديعي وهو البلاغة يعني اذا فات مصلحة المعنى بمراعاة الحسن
اللفظية لم يبق الكلام بليغا فيلغو الحسن اللفظي لعدم ترتب الحسن
اصلا وبالجملة يجب انه لا وجه لتخصيص هذه الوصية بالقرب اللفظي بل
اصل الحسن في جميع ذلك لفظيا كان او معنويا بان لا يفوت مصلحة المعنى
فاذا دعا رعاية محسن معنوي ايضا الى اخلال ما فادة اللفظ المعنى ينبغي
ان يجتنب ولا يمكن دفع التوهم بهذا التقرير بان قوله ان تكون الالفاظ
تابعة للمعاني يدل على ان الكلام في المحسنات اللفظية اذ دلالة ممنوعة
كيف ورعاية المحسن المعنوي والتكلف له ايضا ان مما يجعل اللفظ تابعا للمعنى
ولو سلم فالكلام في التخصيص لم لا في جعل عبارة المصنف على العموم فالاولى ان يجعل
قوله والاصل في ذلك كله يعني ان الاصل في ذلك المذكور من المحسنات المعنوية
واللفظية ذلك ليعم فائدته وان كان غالبا ما يقع فيه التكلف واكثر ما شاع
فيه التصنع رعاية المحسنات اللفظية وهو الوجه في تخصيص التوجيه بها
لو خصت والحاصل ان المحسن المعنوي على تلك الوصية لان الاهتمام فيه
دون الاهتمام باللفظي

خاتمة

قيل من الكتاب فالكتاب مرتب على مقدمة وثلاثة فنون وخاتمة وقال
الم المحقق انه من الفن الثالث والكتاب جزآ اربعة والخاتمة من الرابع ويمكن
في صدق دعواه بانه قال المصنف في الايضاح هذا ما تيسر لي بإذن الله تعالى جمعه
وتحريره من اصول الفن الثالث وبعض شيء يذكرها فيه اي في علم البديع
بعض المصنفين منها ما يشبه ان يكون انما لم يعد دخوله في فن البلاغة

يعني

يعني ما يشمل الثلاثة على خلاف ما يتبادر منه ويرجع الى التحسين في
الخط دون اللفظ مع انه لا يخلو عن التكليف يعني لا يتيسر بدون تكلف عمل التي
تابعا للفظ مثل كون الكلمتين متماثلتين في الخط كما ذكرنا فيما سبق
ومثل الموصول وهو ان يوتي بكلام كل من كلماته متصلة الحروف ومثل
المقطع وهو ضد الموصول ومثل الجيم فانه في الرسالة او الخطبة او القصيدة
التي تكون حروف احدى كلميها منقوطة باجمعها وحروف الاخرى غير
منقوطة باجمعها ومثل الرقطا وهي التي احد حروف كلمة منه منقوطة
والاخرى غير منقوطة ومثل الحذف وهو الاتيان برسالة او خطبة لا يوجد
فيها بعض حروف المعجم ونحو الاجيبي لم قطعا مثل الترديد وهو ان يعلق
الكلمة في المصراع او الفقرة بعينها ثم تعلق بعينها بمعنى آخر كقوله تعالى يحيي
نوفى مثل ما اوتي رسول الله الله اعلم ومثل التعديل ويسمى سياقة الاعداد
وهو ان يقع اسما مفردة على سياق واحد ومثل ما يسمى تنسيق الصفات
وهو ان يعبر عن موصوف بصفات متوالية واما لعدم الفائدة في ذكر يعني في
البديع مثل ما يذكره بعض المتاخرين مما هو داخل في المعاني والبيان مثل
ما سماه بالايضاح وهو ان لا تخفي كلامك ببيان ومثل التوشيع فانه من
الاطناب ومثل ما سماه بعضهم حسن البيان وهو كشف المعنى وايصاله
الى النفس فانه مبني على التخييل فانه قد يجيء مع الايجاز وقد يجيء مع
الاطناب وقد يجيء مع المساواة يعني حسن البيان تارة يكون ايجازا
وتارة اطنابا وتارة مساواة وليس لهم ان يزيدوا عليها فلا يتجه ان كلا من
المحسنات البديعية تارة مع الايجاز وتارة مع المساواة وتارة مع
الاطناب ومنها ما لا مناسبة يذكره لاشتماله على فائدة وهو بيان احد هما
القول في السرقات الشعرية وما يتصل به والثاني القول في الابتداء والخلص
والانتهاء فعقدنا فيها فصلين ختمنا بهما الكتاب هذا كلام المصنف بقصر
بتفصيل لم لا يذكره قد وجه عدم ان المصنف الفن الثالث يذكر
هذه الاشياء التي وصفها بان بعض المصنفين يذكرونها في علم البديع

وبابه لا بأس بذكرها وعقدها خاتمة وفصلا فعلم بذلك أن الخاتمة إنما
هي خاتمة الفن الثالث وليست خاتمة للكتاب خارجة عن الفنون الثلاثة كما قد
هذا كلامه ونحن نقول من خاتمة الكتب فيما البين الحال انه كالمقدمة من آخر
الكتاب والظاهر من تمهيد معقد مدين في آخر الفنون لذكر الخاتمة في لا يصلح
انه كالفنون الثلاثة حيث ذكر في آخر المقدمة تمهيدا لذكرها وقوله خصتها
بها الكتاب وددت ان يقول خصتها الفن الثالث واضح في كون الخاتمة
جزءا من الكتاب وضوحا تاما وليس في وصف الميداني بأن بعض المصنفين
يذكرونها في علم البديع دلالة على انها منه في كتابه لانه ليس راضيا بما فعلوا
وله في وصفها بانه لا بأس بذكرها الا ان للمرء ان يقول انه لا بأس بذكرها في علم
البديع وعبارة لا بأس ساعفت فيما سلكوه اولى فعلم منه ان عدم ارادتها
في علم البديع اولى فما يراد بها في الكتاب لاشتمالها على الفوائد ينبغي ان
لا يكون في البديع على انه مباحث السرقات الشعرية من قبولها وردها
وكذا حسن الابتداء والتخلص والمراد بها قد يكون بالاشتمال على احد هذين
البابين وقد يكون بالاشتمال على المحسنات البديعية فلا اختصاص
بودد في تكميل الثلاثة ومتعلقة بها تعالوا للاخفاء بالسابق هذا وفي
قول السكاكي عقدها خاتمة وفصلا موهم لانه يدل على ان الفصل خارج
عن الخاتمة مع ان الفصل داخل فيها على ما صرح به نفسه في بيان
الفصل **في السرقات** بفتح الراء جمع سرقة كعرفة اسم من السرق او تكسر
جمع سرقة كعرفة او سرق ككتف وهما ايضا اسمان من السرق والسرقة كما يجيء
في الشعر وهو الكثر ما يقع ولذا وصفه **بالشعرية** يجري في غير الشعر ايضا
ولعله داخل تحت قوله **وما يتصل بها** ويوهم انه قال فيما بعد وما يتصل
بهذا القول في الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح وغير ذلك
وما يتصل بهذا وغير ذلك اي من ذلك المذكور من السرقات الشعرية **وما يتصل**
بها وهي القول في الابتداء والتخلص والانتهاء معها مع السرقات الشعرية
وما يتصل بها ايضا مع انها مما يجب من يد احتياط فيها كالسرقات الشعرية

وما يتصل بها وتعيين عبرة ذلك بالقول في الابتداء والتخلص والانتهاء
الذي جعلناه نصب عيني من لم يأت الفصل من الخاتمة **اتفاقا فالقائلين**
بلفظ الجمع المراد به ما فوق الواحد او بلفظ التثنية اتفاقا بل ما يفتح
ان كان في العرض على الصهوم اي مستملا على العموم او بناء على عموم العرض
وشمول البلغاء غير مخصص بسليغ وعد بليغ **كالوصف بالشجاعة** كعلامة
والسخاء وحسن الوجه والبهاء اي الحسن مطلقا **فلا بعد** بفتح الدال وكسرها
على ان يكون صيغة امر تقييدا لا يجاب فيحسن مقابلته مع قوله والاجازاء
يدعي فيه السبق والزيادة او بفتح الحسن فمحمول على وجوب عدم العلاة مطلقا
العموم مصروفة الى الوجوب بقرينة المقابلة **سرقة** ولا استعارة ولا
لحذا ونحو ذلك مما يؤدي هذا المعنى **وان كان في وجه الدلالة** على الغرض
كالتشبيه والمجاز والكناية المشار اليها بقوله وكذكر هيئات تدل على
الصفة مختصة اي تلك الهيئات **بمن هو** اي بما هي اي الصفة له ولا
يخفى ان السرقة في وجه الدلالة كما تكون باعتبار طرفي الدلالة المتفاوتة
في الوضوح والخفاء تكون باعتبار المحسنات البديعية ايضا **كوصف الجواد** اي
السخي والسخية **بالتهلل** اي بهلل الوجه وهو كما مثل الصاحبان لا لوه **عند**
ورود العفاة جمع عاف وهو الطالب فقط او طالب الفضل او الرزق والكل
حسن في هذا المقام **وكوصف البخيل بالعبوس** كما تدخل صد التهلل وجعله
كالقبول بعيد عن القبول وقوله **مع سعة** اي اليد فيد للتهلل والعبوس
معا لان تهلل الجواد لا يكون مع قلة اي اليد عند ورود العفاة والعبوس
مع قلة اي اليد ليس من خواص البخيل وذا اي اليد المال سمي ذا اليد لان
اليد ينعل معها لا يفعل بدونه فكانه باء اليد بالعطاء والامساك واليد
ملوكة **فان اشتراك الناس في معرفته** اي معرفة وجه الدلالة **على الغرض**
لا استقرار فيها اي العقول والعادات كتشبيه الشجاع بالاسد والجواد بالبحر
فهو كالاول اي كالاتفاقي الاول فانه لا يعد سرقة ولا يخفى ان ما يتصل
بالسرقة من العقد والحل ايضا كذلك فان الحل انما يستحب حالا اذا كان لما

في البيع اختصاص في البيع وكذا الصعدا نما يسمى عقدا اذا كان لما في النشر
اختصاص بالكاتب والا فالكل اي واذا لم يتشرك الناس في معرفته
ولم يصل اليه كل احد لكونه مما لا ينال الا بفكر وكذا التقسيم على طبق التفصيل
الايضاح ويجب عليه انه يتوخى انتفاء القايلين في الغرض الغير العام وهو
مما جاز ان يدعي فيه البسق والزيادة فلعله ترك لاشتباه الذهن اليه
بالمقايسة وعبارة المتن تصلح لما لا يحتاج بيانه عن انتفائه وهو ان يجعل
الانتفاء للامرين اللذين رد لهما ابهما وهو ان يكون الغرض عاما او وجه
الدلالة عاما فمعنى قوله والا وان لم يكن احد الامرين وذلك بان يكون الغرض
خاصا او وجه الدلالة خاصا او كلاهما كذلك والاحصر الاوضح ان يقال
انتفاء القايلين ان كان في الغرض على العموم كما لو صيد لسخاء عند والسخا
وحسن الوجه والبها او في وجه الدلالة كذلك كوصف الجواد بانه قليل عنده دد
العفاة والبخيل بالعبوس مع سعة ذات اليد فلا يعد سرقة والا جاز ان يدعي
فيه اي فيما ذكر من الغرض ووجه الدلالة الخاص السبق بمعنى ان انتفى
القايلان في الغرض او وجه الدلالة على العموم فيتسرقة ان كان تركيب العبارة
المنظومة او الجملة او المرتبة فيها حسن ما اي وغرض لا ينال الا بفكر لا
ولا يختص عند الايان يجعل وجه الدلالة على العموم يعني ان لا يكون في ادا
اختصاص من احد هما من حيث التركيب والنظم بوجه من الوجوه واما لم يقل جاز ان
يدعي فيه الاخذ لما سيأتي ان الاحوط ان يقال قال فلان كذا وقد سبقه
فلان اليه فقال كذا اعترافا بذلك فضيلة الصدق واجتنابا عن دعوى
العلم بالغيب والزيادة يعني يدعي زيادة احدهما اما المسبوق ان اتى بامر
تاييد على السابق واما السابق ان لم يات المسبوق بما يزايد فانه مع المساواة
ايضا الفضل والزيادة والاستواء هو اي ما لا يشترك الناس في معرفته
من وجه الدلالة او ما لا يشترك الناس في معرفته من الغرض او وجه الدلالة
ضربان احدهما خاص في نفسه غريب لا ينال الا بفكر والاخر عام
تصرف فيه بما اخرجه من الابتذال الى الغرابة كما مر في باب التشبيه والاستعا

من تقسيمها الى الغريب الخاصي والمبتذل العامي اما مع البقاء على الابتذال
او مع التصرف فيه بما يخرجه من الابتذال الى الغرابة كما في الامثلة المذكورة
ثم فالاخذ والسرقة عطف السرقة على الاخذ للتقسيم لان هذا المعنى
علم باسم السرقة سابقا فعود الاخذ والمقصود التنبيه على مرادفة الاخذ والسرقة
وهذا اولى من ان يراد بالاخذ والسرقة المسميان بهذين الاسمين اذ لا حق
لصرف اللفظ من الحقيقة الى المجاز نوعان ظاهر وغير ظاهر تذكير الظاهر
وغير الظاهر لانهما تفصيل النوع فلا حاجة الى اعتبار التغليب اما
الظاهر فهو ان يوخذ المعنى كله اما مع اللفظ كله او بعضه او وحل
قوله او بعضه عطف على اللفظ وحل على قوله مع اللفظ قال في
الايضاح اما في اللفظ كله او مع بعضه واما وحل هذا في تفصيل اقسام
الظاهر الاظهر فالاظهر وما هو اكثر سرقة فالاكثر وقد اقدر الظاهر
غير الظاهر قال السكاكي المحقق النوع الظاهر ان هذا الاعتبار ينقسم
احدهما ان يوخذ المعنى مع اللفظ كله او بعضه والثاني ان يوخذ المعنى
والضرب الاول قسمان لان المأخوذ مع المعنى من كل لفظ او بعضه اما مع
تغيير النظم او بدونه فهذه اربعة اقسام والاولى ان يقال والقسم الاول
من الضرب الاول قسمان لان تمام اللفظ المأخوذ مع المعنى اما مع تغيير
النظم او بدونه الاوفق بما اشار اليه المصنف بقوله فان اخذ اللفظ كله الى آخره
وقوله اخذ مشتق من الاخذ الاصطلاحي لا من الاخذ اللغوي فلا يصح انه
لا بد من قيد غير التضمين حتى يصح قوله فهو مذموم مراد التضمين اخذ
اللفظ كله من غير تغيير لنظمه وليس بمذموم وينبغي ان يعد من اقسام الظاهر
ما يوخذ اللفظ وحل من غير اخذ المعنى كما اذا كان مشتركا يقصد كلا
المعنى الذي لم يقصده القايل الاول كما اذا قال قايل ما كان ما كان و
مثل بيت شعري يشعري فقال الاخذ ما كان ما كان والا تيان ما كان يجب
كان ثم لم يكن من اصله من غير تغيير لنظمه في لبنا ليبعه واختار النظم على الترتيب
وهو التركيب على حسب ما يقتضيه العقل لا الثواني في النطق كيف ما اتفق

لان السرقة انما تكون فيما لم تنظم وشذ لا لما ركب كيف ما اتفق فهو موهم
لانه ابطال الحق الغير وكذب محض ليس له تاويل صلة كما يدل عليهما اسماه
المذكور ان بقوله ويسمى نسخا وهو في اللغة الابطال وانتحالا وهو هنا
ادعائي لينسبه كما حكى عن عبد الله بن زبير والزبير الساعر وهو غير عبد الله
ابن الزبير الصحابي المشهور لحظ الاعلام في القاموس وهو القائل لعمد الله
ابن الزبير لما حرمه لعن الله ناقة حملتني اليك فقال ان وراكبها وفي الايضاح
الزبير مع اللام ويوافقه القاموس انه فعل بقوله معن بن اوس المزني
انا انت لم تنصفني من الانصاف وهو العدل احاك احق الصداقة او النسب
وجدتني على طرفي المجران ان كان يعقل من يابى ضرباي انك كان ينبغي
عقلم تجد ظلمك وفيه اشارة الى انه يصير مجنونا بظلمك ويجوز بقي عقله
ويركب حدا السيف اي برضى بان يقتل بالسيف او هو تكيد ما ومبتدا السيل
به من ان يصيبه اي من اجل صيمك اي ظلمك فمن للاجل كما في قول
الشاعر ومن اجلك يا بنة يتمت قلبي وفي الرمخ حد لا من ان تظلما
فجعل من للبدل اذا لم يكن عن شفرة السيف اي حوله على ما في الصحاح منزحل
اي مبعد هو ي قبول الضيم يقال نحل من باب منع رحولا اي بعد والمزحل
ما يعدل اليه كذا في الصحاح والشعب على المدارة مع الاخوان والتجنب عن
التغلظ معهم والا لم يبق صديق ولا ظهير فيه تلميح الى قوله تعالى ولو كنت
فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك مع زيادة مبالغة حكي ان عبد الله
دخل على معوية فانشد هذين البيتين فقال معوية لم اعد سمعت بمثل هذا الغير
بعدي يا ابا بكر يعني احدا لم يسمع بعدي ولم يقارف عبد الله المجلس حتى
دخل معن فانشد قصيدته التي اولها

لعمرك ما ادري وان لاوجل على اينا تعدو المنية اول

حتى اتمها وفيها هذا ابيات فقال معوية على عبد الله بن الزبير
وقال لم اعجز في امتهما لك فقال اللفظ لك والمعنى ويعجبني من ابر صدم
وانا الحق بشعر يعني انا احق منه بشعر والمفصوم كما قال الاحاد وفي

معناه

معناه اي معنى ما لم يغير فيه النظم في كونه مذموما وان ليس منه بل اما
اخذ فيه بعض اللفظ فيكون اغارة ومسخا او اخذ في المعنى فقط فيكون انتحالا
وسلخا او في معناه في كونه من المسخ والانتحال والسلخ يا وداخل فيه ومعنى قولنا
في التعريف اما مع اللفظ كله اما مع اللفظ او مراده ان يبدل بالكلمات
كلها او بعضها ما يريد فانه لكن الطابر ان كونه مذموما اذا لم يفد التبديل الكلام
حسن بحيح او موازنة او زيادة فصاحة او سلامة للسرقات افاد فينبغي
ان يترجح على الاصل ويزيد عليه قيولا فالك السم كما يقال في قول
الخطيئة • مع المكارم لا ترحل لبغيتها • واقعد فانك انت الطاعم الكاسي •
• ذر المآثر لا تذهب لطلبها • واجلس فانك انت الاكل اللابس •
اقول يقال رحل طاعم وطعم حسن الحال في المطعم ورحل كاس ذو كساء
فيكون المعنى انت في الهمة نهاية همتك الطعام والكسا ولا بد لطالب الكمال
من همة عالية وكان المبدل جعل الطاعم اسم فاعل من طعم كسمعه الكاسي اسم
فاعل من كسيه كرضي يعني لبسه اي انت طالب التنعم والترفه والمكارم لا تحصل
لطالبها وما وقع في بعض حواشي الرمخ انه قال اللابس من اللوس وهو
الذوق يقال ما لاسن لوسا اي ما ذاق ذواقا ولو صح ما ذكره لكان
شاذا لا لتبديل البعض بالمرادف في الرمخ انه قريب من هذا ان يبدل بالالفاظ
ما يضادها في المعنى مع رعاية التطير والترشيح كما يقال في قول حسان
• بيض الوجوه كريمة احسابهم • شم الانوف من الطراز الاول •
• سود الوجوه لئيمة احسابهم • فطس الانوف من الطراز الاول •
هذا ما سيا قال ان الغلب من الاخذ الغير الطابر يجب ان يخصوصية لهذه
الصورة من الغلب وان كان مع تغيير لنظمه اي نظم اللفظ وحيث كان
اخذا للفظ كله او اخذ بعض اللفظ سمي هذا الاخذ اغارة لان صاحبه
اغار على نسبته الى نفسه وكسبه الى نفسه عدا وثوقا له بانه لا يمكن عليه
لمغايرته للاول او منع عصيا للغير على لابسه ومسخا وهو في اللغة تغيير الصورة
الاولى الى اردء منها سمي هذا القسم باسم ما هو اكثر عيبا من افراده لان

الشرقة عيب فناسب التشبيه بما هو سديعيا فان كان الثاني ابلغ من الاول
الاولى افضل من الاول ليتناول الافضل المحسن بديعي والافضل المحسن ذاتي
وجعل الابلغ شاملا له لا يخلو عن تكلف احتفاظا بفضيلة لا يوجد في الاول فيه
ان الاختصاص بفضيلة كذا لا يوجب كون الثاني ابلغ مما لم يفضل على الاول
في الفضيلة فجاز ان يكون اختصاص الاول اكثر فممدوح اي الاحد ممدوح
كما يقتضيه السوق وفي الشرح اي فالثاني ممدوح فادرك بمحسن ما ملك الممدوح
واحسن المعدل دون المجروح كقوله فيه ساحر والمثال اما احتسلم فالصحيح
كقول سلم كذا بعد قوله بسار رمن راقب الناس اي خاف في الصحاح راقب
الله في من خافه لم يطمر بحاجته وفاز بالطيبات اي بطيبات الرزق وكانه
اشارة الى ما في الكريمة يا ايها الناس كلوا من طيبات ما رزقناكم الفائك
اي الجري الشجاع اللهج اي المواظب على الامر الذي يعرى به وقد استعمل المصم
على هذه المساحز في الامثلة ولا بعد ان يقال التمثيل للامرين الذين
وقع الاخذ فيهما اعني محبوع الماخوذ والماخوذ منه كقول بسار مثلا في
تقديرها كقول بسار وقول سلم الخامر بالخاء المعجمة سمي بالخاسل لانه
باع مصحفا واشتري بثمنه ديوان شعر او لانه حصلت له اموال فبذلها
على الملاهي والعاموسل والاتان اشتري بثمن مصحفه وذهب عوده ليضرب به على ما
نقله التبريزي من الاساس من راقب الناس مات غما مفعول له وجعله تخييل كما
في الشرح يوجب كون المعنى ما وضعه فيكون اسنادا الى السبب ومع صحته
حمل الكلام على الحقيقة لا يصار الى المجاز وفاز بالذخر الجسور اي الشديد
الجرأة روي عن ابي معاذ رواية بسار انه قال انشدت بسارا قول سلم
فقال نصب والله ما يبقى فهو اخف منه واعذب والله لا اكلمك اليوم ولا
شربت في الايضاح وقول الآخر

خلقنا هم في كل عين وحاجب ... بسهم الغنا والبيض عينا وحاجبا

وقول ابن نباته بضم النون بعده

خلقنا باطراف القنا في قلوبهم ... عيونا لها وقع السيوف حواجب

فبيت ابن نباته ابلغ لاختصاصه بزيادة معنى وهو الاشارة الى
انهم رأوهم حيث وقع الطعن والضرب على ظهورهم ومن الناس من جعلهما
متساويين هذا كلامهم وقد تنبع على من جعلهما متساويين بقوله ومن الناس
ولا موجب ما ذكره مع فضل ابن نباته لان في بيت الآخر نهاية المبالغة في
الشجاعة حيث لم تقدر الخصماء على المواجهة على متن سمر القنا من اعينهم
وقع البيض عن حواجبهم وتكرر الطعن والضرب على الاعين والحواجب اللاتي
هن ابعد من وقوع الضرب بعلمين فان في بيت ابن نباته استطرافا في تخلي
الاعين والحواجب لظهور علاج ما هو المعتاد وانهم شاهدوها بينهم
حين الفرار كما شاهدوها حين الاقدام ايضا وان كان الثاني دونه اي الاول
لاختصاص الاول بفضيلة لم يشاركه الثاني فيها والذهن ليس من التعليل الاول
وفيما عرفت فهو اي الاخذ والثاني مذموم مردود واما جعل ما هو مذموم
ثانيا وبادي النظر يقتضي ان يجعل ما هو بعد من الذم ثانيا لانه اقرب
الى الممدوح لظن ان لا بد له الا منه وهو ان الابعد من الذم متوسط
بين الممدوح والمذموم والمتوسط من حيث هو متوسط عن الطرفين كقول
ابي تمام في قرشية محمد بن حميد كرم وبيد وكاد قد ستشهد في غزواته
مهما اي بعد المرمى وطال المسافة بيننا وبينه لانه وصل الى الجنة
وكم بيننا وبين الدنيا الدنية واللفظ خبر والمعنى على التحسر قرأ في
التبريزية ليس لنا رجاء ما يتسلى به بعد فقال لا يأتي الزمان بمثله
ليتسلى به وعلل عدم اتيان الزمان بمثله بعلة طبيعية الزمان لفلك
عنه وهو قوله ان الزمان بمثله لبخيل وبلغ في غايته التأكيد من وجوه ان واللام واسمية الجملة وقد فاد البخل بهذه الطريقة الاولى
لانه اذا كان بخيلا بمثله فبخله به اولى وقد اشار بافادة استمرار بخل
الزمان انه لم يات بمثله قبله فان الاتيان به كان خارقا لعادته واما
جعل ضمير فيها فاما للبنيان المذكور قبله في البيت السابق وهو قوله

انسى بانصر نسيتا ذن يدي ... من حيث ينتصر العيني ويتيل

وأما الآن يأتي الزمان بمثله بدليل ما بعده فهو ضمار قيل الذكر لضرورة
الشعر ولا ضرورة لأن تكابيا أو تحضيض بعيد البيان بالماضي ولا اختصاص
لهذا قال الشيخ عبد القاهر في المسائل المشكلة قال الشيخ أبو علي
الفارسي في هذا البيت تقصير لأن الغرض في هذا التعرض لمثل
وأن يقال هو لغرا وأنه لا يكون فإذا جعل سببا فقد مثله بجعل الزمان
فقد أجل بالغرض وجود المثل ولم يمنعه من حيث هو بل من حيث يجعل
الزمان بأن يجود بمثله وفيه بحث لأن تجويز المثل وإن يأتي فإن
لا يكون لا ينافي أنه يغر بل عز المثل وقلته تلا يعجل الزمان به وقول
أبي الطيب أعدي الزمان ينال أعدي الأمر جاوز عينه إليه فالمعنى
جاوز سخاءه فسخا به أي الزمان ولعله يكون به الزمان بخيلا لا يحتمل
أن هذا المضارع مأخوذ من المضارع الثاني لأبي تمام وإن كان بينهما
فرق بأن أبا تمام جعل البخل متعلقا به حيا وأن أبا الطيب بنفيه
لأن هذا المقدار من المتعارف لا ينافي الأخذ ولم يشترط أي ذا بما خوذ
والمأخوذ منه في المعنى من كل وجه كما يوهمه بعض وأن مضارع أبي الطيب
حال عن التقصير الذي احتبته أبو علي في مضارع أبي تمام وقولهم التقصير
لم يكن مضارع أبي الطيب وهو معنى البيت على ما ذكر من أين جاءه أن يعلم
أن الزمان من سخايه فسخا به وأخرج من العدم إلى الوجود وكونه سخايه الذي
استفاد منه البخل به على الدنيا واستيفاءه لنفيه وزيادة أين خرج وقال
هذا ناويل فاسد وعرض بعيد لأن سخا من لم يوجد لا يوصف بالمعدود
فالمعنى أنه أعدي سخاوه بعد وجوده للزمان فسخا وعلى واسعد في بوصال
هذا وعلى التعبيرين ففيه وهم وضع المضارع موضع مقام الماضي لأنه
قصد أن الزمان كان به بخيلا فعدل إلى المضارع للوزن كذا ذكره المصنف
وأنا أقول الأظهر أن المعنى أنه أعدي الزمان سخاوه فسخا بسبب عداوة به
وضمير له للعدوي واللام للسببية وليست صلة للسخا أي فسخا بما سخاه به
العدوي ولعله يكون بعده الزمان به بخيلا إذ ليس سخاوه البعد البين

الزمان

الزمان فيصير سخيا يعود به ثم قال المصنف لا نسلم أن المعنى على الماضي
بل المعنى أن الزمان بمثله لا يجيء أبدا فيبقى وجه الدهر ودفعه بأن الزمان
لما سخا به والسخاء المدلل الغير فقد خرج عن تحت تصرفه فلا معنى للإخبار بأنه
لا يسمح بهلاكه لأن هذا الإخبار إنما يفيد في حق من يعتد على هلاكه
والغرض على الدفع بأن الزمان لما سخا به فقد خرج عن تصرفه بالإيجاد
لأنه تحصيل الحاصل وإنما تصرفه بالإهلاك فيأتي قوله أن يسمح به وإن يجل
وأجاب السلم عن تعرض المصنف بأن احتمال الحمل على هذا لا يضر
لأنه مع ذلك الحمل أيضا أدون من مصراع أبي تمام لاحتياجه إلى تقدير مضاف
لأن دل قرينة على أن هذا المعنى مما يريد هب إليه أحد ممن فسر البيت
والعلاوة ضعيفة وقد عرفت في أمثاله مصراع أبي تمام إشعاره على تمام بتقدم
على مصراع أبي الطيب فاحفظه وإن كان الثاني مثله أي مثل الأول فما بعد
أي فهو بعد لأن الثاني بعد من الدم من الثاني من القسم الثاني فإن
قلت هل يأتي في الثاني بعد الدم ما هو قضيته صيغة الأبعد
قلت نعم الأقرب أبي الدم والأعرف فيه ما أخذ فيه اللفظة
كلمة غير بغير نظمه والفضل للأول كقول أبي تمام

لو جاء زائر المنية لم يجد ... إلا الفراق على النفوس دليلا

جا أي نظر إلى الشيء بتعبه ولم يعتد بسببه من تاد اسم فاعل مما لا زيادة
بمعنى الطلب فإضافة إلى المنية بمعنى من لم يجد الأعراق على النفوس
وقول أبي الطيب

لو لا مفارقة الأحباب ما وجدت ... لها المنايا إلى الأرواح سبلا

الضمير في لها للمنايا وهو حال عن المنايا وهو أقرب من جعله حالا من سبلا
كما في الشرح ووجدت إما بمعنى العلم والمفعول الثاني قوله إلى الأرواح فقدم
على المفعول الأول والى بمعنى اللام كما يأتي وقوله إلى الأرواح حال قدمت على
صاحبها للتكاره بها وقيل لها جمع لهاة أضيفت إلى المنايا وفي اللحم المرقة
على الحلق ويؤيده رواية المنايا فقد أخذ المعنى كله مع بعض الألفاظ

اعني المنية ومرادف الفراق ومرادف لم يجد ومرادف للفوت اعني الارواح
وحكم الشيخ بان اخذ المرادف اعني الما في الارواح وانما الفراق والمنية لو
تواخذ بعض الالفاظ بعينه محل نظر ولا يخفى ان بيت ابي الطيب اقصر حيث
حصر هذه المنايا الى الارواح فدلالة الفراق عليها بخلاف بيت ابي تمام
فانه جعل الفراق دليلا على تعذر رجعي المنية لا مطلقا وحينئذ فادان
لا موت مع الوصال اذ لا سبيل للموت الا حال الفراق قال الشيخ وقوله
فهو ابعد من الذم اقامه على تعذير ان لا يكون في الثاني دلالة على السرقة
باتفاق الوزن والقافية والا فهو مذموم جدا كقول ابي تمام

يعيم الطرف عندك والاماني ٭ واذ قلنا ركابي في البلاد
وما سافرن في الآفاق الا ٭ فتجلوك اذ رأين وقد اردن
وقول ابي الطيب
واني عنك بعد غد لغاد ٭ وقلبي عندنا يك غير غاد
محب حيث ما اتجهت ركابي ٭ وضيف حيث كنت من البلاد

هذا وفيه نظر لان الدوران جدا مع الدلالة على السرقة مما لا ينبغي ان يخص
بهذا القسم ايضا مما اخذ فيه بعض اللفظ او كله مع تغيير النظم بل يجب ان
يترك بينه وبين القسم الثاني فهذا القسم مع الدلالة على السرقة ايضا
ابعد من الذم من القسم الثاني فلا حاجة الى تقييد قوله فهو ابعد مما اذا لم
يكن دلالة على السرقة واظن انه ينبغي في هذا المقام حيث قال المهر في
الايضاح في هذا المقام واعلم ان من هذا الضرب ما هو صحيح جدا ومن
ما يدل على ان السرقة بانتفاء الوزن والقافية ايضا كقول ابي
تمام اما آخر الابيات المذكورة فحمل الشيخ قوله هذا الضرب على هذا القسم
الثالث من المنح والاظهر انه اراد بهذا الضرب ضرب المنح من السرقة لان
علة القبح مشتركة وهي الدلالة على السرقة ولما فرغ من الضرب الاول من
النوع الاول الظاهر من الاخذ والسرقة شرع في الضرب الثاني منه وهو
ان يؤخذ المعنى وحده فقال واما اخذ المعنى وحده وهو عطف على قوله

وان

واما اخذ اللفظ سمي ذلك الاخذ الماما وسلخا قال الشيخ من الم
بالشيء معصيه واصله من الم بالمنزل اذا نزل به ابتداء ووجه التسمية ان بعيد
مسط معنى الغير ولا يتيقن بجعل الالمام معلولا من مباشرة الجرم للمحل
اي اخذ اللفظ والمعنى من اللفظ الاول وقال الشيخ التنزع ان كشط
الجلد عن الشاة واللفظ المعين بمنزلة الجلد وكانه كشط من المعنى جلدا والبسه
جلدا آخر هذا ولا يسبح جار الكلا المعنيين وهو ثلاثة اقسام كذلك اي كذلك
المذكور من الاقسام كذلك يعني ممدوحا او مذموما او ابعد من الذم كما عرفت
وفي الشرح فيه كذلك بمثل ما يشبه اغارة وما ذكره انسب بمقام خفيف الاقسام
اولها اي اول الاقسام وهو ما يكون ممدوحا يكون الثاني ابلغ من الاول
كقول ابي تمام هو صنعي استعار الصنع اي الاحسان وهو مبتدا خبره
الجملة الشرطية ان يجعل فخير وان ترث اي يبطو فالريب في بعض
المواضع انقع وقول ابي الطيب

ومن خير بطء سيبك اني ٭ اتاجر عطاياك على اسرع السحاب المسير الجهام

الجهام بالفتح السحاب الذي لا ماء فيه كذا في الصحاح وفي القاموس او ما
ماء يعني تاجر عطاياك عيني يدل على عظم نعمه كالسحاب الذي يبطئ في
سيره فان سف كر فيه ابي الطيب مع اشتماله على زيادة بيان للمقصود
بضرب المثل له بالسحاب بخصص بسببه بالسحاب الماطر في كثرة منافعه
الموصوف له كاحيا السحاب الارض وثانيها اي ثاني الاقسام وهو ما يكون
مذموما لكون الثاني دون الاول كقول البحتري اي باح في الندى في الصحاح
الندى على فعيل الكرم في القاموس كوثر هو محل القوم ما داموا فيه فاذا قاموا
القوم فليس بندى والشعر لياعد الصفاح كلامه المصقول خلت لسانه
من عضبه المحلوف في الشرح فيه استعارة بالكناية حيث شبه الكلام
بالسيف واثبت له الثاني وامثاله كاثبات الاظفار للمنية وفيه ان
اثبات المعاني او الصفات للتخييل والا لزم شيخ اذا التخييل لا يكون الا
واحدا والا لزم انه شبه الكلام بالبرئ الصافي عن الكدر وجعل ذلك

البرق ظاهرا من سائر الدي كالسيف فضمن وصفها الفصاحة وكون
كلامه وايضا كون سيفه قاطعا ووصفه بالشجاعة فليس وصفا بينا بخبر
في مجرد استعمالهم على الاستعارة التخييلية كما ذكر للمص في الايضاح وهو
التم بل فيه تنبيهات دقيقة واستيفاء لطيف ايضا وقول ابي الطيب

كان السنهم في اللظى وقد جعلت على رماحهم في الطعن خرصانا

في الشرح خرصان السجن قضبانها وخرصان الرماح اسنتها واحد ما خرص بالضم
والكسر يعني لفرط مقاساتهم ما حهم وتعاذها كان السنتهم عند النطق
هذا واقول في بيت البحتري بلغ لكنه ما فيه من المزايا وتاتيها اي تاتي
الاقسام وهو ما يكون بعد عن الذم لكون الثاني مثل الاول كقول
الاعرابي اوما ومال ولربك بحذف النون في الجزم لكثرة الاستعمال اكثر
البنيان بالكسر جمع قني بمعنى السنخي مالا وفي الايضاح واما ان كان اكثر
سوا السوا بالفتح الامثال الداعيه ولكن كان ازجهم ذرا عا الذراع بالكسر
طرف الزند الى طرف الاصبع الوسطى والساعد وقد ترك فيهما ووجب الباع
والذراع ورجيهما اي نحا الباع قد مد اليدين وقول البحتري يمدح
جعفر بن يحيى بن دوم الملوك مدى جعفر ولا يصنعون كما يصنع ولين
باوسعهم في العيش ولكن معروفه اي احسانه اوسع واما غير الظاهر
فان يشابه المعنيان اي معنى الثالث ومعنى البيت الثاني كقول جرير
فلا يمتعناك على لفظ النهي من ارب على وزن قرس وصف الحاجة الحاجة
بالضم والكسر جمع لحية بالكسر سواد والغمامة بالكسر وهي المغفر والبيضة
وما يلف على الراس وحملها على الاولين ابلغ وعلى الثاني اوفق بقوله
والخمار بالكسر اي سواد رجالهم ونسائهم وقد ري تلك الدسوقية باستعمالها
ذوقهما على السوا وقول ابي الطيب في سيف الدولة يذكر خضوع بني
كلاب وقيادهم العرب له

ومن في كفه منهم قناة ٭ كمن في كفه منهم خضاب ٭

فعين حربي يدي العمامة كعين ابي الطيب عنه في كفه منهم قناة ولكنا

التعبير

التعبير عن المراة بذات الخمار كثير في كلامهم خضاب وفي بيت ابي الطيب مزيد
بالغة حيث جعل المهيي للحرب منهم كالمراة المشمرة التي في يديها الخضاب
فانها اضعف من المراة الحادثة المتمرنة على العمل والسعي المتعلة بالتشديد
وفيه صنعة التوجيه فانه يحتمل المدح بالشجاعة فان يجعل على اذن من في يديه
منهم قناة كمن في كفه منهم خضاب لتلطخه بدم الخصم وله احتمال اخر يجر عن
تشابه المعنيين وهو ان من في كفه خضاب كناية عن كونه بحيث اذا لمس الخضاب الان
وهذا كان وان يدل على ضعفهم لكن بالسوية بين النساء وبينهم في الايضاح
ولا يضر ذلك بين البيتين المتشابهين ان يكون احدهما نسيبا والاخر مديحا
ازهجا وافتخارا وغير ذلك فان الشاعر الحاذق اذا عمد الى المعنى الجليل
واضطر احيانا في احقاره فغير لفظه وعدل به عن نوعه ووزنه وقافيته

ومنه اي من غير الظاهر وهو ان ينقل الى محل اخر كقول سلمى
الاعرابي اي نبا بهم وشر قمد اي دخلت في شروقا لشمس الدماسل لما كانت
عليهم فعليهم حال من الدما حمل محمر اي غير مخلوطة بما يغير لونها
فكانهم لم يتسلبوا الا ان الدما المرقة صارت بمنزلة ثياب لهم وقول
ابي الطيب يجلل الجميع هو من الدم ما كان من السواد عليه اي على السيف
وهو مجرد عن عمده فكانما هو معمد لان الدم لما لم يمنزلة العمد فعل
مجرد ابو الطيب المعنى من العمل والخرج الى السيف واذا وقع هذا الفعل
في المشابهين زاده خفاء في الاحد ومنه اي من غير الظاهر ان يكون
معنى الثاني في اشمل من معنى الاول كقول ابي حربن

٭ اذا غضبت عليك بنو تميم ٭ وجدت الناس كلهم غضابا ٭

لانهم لم يعرفوا مقام الناس كلهم فجعلهم بمنزلة كل الناس في الغضب فكان اخص
من قول ابي نواس من وجهين وقول ابي نواس كثير في هرون جبن عار على
الفضل البرمكي لكثرة اقضاله

٭ وام تزل ام الهدى ٭ عند احتفال المجلس الحاسد ٭
٭ على انك مزدد قلب ٭ مثل اجتماع الغصن الواحد ٭

ليس على الله بمستنكر ۞ ان يجمع العالم في واحد ۞

فامر هرون باطلاقه ولا يخفى ان التفاوت الموجب لعدم الظهور المعمول والخصوص سواء كان الاول ليشمل شمول الحكم لكل خاص فالاثبات الحاصر من خواصه برقة محضة فظاهر مجملا فخصوص الاول فانه لا يستلزم الحكم على الخاص الحكم على العام فليس فيه برقة محضة بل يشبه ان يكون فيه تدارك ما فات الاول وبهذا عرفت ان اخذ الثاني الاخص من معنى شعر الاول داخل في احد المعنى بعينه ومنه اي من غير الظاهر الغلبة وهو ان يكون معنى الثاني نقيض معنى الاول كقول ابي الشيص الخزاعي ۞

حب الملامة ذو هواك كذبته ۞ حبا الذلوك فليلمني اللوم

بجمع لايم كطالب وطلب والامر للدعا لان المناسب للطلب على سبيل الخضوع للذم لانهم محسوس والمراد كل لايم كما يقتضيه المقام وقول ابي الطيب

احبه الاستفهام للانكار وهو في بعض الاحبة والبعض راجع الى القول الذي قوله واجب فيه ملامة لانه حال لبعد بين بانا احبه والتجويز المضارع الذي حالا بالواو والمضمرة او على سبيل التردد والما تجويز المعضية الحال اذا كان مضارعا مثبتا مطلقا كما يشير اليه كلام المفصل فلم يعبر عليه مع التفحص البليغ واما جعل النفي المحمول كما يجعل الواو للعطف فيه نقصه لايراد ما يحمل انتقاضه احتمالا لاظاهرا وفي احتمال الحمل على الاحبة النحر عن ذكر الاحبة وضمير فيه واحبه فيه كضمير احبه لكن بتقدير مضاف اي احب حبه على ما في هواك او على الحب المذكور في احبه معنى ان الملامة فيه اي في حبه على احد الوجهين من اعدائه اي ممن يعادونه فكيف احب الملاحاة مع اعدائه وفيه ان الملامة قد تكون من احبائه الذين لا يرون اللوم لا يقاد عوي حبا والمراد ما عداه من يعادهم على ان يكون الاعداء جمع على معنى المفعول وحينئذ يصفو المعنى عن شوب التردد وانما بين السبب في البيتين على النقيضين لان الاخفى في هذا النوع ان يبين السبب الا ان يكون ظاهرا كما في قول ابي تمام ۞

ونعمة معتف حلاه محلي ۞ على اذنيه من نعم السماع ۞

قوله حلاه مفعول معتف وقول ابي الطيب ۞

والجراحات عندنا نغمات ۞ سيقت قبل سيفه للسوال ۞

فان كلا من الثلاثة يسوق السوال والثالث لفوات الوطا قبل السوال منتهاه في غاية الكمال وهو اظهر من ان يخفى بدون ذكر المال ومنه ان يوخذ لبعض المعنى ويضاف اليه ما يحسنه فهو من الاخذ الظاهر الذي الثاني فيه ابلغ كقول الافوه الاودي وهو في اللغة الواسع الفم وطوق بل الانسان بجيبة خرجت من القميص وزي الطير جمع طائر ويجمع على الواحد وجمع طيور واطيار على انا رانا جمع امر بمعنى العلم اي مستعلية على اعلام متوقفة فوقها فتكون الاعلام منطلة به اي عين الراي كما لرويه مصدر يري ورايا لعين ان يرى الشي بعينه وهذا اذا كان قريبا واما اذا كان بعيدا فلا يرى الا شبحا لا يتميز عن العين لفه مفعول له معلق على انا رانا لوقوفها ان متعلق بفعه مستعار اي ستظلم من لحوم من تعتلهم لاعتيادها ذلك فاذا ذكر عليهم الحتم وقول ابي تمام وقد ظللت اي التقى عليها الظل عنبانا علما اي ذي عنبان بعقبان في سرعه وصوما اي الخصم واصطياده الخصم ضحى بعقبان طير اي العقبان كالحمام جمع عقيب قالدما نواهل باعتبار المتارفة على النهل فاما اي عقبانا الطير مع الرايات اي الاعلام اعتمادا على انها ستطعم لحوم القتلى حتى كانها من الجيش اي اقامت مختلطة مع الجيش الا انها لم تقاتل فان ابا تمام لم يرد بسمى اي لم يقصد تسميا من قول الافوه راي عين وقوله تقاتل استئناف لكونه الاخذ احتراز بعض الكن علة الملامة معينة اي عين نظرا لانه عيان وقع على القرب وتعليل التظليل وما ذكره الم في وقعة من ان التظليل يجوز ان يكون مع البعد بان يكون الطير في السما بحيث لا يرى اصلا يدفعه قوله اقامت مع الرايات يفيد ان التظليل مع القرب اذ المتبادر من تظلل القرب لكن زاد ابو تمام عليه اي على الافوه او على البعض المذكور والاول موافق الايضاح والثاني يلايم قوله ويضاف اليه بعض مما يحسنه بقوله الا انها لم تقاتل ويقوله في الدما نواهل وما اقامت مع الرايات حتى

كانها من الحجيش ولا يظهر وجه عده ذكر الرايات على الترتيب فيها اي بالزيادات
الاجنبية يتم حسن الاول اعني قوله الا انها لم تقاتل او ذكر اقامها مع الراية
هو الذي يوهم معادلتها راجع الى هذا الاستدلال وقيل المراد ان بها
الزيادات يتم حسن تنزيل الابدال من بيت ابي الطيب ولا يبعد عن الصواب ويوافق
عبارة الكتاب ويكون بحذا قول الايضاح وهذه الزيادة حسنت قوله وان
كان قد ترك بعضها اي بعض الاقوام على التفسير الاول ليكون بحذا قول الايضاح
وهذه الزيادة هو حسنت قوله وان كان قد ترك بعضها اي بعض الاقوام على
التفسير الاول ليكون بحذا قول الايضاح وبذلك يتم حسن قوله الا انها
لم تقاتل فيما قاله الم والتفسير الاول هو الموافق للايضاح وعلم التعريل
تنظر واكثر هذه الانواع المذكورة لغير الظاهر ونحوها مفعوله قد مستدل بحمل
على الغير الظاهر لا يخصص فيما ذكر والعقل في استخراج نظائرها مجال
لكن وجد ان راجح الاكثر خرجا منها اي من هذه الانواع والصواب ان يكون
هذه الانواع بل منها اي الرقة لان حسن التصرف في كل نوع من هذه الانواع يكون
حسن التصرف من قبيل الاتباع الى آخره الابتدائي اي كل نوع من هذه الانواع يكون
اشد خفا كونه احذا كان الغزل الى القبول اي الى نهاية القبول والا فالجميع
مقبول وبعد بحران نهاية القبول خرجت عن هذا البيان فتامل هذا اي بعد
الذي ذكرناه من ادعا سبق احدهما واتباع الثاني وكونه مقبولا او مردودا
وتسمية كل بالاسامي المذكورة او غير ذلك مما سبق فاقرا دهذا بنا ويل المشار
اليه المسار اليسر مما ذكر فلا سناقاة بينه وبين الناكيد بقوله انما يكون اذا
علم الثاني اخذ من الاول بان يعلم انه كان يحفظ قوله الاول حين نظم او بان يحم
هو نفسه انه اخذه منه والا فلا يكون متاخرا اذ لا يصح ادعا السبق فضلا
عما لا يتوقف عليه ولعما لا يصح ذلك الا دعا الجواز ان يكون الامر كذا اي انه
الفاعلين من قبيل توارد الخاطر اي مجيئه على سبيل الاتفاق من غير قصد الى الاخذ فيتبين
من غير التناسر الذين يدعون على من يكل العلم بان سبق غيره انه السارق بل
يدعون على من خصه الله بفضل انه سرقه من غيره مع انه لم يظهر هذا الفعل

فضلا

كلما كان

اسلا حيي عن ابن ميادة اعني الرماح عن ابن ابن بن زياد الشاعر المنتسب
الى امه ميادة وهي امرة سودا وانما اسند لتقسم

يفيد ملاقاة اما سالمة تهلل واصفر لغيرا لم تهند

قيل اين يذهب بك هذا الخطيئة فقال الآن علمت اني شاعر واقفته على
قوله ولم اسمع وتوارد الخاطرين اكثر من ان يحصى في المعاني يحكم به واحد
ان كل واحد وان كان توارد الشعر بعينه او باكثر الفاظه قليلا ولا يحتاج
هذا الاحتياط فيما اذا لم يكن خارقا للعادة اما من سبب قصير او ابيانا متقدمة
سبق فيها غيره الى نقله فلا يقابل بالحكم بسبق غيره عليه فاذا لم يعلم قيل
قال فلان كذا وقد سبقه اليه فلان فقال كذا يبعثهم بذلك فقيل له الصدق
ويسلم من تعوي العلم بالغيب ومن نسبة الغير الى النقص ومما يتصل بهذا
اي بالسرقات الشعرية كما يتعقبه قوله خاتمة في السرقات الشعرية لان تكرير
قوله القول في الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح وستعرف
وجه التنبيه كل في موضعه وفي قوله ومما يتصل اشارة الى ان المتصل
لم يخصص فيما ذكر بل ذاك يلحق به ما توفق لا سيما اجر ووجه الاتصال
في غاية الوضوح ولم يسم الكل سرقات ولم يسم الى السرقات وغيرها
لان هذه الصنايع مزية على السرقة وانتحال ما للغير كما لا يخفى اما
الاقتباس هو اخذ المقياس واستعارة العلم ومناسبة كلا المعنيين بصفة
الاقتباس ظاهرة لان المتكلم اخذ من القرآن او الحديث في كلامه ما هو بمنزلة
جذوة نار يقتبس كلامه واستعارة علم البيان من احدهما ومعنى ان يضمن الكلام
نظما او نثرا شيئا من القرآن او الحديث اعم منه ومن نحو تغيير ليس
بمزيل قوله ولم يقع التغيير البين فلا يرد انا لله راجعون اما ليس قرآنا
ولا حديثا ان يضمن لا على اقتراحه بان يخلو عن النقل والرواية فلا يقال
قال الله او النبي كذا وفي القرآن والحديث كذا وهو اما من القرآن او الحديث
وكل منهما اما في النظم او النظم فالاول كقول الحريري

فلم يكن الا كلمح البصر او هو اقرب حيا نشد فاعرب

والثاني كقوله الآخر

ان كنت رمتنا اي غرما علي بخلا ٭ من غير ما جرم فصبر جميل

واذ تبدلت بنا غيرنا ٭ فحسبنا الله ونعم الوكيل

والثاني مثل قول الحريري

قلنا شاهت الوجوه ٭ وقبح اللكع ومن يرجوه

قال قوله شاهت الوجوه لفظ الحديث على ما روي لما اشتد الحرب يوم حنين قاخذ النبي صلى الله عليه وسلم كفا من الحصا فرمى بها وجوه المشركين وقال شاهت الوجوه اي قبحت بالضم من القبح بقبض الحسن وقول الحريري وقبح اللكع على صيغة المجهول من قبحه الله اي ابعده عن الخير واللكع كصرد اللئيم والعبد الاحمق والرابع مثل قول ابن عباد

قال ابي الحبيب اني رقيبي سبحان الخالق قدار

من المداراة وهي المجاملة والملاطفة وضمير المفعول للرقيب

قلت دعني وجهد الجنة حقت بالمكاره

ولا بد لطالب الجنة من مشاق التكاليف اي دعني ولا تمنعني من العفة بالرقيب قال وجهد الجنة ولا بد لها من المكاره فقوله حقت بكذا اي حفلت محفوفة باخطار ومما ينبغي ان يلحق بالاقسام تضمن الكلام سيارة من كلام عظماء الدين ممن يقتدى بهم وبكلامهم بعد الصحابة الكرام والثاني بعين ومن يتخرط في سلك هذا النظام وليكن هذا مما لوح به قوله ومما يتصل بهذا كما نبهنا عليه وهو اي الاقتباس

نحو بان ما لم ينقل فيه المقتبس من معناه الاصلي بل استعمل في معناه الاصلي وان تغير ما استعمل فيه هذا المفهوم بتغيير يسير قد يغير كما تقدم من الامثلة الاربعة فان قوله فصبر جميل جميل استعمل في مفهوم مراد الرقيب فصبر جميل ظاهر واما اذا اريد بقولنا امري صبر جميل فلان مفهوم امري صبر جميل واحد وان اختلف ما صدق عليه امري في القرآن امر يعقوب عليه الصلوة والسلام وفي الشعر امر الشاعر وفيه نظر لان اتحاد المفهوم في ضمير المتكلم لا يتم الا ان يكتفى ببقاء اكثر الالفاظ على مفهومه

وعلى

وهكذا حفت المكاره فان المكاره على مفهومه ولكن تغير الفرد وحفت بمعناه لكن التغيير الى وجه الحبيب لجعله بمنزلة الجنة وخلافا اي ما المستقل فيه المقتبس من معناه كقوله اي ابن الرومي

ليس اخطأت في مدحك ٭ ما اخطأت في منعي

لقد اثرت حاجاتي ٭ بوادٍ غير ذي زرع

اي بجناب لا نفع فيه وهو اقتباس من قوله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه الصلوة والسلام ربنا اني اسكنت من ذريتي بوادٍ غير ذي زرع عند بيتك المحرم والمراد به واد لا نبات فيه ولا ماء ومن لطيف هذا النوع قول بعضهم في صبيح الوجه صف الحمام فحلق رأسه

بجرد الحمام عن قريب لؤلؤ ٭ والبس من ثوب المراجل ملبوسها

وقدر جرد الموسى ازين زرد ٭ فقلت لقد اوتيت سؤلك يا موسى

ولا بأس بتغيير يسير في اللفظ للوزن او غيره والتغيير لانه ابلغ في القرآن او الحديث على انه منه لعدم لزوم ما لا يلزم لا يصح التغيير واما التغيير اليسير فيخرجه عن كونه اقتباسا والتغيير الكثير كوضع المظهر موضع المضمر كقوله اي بعض المعاصرين

قد كان ما خفت ان يكونا ٭ انا الى الله راجعونا

فان القرآن انا لله وانا اليه راجعون وتبديل ما للفظ بلفظ يساوي مفهومه منه كتبديل ما خلق له بما هو مخلوق له كقول القاضي منصور الهروي الاردبيلي

ولو كانت الاخلاق تحوي وراثة ٭ ولو كانت الآراء لا تتشعب

لاصبح كل الناس قد ضمهم صوى ٭ كما ان كل الناس قد ضمهم اب

ولكنها الاقدار لكل ميسر ٭ لما هو مخلوق له ومقرب

فانه مقتبس من قوله عليه الصلوة والسلام اعملوا فكل ميسر لما خلق له او موضع راجع الى ما يساوي مفهومه مفهوم لفظ في المقتبس موضعه كقول عمر الحمامي

سبقت العالمين الى المعالي ٭ بصايب فكرة وعلو همة

ولا بحكمة نوري الهدي في ليال للضلالة مدلهمه
يريد الجاهلون ليطفئوه وبأبى الله الا ان يتمه

فان اصله يتم نوره اي نور الله فوضع موضع الضمير الراجع الى نور الهدي وهو نبينا وهي نور الله واعلم ان قوله في الامثلة السابقة حفت بالمكاره من قبل تبيين الظاهر فانه وضع فيه ضمير الجنة موضعها في المعنبس واما التضمين فهو ان يضمن الشعر يقال ضمنت الاناء الماء اي حملت الماء فيه والتضمين في العروض لمعنيين احدهما تضمين البيت شيئا وثانيهما جعل البيت بحيث لا يتم معنا الا مما يليه ويحصل الاول بايتم تضمين البيت والثاني بايتم تضمين البيت كذا يستفاد من القاموس لكن المصرح بتضمين ما دون البيت في قوله وتضمين المصراع وما دونه فلذا قال شيأ من الشعر يعني بيتا كان او فوقه او دونه من المصراع والمحقق جواز تضمين الشاعر شعر غيره ايضا من شعر اخر حتى قال الا ان يقال سيأتي من شعر اخر لكنه لم يلتفت اليه بقدمه هذا ويجب على التعريف ان اريد بقوله من شعر الغير البيان حتى يكون المعنى شيأ هو شعر الغير لا يتنا تضمين ما دون المصراع وان اريد معنى البعض لا بيتا دل تضمين شعر الغير مع التنبيه عليه اي على شعر الغير وغير مما يحترز به عليه اذ حيث قرر الضمير بانه شعر لغيره فلك ان تجعل التضمين المستفاد من تضمن اي مع التنبيه على التضمين ان لم يكن ذلك الغير مشهورا عند البلغا من ان شهرة قسم التضمين بدون الصفة فقوله ان لم يكن مشهورا بعيد لوجوب التنبيه لما اصل التنبيه يتبادر ولولا التنبيه الى الشهرة لكان سرقة لا تضمينا هكذا حققوا الامر والظاهر انه لو كان الخطاب بالشعر لمن يعرفه انه من شعر الغير ليس التضمين بدون التنبيه مع الشهرة ولا يحتاج ان قيد التنبيه والشهرة يتميز عن السرقة والتورية لمجرد التمييز عن السرقة اما تضمين التنبيه مع البيت على انه من شعر الغير فكقول عبد الباقي بن طاهر اليمني

اذا ضاق صدري وخفت العدا ... تمثلت بيتا عجا يليق
فيا ليت ما ان يجي ... وبالبيت دفع ما لا يطيق

العدا

العدا بالضم والكسر جمع بمعنى الاعداء واما تضمين بيت بدون التنبيه فكقول بعضهم

كانت بطيبة الشبيبة تكرم ... فعصوف واستبدلت نبيرة محل
وتعدت انظر المهارك راكب ... عرف الحمى فبانه دون المنزل

البيت لابي ذؤيب من عينية يرثي بها بنيه من قومهم صوفي سنا يا ابيه وعين رعد يراد عمل صاحبها والبيت الثاني لحلم بن الوليد الانصاري واجتماع التنبيه والشهرة في قول ابن الحميد

كانه كان مطبوعا على الحسن ... ولم يكن في قديم الدهر انشدني
انا الكرام اذا ما اسهلوا ذكروا ... ما كان ياالعهم في المنزل الحسن

البيت لمالك بن ابي عامر الاحنف كما يدعه الحقد والجمع احن كعنب واسهلوا ساروا في السهل ضد الحزن واما تضمين المصراع مع التنبيه كقوله اي الحرمي

على اني سأسدد عند بيعي ... اضاعوني وأي فتى اضاعوا

المصراع الاول لعلقمة عرضه ابو زيد على البيع والثاني للعرجي الشاعر عن عبد الله ابن عمر ويعني ابن عثمان بن عثمان رضي الله عن عثمان والنسيط الى العرج على وزن العرس وهو طريق بين مكة وقيل لامية ابن ابي الصلت وتمامه

يوم كريهة وسداد ثغر ... فقوله يوم متعلق باضاعوني والام للوقت والكريهة شدة الحرب وسداد الثغر بالكسر لا غير سده بالجبل والرجال والثغر موضع المخافة من فروج البلدان والمعنى اضاعوني في وقت تقدير واما بدون التنبيه فكقول الآخر

قد قلت لما اطلعت خيانة ... حول السقيف بوضة اناس
اعذار ساري العجول الموقن ... ما في وقوفك ساعة من باس

المصراع الاخير لابي عامر واما تضمين ما دون المصراع فكقوله

كما مع الدهر في يوس فايده ... والعين والقلب مني في اديد دم
والآن اقبلت الدنيا عليك بما ... تهوى فلا تنسى ان الكرام اذا

ولا بد هاهنا من تقدير ما في البيت لان المعنى لا يتم بدونه بخلاف قول

الجزيري فانه لا يحتاج الى التعذير فتضمين ما دون البيت قسمان تضمين بان
يكون المتضمن بما يميل اليه الطباع وتالفه وتناسبه بان يكون ما لهم به
او اشتماله على مزايا يعيبه او كون صاحبه ممن يعتد بكلامه ويستمي سماع كلامه
واحسنه ما يتصرف فيه لكن لا في افظه لانه لو كثر لا يبقى تضمينا بل يقلب
قالا ولي الحفظ عن سنن ايضا ليكون ابعد عن السرقة بل في معناه بايداع
نكتة في لفظ المضمن كما يشير اليه قوله ما زاد على الاصل نكتة ولطيفة
كالنورية وقد عرفتها والتشبيه في قوله اي قول صاحب التحفة
اذا الوهم ابدى اي اظهر لي لماما اي سمة من سواد شفتها او سمرتها في القاموس
اللماسم السفة او سمرة سواد عينا وهذا قد لا يخلو عن وصمة فلذا اسند
ابدى الى الموهم لما في سائها الكذب وتغرها اذ كرت ما بين العذيب
مصغر عذب والعذب المستساغ من الطعام والشراب اذا عذب تصغير رخم
والاعذ باذا البرتي والحمر وبارق اي لثغر السبيبة بها البرق يعني بها ايدي الي
الوهم شفتها وثغرها وادرج في ايذاصا شابية نقص في شفتها اذ كرت ما بين
رقمتها وثغرها من لسانها الذي تلذ ذبهما وعيصها ورقمت ما في الما
الوهم من الترد في كمال حبها وحمل اسم العذيب يعني شفته وما بين العذ
واللمى ومن يعني البرتي ولعل ما ذكرنا اعذب وذكري الوهم من الاذكار
من قدها ومد معي لما بعد قد عليه عجز عوالينا جمع عالية وهي اعلى
القنا او راسه ونصفه الذي يلي السنان ويجري السوابق اي جريان سوابق
الخيل يعني بذكري الوهم قدها ومد معي الجارية كبير امن الجند الذين يجرون
الرماح وقد شبه تميله بصورة قدها السالبة في العين بالمد مع الجار
المختلطة بقدها السوابق الجارية العوالي فيهما تضمين هذا التشبيه
او رخيال العذ في الدمع مور وزاد الشاعر في البيت الاول على الاصل
بالتورية ونعم التورية اذ لا تورية ارو ح مما يجي في بيا ذ حال المحبوب سيما
حال ذكر حالها وفي الثاني بالتشبيه التشبيه الذي ظهر بالتوجيه الذي
فضل عند ذوبه اذا الاصل بيت ابي الطيب في مطلع قصيدة لا عيني

تذكرت ما بين العذيب وبارق ٭ مجر عوالينا ومجري السوابق

والمعنى انهم كانوا بين هذين الموضعين وكانوا يجرون الرماح عند مطاردة
الفرسان او يسابقون على الخيل فما بين مفعول تذكرت ابدل منه مجر عوالينا
او ظرف تذكرت او ظرف محذوف وقد جوز تعذير الظرف على المصدر والمتولي
مجرور عرف بهذا ان التضمين نوعان ما يفي فيه المضمن على معناه الاصلي
وما انتقل فيه عن معناه الاصلي الى معنى اخر ان يكون المعنى الثاني في البيت
مثل الاول او كان دونه لكان مذموما او كان مثله لكان بعد من الذم
ولا يظهر اختصاصه زيادة الحسن لزيادة الاصل بالتضمين لجريانها
معينا في القياس وكانهم لم يلتفتوا اليه اذ لا يتصور فيه زيادة على الاصل
ولا يليق التفوه بالزيادة اذ الاصل القرآن او الحديث ولا يضر في
التضمين التغيير اليسير بما قصد بتضمينه قال المصنف في الايضاح
ليدخل في معنى الكلام وليبعد ان يدفع ضرر التغيير التصغيري ايضا
وكلاما يبعضهم في بيوديهم ذا التغلب

قوله لمعشر غلطوا وعقوا ٭ من الشيخ الرشيد وانكروه

هو ابن جلا وطلاع الثنايا ٭ متى يضع العمامة يعرفوه

والبيت لسحيم بن مثيل على فعيل رجل مشهور فيه من التكلم الى الغيبة ليدخل
في المعصوف وليتنظم البيعة والمعنى غلطوا في حق وفصلوا وضعوا
من قدره يقال عضه اذا نقص ووضع من قدره وفيه تهكم قد زيف ايشعما
الرشيد وفي التضمين نكتة وهو التعريض بذا تغلب فيه واني يعطى بعمامته
ذا التغلب فاذا وضع العمامة يظهر ما خفي تحتها العمامة فربما يسمى
استعماله بما اشارة الى قلة استعمال الاسم لتضمين البيت فاذا استعا
وتضمين المصراع مما دونه ايداعا لان الشاعر الثاني قد اودع
شعره ايضا من شعر الغير هو بالنسبة الى شعره قليل مغلوب وهذا وان
كان لا يظهر في تضمين واحد مصرعا ممكنة وجه التشبيه ولا سيما هو فيه
وهو لان جعل شعر الغير مطمئنا في صحة شعره والرفو جعل الغير مطمئنا

تذكر

وقال الشاعر لانه رقى حرفا شعر بشعر الغير ونحن نقول لا ندري
حرفا شعر الغير بشعر لانه لما احدث فقد حرف شعر الغير فرقاه لما ضم اليه
واما العقد فهو ان ينظم نثر او نثر او ذكر آنا او حديثا لكن لا
على طريق الاقتباس خرج به قيد القرآن والحديث وبقي عقدهما وهو النظم
مع تغيير كثير او مع الدلالة على انه من احدهما اما عقد القرآن فكقول الشاعر

انلني يا الذي استغفر ضنت خطا ٭ واسعد عصر قد سا هدوم
فان الله خلاق البرايا ٭ عند الحلال هيبة الوجوم
يقول اذا اذنبتم بدين ٭ الى اجل مسمى فاكتبوم

واما عقد الحديث فكقول الامام الشافعي المطلبي ابن عم النبي
صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه

عمدة الدين عندنا كلمات ٭ اربع من كلام خير البريه
اتق الشبهات وازهد ودع ما ٭ ليس يعنيك واعملن بنيه

عقد قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات
وقوله وازهد في الدنيا يحبك الله وقوله من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
فعقوله اما الاعمال بالنيات واراد الاربعة بنيها على انه من بنيها
للوجوب وتاكيدا للرد على من يخالفه في وجوب النية في بعض الاعمال وان
الامر مع انه ليس لفظ الامر الا في الزهد والورع توقف الاحاديث بعيد الامر
والطلب استحبابا لا وجوبا واحسن العقد ان يزيد بيانا على اصل اوضح
كما يشاهد في هذا العقد ولو قال لانما الاقتباس كان احسن لان ظاهر
قوله على طريق الاقتباس يخرج عقد القرآن والحديث من غير بنية فانه
على طريق الاقتباس لكنه ليس باقتباس كقول اي قول ابي العتاهية

ما بال من اول نطفة ٭ وجيفة آخر يفخر

اي ما سبب افتخاره وهو قوله بفخر حال عقد قول علي رضي الله عنه ما لابن
آدم والتحر اول نطفة وآخر جيفة وقوله والتحر مفعول له وما بالك
والنصب فان قلت هل ليس لابن آدم الا اول نطفة وآخر جيفة

قلت

قلت نعم لم يعتبر فيما مله ومما عقد من المثل قول الشاعر

ابيض جيبك اني لابن حلفا ٭ ولاجيد لمن لا يلبس الحلفا

عقد المثل لاجيد لمن لا خلق له اصله ما قالت عايشة رضي الله عنها
وقد وهبت قالت ذكرت صاحبة ثوبيها ان بين قميصي يضرب في الحد على اصلاح
المال واعلم ان عايشة رضي الله عنها امرتها بتبييض ثوبيها لتلبسه
وتنفق ما لها في سبيل الله تعالى واراد بقوله لاجيد لمن لا خلق له
اي لاجيد من بخل الجنة لمن لا خلق له في الدنيا ولم يعرف الناس معنى كلامه
فانت في غير حل لهم املا والله تعالى اعلم واما الحل فهو في اللغة
الفتح ضد العقد وفي النظم ارتباط كل جزء باخر بحيث لا يمكن ان يتقدم
او يتاخر فما كان عقد كل بالاخر يحل عقد الاول فانه لا اتصال بهذا الثاني
فسر النظم حل عقدا لارتباط فهو ان ينثر منظم قال المصنف
وشرط كونه مفهوما ان يكون نسقه مختارا لا ينافر عن سبك النظم وان
يكون حسن الموقع مستقرا في محله غير قلق واي غير مضطرب هذا والاولى
لتخصيص هذه الاشياء ان يقال بالحل دون العقد كقول بعض المعاربة

فانه لما قصف قعلانه ٭ وحط طلس خلانه

اي صار قصف قعلانه كالخط على خلانه لم يزل سوالط يعاوده
اي يجعله من عاداته يقال اعتاده جعله من عاداته فيعمل على مقتضى
تتمة حل قوله ابي الطيب

اذا سار فعل الرهان ظنونه ٭ وصدق ما يعتاده من توهم

يشكك سيف الدولة واستماعه يقول اعداؤه اجاد افتح فعل الانسان
فتحت ظنونه فيسيء ظنونه بها واليائه وصدق ما يخطر بقلبه من الوهم
على اصاغره وكونه موضحا لما في النظم مفسرا له زيد حسنا واما التلميح
لمح اليه كلمح اختلس النظر كالمح واليرق والبغم لمعا والمراة من وجهها
امكنت من ان تلمح تعللا كذلك الحسناء ذي محاسنها تجيء الكذا في القاموس
فاخذ ابا الصناعة التلميح يعني التعلق بالمح باحد المعاني في ذلك الكلام

الملمح محل اختلاس النظر الى المعين المشار اليه ومحل بلمح المعنى المشار اليه
كلمح البرق الخاطف ومحل دلالة المعنى المشار اليه وقد جعل الم العلامة
التلميح ايضا اسما له وهو في اللغة الايماء بشيء مليح وهو غير مشهور بل
لم يعتبر اسم عليه حتى انكره وخطا العلامة والاحتياط التوقف وقال
العلامة بعد ان سوى بينهما من غير ان يرد في كتاب وسمع من ثقة فهو
ان يشار في محكي الكلام الى قصة او شعر وزاد الم او مثل ولا يخفى عدم الاشارة
الى حديث او اية كما يقال في وصف رضي الله عنهم والصلوة على اصحاب النبي
هم بحور الاهتدا والاقتدا فانه فيه تلميحا الى قوله عليه الصلوة والسلام
اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وكقول الشاعر

نحن بما عندنا وانت بما عندك راض والرأي مختلف

فانه فيه تلميحا الى قوله تعالى لكم دينكم ولي دين من غير ذكر والحق ان
المشار المدلول عليه بقوله فهو ان يشار الى قصة او شعر او الى واحد من
المذكور المستفاد من كلمة او واقسام التلميح على ما ذكر ستة وعلى ما ذكرنا
ثمانية ثالثها ما في النظم من الاشارة الى القصة كقوله اي قول ابي تمام

لحقنا بحي هم فقد حوم الهوى ... قلوبا بطيرها وفي دفع

فردت علينا الشمس والليل راغم ... بشمس هم من جانب الخدر تطلع

نضا مسفها صبح الوجنة فانطوى ... بليحة ثوب السما المتقنع

فولد لاد نى لاحلامنا يسم ... المنيا امكان في الكر يبسع

الضمير في اخي هم للاجبة المرتحلين اي لحقنا اين تاخر منهم وحوم الهوى
اي حنان الهوى قلوبا عهدناها اي عرفنا طيرها وهي وقع جمع واقع
اي ساكنة غير طائرة يعني وجدناهم حين لحقنا بهم وقلبهم حول الهوى
ولا شك على صدق ما عهدناهم فردت علينا الشمس حال كون الليل راغما
مظلما كانت من ظلمة محال بالرغام والغبار وحين كونه ذليلا لاسم على
الزوال من ظهور الشمس والبا في بشمس هم للتجريد اي وقت الشمس بشمس هم
اي شمسهم عجيبة تجردت من شمس رمت علينا من جانب الخدر اي من وراء الستر

والخدر كالستر يسوى في ناحية البيت للجارية وكلما اواك من بيت
ونحوه نضا اي ذهب ضوءها صبح الوجنة اي الظلمة من وجه السما وازالها
يقال نضا الخضاب ذهب لونه فكانه عداه بالبا وجعل صبح الوجنة ملفوفا
بترع الخافض والمخرج والمخرج من الافعال والتفعيل كما فيه سواد وبياض
يريد بسواد الليل وبياض الكواكب وصف محروقة بالاجبة المرتحلين وطلوع
شمس وجر الحبيب من جانب الخدر في ظلم الليل لم استطعم ذلك واستغرب
ويحاهل عجبا وتمنها وقال لهذا حلم اراه في النوم الاول امكان في الركب
يوشع النبي عليه الصلوة والسلام اشار الى قصة يوشع بن نون فتى
موسى عليه الصلوة والسلام واستبقا فيه الشمس اي طلب وقوف الشمس فانه
روي انه قاتل الجبارين يوم الجمعة فلما ادبرت الشمس خاف ان تغيب قبل
ان يفرغ منهم ويدخل السبت فلا يحل له قتالهم فيه فدعا الله فرد لهم الشمس
حتى فرغ من قتالهم ولا بعد ان يجعل قوله امكان في الركب يوشع من قبيل
روي سائر اليوم من رد عليه الشمس واحسنها ما يراد به الى القصة ان يكون ما
اتى فيه نظائر خصوصيات القصة كان يقول في رد الشمس من جانب الخدر
او استبقا فيه مصطلح المقابلة مع علياء بحر السوق وحبوك ثلاثيات البحر
ورابعها التلميح الى الشعر كقوله لعمر ومع الرمضا اي الارض المحاة
بين مضرحيها القدم اي يحترق والنار عطف على الرمضا تلظى حال من النار
او خبر المقول عامله في قوله مع الرمضا واحتفى من حفي عليه كرضي بالغ
في اكرامه واظهر السرور والفرح او اكثر السوال عن حاله مبتدا في ساعة الكرب
على فوز الضريب كالكرة وهو الغم الذي ياخذ النفس هكذا اعربه الشراح
وفيه ان معمول اسم التفضيل لا يتقدم الا في مثل هذا بر اطيب منه فالاوجه
ان قوله مع حال من المبتدا وتلظى صفة النار مثل امر على اليتيم يسيئني
والمعنى لعمر ومع ابتدائية بالرمضا والنار المتلظية ارق واحفى منك
حيث ان المبتلى لا يرق غيره اشار الى البيت المشهور

المستجير بعمرو عند كربته ... كالمستجير من الرمضا بالنار

يريد بمرو جساس بن مرة طابي وهذا البيت قصته وهي ان يسوس زارت
اختها الهلبة ام جساس بحارها من جرم بن رهمان بطن من قضاعة وقد حلت
ناقة الجرمي كليب فرماها فاخترط سيفه وقال حتى يركن بعيرا صاحبها
فصاحت يسوس واراده واعز بناه فقال لحساس انها الحرة اخزي فوالله لاخزن
فحلا هو اعز على اهلها منها فلما بلغ كليبا عقر كليب عن الحمى خرج حساس وتبعه فرماه
ثم وقف عليه فقال يا عمرو اسقني شربة ما فاسرع قتله فقيل المستحيين تعمر البيت
فاسند الرئيس تغلب وبكر ابن سنة كلها لتعلم على بكر وقال الخ
وهذا قيل اسلم من البسوس ويحتمل ان يكون اصل المثل من بسوس امرأة من بني
اسرائيل اعطى موجها ثلاثة دعوات مستجابات فقالت اجعل لي واحدة قال
ذلك فانا بين يديك قالت ادع الله ان يجعلني اجمل امرأة في بني اسرائيل
ففعل فرغبت عنه فاراد ان يدعو الله عليها ان يجعلها كلبة نباحة
فجاء بوها فقالوا ليس لنا على هذا قرار يعيرنا بها الناس ادع الله ان
يردها الى حالها ففعل وذهبت الدعوات ليضرفها وحاميها التلميح الى
المثل كقول عمرو بن كلثوم ومن ذلك وون ذلك خرط القتاد اشار الى المثل
السائر وون علان العناده والخرط قالوا كليب اذ سمع جساسا الاعقرن فحلا
وطن ان يعرض بخيل له يسمى عليان وهو دون خرط العناد يضرب للامر
ذي الشان والخرط ان تريد ك على العناده من اعلاها الى اسفل حتى تنزع
شوكها وسامها وحاميها التلميح الى القصة والتلميح الى الشعر في
النثر كقول الحريري فبت ليلة ما يقيه واحزان يعقوبه
اشار الى قوله التابغة

فبت كاني ساورتني ضيله ... من الرقش في انيابها السم ناقع

من قصيدة يعتذر فيها الى النعمان يريد اني بت من تحطك على المراكبي
تضايعني جيرة دقيقة فيها نقط سود فيما بين انيابها السم مجتمع وهن
الضيله لانها اخبث الحيات لمواربته والضيلة البخيلة الرقيقة
والرقش جمع رقشاء كحمر جمع حمراء وفي الحية فيها نقط سواد وبياض جمع ناب

والناقع

والناقع المجتمع من السم وناميها التلميح الى المثل اعق من الهرة ناكل اولادها
والعقوق ضد البر **فصل** من الخاعة في حسن الابتداء والتخلص
والانتهاء وانما يوصي بتحسين المواضع الثلاثة لان اشد ما يعاب على الصانع
ان يضعفه فاول الفعل لانه يدل على كمال الصنعة لان كمال القوة وتمام الفعل
في اول الامر فان القوة في شيء مقرعة للمخاطب بالعايه وتحقيق وحسن التخلص
وقعه كل احد ويتيقظ ان يشاهد ما عمله في الانتقال الى المقصود فان اول
الكلام توطية لما يقصد اليه فاذا لم يتنقل كما ينبغي ظن به انه سقط مع كمال يحتظ
يشهد عليه بضعف الروية ونقصان الاستطاعة والانتهاء محل انقضاء القوة
فاذا جاء كما ينبغي ظهر كمال الصانع وبدا سلطانه ويمكن حسن فعله اذ يتطر
وعظم وقال الخ الاول الابتداء اول ما يقرع السمع فان كان عذبا صحيح
المعنى قبل السمع على الكلام وعي جميعه والا اعرض عنه ونفر وان كان
لبابا في غاية الحسن والتخلص يترقبه السامع ويتيقظ ان كيف يقع فاذا
كان حسنا ملاءم الطرفين خرج من فاه السامع واعان على اصغاء ما يعلم
والا اعرض فيا العكس والانتهاء اخرها يعيه السامع ويرسم في النفس فان كان
حسنا ملتفاه واستلذه حتى حيزها وقع فيه فيما سبق من التقصير كالطعام
اللذيذ الذي يتناول بعد الاطعمة المنهية وان كان بخلاف ذلك كان
على العكس حتى ربما انساه المحاسن الموردة فيما سبق وافوي ومن هذا البعل
المبالغة في وصف حسن المحابيب بموضع النطاق فوق الساق والقدم
ينبغي للمتكلم شاعرا كان او كاتبا ان يتانق اي يبعل بالمعاني وفي كذا في القاموس
وقال الخ اي يبعل فعل المتانق في الرياض من تنيع الانق والانق
ان يقال ما انق في الوصية اذا وقع فيها مستبعا لما يوافقه اي يعجبه في ثلاثة
مواضع من كلامه حتى يكون ما عذب لفظا بان يكون في غاية البعد
من التنافر والثقل والغرابة ومخالفة القياس ومحصيصة بالبعد عن التنافر
والثقل محل المقصود واحسن سبكا بان يكون في غاية البعد من التعقيد
وضعف التاليف فتكون الحروف متقاربة في المخارج والمتانة والرقة والدلالة

وتكون المعاني متناسبة لألفاظها من غير أن يكبى اللفظ الشريف المعنى
السخيف أو على العكس مثلا بل يصاغ كل منهما بما يناسبه ويلائمه وصح معنى
بأن يسلم من كونه متكلفا تابعا للفظ وغير متناسبه وأن تكون مستدلة
أو غير مهمة في المقام ويسلم عن التناقض وإيهام ما عن كونها معاني متعارفة
بحيث يشبه التكرار ولا يخفى أن بعد ما شرط كون المعاني متناسبة لألفاظها
وأن يصاغ كل منهما بما يناسبه ويلائمه لا حاجة إلى ذكر الثاني مما يجب الحافظة عليه
أن تستعمل الألفاظ الدقيقة في نحو الأشواق ووصف أيام البعاد وفي نحو
الموقات وملاءمات الاستعطاف ومثال ذلك أحدها الابتداء فإن ابتداء الحسن
في نحو الأحبة والمنازل كقوله أي امرئ القيس قفا النثنية للتكرار وصيغة
التأكيد بالحقيقة وقلب الواو ألفا جرا للوصل مجرى الوقف والخاطب
اثنان كما يشهد به

بك من ذكرى حبيب ومنزل ٭ بسقط اللوى بين الدخول فحومل

السقط منقطع الرمل حيث يدق واللوى رمل معوج يلتوي والدخول وحومل
موضعان والمعنى أن آخر الدخول فيصير الدخول كاسم الجمع مثل القوم ولا
لم يصح العاقل قال الخ وقد خرج بعضهم في هذا البيت بما فيه من عدم
التناسب لأنه وقف واستوقف وبكى واستبكى وذكر الحبيب والمنزل في نصف
عدد اللفظ سهل السبك ثم لم يتفق لمثل ذلك في النصف الثاني بل أربعة
قليلة في العاطر غريبة قياسا على الأول أقول قد نبه المصنف بإرادته
يكفي وحسن الابتداء حسن المطلع كقوله أي وحسن الابتداء في وصف
الدار كقول ابن الرومي

قصر عليك تحية وسلام ٭ خلعت عليك جمالها الأيام

في الأساس خلع عليه إذا نزع ثوبه فطرحه عليه وفي جعل الأيام لها سالبة تنبيها
لم في الترفع بالكعبة لأنه الذي يلبس من بين الثياب ويجب أن يجتنب في
المديح مما يتطير به يستفاد منه أن من موجبات حسن الابتداء أن يراد
ما لا يقال به كقوله أي كقول بشر من مقابل الضرير

موعد

موعدا حبائك بالعقد عند فقال له الداعي موعد أحبائك يا أعمى وذلك
المثل السائر وأحسنه أي حسن الابتداء ما ناسب المقصود بأن يكون فيه إشارة
إلى ما يسيق الكلام لأجله فيكون المبدأ مشعرا بالمقصود والانتهاء ناظرا في الابتداء
فرق بين هذه المناسبة وبين الملاءمة المرغبة في التخلص لأنها ليست بمعنى الإشارة
بل بحيث علم المتأخر بين مناسبته وبين المقصود بحيث يكون جمع ما سبق به مع
المقصود مع أجنبيين فلا يلزم أن تكون البراعة من شرائط حسن التخلص ونسبي
أي الابتداء المناسب كما هو الظاهر وكون الابتداء مناسبا للمقصود على ما فسر
الشيخ براعة من بزع إذا فاق أصحابه في العلم أو غيره أو نحو فوق كل كمال أو
كمال الاستهلال هو أول صوت الصبي حين الولادة أي أول المطر أي تفوق
أو جمال تام يسبب الاستهلال أي أول إفادة المقصود كقوله أي قول
أبي محمد الخازن في التهنئة منهى الصاحب والله يثنيه

بشرى فقد أنجز الإقبال ما وعدا ٭ وكوكب المجد في أوفى السما صعدا

يحتمل أن يريد بكوكب المجد المولود فإنه كوكب سماء المجد كما تسامى ثبت له كوكبا
هو المولود وأن يريد بكوكب المجد ما يعرف بطالع المجد أي ظهر بهذا المولود
قوة طالع المجد وكون كوكبه في غاية الصعود وقوله أي قول
أبي المرجى الساوي في المرثية أي في حق الدولة

يا أيها الدنيا تقول بملء فيها ٭ هو بالكم قد ما يلائم فيها فهاحذار حذار

أي احذر احذر مني قتلي أي احذري لم أريد وفتكي أي في قتلي بغتة وقوله بملء
فم القول الصريح الظاهر أن تقول بموت المرثي ذلك لأن موته يدل على
أنه لا نجاة من منيته وتقول بعد موت المرثي ذلك لأنه كان حاجز المفاسد
الدنيا مصلحاتها تأبنها أي تأبى المواضع الثلاثة التي ينبغي للمتكلم أن
يتأنق فيها التخلص أي وجدان الخلاص مما لا خلاصة عليه صاغوا علاه الخلاص
ووضعوا هذا العمل التخلص المنبئ عن التكلف لأنه يريد ما يحتاج إلى مزيد
تكلف ومقاساة تعبا ما سيق الكلام له أي وقد الكلام بإيقاد نار يدل
حتى لهب يقال سبأت النار وتوقدت وسبأتها أي أوقدت

لازم ومتعد فما قبل المقصود في النهاية واحذر هذا اللفظ من التشبيب بالفتح
بمعنى اول النسيب اي بندبي وافتتح براقي من شبب الشعر زاد في لونه واظهر حسنه
وجماله فيحتاج الكلام زين به واظهر جماله ولا حاجة في جعل التشبيب على التشبيه
الى ما نقل الله عن الامام الواحدي من ان التشبيب ذكر ايام الشباب واللهو فيه
وذلك يكون في ابتداء قصايد الشعر فسمي ابتداء كل امر تشبيبا وان لم يكن في
ذلك الشباب من شيب اي وصف للجمال او غيره كالادب والافتخار وغير
ذلك الى المقصود متعلق بالتخلص مع رعاية المناسبة بينهما اي بين
ما شبب الكلام به وبين المقصود واحترز عن الاقتضاب فهو الحال المقصود
من غير تمهيد فقد منه من المتكلم وتوقع من المخاطب الصفاح الاقتضاب
الاصطلاح والاقتضاب الكلام ارتجالا واعلم ان التخلص في العرف
تخصيص الانتقال مما شبب به الكلام الى المقصود مع رعاية الملايمة بينهما على
ما صرح به في الايضاح فالاولى ان يقال وثانيها التخلص اي الانتقال مما
الى آخر ليعلم الثاني الاصطلاح ولا يطلق العارف الا طالة لكونه ما ذكره الا
من انه لا معنى لقوله مما شبب به الكلام من شيب لان التشبيب بعينه هو التشبيه
وهو ان يصف الشاعر حال المرأة وحالة معها في العشق يقال هو يشبب بفلانة
اي يشبب بها فتشبيه الكلام بالتشبيب ونحو مما لا يطهر معناه في اللغة اللهم
الا ان يقال لما كان اكثر ما يفتتح به القصايد والمدايح تشبيبا وتسبيبا
ذكر التشبيب بازاء مجرد الابتداء والافتتاح فقد اندفع بما لحقق على انه مما يجب
لانه لا مجال لم يعتد بذكر كلام الامام الواحدي ثم ان التخلص قليل في كلام المتقدمين
كما سيشير اليه من ان مذهب العرب هو الاقتضاب واما المتاخرون فقد لجوا
به لما فيه من الحسن وبراعة الشاعر ولعل حسن الاقتضاب يقوي ان المقصود
من كمال الحسن بلغ نهاية مراتب القبول بحيث يتمكن في حين ايما وقع ثم وجوب
الثاني في التخليص ليس مبنيا على علة صحة الاقتضاب وليس الرأي على مذهب
المتاخرين كما يكاد يتوهم في الوهم القاصر بل مع حسن الاقتضاب في عدل
عنه الى التخلص ينبغي ان يساق فيه اي كقول ابي تمام

في عبد الله بن طاهر بالضم وفتح الميم صيغة
كثير بين خراسان وبلاد الجبل والاقليم بالاندلس والظرف متعلق
فاعل تعود ولا يخفى مثله تناسب قوي وقوس سيما مع تناسب السيف
والليالي ان احدهما تغلب الاخرى كما في سادس وسادري
حال من قوم اي نقصت من القوة ولا اشرقيا يقال احد منه اذا انقصه واشرقيه
اعشر تابيط السري على لغة بجيلة وقد هذي الابل على وزن
الجمع دون المصدر الا على استعمال قليل فتوهموا انهما جمعا سريه وعذيه على
وزن غرفة وليس التابيط لتغليب خطي على السري لان الموت لا يطيب على الذكر
والسري السير عامة الليل جمع خطى كسحه وهي ما بين القدمين
المنسوبة الى مهرة بن حيدان يطن من قضاعة فيهم نجايب
تسبق الخيل فيقال لا بل مهرية و جمع افود وهو الشديد
العنق وقال الرمة الطويلة الظهر والاعناق اي تعول
في قوس قوحي والحال ان مزاولة السري ومثابرة المطايا عطى قد اثرت
فينا ونقصت قوانا فقوله وجطى المهر به عطف على السري لا على قوله منا
بمعنى ان السري احدثنا ومن خطى الابل على ما نوهم ومفعول تعول قوله
يستدلحين اي تطلب
اي تقصده اي معنا يعني هل سري معنا الليل الى مطلع
الشمس بحيث لا ترى الشمس الحقيقي وعجل ان يريد والشمس الحقيقي
ومع القوم وتبيه يعني لا اقصد
مطلع الشمس ولا تقولوا الم مطلع الشمس وتتوهموا انه لا وجه لقصد مطلع
الشمس مع وجود مطلع الجود وانه لا ينبغي ان يسمى منزلة الشمس ولكن
مطلع الجود قال الم واحسن التخلص ما وقع في بيت واحد
نوهمهم والبين بينا كانه وقيل ابن ابي الهيجا في قلب فلق
والنبيلة الجنين اي مما شبب به الكلام
ذلك الانتقال اي العرب

الجاهلية يرشد اليه قوله اي الذين مضى
بعض عمرهم في الجاهلية وبعضه في الاسلام او من ادركهما او ساء ادركا
فالعلة المستفادة من قوله وقد ينقل الى من بعد العرب والمحضرمين
فاياك توهم القاصر ان التمثيل بشعر اعشى همدان للاقتضاب الذي هو مذهب
العرب ومن بليغ هو كقوله اي في قوله اي في تمام وهو من الشعر الذي منه
في الدولة العباسية

لو راى الله اي علم الله ان في الشيب جرا جاورنه الابرار في الجنة
اي في الجنة بتنزيه الابرار شيبا جمع اشيب كحال من الابرار لان الاتقى
انما يجاورون الابرار على احسن حال او لان الجنة دار الخير ولا يحسن ان يقتضي
المقام ان يقول لما جاورته احد من الابرار شيبانا الا انه راعى مصلحة
الوزن فجعل المعنى تابعا للنظم انتقل الى ما يليه فقال

كل يوم تبدي صروف الليالي خلفا من ابي سعيد عزيبا

ويمكن ان يخرج هذا البيت من الاقتضاب الى التخلص بان يقال ان رجح من رجح
الشباب على الشيب الحلق الغريب على الحلق العربي وبان يقال يريد انه
مع اثباته لاي يا الشيب لاما من شانه ظهور غياب ابي سعيد ولا يخفى انه لا يوافق
بقية الخبر من الشيب ما جاء في مدح الشيب وفضله في الشرع فالاولى ان يحمل الشاعر
المسلم الاحتشام عن مثله ومنه اي الاقتضاب ما قرب من التخلص
في انه ينوه به شيء من ملاءمة كقوله اما بعد حمدا لله اما بعد فاني قد فعلت
كذا وكذا وهو اقتضاب من جهة انه قد انتقل من الحمد الى كلام آخر من غير
رعاية ملاءمة بينهما لكنه يشبه التخلص من جهة انه لم يؤت بالكلام الآخر
مجيئا من غير قصد الى ارتباط وتعلق بما قبله بل اتى بلفظ اما بعد اي مهما
يكن من شيء بعد حمد الله فلم اقصد الى ربط هذا الكلام بما قبله وفصل
هو فصل الخطاب في القاموس واما بعد اي بعد دعائي لك واول من
قاله داود عليه السلام او كعب بن لؤي هذا ويعلم منه انه يقال اما بعد
من غير ان يتقدم بعد حمدا وغيره معناه حينئذ بعد دعائي لك والاظهر ان

فصل

فصل الخطاب الفاصل بين الحق والباطل او الخطاب المفصول الغير
المتشابه وكل منهما نتيجة العلم بالشيء على وجه الكمال وقد قال ابن الاثير
والذي اجمع عليه المحققون من علماء البيان ان فصل الخطاب هو ما افاد
لان المتكلم يحتاج في كل امر ذي شان بذكر الله تعالى او تمجيده فاذا اراد ان
يخرج منه الى الغرض المسوق اليه فصل اليه وبين ذكر الله تعالى بقوله اما بعد
هذا والمعقول المقبول ان المراد من المقبول المعقول ان اما بعد من فصل
الخطاب وكقوله هذا وان للطائعين لشر مآب فذكر هذا ليشير الى
التخلص لان فيه نوع ارتباط لان الواو وبعد للحال ولفظ هذا ما حسن مبتدا
محذوفا ومبتدا حسن محذوفا وفاعل فعل محذوف اي لامر هذا وهذا كما مر
او يمضي هذا او مفعول فعل محذوف اي خذ هذا وقد يكون الخبر مذكورا
مثل قوله تعالى حينئذ ذكر جمعا من الانبيا واراد ان يذكر عقيبه الجنة
واصلها هذا وان للمتقين لحسن مآب ولا يخفى ان التصريح بالخبر
في بعض المواضع دون بعض انما هو لاحتمال الاقتران بالرجحان احتمال الحذف والخبر وقال
ابن الاثير لفظ هذا في هذا المقام من الفصل الذي هو احسن من الوصل
وفي علاقة وكيد يبين الخروج من الكلام الى كلام آخر ثم قال وذلك من فصل
الخطاب الذي هو احسن موقعا من التخلص وكقوله هذا ذكر كلمة ثم للتفاوت
بين الكلامين ومثل فصل الكلام عن سابقه بقولك اعلم ومنه اي من
الاقتضاب الذي يقرب من التخلص قول الكاتب هذا باب فان فيه
ارتباطا حيث لم يبتدئ الحديث الآخر فجاة ومن هذا القبيل لفظ ايضا
في كلام المتاخرين من الكتاب وتالياتها اي تالية المواضع الاربعة كقوله
اي قول ابي نواس في الخصيب علي وزن الجيب ابن عبد الحميد

واستجد بر اذا ما قلت انك بالمجدي اي جد بر يا لقوة بالامانة

واستبح ما املت منك بجد بر

فان تولني اي تعطني تلك الجميل فاهله والا فاني عاذر عن منعك
او عن سوالي وشكور لما صدر عنك من سوابق العطايا والاصغا الى المد

والتحايا اي احسن لانها كقوله اي المعربي

بيبيت بقا الدهر بالكهف اهله وهذا دعا للبرية شامل

لان يقال سبب لكون البرية في نعمة وصلاح حال والمعنى وهذا دعا لا يختص بل يشارك فيه جميع البرية ووجه الايذان انه تعارف الايمان بالدعا في الكهف وقد قلت عناية المتقدمين بهذا النوع والمتاخرون يجتهدون في دعا ويسمونه حسن المقطع وبراعة المطلع وجميع فواتح السور وخواتمها واردة على احسن الوجوه يقال هذا انما يتمشى على مذهب ابي حنيفة من ان البسملة ليست جزا من السورة والا فلا تعاون بين الفواتح ونحو تعوذ القارى يقاعد السور القاعد ولو على بعض المذاهب واكملها من البلاغة فظهر ذلك بالتامل في تلك الفواتح جملها ومفرداتها والتنبيه لسر ذكرها واسرار اتيانها الا في باديء النظر كل ربما يكون في اول السورة وعما على تخصيص واحد منه طائفة او تهديد وعيد لكن التامل مع التذكر لما تقدم في الفنون الثلاثة يقضي عن وجوه مرايا بحيث لا تتصور مزيد عليه وليس مدحي بلا عنها ما يدخل ما تحت طاقة البشر بل هو شرذمة مما احاط به خالق القوى والقدر ولكن هذا احرما القينا اليك من البضايع ممن اقفال الصنايع من الصنايع ولو ما ملت فيها وجدت سوى ما بزهرة فانوة من الودايع فلتشطر فيها نظر الاعتبار لتطلع على ما لا يحصى من الاسرار واجتنب سمة التعسف والانكار فانه يحرمك عن شاهة رياض مشارقة من الانهار وعن ان تجتني لطايف الثمار ربنا اللهم بارك لنا فيما رزقت ولا تضيع ايثارا اورقت ومتع بظلا الطالبين واذق من حلاوة ثمارها الحاضرين والغايبين امين يا رب العالمين تم كتاب شرح تلخيص المفتاح في علمي المعاني والبيان وهو المسمى بالاطول عما عنى بجمعه وتحقيقه وبيان علله وتلفيقه الشيخ المحقق والعلامة المدقق امام هذه الصنعة وعالمها وفاتحي ترجيعها وطالمها المولى ابن ابراهيم بن محمد بن عربشاه الاسفرايني الهبر

بعصلم

بعصام الدين سقى الله ثراه صوب الرحمة والرضوان واسكنه فسيح الجنان انه الكريم المنان امين يا الله العالمين امين امين

نجز ذلك على يد كاتبه الحقير محمد بن محمد

ابن حسن السنيطي بلدا الازهر عمرا

العريف بهن العنا في طريقة

النالح حرفة عفر الله له

ولوالديه ولمن قراه

ولمن راى فيه عيبا

واصلحه بفضل

على الم صلم

وبلمر

امره

ام

وذلك في يوم الاربعا المبارك في اوايل شهر جمادي الاولى من شهور سنة ١٠٦٠ من الهجرة النبوية وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا امين